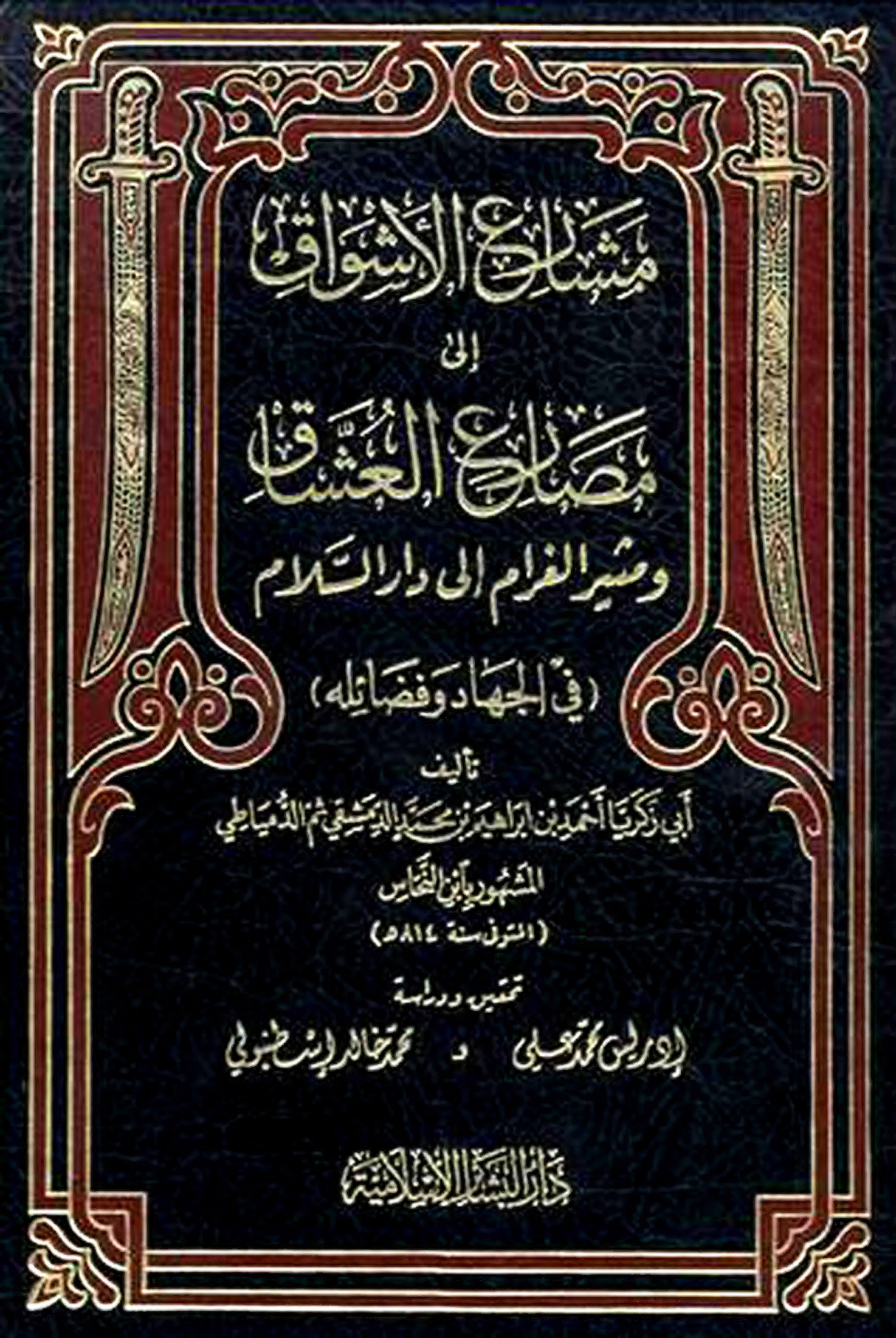


مشارع الأشواق
إلى
مصارع العشاق
ومثير الغرام الى دار السلام
(في الجهاد وفضائله)
تأليف
أبي زكريا أحمد بن ابراهيم بن محمد الدمشقي ثم الدمياطي
المشهور بابن النحاس
(المتوفى سنة ٨١٤هـ)
تحقيق ودراسة
إدريس محمد علي و محمد خالد اسطنبولي
دار البشائر الإسلامية

هذا الكتاب في الأصل رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسة الإسلامية، عام ١٤٠٥هـ.

الطّبعَة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

دار البشائر الإسلاميّة
للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - ص.ب: ٥٩٥٥ - ١٤

مقدّمة النّاشِر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين وسيد المجاهدين، وعلى آله وأصحابه ناشري لواء الدين، وعلى من تبعهم من سلف هذه الأمة وخلفها ممن قاتل وجاهد ورابط ونافح في كل وقت وحين.

أما بعد، فإن هذا الكتاب الذي بين أيدينا درة عظيمة وجوهرة فريدة، حوى كل ما يختص بالجهاد والمجاهدين من فضائل وأحكام وأخبار، فجاء موسوعة في الجهاد في سبيل الله قلَّ نظيرها. وقد كان من فضل الله تعالى على دار البشائر الإسلامية أن أكرمها وشرفها بالعناية به وإصداره.

والكتاب في أصله رسالتا ماجستير لكل من الأخوين الفاضلين الدكتور إدريس محمد علي والدكتور محمد خالد اسطنبولي تقدما بها إلى جامعة أم القرى ـ كلية الشريعة. وبعد أن تم الاتفاق معهما على طباعة الكتاب مجموعاً عهدا إليَّ بالقيام بمهمة التنسيق والمراجعة للكتاب قبل دفعه للطباعة لانشغالهما بالتحضير لرسالة الدكتوراه وفقهما الله وسدد خطاهما.

وقد قمت بالعناية خاصة بالتراجم في الكتاب فحذفت ما تكرر منها في الرسالتين وأحلت في الأخيرة على الأولى حيث اقتضى الأمر لفائدة أو مسألة تتعلق بترجمة الراوي، كما اختصرت في بعض تراجم الأعلام المشهورين رجاء عدم الإطالة في هوامش الكتاب ما أمكن دون الإخلال بالمقصود من إيراد الترجمة. وكذا كان العمل في ترجمة الأمكنة والمواضع على هذا النحو.

ثم كان من اللازم إعادة فهرسة الكتاب ودمج قائمة المراجع وقد

ساعد في هذا الأخ عدنان شلاق بجهد طيب فقام بوضع فهارس منوعة للكتاب وتكرم الأخ الدكتور يوسف المرعشلي بمساعدتي بوضع الخطة لها كما تكرم بالمساعدة بمراجعتها والتدقيق بها قبل الطبع. ثم كان هناك جهود أخرى كثيرة بذلت في التصحيح والتدقيق والمراجعة، وقد دامت مسيرتنا مع هذا الكتاب ما يزيد على أربع سنوات، فنسأل الله أن يجزي كل من ساهم فيها خير الجزاء.

وختاماً فهذا جهد المقلّ في إبراز هذا الأثر العظيم بأفضل صورة وأحسن حلة، راجين من المولى الكريم أن يجعل ما قُدّم من عمل في صحائف الأعمال وأن يعيد لهذه الأمة مجدها وقوتها بالجهاد، إنه نِعم المولى ونعم النصير.

وكتبه

رمزي سعد الدين دمشقية

بيروت في ١٥ جمادى الأولى ١٤١٠
الموافق ١٣ كانون الأول ١٩٨٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تقـديم

بقلم عميد كلية الدعوة وأصول الدين
بجـامعة أم القـرى بمكـة المكرمـة
الدكتور عبدالعزيز بن عبدالله الحميدي

الحمد لله رب العالمين والصلاة السلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد، فكم كنت سعيداً أن شاركت في مناقشة جزء من هذا الكتاب الذي كان رسالة ماجستير تقدم بها الأخ الشيخ محمد خالد إسطنبولي.

لقد عشت مع هذا الكتاب في رحلة سعيدة كانت تثير في النفس الأشجان من واقع المسلمين المعاصر بالمقارنة إلى واقعهم الماضي، رحلة أثارت في النفس الأشواق نحو عودة المسلمين إلى الجهاد في سبيل الله كما كان عليه سلفهم الصالح.

وإن هذا الكتاب يثير في النفس كوامن الشوق إلى لقاء الله تعالى والفوز بما أعده لعباده الصالحين من النعيم المقيم.

فهذا الكتاب في نظري من أفضل كتب الدعوة إلى الإسلام لأنه يركز بأساليب متعددة على تنبيه الفكر إلى المصير الذي ينتظر الإنسان في الحياة الآخرة ويعمّق في حسِّ المسلم مشاهد يوم القيامة. وهو مع هذا يبيّن أقوم السبل للوصول إلى الحياة السعيدة في الآخرة.

وحيث إن أقرب الطرق إلى توثيق الرجاء بالظفر بنعيم الآخـرة هو الاستشهاد في سبيل الله فإن هذا الكتاب يركز كثيراً على هذا الجانب، وبأساليب متعددة تدفع بالقارىء إلى الاهتمام به في هذا الزمن.

ولقد أجاد الباحثان في خدمة هذا الكتاب النفيس وأخرجاه إخراجاً جيداً يبعث على قراءته والاستفادة منه.

وأسأل الله تعالى أن ينفع المسلمين بجهودهما الطيبة التي منها إخراج هذا الكتاب القيم، والحمد لله رب العالمين.

الدكتور

عبدالعزيز بن عبدالله الحميدي

مكة المكرمة في ١٤٠٦/٨/١٩ هـ

عميد كلّية الدعوة وأصول الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــة

الحمد لله وليّ الصالحين، والعاقبة لمن أطاعه واتقاه في كل حين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأولين والآخرين، وأشهد أنَّ محمداً عبد الله ورسوله إمام المجاهدين، وقائد الغُرِّ المحجّلين، صلى الله وسلم عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن صحابته الذين جاهدوا في الله حق جهاده، وبذلوا في سبيل إعلاء كلمة الله النفس والنفيس، حتى أتاهم اليقين.

أما بعد، فإن العمر موسم تنافس فيه المتنافسون، وسابق إليه المتسابقون، وربح فيه عباد الله الصالحون، وأحرز قصب السبق فيه المجاهدون، الذين أخلصوا لله دينهم، وأسهروا ليلهم، وأظمأوا نهارهم، حتى فازوا بمجاورة رب العالمين.

أَلَا إنَّ حلبة السباق في هذا الميدان، عبادة الملك الديان، التي خلق لأجلها الإنس والجان، والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله من قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، وأفضل أنواع العبادة على الإطلاق بعد الإيمان، الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله كما جاء في البيان، إذ سائر العبادات متوقفة عليه، ولولاه لتعطلت بل لفسدت الأرض واختل نظام الإنسان.

ومن هنا تجلّت حكمة الله في حكمه، ورحمته في خلقه، وعدله في قضائه حين فرض القتال على المؤمنين في محكم كتابه، ﴿كُتِبَ عليكم القتال وهو كُره

لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خيرٌ لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شرٌ لكم، والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾[1].

ثم رغَّب فيه وحث عليه، إزالة لهذا الكره عن نفوس أوليائه، وناداهم بأحبِّ أوصافهم إليه: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون * يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنَّات عدن ذلك الفوز العظيم * وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين﴾[2].

ولما سمع تجار الآخرة هذا النداء الرباني، قاموا يزحفون إليه بلا توان، فمنهم من أسرع بتسليم الأثمان، ومنهم من أبطأ ضنّاً بها لا شكاً بهذا الشأن، حتى جاءهم داعي الحق يدفعهم إلى مبادرة تسليم الثمن الذي ليس لهم - ومن الحماقة أن يبخل المرء بما ليس له - وأخذ يذكرهم بما سبق قدماً في الأزل بموجب إيمانهم من عقد البيع مع ربهم، ﴿إنَّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيَقْتُلون ويُقْتَلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومَنْ أوفى بعهده مِنَ الله فاستبْشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾[3].

فعرفوا أن النفس ليست لهم فقد باعوها، وسارعوا بتسليمها لصاحبها ليردها إليهم أحسن ما تكون وأحوج ما يكونون إليها، ومنذ ذلك الحين شمر المجاهدون عن ساق الجد والاجتهاد، وقاموا بعبودية الجهاد، فصاروا أفضل العباد، في الدنيا وفي المعاد، ويشير ابن القيم رحمه الله إلى حكمة فضلهم على غيرهم، بقوله: «هم جند الله الذين يقيم بهم دينه، ويدفع بهم بأس أعدائه، ويحفظ بهم بيضة الإسلام، ويحمي بهم حوزة الدين، وهم الذين يقاتلون أعداء الله، ليكون الدين كله لله، وتكون كلمة الله هي العليا، قد بذلوا أنفسهم في محبة الله ونصر

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٦.

(٢) سورة الصف: الآيتان ١٠ ــ ٧١٢

(٣) سورة التوبة: الآية ١١١.

دينه، وإعلاء كلمته، ودفع أعدائه، وهم شركاء لكل من يحمونه بسيوفهم في أعمالهم التي يعملونها، وإن باتوا في ديارهم، ولهم مثل أجور من عبد الله بسبب جهادهم، وفتوحهم، فإنهم كانوا هم السبب فيه»[1].

هذا هو بيت القصيد الذي دفع الصحابة من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان في كل الأزمان والأمصار، إلى أن يجعلوا أعلى حِرَفهم الجهاد في سبيل الله، وأشرف وظائفهم الغزو لردع أعداء الله، وبساتين نزهتهم الرباط إحاطة بحمى الله.

هذا وخير مؤلف في هذا الموضوع كتاب ابن النحاس في فضائل الجهاد، الذي نحن بصدد تحقيقه ونشره للقراء. ونسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

(١) طريق الهجرتين، ص ٦٢٢.

فـصــل
في حياة المؤلف

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: حياته السياسية:

عاش ابن النحاس في عصر دولة المماليك سنة ٦٩٠هـ ــ ٩٢٢هـ، وكانت حكومة المماليك بوجه عام تكثر من نصب الولاة وعزلهم ولا سيما في دمشق، فتولي في كل وقت نائباً جديداً، وربما في كل شهر، وكانت هذه الدولة عجباً في ضعف الإدارة وقيام الخوارج، لأن الملك في الغالب يكون ضعيفاً ينزله عن عرشه كل من لم يرده واستكثر من المماليك، والقاهرة لا شأن لها بعد أن يتقاتل المتقاتلون على الملك أو يتقاتل القواد العصاة ويظفر أحد المتنازعين على السلطة إلا أن تزين أسواقها سبعة أيام أو ثلاثة أيام على الأقل، تفعل ذلك لأقل حادث يحدث، حتى ولو قبض جماعة السلطان على أحد صعاليك المماليك. وكانت دمشق ــ وهي تابعة لمصر ــ في أيام الأتراك ثم في أيام الشراكسة تزين لأقل انتصار يقع، فيفرح السلطان وتدق البشائر.

وكان من سلاطين المماليك أهل خير يغلب عليهم الرحمة وحسن السياسة، وكان ضعفهم آتياً من المماليك، لأن لكل أمير منهم جماعة من الناس يتفانون في حبه. . . والأمة من أجل هذا تخرب ديارها، وتهلك أبناءها، وتذهب أموالها حتى يسعد أحد المتخاصمين، فيتغلب على من يريد التغلب عليه[1].

---

(١) انظر: خطط الشام: ٢/١٤٤، ١٥٣ ــ ١٥٤.

هذه هي حياته السياسية بصفة عامة في الشام ومصر، لأنهما كانا يعتبران كدولة واحدة آنذاك.

وأما بصفة خاصة فحياته في الشام ٧٩٠هـ ـ ٨٠٣هـ كانت أسوأ ما يكون، وملخص قصته: أن تيمورلنك بن ترغاي بن أبغاي، مؤسس مملكة المغول الثانية، المتوفى سنة ٨٠٧هـ جاء من الشرق بجيوش جرارة لا قبل للمالكين زمام الأمر بدفعها وخرّب عاصمتي الشام، حلب ودمشق. ولما دخل حلب أسرف في القتل، ونهب الأموال، وصارت الأرجل لا تطأ إلا على جثة إنسان لكثرة القتلى، فكان عدّة من قتل من أهل حلب نحواً من عشرين ألف إنسان، عدا من هلك تحت أرجل الخيول عند اقتحام أبواب المدينة وقت الهزيمة، وهلك من الجوع والعطش أكثر من ذلك، وخرج إلى دمشق خلائق كثيرة هاربين.

ثم زحف إلى دمشق، فحل بأهل دمشق من البلاء ما لا يوصف، وجرى عليهم من العذاب وهتك الأعراض شيء تقشعر منه الجلود، واستمر هذا البلاءُ تسعة عشر يوماً فهلك في هذه المدة بدمشق بالعقوبة والجوع خلق لا يعلم عددهم إلا الله.

ولما رحل تيمورلنك عن دمشق، وقد أصبحت أطلالاً، لا مال ولا رجال، ولا مساكن ولا حيوان، صار من بقي فيها من عساكر وسلطان، ومن أهلها، يجتمعون ويترافقون ويخرجون إلى الديار المصرية(١).

وبسبب هذه الفتنة خرج ابن النحاس إلى مدينة «المنزلة»(٢) في مصر فأكرمه أهلها وذلك في سنة ٨٠٣هـ، ثم تحول إلى دمياط فاستوطنها إلى أن استشهد(٣).

ومن هنا يتضح لنا أن كتاب ابن النحاس هذا ليس إلا وليد هذا العصر، وثمرة هذا الجو القاتم الذي عاناه زمناً غير قليل، لأنه رأى الظلم فاشياً بين بني الإنسان، وارتفعت أمواج الطغيان، وتربّى بين حروب ساحقة، ونار شر محرقة،

---

(١) انظر: خطط الشام: ٢/١٥٥، ١٥٦، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨.

(٢) المنزلة قرية في مصر. انظر: تاج العروس: ٨/١٣٥.

(٣) انظر: الضوء اللامع: ١/٢٠٣، والخطط التوفيقية الجديدة: ١/١٤٤.

حتى اندفع إلى تأليف هذا الكتاب، يحثّ به المسلمين على الجهاد في سبيل الله، لأنه أدرك أن سبب هذه الفتنة التي نزلت بالمسلمين هو تعطيلهم لهذا الركن.

هذا وقد لازمه التفكير في هذا الأمر منذ أمد بعيد، مما يدل على شدة اهتمامه بأمور الإسلام والمسلمين، شأن كل عظيم في قومه، كما يتضح من قوله ص ١٧ : «وكـنتُ قديماً قد سألتُ بعض مشايخي الحفاظ النقاد، عن أفضل كتاب وضع في فضل الجهاد، فذكر أنَّ أبسط ما صنف فيه الأوائل والأواخر، كتاب الحافظ بهاء الدين ابن عساكر فظللت نحو اثنتي عشرة سنة أتطلبه وأسأل عنه، وأتلهف على أن أقف على شيء منه، إلى أن وقع مفرقاً في مجلدين في يدي. . .» إلخ.

المبحث الثاني : حياته الثقافية :

عرفت أن ابن النحاس، رحمه الله، عاش في عصر المماليك، ولقد كانت هناك حياة رسمية وحياة شعبية.

والحياة الرسمية: هي حياة السلاطين، والأمراء والجند في حـركاتهم وأوامرهم ونواهيهم إلى غير ذلك، وهي الشق البارز، الصاخب المدوي، من نواحي حياة هذا الشعب وكانت الحكومات تدور رحى حياة الأمة حولها.

والسلاطين وإن عاشوا طبقة حاكمة مستبدة متعالية، كانوا مسلمين وغُيُراً على الإسلام في جملتهم، والإسلام دين الشعب غالباً وقد بذلوا في سبيله وفي سبيل حماية المسلمين ما بذلوا، وفتحوا المدارس والمساجد لنشر دين الله حتى كانت المذاهب الأربعة أهم الدروس المقررة في دور التعليم، وهذه كلها صنائع من صنائع المعروف[1].

ومن جراء هذا قد شهد هذا القرن بروز أعلام في الثقافة الإسلامية في مختلف الميادين، وإن اسم كل واحد من هؤلاء الأعلام يحمل معاني كثيرة ويشير إلى تفوق ونضج في ميدان الثقافة، فمن أئمة التفسير والحديث والفقه شيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ.

---

(١) انظر: عصر السلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي: ٥/١/٣/٨٠ ـ ٨١.

ومن أئمة الحديث والتاريخ أبو الحجاج المزي المتوفى سنة ٧٤٢ هـ.

ومن أئمة التاريخ والحديث الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨.

ومن أئمة التاريخ والتفسير والحديث الحافظ ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ هـ.

وغيرهم من الأئمة في مختلف الفنون كثير وكثير[١]، ومن هذه النخبة الممتازة ابن النحاس رحمه الله إلا أنه في كتابه فضائل الجهاد والترغيب والترهيب فيه لا ينافسه أحد في القرن الثامن الهجري وإلى عصرنا هذا، بجانب بروزه في كثير من الفنون، خاصة في الحديث وعلومه رواية ودراية كما هو ماهر في الفقه وأصوله، وهذا الكتاب الذي نقدمه للقراء أكبر شاهد لكل ما قلته، وحسبك به شاهداً.

المبحث الثالث: حياته الاجتماعية:

١ ـ اسمه، نسبه، نسبته:

هو أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي، ثم الدمياطي ولم تتعرض المراجع التي ترجمته لزمن ولادته، ولا لذكر أسرته.

٢ ـ كنيته، وشهرته، ولقبه:

وجدت في الأعلام للزركلي تكنيته بأبي زكريا، ولم أجده لغيره، واشتهر بابن النحاس وكل المراجع التي ترجمته لقبته بـ «محيي الدين» وأنا أكره ذلك لأن المؤلف نفسه كان يكره ذلك، بل كان يراه غير جائز.

يقول في ذلك رحمه الله وهو في تعداد ما أحدث في الدين:

«فمنها ما عمت به البلوى في الدين من الكذب الجاري على ألسن كثير من المسلمين، وهو ما ابتدعوه، من الألقاب، كمحيي الدين ونور الدين... ولو كان ذلك جائزاً لسبق إليه المتقدمون، فلقد كان في الصحابة من نصر الله به الدين حقاً»[٢].

---

(١) موسوعة التاريخ الإسلامي: ٥/٢٤٥ ـ ٢٤٦؛ والذهبي في منهجه في كتابه تاريخ الإسلام: ص ٩ ـ ١٠.

(٢) انظر: تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين: ص ٣٩١، ٣٩٢.

٣ ـ شيوخه، وتلاميذه:

لم تذكر لنا المراجع التي ترجمته واحداً من شيوخه غير أن المؤلف نفسه قال في آخر كتابه هذا، م ٢٥٤/أ سألت شيخ الإسلام جلال الدين البلقيني قاضي القضاة بالديار المصرية، لطف الله بنا وبه. . .».

وجلال الدين البلقيني هذا هو عبدالرحمن بن عمر بن رسلان أبو الفضل المتوفى سنة أربع وعشرين وثمانمائة بالقاهرة[1].

وكذلك لم تذكر لنا المراجع من أخذ منه غير ما ذكر السخاوي، وهو الشمس محمد بن الفقيه حسن البدران[2].

٤ ـ منزلته العلمية:

قال السخاوي رحمه الله: «وكان يعرف الفرائض، والحساب، أتم معرفة بحيث كان يصرح باقتداره على إخراج طرف الحساب، بالهندسة، وصنف فيه مع المعرفة الجيدة بالفقه، والمشاركة في غيره من الفنون»[3].

وقول السخاوي: «والمشاركة في غيره من الفنون» فحواه أنه يشارك علماء عصره في جميع الفنون، إلا في النحو، لأن السخاوي حكى عنه، أنه كان يقول: «إنه اشتغل في النحو فلم يفتح عليه فيه بشيء».

قلت: هذا نسبي، أي بالنسبة لإتقانه وبروزه في الفنون الأخرى، وكذلك بالنسبة لعلماء عصره الذين لهم يد طولى في هذا الفن، وإلا فكتب المؤلف تدل على أن له مقدرة كافية في علم النحو، هذا على فرض صحة هذه الحكاية، وأما كونه من كبار المحدثين فلا يختلف فيه اثنان، بعد شاهد العيان، أعني كتابه هذا، لأن صنعته من ألفه إلى يائه، تدل على أن اليد التي صنعت هذا يد خبير بالحديث وعلومه ومجرب بجميع طرقه وسبره.

على سبيل المثال: أنه يخرج الحديث ثم يسرد له الشواهد، والمتابعات،

---

(١) انظر: لحظ الألحاظ: ص ٢٨٢، ٢٨٤.

(٢) الضوء اللامع: ١/٢٠٣.

(٣) الضوء اللامع: ١/٢٠٣.

ويخرج الحديث الواحد من طرق متعددة عن جماعة من الصحابة، وهذه طريقة المحدثين وليست لغيرهم.

وكذلك يبين اختلاف ألفاظ الحديث إذا أخرجه من طرق متعددة، كأنه مسلم في صحيحه؛ إذ هذه الطريقة مما اشتهر بها مسلم رحمه الله.

وأيضاً يفرد الرجل المتكلم فيه بالذكر أحياناً، بدون ذكر شيء فيه نحو: رواه فلان من طريق فلان أو فيه فلان، مما يدل على أن له خبرة في نقد الرجال، وهذه أيضاً طريقة المحدثين النقاد، وأحياناً يحكم على المتن بدون تردد، على طريقة المحدثين الحفاظ، ودونك دليلاً على براعته في علل الحديث، انظر حديث عائشة رضي الله عنها الذي أورده في ص ٣٩: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». قال رحمه الله: رواه مسلم، واتفقا عليه من حديث ابن عباس، انتهى.

وحديث ابن عباس الذي اتفقا عليه، لفظه نفس لفظ حديث عائشة بدون زيادة ولا نقص.

والذي لم يبلغه خبر معانات المحدثين بعلل الحديث، يتساءل، ويقول: لماذا قدم ما انفرد به مسلم على ما اتفقا عليه، واكتفى بالإشارة إليه، مع أن لفظ الحديث واحد، والسند في كليهما متصل؟

والجواب: أن في حديث ابن عباس المتفق عليه علة لا تظهر إلا لمن له خبرة في سبر الإسناد، وهي: أن حديث ابن عباس رضي الله عنه رواه منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ موصولاً، هذا هو الموجود في الصحيحين.

وخالفه الأعمش، فرواه عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً، أخرجه سعيد ابن منصور، عن أبي معاوية عنه.

وأخرجه أيضاً عن سفيان عن داود بن شابور عن مجاهد مرسلاً، ومنصور ثقة حافظ فالحكم لوصله(١).

ولهذا رجح صاحبا الصحيح وصله، وأخرجاه، ولكن لوجود هذا

---

(١) فتح الباري: ٤/٤٧.

الاختلاف لم يخرجه واكتفى بالإشارة إليه. وهذا كما ترى لا يدرك إلا بتتبع طرق الحديث، خاصة كونه في الصحيحين مظنة لعدم الانتباه له.

وهذا يدل بالصراحة لا بالإشارة على أن المؤلف خبير بطرق الحديث فضلاً عن متنه. أضف إلى ذلك كثرة مصادره كما سنذكره في مكانه، ومع ذلك ألفه في مدة لا تزيد على عشرة أشهر، وقال رحمه الله: «وكان فراغه على يد مؤلفه، فقير رحمة ربه وآمل عفوه وغفرانه أحمد بن إبراهيم بن محمد بن النحاس، الدمشقي تاب الله عليه، لخمس بقين من جمادى الآخرة سنة اثنتي عشرة وثمانمائة، وابتدأ تأليفه في شهر رمضان سنة إحدى عشرة وثمانمائة».

هذا من جهة كونه محدثاً، وأما من جهة كونه فقيهاً فيكفينا ما قاله السخاوي: «مع المعرفة الجيدة بالفقه» وما أدراك من هو السخاوي، هو الذي قيل فيه: لم يأت بعد الحافظ ابن حجر مثله، ولا يعرف أهل الفضل إلا ذووه، وإلا لو استدللت من نفس الكتاب على كونه فقيهاً، بل من كبار الفقهاء لصار بحثاً مستقلاً، وكل من يقرأ كتابه هذا لا يتردد عن الحكم بأن ابن النحاس له يد طولى في الفقه وأصوله.

٥ ــ أهم ما برز به في حياته الاجتماعية:

(أ) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

كان لابن النحاس رحمه الله حظ وافر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولعله من مجددي هذا الدين، الذين بشَّر بهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[١].

لأن أبرز علامة المجدد قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو من وظائف الأنبياء والمرسلين، ولهذا يحتاج أن يكون القائم بهذا الشأن، صادق اليقين، قوي الإيمان بحيث لا يخشى إلا الله، ثقة منه أن مقاليد كل شيء بيده جل وعلا، لأجل هذا قل من تجد قائماً بهذا الشأن، مع أن العلماء كثيرون في

---

(١) رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهو حديث حسن، كتاب الملاحم: ٤/ ٤٨٠.

كل زمان ومكان، إما لطمع علق بهم، أو لخوف استولى على قلوبهم.

إذاً فليكن ابن النحاس من المبعوثين على رأس القرن الثامن، والمجدد قد يكون واحداً وقد يكون أكثر من واحد، وقد يكون لكل بلد مجدد، والحديث يتناول ذلك كله لأن «من» من صيغ العموم.

ولنترك ابن النحاس يحدثنا عن نفسه، تجاه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول رحمه الله: «ولما رأيت ركن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد وهى جانبه وكثر مجانبه... واندرست معالم السنة ورسمها، ولم يبق من حقائقها إلا اسمها... وصار إنكار المنكر زلة عند العامة لا تقال، ومزلة لا يثبت عليها أرجل الرجال، فعمّت الخطوب والعظائم، إذ لم يبق إلا من تأخذه في الله لومة لائم، فعنَّ لي أن أعلِّق أوراقاً في هذا الشأن، نصحاً لأمثالي من أهل العصيان، ومن حاله كحالي من الغفلة والنسيان... إلخ»[1].

(ب) موقفه إزاء البدعة والمبتدعين:

كان ابن النحاس من المبرزين في إنكار البدعة والمحاربين للمبتدعين وهو في تنبيهه كأنه الشاطبي في اعتصامه.

المبحث الرابع: آثاره العلمية:

خلف ابن النحاس رحمه الله الكتب التالية حسب ما اطلعنا عليه:

١ ــ تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين[2] وطبع بمطابع الرياض، بمقابلة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد على نسخة خطية، وأشرف على طبعه الشيخ صالح بن محمد بن لحيدان، وعلق عليه بعض التعاليق.

وهو موضوع في الكبائر والصغائر وأنواع البدع، ومصدره كتاب الكبائر للذهبي وابن القيم وله اضافات كثيرة.

---

(١) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين: ص ٢ ــ ٣.

(٢) الضوء اللامع: ١/٢٠٣، وكشف الظنون: ١/٤٨٧، ومعجم المؤلفين: ١/١٤٣.

٢ ــ بيان المغنم في الورد الأعظم[1]، وتوجد نسخة مخطوطة منه في مركز البحث العلمي مع المختصر برقم ١٢٢٢ قسم الحديث، رتبه على مقدمة وسبعة أبواب.

٣ ــ مختصر الروضة للنووي ولم يكمله[2].

٤ ــ شرح مقامات الحريري[3].

٥ ــ له حاشية علقها على بحث الماهية في حاشية الشريف الجرجاني المتوفى سنة ست عشرة وثمانمائة على شرح التجريد لشمس الدين محمود بن عبدالرحمن الأصفهاني المتوفى سنة ست وأربعين وسبعمائة، ومتن تجريد العقائد لنصر الدين أبي جعفر محمد بن محمد الطوسي المتوفى سنة اثنتين وسبعين وستمائة هجرية[4].

٦ ــ مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام[5] الذي نحن بصدد إخراجه وتحقيقه.

٧ ــ مختصر مشارع الأشواق، اختصره المؤلف نفسه[6]، ويوجد منه نسخة مصورة على الفلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى.

واختصره أيضاً الشيخ محمود العالم المنزلي من أهل «المنزلة» بمصر المتوفى سنة ١٣١١هـ، وسماه «فكاهة الأذواق»[7].

---

(١) الضوء اللامع: ١/٢٠٣، وكشف الظنون: ١/٢٦٢، ومعجم المؤلفين: ١/١٤٣.

(٢) الضوء اللامع: ١/٢٠٣.

(٣) هدية العارفين: ٥/١١٩ ــ ١٢٠.

(٤) كشف الظنون: ١/٣٤٨، ومعجم المؤلفين: ١/١٤٣.

(٥) إنباء الغمر: ٧/٢٤ ــ ٢٥، والضوء اللامع: ١/٢٠٣، وشذرات الذهب: ٧/١٠٥، وكشف الظنون: ٢/١٦٨٦، وهدية العارفين: ٥/١١٩، ومعجم المؤلفين: ١/١٤٣، ومصادر التراث العسكري عند العرب: ٢/٢٢٣.

(٦) الضوء اللامع: ١/٢٠٣، ومصادر التراث العسكري عند العرب: ٢/٣٥٣.

(٧) انظر: الأعلام للزركلي: ٨/٥٢، ورمز له وللأصل برمز (ط)، إشارة إلى أنهما طبعا، وانظر أيضاً: مصادر التراث العسكري عند العرب ٢/٢٢٣.

المبحث الخامس: ثناء العلماء عليه ووفاته:

قد أثنى عليه علماء أجلّاء بما هو أهله، قال الحافظ ابن حجر: وكان ملازماً للجهاد بثغر دمياط، وفيه فضيلة تامة[1].

وقال السخاوي: وكان حريصاً على أفعال الخير، مؤثراً للخمول لا يتكبر بمعارفه، بل ربما يتوهمه من لا يعرفه عامياً مع الشكالة ـ الهيئة ـ الحسنة، واللحية الجميلة والقصر مع اعتدال الجسم، أكثر المرابطة والجهاد، حتى قتل شهيداً[2].

وقال ابن العماد: الشيخ الإمام، العلّامة، القدوة[3].

وفي سنة ٨١٤هـ هجم الفرنج على أهل «الطينة» قرية في مصر، وخرج أهل دمياط لنجدتهم، وكان كبيرهم ابن النحاس ودارت معركة كبيرة بينهم، فقتل مقبلاً غير مدبر[4].

* * *

(١) إنباء الغمر: ٢٤/٧ ـ ٢٥.
(٢) الضوء اللامع: ٢٠٣/١ ـ ٢٠٤.
(٣) شذرات الذهب: ١٠٥/٧.
(٤) إنباء الغمر: ٢٤/٧ ـ ٢٥.

تمهيـــد

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: في تعريف الجهاد، ومدلولاته، ومحاسنه:

التعريف اللغوي:

الجهاد: محاربة الأعداء، وهو المبالغة، واستفراغ ما في الوسع، والطاقة من قول أو فعل(١).

وجاهد في سبيل الله جهاداً، واجتهد في الأمر، بذل وسعه وطاقته في طلبه، ليبلغ مجهوده، ويصل إلى نهايته(٢).

الجهاد: المجاهدة، وغلب على القتال في سبيل الحق(٣).

وكل معاجم اللغة تنحو هذا النحو في تعريف الجهاد، ولا داعي لكثرة النقول هنا.

مدلول الجهاد في الكتاب والسنّة:

هو استفراغ الوسع والطاقة، وتحمل المشقة والصبر عليها في الدعوة إلى الله تعالى حسب ما يقتضيه حال المدعو، من الحجة والبيان، وبذل الأموال، أو المحاربة بالسيف والسنان، وبكل ما يمكن أن يجاهد به في كل مكان وزمان، كل ذلك مبين في الكتاب والسنة أحسن بيان.

---

(١) لسان العرب: ٤/١٠٩.

(٢) المصباح المنير: ص ١١٢.

(٣) معجم متن اللغة: ١/٥٨٦.

وقال عز وجل: ﴿وجاهدوا في الله حق جهاده﴾ الآية[1]: أبهم الله في هذه الآية ما يجاهد به ليعمم كل آلات الجهاد.

وقال تعالى: ﴿وجاهدهم به جهاداً كبيراً﴾[2] أي: بالقرآن.

وقال عز من قائل: ﴿وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله﴾[3].

وأما السنة: فقد قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»[4].

ومن هنا نعرف أن الجهاد في مدلول الشرع أعم من أن يكون قتالاً كما فهمه بعض أهل العلم، مما جعل المستشرقين ينالون من الإسلام بسببه، بل القتال بعض أنواع الجهاد، ولا يستعمل إلا عند الضرورة والاضطرار إليه، كالكي للعلاج، وأكبر شاهد على ذلك وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأمير الجيش، أو السرية وهي: «. . . وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال)، فأيَّتُهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا، فاستعن بالله وقاتلهم» الحديث[5].

ونلاحظ من هذه الوصية النبوية، أن دعوة الكفار إلى الله بالحجة والبيان، مقدمة دائماً على الدعوة بالسيف والسنان، ومن هنا صار القتال حسناً في نظر العقلاء عكس ما يصوره أعداء الإسلام من الهمجية والوحشية، ولم يدروا أنه علاج للفرد والمجتمع، ويعالج الفرد بأن يخرجه من مرض الكفر إلى عافية الإسلام، والكفر أكبر مرض مدمر للإنسانية، والإسلام هو الشفاء التام.

ويعالج المجتمع من حيث قطع مادة الفساد، والظلم في المجتمع، وترك الكافر على كفره تكثير للكفار، وتقوية لهم، وهم أصل فساد الأرض،

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٨.

(٢) سورة الفرقان: الآية ٥٢.

(٣) سورة التوبة: الآية ٤١.

(٤) صحيح، رواه أبو داود: ٢٢/٣؛ والنسائي، المجتبى: ٧/٦، وأحمد في المسند: ١٢٤/٣.

(٥) مسلم: ١٣٥٧/٣.

ومنشأ الظلم، وسبب ارتفاع الطمأنينة من عُمّار الأرض، ولا يتمكن المجتمع الإسلامي من إقامة شعائر الله في أرض الله، إلا بإزالتهم، وكسر شوكتهم، ومثل الكافر في المجتمع الإنساني كمثل عضو من أعضاء الإنسان مصاب بمرض، فإن أمكن علاج هذا العضو بدهان مرهم، أو كيه نار، فلا يتجاوز إلى غيره، وإن خيف تعدي المرض إلى سائر أعضائه فلا بد من إزالة ذلك العضو المصاب بالمرض حفاظاً على سائر الأعضاء، مع أن في إزالته ألماً شديداً للمريض، وهذا الفعل حسن، بل واجب ومتعين عند جميع العقلاء ولا أحد من البشر يقول: هذا تشدد في العلاج، أو قساوة في المعاملة، أو عدم الرحمة من الطبيب، وهكذا مكانة القتال في الإسلام، ومن ذمه، فيلزمه أن يذم ذلك العلاج.

وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن البخاري رحمه الله: فالجهاد حسن لمعنى في غيره، إذ فيه قمع أعداء الله، ونصر أوليائه، وإعلاء كلمة الإسلام... يحمل الكافر على تركه الكفر الذي هو أقبح الأشياء، والإقبال على ما هو أحسن الأشياء، فنفس القتال وإن كان فيه ذم الكفرة، ومدح الشهداء، إفساد لهذه البنية الإنسانية، فقد تضمن إصلاحاً وإحياءً وإعلاءً، فكان صلاحاً باعتبار عاقبته والأمور بعواقبها، كالحجامة، والفصد، والزراعة إفساد بصورتها لكن لما آلت إلى الصلاح، جعلت إصلاحاً باعتبار المآل، ثم القتال شرع لدفع شر الكفرة عن أهل الإسلام، إذ هم أعداء دين الله، فإن أمكن الدفع بدون القتال لا يتسارع إلى القتل، وإلا فحينئذ تقدم على القتال، انتهى[1].

هذا هو الجهاد في الإسلام، وهكذا فهمه المسلمون الأولون، وقاموا به حق القيام، ولم يكونوا يتنازعون فيما بينهم، هل الجهاد دفاعي أو هجومي.

الجهاد ليس هجومياً ولا دفاعياً:

لا يجوز وصف الجهاد بالهجوم، ولا بالدفاع، لأنهما كلمتان مستوردتان من قبل أعداء الإسلام، ومفهومهما يخالف مفهوم الجهاد، الهجوم في اللغة: الدخول على غيره بغتة على غفلة منه[2].

---

(١) كتاب محاسن الإسلام: ص ٧١.

(٢) انظر: المصباح: ص ٦٣٤.

ويعنون بالهجوم اعتداء دولة على أخرى بغير حق كما فعلت روسيا قديماً في تشيكوسلوفاكيا، وحديثاً في أفغانستان، وهذا يحرمه الإسلام، وكيف يفرضه على المسلمين، هذا معنى الهجوم عند المستشرقين.

وأما الدفاع: فيعنون به اقتصار دولة بمدافعة من يعتدي عليها، وكل من لا يدخل في دولتها اعتداء، ويحترم حدودها فهو صديقها الحميم، ولا شأن لها فيما وراء ذلك كفر أو أسلم، وهذا أيضاً لا يتفق مع عالمية الإسلام، لأن الإسلام دين الله له حق نشر راياته في جميع أنحاء العالم، إذ هي أرض الله، إما بالسلم، وهذا الذي يسعى إليه سعياً حثيثاً قبل كل شيء، وإما بالاستسلام، بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وينقادوا لحكمه، ويتركهم وعقيدتهم، ما داموا قد اختاروها واقتنعوا بها، ولا يُكرِه أحداً على اعتناق عقيدته: ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾[1].

ولا غرابة في أن يخطىء المستشرقون في فهم معنى الجهاد، كما أنه لا غرابة في مغالطاتهم، ولكن العجب كل العجب في هؤلاء المسلمين الذين قلدوهم، وفهموا الإسلام بفهمهم، ونظروا إليه بنظرتهم، وكتبوا وما زالوا يكتبون في أن الجهاد دفاعي وليس ابتدائياً، وأعجب من ذلك كله أنهم يستدلون على فكرتهم هذه ببعض الآيات القرآنية، ويحملونها ما لا تحتمله ولقد أصاب الشيخ سيد قطب رحمه الله حيث قال فيهم: «والذين يسوقون النصوص القرآنية للاستشهاد بها على منهج هذا الدين في الجهاد، ولا يراعون هذه السمة فيه ـ يعني المرحلة التي مر عليها الجهاد ـ ولا يدركون طبيعة المراحل التي مر بها هذا المنهج، وعلاقة النصوص المختلفة بكل مرحلة... الذين يصنعون هذا يخلطون خلطاً شديداً، ويلبسون منهج هذا الدين، لبساً مضللاً، ويحملون النصوص ما لا تحتمله من المبادىء والقواعد النهائية، ذلك أنهم يعتبرون كل نص منها كما لو كان نصاً نهائياً، يمثل القواعد النهائية في هذا الدين، ويقولون ـ وهم منهزمون روحياً وعقلياً تحت ضغط الواقع اليائس، لِذَرار المسلمين الذين لم يبق لهم من

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٥٦.

الإسلام إلا العنوان ـ : إن الاسلام لا يجاهد إلا للدفاع، ويحسبون أنهم يسدون إلى هذا الدين جميلاً بتخليه عن منهجه»[1].

وعرفت مما تقدم أن الجهاد بمعناه العام، ابتدائي لا غير، ومما يزيدك وضوحاً، أن أول سورة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد تعليمه القراءة تنص بإعلان الجهاد، وهي قوله عز وجل: ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر﴾[2] وهي كقوله تعالى: ﴿وجاهدهم به جهاداً كبيراً﴾[3].

وكذلك قوله تعالى: ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾[4].

ومما ينبغي أن يتنبه له ـ ولعل الإخوة الدفاعيين لا يلقون له بالاً ـ أن الدعوة إلى كلمة «لا إله إلا الله» لا تعني مجرد الذكر باللسان، ولو كان الأمر كذلك لما امتنعت قريش من قبولها، وإنما تعني العمل بمقتضاها، والعمل بمقتضاها يستلزم تغيير الحكم السابق بكامله، وإبطال الأنظمة التي عاشت عليها الدولة منذ أمد بعيد إذ الدعوة إلى هذه الكلمة دعوة إلى الحكم بما أنزل الله، وهذا عين ما فهمته قريش من دعوة رسول الله إلى هذه الكلمة، حينما أرادت أن تثبته أو تقتله، أو تخرجه من بلده.

ومعلوم لدى الجميع أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسل عليها سيفاً، ولا رفع عليها حجراً في ذلك الحين، وأما قبل هذه الدعوة فما كان يوجد شخص على وجه الأرض أحب إليها، وآمن لديها منه، على الإطلاق.

والسؤال هنا: هل هو بدأها بهذه العداوة أو هي بدأته؟ والجواب واضح، ولكي يتضح المعنى أكثر أمثل برجل له شخصية مرموقة ومنزلة رفيعة في قومه،

---

(١) الجهاد في سبيل الله ضمن رسائل الجهاد لأبي الأعلى المودودي وحسن البنا وسيد قطب، ص ١٠٠ ـ ١٠١.
(٢) سورة المدثر: الآية ١، ٢.
(٣) سورة الفرقان: الآية ٥٢.
(٤) سورة آل عمران: الآية ٦٤.

ذهب إلى رئيس الدولة فقال له: الحكم الذي تحكم به أنت باطل، وهذه القوانين الوضعية التي عندك غير مناسبة للشعب، وعندي حكم آخر وأنظمة صالحة لك ولرعيتك أيضاً فاقبل، وإن لم تقبل أنت اتركني أدعو الشعب إليه، فماذا يكون مصير هذا الشخص عند هذا الرئيس؟ وإن قبض عليه وشنقه، فأيهما البادىء؟ والجواب واضح، هكذا شأن الجهاد سواء بسواء.

الدفاع بالمفهوم الشرعي:

أما الدفاع بالمفهوم الشرعي، بمعنى أننا لا ننتظرهم حتى يدخلوا بلادنا فندافع، وإنما ندعوهم إلى الإسلام أولاً، فإن لم يقبلوا فإلى الاستسلام، فإن لم يقبلوا قاتلناهم، فهذا فيه تفصيل، إن كان مرادهم بالجهاد القتال، وهو بعض أنواع الجهاد كما قدمنا، وليس هو كل الجهاد، من إطلاق العام وإرادة الخاص، فنحن معهم، القتال دفاعي، ولا ينازع فيه إلا المكابر، لأنهم إذا امتنعوا من قبول الإسلام، أو الاستسلام فهم مقاتلون، إما بالفعل بأن يرفعوا السلاح علينا ويبدأوننا بالقتال، وإما بالقوة أي في الحكم بأن يكونوا على تأهب للقتال، ونحن في كلتا الحالتين مدافعون، ويكون الصواب في التعبير القتال دفاعي، وهذا حق، والواقع يشهد له، ولا يقال: الجهاد دفاعي البتة.

المبحث الثاني: في سبب الجهاد، ومراحله:

سبب الجهاد:

اختلف أهل العلم في السبب الباعث على الجهاد، قال بعضهم: سببه الكفر، وينسب ذلك إلى الشافعي رحمه الله، وقال الجمهور: سببه القتال، وترتب على هذا الاختلاف، خطأءن:

الخطأ الأول: فهم بعض المتأخرين من قول الشافعي: سببه الكفر، أنه يجيز قتل غير المقاتلة كالراهب، والشيخ الكبير، والمقعد، والأعمى والفلاح[1].

وهذا يرده قول الشافعي رحمه الله: «ولا يجوز لأحد من المسلمين أن يعمد قتل النساء والولدان، لأن رسول الله ﷺ نهى عن قتلهم... وأنهم ليسوا ممن

(١) انظر: آثار الحرب ص ١٠٨.

يقاتل، فإن قاتل النساء أو من لم يبلغ الحلم، لم يتوق ضربهم بالسلاح، . . . ويترك قتل الرهبان وسواء رهبان الصوامع، ورهبان الديارات، والصحارى، وكل من يحبس نفسه بالترهب تركنا قتله، اتباعاً لأبي بكر رضي الله عنه[1].

والخطأ الثاني: هو بناء بعض الكتاب المعاصرين عليه كون الجهاد دفاعياً لا غير، بناء على أن سببه القتال.

وأما بالنسبة لمسألة سبب الجهاد فالصحيح أن فيها تفصيلاً، وهو أن الجهاد بمعناه العام سببه الكفر وعلى هذا يدل الكتاب والسنة كما تقدم، وإن أريد بالجهاد القتال من إطلاق الكل وإرادة البعض فلا شك أن سببه القتال، وعلى هذا يدل قوله عز وجل: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً، ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾[2].

مراحل الجهاد: للجهاد ثلاث مراحل:

* المرحلة الأولى: **الجهاد المكي**:

وهذا الجهاد، كان فرضاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منذ أن بعثه الله وأمره بالإنذار، وكان هذا أشق أنواع الجهاد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكم أوذي في سبيله من جهة قومه، حتى اضطر إلى السفر إلى الطائف لعله يجد من يقوم معه في هذا الأمر، ولكنه رجع كما ذهب لحكمة بالغة، وهي كمال رفعته ومنزلته بين العالمين كما قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله: «لمّا كان الجهاد ذروة سنام الإسلام وقبته، ومنازل أهله أعلى المنازل في الجنة، كما لهم الرفعة في الدنيا، فهم الأعلون في الدنيا والآخرة كان رسول الله ﷺ في الذروة العليا منه، فاستولى على أنواعه كلها، فجاهد في الله حق جهاده بالقلب والجنان، والدعوة والبيان، والسيف والسنان، وكانت ساعاته موقوفة على الجهاد بقلبه ولسانه، ويده، ولهذا كان أرفع العالمين ذكراً وأعظمهم عند الله قدراً، وأمره الله بالجهاد من حين بعثه وقال: ﴿ولو شئنا لبعثنا في كل

---

(١) انظر: الأم ٤/٢٣٩ ــ ٢٤٠. (٢) سورة الحج: الآيتان: ٣٩ ــ ٤٠.

قرية نذيراً. فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهاداً كبيراً﴾[1].

فهذه سورة مكية أمر فيها بجهاد الكفار بالحجة والبيان، وتبليغ القرآن[2].

* المرحلة الثانية: **الجهاد الهجري:**

من ثمرة جهاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفردي أن الناس بدءوا في مكة يدخلون في الإسلام، شيئاً فشيئاً، ابتداء من الصديق الأكبر رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الغار، ولما رأت قريش هذا ضيقت الخناق عليهم وآذتهم، وعندئذٍ أمرهم رسول الله ﷺ بالهجرة إلى الحبشة فهاجر إليها طائفة من المسلمين وفيهم ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه، وزوجه رقية ريحانة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم إلى المدينة الطيبة، ابتداء بمصعب بن عمير رضي الله عنه، وانتهاء بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا النوع من الجهاد أشد أنواع الجهاد الذي مر على الصحابة رضوان الله عليهم، إذ هو فراق للوطن والأهل والمال والأحباب إلى ناس لا يعرفون حالهم، وإلى بلد ليس فيه أنيسهم ولا يدرون إلى أين مصيرهم، وهذا كله شاق على النفس تحمله، خاصة إذا كان الإنسان في بلده، ذا نعمة ورفاهية، ومنزلة رفيعة مثل مصعب بن عمير، كان شاباً من أنعم قريش عيشاً وأعطرهم، وكان أبواه يحبانه، وكانت أمه تكسوه أحسن ما يكون من الثياب وكان أعطر أهل مكة، يلبس الحضرمي من النعال، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يذكره فيقول: «ما رأيت بمكة أحسن لمة، ولا أرق حلة، ولا أنعم نعمة من مصعب بن عمير»[3].

هذه حاله في بلده مكة وماذا حدث له في المدينة؟ تغيرت الأحوال تماماً، وتبدلت النعومة بالخشونة، حتى وصل الأمر، إلى أنهم لم يجدوا ثوباً يكفنونه به

(1) سورة الفرقان: الأيتان: ٥١ ـ ٥٢.

(2) زاد المعاد: ٢/٤٢؛ مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

(3) انظر: الروض الأنف ١/٢٦٩.

عند موته، يروي الإمام البخاري رحمه الله، عن خباب رضي الله عنه، أنه قال: «هاجرنا مع رسول الله ﷺ، نبتغي وجه الله، ووجب أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير، قتل يوم أحد فلم نجد شيئاً نكفنه فيه، إلا نمرة كنا إذا غطينا رجليه خرج رأسه، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي رأسه بها، ونجعل على رجليه من اذخر»[1].

وكذلك يتجلى صعوبة هذا النوع من الجهاد على بعض الصحابة، من قول بلال رضي الله عنه:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي اذخر وجليل
وهل أرِدنّ يوماً مياه مجنة ... وهل يَبْدُوَنْ لي شامة وطفيل[2]

ثم يقول: اللهم العن عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأمية بن خلف، كما أخرجونا إلى أرض الوباء[3].

ولما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما هم عليه من معاناة شدة الغربة قال: «اللهم حبب إلينا المدينة، كحبنا مكة أو أشد، وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حُمَّاها، فاجعلها بالجحفة»[4].

* **المرحلة الثالثة: الجهاد المدني:**

هذه المرحلة من الجهاد، لها ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: الجهاد بالحجة والبيان، وتبليغ القرآن.

والمرتبة الثانية: الجهاد بالقتال إذناً لا وجوباً، لقوله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق﴾... الآية[5].

---

(١) فتح الباري: ٢٥٣/٧.

(٢) الفتح: ٢٦٢/٧. بواد: يريد واد مكة، وجليل: نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت، مياه مجنة: موضع على أميال من مكة. وكان به سوق، وشامة وطفيل: جبلان بقرب مكة أو هما عينان. انظر: الفتح ٢٦٣/٧.

(٣) انظر: فتح الباري ٢٦٣/٧.

(٤) انظر: الفتح ٢٦٢/٧.

(٥) سورة الحج، الآيتان: ٣٩ ــ ٤٠.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: لما خرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم، إنا لله وإنا إليه راجعون ليهْلِكُنّ، فأنزل الله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾ قال: وهي أول آية نزلت في القتال[1].

المرتبة الثالثة: القتال وجوباً، وذلك قوله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾... الآية[2].

وبذلك نعلم أن القتال بالمدينة لم يكن ممنوعاً يوماً من الأيـام، هذا هو الصحيح من أقوال أهل العلم، وإلى هذا يشير الإمام الشافعي رحمه الله بقوله: فأذن لهم بأحد الجهادين بالهجرة قبل أن يؤذن لهم بأن يبتدئوا مشركاً بقتال، ثم أذن لهم بأن يبتدئوا المشركين بقتال، قال الله عز وجل: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق﴾... الآية[3].

وقال رحمه الله: ولما مضت لرسول الله مدة من هجرته، أنعم الله تعالى على جماعة باتباعه، حدثت لهم بها مع عون الله قوة بالعدد لم تكن قبلها، ففرض الله تعالى عليهم الجهاد، بعد إذ كان إباحة لا فرضاً، فقال تبارك وتعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم﴾[4].

المبحث الثالث: تقسيم الجهاد إلى أصغر وأكبر:

أخطر ما أصيب به الجهاد في تاريخه، من النكسة، تقسيمه إلى جهاد أكبر وأصغر، وقديماً عرف أعداء الإسلام خطورة الجهاد عليهم، وأنه لا بقاء لهم مع

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ط/٢٤٦، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٦.

(٣) سورة الحج، الآيتان: ٣٩ ــ ٤٠.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

انظر: الأم م/١٦٠، ١٦١، دار الكتب العلمية بيروت.

باطلهم، ولا تدول لهم دولة، ما دام الجهاد باقياً، وعرفوا أن المسلمين إذا أعلنوا الجهاد بصوت واحد وخرجوا باسم الله وعلى بركة الله، لم تقم أمامهم قائمة، لأنهم طالبوا إحدى الحسنيين، والله ناصرهم وممدهم، عرفوا ذلك كله من صفحات سلف هذه الأمة، حينما فتحوا نصف كرة العالم في أقل من نصف قرن.

ومن هنا بدءوا يفكرون لحل هذه المشكلة العويصة الرهيبة وجدّوا واجتهدوا، ووجدوا حلولاً كثيرة، وأحكمها وأنجحها وأوفاها بالغرض هي صرف المسلمين عن الجهاد بطريقة سلمية، وفعلاً حُلّت مشكلتهم، وجلسوا على موائدهم، يأكلون ويشربون آمنين مطمئنين واستراحوا من الجهاد، واستولوا على البلاد واستعبدوا العباد.

وهذه الطريقة التي صرفت المسلمين عن الجهاد، وأقعدتهم أذلاء لمدة طويلة حتى يومنا هذا، هي تقسيم الجهاد إلى أصغر وأكبر، فقالوا: الجهاد الأصغر مجاهدة الكفار، والجهاد الأكبر مجاهدة النفس والشيطان، وهؤلاء الأعداء أذكياء يعرفون أن النفس والشيطان، لا يتخلص منهما الإنسان، ما دام حياً يرزق، وأعطوه وظيفة تشغله عن الجهاد مدة بقائه في هذه الحياة، ووضعوا له في ذلك حديثاً مكذوباً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لما يعلمون عظمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قلوب المسلمين وهو حديث: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر» ودسوه في كتب المسلمين.

ولما وجده أخونا المسكين المغبون في دينه، قال: إذا كان مجاهدة النفس والشيطان جهاداً أكبر، فماذا أصنع بالجهاد الأصغر؟ فأخذ سبحته الطويلة، ودخل صومعته، يعبد ربه بمجاهدة هواه وشيطانه، ولربما بعضهم الذي لم يزل الخير فيه ينوي في نفسه الجهاد الأصغر، عندما ينتهي من الجهاد الأكبر، فأنى له ذلك.

وهذا الحديث ليس له وجود في الكتب الحديثية إطلاقاً، ورواه الخطيب البغدادي رحمه الله، بلفظ آخر، بسنده عن جابر رضي الله عنه، قال: قدم النبي ﷺ من غزاة له فقال لهم رسول الله ﷺ: قدمتم خير مقدم وقدمتم من

الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ يا رسول الله! قال: مجاهدة العبد هواه[1].

وفي سنده خلف بن محمد بن إسماعيل الخيام، قال الحاكم: سقط حديثه وقال أبو يعلى الخليلي: خلط، وهو ضعيف جداً، روى متوناً لا تعرف.

وقال الحاكم وابن أبي زرعة: كتبنا عنه الكثير ونبرأ من عهدته، وإنما كتبنا عنه للاعتبار[2].

وفيه ـ أيضاً ـ يحيى بن العلاء البجلي، قال الإمام أحمد عنه: كذاب يضع الحديث، وقال عمرو بن علي والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: وأحاديثه موضوعات[3].

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: وأما الحديث الذي يرويه بعضهم، أنه قال في غزوة تبوك: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، فلا أصل له، ولم يروه أحد من أهل المعرفة بأقوال النبي ﷺ، وأفعاله وجهاد الكفار من أعظم الأعمال، بل هو أفضل ما تطوع به الإنسان، انتهى[4].

ولست أشك بعد هذا كله بأن هذا الحديث موضوع.

وروي عن إبراهيم بن أبي عبلة رحمه الله وهو تابعي صغير ثقة، أنه كان يقول لمن جاء من الغزوة قد جئتم من الجهاد الأصغر فما فعلتم في الجهاد الأكبر جهاد القلب[5].

قال الدارقطني إبراهيم بن أبي عبلة، ثقة في نفسه، والطرق إليه ليست تصفو[6]، ومن هنا أقول: نسبة هذا القول إلى هذا الإمام لا يجوز إلا مع بيان ضعفه ولو فرضنا صحته منه، إنه بشر يصيب ويخطىء، وليس معصوماً مع أنه يخاطب المجاهدين، ويسألهم ماذا كانوا يفعلون في جهاد القلب حينما يجاهدون

---

(١) تاريخ بغداد: ١٣/٤٩٣.

(٢) ميزان الاعتدال: ١/٦٦٢.

(٣) انظر: تهذيب التهذيب ١١/٢٦١ ـ ٢٦٢.

(٤) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ٤٤ ـ ٤٥.

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ٦/٣٢٥.

(٦) سير أعلام النبلاء: ٦/٣٢٤.

الكفار؟ لأن النفس قد تُحدث المجاهد بالفرار، إبقاءً للحياة، أو غير ذلك من الإمساك بالنفقة، وهو في جهاد مع نفسه في نفس الوقت الذي يجاهد فيه الكفار، ويكون الأصغر والأكبر في مجاهدة الكفار في نظر إبراهيم، وقد يسميه أكبر باعتبار أنه جمع بين الجهادين في وقت واحد، وهذا له حظ من النظر والاعتبار، وأما من جلس في صومعة معتزلاً أبناء جنسه، فليس في جهاد أصلاً أصغر ولا أكبر بل هو في الحقيقة متبع لهوى نفسه، لأن نفسه أحبت ذلك، وزينه له الشيطان، ثم إذا كان مثل هذا جهاداً أكبر، فجماعة الرهبان الذين يقضون حياتهم بأكل أوراق الشجر منعزلين عن الناس وكذلك البوذيون الذين كل حياتهم الصوم، والتأله، هم أسعد الناس به، ولا أحد من العقلاء يقول ذلك.

هذا كله من شؤم الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ولا أرتاب أن واضع هذا الحديث حاقد على الإسلام وأهله وقبله منه الصوفية بسلامة صدر منهم، غفر الله لنا ولهم، ثم تبناه في هذا العصر، عصر الانحطاط والتخلف، بعض من ينتمي إلى الثقافة وهم كثيرون، وكتبوا في ترويجه كتيبات تضمها المكتبات الإسلامية، ويدافعون عنه ويشنون غارة شعواء على من يضعفه ويقلل من قدره، هدانا الله وإياهم الصراط المستقيم.

والجهاد في سبيل الله لا يعاد له شيء أبداً، ودونك دليلاً على صحة ما أقول: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قيل للنبي ﷺ: ما يعادل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه»، وقال في الثالثة: «مثل المجاهد في سبيل الله، كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»[1].

وعنه رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله! دلني على عمل يعدل الجهاد قال: لا أجده، ثم قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد، أن تدخل مسجدك، فتقوم، ولا تفتر، وتصوم وتفطر؟»، فقال: ومن يستطيع ذلك؟[2].

وعنه رضي الله عنه: مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه

---

(١) مسلم: ٣/١٤٩٨.

(٢) البخاري: انظر: الفتح ٦/٤.

عُيَيْنَةٌ من ماء عذبة، فقال: لو اعتزلت الناس، فأقمت في هذا الشعب؟ ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا تفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل الله، أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم، ويدخلكم الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة، وجبت له الجنة»[1].

وفي هذا الحديث الآخر نص صريح على بطلان ما يزعمونه من الجهاد الأكبر، لأن هذا الصحابي طلب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأذن له في اعتزال الناس ليجاهد نفسه، فمنعه وأرشده إلى ما هو أفضل منه بكثير، ثم في هذا الحديث نقطة مهمة، ينبغي الانتباه لها، وهي: أن المجاهد في سبيل الله من المبشرين بالجنة، سواء قتل أم لم يقتل، لعموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة».

«فـواق الناقة» ـ بضم الفاء وفتحها ـ الزمان الذي بين الحلبتين أو رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلب[2].

وبهذا تعلم بطلان معنى هذا الحديث، كما بطل سنده، فلله الحمد الذي لا إله غيره، وقبل أن أضع القلم، أود أن أقول: هذه فكرة صوفية بحتة، أصلها من أعداء الإسلام اتركوها وارموها وراء ظهوركم، وعودوا إلى نصيحة نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الجهاد لا يعدلـه شـيء، وفيه ما يغنيكم عن الأفكار المستوردة من قبل عدوكم الماكر الذي يتربص بكم الدوائر، عليهم دائرة السوء.

وينبغي أن لا يضاف في الكتب المخصصة لموضوع الجهاد، ما يسمى بـ «الجهاد الأكبر» أو جهاد النفس، كما فعله المعاصرون تأثراً بهذا الحديث الموضوع.

وأرجو أن لا يتوهم متوهم، أني أنكر مجاهدة النفس، أو لا أعطي له القيمة على الأقل، كلا بل أريد أن يكون هذا الموضوع خاصاً بالتشجيع إلى

---

(١) صحيح، رواه الترمذي: ٣/١٠١ ــ ١٠٢.

(٢) انظر: المصباح المنير، ص ٤٨٤.

الخروج للجهاد، وحب الموت في سبيل الله، خالياً عما يشتت الذهن أو يلقي الخيار بين الأمرين، وإذا ذكرنا له نوعين من الجهاد فكأننا نخيره الأخذ بأحدهما، وما بالك إذا فضلنا أحدهما على الآخر، كما يقولون لكل مقام مقال، وليس من الحكمة أن نتحدث عن أحكام صوم رمضان، ونحن في ذي الحجة، أحوج ما تكون إليه الأمة الإسلامية، مَن يُسمِعُها أحكام حجها، مع أن كِلا الموضوعين حق وصدق.

ومن هنا يتجلى فهم السلف الصالح، وفقههم فيما يقولون ويكتبون، لم تجد في كتبهم الجهادية شيئاً، غير ذكر فضائل الجهاد في سبيل الله، والموت شهيداً، وذكر أخبار الشجعان من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولم يغفلوا جانب مجاهدة النفس، وإنما خصصوا لها موضوعاً آخر سموه بالزهد، وأكبر شاهد لما أقول الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله أول من ألف في الجهاد، خصص لجهاد النفس كتابه الزهد، وكثير من السلف فعل مثل ما فعل، ومؤلفنا هذا رحمه الله، خصص كتاباً آخر لمجاهدة النفس، سماه «تنبيه الغافلين» وهو من أنفس ما كتب في موضوعه.

المبحث الرابع: في تحقيق النص:

(أ) توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف:

١ ـ عنوان الكتاب موجود في كل نسخ المخطوطة التي نسخت من خط المؤلف.

٢ ـ قال الحافظ ابن حجر: وجمع كتاباً حافلاً في أحوال الجهاد[١].

وقال السخاوي: وهو صاحب مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق، ومثير الغرام إلى دار السلام، في مجلد كبير ضخم حافل في معناه، انتفع به الناس وتنافسوا في تحصيله وقرضه الولي العراقي[٢].

وقال أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي: صنف في الجهاد كتاباً حافلاً سماه مصارع العشاق[٣].

---

(١) أنباء الغمر: ٧/٢٤ ـ ٢٥، ط. الأولى حيدر أباد الدكن ـ الهند.

(٢) الضوء اللامع: ١/٢٠٣.

(٣) شذرات الذهب: ٧/١٠٥.

وكذلك ذكره صاحبا كشف الظنون، ومعجم المؤلفين[1].

وتقريض الولي العراقي الذي أشار إليه السخاوي موجود في آخر المخطوطة المنقولة من خط المؤلف، وهو:

الحمد لله، وقفت على هذا التأليف الشريف، المقابل إن شاء الله بالقبول والتشريف، فوجدته قد جمع الجوامع، وقام بمنع الموانع، وحوى التنبيه على المنهاج الواضح، وأتى بكل معنى رائق لائح، وضع حسناً، وأحسن وضعاً، وجمع بديعاً وأبدع جمعاً، فجزى الله مؤلفه خير الجزاء، ووفاه أجره أتم الوفا.

قد طال مني فيه تكرار النظر   لما رأيت خبره فاق الخبر

فأنت محيي الدين وصفا وعلما   أحييت قلباً ميتاً بين البشر

أحياك ربي في حظير قدسه   مع الذين جاء عنهم الخبر

كتبه أحمد بن عبد الرحيم بن العراقي، في تاسع شهر ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة وثماني مائة[2].

(ب) منهجه:

١ ـ رتب المؤلف كتابه هذا على الأبواب، على طريقة المتقدمين، والباب عندهم ما يندرج تحته فصول، ولذلك يأتي في ضمن باب بفصول أحياناً، وكذلك يأتي بمسائل في ضمن باب أو فصل، على عادتهم لتجديد نشاط القارىء، وللتنبيه على أهمية ما بعد المسألة، وأكثر استعمال كلمة «اعلم» هذا أسلوب من أساليبهم يستعملونه قبل الشروع في أمر، إذا اعتنوا به واهتموا بشأنه، تنبيهاً للسامع على أن ما يلقى إليه من القول كلام يلزم حفظه ويجب ضبطه، فيتنبه السامع له، ويصغي إليه، ويحضر قلبه وفهمه، ويقبل عليه بكليته، فلا يضيع الكلام، وفي معناه حرف «التنبيه».

فإذا زاد الاعتناء يؤخرون، ويضمون إليه الفاء تقريراً وتبييناً، يعني إذا تقرر هذا وجب عليك علمه، فاعلم ذلك، فليكن على بال منك، أو فتأمل،

---

(١) كشف الظنون: ١٦٨٦/٢، ومعجم المؤلفين: ١٤٣/١.

(٢) نسخة م: ٢٥٥/ب.

أو اعرفه فإنه دقيق. وأرجو من القراء الكرام أن ينتبهوا لمثل هذا الأسلوب في هذا الكتاب أو غيره لأن القوم لم يضعوه اعتباطاً.

٢ ـ يذكر تحت كل باب آية أو آيات قرآنية غالباً، وأحاديث نبوية، ويشرح غريبها، ويبين معنى المراد منها غالباً، ويذكر أحياناً سببَ نزول الآية إذا دعت الحاجة إليه ويشير إلى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وإذا كانت هناك نصوص ظاهرها التعارض يوفق بينها غالباً.

٣ ـ يبين درجة الحديث من حيث الصحة والحسن والضعف والوضع ـ غالباً ـ وأحياناً يكتفي بحكم من سبقه من أئمة الحديث، ويكتفي أحياناً بمجرد الإشارة إلى ضعف الحديث على طريقة المتقدمين، مثل: وفي سنده فلان، أو رواه فلان من طريق فلان، وهذا يدلك على أنه عارف بعلل الحديث.

وأحياناً يتكلم على الرجال جرحاً وتعديلاً بدون عزو إلى غيره، مما يدل على أن له مشاركة جيدة في الحديث وعلله، وعلم الرجال جرحه وتعديله، ومع ذلك فاته بعض الأحاديث لم يحكم عليه.

٤ ـ اعتنى بذكر المصادر التي أخذ عنها فبلغ عددها اثنين وعشرين ومائة مصدر في الجزء الأول فقط، وبعض هذه الكتب غير موجود، ولم أتمكن من العثور عليه، إما لكونه مفقوداً وإما لكونه مخطوطاً والوقت لا يسمح لي بالرجوع إلى كل المخطوطات، ومن بين هذه الكتب كتاب شفاء الصدور للخطيب أبي الربيع سليمان بن سبع السبتي، نقل منه كثيراً من الأحاديث في الترغيب والترهيب، أكثرها ضعيفة، وفيها ما لا يشك أنه موضوع.

٥ ـ يذكر في بعض الأوقات في الباب حديثاً صحيحاً، ثم يذكر بعده حديثاً أو أحاديث ضعيفة، أو آثاراً موقوفة، إذا كان فيها زيادة معنى على الحديث الصحيح، إشارة إلى أن ضعفها لا يضر لصحة أصلها، أو يذكر الحديث الضعيف أو الأحاديث الضعيفة في الباب لمناسبتها له، ثم يأتي بمعناها من الحديث الصحيح ليدلل على أن معناها صحيح، وهذا هو الغالب في كتابه وإلا فقد يذكر في الباب حديثاً ضعيفاً أو أثراً، ويكتفي به إذا لم يجد فيه حديثاً صحيحاً.

هذا كله من حيث درجة الحديث، وأما من حيث العمل به فالأحاديث الضعيفة صالحة للعمل بها، لأنها تندرج تحت آية من كتاب الله، أو تحت حديث صحيح، سواء كانت مرفوعة، أو موقوفة، أو مرسلة إلا إحدى وعشرين حديثاً، تأتي بأرقام ٣١، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٥١، ٥٢، ١٨٨، ٢٢٦، ٤٣٨، ٤٥٣، ٥٥٠، ٥٦٦، ٦٥٥، ٦٥٦، ٧٢٢، ٧٣٧، ٨٥٠، ٩٣٥.

وبعض هذه الأحاديث موضوعة، ونحن مستغنون عنها، وبعضها منكر تخالف الأحاديث الصحيحة، وبعضها تتضمن تقدير ثواب أو تحديد عبادة في وقت معين وهذا تشريع لا يثبت إلا بحديث صحيح صريح في الموضوع، قال ابن تيمية رحمه الله: فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة، تقديراً أو تحديداً، مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي، انتهى[1].

٦ ــ وأكثر فيه أسلوب التفصيل بعد الإجمال وهو أسلوب من أساليب اللغة العربية، وأحد مسلكيْ البلغاء، ومن فوائده تمكنُ المعنى في نفس السامع.

٧ ــ وأحياناً يعطف العام على الخاص، مثل قوله ص (أ): «فمن المعلوم أن الخلق كلهم مِلْكٌ لك وعبيد، وأن الله يفعل في مِلكه، ومُلكه ما يريد» الملك الأول والثاني بكسر الميم، وهو التصرف في غير العقلاء، والملك الثالث، بضم الميم، وهو التصرف في ذوي العقول وغيرهم فكل ملك بضم الميم، ملك بكسرها، وليس كذلك العكس[2].

وفي هذه الجملة من أنواع البلاغة أيضاً اللف والنشر المرتب، حيث قال في الأول: «ملك لك وعبيد» الملك لغير العقلاء والعبيد للعقلاء.

٨ ــ يعيد الآية أو الحديثَ في مكان آخر مرة أخرى، أو مرات لأدنى مناسبة، كأنه البخاري في جامعه.

٩ ــ ويحيل كثيراً إلى ما قدمه، أو إلى ما سيذكره، ومن يقرأ كتابه هذا يتخيل إليه أنه يقرأ فتح الباري للحافظ ابن حجر، إلا أن المؤلف يتميز عنه

(١) كتاب علم الحديث: ص ١٥٤.

(٢) انظر: حاشية دده خليفة على السعد على العزي: ص ٢٦.

بأنه يكفيك مؤنة الرجوع إلى ما أحال عليه، بما يوجزه من معنى المراد في الموضوع في حين أن الحافظ رحمه الله يجعلك تضطر إلى الرجوع إلى ما أحالك عليه ولا بد.

١٠ ـ وعني بذكر الحكايات والمنامات التي لها علاقة بالموضوع الذي يتحدث عنه بدون سند يُعتمد عليه، وقد تكون صحيحة، وقد لا تصح، ولا نصدق بها كما لا نكذب بها، إذا لم تعارض نصاً صحيحاً، أو لم تتعارض مع العقيدة والمقصود منها مجرد الاستئناس بها، لا الاحتجاج بها والاعتماد عليها.

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: فإذا روي حديث في فصل بعض الأعمال المستحبة وثوابها، وكراهة بعض الأعمال وعقابها، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه، إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع، جازت روايته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب، أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تَربح، لكن بلغه أنها تربح كثيراً، فهذا إن صدق نفعه، وإن كذب لم يضره، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات، وكلمات السلف والعلماء، ووقائع العلماء، ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي لا استحباباً ولا غيره، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب، والترجية والتخويف، فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقاً أو باطلاً.

فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه، فإن الكذب لا يفيد شيئاً، وإذا ثبت أنه صحيح أثبت به الأحكام، وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه.

واستدل على ذلك رحمه الله بحديث: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[١]. رواه البخاري وغيره.

مع قوله ﷺ: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»، فإنه رخص في الحديث عنهم، ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم، فلو لم يكن

---

(١) انظر: فتح الباري، الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٤٩٦/٦.

في التحديث المطلق عنهم فائدة، لما رخص فيه، وأمر به، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار، لما نهى عن تصديقهم، فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع، انتهى[1].

هذا من بدائع كلام ابن تيمية رحمه الله، ولا تكاد تجده لغيره بهذا التنسيق فعليك به واجعله نصب عينك، ينفعك في قراءتك هذا الكتاب ونحوه مما فيه بعض الحكايات والمنامات التي لا يدرى صحتها وعدم صحتها، والله المستعان.

الكتب المؤلفة في الجهاد

ومزية كتاب ابن النحاس، أنه أفرد ما لا يحصي عدَدَهم إلا الله، كتباً في الجهاد وأحكامه وفضائله، وفي آلاته، وسيرة أبطاله، وأذكر هنا بعض أسامي كتب السلف، ليُعلم مدى اهتمام السلف بشأن الجهاد، وإعراض المتأخرين عنه، وعدم مبالاتهم به، ولا أتعرض لذكر مؤلفات المعاصرين لأن أكثرها خالية عما يراد من الجهاد، بل وبعضها فيها ما يضاد ما كتبه السلف الصالح عن الجهاد.

١ ــ الآداب الحقيقية في معتبرات البندقية، تأليف الشيخ حسين بن محمد بن ابريق الحباني من أهل القرن الثاني عشر، قسمه على ثلاثة أبواب:

١ ــ في الحث على الجهاد.

٢ ــ في الحث على اتخاذ عدة الحرب.

٣ ــ في بيان كيفية التحصين بالنسبة لأهل مدينة «زبيد». يوجد منه نسخة خطية ضمن مجموعة في مكتبة آل يحيى في تريم باليمن[2].

٢ ــ الاجتهاد في إقامة فرض الجهاد، لأبي القاسم علي بن الحسين المعروف بابن عساكر، ت ٥٧١هـ[3].

٣ ــ الاجتهاد في الجهاد، لمؤلف مجهول، وهو مرتب على أربعين باباً[4].

---

(١) علم الحديث: ص ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤.

(٢) انظر: كتاب مصادر التراث العسكري عند العرب: ١/١٣.

(٣) المصدر السابق: ١/٢٩.

(٤) المصدر السابق: ١/٢٩.

٤ ـ الاجتهاد في طلب الجهاد، لعماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي، ت ٧٧٤هـ[١].

٥ ـ الاجتهاد في فضل الجهاد، لمحمد بن يوسف الأثري[٢].

٦ ـ أحكام الجهاد، لبهاء الدين ابن شداد، ت ٦٣١هـ[٣].

٧ ـ أدب الملوك وكفاية المملوك، وهو كتاب في فن الحرب وإدارة الملك والسياسة، لفخر الدين محمد بن منصور بن سعيد بن أبي الفرج القرشي. يوجد منه نسخة خطية في المكتب الهندي بلندن، الرقم ٢٧٦٧[٤].

٨ ـ إرشاد العباد إلى طريق الجهاد، تأليف شمس الدين الحميد الألوسي. منه نسخة خطية في مكتبة المتحف العراقي برقم ٢٨٢٠٦ تاريخها ١٢٩٤هـ[٥].

٩ ـ إرشاد العباد إلى الغزو والجهاد، تأليف الشيخ أحمد فخر الدين النقشبندي الموصلي، ألفه سنة ١٢٣٠هـ، ط العامرة ـ إستانبول ١٣٣٦هـ.

١٠ ـ الاعتماد في الجهاد، لمحمد بن سعيد الأندلسي، الفاسي الرعيني، ت ٧٧٨هـ[٦].

١١ ـ الاعتماد في الجهاد، لمحمد عارف بن أحمد بن سعيد المنير، الحسيني، الدمشقي، ت ١٣٤٢هـ[٧].

١٢ ـ إمضاض السهاد في افتراض الجهاد، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت ٨١٧هـ[٨].

---

(١) مطبوع بتحقيق د. عبد الله عبد الرحيم عسيلان ط. دار اللواء ـ الرياض.

(٢) منه نسخة مصورة على الفلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى برقم ٥٧، الحديث ٢١٢ لوحة ١١ سطراً مصورة عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا.

(٣) مصادر التراث العسكري: ١٣/٣.

(٤) المصدر السابق: ٤٥/١.

(٥) المصدر السابق: ٣٩٩/٣.

(٦) المصدر السابق: ٨٣/١.

(٧) المصدر السابق: ٨٣/١.

(٨) المصدر السابق: ٩٧/١.

١٣ ـ الإنجاد في الجهاد، لعبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب الجزري السعدي العبادي، المعروف بناصح الدين ابن الحنبلي، ت ٦٣٤هـ[١].

١٤ ـ البدائع والأسوار في حقيقة الرد والانتصار، وغامض[٢] ما اجتمعت عليه الرماة في الأمصار، وهو كتاب في الفروسية والرمي بالسهام، لأبي بكر محمد بن علي بن أصبغ الهروي، ت ٨٠٠هـ، منه نسخة خطية في مكتبة برلين، الرقم ٥٥٣٨ تاريخها ٧٩٢هـ = ١٣٩٠م قوامها ١٢ فصلاً، ومنه نسخة في مكتبة الخزانة العامة بالرباط في ١٥١ ورقة من خطوط القرن الثامن تقديراً، ضمن مجموعة برقم ١/٣٢ ق، وعنها نسخة مصورة في معهد المخطوطات العربية (مجلة المعهد ٢٢ «١٩٧٦» ج٢ ص ١٨٠ ـ ١٨١ مسلسل ٣٨)[٣].

١٥ ـ بغية القاصدين بالعمل في الميادين، في الفروسية والحرب، لمحمد بن الأمير لاجين بن عبد الله الذهبي، الطرابلسي، الحسامي، المعروف بالرماح، ت نحو ٧٨٠هـ، منه نسخة خطية في ١: مكتبة أيا صوفيا باستانبول، الرقم ٣٧٩٩ تاريخها ٧٨٠هـ. ٢: مكتبة جامعة ليدن بهولنده، الرقم ١٤١٨[٤].

١٦ ـ بغية الوقاد في التعريف بسمة الجهاد، لقاسم بن محمد بن طيلسان، الأنصاري القرطبي، ت ٦٤٣هـ[٥].

١٧ ـ تجنيد الأجناد وجهاد الجهاد، لبدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني، الحموي، الشافعي، ت ٧٣٣هـ[٦].

١٨ ـ الترغيب في الجهاد، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي التجيبي المرسي، نزيل تلمسان، ت ٦١٠هـ[٧].

---

(١) المصدر السابق: ١٠٣/١.
(٢) وورد: «غوامض».
(٣) المصدر السابق: ١١٧/١.
(٤) المصدر السابق: ١٢٧/١.
(٥) المصدر السابق: ١٢٧/١.
(٦) المصدر السابق: ١٥٢/١.
(٧) المصدر السابق: ١٦٤/١.

١٩ ــ تشويقات الجياد في الغزو والجهاد، لعبد الرزاق بن عبد الفتاح الحنفي، اللاذقي، ألفه وهو قاض في حلب سنة ١٢٧٠هـ[١].

٢٠ ــ توطئة الجهاد في فضل الجهاد، لنور الدين علي المكي، منه نسخة خطية في مكتبة أيا صوفيا باستانبول[٢].

٢١ ــ الجهاد المشتمل على الحث عليه، والترغيب فيه، وكيفية وجوبه، وما يتعلق به من السير والأحكام، تأليف علي بن طاهر الدمشقي السلمي، ت ٥٠٠هـ، منه أجزاء خطية عتيقة في دار الكتب الظاهرة بدمشق، وهي الجزء ٢، ٨، ٩، ١٨، وعليها سماع، تاريخه ٤٩٨هـ[٣].

٢٢ ــ الجهاد، لعز الدين علي بن محمد المعروف بابن الأثير، ت ٦٣٠هـ[٤].

٢٣ ــ الجهاد، لابن عساكر، القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله، ت ٦٠٠هـ[٥]. وهو الذي استفاد منه ابن النحاس.

٢٤ ــ الجهاد، لأبي بكر بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، ت ٢٨٧هـ[٦].

٢٥ ــ الجهاد، للإسكافي، أبي علي محمد بن أحمد بن الجنيد، ت ٣٨١هـ[٧].

٢٦ ــ الجهاد، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، ت ٣٨٨هـ[٨].

٢٧ ــ الجهاد، لمحمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ[٩].

---

(١) المصدر السابق: ٢٠٣/٣.

(٢) المصدر السابق: ١٨٥/١.

(٣) المصدر السابق: ٢٠٣/٣.

(٤) المصدر السابق: ١٩٨/١.

(٥) المصدر السابق: ١٩٨/١.

(٦) المصدر السابق: ١٩٨/١.

(٧) المصدر السابق: ٢٠٠/١.

(٨) المصدر السابق: ٢٠٠/١.

(٩) المصدر السابق: ٢٠٠/١.

٢٨ ـ الجهاد، للصفّار، محمد بن الحسن القمي، ت ٢٩٠هـ[١].

٢٩ ـ الجهاد، للعياشي، أبي النضر، محمد بن مسعود، ت ٣٢٠هـ. ط القاهرة = طبعة طهران[٢].

٣٠ ـ الجهاد، للقرطبي، ثابت بن نذير المالكي، ت ٣١٨هـ[٣].

٣١ ـ الجهاد، للمروزي، أبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح، الحنظلي بالولاء، التميمي، ت ١٨١هـ، وهو أول كتاب ألف في هذا الفن، طبع بتحقيق د. نزيه حماد.

٣٢ ـ الجهاد وفضائله، لشمس الدين محمد بن علاء الدين البابلي، الشافعي، المصري، (ولد في بابل من قرى مصر)، ت ١٠٧٧هـ[٤].

٣٣ ـ الحرب، لابن قتيبة الدينوري، ت ٢٧٦هـ[٥].

٣٤ ـ حروب الإسلام، لعبد الملك بن حبيب السلمي، الالبيري، القرطبي، ت ٢٣٨هـ[٦].

٣٥ ـ الحروب والسياسة، لمحمد بن عبد الكريم بن عبد الرحمن الحارثي، الدمشقي، ت ٥٩٩هـ[٧].

٣٦ ـ رايات النصر والإرشاد في فضائل الجهاد، لمحمد شمعي بن عبدالله، الكوستنديلي، الرومي، المفتي، ت ١٢٧٢هـ[٨].

٣٧ ـ السعي المحمود في نظام الجنود، لزين الدين عبد القادر بن أحمد ابن علي الفاكهي، ت ٩٨٩هـ. منه نسخة خطية في المكتبة الأزهرية، بالجامع

---

(١) المصدر السابق: ١/٢٠١.
(٢) المصدر السابق: ١/٢٠١.
(٣) المصدر السابق: ١/٢٠٢.
(٤) المصدر السابق: ١/٢٠٨.
(٥) المصدر السابق: ١/٢٢٥.
(٦) المصدر السابق: ١/٢٤٠.
(٧) المصدر السابق: ١/٢٥٠.
(٨) المصدر السابق: ١/٣٢٩.

الأزهر في القاهرة، برقم ٤٢٧٩٩ قوامها ١٧٦ ص[١].

٣٨ ـ سفرة الزاد لسفرة الجهاد، لأبي الثناء شهاب الدين محمود الألوسي، ت ١٢٧٠هـ. وهي رسالة في فضل الجهاد (مطبعة دار السلام بغداد ١٣٣٣هـ)[٢].

٣٩ ـ السير والجهاد، لإبراهيم بن محمد الحارثي، الفزاري، ت ١٨٨هـ منه نسخة تتضمن الأجزاء: الأول، والثالث، والرابع، والخامس في ٥٩ ورقة، مكتوبة بخط أندلسي عتيق، بأول بعض الأجزاء قراءة على عباس بن أصبغ سنة ٣٧٩هـ، وعنها نسخة مصورة في معهد المخطوطات العربية، (مجلة المعهد ٢٢ : ٢٢٦ مسلسل ٣٢١)[٣].

٤٠ ـ الشجاعة وثمرتها، والحروب وتدبيرها، وفضل الجهاد، وشدة البأس، والتحريض على القتال، وأسماء الشجعان وذكر الأبطال، لشهاب الدين محمد بن أحمد الأبشيهي ت ٨٥٠هـ[٤].

٤١ ـ صفات الحرب والسلاح، والطعن والضرب، وما يجري مع ذلك، لأبي هلال العسكري، كان حياً سنة ٣٩٥هـ[٥].

٤٢ ـ علم الآلات الحربية، تأليف بني موسى بن شاكر، وهو محمد، وأحمد، والحسن، وكانوا من أهل القرن الثالث الهجري وهو كتاب ضائع[٦].

٤٣ ـ الغزو والجهاد، وترتيب اللعب بالرمح وما يتعلق به، لنجم الدين حسن الرماح، الأحدب، ت ٦٩٤هـ منه نسخة خطية في رامبور (١ : ٦٧٧)[٧].

٤٤ ـ الغزو وفضائل الجهاد، لمحمد بن عمر بن حمزة، ت ٩٣٨هـ[٨].

---

(١) المصدر السابق: ٣٨٣/١.
(٢) المصدرالسابق: ٣٨٤/١.
(٣) المصدر السابق: ٤٠٨/١ ـ ٤٠٩.
(٤) المصدر السابق: ٤٢٢/١.
(٥) المصدر السابق: ٤٤٠/١.
(٦) المصدر السابق: ٤٣/٢.
(٧) المصدر السابق: ٧٧/٢.
(٨) المصدر السابق: ٧٧/٢.

٤٥ ـ فردوس المجاهدين، لجلال الدين أحمد بن محمد بن محمد بن الأحرز الخجنـدي، الحنفي، ت ٨٠٣هـ[١].

٤٦ ـ الفروسية، لابن القيم الجوزية، ت ٧٥١هـ، مطبوع دار الكتب العلمية - بيروت.

٤٧ ـ الفروسية برسم الجهاد، وما أعد الله للمجاهدين من العباد، لنجم الدين أيوب الأحدب الرماح، ت ٦٩٤هـ رتبه على ٥٢ باباً في أنواع الحروب، منه نسخة خطية في:

١ ـ مكتبة برلين الرقم ٥٥٥٣ تاريخها ٨٩٥هـ = ١٤٨٩م.

٢ ـ مكتبة أيا صوفيا باستانبول، الرقم ٢٨٩٩ مكرر.

٣ ـ المكتبة الوطنية بباريس: الرقم ١١٢٨ و٢٨٢٩.

٤ ـ المكتبة الأحمدية بحلب: الرقم ١٣٧٢ فروسية[٢].

٤٨ ـ فضائل الجهاد، لبهاء الدين أبي المحاسن يـوسف بن رافع، الموصلي، الحلبي، المعروف بـابن شـداد ت ٦٣٢هـ. منه نسخة خطية في مكتبة كوبريلي باستانبول: الرقم ٧٦٤[٣].

٤٩ ـ فضائل الجهاد، لحسام الـدين بن الحاج، خليـل البرسـوي، الرومي، ت ١٠٤٢هـ[٤].

٥٠ ـ فضائل الجهاد، لولي الدين مصطفى الينيشهري، القسطنطيني أبي عبد الله الملقب بجار الله الرومي، الحنفي، ت ١١٥١هـ[٥].

٥١ ـ فضائل الرمي في سبيل الله، لإسماعيل بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن قراب، السرخسي، ت ٤١٤هـ، منه نسخة خطية في مكتبة كوبريلي بإستانبول الرقم ٣٨٤[٦].

---

(١) المصدر السابق: ٢/٢٠٦.
(٢) المصدر السابق: ٢/٢١٠.
(٣) المصدر السابق: ٢/٢١٨.
(٤) المصدر السابق: ٢/٢١٨.
(٥) المصدر السابق: ٢/٢١٩.
(٦) المصدر السابق: ٢/٢١٩.

٥٢ ـ فضل الجهاد، لعلي بن إبراهيم بن داود بن سليمان الدمشقي، ت ٧٢٤هـ[١].

٥٣ ـ فضل الجهاد وما يجب مراعاته على الملوك والأمراء، لمحمد بن أحمد بن محمد المجاور بمكة، منه نسخة خطية في خزانة عبد الله مخلص، ت ١٣٦٧هـ[٢].

٥٤ ـ فلك السعادة في فضل الجهاد والشهادة، لعبد الهادي بن عبد الله ابن علي الحسني، السجلماسي ت ١٠٥٦هـ. مخطوط[٣].

٥٥ ـ القسي والنبال والسهام، لأبي حاتم سهل بن محمد السجستاني، ت ٢٤٨هـ ، وقد نشره الأب لويس شيخو (بيروت ١٩١٢)[٤].

٥٦ ـ كتاب الجهاد، لإبراهيم بن حماد بن إسحق الأزدي، البصري، المالكي، ت ٣٢٣هـ[٥].

٥٧ ـ كتاب الجهاد، لداود بن علي بن داود بن خلف الأصفهاني، ت ٢٧٠هـ[٦].

٥٨ ـ المختصر المحرر في الرمي بالنشاب، لمحمد بن علي الصغير (من أهل القرن التاسع) رتبة على ٢٢ باباً منه نسخة خطية في مكتبة طوب قبو سراي باستانبول تاريخها ٨٢٢هـ قوامها ١١٢ ورقة، رقمها ٧٤١٧ عربي ٢٦٢٠[٧].

٥٩ ـ مرشد الأجناد في آلات الجهاد، تأليف عز الدين محمد بن أبي بكر بن جماعة، ت ٨١٩هـ[٨].

٦٠ ـ مستند الأجناد في آلات الجهاد، لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله

---

(١) المصدر السابق: ٢/٢٢٠.

(٢) المصدر السابق: ٢/٢٢٠.

(٣) المصدر السابق: ٢/٢٢٣ ـ ٢٢٤.

(٤) المصدر السابق: ٢/٢٤٨ ـ ٢٤٩.

(٥) المصدر السابق: ٢/٢٨٣.

(٦) المصدر السابق: ٢/٢٨٤.

(٧) المصدر السابق: ٢/٣٣٥ ـ ٣٣٦.

(٨) المصدر السابق: ٢/٣٣٧.

ابن جماعة، الكناني الحموي، الشافعي، بدر الدين، ت ٧٣٣هـ[١].

٦١ ـ المشيد في علم الرمي، لأبي بكر بن يوسف بن إسحق المتطبب، الشافعي، منه نسخة خطية في مكتبة المتحف البريطاني، برقم ٨١٩ ترجع إلى القرن الثامن أو التاسع[٢].

٦٢ ـ معرفة الرمي بالسهام، لعبد القادر بن يوسف، النقيب الحلبي، ت ١١٠٧هـ[٣].

٦٣ ـ مفتاح البلاد في فضائل الغزو والجهاد، لمحمد بن علان بن إبراهيم المكي، ت ١٠٥٧هـ[٤].

٦٤ ـ المنهل العذب بورود أهل الحرب، لمحمد بن منكلي الناصري، ت ٧٨٤هـ، منه نسخة خطية في مكتبة أيا صوفيا بإستانبول، الرقم ٢٨٣٩[٥].

٦٥ ـ منية العابدين في فضل الغزاة والمجاهدين، تأليف محمد بن زين العابدين القطان، المدني، الشافعي[٦].

٦٦ ـ نزهة الناظرين في فضائل الغزاة والمجاهدين، تأليف مرعي بن يوسف، الكرمي، المقدسي، الحنبلي، ت ١٠٣٣هـ[٧].

٦٧ ـ نصرة الجنود عن الشهود في الجهاد، تأليف الحاج محمد بن علي النازلي الكوز لحصاري، الرومي، الحنفي، ت ١٣٠١هـ[٨].

٦٨ ـ وسيلة العباد في فضيلة الجهاد، لقطب الدين محمد بن أحمد الشافعي، المعروف بالقطب المصري، ت ٦٨٦هـ[٩].

---

(١) مطبوع بتحقيق أسامة ناصر النقشبندي.
(٢) المصدر السابق: ٢/٣٥٤.
(٣) المصدر السابق: ٢/٣٨٩.
(٤) المصدر السابق: ٢/٣٨٩.
(٥) المصدر السابق: ٢/٤١١.
(٦) المصدر السابق: ٢/٤١٢.
(٧) المصدر السابق: ٢/٤٣٠.
(٨) المصدر السابق: ٢/٤٣٨.
(٩) المصدر السابق: ٢/٤٦٩.

المقارنة بين مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق وبين كتاب الاجتهاد في فضل الجهاد[1]

كتاب الاجتهاد هذا ألفه العلاّمة الشيخ محمد بن يوسف الأثري، الشهير بالواعظ القيصري، في فضل الجهاد والحث عليه.

وهو كتاب قيم جداً لم يؤلف مثله بعد كتاب ابن النحاس فيما أعلم ومؤلفه جاء بعد ابن النحاس واستفاد من كتابه، وزاد عليه ما لم يـره فيه، وهذبه وأحسن صياغته، وسهل تناوله، وأسأل الله أن ييسر له من يحققه ويخرجه ليكون في متناول يد كل قارىء، ويظن في بادىء الرأي أنه أفضل من كتاب ابن النحاس ولكن عند التأمل والتحقيق يظهر أن لكل من الكتابين ميزة لا توجد في الآخر، ولا يمكن الاستغناء بأحدهما، ولبيان هذه الميزة أقارن بينهما، وأبين ما لهما وما عليهما وبالله أستعين.

رتب ابن النحاس كتابه على ثلاثة وثلاثين باباً وخاتمة.

وصاحب كتاب الاجتهاد رتبه على مقدمة وسبعة وعشرين باباً وخاتمة، واستهل خطبته بقوله: الحمد لله الذي أعز الإسلام بنصره، وأذل الشرك بقهره، وأظهر دينه على الدين كله.

وينقل كثيراً من كتاب ابن النحاس بعزو، وبدون عزو إليه، ويلاحظ من كثرة أبواب كتاب ابن النحاس وقلتها في كتاب الاجتهاد، أن كتاب ابن النحاس أجمع منه وأوعى فـي موضوع الجهاد، وإن كان كتاب الاجتهاد لا يخلو من زيادة فائدة لا توجد في كتاب ابن النحاس.

مزايا كتاب ابن النحاس

١ ــ **مزيته في تكثير الأبواب:** ونستطيع أن نعرف مزية كتاب ابن النحاس من خلال أهمية الأبواب التي تركها صاحب كتاب الاجتهاد، وهي:

١ ــ باب فضل الرمي في سبيل الله، وبيان إثم من تعلمه ثم تركه، وهذا الباب بالذات قد أطال فيه ابن النحاس النفس، وذكر فيه أحكـام

---

(١) تقدم وصفه عند ذكر الكتب المؤلفة في الجهاد.

المسابقة، والمناضلة بما لا تجده في غيره من الكتب المخصصة في الجهاد، ولا بد للمجاهد من أن يقف عليه.

٢ - باب سيوف المجاهدين ورماحهم وعدتهم.

٣ - باب انغماس الرجل الشجيع، أو الجماعة القليلة في العدو الكثير.

٤ - باب في تغليظ إثم من فر من الزحف، وولى الدبر.

٥ - باب بيان أن الأجر في الجهاد لا يحصل إلا بالنية الصالحة وتفصيل أنواع النيات.

٦ - باب تحريم الغلول، وتغليظ الإثم فيه.

٧ - باب فكاك أسارى المسلمين، وذكر من أوجب فداءهم، والنفير لاستنقاذهم.

٨ - باب مدح الشجاعة وذم الجبن، وبيان حقيقتهما، وكيفية علاجهما، وذكر بعض شجعان السلف وأبطالهم.

هذا، وقد يجعل صاحب كتاب الاجتهاد، الباب الواحد عند ابن النحاس بابين كما في الباب الأول والثاني. وهما الباب الأول عند ابن النحاس، وكذلك يجعل البابين عند ابن النحاس باباً واحداً، كما في الباب الواحد والعشرين، وهو الباب الثالث عشر والرابع عشر عند ابن النحاس.

٢ - **مزيته في كثرة الأحاديث والأسانيد**، والكلام في الرجال، يتميز كتاب ابن النحاس بكثرة الأحاديث والشواهد والمتابعات، وبتخريج الحديث الواحد بطرق متعددة على طريقة المحدثين الكبار، وكذلك بالكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً.

٣ - **مزية التوفيق بين الأحاديث**: وشرح غريبها.

يوفق ابن النحاس بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، ويشرح غريبها، ويذكر مصادره في ذلك، وهذا نادر عند صاحب كتاب الاجتهاد.

٤ - **مزيته في الخاتمة**: خصص ابن النحاس الخاتمة من كتابه للكلام في أمرين مهمين لا بد للمجاهد من الوقوف عليهما، وهما:

١ ــ فيما لا بد للمجاهد من معرفته من الأحكام والآداب الشرعية.
٢ ــ في نبذة مختصرة من المكايد، والحيل الحربية.

مزايا كتاب الاجتهاد

١ ــ مزيته بالرموز:

يرمز صاحب كتاب الاجتهاد للكتب التي ينقل عنها، مثل، طس للطبراني في الأوسط، وطك للطبراني في الكبير، وهذه طريقة كثير من السلف، وكذلك يرمز للحديث الصحيح والحسن والضعيف، ورمز أيضاً للمرسل والموقوف، وهذا كله لا تجده عند ابن النحاس.

٢ ــ مزيته بالمقدمة:

ولقد وفق صاحب كتاب الاجتهاد في مقدمة كتابه، حيث خصصها لأمر مهم تمس الحاجة إليه في كل مكان وزمان، وفي كل موطن وميدان، وهو الشرط الأول من شروط النصر للمجاهد، بل هو الأس الذي يبنى عليه عبادة كل عابد، وبدونه لا ينفع جهاد المجاهد، ولا تصح عبادة العابد، وهو التمسك بالكتاب والسنة، وعدم الابتداع في الدين، وقد بين صاحب كتاب الاجتهاد وجوب التمسك بالكتاب والسنة، وحث على قراءة كتب الحديث، كما بين تحريم الابتداع في الدين وسوء عاقبة الإعراض عن كتاب الله وسنة رسوله الكريم. وأيد كلامه بأدلة من الكتاب والسنة وأجاد فيه، وأبدع جمعاً، وأتقن في صياغته وأحسن صنعاً، وقال وهو في صدد حثه على اتباع المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم:

وهل عاقل يرجو السعادة والعلى ... بغير رشاد المصطفى مرشد الذر
[٢٣/ب] وحسبي رسول الله في كل حال ... إماماً فحد عن ذكر زيد وعمرو.

ويشكو حال بعض شبان زمانه الذين أعرضوا عن كتاب الله، وسنة رسوله، ويقول: «وقد أنفق في هذا الزمان طائفة من الشبان، صرفتهم الجهالة، وحملتهم البطالة، على أن شغفوا بشطحات عقارب الصوفية، وترهات ثعالب الوجودية، واستحوذ عليهم الشيطان، واستهانوا بالأحاديث والقرآن.

إن قلت: قال الله قال رسوله همزوك همز المنكر المتغالي

ويقول:

قلبي قال لي: عن سره عن سر سري عن صفى أحوال

إلى أن قال:

«دعوى إذا حققتها ألفيتها ألقاب زور لفقت بمحال» [٢٣/ب]

ويقول رحمه الله:

«يا أيها المتخلون تصوفاً أين التصوف ويحكم لا تفتروا

إن الديانة والأمانة والتقى ذهبت بها الريح العقيم الصرصر

كان التصوف حين كان تواضعاً والآن فهو زياعة وتكبر» [٢٤/أ]

ويقول في المبتدعين:

«وإذا رأيت المبتدع في طريق فخذ في طريق آخر، من أهان صاحب بدعة أمنه الله يوم القيامة، عمل قليل في سُنّة، خير من كثير في بدعة؛ الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة» ولا شك أن صاحب كتاب الاجتهاد رحمه الله [٣١/ب] قد جمع في كتابه هذا، ما تفرق في كتابين عند ابن النحاس رحمه الله، لأن ابن النحاس كتب نحو هذا الكلام في كتابه تنبيه الغافلين.

٣ ــ مزيته بالخاتمة:

وخصص الخاتمة للكلام في شأن الخلافة والقضاء، وشروطهما وأحكامهما، وآدابهما؛ وما يجب أن يلتزم به الحاكم، وينبغي للحاكم أن يقف عليها، وهذه ميزة لا توجد عند ابن النحاس.

وصف النسخ

أولاً أحب أن أنوه على قضية مهمة وهي أن هناك نسخاً كثيرة لهذا الكتاب ولكن التي صورتها ست نسخ.

١ ــ نسخة مصورة عن مكتبة أحمد الثالث، برقم: (٦٤٨) توجد الآن في مركز البحث العلمي بمكة، رقم: (٦٣) الحديث.

نسخها علي بن أحمد بن محمد بن أحمد بن طوغان ــ سبط الحسن بن علي البدراني ــ وهي تقع في (٢٥٨ ل) وعدد أسطر كل لوحة (٢٧ س)، وتاريخ النسخ في (٨٥٤هـ)، وهذه النسخة بلغت مقابلة بنسخة المؤلف يقول الناسخ: الحمد الله وحده، بلغ مقابلة في مجالس آخرها يوم الأحد لمنتصف شهر صفر الخير عام أربعة وخمسين وثمانمائة، وقرىء آخر المجالس عند قبر مؤلفه ــ رحمه الله ــ وحضر ذلك جماعة من المشايخ وهذه النسخة هي التي اعتمدت عليها كأصل لدقتها وقلة أخطائها، وهي كذلك أقدم النسخ، وسميتها نسخة (أ) نسبة لكلمة أصل.

٢ ــ نسخة أخرى مصورة عن مكتبة عارف حكمت بالمدينة، رقم: (٣٩٦) وهي مصورة عن متحف مدينة إسطنبول، توجد الآن في مركز البحث العلمي بمكة، رقم: (٤٩) الحديث.

ناسخها هو الذي نسخ التي قبلها «ابن طوغان» وتقع في (٢١٧ ل) و(٢٧) سطراً في كل لوحة، وهي تعتبر صورة طبق الأصل للتي قبلها.

وهذه النسخة قد استغنيت عنها مكتفياً بالتي قبلها لتشابههما.

٣ ــ نسخة مصورة عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا، برقم (١/٦٤٩) ينظر: مركز البحث العلمي بمكة، رقم: (٩٦) حديث. ناسخها محمد بن حسن الطيبي الأزهري الشافعي. تاريخ نسخها (٨٧٧هـ) وهي بخط ممتاز، وعدد لوحات الجزء الأول منها هي (٢١٧ ل) (١٣ س). أما الجزء الثاني ــ الذي قام بتحقيقه محمد خالد اسطنبولي ــ فهو (٣٥٦ ل) (١٣ ل) وهذه النسخة مشكولة ولكن فيها أخطاء كثيرة ونقص، ولم أعتمدها كمساعدة، وإن كنت قد أشرت إليها بعض المرات رامزاً إليها بحرف (ط) نسبة لناسخها الطيبي.

٤ ــ نسخة مصورة عن المكتبة المركزية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، رقم: (٣١٨٢) وتوجد في مركز البحث العلمي، رقم: (١٠٥٤هـ) وهذه النسخة

كتبوا عنها في مركز البحث العلمي على أنها نسخة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، وتاريخ نسخها في (٨١٢هـ).

وهذا خطأ بيّن لأنهم اعتمدوا على تقريظ العراقي، علماً بأن العراقي بعد انتهائه من التقريظ كتب في الأخير:

كتبه أحمد بن عبدالرحيم بن العراقي في تاسع شهر ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة وثمانمائة.

وفي هذين السطرين ما يوهم أن ناسخها هو ابن العراقي.

وهذه النسخة جيدة قليلة الأخطاء فاعتمدت عليها كمساعدة وسميتها نسخة (م) نسبة للمكتبة المركزية بأم القرى وهي نسخة مصححة ـ تجد كلمة (صح) كثيراً في أثناء الكتاب.

٥ ـ نسخة مصورة عن مكتبة جامعة الرياض. أما بالنسبة لرقمها ومن أين صورت فلست أدري.

ناسخها مجهول وعدد لوحاتها (٢٥٣ ل) وعدد أسطرها (٢٣) وهي نسخة فيها نقص كبير، ولم أعتمد عليها، إذ إن خطها مغربي صعب القراءة وقد أحلت عليها بعض المرات رامزاً لها بحرف (ر) نسبة إلى ج الرياض.

٦ ـ نسخة مصورة عن المكتبة الوطنية بتونس، رقم: (٤٨٤٩) توجد في البحث العلمي، رقم: (١٠٥٥) عدد لوحاتها (١٨١ ل) وعدد أسطرها (٢٩) وهي نسخة جيدة وإن كان بها بعض الأخطاء فاعتمدت عليها كمساعدة وسميتها نسخة (ع) نسبة لناسخها الذي لم أستطع أن أقرأ اسمه كله إلا بدايته وهو «عبد السميع...» وهذه النسخة بلغت مقابلة حسب الطاقة وهذا ما وجدته وثبت في ثنايا الكتاب.

وهناك نسخة يقول شيشن في نوادر المخطوطات بأنها نسخة المؤلف وهي توجد في مدينة «بوردور» بتركيا، ولقد ذهبت إلى تركيا قاصداً مدينة

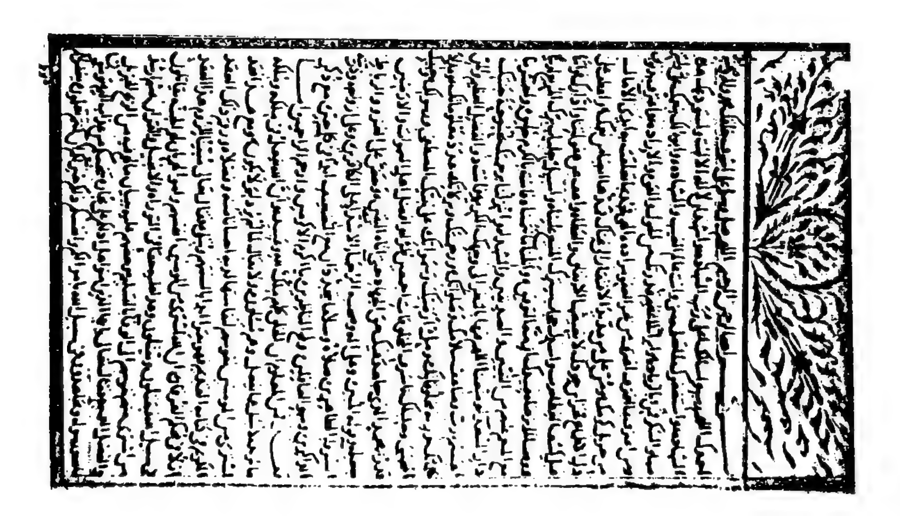
«بوردور»، وبعد أن تصفحت النسخة وجدتها ليست بخط المؤلف بل تكون أقدم من النسخة التي اعتمدتها كأصل، ومع ذلك فإن هذه النسخة قد مر عليها السيل وتخرب الكثير منها، ووجدتها مصنفة للإصلاح كما أنبّه أن فيها أخطاء.

* * *

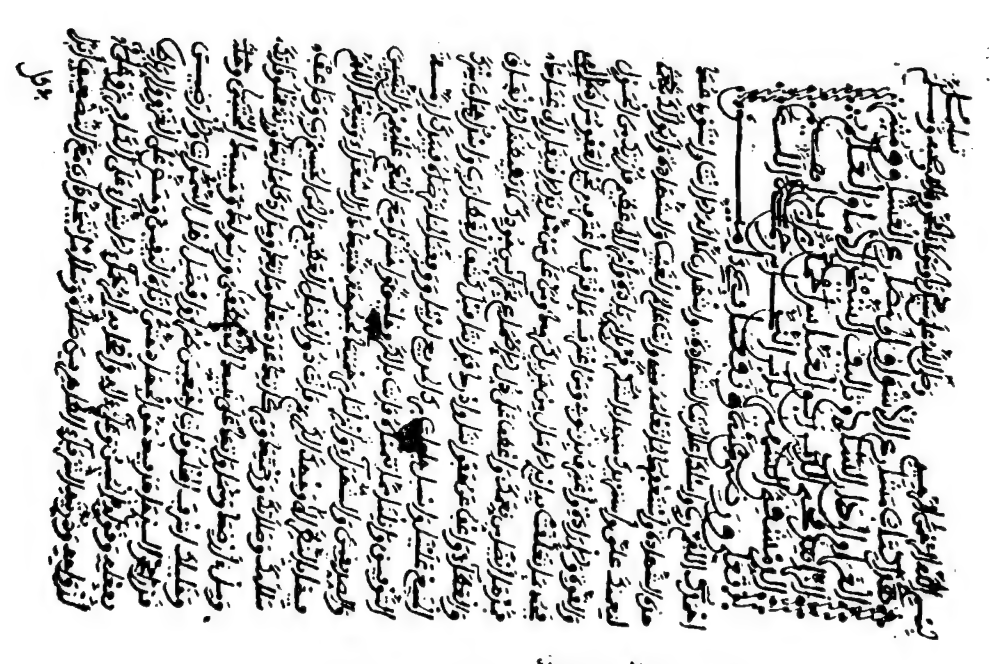
نماذج من المخطوطة

صورة الورقة الأولى من نسخة (أ)

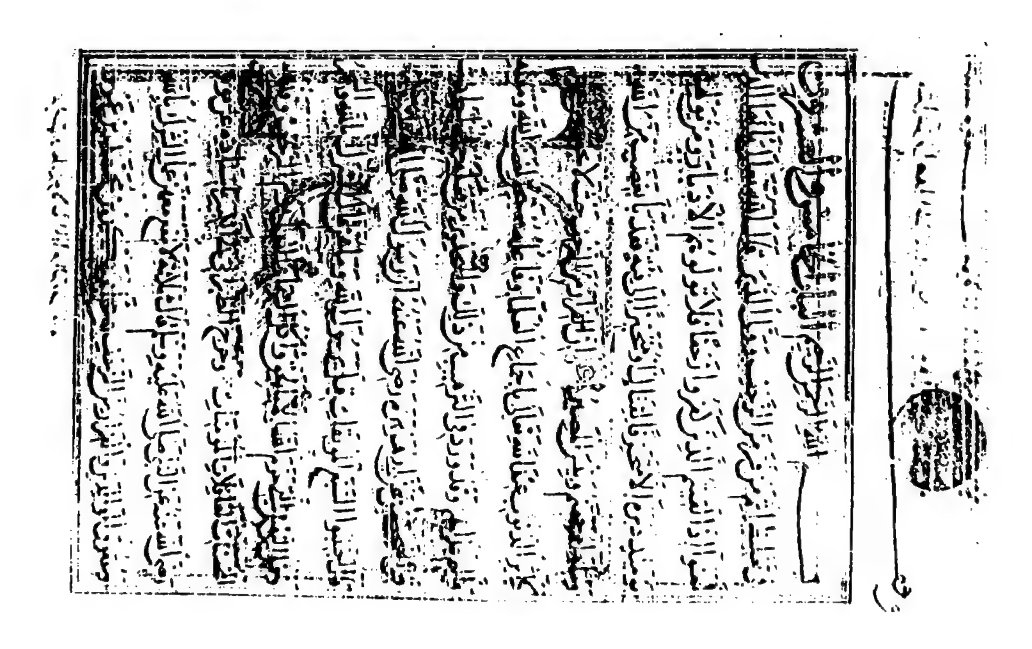




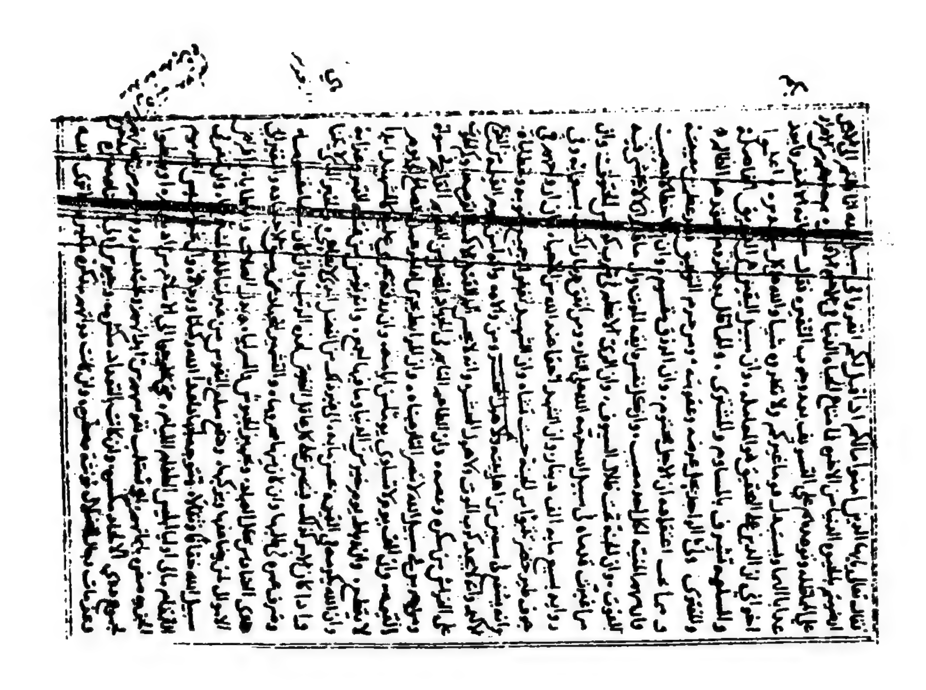
صورة الورقة الأولى من نسخة (ب)



صورة الورقة الأولى من نسخة (ر)



صورة الورقة الأولى من نسخة (ط)



صورة الورقة الأولى من نسخة (ع)

صورة الورقة الأخيرة من نسخة (م)

مشارع الأشواق

إلى

مصارع العشّاق

ومثير الغرام إلى دار السّلام

(في فضائل الجهاد)

تأليف

أبي زكريا أحمد بن ابراهيم بن محمّد الدمشقي ثمّ الدمياطي المشهور بابن النحاس

(المتوفى سنة ٨١٤ هـ)

القسم الأول

تحقيق

إدريس محمّد علي



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلِّ وسلّم على أَشرف خلقك محمد وآله وصحبه أبداً، أحمدك اللهم رب، وأسألك أعلى رتب الشهادة. وأشهد أن لا إله إلا أنت وأستودعك هذه الشهادة، وأستغفرك لما تعلمه مني وأنت عالم الغيب والشهادة، وأبوء لك بنعمتك علي وأستزيدك منها والشكر قمن[1] بالزيادة، وأبرأ إلى عظيم قدرتك من الحول والقوة والإرادة، وأعترف بذنوبي ومن اعترف بما اقترف، اغترف من بحر العفو مراده.

إلهي فجد بما تعلقت به أيدي الآمال من جزيل كرمك، ومُنَّ علي من مد يد الافتقار إلى غناك فمدها أيضاً من نعمك، واعطف على ذل الأطماع فخزائن جودك لا يغيضها[2] الإنفاق والعطا، واعف عن هفواتنا، وإدراك[3] فواتنا، قبل كشف الغطا، رب وأسدل حجاب سترك المنيع علينا، وأسبل جلباب[4] المريع[5] لدينا، ووفقنا لما ترضاه، فبيدك أزمة[6] التوفيق، وأنلنا ما نتمناه،

---

(١) أي خليق وجدير. الصحاح: ٢١٨٤/٦.

(٢) لا ينقصها. الصحاح: ١٠٩٦/٣.

(٣) تدارك.

(٤) الجلباب: القميص، وثوب واسع للمرأة دون الملحفة، وما تغطي به ثيابها من فوق كالملحفة أو هو الخمار. القاموس: ٤٧/١.

(٥) المريع: الخصب. القاموس المحيط: ٨٤/٣.

(٦) جمع زمام. القاموس: ١٢٦/٤.

فأنت بالكرم خليق[1]. واحشرنا مع المنعَم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء، وأنزلنا برحمتك بحبوحة[2] جنتك دار السعداء، ومتعنا اللهم فيها بالنظر إلى وجهك الكريم فأنت ذو الفضل العظيم والمن الجسيم[3].

رب وضاعف سلامك وصلواتك ورحمتك وبركاتك عدد معلوماتك ومداد كلماتك وزنة مخلوقاتك، ومَلاءَ أراضيك وسمواتك على نبيك المصطفى ورسولك وحبيبك المجتبى وخليلك أشرف المخلوقات أجمعين طراً، وأفضل أهل السماوات والأرضين قدراً، محمد الذي جاهد فيك حق الجهاد[4] حتى أتاه اليقين، وحض على الغزو والرباط بفعله وقوله المبين، وعلى آله وصحبه الرحماء الأشداء على الكافرين، وعلى أزواجه وذريته الشرفاء الطاهرين. صلاة وسلاماً يتجددان مع التضعيف أبداً في كل حين، مع ذكر الذاكرين وسهو الغافلين ولمح الناظرين يا أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين.

أما بعد، فمن المعلوم أن الخلق كلهم مِلْكٌ لله وعبيد وأن الله يفعل في مِلْكِهِ ومُلْكِهِ ما يريد[5] ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾[6] ولا يقال لما لم يرد، لم لا يكون، ومع هذا اشترى من المؤمنين نفوسهم لنفاستها لديه إحساناً منه وفضلاً، ورقم[7] ذلك العقد الكريم في كتابه القديم فهو يقرأ أبداً بألسنتهم ويتلى فقال تعالى مبيناً للزوم هذا العقد أزلاً في محكم الفرقان: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن﴾[8]، ثم أرشد من اشترى منهم نفوسهم إلى الوفاء بالتسليم وحضهم عليه ببيان ما لهم فيه من الربح الجزيل

---

(١) أي جدير الصحاح: ٦/٢١٨٤.

(٢) بحبوحة المكان: وسطه، القاموس: ١/٢١٤.

(٣) العظيم. الصحاح: ٥/١٨٨٧.

(٤) فيه براعة الاستهلال.

(٥) في (ر): كما يريد.

(٦) اقتباس من سورة الأنبياء: آية ٢٣.

(٧) الرقم: الكتابة والختم، الصحاح: ٥/١٩٣٥.

(٨) سورة التوبة: آية ١١١.

والفضل العميم، فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على/تجارة [٢/ب] تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم﴾[١].

وخاطب المقرين بالبيع المماطلين[٢] بالتسليم خطاباً بل عتاباً وتوبيخاً يقرأ أبداً في محكم التنزيل، فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثّاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾[٣].

ثم حذرهم من الإصرار على المماطلة وتوعدهم على التسويف بعد وجوب النفير[٤] فقال سبحانه: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير﴾[٥].

واعلموا إخواني أن الدين على التحقيق هو المعاملة، وأن سبيل اليقين هي الطريق الفاضلة، والسلعة تشرف بالمساوم والمشتري، والمماطل بعد لزوم العقد هو الظالم والمفتري، وليُّ الواجد يحل عرضه[٦] وعقوبته، ومن حُرِم التوفيق فقد عظمت مصيبته. ومما يجب اعتقاده أن الأجل محتوم[٧]، وأن الرزق مقسوم، وأن ما أخطأ لا يصيب، وأن سهم المنية[٨] لكل أحد مصيب، وأن كل نفس ذائقة الموت، وأن ما قدر أزلاً لا يخشى فيه الفوت، وأن الجنة تحت ظلال

---

(١) سورة الصف: الآيات ١٠، ١١، ١٢.

(٢) المطل: التسويف بالعدة والدين. القاموس المحيط: ٤/٥١، (المطل).

(٣) سورة التوبة: الآية ٣٨.

(٤) والنفير: الذهاب والخروج إلى القتال. انظر: القاموس مع التاج: ٣/٥٧٨.

(٥) سورة التوبة: ٣٩.

(٦) اللي: المطل، النهاية لابن الأثير: ٤/٢٨٠.

العرض: موضع المدح والذم من الإنسان، النهاية: ٣/٢٠٨، ٢٠٩.

(٧) الحتم: القضاء وإحكام الأمر. الصحاح: ٥/١٨٩٢، مادة (حتم).

(٨) المنية: الموت، الصحاح: ٦/٢٤٩٧.

السيوف[1]، وأن الري الأعظم في شرب كؤوس الحتوف[2]، وأن من اغبرَّت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار[3]، ومن أنفق ديناراً كُتب[4] بسبع مائة، وفي رواية بسبع مائة ألف دينار[5]، وأن الشهداء حقاً عند الله من الأحياء[6]، وأن أرواحهم في جوف طير خضر تتبوأ من الجنة حيث تشاء[7]، وأن الشهيد يغفر له من جميع ذنوبه وخطاياه[8]، وأنه يشفع في سبعين من أهل بيته[9] ومن والاه[10]، وأنه أمن يوم القيامة من الفزع الأكبر[11]، وأنه لا يجد كرب الموت ولا هول المحشر[12]، وأنه لا يحس ألم القتل إلا كمس القرصة[13]،

---

(1) اقتباس من حديث يأتي برقم ١٧٠.

(2) الحتوف مصدر بمعنى الحتف، وهو أيضاً جمع الحتف، وهو الموت، تاج العروس ٦٤/٦؛ القاموس: ١٢٥/٣.

(3) اقتباس من حديث يأتي تخريجه برقم ٢٥٩ وما بعده.

(4) في (م) و(ر): كتبت.

(5) اقتباس من حديث يأتي تخريجه برقم ٣٤٢.

(6) إشارة إلى آية ١٥٤ من سورة البقرة.

(7) اقتباس من حديث: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت». مسلم: ١٥٠٢/٣.

(8) اقتباس عن حديث يأتي برقم ٣١٠ وما بعده.

(9) اقتباس من حديث: «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته». سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الشهيد يشفع، ٣٤/٣؛ وموارد الظمآن ص ٣٨٨. وفي سندهما نمران ابن عتبة الذماري ووثقه ابن حبان.

(10) اقتباس من حديث يأتي برقم ٣٢٣.

(11) اقتباس من حديث رواه ابن ماجه وفيه: «ويأمن من الفزع الأكبر». كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله، ٩٣٦/٢. وفيه إسماعيل بن عياش ولكن السند شامي.

(12) اقتباس من حديث ذكره المؤلف في الباب التاسع والعشرين (م ٦٦/أ).

(13) اقتباس من حديث يأتي تخريجه برقم ٤٦.
القرصة: أخذك لحم الإنسان بأصبعيك حتى تؤلمه. القاموس مع تاج العروس: ٤١٩/٤.

وكم للموت على الفراش من سكرة وغصة(١)، وأن الطاعم النائم(٢) في الجهاد أفضل من الصائم القائم في سواه(٣)، ومن حرس في سبيل الله لا تبصر النار عيناه(٤)، وأن المرابط يجري له أجـر عمله الصالح إلى يوم القيامة(٥)، وأن ألف يوم لا تساوي يوماً من أيامه(٥)، وأن رزقه يجري عليه كالشهيد أبداً لا ينقطع(٥)، وأن رباط يوم خير من الدنيا وما فيها أجمع(٥)، وأنه يؤمن من فتنة القبر وعذابه(٥)، وأن الله يكرمه في القيامة بحسن مآبه... إلى غير ذلك من الفضل الذي لايضاهى، والخير الذي لا يتناهى.

وإذا كان الأمر كذلك فيتعين على كل عاقل التعرض لهذه الرتب وإن كان نيلها مقسوماً، وصرف/عمره في طلبها وإن كان منها محروماً، والتشمير للجهاد [٣/أ] عن ساق الاجتهاد، والنفير إلى ذوي العناد من كل العباد، وتجهيز الجيوش والسرايا، وبـذل الصـلات(٦) والعـطايا، وإقـراض الأموال لمن يضـاعفها ويزكيها، ودفع سلع النفوس من غير مماطلة لمشتريها. وأن ننفر في سبيل الله خفافاً وثقالاً، ونتوجه لجهاد أعداء الله ركباناً ورجالاً، وأن نجـر الخميس(٧) العرمرم(٨) القمقام(٩) إلى أولياء إبليس الطغام(١٠) اللئام(١١)، حتى يخرجوا إلى

---

(١) الغصة: الشجا، وما اعترض في الحلق فأشرق. القاموس المحيط: ٣١٠/٢، مادة (الغصة).

(٢) في (ر): القائم.

(٣) اقتباس من حديث يأتي تخريجه برقم ١١٣.

(٤) اقتباس من حديث يأتي تخريجه برقم ٧١٧ وما بعده.

(٥) هذه كلها مقتبسة من أحاديث متفرقة يأتي تخريجها في الباب السادس عشر إن شاء الله.

(٦) الصلات بكسر الصاد، جمع صلة وهي العطية. المعجم الوسيط: ١٠٤٩/٢.

(٧) الخميس: الجيش لأنهم خمس فرق. المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة، انتهى. الصحاح: ٩٢٤/٣.

(٨) العرمرم: الجيش الكثير. الصحاح: ١٩٨٤/٥، مادة (عرم).

(٩) القمقام: بالفتح: العدد الكثير. الصحاح: ٢٠١٥/٥.

(١٠) الطغام: أوغاد الناس. الصحاح: ١٩٧٥/٥.
الوغد: الرجل الدنيء الذي يخدم بطعام بطنه. الصحاح: ٥٥٢/٢.

(١١) اللئام: جمع لئيم وهو الدنيء الأصل الشحيح النفس. الصحاح: ٢٠٢٥/٥.

الإسلام من أديانهم، ويعطوا الجزية صغرة بايمانهم، أو نستلب نفوسهم من أبدانهم، ونجتذب رؤوسهم من تيجانهم. فجموع ذوي الإلحاد مكسرة، وإن كانت بالتعداد مكثرة، وجيوش أولي العناد مُدْبِرةٌ مُدَمَّرة، وإن كانت بعقولهم مُقْدِمة مُدَبِّرة، وعزمات رجال الضلال مؤنثة مصغرة، وإن كانت ذواتهم مذكرة مكبرة.

ألا ترى الله سبحانه جعل كل مسلم يغلب منهم اثنين[1]، وللذكر من العقل والتدبير حظ الأنثيين. فوجب علينا أن نطير إليهم زرافات[2] ووحداناً، ونغير عليهم رجالاً وفرساناً، وأن نخاطر[3] معهم بالنفوس والمهج[4]، وأن نركب قفر البر وثبج[5] البحر لنيل الدرج، وأن نقطع لجج البحار الغزار بسفن كالدياجي مقلعة بالنهار، وأن نغترب إليهم في أغربة[6] تطير بلا جناح في كل مطار، وذوات أرجل تسابق العناجيج[7] والأطيار، وأن ننشر أعلام الإسلام على جوار كالأعلام، وأن نخترق مهامه[8] الأقدام على نجب بلا أقدام؛ وأن نجري في البر بحراً بالعجاج[9] عجاج، وبالسوابح[10] الصواهل متلاطم

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله، والله مع الصابرين﴾، سورة الأنفال /٦٦.

(٢) الزُرافات: الجماعات. المعجم الوسيط ١/٣٩٣.

(٣) وتخاطروا: تراهنوا، وأخطر، جعل نفسه خطراً لقرنه فبارزه، انتهى.
القاموس المحيط: ٢/٢٢، مادة (خطر).

(٤) جمع مهجة وهي دم القلب والروح ومن كل شيء خالصه. المعجم الوسيط: ٢/٨٩٦.

(٥) الثبج محركة وسط الشيء ومعظمه. القاموس المحيط: ١/١٨٠، مادة (ثبج).

(٦) جمع غراب وهو هنا سفينة من سفن البحر القديمة. المنجد ص ٥٤٨.

(٧) في جميع النسخ بالغين المعجمة، وفي (ش) بالعين المهملة وهو الصواب وهو جمع عنجوج كعنقود جياد الخيل. القاموس مع تاج العروس: ٢/٧٧، مادة (عنج).

(٨) جمع مهمة وهي المفازة البعيدة. المعجم الوسيط: ٢/٨٩٧.

(٩) العجاج: الغبار والدخان وأَعَجَّت الريح وعجت اشتدت وأثارت الغبار ويوم معج وعجاج. الصحاح: ١/٣٢٧ مادة «عجيج».

(١٠) السوابح: الخيل لسبحها بيديها. القاموس المحيط: ١/٢٢٦، (سبح): ط. الثالثة.
والصواهل: أي ذات الصواهل جمع صاهلة وهي صوتها. راجع القاموس المحيط: ٤/٤، ط الرابعة.

الأمواج، إلى أن تغص سيول الخيول الوهاد[1] والذرى[2]، وترض[3] بنصول الفحول البلاد والقرى؛ وأن يبيت كل منا والسيف العضب[4] له ضجيعاً، ويصبح ومعترك الحرب الضروس[5] له ربيعاً، وحر الوطيس[6] له غيثاً مريعاً[7]، وأن يلبي داعي الموت سامعاً له مطيعاً، ويؤم الصوت وإن أمسى مجدلاً[8] صريعاً؛ وأن نجتهد في خلاص كل أسير ومكروب، واقتناص كل خطير[9] ومحبوب؛ ونبيد بأيدي الجلاد حماة الشرك وأنصاره، ونصول بنصول الحداد على دعاة الكفر لنهتك أستاره، وأن نتطهر بدماء المشركين والكفار من أرجاس الذنوب وأنجاس الأوزار، وأن نلتحف رداء الصبر في هيجاء[10] القتال عند اصطفاف الجحافل[11] بالشجعان والأبطال، واختلاف القساطل[12] والرهج[13] العال والتفاف الرامح بالنابل في حومة[14] المجال، وتراشق الرماة بالسهام والنبال، وتضايق الحماة في منازل النزال، وتصادق الكماة[15] في الطعان

---

(١) الوهدة: المكان المطمئن، والجمع وهد ووهاد. الصحاح: ٥٥٤/٢.

(٢) الذرى: بالفتح كل ما استترت به وذرى الشيء بالضم أعاليه. الصحاح: ٢٣٤٥/٦.

(٣) الرض: الدق والجرش. القاموس المحيط: ٣٣١/٢.

(٤) العضب: السيف القاطع. الصحاح: ١٨٣/١.

(٥) وضرسته الحروب تضريساً: جربته وأحكمته. القاموس المحيط: ٢٢٥/٢، (ضرس).

(٦) الوطيس: موضع الحرب، وأصل الوطيس التنور، فشبه به معرك الحرب الحرة. نظام الغريب: ص ١٠٧.

(٧) المريع: الخصب. تقدم.

(٨) أي: مرمياً على الجدالة وهي الأرض، يقال: طعنه فجدله، أي: رماه بالأرض فانجدل أي: سقط. الصحاح: ١٦٥٣/٤، (جدل).

(٩) الخطير: هو الرجل الذي له قدر وخطر. الصحاح: ٦٤٨/٢، (خطر).

(١٠) الهيجاء: الحرب ويقصر. القاموس المحيط: ٢١٣/١، (هاج).

(١١) الجحافل: جمع جحفل وهو الجيش. الصحاح: ١٦٥٢/٤، (جحفل).

(١٢) القسطل والقصطل بالسين والصاد: الغبار. الصحاح: ١٨٠١/٥، (قسطل).

(١٣) الرهج، ويحرك: الغبار. القاموس: ١٩١/١.

(١٤) وحومة القتال: معظمه. الصحاح: ١٩٠٨/٥.

(١٥) الكمي: الشجاع المتكمي بسلاحه لأنه كمى نفسه، أي: سترها بالدرع والبيضة، والجمع الكماة كأنهم جمعوا كام مثل قاض وقضاة. الصحاح: ٢٤٧٧/٦.

[٣/ب] بالطوال[١] ؛ وائتلاف كعاب[٢] الرماح بالرماح، ومصافحة القوم/بأكف الصفاح[٣]، واختطاف عقاب المنية حب الأرواح، واستلاب النفوس كفاحاً بيد الكفاح[٤]، وإدارة كؤوس الآجال على ذوي النجل[٥] والسماح؛ ولمع البيض البواتر في ظلمات نقع[٦] كالدياجر[٧]، وجريان الدم الزاخر[٨] من الحناجر[٩] بالخناجر[١٠]: هنالك فتحت من الجنة أبوابها، وارتفعت فرشها ووضعت أكوابها، وبرزت الحور العين عروبها وأترابها[١١] ، وقام للجلاد[١٢] على قدم الاجتهاد خطابها؛ فضربوا ببيض المشرفية[١٣] فوق الأعناق، واستعذبوا من المنية مرّ المذاق، وباعوا الحياة الفانية بالعيش الباق؛ فوردوا مورد الشهادة منهلاً لم يظمئوا بعده أبداً، وربحت تجارتهم فكانوا أسعد السعداء، وأولئك في صفقة بيعهم هم الرابحون: ﴿فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون﴾[١٤].

---

(١) صفة لموصوف محذوف، أي: الرماح الطوال.

(٢) جمع كعب وهو هنا: العقدة من عُقَد الرمح. انظر المنجد ص ٦٨٨.

(٣) الصفاح بالكسر: جمع صفح وهو عرض السيف. القاموس مع التاج: ٢/١٨٢.

(٤) ولقيه كفحاً ومكافحة وكفاحاً، أي: مواجهة. تاج العروس مع القاموس: ٢/٢١٢.

(٥) النجل: قيل: الوالد، وقيل: النسل، انتهى. المصباح: ص ٥٩٤.

(٦) النقع الغبار. الصحاح: ٣/١٢٩٢.

(٧) الدياجر: جمع ديجور، وهو التراب والظلام. القاموس مع تاج العروس: ٣/٢٠٢.

(٨) زخر البحر كمنع وتزخر طمى وتملأ، وقيل: اذا كثر ماؤه وارتفعت أمواجه. القاموس مع التاج: ٣/٢٣٥.

(٩) الحناجر: جمع حنجرة وهي الحلقوم. القاموس: ٢/٥.

(١٠) الخناجر: جمع خنجر. وقال الجوهري: الخنجر سكين كبير. الصحاح: ٢/٦٥١.

(١١) العروب: المتحببة إلى زوجها العاشقة له. القاموس: ١/١٠٢.
الأتراب: جمع ترب وهي اللدة والسن. القاموس مع التاج: ١/١٥٨.

(١٢) الجلاد: الأقوياء. القاموس: ١/٢٨٣.

(١٣) المشرفية: السيوف. قال أبو عبيدة: نسبت إلى مشارف وهي قرى من أرض العرب تدنو من الريف، يقال سيف مشرفي ولا يقال: مشارفي، لأن الجمع لا ينسب إليه إذا كان بهذا الوزن الصحاح: ٤/١٣٨٠.

(١٤) اقتباس من سورة آل عمران: آية ١٧٠.

إليك اللهم نمد أكف الضراعة أن تجعلنا منهم، وأن لا تحيد[١] بنا عند قيام الساعة عنهم، وأن ترزقنا من فضلك شهادة ترضيك عنا، وغفراً للذنب الذي أثقل الظهر وعنا[٢]، وقبولاً لنفوسنا إذا[٣] عرضناها لك تفضلاً منك ومناً، وحاشا كرمك أن نؤوب بالخيبة مما رجونا وأملنا، وأنت أرحم الراحمين.

ولما رأيت الجهاد في هذا الزمان قد درست[٤] آثاره فلا تُرى، وطمست أنواره بين الورى، وأعتم[٥] ليله بعد أن كان مقمراً، وأظلم نهاره بعد أن كان نيراً، وذوى[٦] غصنه بعد أن كان مورقاً، وانطفأ حسنه بعد أن كان مشرقاً، وقفلت أبوابه فلا تطرق، وأهملت أسبابه فلا ترمق، وصفنت[٧] خيوله فلا تركض، وصمتت[٨] طبوله فلا تنبض[٩]، وربضت[١٠] أسوده فلا تنهض، وامتدت أيدي الكفرة الأذلاء إلى المسلمين فلا تقبض، وأغمدت السيوف من أعداء الدين، إخلاداً إلى حضيض[١١] الدعة[١٢] والأمان، وخرس لسان النفير إليهم فصاح نفيرهم في أهل الإيمان، وآمت[١٣] عروس الشهادة إذ عُدمت الخاطبين، وأهمل الناس الجهاد كأنهم ليسوا به مخاطبين، فلا نجد إلا من طوى

---

(١) حاد عن الشيء يحيد حيوداً وحيدوده مال عنه وعدل، الصحاح: ٤٦٧/٢، (حيد).

(٢) عناه غيره تعنية، حبسه وأسره، الصحاح: ٤٦٧/٢.

(٣) في (م): إذ.

(٤) درس الرسم دروساً: عفا، القاموس المحيط: ٢١٥/٢، (درس).

(٥) أظلم. انظر الصحاح: ١٩٧٩/٥.

(٦) ذوي البقل بالفتح يذوي، أي: ذبل، الصحاح: ٢٣٤٧/٦.

(٧) في (ط): صفت، وفي (ر): صففت، الصافن من الخيل القائم على ثلاثة قوائم، وقد أقام الرابعة على طرف الحافر. الصحاح للجوهري: ٢١٥٢/٦.

(٨) في (ط): صممت.

(٩) نبض العرق ينبض نبضاً ونبضاناً أي: تحرك. الصحاح: ١١٠٧/٣.

(١٠) ربوض الغنم والبقر والفرس مثل بروك الإبل وجثوم الطير. الصحاح: ١٠٧٦/٣.

(١١) القرار من الأرض عند منقطع الجبل. الصحاح: ١٠٧١/٣.

(١٢) الدعة الخفض، والهاء عوض من الواو، ودع الرجل بالضم فهو وديع، أي: ساكن ووادع أيضاً. الصحاح: ١٢٩٥/٣.

(١٣) أي: صارت أيِّما. الصحاح: ١٨٦٨/٥.

بساط نشاطه عنه أو اثاقل إلى نعيم الدنيا الزائل رغبة منه، أو تركه جزعاً من القتل وهلعاً[1]، أو أعرض عنه شحاً على الانفاق وطمعاً، أو جهل ما فيه من الثواب الجزيل، أو رضي بالحياة الدنيا من الآخرة، وما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل[2].

أحببت أن أوقظ الهمم الرُّقَّد، وأنهض العزم المقعد، وألين الأسرار الجامدة، وأبين الأنوار الخامدة، بمؤلَّف أجمعه في فضل أنواع الجهاد والحض عليه وما أعد الله لأهله من جزيل الثواب عنده وجميل المآب لديه، وما ادخر لعباده المرابطين والشهداء، وما وعدهم به من الكرامة في جنته دار السُّعَداء.

[٤/أ] فاستخرت الله سبحانه وألقيت إليه/مقاليد الإذعان، وبرأت إليه من الحول والقوة وما يعتري الإنسان من النسيان، وألفت هذا الكتاب من الأصول المشهورة وانتقيته من هذه الدواوين المذكورة وهي:

١ ــ كتاب الجهاد للإمام عبد الله بن المبارك وهو أول مؤلف ألف في هذا الشأن فيما أعلم.

٢ ــ ومصنف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

٣ ــ وكتاب السنن للإمام سعيد بن منصور الخراساني.

٤ ــ ومسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني.

٥ ــ ومصنف الإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة.

٦ ــ وصحيح الإمام أبي عبد الله البخاري.

٧ ــ وصحيح الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري.

٨ ــ وسنن الإمام أبي داود السجستاني.

٩ ــ وجامع الإمام أبي عيسى الترمذي.

١٠ ــ والسنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن النسائي.

١١ ــ وسنن الإمام أبي عبد الله بن ماجه القزويني.

١٢ ــ وصحيح الإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق المهرجاني.

---

(١) الهلع: أفحش الجزع. الصحاح: ١٣٠٨/٣.

(٢) اقتباس من سورة التوبة: آية ٣٨.

١٣ ــ ومسند الإمام أبي يعلى الموصلي.

١٤ ــ ومسند الإمام أبي بكر البزار.

١٥ ــ والمعاجم الثلاثة للإمام أبي القاسم الطبراني.

١٦ ــ وصحيح الإمام أبي حاتم بن حبان.

١٧ ــ وكتاب الأوسط في السنن والإجماع، والاختلاف للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، وهو كتاب عزيز الوجود في نحو خمسة عشر مجلداً.

١٨ ــ وكتاب التفسير له.

١٩ ــ والمستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله الحاكم.

٢٠ ــ وكتاب السنن الكبرى لصاحبه الإمام أبي بكر البيهقي.

٢١ ــ وكتاب شعب الإيمان له أيضاً رحمهم الله أجمعين وجمع بيننا وبينهم في عليين، وأضفت إلى ذلك جملة من الأحكام وغيرها من أصول معتمدة.

٢٢ ــ كتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم.

٢٣ ــ وتفسيره أيضاً للقرطبي.

٢٤ ــ وكتاب التذكرة له.

٢٥ ــ وكتاب الإشراف على مذاهب الأشراف لابن المنذر.

٢٦ ــ والشرح الكبير للرافعي.

٢٧ ــ ومختصره المسمى بالروضة.

٢٨ ــ وشرح مختصر ابن الحاجب لابن عبد السلام[1] على مذهب الإمام مالك.

٢٩ ــ وكتاب الهداية في شرح البداية على مذهب الإمام أبي حنيفة.

٣٠ ــ وكتاب المغني على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنهم أجمعين.

ثم أضفت إلى ذلك زوائد أخر كثيرة معزوة إلى مواطنها كما ستقف عليها

(١) أبو عبد الله محمد بن عبد السلام الهواري التونسي قاضي الجماعة بها وعلامتها، الشيخ الفقيه القوال بالحق الحافظ المتبحر في العلوم العقلية والنقلية، توفي سنة ٧٤٩. انظر: شجرة النور الزكية: ص ٢١٠.

إن شاء الله تعالى، ومنها جملة من كتاب ــ يسمى شفاء الصدور[1] (ووقفت عليه بثغر الإسكندرية في نحو أربعة أسفار يشتمل على أحاديث في فضائل الأعمال[2] قد وضع فيه مؤلفه من عجائب الغرائب أصولاً وفروعاً، وجمع فيه ما دبَّ ودرج[3]، فأوعب وأوعى أحاديثه عرية عن الإسناد خالية من التصحيح والتضعيف عما يراد، اخترت منه جملة اتبعت الرخصة في نقلها وخرجت من عهدها بعزوها إلى أصلها وكنت قديماً قد سألت بعض مشايخ الحفاظ النقاد عن أفضل كتاب وضع/في فضل الجهاد فذكر أن أبسط[4] ما صنف فيه الأوائل [٤/ب] والأواخر كتاب الحافظ بهاء الدين أبي محمد القاسم بن عساكر[5]، فظللت نحو اثنتي عشرة سنة أتطلبه وأسأل عنه وأتلهف على أن أقف على شيء منه، إلى أن وقع لي مفرقاً في مجلدين، فوجدته مما ينبغي أن يتناول باليدين وأن يكتب دون المداد بالعسجد واللجين[6]، إذ هو في هذا الشأن أجمع كتاب صنف وأرفع مجموع في هذا الباب ألف، غير أنه طال بكثرة أسانيده وطرقه وأبوابه وإعادة الحديث باللفظ الواحد عن جماعة من الصحابة وذكر أبواب الأليق بها كتب الأحكام، وأحاديث ليس لطالب الآخرة بها كبير اهتمام، فنظرت بعين تحقيق الاعتبار أنه يرجع إلى نحو خُـمسِه عند الاختصار مع أنه رحمه الله أهمل كثيراً مما في هذا الكتاب، ولم يبين صحيح أحاديثه من عليلها وهو لب اللباب،

---

(١) في (ر) زيادة ما يلي: للخطيب أبي الربيع سليمان بن سبع السبتي ذكر أنه جمعه في قريب من ثلاثين سنة، في خمسة عشر مجلداً.

(٢) في (ر): زيادة وشمائل النبوة، وغير ذلك.

(٣) دبَّ: مشى، ودرج: مات وانقرض. وفي المثل: أكذب من دب ودرج، أي: أكذب الأحياء والأموات. القاموس مع التاج: ٢٤٣/١.

(٤) في (ر): أفضل.

(٥) القاسم بن الحافظ الكبير أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، الحافظ المحدث الفاضل بهاء الدين أبو محمد بن عساكر الدمشقي، ولد سنة سبع وعشرين وخمس مائة ومات سنة ستمائة. تذكرة الحفاظ: ١٣٦٧/٤ ــ ١٣٦٩.

(٦) العسجد: الذهب. الصحاح: ٥٠٨/٢، (عسجد).
اللجين: على صورة المصغر: الفضة، اهـ. المعجم الوسيط: ٨٢٣/٢.

ولم يشرح ألفاظه الغريبة ليزول الارتياب، ولم يزد على الإسناد والمتن شيئاً إلا نادراً في ضمن باب.

فاخترت منه ما لم أره في الكتب المذكورة ما ينبغي أن يختار، وأضربت[1] عما هو مذكور فيها إيثاراً للاختصار. ولم آل جهداً[2] في تهذيب هذا الكتاب وتبويبه ونظم كل حديث في سلك مماثله وقريبه، وشرح ما في كل حديث من مشكله[3] وغريبه[4]، وتمييز صحيح الحديث غالباً من ضعيفه وغريبه[5]، وذكر حكم يجب على المجاهد أن يفهمه ويعتني به، واكتفيت بتعليق الأسانيد عن نقلها وربما اغتنيت بيسير طلها عن غزير وبلها[6]، مع أن فهمي قاصر وباعي قصير، وعزمي متقاصر وجناحي كسير، وهمي متكاثر وشغلي كثير، وعجزي ظاهر ومالي ظهير[7]، لكن الرب سبحانه عند القلوب المنكسرة وإذا رجاه المقصر ستر وصمه[8] وجبره، وهو حسبي وكفى. وسميته:

مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق، ومثير الغرام إلى دار السلام

ورتبته على ثلاثة وثلاثين باباً وخاتمة.

---

(١) أي: أعرضت. المعجم الوسيط: ١/٥٣٨.

(٢) الجَهْد والجُهْد: الطاقة والجَهْد المشقة. الصحاح: ٢/٤٦٠، (جهد)، والمراد هنا الأول.

(٣) المشكل: الأمر المشتبه. لسان العرب: ١٣/٣٨٠.

(٤) الغريب: قال الخطابي رحمه الله: والغريب من الكلام يقال به على وجهين، أحدهما: أن يراد به بعيد المعنى غامضه لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر. والوجه الآخر يراد به كلام من بعدت به الدار، ونأى به المحل من شواذ قبائل العرب فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها، وإنما هي كلام القوم وبيانهم، اهـ. غريب الحديث: ١/٧١، تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي.

(٥) الغريب هنا الضعيف لمقابلته بالصحيح، ولأن الغرابة الغالب عليها الضعف.

(٦) الطل: أضعف المطر، اهـ. الصحاح: ٥/١٧٥٢، (طل). الوابل المطر الشديد، الصحاح: ٥/١٨٤٠، (وبل).

(٧) الظهير: المعين، اهـ. الصحاح: ٢/٧٣١، (ظهر).

(٨) والوصم: العيب والعار. الصحاح: ٥/٢٠٥٢، (وصم).

الباب الأول: في الأمر بجهاد الكفار وذكر وجوبه، وما جاء من الوعيد الشديد لمن ترك الجهاد في سبيل الله تعالى، أو مات ولم يغز.

الباب الثاني: في فضل الجهاد في سبيل الله تعالى والمجاهدين، ويشتمل على فصول.

الباب الثالث: فيما جاء في فضل الجهاد في سبيل الله تعالى، على الحج.

الباب الرابع: فيما جاء في فضل التحريض على الجهاد في سبيل الله تعالى.

الباب الخامس: في فضل السبق إلى الجهاد في سبيل الله تعالى، والمبادرة إليه.

الباب السادس: في فضل الغدو والرواح في سبيل الله تعالى.

[٥/أ] **الباب السابع**: في فضل المشي والغبار في سبيل الله تعالى.

الباب الثامن: في فضل الغزو في البحر، على الغزو في البر، وفضل النظر إلى البحر والتكبير في سبيل الله تعالى.

الباب التاسع: في فضل النفقة في سبيل الله تعالى.

الباب العاشر: في الترهيب من البخل بـالإنفاق في سبيل الله تعالى، وما جاء من الوعيد الشديد على ذلك.

الباب الحادي عشر: في فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله تعالى، وخلفهم في أهلهم، وما جاء فيمن استخلفه مجاهـد في أهله فخانه فيهم.

الباب الثاني عشر: في فضل إعانة المجاهدين، وإمدادهم بالعدة، وغيرها، وإطعامهم، وخدمتهم، وتشييعهم، ووداعهم، وغير ذلك.

الباب الثالث عشر: في فضل الخيل واحتباسها، بنية الجهاد في سبيل الله تعالى، وفضل الإنفاق عليها.

الباب الرابع عشر: في فضل خدمة الخيل، والتعليق عليها، وذكر ما يحمد منها، وما يذم، والنهي عن قص نواصيها، وأذنابها.

الباب الخامس عشر: في فضل عمل المجاهد والمرابط من الصوم، والصلاة، والذكر ونحو ذلك.

الباب السادس عشر: في فضل الرباط في سبيل الله تعالى، وفضل من مات مرابطاً.

الباب السابع عشر: في فضل الحراسة في سبيل الله تعالى.

وأما الخاتمة: فتشتمل على قسمين:

القسم الأول: فيما لا بد للمجاهد من معرفته، من الأحكام، والآداب الشرعية.

والثاني: في نبذ مختصرة، من المكايد، والحيل الحربية.

وإلى ذي الغنى المطلق أمد كف الفقر المحقق، أن يجعلني فيه من المخلصين، وبأذيال كرمه العام، أعلق يد الفاقة والإعدام أن يجعله ذخيرة لي يوم الدين، وبباب عفوه الغزير أقف وقفة المعترف بالعجز والتقصير، سائلاً ستر عيوبي جمعاً، وإليه أضرع أن لا يجعلني من: ﴿الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾[1].

ومن فيضه الجم، أسأل المعونة، على حَزْن[2] الأمر وسهله[3]، وفيما خص وعم، أتوكل عليه وأعتصم بحبله، وهو حسبي ونعم الوكيل.

* * *

(١) اقتباس من سورة الكهف: آية ١٠٤.

(٢) الحزن: ما غلظ من الأرض. الصحاح: ٥/٢٠٩٨.

(٣) السهل: ضد الحزن. القاموس المحيط: ٣/٣٩٨.

الباب الأول

في الأمر بجهاد الكفار، وذكر وجوبه، وما جاء من الوعيد الشديد لمن ترك الجهاد في سبيل الله تعالى، أو مات ولم يغز

قال الله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾(١)،

وقال تعالى: ﴿وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم﴾(٢)،

وقال تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين﴾(٣)،

وقال تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾(٤)، [٦/أ]

وقال تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾(٥)،

وقال تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع

---

(١) سورة البقرة: اية ٢١٦.

(٢) سورة البقرة: آية ٢٤٤.

(٣) سورة البقرة: آية ٢٥١.

(٤) سورة التوبة: آية ٥.

(٥) سورة التوبة: آية ٢٩.

وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾[1].

قال الإمام أبو عبد الله الحَلِيمي[2] في شعب الإيمان: أبان سبحانه، أنه لولا دفع الله المشركين، بالمؤمنين، وتسليط المؤمنين، على دفعهم عن بيضة[3] الإسلام[4] وكسر شوكتهم، وتفريق جمعهم لغلب (الشرك)[5] على الأرض، وارتفعت الديانة، فثبت بهذا أن سبب بقاء الدين، واتساع أهله للعبادة، إنما هو الجهاد، وما كان بهذه المنزلة، فحقيق أن يكون[6] من أركان الإيمان، وأن يكون المؤمنون من الحرص عليه، في أقصى الحدود والنهايات. انتهى[7].

وقال تعالى: ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب﴾[8] معناه فعليكم بضرب الرقاب، والآيات في الأمر بجهاد المشركين وقتال أعداء الدين كثيرة جداً.

١ ـ وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال[9]: قال

---

(١) سورة الحج: آية ٤٠.

(٢) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، أحد أئمة الدهر، قال فيه الحاكم: الفقيه القاضي أبو عبد الله بن أبي محمد أوحد الشافعيين بما وراء النهر، قدم نيسابور سنة سبع وسبعين حاجاً، فحدث، وخرجت له الفوائد، ثم قال: توفي الحاكم أبو عبد الله الحليمي في سنة ثلاث وأربعمائة. طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي: ٤/٣٣٣ و٣٣٤.

الحليمي: بفتح الحاء المهملة وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحتها، وفي آخرها ميم نسبة إلى جده حليم. اللباب في تهذيب الأنساب: ١/٣٨٢. مكتبة المثنى بغداد.

(٣) وبيضة كل شيء: حوزته، وبيضة القوم: ساحتهم. الصحاح: ٣/١٠٦٨.

(٤) في الأصل: المسلمين.

(٥) سقط من الأصل لفظ: الشرك. أعني بالأصل: المصدر الذي نقل منه المؤلف.

(٦) في (ر): لأن يكون.

(٧) كتاب المنهاج في شعب الإيمان: ٢/٤٦٦، ت حليمي فوده.

(٨) سورة محمد: آية ٤.

(٩) في (ر): عن النبي ﷺ قال...إلخ.

١ ـ هذا الحديث من الأحاديث المتواترة، ولفظ الحديث في الصحيحين: «أمرت أن =

رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم، وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى».

وقد روى هذا المتن(1) أصحاب الصحاح، والسنن، والمسانيد، والمعاجم عن جماعة من الصحابة، وليس المراد، التطويل بإيرادها.

٢ ـ وروى أبو داود عن مكحول(2) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

= أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله، ونفسه، إلا بحقه، وحسابه على الله».

ـ فتح الباري، كتاب استتابة المرتدين، باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة، ٢٧٥/١٢ برقم ٦٩٢٤؛ وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ٢٥٠/١٣ برقم ٧٢٨٤.

ـ صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، ٥٢/١، برقم ٣٣.

ـ والنسائي، كتاب الزكاة، باب مانع الزكاة: ١٤/٥؛ وكتاب تحريم الدم: ٧٧/٧، ولفظ المؤلف عند أحمد في مسنده: ٥٢٨/٢، ورجاله رجال الشيخين.

ـ وعند الترمذي، أبواب الإيمان: ١١٧/٤؛ ورواه أبو داود إلا أنه قال: «منعوا مني» مكان «عصموا مني» كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون: ١٠١/٣.

ـ وابن ماجه، كتاب الفتن، باب الكف عمن قال لا إله إلا الله: ١٢٩٥/٢.

(1) في (ر): المعنى.

(2) مكحول الشامي، أبو عبد الله ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة، ع. التقريب، ص ٣٤٧.

٢ ـ ضعيف لانقطاعه، لأن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه. سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور: ٤٠/٣، رواه من طريق العلاء بن الحارث عن مكحول عنه.

ورواه الدارقطني في سننه من طريق يزيد بن يزيد عن مكحول عنه، ٥٦/٢. وأخرجه أيضاً من طريق أبي داود، ثم قال: مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات. وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن علوان عن الحارث بن نبهان عن علي، وقال: وليس فيها شيء يثبت، ٥٧/٢.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أبي داود، ١٢١/٣، وقال الحافظ: قال العقيلي ليس في هذا المتن إسناد يثبت، انتهى.

التلخيص الحبير: ٣٥/٢؛ وراجع نصب الراية: ٢٦/٢ ـ ٢٨. =

قال رسول الله ﷺ: «الجهاد واجب عليكم مع كل أمير براً كان أو فاجراً، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم براً كان أو فاجراً، وإن عمل الكبائر».

٣ ـ وروى أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان، الكف عمن قال لا إله إلا الله، ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض، منذ بعثني الله عز وجل، إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار».

٤ ـ وعن ابن الخصاصية رضي الله عنه[1] قال: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه على الإسلام، فاشترط عليّ تشهد[2] أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وتصلي الخمس، وتصوم رمضان، وتؤدي الزكاة، وتحج البيت، وتجاهد في سبيل الله[3]، قلت: يا رسول الله! أما اثنتان فلا أطيقهما أما الزكاة فمالي إلا عشر ذود[4] هن رِسْل[5] أهلي، وحمولتهم[6]، وأما الجهاد فيزعمون أن[7] من ولّى فقد باء بغضب من الله فأخاف إن حضرني قتال، كرهت الموت،

= ٣ ـ ضعيف، رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور: ٣/٤٠. وفيه يزيد بن أبي نُشْبَة الراوي عن أنس، قال الحافظ في التقريب: مجهول.

٤ ـ وأخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، ٢/٨٠.

(١) هو بشير بن معبد، وقيل: بن زيد بن معبد السدوسي، المعروف بابن الخصاصية بمعجمة مفتوحة وصادين مهملتين بعد الثانية تحتانية، صحابي جليل، بخ د س ق. تقريب ص ٤٦.

(٢) في الأصل: أن تشهد.

(٣) في الأصل: قال، قبل قلت.

(٤) الذود من الإبل، ما بين الثلاث إلى العشرة. الصحاح: ٢/٤٧١.

(٥) الرسل: اللبن. الصحاح: ٤/١٧٠٩.

(٦) الحمولة بالفتح، الإبل التي تحمل، وكذلك كل ما احتمل عليه الحي من حمار أو غيره، سواء كانت عليه الأحمال، أو لم تكن. الصحاح: ٤/١٦٧٨.

(٧) في الأصل: أنه.

وخشعت نفسي، قال: فقبض رسول الله ﷺ يده، ثم حركها ثم قال: «لا صدقة، ولا جهاد، فبم تدخل الجنة؟ قال: ثم قلت يا رسول الله! أبايعك، فبايعني عليهن كلّهن»[1]. [٦/ب]

خرجه البيهقي في سننه الكبرى من طريق عبد الله بن جعفر[2] ثنا عبيد الله ابن عمرو[3]، عن زيد بن أبي أنيسة[4]، عن جبلة بن سحيم[5]، ثنا أبو المثنى العبدي[6]، سمعت ابن الخصاصية فذكره[7].

٥ ــ وعن سلمة بن نفيل رضي الله عنه[8] قال: بينا أنا جالس مع

---

(١) السنن الكبرى، كتاب السير، باب أصل فرض الجهاد، ٩/٢٠.

(٢) عبد الله بن جعفر بن غيلان بالمعجمة الرقي أبو عبد الرحمن القرشي مولاهم، ثقة لكنه تغير بآخره، فلم يفحش اختلاطه من العاشرة، مات سنة عشرين، ع. تقريب التهذيب ص ١٧٠.

(٣) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه، ربما وهم من الثالثة، مات سنة ثمانين عن ثمانين إلا سنة، ع. تقريب التهذيب ص ٢٢٦.

(٤) زيد بن أبي أنيسة الجزري أبو أسامة أصله من الكوفة، ثم سكن الرها، ثقة له أفراد من السادسة، مات سنة تسع عشرة، وقيل سنة أربع وعشرين، ع. تقريب التهذيب، ص ١١٢.

(٥) جبلة بن سحيم بمهملتين مصغراً، كوفي ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس وعشرين، د. تقريب التهذيب، ص ٥٤.

(٦) مؤثر بضم أوله وسكون الواو، وكسر المثلثة ابن عفاز، بفتح المهملة والفاء ثم زاي، أبو المثنى الكوفي، مقبول، ق. تقريب التهذيب، ص ٣٤٩.

(٧) في (ر): يذكره.

(٨) سلمة بن نفيل بنون وفاء مصغراً، السكوني، له صحبة، سكن حمص، س. تقريب التهذيب، ص ١٣١.

٥ ــ رواه النسائي بنحوه بإسناد حسن، كتاب الخيل: ٦/٢١٤ وفي لفظه اختلاف قليل.

قلت: ورواه أحمد بإسناد حسن، المسند: ٤/١٠٤.

ورواه ابن حبان من طريق جبير بن نفير عن النواس بن سمعان، قال: «فُتح على رسول الله ﷺ فتح، فأتيته، فقلت: يا رسول الله سيبت الخيل الحديث» بنحو رواية النسائي، موارد الظمآن، الجهاد، باب دوام الجهاد، ص ٣٨٩ و ٣٩٠. =

رسول الله ﷺ، إذ دخل رجل فقال: يا رسول الله! إن الخيل قد سُيِّبت ووضع السلاح، وزعم أقوام أن لا قتال وأن قد وضعت الحرب أوزارها[1] فقال رسول الله: «كذبوا، الآن جاء القتال، وإنه لا تزال أمة من أمتي يقاتلون في سبيل الله، لا يضرهـم من خالفهم، يزيغ الله بهم قلوب أقوام، ليرزقهم منهم[2] يقاتلون حتى تقوم الساعة ولا يزال الخير معقوداً في نواصي الخيل، إلى يوم القيامة، تضع الحرب أوزارها، حتى يخرج يأجوج ومأجوج». رواه النسائي.

٦ ــ وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا

= وبهذه الرواية عرفنا الرجل المبهم في رواية سلمة، أنه النواس.
ويشهد لحديث الباب، حديث جابر رضي الله عنه: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى يوم القيامة». مسلم: كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مرين، ١٣٧/١.

(١) أي: انقضى أمرها وخفت أثقالها، فلم يبق قتال. زهر الربا على المجتبى للسيوطي: ٢١٤/٦.

(٢) من أزاغ إذا مال، والغالب استعماله في الميل عن الحق إلى الباطل والمراد: يميل الله تعالى لهم ــ أي لأجل قتالهم وسعادتهم ــ قلوب أقوام عن الإيمان إلى الكفر، ليقاتلوهم ويأخذوا مالهم. حاشية السندي على النسائي: ٢١٤/٦.

٦ ــ صحيح رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو بإسناد صحيح على شرط مسلم، ٢٢/٣.
ــ والنسائي كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد، ٦/٦ـ٧ وقال: «بأيدكم» بدل «أنفسكم»؛ وأحمد في مسنده: ١٢٤/٣ و١٥٣.
ــ والدارمي كتاب الجهاد، باب في جهاد المشركين باللسان واليد، ٢١٣/٢.
ــ والبيهقي من طريق الدارمي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب أصل فرض الجهاد: ٢٠/٩.
ــ وابن حبان، بلفظ: جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم». موارد الظمآن، الجهاد، باب الجهاد بما قدر عليه، ص ٣٩٠.
ــ وورواه الحاكم بلفظ الأول، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ٨١/٢.

المشركين بأموالكم، وأنفسكم، وألسنتكم». رواه أبو داود والنسائي والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قوله: وألسنتكم، أي: أسمعوهم ما يكرهونه، ويشق عليهم سماعه، من هجو وكلام غليظ، ونحو ذلك.

٧ ـ وعن واثلة رضي الله عنه[1] أن النبي ﷺ قال: «صلوا خلف كل إمام، وصلوا على كل ميت، وجاهدوا مع كل أمير». رواه ابن ماجه والحافظ بهاء الدين ابن عساكر في كتاب فضل الجهاد، وقال: حديث حسن.

٨ ـ وعن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الإسلام ثمانية

---

٧ ـ ضعيف، رواه ابن ماجه من طريق الحارث بن نبهان، ثنا عتبة بن يقظان، عن أبي سعيد، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، كتاب الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة: ١/٤٨٨، ولم أجد لفظ «صلوا خلف كل إمام» ولعله في ابن عساكر الحارث بن نبهان، قال الحافظ متروك. تقريب التهذيب، ص ٦١.

وقال في عتبة بن يقظان: ضعيف. التقريب، ص ٢٢٣.

وقال في أبي سعيد مجهول. التقريب، ص ٤٠٨.

وقال رحمه الله: قال العقيلي: ليس في هذا المتن إسناد يثبت، انتهى. التلخيص الحبير، ٢/٣٥.

(١) واثلة بن الأسقع بالقاف، ابن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين، ع. تقريب، ص ٣٦٨.

٨ ـ حسن، رواه أبو يعلى من طريق حبيّب بن حبيب، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث بن عبد الله، عن علي مرفوعاً. المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، ص ١٠١.

قال الهيثمي: وفيه الحارث، وهو كذاب. مجمع الزوائد، ١/٣٨.

قلت: وفيه أيضاً حبيب بن حبيب وهّاه أبو زرعة، وتركه ابن المبارك: ولم يعرفه يحيى بن معين، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث عن الثقات، لا يرويها غيره، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثقة. لسان الميزان، ١/١٧٤.

قلت: عرفنا سبب تضعيف أبي زرعة له وتركه هو وابن المبارك له، مما قاله ابن عدي: أنه ينفرد بأحاديث عن الثقات، وأما يحيى بن معين إذا لم يعرف حال الشخص فيقول: لا أعرفه ولا يعتبر تجريحاً، والمعتبر هنا توثيق ابن أبي شيبة، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، ولا سيما فيما يوافق فيه غيره كما في حديث الباب.

أسهم، الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، والجهاد سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وخاب من لا سهـم له. رواه أبو يعلى الموصلي وغيره عن طريق الحارث[1]، عن علي.

---

(١) الحارث بن عبد الله الأعور الهمْداني، أبو زهير الكوفي، ويقال الحارث بن عبيد صاحب علي، تابعي جليل، وكان يتشيع لعلي رضي الله عنه ويفضله على سائر الصحابة رضي الله عنهم جميعاً، ولهذا تكلموا فيه، وأول من تكلم فيه الإمام الشعبي رحمه الله حيث قال: إنه كذاب. ثم إبراهيم النخعي رحمه الله، فقال: إنه اتهم.

هذا هو منشأ الكلام في هذا التابعي الكبير، وكل من تكلم فيه، بعد هذين الإمامين عالة عليهما، والله المستعان.

ومن هنا أكتفي بنفيٍ أصل التهمة عنه، إذ الفرع ينتفي بانتفاء الأصل، وأقول: الأصل منتف جملة وتفصيلاً.

أما جملة: فمدار هذه الأخبار الواردة عن الشعبي وإبراهيم النخعي، على المغيرة بن مقسم الضبي مولاهم، الكوفي رحمه الله، قال ابن فضيل: كان يدلس، فلا يكتب إلا ما قال: حدثنا، وروايته هنا بالعنعنة ولم يصرح بالتحديث، وضعف الإمام أحمد حديثه عن إبراهيم خاصة، وقال العجلي: كان عثمانياً.

وكل واحد من هذه الأمور الثلاثة يكفي لرد هذه الأخبار إذا طبقنا القواعد التي وضعها علماء الحديث، وخاصة كلام من يتعصب لعثمان لا يقبل فيمن يتعصب لعلي، فضلاً عن أن يعتمد عليه في نيل عرض مثل هذا التابعي الجليل.

وأما تفصيلاً: فعلى فرض ثبوت كلام الشعبي فيه، لا يقصد الكـذب في حديث رسول الله ﷺ، وإنما قصده الكذب في رأيه فقط وبدليل رواية الشعبي نفسه عنه، وثنائه عليه حيث يقول: شهد عندي ثمانية من التابعين الخِيَر، والخَيِّر منهم سويد بن غفلة، والحارث الهمداني. ولهذا قال أحمد بن صالح المصري رحمه الله: لم يكذب في الحديث إنما كذبه ـ يعني الشعبي ـ في رأيه، وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: وإنما نقم ـ يعني الشعبي ـ عليه إفراطه في حب علي، وتفضيله على غيره.

وقال ابن سعد رحمه الله: كان له قول سوء وهو ضعيف في رأيه، وهذا القول من هذا الإمام حدد لنا مكان الضعف منه، وهو الرأي فقط، لأنه كان يرى فضل علي، على سائر الصحابة وما قاله ابن سعد هو الإنصاف. ولهذا جزم الحافظ ابن حجر رحمه الله بأن الشعبي إنما كذبه، في رأيه. =

. . . .

= وأما قول إبراهيم النخعي: إنه اتهم، فقد بينه هو نفسه، وقال: الحارث قال: تعلمت القرآن في ثلاث سنين، والوحي في سنتين. وقال القاضي عياض رحمه الله: وقد فسره بعضهم، بأن الوحي هنا الكتابة، ومعرفة الخط، قاله الخطابي، ولكن لما عرف قبح مذهبه وغلوه في مذهب الشيعة، ودعواهم الوصية إلى علي رضي الله عنه، وسر النبي ﷺ إليه من الوحي، وعلم الغيب، ما لم يطلع غيره عليه بزعمهم، سِيىء الظن بالحارث في هذا، وذهب به ذلك المذهب، انتهى.

قلت: ﴿إن بعض الظن إثم﴾، ﴿وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً﴾ خاصة فيما ينال به عرض المؤمن، ويُعَطَّل بسببه كثير من الأحكام والسنن، ومن هنا نعلم: أن الحارث بريء من الكذب في حديث رسول الله ﷺ براءة الذئب من دم يوسف عليه الصلاة والسلام.

وأما بالنسبة لتشيعه، فقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: فالتشيع في عرف المتقدمين، هو اعتقاد تفضيل علي، على عثمان، وأن علياً كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطىء، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وإذا كان معتقد ذلك ورعاً، ديّناً، صادقاً مجتهداً، فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية، انتهى.

هذا، وممن وثق الحارث محمد بن سيرين رحمه الله حيث قال: كان من أصحاب ابن مسعود خمسة يؤخذ عنهم، أدركت منهم أربعة، وفاتني الحارث، فلم أره، وكان يُفَضَّلُ عليهم.

وكان الحارث ثقة عند الحسن والحسين ريحانتي رسول الله ﷺ حيث كانا يسألانه عن حديث علي رضي الله عنه، وهذا يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل لم يرفع رأساً لمن تكلم فيه ويقول: إنه ثقة، وقال أحمد بن صالح: الحارث الأعور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي.

وعلى رأس من وثق الحارث الإمام أحمد رحمه الله الذي هو المقتدى به في هذا الميدان، وذلك لأمرين:

الأمر الأول: قال في عاصم بن ضمرة صاحب علي: «هو أعلى من الحارث الأعور، وهو عندي حجة»، انتهى. وأفعل التفضيل يقتضي المشاركة في أصل الفضل، ولو لم يكن الحارث عنده ثقة، لتناقَضَ قوله: «وهو أعلى من الحارث» مع قوله: «وهو عندي حجة»، ولأصبح الذم بما يشبه المدح، كما يقال: «هذا السيف أحسن من العصا».

والأمر الثاني: روايته له في مسنده الذي جعله إماماً يرجع إليه عند الاختلاف في السنة، أحاديث كثيرة في الأحكام والسنن، مع أنه قال: إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال

٩ ــ وقد روي عن عمر(١) موقوفاً.

١٠ ــ وعن حذيفة كذلك.

= والحرام، والسنن والأحكام، تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكماً، ولا يرفعه، تساهلنا في الأسانيد، وعلى كل حال كل ما قيل في الحارث، ليس بأكثر مما قيل في محمد بن إسحق رحمه الله، حيث أطلق عليه الكذب هشام بن عروة رحمه الله، وتابعه على ذلك الإمام مالك رحمه الله، وكل ذلك من كلام الأقران بعضهم على بعض، ولا يلتفت إليه كما تقرر في محله.

ومن هنا أقول: إن الحارث ثقة ولا حجة لمن تكلم فيه، والعلم عند الله تعالى، وهو يقضي بين خلقه فيما كانوا فيه يختلفون.

انظر في هذا كله: تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي، ص ٩٠ ــ ٩١، ت. د. أحمد نور سيف، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ٧٩/٣؛ كتاب المجروحين لابن حيان: ٢٢٢/١، ت محمود إبراهيم زايد؛ تهذيب الكمال، ٢١٥/١ ــ ٢١٦؛ ميزان الاعتدال، ٤٣٥/١ ــ ٤٣٧؛ ٣٥٢/٢؛ تهذيب التهذيب، ٩٤/١، ١٤٥/٢؛ تقريب التهذيب، ص ٦٠؛ الكفاية في علم الرواية، ص ٢١٣؛ جامع بيان العلم وفضله، ١٥٤/١؛ شرح النووي على مسلم: ٩٩/١.

٩ ــ رواه ابن أبي شيبة في المصنف بنحوه: ٣٥٢/٥، ورجاله محتج بهم في الصحيحين.

(١) في جميع نسخ المخطوطة مكتوب: عمار، ما عدا (ر) وفيها: عمر، وهو الصواب، لأني لم أجد هذا الحديث من روايته مع بحث طويل، وعمر: هو ابن الخطاب.

١٠ ــ رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح على شرط الشيخين، المصنف: ٣٥٢/٥.

ــ وعبد الرزاق في مصنفه بإسناد صحيح على شرط الشيخين: ١٧٣/٥ ــ ١٧٤.

ــ وررواه البزار عنه مرفوعاً، وقال: لا نعلم أسنده إلا يزيد بن عطاء، وقد رواه شعبة عن أبي إسحٰق فوقفه على حذيفة. كشف الأستار، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة: ٤١٥/١.

وفيه: محمد بن سعيد شيخ البزار، ذكره ابن حبان في الثقات كما في التهذيب، وقال الحافظ في التقريب: مقبول.

ويزيد بن عطاء وثقه أحمد، وحسّن حديثه ابن عدي، وضعّفه يحيي بن معين والنسائي وغيرهما، وقال ابن حبان: ساء حفظه حتى يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات. تهذيب التهذيب: ٣٥٠/١١ ــ ٣٥١.

وعرفنا من كلام ابن حبان منشأ ضعفه ــ عند من ضعفه ــ وهو سوء حفظه، ومثل هذا يتقوى بمجيئه من طريق أخرى، ومن هنا أقول: أقل درجة الحديث أنه حسن.

١١ ـ وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه[1] أن النبي ﷺ قال: «إن الله أمر يحيى بن زكريا، بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن

---

١١ ـ الترمذي، أبواب الأمثال، باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة، ٢٢٥/٤ ـ ٢٢٦، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام؛ أن أبا سلام حدثه عنه؛ وابن خزيمة مختصراً، كتاب الصلاة، باب الخشوع في الصلاة، ٢٤٤/١، وفي باب النهي عن الالتفات في الصلاة، ٦٤/٢ بأطول منه من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدثه عنه.

ـ وموارد الظمآن، كتاب الوصايا، فيما أمر الله به الأنبياء، ص ٢٩٨ ـ ٢٩٩؛ وكتاب الإمارة، باب ما جاء في السمع والطاعة، ص ٣٧٢ من طريق يحيى بن أبي كثير، أن زيداً حدثه، أن أباه حدثه، أن الحارث الأشعري حدثه ـ يعني أبا مالك ـ، أن رسول الله ﷺ قال: الحديث.

والمستدرك، كتاب العلم، مختصراً من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، ومن طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، وحدثني زيد بن سلام، أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني الحارث، ومن طريق أبان بن زيد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن زيداً حدثه به عنه.

وقال الذهبي: لم يخرجاه لأن الحارث تفرد عنه أبو سلام، ١١٧/١ ـ ١١٨، وأخرجه أيضاً في كتاب الصلاة، مختصراً من طريق معاوية بن سلام عن زيد بن سلام، أن أبا سلام حدثه، قال حدثني الحارث الأشعري. وقال: والحديث على شرط الأئمة صحيح محفوظ، ٢٣٥/١.

ـ ورواه الإمام أحمد بإسناد حسن. المسند، ٢٠٢/٤ بنحوه.

ـ وعبد الرزاق في المصنف موقوفاً على يحيى بن أبي كثير، ٣٣٩/١١.

وقال ابن عبد البر رحمه الله: وهو حديث حسن جامع لفنون من العلم ولم يحدث به عن أبي سلام بتمامه إلا معاوية بن سلام، انتهى. الاستيعاب على هامش الإصابة، ٢٨٩/١ ـ ٢٩٠.

قوله: ولم يحدث به عن أبي سلام بتمامه إلا معاوية بن سلام، فيه نظر لأن الراوي عن أبي سلام أخوه زيد بن سلام، وليس هو.

(١) الحارث بن الحارث الأشعري الشامي صحابي، تفرد بالرواية عنه أبو سلام ويكنى أبا مالك، وهو غير أبي مالك المشهور بكنيته المختلف في اسمه، وتوفي في خلافة عمر، وهذا متأخر الوفاة. الإصابة: ٢٧٥/١.

يعملوا بها[1] فجمع الناس في بيت المقدس فامتلأ[2]، وقعدوا على الشرف[3]، فقال: إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن، وأمركم أن تعملوا بهن، أولهن: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله، بذهب أو ورق، فقال: هذه داري وهذا عملي، فاعْمل وأدِّ إلي، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم، فلا تلتفتوا، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته، ما لم يلتفت وأمركم بالصيام، فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصابة[4] معه صرة، فيها مسك، فكلهم يعجبه[5] أو / تعجبه ريحها، وإن [٧/أ] ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وأمركم بالصدقة، فإن مثل ذلك، كمثل رجل أسره العدو، فأوثقوا يده إلى عنقه، وقدموه ليضربوا عنقه، فقال: أنا أفديه منكم، بالقليل والكثير، ففدى نفسه منهم، وأمركم أن تذكروا الله، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً، حتى إذا أتى إلى حصن حصين فأحرز نفسه منهم، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله، قال النبي ﷺ: وأنا آمركم بخمس أمرني الله بهن: السمع، والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة، فإن من فارق الجماعة، قِيْد[6] شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلا أن يراجع»، فذكر الحديث[7]. رواه الترمذي،

---

(١) سقط هنا ما يلي: «وأنه كاد يبطىء بها، قال عيسى: إن الله أمرك بخمس كلمات، لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، فإما أن تأمرهم وإما أن آمرهم، فقال يحيى أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذب. اهـ.

(٢) في الترمذي زيادة: «المسجد».

(٣) الشرف: محركة العلو والمكان العالي. القاموس: ٣/١٥٧.

(٤) العصابة: جماعة من الناس. الصحاح: ١/١٨٣.

(٥) في الترمذي: «يعجب أو يعجبه».

(٦) يقال: بيني وبينه قيد رمح، وقاد رمح، أي: قدر رمح. النهاية: ٤/١٣١.

(٧) وتمامه: «ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثي جهنم، فقال رجل: يا رسول الله أو إن صلى وصام؟ فقال: وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين، المؤمنين، عباد الله».

وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي مختصراً، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

الربقة: بكسر الراء وفتحها وسكون الباء الموحدة، واحدة الرِّبَق، وهي عرى في حبل تشد به البهم وتستعار لغيرها.

١٢ ــ وعن عائشة رضي الله عنها[1] قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة، فقال: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». رواه مسلم.

١٣ ــ واتفقا عليه من حديث ابن عباس.

١٤ ــ وخرج أبو داود، والحاكم واللفظ له، عن عبد المؤمن بن خالد[2]

---

١٢ ــ مسلم، رقم ١٨٦٤، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد: ١٤٨٨/٣.

(١) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، وقبض رسول الله ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة، وماتت سنة ثمان وخمسين وقيل سنة سبع. ع، الإصابة، ٣٥٩/٤ ــ ٣٦١.

١٣ ــ فتح الباري، برقم ١٨٣٤، كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، ٤٦/٤ بنحوه؛ وبرقم ٢٧٨٣: كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٣/٦؛ وبرقم ٢٨٢٥، كتاب الجهاد، باب وجوب النفير: ٣٧/٦؛ وبرقم ٣٠٧٧، كتاب الجهاد، باب لا هجرة بعد الفتح: ١٨٩/٦؛ وبرقم ٣١٨٩، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم القادر للبر والفاخر: ٢٨٣/٦.
ــ ومسلم برقم ١٣٥٣، كتاب الإمارة، باب المبايعة: ١٣٨٧/٣.

١٤ ــ ضعيف، سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في نسخ نفير العامة بالخاصة: ٢٤/٣، وسكت عنه المنذري.
ــ المستدرك، كتاب الجهاد، الحث على النفير: ١١٨/٢؛ ووافقه الذهبي على تصحيح الإسناد، ولم أدر من أين جاءه الصحة. ولم أجد نص لفظ المؤلف في كليهما، ولفظ الحاكم قريب منه.

(٢) عبد المؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي، لا بأس به، من السابعة. د ت س، تقريب التهذيب: ص ٢٢١.

حدثني نِجْدة بن نفيع[1] قال: سألت ابن عباس، عن قوله تعالى: ﴿إلا تنفروا يعذبكم﴾[2] قال: استنفر رسول الله ﷺ حياً من أحياء العرب، فتثاقلوا، فأمسك عنهم المطر، وكان عذابَهم. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذا الحديث والذي قبله، دليل على أن من عينه الإمام للجهاد، صار عليه فرض عين، وإن كان الجهاد إذ ذاك فرض كفاية.

١٥ ـ وعن أبي قتادة رضيٍ الله عنه[3] قال: «خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئاً إلا المكتوبة». رواه أبو داود[4] وعن طريقه البيهقي، وقال: هذا يدل على أنه فرض على الكفاية، حيث فضل عليه المكتوبة بعينها. قال المؤلف: وقد يكون فرض عين كما سيأتي[5] إن شاء الله تعالى.

١٦ ـ وخرّج ابن جرير في تفسيره، والحاكم، وصحح إسناده عن أبي راشد الحبراني[6] قال: وافيت المقداد[7] رضي الله

---

(١) نجدة بن نفيع الحنفي، مجهول من الرابعة، د. تقريب التهذيب: ص ٣٥٦.

(٢) سورة التوبة: آية ٣٩.

١٥ ـ صحيح، رواه أبو داود الطيالسي ورجال إسناده كلهم محتج بهم في الصحيحين؛ وأخرجه الحافظ في المطالب العالية، وعزاه إليه: ١٤٥/٢.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير باب النفير، وما يستدل به على أن الجهاد فرض على الكفاية: ٤٨/٩؛ ولم أجده في منحة المعبود؛ وأخرجه الدارمي في سننه بنحوه وإسناده حسن: ٢٠٧/٢.

(٣) أبو قتادة الأنصاري هو الحارث، ويقال: عمرو، أو النعمان بن رِبْعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة، السلمي بفتحتين المدني شهد أحداً وما بعدها، ومات سنة أربع وخمسين على الأصح، ع. تقريب التهذيب، ص ٤٢٢.

(٤) هو سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي.

(٥) يأتي في ص ١٠١.

١٦ ـ تفسير ابن جرير الطبري، ٨٦/١٠.

ـ المستدرك، كتاب الجهاد، ١١٨/٢، ووافقه الذهبي على تصحيحه.

(٦) أبو راشد الحبراني بضم المهملة وسكون الموحدة، الشامي قيل: اسمه أخضر وقيل: النعمان، ثقة من الثالثة، بخ د ت ق، تقريب التهذيب: ص ٤٠٥.

(٧) في ابن جرير والحاكم، زيادة: ابن الأسود فارس رسول الله ﷺ.

عنه[1] جالساً على تابوت من توابيت الصيارفة (بحمص)[2] وقد فضل عنها[3] من عظمه (وهو)[4] يريد الغزو، فقلت[5]: لقد أعذر الله إليك فقال: أبت علي[6] سورة البعوث[7]، قال الله تعالى: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[8]. يعني سورة التوبة.

١٧ ــ وروى ابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي صالح[9] في قوله تعالى: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[8] قال: الشيخ والشاب.

---

(١) المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني، ثم الكندي، ثم الزهري المعروف بالمقداد بن الأسود، صحابي مشهور من السابقين، لم يثبت أنه كان ببدر، مات سنة ثلاث وثلاثين وهو ابن سبعين سنة، ع. تهذيب التهذيب: ١٠/٢٨٥ ــ ٢٨٧، وتقريب التهذيب، ص ٤٠٥.

(٢) ما بين القوسين لابن جرير.

(٣) في ابن جرير: عنه.

(٤) في ابن جرير زيادة: «له».

(٥) في الحاكم: اثت.

(٦) في ابن جرير: أتت علينا.

(٧) هكذا في جميع النسخ: «البعوث» وكذلك في تفسير ابن جرير، وفي الحاكم وغيره من التفاسير، البحوث بالحاء المهملة، وفي هامش (أ): البحوث، بالحاء المهملة لا بالعين، كما قال ابن الأثير في نهاية الغريب، وحكى فيها ضم الباء.
وعن الفائق فتح الباء والله أعلم ــ هذا مكتوب من جهة الأسفل من المخطوطة، ومن جهة الأعلى ــ سميت سورة التوبة سورة البحوث، لما تضمنت من البحوث عن أسرار المنافقين وهو إثارتها والتفتيش عنها وهو جمع بحث، انتهى. (٧/أ).
وقال ابن الأثير: ورأيت في الفائق، سورة البحوث بفتح الباء فإن صحت، فهي فعول من أبنية المبالغة. النهاية في غريب الحديث: ١/٩٩.
وانظر الفائق: ١/٨٢، ت علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل ابراهيم.

(٨) سورة التوبة: آية ٤١.

١٧ ــ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، ٥/٣٠٦ وإسناده صحيح؛ وابن جرير في تفسيره، من طريق سفيان بن وكيع، ومن طريق عبد الأعلى، ١٠/٨٥.

(٩) أبو صالح: اسمه عبد الرحمن بن قيس الحنفي الكوفي، ثقة من الثالثة، م د س. تقريب التهذيب، ص ٢٠٨.

١٨ ــ ومثله عن الحسن.

١٩ ــ وعن قتادة[١] قال: نشاطاً وغير نشاط.

[٧/ب] ٢٠ ــ وروى عن أبي العوام[٢] عن أبي أيوب/رضي الله عنه أنه أقام عن الجهاد عاماً واحداً، فقرأ هذه الآية: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[٣] فغزا من عامه، وقال: ما رأيت في هذه الآية من رخصة.

٢١ ــ وروى أيضاً بسند صحيح عن منصور[٤] عن الحكم[٥]: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[٦] قال مشاغيل وغير مشاغيل.

---

١٨ ــ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناد صحيح، ٣٠٦/٥، وابن جرير من طريق ابن وكيع، ٨٥/١٠.

١٩ ــ رواه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، ٣٠٦/٥، وابن جرير في تفسيره، ٨٥/١٠.

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال: ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. تقريب التهذيب، ص ٢٨١.

٢٠ ــ رواه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، ٣٠٥/٥ ــ ٣٠٦. وهو منقطع لأن أبا العوام لم يلق أبا أيوب الأنصاري.

(٢) أبو العوام: هو عمران بن داور بفتح الواو بعدها راء القطان البصري، صدوق يهم ورمي برأي الخوارج، من السابعة مات بين الستين والسبعين، خت ع. تقريب التهذيب، ص ٢٦٤.

(٣) سورة التوبة: آية ٤١.

٢١ ــ رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح، كتاب الجهاد: ٣٠٦/٥، وابن جرير في تفسيره: ٩٧/١٠؛ وتفسير ابن كثير: ٣٥٩/٢؛ ونسبه السيوطي في الدر المنثور لابن أبي حاتم وابن المنذر: ٢٤٦/٣.

(٤) منصور بن زاذان، بزاي وذال معجمة، الواسطي، أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عابد من السادسة، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح. ع، تقريب التهذيب، ص ٣٤٧ ــ ٣٤٨.

(٥) الحكم بن عُتيبة بالمثناة ثم الموحدة مصغراً، أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها وله نيف وستون، ع. تقريب التهذيب، ص ٨٠.

(٦) سورة التوبة: آية ٤١.

وقيل: الثقيل، الذي له ضيعة يكره أن يدعها، والخفيف الذي لا ضيعة له.

٢٢ ـ قال ابن زيد: وقيل: الخفيف الشجاع، والثقيل الجبان، حكاه النقاش[١].

قال الإمام القرطبي في تفسيره: والصحيح في معنى الآية، أن الناس أمروا جملة أن ينفروا خفت عليهم الحركة أو ثقلت.

٢٣ ـ وقال الزهري[٢] خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه، فقيل له: إنك عليل، فقال: أستغفر الله، الخفيف والثقيل، فإن لم يمكني الحرب كثرت السواد، وحفظت المتاع وروى أن بعض الناس، رأى في غزوات الشام، رجلاً، قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، فقال له: يا عم: إن الله عذرك فقال: يا ابن أخي، قد أمرنا بالنفر خفافاً وثقالاً[٣].

٢٤ ـ ولقد قال ابن أم مكتوم[٤] واسمه عمرو، يوم أحد: أنا رجل

---

٢٢ ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٩٨/١٠.
وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين، ت ق. تقريب التهذيب: ص ٢٠٢.

(١) النقاش: هو محمد بن الحسن بن محمد أبوبكر المقرىء، موصلي الأصل وكان عالماً بحروف القرآن، حافظاً للتفسير، صنف فيه كتاباً، سماه شفاء الصدور، ومن تلاميذه أبو الحسن الدارقطني، وتفسيره ليس فيه حديث صحيح، ومات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد للخطيب: ٢٠١/٢ و٢٠٢ و٢٠٥.

٢٣ ـ أخرجه أيضاً البغوي في تفسيره، معالم التنزيل: ١٧٦/٤، المطبوع مع تفسير ابن كثير.

(٢) في جميع نسخ المخطوطة مكتوب: الأزهري، والتصحيح من تفسير القرطبي والبغوي.
وهو محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي، أبو بكر الفقيه الحافظ، متقن على جلالته، وهومن رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، ع. التقريب: ص ٣١٨.

(٣) ذكر هذه القصة أيضاً ابن جرير في تفسيره: ٩٨/١٠.

(٤) عمرو بن أم مكتوم القرشي، واسم أمه أم مكتوم، عاتكة بنت عبد الله أسلم قديماً بمكة وكان من المهاجرين الأولين، واستشهد بالقادسية وكان معه اللواء حينئذ، وقيل: بل رجع إلى المدينة بعد القادسية فمات بها. الإصابة: ٥٢٣/٢ ـ ٥٢٤.

أعمى، فسلموا لي اللواء، فإنه إذا انهزم صاحب اللواء، انهزم الجيش، وأنا ما أدري من يقصدني، فما أبرح، فأخذ اللواء يومئذ مصعب بن عمير، انتهى[1].

٢٥ ــ وروى ابن المبارك، عن عطية بن أبي عطية[2]، أنه رأى ابن أم مكتوم يوماً من أيام الكوفة وعليه درع سابغة يجرها في الصف.

٢٦ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أبا طلحة رضي الله عنه[3] قرأ هذه الآية: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[4]. قال: أمرنا الله واستنفرنا شيوخاً وشباناً، جهزوني، فقال بنوه: يرحمك الله، قد غزوت على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر وعمر فنحن نغزو عنك فغزا البحر فمات، فطلبوا جزيرة يدفِنُونَه، فلم يقدروا عليها، إلا بعد سبعة[5] أيام، وما تغير. رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٨/١٥٠ ــ ١٥١. ولم أجد من أخرج هذا الأثر غير القرطبي.

٢٥ ــ كتاب الجهاد: ١/١١٩.

(٢) عطية بن أبي عطية، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وذكر له هذا الأثر من طريق ابن المبارك، وفرق بينه وبين عطية بن قيس الكلابي أبي يحيى الحمصي، التاريخ الكبير، ٤/١١؛ وذكره ابن حبان في الثقات، ٥/٢٦٢؛ وأما ابن أبي حاتم، فترجم لعطية بن قيس الكلابي، وذكر له هذا الأثر ولم يذكر غيره مما يدل على أنهما شخص واحد عنده، الجرح والتعديل: ٦/٣٨٣.

٢٦ ــ كتاب الجهاد، ١/١١٦: والمستدرك: ٢/١٠٤، ووافقه الذهبي.
وقال الحافظ: أخرجه الفسوي في تاريخه، وأبو يعلى، وإسناده صحيح. الإصابة، ١/٥٦٧.

(٣) زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري وأبو طلحة، من كبار الصحابة، شهد بدراً وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين، ع. تقريب التهذيب ص ١١٣.

(٤) سورة التوبة: آية ٤١.

(٥) في تفسير ابن كثير: تسعة أيام.

٢٧ ــ وروى ابن المبارك من طريق جويبر[١] عن الضحاك[٢] في قوله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾[٣]، قال: أنزلت[٤] آية القتال، فكرهوها، فلما بين الله عز وجل ثواب أهل القتال، وفضيلة أهل القتال، وما أعد الله لأهل القتال من الحياة والرزق[٥] لم يؤثر أهل اليقين بذلك على الجهاد شيئاً، فأحبوه، ورغبوا فيه، حتى إنهم يستحملون رسول[٦] الله ﷺ فإذا لم يجد ما يحملهم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون[٧].

٢٨ ــ وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كتب عليكم ثلاثة أسفار الحج، والعمرة، والجهاد.

---

٢٧ ــ كتاب الجهاد، ١/٩٦. ضعيف.

(١) جويبر: تصغير جابر، ويقال: اسمه جابر، وجويبر لقب، ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة راوي التفسير، ضعيف جداً من الخامسة، مات بعد الأربعين، خدق. تقريب التهذيب، ص ٥٨.

(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني، صدوق كثير الإرسال من الخامسة، مات بعد المائة، ٤. تقريب التهذيب، ص ١٥٥.

(٣) سورة البقرة: آية ٢١٦.

(٤) عند ابن المبارك: فنزلت.

(٥) عند ابن المبارك زيادة: لهم.

(٦) عند ابن المبارك: النبي.

(٧) اقتباس من آية ٩٢ من سورة التوبة، وعند ابن المبارك زيادة: والجهاد فريضة من فرائض الله.

٢٨ ــ لم أجده في المصنف بهذا اللفظ، ورواه بلفظ: كذب عليكم ثلاثة أسفار، كذب عليكم الحج والعمرة والجهاد في سبيل الله، وأن يبتغي الرجل بفضل ماله، والمستنفق، والمتصدق يقول: عليكم بالحج والعمرة والجهاد، انتهى. المصنف: ٥/١٧٢، ت حبيب الرحمن الأعظمي، وإسناده حسن.

قال الجوهري: وكذب، قد يكون بمعنى وجب، قال ابن السكيت كأن كذب ههنا، إغراء أي عليكم به، وهي كلمة نادرة جاءت على غير القياس، وجاء عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «كذب عليكم الحج» أي وجب، انتهى. الصحاح: ١/٢١٠ ــ ٢١١.

٢٩ ـ وعن مكحول أنه كان يستقبل القبلة، ثم يحلف عشرة أيمان أن الغزو لواجب عليكم، ثم يقول: إن شئتم زدتُكم. رواهما الإمام عبد الرزاق في مصنفه.

ومعنى قوله: إن شئتم زدتكم، أي من الأيمان لتطمئن قلوبكم.

فصـــل

اعلم أن جهاد الكفار، في بلادهم فرض كفاية باتفاق العلماء.

وحكي: عن ابن المسيب وابن شبرمة[1] أنه فرض عين.

ومعنى فرض الكفاية: /أنه إذا قام به من فيه كفاية، سقط الحرج والإثم عن الباقين، فإن تركه الجميع أثموا، وهل يعمهم الإثم؟ وجهان، أصحهما: يأثم كل من لا عذر له. والثاني: يأثمون أجمعين. [٨/أ]

وأقل الجهاد في كل سنة مرة، والزيادة أفضل بلا خلاف، ولا يجوز إخلاء سنة من غزو، إلا لضرورة كضعف المسلمين، وكثرة العدو وخوف الاستئصال لو ابتدءوهم، أو لعذر كعزة الزاد، وقلة علف الدواب، ونحو ذلك.

فإن لم تكن ضرورة ولا عذر لم يجز تأخير الغزو سنة، نص عليه الشافعي رحمه الله وأصحابه[2].

وقال الإمام[3]: المختار عندي مسلك الأصوليين فإنهم قالوا: الجهاد دعوة قهرية فتجب إقامته بحسب الإمكان حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم، ولا يختص بمرة في السنة، ولا يعطل إذا أمكنت الزيادة، وما ذكره الفقهاء، حملوه على العادة

---

٢٩ ـ المصنف، ٥/١٧٤، وقال فيه: وسمعت الأوزاعي أو أخبرت عنه. أنه سمعه عن مكحول، انتهى.

(١) عبد الله بن شُبْرمة، بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ابن الفضل، ابن حسان الضبي أبو شبرمة الكوفي، القاضي، ثقة فقيه من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين، خت م د س. تقريب التهذيب ص ١٧٦.

(٢) الأم الشافعي، ٤/١٦٨؛ وروضة الطالبين للنووي، ١٠/٢٠٨ ـ ٢٠٩.

(٣) هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني المشهور بإمام الحرمين، المتوفى سنة ٤٧٨هـ. وفيات الأعيان، ٣/١٦٧، ت. د. إحسان عباس.

الغالبة وهو[1] أن الأموال والعدد، لا تتأتى لتجهيز الجيوش[2] في السنة أكثر من مرة، انتهى[3].

وقال صاحب المغني من الحنابلة: أقل ما يفعل الجهاد في كل عام مرة، فيجب في كل عام إلا من عذر، وإن دعت الحاجة إلى القتال في كل عام أكثر من مرة، وجب لأنه فرض كفاية، فوجب منه[4] ما دعت الحاجة إليه[5]. انتهى.

وقال القرطبي في تفسيره: فرض على الإمام إغزاء طائفة إلى العدو كل سنة مرة يخرج معهم[6] بنفسه، أو يخرج من يثق به يدعوهم إلى الإسلام ويزعهم[7] ويكف أذاهم، ويظهر دين الله[8] حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية، انتهى[9].

ولا يجب الجهاد على صبي، ومجنون، وامرأة، ومن به مرض يمنع من القتال ويجب على أعور، وذي صداع، ووجع ضرس، وحمى خفيفة ونحوها، وذي عرج يسير، وهذا مذهب أحمد أيضاً[10] وما أظن فيه خلافاً، والله أعلم.

وأجمع العلماء على أن الغزو لا يجوز إلا بإذن الأبوين المسلمين، والجدُّ والجَدَّة كالأبوين عند عدمهما، وكذا مع وجودهما في أصح الوجهين[11].

مسألة: لو أذن الأبوان ثم رجعا أو أحدهما قبل حضوره الصف وجب عليه الرجوع، إلا أن يخاف على نفسه أو ماله، أو انكسار قلوب المسلمين

---

(١) في روضة الطالبين: وهي. (٢) في روضة الطالبين: الجنود.

(٣) روضة الطالبين، ١٠/٢٠٩.

(٤) في جميع النسخ: ما عدا (ر) وفيها: منه، وأثبتناه لموافقته لما في المغني.

(٥) المغني، ٨/٣٤٨. ولم ينقل المؤلف نص كلام صاحب المغني وإنما لخصه منه فقط.

(٦) في جميع النسخ ما عدا (ر): بهم وأثبتنا ما فيها لموافقته، تفسير القرطبي.

(٧) يقال: وَزَعَه يَزَعهُ وزعاً، فهو وازع إذا كفه ومنعه. النهاية لابن الأثير: ٥/١٨٠.

(٨) عند القرطبي زيادة: عليهم.

(٩) الجامع لأحكام القرآن، ٨/١٥٢.

(١٠) المغني لابن قدامة، ٨/٣٤٧ ـ ٣٤٨.

(١١) المغني لابن قدامة، ٨/٣٥٨ ـ ٣٥٩.

برجوعه، وإن أمكنه الإقامة في قرية في الطريق حين خاف على نفسه لزمه ذلك، إلى أن يرجع مع الجيش، وإن رجعا بعد أن شرع في القتال حرم الانصراف في الأصح، وهو مذهب الإمام أحمد في المسألة كلها ذكرها في المغني(١).

واختلفوا فيمن عليه دين حال، فقال الإمام أبو بكر بن المنذر في كتاب الإشراف: كان مالك يرخص في الخروج في الغزو لمن عليه دين لم يجد قضاءه(٢).

ورخص الأوزاعي أن ينفر من عليه دين بغير إذن صاحبه.

وقال الشافعي: إذا كان عليه دين ليس له أن يغزو إلا بإذن أهل الدين، وسواء كان الدين لمسلم أو كافر(٣).

٣٠ ـ قال ابن المنذر: في حديث جابر بن عبد الله في قصة أحد، وخروج أبيه(٤) إلى عدوهم وعليه دين، وعِلْمِ جابر به/وعلم النبي ﷺ، [٨/ب] ولم ينكر النبي ﷺ ذلك؛ دليل على أن الغزو غير ممنوع، لمن عليه دين قد ترك له وفاء، انتهى.

قال المؤلف: وقد نص الإمام أحمد على أن من ترك وفاء فله الغزو بغير إذن واستدل عليه بقصة عبد الله بن حرام أبي جابر(٥) كما استدل بها ابن المنذر، والله أعلم.

---

(١) المغني، ٨/٣٥٩ ـ ٣٦٠.

(٢) انظر: الفواكه الدواني شرح رسالة أبي زيد القيرواني، ١/٤٧٧؛ وحاشية العدوي: ٢/١٥.

(٣) كتاب الأم، ٤/١٦٣.

٣٠ـ رواها البخاري عن جابر رضي الله عنه أنه قال: إن أباه قتل يوم أحد شهيداً وعليه دين، فاشتد الغرماء في حقوقهم، فأتيت النبي ﷺ فسألهم أن يقبلوا تمر حائطي، ويحللوا أبي، فأبوا فلم يعطهم النبي ﷺ حائطي، وقال: سنغدو عليك فغدا علينا حين أصبح فطاف في النخل، ودعا في ثمرها بالبركة، فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها، فتح الباري، رقم ٢٣٩٥، كتاب الاستقراض، باب إذا قضى دون حقه أو حلله فهو جائز، ٥/٥٩.

(٤) هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي، معدود في أهل العقبة وبدر، وكان من النقباء، واستشهد بأحد. الإصابة، ٢/٣٥٠.

(٥) انظر المغني لابن قدامة: ٨/٣٦٠ ـ ٣٦١.

قال أبو زكريا النووي: وإن كان معسراً فليس له منعه على الصحيح إذ لا مطالبة في الحال، كذا ذكره في أصل الروضة، ومن خطه نقلت[1] ولم يذكر الرافعي ذلك في هذا المكان، وهو موافق لما تقدم عن مالك رحمه الله[2]. والله أعلم.

قال[3]: ولو استناب الموسر من يقضي دينه من مال حاضر، فله الخروج، وإن أمره بالقضاء من غائب[4] فلا، فإن كان الدين مؤجلاً ليس لصاحب الدين المنع به، من الجهاد في أصح الأوجه[5].

قال المؤلف عفا الله عنه: هذا كله في الجهاد الذي هو فرض كفاية، فإن دخل الكفار بلدة لنا، أو أطلوا عليها[6]، ونزلوا بابها قاصدين ولم يدخلوا، وهم مِثْلا أهلها أو أقل من مثليهم، صار الجهاد حينئذ فرض عين، فيخرج العبد بغير إذن السيد، والمرأة بغير إذن الزوج، إن كان فيها قوة دفاع، على أصح الوجهين فيهما، وكذلك يخرج الولد بغير إذن الوالدين، والمَدِينُ بغير إذن صاحب الدين وهذا جميعه مذهب مالك أيضاً وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل[7]، فإن دهمهم العدو، ولم يتمكنوا من الاجتماع والتأهب للقتال فمن وقف عليه كافر، أو كفار وعلم أنه يقتل إن استسلم، فعليه أن يتحرك ويدفع عن نفسه، بما أمكنه، ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد والمرأة والأعمى والأعرج والمريض؛ وإن كان يجوز أن يقتلوه، أو يأسروه[8]، وإن امتنع عن الاستسلام قتل جاز أن

---

(١) روضة الطالبين: ١٠/٣١٠.

(٢) انظر: ص ١٠٠.

(٣) أي النووي.

(٤) في الروضة: من مال غائب.

(٥) روضة الطالبين، ١٠/٢١٠ ـ ٢١١؛ وفي (ر): بعد الأوجه لفظ، انتهى.

(٦) أطل عليه، أي: أشرف. الصحاح: ١٧٥٢/٥.

(٧) انظر: بداية المبتدي مع شرحه الهداية في فقه الحنفي: ١٣٥/٢؛ وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير في فقه المالكي، ١٧٥/٢: وروضة الطالبين، ١٠/٢١٤؛ والمغني: ٣٦٤/٨.

(٨) من (ر).

يستسلم، وقتالهم أفضل، ولو علمت المرأة أنها لو استسلمت امتدت الأيدي إليها، لزمها الدفع، وإن كانت تقتل لأن من أكره على الزنا لا تحل له المطاوعة لدفع القتل.

قال الأذرعي[1]: في الغنية: والظاهر أن الأمرد الجميل إذا علم أنه يقصد بالفاحشة في الحال أو المآل، حكمه حكم المرأة وأولى، انتهى.

ولو كان في أهل تلك البقعة التي نزل بها العدو كثرةٌ فخرج منهم من فيه كفاية، فالأصح وجوب المساعدة على الباقين، ومن كان في مكان فنزل العدو منه، دون مسافة القصر، تعين فرض القتال عليه، كتعينه على أهل البلدة التي نزل بها العدو.

قال الماوردي[2]: لأنه قتال دفاع وليس قتال غزو فيصير فرضه على كل مطيق، انتهى.

ومن كان على مسافة القصر، يجب عليهم المسير إلى البلد الذي نزل به العدو، إن لم يكن في أهل ذلك البلد ومن يليهم كفاية، فإن خرج إليهم من تحصل به الكفاية سقط الحرج عن الباقين وفاتهم الأجر العظيم، [٩/أ] والثواب/الجزيل.

وقيل: لا يسقط عنهم الحرج وتجب عليهم المساعدة والمسارعة، وأما الذين فوق مسافة القصر، إن كان فيمن دونهم كفاية لا تجب عليهم المساعدة في أصح الوجهين.

والثاني: تجب على الأقربين، فالأقربين، بلا ضبط، حتى يبلغ الخبر بأن الكفار قد دفعوا وأخرجوا، وليس لأهل البلد، ثم الأقربين فالأقربين، إذا قدروا

---

(١) هو أحمد بن حمدان بن عبد الواحد، شهاب الدين الأذرعي أبو العباس ولد بأذرعات الشام، في وسط سنة ثمان وسبعمائة، وحضر عند الذهبي وتفقه على ابن النقيب، وشرح المنهاج في غنية المحتاج، وفي قوت المحتاج، ومات سنة ٧٨٣هـ. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ١/١٣٥ ــ ١٣٧؛ ت. محمد سيد جاد الحق.

(٢) هو علي بن محمد بن حبيب الإمام الجليل القدر، أبو الحسن المعروف بالماوردي مات سنة خمسين وأربعمائة. طبقات الشافعية الكبرى، ٣/٣٠٣ ــ ٣٠٤.

على القتال، أن يلبثوا إلى لحوق الآخرين، ولا يشترط وجود المركوب فيمن دون مسافة القصر.

وفيمن على مسافة القصر، فما فوقها قولان: أصحهما الاشتراط، والثاني: لا يشترط لشدة الخطب، ويشترط فيمن فوق مسافة القصر ودونها وجود الزاد على الأصح.

فلو نزل الكفار على خراب، أو جبل، في دار الإسلام، بعيد عن البلدان والأوطان، ففي نزوله منزلة دخول البلد وجهان أطلقهما الغزالي.

والذي نقله إمام الحرمين عن الأصحاب، أنه ينزل منزلته، لأنه من دار الإسلام، واختار هو المنع، لأن الدار تشرف بسكن المسلمين، فإذا لم تكن مسكناً لأحد، فتكليف المسلمين التهاوي[1] على المتالف بعيد.

قال أبو زكريا النووي: هذا الذي اختاره الإمام ليس بشيء، وكيف يجوز تمكين الكفار من الاستيلاء على دار الإسلام مع إمكان الدفع، والله أعلم[2].

وقال القرطبي في تفسيره: لو قارب العدو دار الإسلام، ولم يدخلوها لزمهم أيضاً[3] الخروج إليه، حتى يظهر دين الله، وتحمى البيضة وتحفظ الحوزة[4] ويخزى العدو ولا خلاف في هذا، انتهى كلامه[5].

وهو معنى قول البغوي إذا دخل الكفار دار الإسلام، فالجهاد فرض عين، على من قرب، وفرض كفاية في حق من بعد[6]، وقد تقدمت هذه المسألة، والله أعلم[7].

---

(١) التهاوي: التساقط، يقال: تهاوى القوم في المهواة إذا سقط بعضهم في أثر بعض. الصحاح: ٢٥٣٨/٦.

(٢) روضة الطالبين، ٢١٦/١٠.

(٣) يعود إلى ما سبق من كلام القرطبي في تفسيره.

(٤) الحوزة: الناحية، وحوز الملك الناحية. الصحاح: ٨٧٦/٣.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، ١٥١/٨ ــ ١٥٢.

(٦) شرح السنة، ٣٧٤/١٠، ت. شعيب الأرناؤوط.

(٧) انظر: ص ١٠١.

هذا ما رأيته من الفروع لائقاً بهذا الباب، ومحل بسطها كتب الفقه والله أعلم.

فصـــل
في ذكر بعض ما ورد في وعيد من ترك الجهاد، رغبة عنه أو مات ولم يغز

قال الله تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبنـاؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره﴾[١].

قال المؤلف عفا الله عنه: في هذه الآية الشريفة من التهديد والتحذير والتخويف لمن ترك الجهاد رغبة عنه، وسكوناً إلى ما هو فيه من الأهل والمال، ما فيه كفاية، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

٣١ ــ وقد جاء في الحديث: إن رسول الله ﷺ قال: «هلك المعتلون بالآباء والأمهات». ذكره صاحب شفاء الصدور.

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثّاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة / الدنيا في الآخرة إلا قليل. إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير﴾[٢]. [٩/ب]

قال الإمام القرطبي: هذا توبيخ على ترك الجهاد، وعتاب على التقاعد عن المبادرة إلى الخروج.

وقوله: ﴿اثّـاقلتم إلى الأرض﴾ أي إلى نعيم الأرض أو إلى الإقامـة بالأرض، قال: والتثاقل عن الجهاد، مع إظهار الكراهة حرام على كل أحد، قال: والإمام إذا عين قوماً، وندبهم إلى الجهاد، لم يكن لهم أن يتثاقلوا عند

(١) سورة التوبة: آية ٢٤.

(٢) سورة التوبة: آية ٣٨ و٣٩.

التعيين، ويصير بتعيينه فرضاً على من عينه، لا لمكان الجهاد ولكن لطاعة الإمام، انتهى[1].

وقال تعالى: ﴿فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، وقالوا لا تنفروا في الحر قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون. فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاء بما كانوا يكسبون، فإن رجعك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾[2].

فانظر رحمك الله إلى هذا الوعيد الشديد والخزي العظيم والوبال الأليم لمن تخلف عن الجهاد وتقاعد عنه وكره الإنفاق فيه وهذه الآيات وإن كانت نزلت في أقوام بأعيانهم فإنَّ فيها ترهيباً وتهديداً لمن فعل كفعلهم وتخلف عن الجهاد الواجب كتخلفهم وناهيك في ذلك فعلاً شنيعاً ووعيداً فظيعاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٣٢ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إذا

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٨/١٤٠ و١٤٢.

(٢) سورة التوبة: آية ٨١ ــ ٨٣.

٣٢ــ سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة قال أبو داود: الإخبار لجعفر وهذا لفظه، انتهى: ٣/٧٤٠.

وقال المنذري: في إسناده إسحق بن أسيد أبو عبد الرحمن الخراساني نزيل مصر لا يحتج بحديثه، وفيه أيضاً إعطاء الخراساني وفيه مقال، انتهى، مختصر سنن أبي داود: ٥/١٠٢ ــ ١٠٣. ت أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، وقول أبي داود: الإخبار لجعفر وهذا لفظه، يدل على شدة احتياطه في التأدية، ثم له أهمية كبرى من حيث علم الحديث وهي: أن شيخه جعفر بن مسافر له خطأ في بعض الأحيان فينظر في حديثه.

ــ ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر بنحوه، وقال الشيخ أحمد محمد شاكر: إسناده صحيح: ٧: ٣٣، رقم ٤٨٢٥. ومن طريق شهر بن حوشب عن ابن عمر بنحوه برقم ٥٠٠٧، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

=

تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلَّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم. رواه أبو داود بإسناد حسن.

العينة: بكسر العين المهملة وسكون الياء المثناة تحت بعدهما نون وهاء تأنيث.

قال البيهقي في الشعب: التبايع بالعينة، أن يقول الرجل: اشتر كذا وكذا وأنا أشتريه منك بربح كذا وكذا، انتهى[1].

وقال الهروي[2] في الغريبين: العينة أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به وهذا مكروه.

فإن اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها من طالب العينة بثمن أكثر مما اشتراه إلى أجل مسمى ثم باعها المشتري من البائع الأول بالنقد بأقل أيضاً من الثمن فهذه أيضاً عينة وهي أهون من الأولى وهو جائز عند بعضهم.

وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة وذلك أن العين هو المال الحاضر فالمشتري إنما يشتري ليبيعها بعين حاضر يصل إليه من فوره، انتهى.

[١٠/أ] وقال أقضى القضاة الماوردي في الحاوي: سميت عينة لأنها/أخذ عين بربح والعين: الدراهم والدنانير[3].

قال المؤلف: ومعنى الحديث: أن الناس إذا تركوا الجهاد وأقبلوا على الزرع ونحوه تسلط عليهم العدو لعدم تأهبهم له واستعدادهم لنزوله ورضاهم بما هم فيه من الأسباب فأولاهم ذلاً وهواناً لا يتخلصون منه حتى يرجعوا إلى ما

= ـ ورواه أبو نعيم في الحلية بنحوه من طريق عطاء عن ابن عمر: ٣١٣/١ ــ ٣١٤؛ ورواه البيهقي في السنن الكبرى بلفظ المؤلف عن طريق أبي داود، كتاب البيوع، باب ما ورد في كراهية التبايع، العينة: ٣١٦/٥.

(١) شعب الإيمان، ق: ٩٢/٢.

(٢) هو أحمد بن محمد بن عبد الرحمن أبو عبيد الهروي، المؤدب، صاحب غريبي القرآن والحديث مات سنة إحدى وأربعمائة. معجم الأدباء لياقوت: ٢٦٠/٤ ــ ٢٦١.

(٣) لم أجده في الحاوي الكبرى.

هو واجب عليهم من جهاد الكفار والإغلاظ عليهم وإقامة الدين ونصرة الإسلام وأهله وإعلاء كلمة الله وإذلال الكفر وأهله.

ودلَّ قوله ﷺ «حتى ترجعوا إلى دينكم» على أن ترك الجهاد والإعراض عنه والسكون إلى الدنيا خروج عن الدين ومفارقة له وكفى به ذنباً وإثماً مبيناً.

٣٣ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من غزا غزوة في سبيل الله فقد أدى إلى الله جميع طاعته ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر. إنا اعتدنا للظالمين ناراً﴾[(١)] قال: قيل يا رسول الله: وبعد هذا الحديث الذي سمعنا منك من يدع الجهاد ويقعد؟ قال: «من لعنه الله وغضب عليه وأعد له عذاباً عظيماً قوم يكونون في آخر الزمان لا يرون الجهاد وقد اتخذ ربي عنده عهداً لا يخلفه أيما عبد لقيه وهو يرى ذلك أن يعذبه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين». خرجه ابن عساكر في باب التغليظ في ترك الجهاد بتمامه.

٣٤ ــ وروى صدره في باب فضل الجهاد من طريق آخر دون قوله: وقيل يا رسول الله إلى آخره، وقال: حديث حسن.

٣٥ ــ وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: وقد خطب الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ بعام فقام وقد خنقته العبرة[(٢)] فقال أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ عام أول في هذا الشهر على هذا المنبر وهو يقول: «ما ترك قوم الجهاد في سبيل الله إلا أذلهم الله وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا عمهم الله بعقاب». ذكره في شفاء الصدور.

٣٦ ــ ورواه الطبراني بإسناد حسن باختصار ولفظه قال: «ما ترك قوم

---

(١) اقتباس من آية: ٢٩ من سورة الكهف.

٣٤ــ يأتي برقم ١٦٦.

(٢) العبرة: بالفتح تحلب الدمع. الصحاح: ٢/٧٣٢.

٣٦ــ قال المناوي: وفيه شيخ الطبراني علي بن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بذاك، انتهى. الجامع الأزهر في حديث النبـي الأنور: ١/ن ٢٢٥.
وقال الذهبي: علي بن سعيد بن بشير الرازي حافظ رحَّال جوَّال. =

الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب».

٣٧ ـ وخرج ابن عساكر بإسناده عن مجالد[١] عن الشعبي[٢] قال: لما بويع أبوبكر الصديق صعد المنبر فذكر الحديث وقال فيه: «ولا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالفقر».

فإن قلت: نرى الناس قد أعرضوا عن الجهاد والأغنياء فيهم كثير. فالجواب أن الغني هو:

= قال الدارقطني: ليس بذاك تفرد بأشياء روى عنه الطبراني والحسن بن رشيق والناس، قال ابن يونس: كان يفهم ويحفظ. ميزان الاعتدال: ١٣١/٣.

وقال الحافظ: وقال ابن يونس تكلموا فيه، قلت: لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان، وقال مسلمة بن قاسم: يعرف ببعلبك، وكان ثقة عالماً بالحديث، حدثني عنه غير واحد، قال ـ يعني ابن عدي ـ وسمعت أحمد بن نصر يقول: سألت عنه أبا عبد الله بن أبي خيثمة فقال: عشت إلى زمان أسأل عن مثله.

وقال ابن يونس في تاريخه: تكلموا فيه وكان من المحدثين الأجلاد وكان يصحب السلطان ويلي بعض العمالات، انتهى، لسان الميزان: ٢٣١/٤ ـ ٢٣٢.

قلت: قول الدارقطني رحمه الله ليس بذاك مفسر بأنه ينفرد بأشياء، وهذا ليس جرحاً في شخص معروف بالحفظ وكثرة الحديث مع كونه ثقة في الأصل، لأن التفوق في الحفظ وكثرة الحديث مظنة الانفراد لأنه يحفظ ما لا يحفظه غيره.

وأما كلامهم فيه من جهة دخوله على السلطان فلا يؤثر في عدالته لأن كثيراً من السلف كانوا يدخلون على السلاطين بقصد النصح والإرشاد، وكانت الوجاهة في ذلك الزمان للعلماء عكس زماننا هذا، ومن هنا أرجح كونه ثقة والله أعلم. وقول المؤلف رحمه الله: بإسناد حسن، ترجيح حسن والحديث يشهد له ما مر برقم ٣٢ فيكون صحيحاً بالنظر إلى إسناد أحمد.

(١) مُجالد بضم أوله وتخفيف الجيم: ابن سعيد بن عمير الهمداني بسكون الميم، أبوعمرو الكوفي، ليس بالقوي وقد تغير بآخره، من صغار السادسة مات سنة أربع وأربعين، م ٤. تقريب التهذيب: ص ٣٢٨.

(٢) عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة، مات بعد المائة، ع. تقريب التهذيب، ص ١٦١.

٣٨ ـ كما صح في الحديث[١]: ليس الغنى عن كثرة العرض وإنما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب، والذي نشاهده من الناس لما أعرضوا عن الجهاد والغنائم وأقبلوا على الاكتساب من الجهات المختلفة من مباح وغيره سلط الله عليهم فَقْرَ قلب[٢] وشدّةَ حرص وغلبة شح، فمَنَعُوا كثيراً من الحقوق الواجبة وتناولوا كثيراً من الحرام كالمكوس[٣] ونحوها وصار القليل من الدنيا عندهم خطيراً جليلاً وأذلهم/الحرص[٤] والطمع فقلَّ أن تجد منهم أحداً إلا وقد [١٠/ب] استولت عليه الذلة لمن يرى أن رزقه يأتي من جهته واستعبده له الطمع والخوف من فواته ولو كان غنياً لكان حراً فهو في الحقيقة وإن كان ذا ثروة فهو فقير، وإن كان في ظاهره عزيزاً فالذل قد استولى على قلبه وسكن فيه وليس عند من يرتزق من سيفه شيء من ذلك لأن رزقه من الغنيمة مأخوذ بالسيف ليس لأحد غير الله فيه منة[٥]، ولما كانت الغنيمة حلالاً محضاً ليس فيها شبهة كانت سبباً في تنوير القلب وطرد ظلمات الشح والبخل والحرص من ساحته، فصاحب الغنيمة وإن كان فقير اليد فهو غني النفس، وإن كان دِثَارُهُ الظاهرُ الذُّلَ والمسكنة فشعاره الباطن العز والعظمة كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿أذلةٍ على المؤمنين أعزةٍ على الكافرين﴾[٦].

وأما من اكتسب من الشبه وأذله الطمع للخلق فهو وإن كان عزيزاً في الظاهر فقلبه بأنواع الذل عامر، وإن كان في الظاهر غنياً بما جمع، فهو في الباطن

---

(١) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس». فتح الباري، كتاب الرقاق، باب الغنى غنى النفس: ١١/٢٧١.
العرض: متاع الدنيا وحطامها. النهاية لابن الأثير: ٣/٢١٤.

(٢) في (م): القلب.

(٣) المكوس: هي الضرائب التي كانت تأخذها العشارون، تاج العروس للزبيدي: ٤/٢٤٩.

(٤) في (م): بالحرص.

(٥) في (أ) و(ب) و(ع) و(ط): مانه وفي (م): مهانة، وفي (ر): منه مانه.

(٦) سورة المائدة: آية ٥٤.

فقير بالحرص والطمع، وتأبى المكاسب الدنية، إلا أن تورث هذه الأخلاق الردية، ﴿والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾[1].

٣٩ ــ قال صاحب شفاء الصدور: وفي حديث علي رضي الله عنه أنه قال: «الجهاد في الله باب من أبواب الجنة ومن ترك الجهاد في سبيل الله ألبسه الله الذلة وشمله البلاء ودُيِّث بالصغار وسيم الخسف ومنع النِّصَفَ» يعني الانتصاف.

قوله: ديث بضم الدال المهملة وتشديد الياء وكسرها وآخره ثاء مثلثة، معناه ذلل ومنه طريق مديث أي مذلل.

٤٠ ــ وذكر أيضاً فيه عن زيد بن أسلم[2] عن أبيه[3] أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الجهاد حلواً خضراً ما قطر القطر من السماء وسيأتي على الناس زمان يقول فيه قراء منهم: ليس هذا بزمان جهاد فمن أدرك ذلك الزمان فنعم زمان الجهاد، قالوا: يا رسول الله أو أحد[4] يقول ذلك؟ قال: نعم من لعنه الله والملائكة والناس أجمعون».

٤١ ــ وذكر فيه أيضاً عن أبي عمرو القرشي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الذنوب لتحبس صاحبها عن الجهاد في سبيل الله كما يحبس الغريم غريمه».

---

(١) اقتباس من آية ٢١٣ من سورة البقرة.

٣٩ــ يشهد لهذا الحديث بالنسبة للطرف الأول الحديث الذي يأتي برقم ١٧٩، ١٨١، عن عبادة بن الصامت وأبي أمامة رضي الله عنهما وبالنسبة للطرف الآخر ما مر برقم: ٣٢ و٣٦.

قوله: (في حديث علي) من إطلاق الحديث على الأثر.

(٢) زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر أبو عبد الله أو أبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين، ع. تقريب التهذيب: ص ١١١ ــ ١١٢.

(٣) أسلم العدوي مولى عمر، ثقة مخضرم، مات سنة ثمانين، وقيل: بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ٣١.

(٤) في جميع النسخ ما عدا (ر): واحد، بدون همزة الاستفهام، وأثبتنا ما في(ر): لأن عدم التقدير أولى من التقدير.

٤٢ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله بغير أثر من جهاد لقي الله وفيه ثلمة».

رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم كلهم عن إسماعيل بن رافع وهو ضعيف[١] عن سمي[٢]، عن أبي صالح[٣]، عنه وقال الحاكم: هذا حديث كبير غير أن إسماعيل لم يحتجا به. وذكره البغوي في الحسان من المصابيح[٤].

٤٣ ــ وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من النفاق». رواه مسلم.

٤٤ ــ وروى أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن عن أبي أمامة رضي الله

---

٤٢ ــ الترمذي، أبواب الجهاد: ١٠٧/٣ ــ ١٠٨. وقال: هذا حديث غريب.
ــ وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب التغليظ في ترك الجهاد: ٩٢٣/٢.
ــ والحاكم كتاب الجهاد: ٧٩/٢؛ وقال الذهبي: إسماعيل ضعيف.

(١) إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني، نزيل البصرة، يكنى أبا رافع ضعيف الحفظ من السابعة، مات في حدود الخمسين، بخ ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٣.

(٢) سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ثقة من السادسة مات سنة ثلاثين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٣٧.

(٣) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة، ع. تقريب التهذيب: ص ٩٨.

(٤) إنما هو في مشكاة المصابيح من زيادات الخطيب التبريزي وليس في المصابيح للبغوي. المشكاة: ٣٥٨/٢.

٤٣ ــ مسلم، كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغـز ولم يحدث نفسه بالغزو، برقم ١٩١٠ ١٥١٧/٣.

٤٤ ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو: ٢٢/٣؛ وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب التغليظ في ترك الجهاد: ٩٢٣/٢؛ وكلاهما أخرجه من طريق القاسم بن عبد الرحمن وقال المنذري: والقاسم فيه مقال، انتهى. مختصر سنن أبي داود: ٣٦٦/٣، ت أحمد شاكر ومحمد حامد فقي؛ وقال الحافظ في التقريب: صدوق يرسل كثيراً: ص ٣٧٩.

قلت: لم أجد لمن تكلم عليه حجة مقنعة، وفي مقدمة من تكلم عليه الإمام أحمد رحمه الله، وكل من تكلم عليه بعده إنما هو تقليد له فقط، وقال ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله: أنا علي بن أبي طاهر فيما كتب إلي قال: أنا أبو بكر الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ذكر حديثاً عن القاسم الشامي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في =

[١١/أ] عنه[1] عن النبي / ﷺ قال: «من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلف غازياً في أهله بخير أصابه الله بقارعة[2] قبل يوم القيامة».

٤٥ ــ وروى عبد الرزاق عن سعيد بن عبد العزيز[3] قال: سمعت مكحولاً يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من أهل بيت لا يخرج منهم غاز أو يجهزوا غازياً أو يخلفونه في أهله إلا أصابهم الله بقارعة قبل الموت». وهذا مرسل.

فائدة: قال القرطبي: إن قيل: كيف يصنع الواحد إذا قصّر الجميع، ــ يعني في الغزو ــ؟ قيل له: يعمد إلى أسير واحد فيفديه، فإنه إذا فدى

= أن الدباغ طهور. فأنكره وحمل على القاسم وقال: يروي علي بن يزيد عنه أعاجيب وتكلم فيهما، وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم، انتهى. الجرح والتعديل: ١١٣/٧.

وهذا الكلام لا يؤثر فيه، وإذا روى عنه علي بن يزيد الأعاجيب فما ذنب القاسم، وعليٌّ هذا لم يوثق بل قال النسائي والدارقطني وغيرهما، متروك. ومن هنا فيكون الحمل عليه وليس على القاسم، وقول أحمد: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم فظن منه لا يرفع يقين غيره، وقد بين يحيى بن معين رحمه الله أن الضعف من قبل علي بن يزيد. التهذيب للحافظ، ٣٩٦/٧.

وقد وثقه يحيى بن معين. تاريخ يحيى بن معين، ٤٨١/٢.

وقال الترمذي: ثقة. ميزان الاعتدال: ٣٧٣/٣.

وأما إرساله كثيراً فقد تبين: أنه من علي وابن مسعود وعائشة وليس من أبي أمامة. الجرح والتعديل: ١١٣/٧.

ومن هنا أقول: الحديث حسن.

(١) هو صدي بالتصغير ابن عجلان، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٥٢.

(٢) القارعة: الشديدة من شدائد الدهر، وهي الداهية. مختار الصحاح: ٥٣.

٤٥ ــ مصنف عبد الرزاق، كتاب الجهاد، باب وجوب الغزو: ١٧٢/٥.

(٣) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي، ثقة إمام، اختلط في آخر عمره، من السابعة، مات سنة سبع وستين، وقيل بعدها وله بضع وسبعون، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ١٢٤.

الواحد، فقد أدى في الوحدة[1] أكثر مما كان يلزمه في الجماعة، فإن الأغنياء لو اقتسموا فداء الأسارى، ما أدى كل واحد منهم إلا أقل من درهم، ويغزو بنفسه إن قدر، وإلا جهَّز غازياً[2].

فصـــل

اعلم أيها الراغب عما افترض عليه من الجهاد، الناكب عن سنن التوفيق والسداد، إنك قد تعرضت للطرد والإبعاد، وحرمت ـ والله ـ الإسعاد بنيل المراد، ليت شعري هل سبب إحجامك عن القتال، واقتحامك معارك الأبطال، وبخلك في سبيل الله بالنفس والمال، إلا طول أمل، أو خوف هجوم أجل، أو فراق محبوب من أهل ومال، أو ولد وخدم وعيال، أو أخ لك شقيق، أو قريب عليك شفيق، أو ولي كريم، أو صديق حميم، أو ازدياد من صالح الأعمال، أو حب زوجة ذات حسن وجمال، أو جاه منيع، أو منصب رفيع، أو قصر مشيد، أو ظل مديد، أو ملبس بهي، أو مأكل هني؟!! ليس غير هذا يقعدك عن الجهاد، ولا سواه يبعدك عن رب العباد، وتالله ما هذا منك أيها الأخ بجميل، ألا تسمع قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثّاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾[3].

اصغ لما أملي عليك من الحجج القاطعة، واستمع ما ألقي عليك من البراهين الساطعة، لتعلم أنه ما يقعدك عن الجهاد سوى الحرمان، وليس لتأخرك سبب إلا النفس والشيطان، أما سكونك إلى طول الأمل، وخوف هجوم الأجل، والاحتراز من الموت الذي لا بد من نزوله، والإشفاق من الطريق الذي لا بد من سلوك سبيله، فوالله إن الإقدام لا ينقص عمر المقدمين، كما لا يزيد

---

(1) عند القرطبي: في الواحد.

(2) الجامع لأحكام القرآن: ١٥٢/٨.

(3) سورة التوبة: آية ٣٨.

الإحجام عمر المستأخرين: ﴿ولكل أمةٍ أجل فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾[1].

﴿ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون﴾[2]

﴿كل نفس ذائقة الموت ثم إلينا ترجعون﴾[3].

وإن للموت لسكرات أيها المفتون، وإنَّ هول المطلع شديد[4] ولكن لا تشعرون، وإنَّ للقبر عذاباً لا ينجو منه إلا الصالحون/وإن فيه لسؤال الملكين [١١/ب] الفاتنين: ﴿يُثبِّت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين﴾[5] ثم بعد ذلك الخطر العظيم، إما سعيداً فإلى النعيم المقيم، وإما شقياً فإلى عذاب الجحيم، والشهيد أمن من جميع ذلك، لا يخشى شيئاً من هذه المهالك.

٤٦ ــ وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يجد الشهيد من ألم القتل الا كمسِّ القرصة»[6].

---

(١) سورة الأعراف: آية ٣٤.

(٢) سورة المنافقون: آية ١١.

(٣) سورة العنكبوت: آية ٥٧.

(٤) في (ر): لشديد.

(٥) مقتبس من سورة إبراهيم: آية ٢٧.

(٦) القرصة أخذك لحم الانسان بأصبعيك حتى تؤلمه، انتهى. القاموس المحيط: ٣١٢/٢.

٤٦ ــ رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: «ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة». أبواب فضائل الجهاد: ١٠٩/٣، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

ــ ورواه النسائي بنحوه كتاب الجهاد ما يجد الشهيد من الألم: ٣٦/٦.

ــ ورواه ابن ماجه بلفظ الترمذي كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ٩٣٧/٢.

ــ ورواه الإمام أحمد: رقم ٧٩٤٠، ١٥؛ ت أحمد شاكر. وقال: إسناده صحيح.

ــ والدارمي في سننه، كتاب الجهاد، باب في فضل الشهيد: ٢٠٥/٢.

ــ وابن حبان، موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص ٣٨٦. =

فما يقعدك أيها الأخ عن انتهاز هذه الفرصة، ثم تجار في القبر من العذاب، وتفوز عند الله بحسن المآب، وتأمن من فتنة السؤال، وما بعد ذلك من الشدائد والأهوال، فالشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون: فرحين بما آتاهم الله من فضله مستبشرين[1] أرواحهم في جوف طير خضر تسرح في عليين[2] فكم بين هذا القتل الكريم، وبين الموت الأليم[3].

وإن قلت: يعوقني عن الجهاد أهلي ومالي، وأطفالي وعيالي، فقد قال الله تعالى قولاً بيّناً لا يخفى: ﴿وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى﴾[4]، وقال تعالى: ﴿زُيِّن للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب﴾[5].

وقال تعالى: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾[6].

= _ وأبو نعيم في الحلية: ٨/٢٦٤ _ ٢٦٥.
– والبيهقي في السنن الكبرى بنحوه، كتاب السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل: ٩/١٦٤.
– والبغوي في شرح السنة بنحوه: ١٠/٣٦٥٦، تـ شعيب الأرناؤوط، وقال: هذا حديث غريب.

(١) اقتباس من سورة آل عمران: آية ١٧٠.
(٢) اقتباس من حديث ابن مسعود الذي رواه مسلم برقم: ١٨٨٧، ٣/١٥٠٢، وتقدم: ص ٦٦ في الحاشية.
(٣) في (ر): تالله ما بينهما البون بعيد، ومن رزق التوفيق فهو سعيد.
(٤) سورة سبأ: آية ٣٧.
(٥) سورة آل عمران: آية ١٤.
(٦) سورة الحديد: آية ٢٠.

والآيات في مثل هذا كثيرة، والحجج واضحة منيرة.

٤٧ ـ وفي الحديث: «لو أنَّ الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء».

٤٧ـ رواه الترمذي عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: لوكانت الدنيا تعدل عند الله»، الحديث.
وقال: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، أبواب الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله: ٣/٣٨٣؛ وفي سنده عبد الحميد بن سليمان وضعفوه.
وله شاهد عند ابن ماجه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا: ٢/١٣٧٧؛ وفيه زكريا بن منظور وضعفوه وقال بعضهم: يكتب حديثه.
ـ وأخرجه الحاكم من هذا الطريق وقال: هذا حديث صحيح الإسناد؛ وتعقبه الذهبي وقال: زكريا ضعفوه، المستدرك: ٤/٣٠٦.
ورواه عبد الله بن المبارك: قال أخبرنا إسماعيل بن عياش قال: حدثني عثمان بن عبيد الله بن رافع، أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ حدثوا، أن رسول الله ﷺ قال: «لوكانت الدنيا تعدل جناح بعوضة». الحديث: كتاب الزهد، باب هوان الدنيا على الله عز وجل: ص ١٧٨.
عثمان بن عبيد الله ذكره البخاري في التاريخ الكبير شيخاً لإسماعيل بـن عياش ولم يذكر فيه جرحاً ولكنه قال: ابن أبي رافع بدل: ابن رافع: ٦/٢٣٢ ـ ٢٣٥.
وكذلك ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، الجرح والتعديل: ٦/١٥٦، وعثمان هذا مدني، وإسماعيل بن عياش في غير الشاميين ضعفوه، ولكن يصلح للاستشهاد.
ـ وأخرجه أبو نعيم من حديث عبد الله بن عياش رضي الله عنهما وقال: هذا حديث غريب، حلية الأولياء: ٣/٣٠٤، ٨/٢٩٠.
ـ وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد بسند رجاله ثقات من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقال: غريب جداً من حديث مالك، لا أعلم رواه غير أبي جعفر بن أبي عون، عن أبي مصعب، وعنه علي بن عيسى الماليني وكان ثقة. تاريخ بغداد: ٤/٩٢.
ـ وأخرجه البيهقي في شعب الايمان. ل: ٣/٣/٣٦٤.
والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى صحيح لغيره، وبهذا يتبين أن مراد الترمذي بقوله: «صحيح غريب من هذا الوجه»، صحة المتن بمجيئه من وجه آخر، وضعف السند من هذا الوجه، وهذا خلاف ما توصل إليه بعض الباحثين من التحقيق بأن الغريب عند الترمذي إذا اقترن بالصحة أو الحسن لا يراد به الضعف، وكذلك قول بعض المحدثين المعاصرين: «قول الترمذي، صحيح غريب من هذا الوجه» مما لا وجه له، لأن فيه =

٤٨ ـ وقال ﷺ: «موضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها، وغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها، وخمار جارية من أهل الجنة خير من الدنيا وما فيها».

فكيف يصدك عن هذا الملك العظيم، أهل عن قليل يكونون في الأموات، وتمزقهم أيدي الشتات، وتفرقهم نوازل الآفات، مع ما يصدر منهم من النكد والعداوات، والأخلاق السيئات، والحقد على ما عرضت من حظوظهم منك للفوات، وهجرانهم إياك عند قلة المال، وتحولهم عن ودِّك عند تغيُّر الأحوال، وأعظم من ذلك فرارهم منك في المآل، ومحاسبتهم إياك على مثاقيل الذر في موقف السؤال، حتى يود كل واحد منهم لو نجا، وحمَّلك ما عليه من الذنوب والأثقال.

أم كيف يصدك ما هو في معرض الذهاب والزوال، ينفر عنك عند فقده الأخلاء وتتفرق العيال، ويهجرك كل صديق كان يكثر لك الوصال، ثم يوم القيامة تسأل عنه من أين اكتسبت، وفيم أنفقت؟ ويا له من سؤال، /في يوم [١٢/أ] تشيب فيه الأطفال، وتعظم فيه الأهوال وتكثر فيه الزحام ويشتد الخصام وتذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها[1] من هول ذلك المقام ويعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام[2] ويحاسب فيه الأغنياء على النقير والقطمير، والخطير والحقير، والناقص والتمام، ويسبق الفقراء

= عبد الحميد بن سليمان شبه المتفق عليه بتضعيفه، لأنه ذهب على نفس القاعدة، ومن مثل هذا الخطأ نشأ اعتبار الترمذي من المتساهلين في الحكم، مع أنه دقيق في الحكم وليس من المتساهلين، والله أعلم.

٤٨ ـ رواه البخاري من حديث أنس بنحوه، رقم ٢٧٩٦، كتاب الجهاد، باب الحور العين وصفتهن: ١٥/٦ من فتح الباري؛ ومن حديث سهل بن سعد الساعدي، برقم ٢٨٩٢، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، ٨٥/٦، ورقم ٦٤١٥، كتاب الرقاق، باب مثل الدنيا في الآخرة: ٢٣/١١.

(١) اقتباس من سورة الحج: آية ٢.

(٢) اقتباس من سورة الرحمن: آية ٤١.

الأغنياء إلى الجنة بخمس مائة عام[1]، فيأكلون ويشربون ويتنعمون في دار السلام، وأنت أيها الغني محبوس عنهم بسبب مالك، تخشى أن يؤمر بك إلى مالك.

أفتحزن على فراق ما إن قلَّ أكثر همك وعنّاك، أو كثر فأغناك وأطغاك وإن مت وتركته وراءك أرداك، وبين يديك موقف الحساب عليه وما أدراك، وهب أن لك الدنيا بحذافيرها، أليس إلى الفنا مصيرها، ولا بد من فراقك لها، وإن ركنت إلى غرورها.

٤٩ ــ جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال لأبي هريرة رضي الله عنه: «ألا أريك الدنيا جميعاً بما فيها، قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بيدي وأتى بي وادياً من أودية المدينة، فإذا مزبلة[2] فيها رؤوس الناس[3]، وعذرات[4] وخرق بالية وعظام (البهائم)[5]، قال: يا أبا هريرة، هذه الرؤوس كانت تحرص حرصكم[6]، وتأمل آمالكم[7]، ثم هي اليوم (تَسَاقَط)[5] عظام بلا جلد، ثم هي صائرة رماداً (رميداً)[5]، وهذه العذرات[8] ألوان أطعمنهم، اكتسبوها من

---

(١) اقتباس من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم. وهو خمسمائة عام». وقال: هذا حديث حسن صحيح. أبواب الزهد: ٤/٨ ــ ٩.
ــ وابن ماجه كتاب الزهد، باب منزلة الفقراء: ٢/١٣٨٠.
ــ وأحمد في المسند: ٢/٢٩٦، ٣٤٣، ٤٥١، ٥١٣، ٥١٩.

٤٩ ــ ذكره الإمام الغزالي رحمه الله في الإحياء، وقال الحافظ العراقي رحمه الله: لم أجد له أصلاً. إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، في ذم الدنيا: ٨/٧٤.

(٢) بفتح الباء وضمها: موضع الزبل وهو السرجين. الصحاح: ٤/١٧١٥.
(٣) في الإحياء: أناس.
(٤) جمع عذرة على وزن كلمة الخرء. إتحاف السادة المتقين شرح الإحياء.
(٥) ما بين القوسين غير موجود في الإحياء.
(٦) في الإحياء: كحرصكم.
(٧) في الإحياء: كأملكم.
(٨) في الإحياء زيادة: هي.

حيث اكتسبوها، فقذفوها[1] في بطونهم، فأصبحت والناس يتحامونها[2]، وهذه الخرق البالية كانت رياشهم[3] ولباسهم، ثم أصبحت[4] والرياح تصفقها، وهذه العظام عظام دوابهم التي كانوا ينتجعون[5] عليها أطراف البلاد، فمن كان باكياً على الدنيا فليبك، قال: فما برحنا حتى اشتد بكاؤنا.

وإن تذكرت ولدك الكريم وحنوت عليه حنو الأب الشفيق الرحيم، فقد قال الله تعالى: ﴿إنَّما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم﴾[6].

وتا الله لَلَهُ أرحم بالولد من أبيه وأمه، وأخيه وعمه، وكيف لا وهو قد رباه قبلهم بثدي رحمته، في ظلمات الأحشاء، وقلبه بيد لطفه ورأفته في أرحام الأمهات وأصلاب الآباء، فأين كانت شفقتك عليه إذ ذاك، وحنوك وبعدك عنه ودنوك، وكيف يقعدك عن دار النعيم، وجوار الرب الكريم، ولد إن كان صغيراً فأنت به مهموم، أو كبيراً فأنت به مغموم، أو صحيحاً فأنت عليه خائف، أو سقيماً فقلبك لضعفه واجف[7]، إن أدبته غضب وشرد، أو نصحته حرد[8] وحقد، مع ما تتوقعه من العقوق المعتاد، من كثير من الأولاد، إن أقدمت جبَّنك، وإن سمحت بخَّلك، وإن زهدت رغَّبك، عظمت به الفتنة، وأنت تعدها مِنَّة، وعمَّ به البلاء، وأنت تراه من النعماء، تود سروره بهمك، وفرحه بحزنك، وربحه بخسرانك، وزيادة درهمه وديناره بخفة ميزانك، تتكلف من أجله ما لا تطيق، وتدخل بسببه في/كل مضيق، أَلْقِهِ [١٢/ب] يا هذا عن بالك إلى من خلقك وخلقه وتوكل في رزقه بعدك على الذي رزقك

---

(١) في الإحياء: ثم قذفوها.
(٢) أي: يتباعدون عنها. إتحاف السادة المتقين.
(٣) الريش والرياش بمعنى وهو اللباس الفاخر. الصحاح: ١٠٠٨/٣.
(٤) في الإحياء: فأصبحت.
(٥) أي: يسيرون ويقطعون. إتحاف.
(٦) سورة التغابن: آية ١٥.
(٧) أي: مضطرب. الصحاح: ص ٦٤٩.
(٨) الحرد بالتحريك الغضب. الصحاح: ٤٦٤/٢.

ورزقه، أسلمت إلى الله تدبيره في الملك والملكوت، ولا تسلم إليه تدبير ولدك بعدما تموت، وهل إليك من تدبيره قليل أو كثير: ﴿ولله ملك السموات والأرض وما بينهما وإليه المصير﴾[1]، والله لا تملك له ولا لنفسك نفعاً ولا ضراً، ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً، ولا تستطيع أن تزيد في عمره يسيراً، ولا في رزقه نقيراً، وقد تفترسك المنية بغتة، فتمسي في قبرك صريعاً وبعملك أسيراً، ويصبح ولدك العزيز بعدك يتيماً، ويقسم مالك وَارِثُكَ عدواً كان أو رحيماً، ويفترق عيالك ظاعناً ومقيماً. وتقول يا ليتني كنت مع الشهداء فأفوز فوزاً عظيماً، فيقال لك: هيهات هيهات، فات ما فات، وعظمت الحسرات، وخلوت بما قدمت من حسنات أو سيئات، ألا واسمع قول الله العزيز الغفور، محذراً لك ما أنت فيه من الغرور: ﴿يا أيُّها النَّاس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جازٍ عن والده شيئاً إنَّ وعد الله حقٌّ فلا تغرنَّكُم الحياة الدنيا ولا يغرنَّكم بالله الغرور﴾[2].

هذا وإن كان ولدك من السعداء، فستجمع بينك وبينه الجنان، وإن كان من الأشقياء، فليكن من الآن، لا يجتمع أهل الجنة مع أهل النار، ولا الأخيار مع الأشرار، ولعل الله يرزقك الشهادة فتشفع فيه، وتكون بفراقك له ساعياً في أن تنجيه، إحرص على ما ينجيك من العذاب، واجهد فيه، فغداً: ﴿يفرُّ المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرءٍ منهم يومئذ شأنٌ يغنيه﴾[3] إنَّ هذا لهو البيان العظيم: ﴿والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾[4].

وإن قلت: يشق على فراق الأخ والقريب، والصديق والحبيب، فكأنك بالقيامة وقد قامت على الخلق أجمعين: ﴿الأخلاء يومئذٍ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين﴾[5]، فإن كانت الصداقة لله، فستجمع بينكما عليون، في نعيم أنتم

---

(١) اقتباس من سورة المائدة: آية ١٨.
(٢) سورة لقمان: آية ٣٣.
(٣) اقتباس من سورة عبس: آية ٣٤ ـ ٣٧.
(٤) اقتباس من سورة البقرة: آية ٢١٣.
(٥) اقتباس من سورة الزخرف: آية ٦٧.

فيه خالدون، وإن كانت الصحبة لغير الله، فالفراق الفراق، قبل أن يحشر الرفاق مع الرفاق، لأن المرء في الآخرة مع محبوبه، لمشاركته إياه في مطلوبه، فإن كان من الأتقياء نفعه أخاه، وإن كان من الأشقياء، ضره وأراده، مع ما يتوقع في هذه الدار من الأقرباء والأصدقاء من الجفاء، والصدّ وقلة الوفاء، وكثرة الكدر وعدم الصفاء، وتغيّرهم لديك، وتلونهم عليك، وإساءتهم إليك، وهجرهم إياك، عند فوات الأغراض، وما تُجِنُّه قلوبهم من العلل والأمراض، إن وقعت في شدة تخلُّوا عنك، أو واقعت زلة تبرؤوا منك، إخوان السراء وأعداء الضراء، صداقتهم مقرونة بالغنا، وصحبتهم مشحونة بالعناء إن قلَّ مالُك ملُّوك، وإن حالَ حالُك، فما[1] أخوك أخوك/وإن شككت في شيء من هذا البيان، فسيظهر [١٣/أ] لك يقيناً عند الامتحان، وإن ظفرت يدك منهم، بأخ من إخوان الصفا! وأين ذاك، أوخِل من خِلّان الوفا، وما أُراك، فأَنْتُما غداً كما قال أصدق القائلين: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غِلٍّ إخواناً على سرر متقابلين﴾[2].

ولا يقعدك يا هذا عن الجهاد حبيب أو قريب، فربما افترقتما قبل المغيب، ففاتك الثواب العظيم، وبان عنك الصديق الحميم، وحرمت ما ترومه من الدرجات، وندمت فلم يغنك الندم على ما فات.

٥٠ ــ وفي الحديث: إن جبريل عليه السلام قال للنبي يا محمد إنَّ الله

---

(١) ما: هذه تميمية لا عمل لها.

(٢) سورة الحجر: آية ٤٧.

٥٠ ــ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي داود الطيالسي عن جابر رضي الله عنه بلفظ: «يا محمد عش ما شئت فإنك ميت وأحبب من أحببت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك ملاقيه». وقال: وروى ذلك من حديث أهل البيت، انتهى، ل: ٣/٣٧٣.

وفيه الحسن بن أبي جعفر، قال الحافظ في التقريب: ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، وروى البيهقي شاهداً من طريق زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سعد بن سعد الساعدي قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «يا محمد». الحديث. وزاد في آخر الحديث: «فاعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس. =

يقول لك: عش ما شئت فإنك ميت وأحبب من شئت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك مجزي به.

فانظر ما اشتملت عليه هذه الكلمات اليسيرة، من ذكر الموت وفراق الأحبة، والجزاء على الأعمال أبعد هذا الإنذار إنـذار ﴿إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار﴾[1].

وإن قلت: يقعدني منصبي وجاهي الرفيع، وعزي وحجابي المنيع، فليت شعري كم فارق منصبـك، محباً له إلى أن وصـل إليك، وكم زال ظله من مُغْبِط نفسُه به إلى أن ظلل عليك، وسيبين عنك كما عنهم بان، وكأنك بذلك وقد كان، فإذا أنت لفراقه ثكلان، وقلبك مغمور بالحسد، وصدرك معمور بالأحزان، فلم يدم لك ما أنت فيه من المنصب والجاه، ولم تفز بما أنت طالبه من أسباب النجاة، وإن لآخِرَ من يخرج من النار، ويدخل بعد الداخلين، مثلَ ملك أعظم من ملوك الدنيا، وعشرة أمثاله معه أجمعين[2].

فما ظنك بمن يكون مع السـابقين الأولـين، من النبيين والصـديقين والشهداء والصالحين، مع ما لا يخفى عليك مما في المنصب، من النصب والتعب

= وقال: رواه أبو زرعة الرازي، عن عيسى بن صبيح، عن زافر بن سليمان، عن محمد بن عيينة، عن أبي حازم، قال مرة عن أبي عمرو، قال مرة عن سهل بـن سعد، انتهى. شعب الايمان: ل: ٣/٣٧٣.

ومن هذا الطريق أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وإنما يعرف من حديث محمد بن حميد عن زافر عن أبي زرعة عن شيخ ثقة الشك، وتلك الرواية عن سهل بن سعد بلا شك فيه، انتهى. ووافقه الذهبي: ٣٢٥/٤.

قلت: ومدار الحديث على زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة، قال الحافظ في التقريب: زافر بن سليمان صدوق كثير الأوهام، وقال عن محمد بن عيينة: صدوق له أوهام.

ودرجة الحديث حسن لغيره.

(١) اقتباس من سورة آل عمران: آية ١٣.

(٢) اقتباس من حديث رواه مسلم عن المغيرة بن شعبة يرفعه برقم: ١٨٩. كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها: ١٧٦/١.

وشـر العاقبـة وسوء المنقلب، ومـا تكسب به من كثـرة الأعداء والحسـاد، وما اشتملت عليه بواطنهم من الضغائن والأحقاد، وشماتتهم بك عند زواله، وتلهفك حزناً على ما فات من إقباله، وزوال أكثر حشمك وخدمك، وإعراض من كان يسر بتقبيل قدمك.

٥١ ــ وقد روي: «إنَّ في الجنة يأتي الملك الكريم، بمنشور من الرب العظيم، فيه مكتوب من الحي الذي لا يموت، إلى الحي الذي لا يموت، يا عبدي إني أقول للشيء: كن فيكون وقد جعلتك تقول للشيء كن فيكون».

٥٢ ــ وفي الحديث: «إن أدنى أهل الجنة منزلة من يقف على رأسه خمسة عشر ألف خادم وإن أدنى لؤلؤة على رأس أحدهم لتضيء ما بين المشرق والمغرب».

٥٣ ــ وروى الترمذي وابن حبان في صحيحه: أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابِيَة[1] إلى صنعاء، واسمع قول العزيز الغفار: ﴿والملائكةُ يدخلون عليهم من كل باب سلامٌ عليكم بما صبرتم فَنِعْمَ عُقْبى الدار﴾[2]. [١٣/ب]

تا الله هذا ما تقرُّ به العيون، و﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾[3].

وإن قلت: يشق عليَّ فراق قصري وظله، وبنائه المشيد وعلو محله، وحشمي فيه وخدمي، وسروري ونعمي، فليت شعري هل هو إلا بيت من طين وحجر وتراب، ومدر وحديد وخشب، وجريد وقصب، إن لم يكنس كثرت

٥١ــ لم أجد من خرجه.

٥٣ــ سنن الترمذي، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة: ٤/٩٨ ــ ٩٩؛ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين، موارد الظمآن، كتاب صفة الجنة، باب في أدنى أهل الجنة منزلة: ص ٦٥٥، ومدار الحديث على دراج بن سمعان عن أبي الهيثم، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم.

(١) الجابية: بكسر الباء، وياء مخففة، قرية من أعمال دمشق. معجم البلدان: ٢/٩١.

(٢) سورة الرعد: آية ٢٣ ــ ٢٤.

(٣) اقتباس من سورة الصافات: آية ٦١.

فيه القمامة، وإن لم يسرج فما أشدَّ ظلامَه، وإن لم يتعاهد بالبناء فما أسرع انهدامه، وإن تعاهدته فمآله إلى الخراب، وعن قليل يصير كالتراب، يتفرق عنه السكان، وتنتقل عنه القُطّان، ويعفو أثره ويندَرِسُ خبره، ويُمحىٰ رسمه، ويُنسىٰ اسمه.

٥٤ ــ وقد روي: أن الله عز وجل لما أهبط آدم عليه السلام إلى الأرض قال: ابن للخراب ولد للفناء[١].

٥٥ ــ وفي الخبر: إن لله ملكاً ينادي كل يوم لـدوا للموت وابنوا للخراب[٢].

استبدل أيها المغرور، قصرك مع سرعة فنائه، بدار بـاقية قصـورها عالية[٣]. وأنوارها زاهية، وأنهارها جارية[٤]، وقطوفها دانية[٥]، وأفراحهـا متوالية.

٥٦ ــ إن سألت عن بنائها، فَلَبِنَةٌ فضة، ولَبِنَة ذهب، ولا تَعَب فيها، كلا ولا نصب، وإن سألت عن ترابها، فالمسك الأذفر[٦].

وإن سألت عن حصبائها، فاللؤلؤ والجوهر.

(١ و٢) قال السخاوي: رواه البيهقي في الشِعَب من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وهو عند أحمد، والنسائي في الكبرى، وصححه ابن حبان، ثم شيخنا. انظر المقاصد الحسنة: ٣٣٢.

وقال علي القاري: قال الإمام أحمد: هو مما يدور في الأسواق ولا أصل له، انتهى. الموضوعات الكبرى: ص ٢٧٦.

(٣) اقتباس من سورة الحاقة: آية ٢٢، وسورة الغاشية: آية ١٠.

(٤) اقتباس من سورة الغاشية: آية ١٢.

(٥) اقتباس من سورة الحاقة: آية ٢٣.

(٦) المسك الأذفر: طيب الريح. لسان العرب: ٣٩٣/٥.

٥٦ــ هذا إشارة الى حديث رواه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه طويل وفيه: قال: «يا رسول الله مم خلق الخلق؟ قال: من الماء، قلت: الجنة ما بناؤها؟ قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب ملاطها المسك الأذفر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وتربتها الزعفران». الحديث.

وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي وليس هو عندي بمتصل، وقد روى هذا=

٥٧ ــ وإن سألت عن أنهارها، فأنهارٌ من لبن، وأنهارٌ من عسل، ونهر الكوثر.

٥٨ ــ وإن سألت عن قصورها، فالقصر من لؤلؤة مجوفة، طولها سبعون ميلاً في الهواء، أو من زمردة[1] خضراء، باهرة السنا، أو ياقوتة حمراء، عالية البناء، وللمؤمن في كل زاوية من زواياها أهل وخدم، لا يبصر بعضهم بعضاً لسعة الفنا.

وإن سألت عن فروشها فمن استبرق بطائنها[2]، فما ظنك بظهائرها.

وهي مرفوعة بين الفراشين أربعين سنة، وليس عليها نوم ولا سِنَة، بل

= الحديث بإسناد آخر عن أبي هريرة. سنن الترمذي، أبواب صفة الجنة: ٤/٨٠.

ــ ورواه الإمام أحمد بإسناد آخر لا بأس بـه، المسند: ٢/٣٠٤ــ ٣٠٥ و٣٦٢ و٤٤٥.

ورواه الدارمي بنفس طريق أحمد في سننه، كتاب الرقاق، باب في بناء الجنة: ٢/٣٣٣.

ــ وموارد الظمآن، كتاب صفة الجنة، باب فيما في الجنة من الخيرات: ص ٦٥١.

٥٧ــ إشارة إلى حديث رواه الترمذي من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة بحرَ الماء وبحرَ العسل وبحرَ اللبن وبحرَ الخمر، ثم تشققت الأنهار بعد». وقال: هذا حديث حسن صحيح، أبواب صفة الجنة: ٤/١٠٠.

ــ والدارمي في سننه، كتاب الرقاق، باب في أنهار الجنة: ٢/٣٣٧.

ــ وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، كتاب صفة الجنة، باب في أنهار الجنة: ص ٦٥٢.

(١) الزمردة: الواحدة من الزمرد، هو الزبرجد. المصباح: ص ٢٥٥.

٥٨ــ إشارة إلى الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله بن قيس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة خيمةً من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون». فتح الباري: رقم ٤٨٧٩، كتاب التفسير، باب حور مقصورات في الخيام: ٨/٦٢٤؛ ومسلم، رقم ٢٨٣٨، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: ٤/٢١٨٢.

(٢) اقتباس من سورة الرحمن: آية ٥٤.

هم عليها متكئون مقبل: ﴿بعضهم على بعض يتساءلون﴾[1].

وإن سألت عن أكلها، فموائدها موضوعة، وأكلها على الدوام، وثمارها لا ممنوعة ولا مقطوعة لطول المقام[2]، بل (فاكهة) نضيجة، ﴿مما يتخيرون، ولحم طير مما يشتهون﴾[3] ويسقون فيها: ﴿من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون﴾[4].

٥٩ ــ لا يتغوط أهلها، ولا يبلون، ولا يبصقون، ولا يمتخطون، أكلهم يرشح من جلودهم كالمسك ريحاً، ولوناً كالجمان، فإذا البطن قد ضمر، كما كان.

وإن سألت عن خدمها، فالولدان المخلدون: ﴿إذا رأيتهم حسبتهم لؤلؤاً منثوراً، وإذا رأيت ثَمَّ رأيتَ نعيماً ومُلكاً كبيراً عَالِيَهُم ثياب سُنْدسٍ خُضْر وإستبرقٌ وحُلُّوا أساورَ من فضةٍ وسقاهم ربُّهم شراباً طهوراً إنَّ هذا كانَ لكم جزاءً وكان سعيكم مشكوراً﴾[5].

---

(١) اقتباس من سورة الطور: آية ٢٥.

(٢) اقتباس من سورة الواقعة: آية ٣٣.

(٣) اقتباس من سورة الواقعة: آية ٢٠ و ٢١.

(٤) اقتباس من سورة المطففين: آية ٢٥ و ٢٦.

٥٩ــ إشارة إلى حديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر، لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب أمشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الألوة ورشحهم المسك». الحديث.

وهذا لفظ البخاري، فتح الباري: رقم ٣٣٤٥، و٣٢٤٦، و٣٢٥٤، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة: ٣١٨/٦ و ٣٢٠، ورقم ٣٣٢٧، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته: ٣٦٢/٦.

ــ مسلم، رقم ٢٨٣٤، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وباب في صفات الجنة وأهلها: ٢١٨٠/٤ ــ ٢١٨٢.

(٥) اقتباس من سورة الإنسان: آية ١٩ ــ ٢٢.

وبالجملة فكل ما ذكرت لك، هو كما جاء في الخبر، وإلا ففي الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر(١).

وإن سألت عن مدة/بقائهم في هذا النعيم العظيم، والمقام الكريم [١٤/أ] الجسيم، فهم أبداً فيه خالدون، أحياء لا يموتون، شباب لا يهرمون، أصحاء لا يسقمون، فرحون لا يحزنون، راضون لا يسخطون، من خوف القطيعة والطرد أبداً آمنين(٢). في مقام أمين: ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾(٣) فقس بعقلك ما بين هذا الملك العظيم الخطير، وبين قصرك ذي العمر القصير، والقدر اليسير، وانظر إذا فارقته بالشهادة إلى ماذا تصير، إن المقام فيما أنت فيه لغرور، ﴿ولا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خبير﴾(٤).

وإن قلت أرغب في التأخير لإصلاح العمل، فهذا أيضاً ناتج من الغرور، وطول الأمل، وتالله ما تمَّ تأخير في الأجل المقدور: ﴿يا أيها الناس إنَّ وعد الله حقٌ فلا تغرنَّكُم الحياةُ الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور. إنَّ الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً إنَّما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير﴾(٥).

ليس هذا والله إلا من مصايد إبليس اللعين، لا من مقاصد الأولياء،

---

(١) اقتباس من حديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
انظر: فتح الباري: برقم ٤٢٣٣، كتاب بدء الخلق. باب ما جاء في صفة الجنة: ٣١٨/٦؛ ورقم ٤٧٧٩، ٤٧٨٠، كتاب التفسير، باب فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين: ٥١٥/٨ ــ ٥١٦: ورقم ٧٤٩٨، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾: ٤٦٥/١٣.
مسلم، برقم ٢٨٢٤، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: ٢١٧٤/٤ ــ ٢١٧٥.

(٢) اقتباس من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه مسلم، برقم: ٢٨٣٧، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم أهل الجنة: ٢١٨٢/٤.

(٣) اقتباس من سورة يونس: آية ١٠.

(٤) اقتباس من سورة فاطر: آية ١٤.

(٥) اقتباس من سورة فاطر: آية ٥ ــ ٦.

والصالحين، أليس الصحابة وأخيار التابعين، أولى منك بهذا القصد إن كنت من الصادقين، لو ركنوا إلى تأخير الآجال، لما ارتكبوا في الله عظيم الأهوال، ولما جاهدوا المشركين والكفار، واقتحموا البلاد والأمصار، ألا تُصغي بأذنك يا هذا المفتون، إلى قوله تعالى: ﴿انفِرُوا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خيرٌ لكم إن كنتم تعلمون﴾[1]. ألا تلقي بالك؟ إن كنت فطيناً فهيماً، وتفكر في قوله تعالى: ﴿وفضَّل الله المجاهدينَ على القاعدين أجراً عظيماً﴾[2].

٦٠ ــ وفي الحديث: «إن قيام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته في أهله سبعين عاماً».

أيها المغرور، وإن نوم المجاهد أفضل من قيام الليل، وصيام الدهور[3]، وسيأتي لهذا مزيد بيان، وبالله المستعان.

وهب أنك صادق فيما تقول، أليس عملك متردداً بين الردِّ والقَبول؟ أليس أمامك ما يفزع ويهول، أليس قدامك يوم الحشر المهول؟ ولا والله تدري هل ينجيك عملك، إن عملت أو يرديك.

﴿والله يعلم ما تخفون وما تعلنون﴾[4]، ﴿ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون﴾[5].

---

(١) سورة التوبة: آية ٤١.

(٢) سورة النساء: آية ٩٥.

٦٠ــ رواه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أبواب فضائل الجهاد، باب في الغدو والرواح في سبيل الله. وقال: هذا حديث حسن: ٣/١١ ــ ١٠٢، وإسناده صحيح.

ــ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب فضل الجهاد، وقال: «ستين عاماً» بدل «سبعين عاماً»: ٩/١٦٠ ــ ١٦١.

ــ والحاكم في المستدرك بلفظ البيهقي وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي: ٢/٦٨.

(٣) يأتي بنحوه في الباب الثاني، فصل: في أن نوم المجاهد أفضل من قيام غيره الليل، وصيامه النهار، في أحاديث متفرقة.

(٤) اقتباس من سورة النمل: آية ٢٥. (٥) اقتباس من سورة آل عمران: آية ١٥٨.

وإن قلت: لا تطيب نفسي بفراق زوجتي وجمالها، وأنسي بقربها، وسروري بوصالها، فهب أن زوجتك أحسن النسوان، وأجمل أهل الزمان، أليس أولها نطفة مذرة[1] وآخرها جيفة قذرة، وهي فيما بين ذلك تحمل العذرة، حيضها يمنعك شطر عمرها، وعقوقها لك أكثر من برها، إن لم تكتحل تعمَّشت عينها، وإن لم تتزين ظهر شَيْنُها، وإن لم تمتشط شعثت شعورها، وإن لم تدّهن طفى نورها، وإن لم تطيب تفلت، وإن لم تتطهر نتنت، كثيرة العلل، سريعة الملل، إن كبرت/أيست، وإن عجزت[2] هرمت، تحسن إليها جهدك، فتنكر [١٤/ب] ذلك عند السخط.

٦١ ـ كما قال ﷺ: «لو أحسنت إلى إحداهنَّ الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط».

تروم منها أقذر ما فيها، وتخاف هجرها، وتخشى تجافيها، يحملك حبها على الكد والتعب، والشقاء الشديد والنصب، توردك الموارد المهلكة، وترضى في أدنى هواها بهلاكك وما أوشكه، تودك لمرادها منك، فإن فات أعرضت عنك، وهجرتك وطلبت سواك، وملَّتك وأظهرت قلاك[3]، وقالت بلسان حالها، إن لم تفصح بمقالها، واصلني وأنفق، أو فارقني وطلّق، وبالجملة لا يمكن أن تستمتع بها إلا على عِوَج، ولا تدوم صحبتك إياها إلا مع ضيق وحرج، يالله العجب، كيف يقعدك حب هذه، عن وصال من خُلِقَتْ من النور، ونشأت في ظلال القصور، مع الولدان والحور، في دار النعيم والسرور، والله لا يجفُّ دم الشهيد

---

(١) أي: الفاسدة. انظر الصحاح: ٢/٨١٣.

(٢) عَجَزَت المرأة تعجُز بالضم أي: صارت عَجوزاً، وعجزت بالكسر تَعْجَز عَجَزاً وعُجْزاً بالضم عظمت عجيزتها. الصحاح: ٣/٨٨٤.

٦١ ـ رواه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، فتح الباري، رقم ٢٩، كتاب الإيمان، باب كفران العشير: ١/٨٣؛ وكتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف جماعة: ٢/٥٤٠، وكتاب النكاح، باب كفران العشير: ٩/٢٩٨.

ـ ورواه مسلم رقم ٩٠٧، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ: ٢/٦٢٦.

(٣) القلى: البغض. المصباح: ص ٥١٥.

حتى تلقاه، وتستمتع بشهود نورها عيناه، حوراء عيناء، جميلة حسناء، بِكْر عذراء، كأنَّها الياقوت[1]، لم يطمثها[2] إنس قبلك ولا جان، كلامها رخيم، وقدُّها قويم، وشعرُها بهيم[3] وقـدرُهـا عظيم، جفنها فاتر[4]، وحسنها باهر، وجمالها زاهر، ودلالها ظاهر[5]، كحيل طرفها، جميل ظرفها، عذب نطقها، عجب خَلْقُها، حسن خُلُقُها، زاهية الحلى، بهية الحلل، كثيرة الوداد، عديمة الملل، قد قصرت طرفها عليك، فلم تنظر سواك، وتحببت إليك، بكل ما وافق هواك، لو برز ظفرها لطمس بدر التمام، ولو ظهر سوارها ليلاً، لم يبق في الكون ظلام، ولو بدا معصمها[6] لسبى كل الأنام، ولو اطلعت[7] بين السماء والأرض، لملأ ريحها ما بينهما، ولو تفلت في البحر المالح، عاد كأعذب الماء، كلما نظرت إليها ازدادت في عينك حسناً، وكلما جالستها زادت إلى ذلك الحسن حسناً، أيجمل بعاقل أن يسمع بهذه ويقعد عن وصالها، كيف وله في الجنة من الحور العين أمثال أمثالها.

واعلم أن فراق زوجتك تلك لا بد منه، وكأن قد وقع، والجنة إن شاء الله تجمع بينكما ونعم المجتمع، وما بينك وبين وصلها إن كانت من الصالحات، إلا وقت لا بد من فراقك لها فيه وهو الممات، فتجدها في الآخرة أجمل من الحور العين بما لا يعلمه إلا رب العالمين، قد ذهب ما تكره منها، وزال

---

(١) الياقوت: حجر من الأحجار الكريمة، وهو أكثر المعادن صلابة بعد الماس شفاف، مشوب بالحمرة، أو الزرقة، أو الصفرة. المعجم الوسيط: ١٠٦٥/٢.

(٢) المرجان: هو صغار اللؤلؤ، أو هو عروق حمر تطلع من البحر، كأصابع الكف. انظر المصباح: ص ٥٦٧.

(٣) أي: لم يدمها بالنكاح. انظر المصباح: ص ٣٧٧.

(٤) والبهيم، ما كان لوناً واحداً، لا يخالطه غيره، سواداً كان أو بياضاً، لسان العرب: ٣٢٤/١٤.

(٥) أي: فيه ضعف مستحسن. المعجم الوسيط: ٦٧٩/٢.

(٦) دل المرأة ودلالها، تدللها على زوجها، وذلك أن تريه جراءة عليه في تغنج وتشكل، كأنها تخالفه، وليس بها خلاف. لسان العرب: ٢٦٣/١٣.

(٧) المعصم، موضع السوار من اليد. لسان العرب: ٣٠١/١٥.

(٨) اطلع بمعنى طلع. المعجم الوسيط: ٥٦٨/٢.

ما يسوء عنها، وحسن خُلُقُها، وكمل خَلْقُها، كحلاء نجلاء، حسناء زهراء، بِكراً، عذراء، قد طهرت من الحيض والنفاس، وكرمت منها الأنواع والأجناس، وزال اعوجاجها، وزاد ابتهاجها، وعظمت أنوارها، وجلّ مقدارها، وفضلت على الحور العين في الجمال، والأنوار، كفضلهن عليها في هذه الدار، فأعرض عنها اليوم لله فسيعوضك الله عنها، /وإن كانت من أهل [١٥/أ] الجنة فلا بد لك منها، ولا يلهينك يا هذا عن دار القرار، الاغترار بشيء من زخرف هذه الدار، فوالله ما هي بدار مقام، ولا محل اجتماع والتئام، دارٌ إنْ أضحكت اليوم أبكت غداً، وإن سَرَّت أعقب سرورها الردى، وإن جلَّت فيها النعم جميعاً، حلَّت فيها النقم سريعاً، إن أخصبت أجدبت، وإن جمعت فرّقت، وإن ضمت شتت، وإن نقصت تغصت، وإن أغنت عنت[1] وإن زادت أبادت، وإن عَمَّرت دَمَّرت، وإن أسفرت أدبرت، وإن راقت أراقت، وإن صافت حافت[2]، وإن عمَّت بنوالها غمَّت بوبالها، وإن جادت بوصالها جاءت بفصالها، قربها بعيد، وحبيبها طريد، شرابها سراب، وَعَذْبُها عذاب، دار الهموم والأحزان، والغموم والأشجان، والبين والفراق، والشقاء والشقاق، والوصب[3] والنصب، والمشقة والتعب، كثيرها قليل، وعزيزها ذليل، وغنيها فقير، وجليلها حقير، غزيرة الآفات، كثيرة الحسرات، قليلة الصفا، عديمة الوفا، لا ثقة بعهودها، ولا وفت لوعودها، محبها تعبان، وعاشقها ولهان[4]، والواثق بها خجلان، قد سترت معايبها، وكتمت مصائبها، وأخفت نوائبها[5] وخدعت بأباطيلها، وغرت ببراطيلها[6]، ونصبت شباكها[7]، ووضعت أشراكها[8]،

---

(١) عناه: كلفه ما يشق عليه. المعجم الوسيط: ٢/٦٣٩.
(٢) أي: جارت وظلمت. الصحاح: ٤/١٣٤٧.
(٣) الوصب: المرض. الصحاح: ١/٢٣٣.
(٤) الوله: ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد. الصحاح: ٦/٢٢٥٦.
(٥) النوائب جمع نائبة وهي المصيبة. الصحاح: ١/٢٢٩.
(٦) البراطيل: جمع برطيل بالكسر الرشوة. القاموس المحيط: ٣/٣٣٤.
(٧) الشباك: جمع شبكة وهي التي يصاد بها. الصحاح: ٤/١٥٩٣.
(٨) جمع شرك وهو حبالة الصيد. المعجم الوسيط: ١/٤٨٣.

وبهرجت زيفها[1]، وجردت سيفها، وأبدت ملامحها، وسترت قبائحها، ونادت الوصال الوصال أيها الرجال، فمن رام وصالها، وقع في حبالها، وبـدا له سوء حالها، وعظم نكالها، ووقع في أسرها، لجهله بشرها، وحاق به مكرها، حيث لم يتبصر في أمرها فعضَّ يديه ندماً، وبكى بعد الدمع دماً، وأسلمه ما طلب، إلى سوء المنقلب، وجهد في الفرار فما أمكنه الهرب، فتيقظ لنفسك، يا هذا قبل الهلاك. وأطلق نفسك من أسرها قبل أن يعسر الفكاك[2] وانهض على قدم التوفيق والسعادة، عسى الله أن يرزقك من فضله الشهادة، ولا يقعدك عن هذا الثواب، سبب من الأسباب، فذو الحزم[3] السديد، من جَرَّد العزم الشديد، وذو الرأي المصيب من كان له في الجهاد نصيب، ومن أخلد[4] إلى الكسل، وغرَّه الأمل، زَلَّت منه القدم، وندم حيث لا يغني الندم، وَقَرَعَ السنَّ على ما فرط وفات، إذا شاهد الشهداء في أعلى الغرفات: ﴿والله يقول الحق وهو يهدي السبيل﴾[5] ﴿وحسبنا الله ونعم الوكيل﴾[6].

* * *

(١) بهرج الشيء أباحه، قالوا: ماء مبهرج مباح يرده عن يريده. المعجم الوسيط: ٧٣/١.

(٢) وفك الرهن وافتكه بمعنى أي: خلصه، وفكاك الرهن ما يفتك به. الصحاح: ١٦٠٣/٤.

(٣) الحزم ضبط الرجل أمره وأخذه بالثقة. الصحاح: ١٨٩٨/٥.

(٤) أي: ركن الصحاح: ٤٦٩/٢.

(٥) اقتباس من سورة الأحزاب: آية ٤.

(٦) اقتباس من سورة آل عمران: اية ١٧٣.

الباب الثاني

في فضل الجهاد
والمجاهدين في سبيل الله تعالى

ويشتمل على فصول:

قال الله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى، وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً. /درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيماً﴾[1]. [١٥/ب]

وقال تعالى: ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾[2].

وقال تعالى: ﴿الذين آمنوا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون. يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم. خالدين فيها أبداً إن الله عنده أجر عظيم﴾[3].

وقال تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾[4].

---

(١) سورة النساء: آية ٩٥ ـ ٩٦.

(٢) سورة النساء: آية ٧٤.

(٣) سورة التوبة: آية ٢٠ ـ ٢٢.

(٤) سورة التوبة: آية ١١١.

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾[1].

وقال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾[2].

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم. وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين. يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله فآمنت طائفة من بني اسرائيل وكفرت طائفة فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم فأصبحوا ظاهرين﴾[3].

والآيات في هذا الباب كثيرة، واعلم أن فضائل الجهاد في سبيل الله لا تنحصر، وها[4] أنا أذكر منها ما يسره الله تعالى فصلاً فصلاً، والله المستعان.

فصـــل
في أن الجهاد أفضل الأعمال
بعد الإيمان والصلاة المكتوبة وبر الوالدين

٦٢ ــ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ: أي

---

(١) سورة محمد: آية ٧١.

(٢) سورة الحجرات: آية ١٥.

(٣) سورة الصف: آية ١٠ ــ ١٤.

(٤) في (أ) و(ع) و(م): هانا، بدون همزة، والتصحيح من النسخ الأخرى.

٦٢ــ فتح الباري، برقم ٥٢٧، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها: ٩/٢؛ وبرقم ٢٧٨٢؛ كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٣/٦؛ وبرقم ٥٩٧٠؛ كتاب الأدب، باب البر والصلة: ٤٠٠/١٠؛ وبرقم ٧٥٣٤، كتاب التوحيد. باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً: ٥١٠/١٣. =

الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة على وقتها، قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله». رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

وقد جاء أن الجهاد أفضل الأعمال بعد الصلاة المكتوبة، تقدم حديث أبي قتادة قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئاً إلا المكتوبة[1]. رواه أبو داود.

وروى ابن المبارك في كتاب الجهاد بإسناد حسن عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي قال: «والذي نفس محمد بيده ما شحب[2] وجه، ولا اغبرت قدم في عمل يبتغي به درجات الجنة، بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله» الحديث، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى[3].

٦٣ ـ وروى البيهقي في السنن عن ابن عمر رضي الله عنهما: كان يرى الجهاد في سبيل الله أفضل الأعمال بعد/الصلاة. [١٦/أ]

فصـــل
في أن الجهاد في سبيل الله عز وجل أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله تعالى

٦٤ ـ ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سئل

= ومسلم برقم ٨٥ كتاب الإيمان. باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، ١/٨٩ ـ ٩٠.

والترمذي في أبواب الصلاة: ١/١١٢، وأبواب البر والصلة: ٣/٢٠٦.

وأحمد: ١/٤٠٩ ـ ٤١٠ و٤٢١ و٤٣٩ و٤٤٤ و٤٤٨ و٤٥١.

(١) تقدم برقم: ١٥.

(٢) يقال: شحب لونه يشحب بالفتح فيهما وهو تغيير اللون من هزال أو مرض أو جوع. مشارق الأنوار: ٢/٢٤٥.

(٣) كتاب الجهاد: ١/٧٧؛ ومسند أحمد: ٥/٢٤٥ ـ ٢٤٦؛ إسناد حسن، ويأتي برقم ٣٤٦.

٦٣ ـ السنن الكبرى، كتاب السير، باب النفير وما يستدل به على أن الجهاد فرض على الكفاية: ٩/٤٨.

٦٤ ـ فتح الباري، رقم ٢٦، كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل: ١/٧٧؛ =

رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله، قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور».

وهذا الحديث ينبغي حمله على من ليس له والدان يبرهما، أو من أذنا له، أو على الجهاد الذي هو فرض عين، فإنه مقدم على بر الوالدين، والله أعلم.

٦٥ ــ وعن ماعز رضي الله عنه[1] عن النبي ﷺ أنه: «سئل أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وحده، ثم الجهاد، ثم حجة برة تفضل سائر الأعمال كما بين مطلع الشمس إلى مغربها». رواه الإمام أحمد ورجاله رجال الصحيح وماعز صحابي مشهور لم ينسب.

ومعنى قوله: تفضل سائر الأعمال، أي: باقي الأعمال بعد الإيمان والجهاد، وقد جاء أن أفضل الأعمال الإيمان والجهاد جميعاً.

٦٦ ــ ففي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «سألت

= ورقم ١٥١٩، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور: ٣٨١/٣.
ومسلم، رقم ٨٣، كتاب الإيمان، باب كون الإيمان بالله تعالى، أفضل الأعمال: ٨٨/١، واللفظ للبخاري إلا أن فيه: سئل النبي.

٦٥ ــ مسند أحمد: ٣٤٢/٤.

(١) ماعز هذا قال الحافظ ابن عبر البر رحمه الله تعالى: لا أقف له على نسب، سأل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟، انتهى. الاستيعاب على هامش الإصابة: ٤٣٨/٣.
وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ونسبه ابن منده فقال: التميمي سكن البصرة، وأخرج أحمد والبخاري في التاريخ، من طريق أبي مسعود الجريري، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن ماعز، فذكر الحديث، وقال: رواه ثقات.
وأورده البخاري من وجه آخر، والبغوي من وجهين، عن الجريري، عن حيان بن عمير، عن ماعز، أن رجلاً سأل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ فذكر نحوه فكأن للجريري شيخين، انتهى.
الإصابة: ٣٣٧/٣.

٦٦ ــ فتح الباري، رقم ٢٥١٨، كتاب العتق. باب أي الرقاب أفضل: ١٤٨/٥.
ــ ومسلم رقم ٨٤ كتاب الإيمان. باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال: =

رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله»، قال: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمناً» الحديث.

٦٧ ـ وفي صحيح مسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، أنه قام فيهم فذكر: «أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال، قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي كلها؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم»، الحديث.

فصــل
فيما جاء أن الإيمان والغزو والحج أفضل الأعمال

٦٨ ـ جاء في صحيحي ابن خزيمة وابن حبان، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال عند الله تعالى إيمان لا شك فيه وغزو لا غلول فيه وحج مبرور».

٦٩ ـ ورواه ابن خزيمة أيضاً وغيره من حديث جابر.

٧٠ ـ وابن عساكر وغيره من حديث عمرو بن العاص.

= ١/٨٩، ولفظ المؤلف قريب لهما وليس بنفس اللفظ.

وتمام الحديث: «قلت: فإن لم أفعل، قال: تعين ضائعاً أو تصنع لأخرق، قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك». وهذا لفظ البخاري.

٦٧ ـ مسلم، رقم ١٨٨٥، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين: ٣/١٥٠١. وتمام الحديث: «إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، ثم قال رسول الله ﷺ: كيف قلت؟ قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر. إلا الدين فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك».

٦٨ ـ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب في فضل الجهاد: ص ٣٨٣، ورجاله رجال الشيخين إلا الحسن بن سفيان شيخ ابن حبان فإنه ثقة كما في الميزان.

٧١ ــ والنسائي من حديث عبدالله بن حبشي[(١)].

٧٢ ــ وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور». فلما ولى الرجل قال: «وأهون عليك من ذلك إطعام الطعام، ولين الكلام، والسماحة وحسن الخلق»، فلما ولى، قال: «وأهون عليك من ذلك لا تتهم الله على شيء قضاه عليك». رواه أحمد والطبراني بإسنادين أحدهما حسن، ورواه الحافظ ابن عساكر أيضاً في كتابه وقال: حديث حسن.

فصــل
في أن الجهاد
أفضل من الأذان

٧٣ ــ خرّج أبو يعلى وغيره، عن حسين بن علي الجعفي[(٢)]، عن شيخ

---

٧١ ــ المجتبى، كتاب الزكاة، جهد المقل: ٥٨/٥، وسنده صحيح.
قلت: رواه أحمد بسند رجاله رجال الصحيح، المسند: ٤١١/٣ ــ ٤١٢.

(١) عبد الله بن حبشيّ بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء ثقيلة، صحابي يكنى أبا قتيلة بقاف ومثناة مصغراً الخثعمي، نزيل مكة، د س. التقريب: ص ١٠٧.

٧٢ ــ مسند أحمد: ٣١٨/٥، بنحو لفظ المؤلف، وفيه ابن لهيعة. ولفظ المؤلف للطبراني كما في مجمع الزوائد: ١٧٨/٥.

٧٣ ــ ذكره الحافظ ابن عبد البر نقلاً عن ابن أبي شيبة. الاستيعاب على هامش الإصابة: ١٤٣/١.
وخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق من طريق أبي يعلى: ٣٣٥/١٠، ت. محمد أحمد دهمان.

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقري، ثقة عابد من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ٧٤.

يقال له: حفص(١)، عن أبيه(٢)، عن جده(٣) قال: أذَّن بلال رضي الله عنه حياة رسول الله صلى الله/عليه وسلم، ثم أذن لأبي بكر رضي الله عنه حياته، [١٦/ب] ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له عمر رضي الله عنه: ما يمنعك أن تؤذن؟ قال: إني أذنت لرسول الله ﷺ حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض، لأنه ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من شيء أفضل من عملك إلا الجهاد في سبيل الله»، فخرج فجاهد، وقد رواه الطبراني بنحوه وتقدم(٤).

٧٤ ــ وقد روي أنه ترك الأذان في زمن أبي بكر رضي الله عنه، واحتج لتركه بهذا الحديث. رواه ابن عساكر وغيره.

قال المؤلف عفا الله عنه: حفص هذا هو ابن عمر بن سعد، وجده سعد هو سعد القرظ مؤذن النبي ﷺ ذكر ذلك غير واحد من الحفاظ، وسمي سعد القرظ للزومه التجارة في القرظ(٥).

---

(١) حفص بن عمر بن سعد القرظ المدني المؤذن، مقبول، من الثالثة، مد، تقريب التهذيب: ص ٧٨.

(٢) هو عمر بن سعد المؤذن أخو عمار مقبول من الثالثة، ق. تقريب التهذيب: ص ٢٥٣.

(٣) هو سعد بن عائذ أو ابن عبد الرحمن مولى الأنصاري المعروف بسعد القرظ المؤذن بقباء، صحابي مشهور، بقي إلى ولاية الحجاج على الحجاز وذلك سنة أربع وسبعين، ق. تقريب التهذيب: ١١٨.

(٤) قوله: وتقدم سبق قلم، ولعله من الناسخ، ولم يتقدم بل سيأتي برقم ٧٨.

٧٤ــ أخرج أبو نعيم عن سعيد بن المسيب قال: لما كانت خلافة أبي بكر رضي الله عنه تجهز بلال ليخرج إلى الشام، فقال له أبو بكر: ما كنت أراك يا بلال تدعنا على هذا الحال، لو أقمت معنا فأعنتنا، قال: إن كنت إنما أعتقتني لله تعالى فدعني أذهب إليه، وإن كنت إنما أعتقتني لنفسك فاحبسني عندك، فأذن له فخرج إلى الشام فمات بها. حلية الأولياء: ١/١٥٠ ــ ١٥١.

ــ وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب: ١/١٤٤ على هامش الإصابة.

ــ وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٠/٣٣٧.

(٥) القرظ: ورق السلم يدبغ به، ومنه أديم مقروظ. الصحاح: ٣/١١٧٧.

وقد ترك بلال رضي الله عنه المدينة وتوجه إلى الشام بنية الجهاد إلى أن مات بها سنة عشرين ودفن بدمشق بباب كيسان قاله الواقدي[1]، وقيل: دفن بحلب والله أعلم.

فصـــل
في أن الجهاد أفضل من سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام

٧٥ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام، إلا أن أسقي الحاج، وقال الآخر: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: (لا)[2]، الجِهَادُ في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر (بن الخطاب رضي الله عنه)[2] وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين﴾[3]. رواه مسلم.

---

(١) هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي، نزيل بغداد، متروك مع سعة علمه، من التاسعة، مات سنة سبع وثمانين، ق. قاله الحافظ في تقريب التهذيب: ص ٣١٢ ـ ٣١٣.

ولابن سيد الناس رأي آخر، في كتابه عيون الأثر، ولعله هو الحق عند التحقيق والنظر، فليراجع هناك لئلا يبخس حق محمد بن عمر: ١/١٧ ـ ٢١.

٧٥ ـ مسلم: رقم ١٨٧٩، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ٣/١٤٩٩.

(٢) ما بين القوسين غير موجود في مسلم.

(٣) سورة التوبة: آية ١٩.

فصـــل

فيما جاء أن الجهاد أفضل الأعمال على الإطلاق

٧٦ ــ خرج ابن عساكر بإسناده عن حنظلة الكاتب رضي الله عنه[١]، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير أعمالكم الجهاد».

٧٧ ــ وروى الطبراني عن عبد الله بن محمد[٢]، وعمر[٣] وعمار[٤] ابني حفص، عن آبائهم، عن أجدادهم قالوا: جاء بلال إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: يا خليفة رسول الله، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أفضل عمل المؤمن جهاد في سبيل الله»، وقد أردت أن أربط نفسي في سبيل الله حتى أموت، فقال أبو بكر: أنا أَنْشُدُكَ بالله يا بلال، وحرمتي وحقي، لقد كبرت سني، وضعفت قوتي، واقترب أجلي، فأقام بلال معه، فلما توفي أبو بكر جاء عمرَ فقال له مثل مقالة أبي بكر، فأبى بلال عليه، فقال عمر: فمن يا بلال؟ قال: إلى سعد فإنه قد أذّن بقباء على عهد رسول الله ﷺ، فجعل عمر الأذان إلى سعد وعَقِبِه.

---

(١) حنظلة بن الربيع بن صيفي بفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة، التميمي يعرف بحنظلة الكاتب، لأنه كتب للنبي ﷺ الوحي، صحابي، نزل الكوفة، توفي بعد علي، م ت س ق. التقريب: ص ٨٦.

٧٧ ــ المعجم الكبير: ١/٣٢٠، ٣٣٨، رقم ١٠١٣، ١٠٧٦.

(٢) عبد الله بن محمد بن عمار بن سعد القرظ، قال يحيى بن معين: ليس بشيء. انظر: تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي: ص ١٦٩.

(٣) عمر بن حفص بن عمر بن سعد القرظ، المؤذن، فيه لين من السابعة، ق. التقريب: ص ٢٥٢.

(٤) عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ، المؤذن، قال ابن معين: ليس بشيء. انظر: تاريخ عثمان بن سعيد: ص ١٦٩.

[١٧/أ] ٧٨ ـ وعن/عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه[1] قال: قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك[2] وأن يسلم المسلمون من لسانك، ويدك»، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت»، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، قال: وما الهجرة؟ قال: «أن[3] تهجر السوء»، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم»، قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده وأهريق دمه»، الحديث. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني والبيهقي وغيره.

٧٩ ـ ورواه أبو يعلى، والبيهقي في شعب الإيمان بنحوه، عن رجل من أهل الشام، لم يسم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم»، قال: وما الإسلام؟ فذكره، وقال فيه: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال:

---

٧٨ ـ مسند أحمد: ١١٤/٤. صحيح.
وتمامه: قال رسول الله «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلها: حجة مبرورة أو عمرة».
ـ والبيهقي في الشعب: ٩/١ ق.
وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٥٩/١.
قلت: رواه أحمد أيضاً بسند لا بأس به، من حديث عبد الله بن عمرو، المسند: ١٩١/٢.

(١) عمرو بن عبسة بموحدة ومهملتين مفتوحات، ابن عامر بن خالد السلمي، أبو نجيح، صحابي، مشهور، أسلم قديماً، وهاجر بعد أحد، ثم نزل الشام، ع. التقريب: ص ٢٦١.

(٢) هنا زيادة: «لله عز جل» عند أحمد.

(٣) حرف «أن» غير موجود عند أحمد.

٧٩ ـ عزاه الحافظ لمسدد. المطالب العالية: ٥٣/٣ ـ ٥٤.
ـ وشعب الايمان: ٩/١ ق.

قلت: وما الجهاد؟ قال: «تجاهد في سبيل الله ولا تجبن عن قتال العدو، ولا تغل».

فانظر رحمك الله، كيف جعل النبي ﷺ الجهاد، خلاصةَ خلاصةِ خلاصةِ الإسلام؟ والشهادةَ في سبيل الله خلاصةَ الجهاد، وأفضل أنواعه.

٨٠ ــ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت[1] يا رسول الله نرى الجهاد في سبيل الله[1] أفضل الأعمال[2] أفلا نجاهد؟ قال: «لَكُنَّ أفضل الجهاد حج مبرور». رواه البخاري وغيره.

٨١ ــ وفي طريق للبخاري: استأذنته عائشة فقال: «جهادكُنَّ الحج»، ذكره في باب جهاد النساء.

٨٢ ــ وفي رواية لابن عساكر قالت: قالت امرأة: يا رسول الله إني لا أرى عملاً في القرآن أفضل من الجهاد أفلا نخرج فنجاهد معك؟ قال: «لا، ولَكُنَّ أفضل الجهاد حج مبرور».

قوله: لكن بضم الكاف وتشديد النون، كذا هو مضبوط في غير ما نسخة[3] ومعناه أفضل الجهاد لكنّ أيها النساء حج مبرور، ويؤيد هذا الضبط قوله ﷺ: «جهادكن الحج»، وكذلك:

---

٨٠ ــ فتح الباري: رقم ١٩١٥، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، ٣/٣٨١. وبرقم ٢٧٨٤، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٦/٤. وبرقم ١٨٦١، كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء: ٤/٧٢ بنحوه.

(١) لفظ: «قلت» و«في سبيل الله» غير موجود في البخاري.

(٢) في البخاري: «العمل».

٨١ ــ فتح الباري: برقم ٢٨٧٥، كتاب الجهاد، باب جهاد النساء: ٦/٧٥.

(٣) قال الحافظ: اختلف في ضبط «لكن» فالأكثر بضم الكاف خطاب للنسوة، قال القابسي: وهو الذي تميل إليه نفسي، وفي رواية الحموي لكن بكسر الكاف وزيادة ألف قبلها بلفظ الاستدراك، والأول أكثر فائدة لأنه يشتمل على إثبات فضل الحج وعلى وجوب سؤالها عن الجهاد، انتهى. فتح الباري: ٣/٣٨٢.

٨٣ ــ ما رواه ابن خزيمة في صحيحه عنها، قالت: قلت يا رسول الله: هل على النساء من جهاد؟ قال: «عليهن جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة».

٨٤ ــ ورواه النسائي أيضاً والبيهقي في السنن بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «جهاد الكبير[1] والضعيف، والمرأة الحج والعمرة».

٨٥ ــ وروى ابن ماجه عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً: «الحج جهاد كل ضعيف».

وضبطه بعضهم لكن بكسر الكاف وألف بعد اللام ومعناه أيضاً لكن أفضل الجهاد لكن لما تقدم من الأحاديث لا مطلقاً، لأن الجهاد أفضل من الحج إذا استويا في رتبة التكليف، والله أعلم.

٨٦ ــ وخرج ابن عساكر بإسناده عن المفضل بن فضالة، عن أبيه قال: استأذن قوم على عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين، وهو شديد المرض فدخلوا عليه فقال: إنكم دخلتم علي في حين/إقبال آخرتي وإدبار دنياي وإني تذكرت [١٧/ب] أرجى عمل لي فوجدته غزوة غزوتها في سبيل الله وأنا خِلو من هذه الأشياء فإياكم وأبوابنا هذه الخبيثة أن تطيفوا بها.

---

٨٣ ــ صحيح ابن خزيمة: رقم ٣٠٧٤، كتاب المناسك، باب الدليل على أن جهاد النساء الحج والعمرة: ٤/٣٥٩.

ــ ورواه ابن ماجه أيضاً بحذف «هل» من أوله، وزيادة «نعم» بعد أن «قال»، وإسناد صحيح: ٢/٩٦٨.

٨٤ ــ المجتبى: كتاب مناسك الحج، فضل الحج: ٥/١١٣ ــ ١١٤.

رجاله كلهم ثقات إلا سعيد بن أبي هلال. وقال الحافظ في التقريب: صدوق، وحكي عن أحمد أنه اختلط.

ــ والسنن الكبرى: ٩/٢٣.

(١) في النسائي زيادة: «الصغير».

٨٥ ــ ابن ماجه: كتاب المناسك، باب الحج جهاد النساء: ٢/٩٦٨. إسناده صحيح إلا أن محمد بن علي راوي الحديث عن أم سلمة اختلف في سماعه عنها.

٨٦ ــ ذكره أيضاً ابن الأثير في الكامل: ٤/٥٢٠.

قال المؤلف عفا الله عنه: كان عبد الملك رحمه الله من علماء التابعين وكان معاوية رضي الله عنه قد استعمله على المدينة وهو ابن ست عشرة سنة فركب بالناس البحر غازياً.

وخرّج الخطيب في تاريخ بغداد، وأبو القاسم ابن عساكر في تاريخ دمشق، عن محمد بن الفضيل بن عياض قال: رأيت ابن المبارك في النوم فقلت: أي العمل وجدت أفضل؟ قال: الأمر الذي كنت فيه، قلت: الرباط والجهاد؟ قال: نعم، قلت: فما صنع بك ربك؟ قال: غفر لي مغفرة ما بعدها مغفرة[1].

وقال الفضل بن زياد[2]: سمعت أبا عبد الله ــ يعني أحمد بن حنبل ــ وذكر له الغزو فجعل يبكي ويقول: ما من أعمال البر (شيء)[3] أفضل منه.

وقال عنه غيره: ليس يعدل لقاء العدو شيء، ومباشرة القتال بنفسه أفضل الأعمال، والذين يقاتلون العدو، هم الذين يدفعون عن الإسلام، وعن حريمهم، فأي عمل أفضل منه، الناس آمنون وهم خائفون، قد بذلوا مهج أنفسهم. ذكره صاحب المغني[4].

فصــل
في أن الجهاد أحب الأعمال إلى الله تعالى

٨٧ ــ عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه[5] قال: قعدنا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله

---

(١) تاريخ بغداد: ١٦٨/١، دار صادر ــ بيروت.

(٢) الفضل بن زياد أبو العباس القطان البغدادي، كان من المتقدمين عند أبي عبد الله ــ يعني أحمد بن حنبل ــ وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه، فوقع له عن أبي عبد الله مسائل كثيرة جياد. طبقات الحنابلة لأبي يعلى: ٢٥١/١، دار المعرفة ــ بيروت.

(٣) لفظ: (شيء) غير موجود في المغني. (٤) المغني: ٣٤٨/٨ ــ ٣٤٩.

(٥) عبد الله بن سلام بالتخفيف، الإسرائيلي؛ أبو يوسف، حليف بني الخزرج، مشهور، له أحاديث، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٧٦.

٨٧ــ الترمذي، أبواب التفسير، تفسير سورة الصف: ٨٥/٥، سنده حسن.

ــ السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير: ١٥٩/٩ ــ ١٦٠. =

عملناه، فأنزل الله عز وجل: ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم. يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص﴾[1]. إلى آخر السورة، فقرأها علينا رسول الله ﷺ. رواه الترمذي، والبيهقي، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٨٨ ــ وفي رواية للبيهقي في السنن أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: لو أرسلنا إلى رسول الله ﷺ رسولاً يسأله عن أحب الأعمال إلى الله، قال: فلم يذهب إليه أحد منا وهِبْنَا أن نسأله عن ذلك، فدعا رسول الله ﷺ أولئك النفر، رجلاً رجلاً حتى جمعهم، ونزلت فيهم هذه السورة ﴿سبح لله﴾ قال[2] ابن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ كلها، قال أبو[3] سلمة فقرأها علينا عبد الله بن سلام كلها، قال يحيى بن أبي كثير[4] وقرأها علينا أبو سلمة كلها.

٨٩ ــ وخرجه ابن عساكر من حديث أبي هريرة بنحوه.

٩٠ ــ وروى ابن المبارك عن سفيان[5] عن محمد بن

= ــ والحاكم رواه مرة بطريق الترمذي، ومرة بطريق آخر، وأشار إليها الترمذي بقوله: وروى الوليد بن مسلم هذا الحديث عن الأوزاعي نحو رواية محمد ابن كثير. ووافق الذهبي الحاكم على التصحيح: ٢/٦٩.

ــ ورواه ابن المبارك في الجهاد، ١/٥٩ ــ ٦٠، ولفظ المؤلف للحاكم.

(١) سورة الصف: آية ١ ــ ٤. (٢) في البيهقي: عبد الله بن سلام.

(٣) في (أ): ابن.

٨٨ ــ السنن الكبرى، كتاب السير: ٩/١٥٩. وتمامه في البيهقي: قال الأوزاعي: وقرأها علينا يحيى كلها. قال العباس: قال أبي: وقرأها علينا الأوزاعي كلها.

(٤) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: قبل ذلك بقليل، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٧٨.

٩٠ ــ كتاب الجهاد: ١/٦٠ ــ ٦١.

(٥) سفيان هذا لم يتبين لي من هو؟ سفيان الثوري أو ابن عيينة، وكلاهما يروي عن محمد بن جحادة كما يروي عن كليهما ابن المبارك، وإن كنت أميل إلى أن سفيان إذا أطلق ينصرف إلى الثوري.

جحادة[1] عن أبي صالح[2] قال: قالوا: لو كنا نعلم أي الأعمال أفضل أو أحب إلى الله، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في / سبيل الله بأموالكم [١٨/أ] وأنفسكم﴾[3] فكرهوها فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص﴾[4].

فصـــل

في أن المجاهد أفضل الناس

قال الله تعالى: ﴿وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً. درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيماً﴾[5].

٩١ ــ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: أي الناس أفضل؟ قال: «مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله» قال: ثم من؟ قال: «رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره». رواه البخاري ومسلم.

---

(١) محمد بن جُحادة بضم الجيم وتخفيف المهملة، ثقة، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٩٢.

(٢) أبو صالح هو باذام بالذال المعجمة، ويقال: آخره نون مولى أم هانىء، ضعيف مدلس، من الثالثة، ع. تقريب التهذيب: ص ٤٢.

(٣) سورة الصف: آية ١٠ ــ ١١، وتمام الآية: ﴿ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾.

(٤) سورة الصف: آية ٢ ــ ٤. (٥) سورة النساء: الآيات ٩٥، ٩٦.

٩١ــ فتح الباري: رقم ٢٧٨٦، كتاب الجهاد، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله: ٦/٦؛ ورقم ٦٤٩٤، كتاب الرقاق، باب العزلة راحة من خلاط السوء: ١١/٣٣١، بنحوه.

ــ مسلم برقم ١٨٨٨، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط: ٣/٣ ــ ١٥ ولفظ المؤلف قريب للفظ مسلم.

الشعب: بكسر الشين هو ما انفرج بين جبلين.

قال النووي: وليس المراد نفس الشعب خصوصاً بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب هنا[1] مثالاً لأنه خال عن الناس غالباً، انتهى[2].

وفي هذا الحديث التصريح بأن الجهاد أفضل من العزلة والتفرغ للعبادة وهو ما يدل عليه قوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله﴾ الآية[3]. وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى[4].

٩٢ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ذِروة سنام الإسلام الجهاد في سبيل الله لا يناله إلا أفضلهم». رواه الطبراني من طريق علي بن يزيد[5] عن القاسم عنه.

فصل

في أن أحداً لا يستطيع عملاً يعدل الجهاد في سبيل الله[6]

٩٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله[7] ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل

---

(١) لفظ (هنا): غير موجود في النووي.

(٢) شرح النووي على مسلم: ٣٤/١٣، ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(٣) سورة النساء: آية ٩٥.

(٤) ص ١٥١ وما بعده.

٩٢ـ المعجم الكبير: برقم ٧٨٨٥، ٢٦٦/٨.
وقال الهيثمي: وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٧٤/٥.

(٥) علي بن يزيد بن أبي زياد الهاني، أبو عبد الملك الدمشقي، صاحب القاسم بن عبد الرحمن، ضعيف، من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، ت ق. تقريب التهذيب: ص ٢٤٩.

(٦) من (ر).

(٧) في مسلم: قيل للنبي.

٩٣ـ مسلم برقم ١٨٧٨، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ١٤٩٨/٣، وهذا الحديث على حسب اطلاعي مما انفرد به مسلم، والله أعلم.

ذلك يقول: «لا تستطيعونه»، ثم قال[1]: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله». رواه البخاري ومسلم.

٩٤ ـ وفي رواية للبخاري: أن رجلاً قال: يا رسول الله! دلني على عمل يعدل الجهاد، قال: «لا أجده» ثم قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر»، فقال: ومن يستطيع ذلك؟.

٩٥ ـ وقال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن بمرج[2] في طوله فيكتب له حسنات.

قال النووي: معنى القانت هنا المطيع[3]، وقوله: يستن أي: يعدو، والطِوَل بكسر الطاء وفتح الواو هو الحبل يشد في الدابة وقت رعيها.

قال المؤلف عفا الله عنه: فإذا كان أولو الهمم العلية، والنفوس الأبية، والشهامة الدينية[4] المضاعفة أجورهم بالصحبة النبوية الفائزون بالسبق إلى كل كمال، الحائزون من رتب الاجتهاد كل مقام عال، لا يستطيعون عملاً يعدل الجهاد، فكيف تقر أعين أمثالنا من غير اجتهاد، وكيف تسكن إلى الأعمال اليسيرة بالهمم الدنيـة/الحقيرة، مـع ما يشـوبها من الـرياء وعـدم [١٨/ب] الإخلاص، والدسائس التي لا يكاد يرجى معها خلاص، اللهم أيقظنا من هذه الغفلة، ووفقنا للجهاد في سبيلك قبل حلول النقلة، فأنت المرجو لكل خير ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) في مسلم: وقال: في الثالثة.

٩٤ـ فتح الباري رقم ٢٧٨٥، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٤/٦.

٩٥ـ رواه البخاري، فتح الباري: ٤/٦، وسيأتي مرفوعاً إلى النبي ﷺ برقم ٤٦٤.

(٢) المرج: أرض ذات نبات ومرعى، انتهى. المصباح: ض ٥٦٧.

(٣) شرح النووي على مسلم: ٢٥/١٣، ط الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) وشهم الرجل بالضم شهامة فهو شهم، أي: جلد ذكي الفؤاد. الصحاح: ١٩٦٣/٥.

٩٦ ــ وخرّج أبو نعيم الحافظ وابن عساكر عن سعيد بن أبي هلال[١]، عن خديج بن صوفي الحجري، أنه سمع أكدر بن حمام[٢] يقول: أخبرني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: جلسنا يوماً في مسجد رسول الله ﷺ، فقلنا لفتى منا: اذهب إلى رسول الله ﷺ فسله ما يعدل الجهاد فأتاه فسأله، فقال رسول الله ﷺ: لا شيء، ثم أرسلوه الثانية، فقال مثلها، ثم قلنا: إنها من رسول الله ثلاثاً فإن قال: لا شيء، فقل: ما يقرب منه، فأتاه، فقال رسول الله ﷺ: لا شيء، فقال: ما يقرب منه يا رسول الله، قال: «طيب الكلام وإدامة الصيام والحج كل عام ولا يقرب منه شيء».

٩٧ ــ وخرّج ابن عساكر أيضاً بإسناده عن إسحق بن إبراهيم النهشلي[٣]، حدثنا سعد ــ هو ابن الصلت ــ[٤]، عن ثور بن يزيد[٥]، عن خالد بن معدان[٦]، عن أبي الغادية المزني[٧]، قال: سمعت عثمان بن عفان

---

(١) سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم، أبو العلاء المصري، قيل: مدني الأصل، صدوق. وحكي عن أحمد أنه اختلط، من السادسة، مات بعد الثلاثين، وقيل: قبلها، وقيل: قبل الخمسين بسنة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٢٦.

(٢) الأكدر بن حمام بن عامر، وكان سيد لخم وشيخها، وحضر فتح مصر هو وأبوه، قتله مروان بن الحكم سنة خمس وستين. الولاة وكتاب القضاة: ص ٤٥ ــ ٤٦.

(٣) إسحق بن إبراهيم النهشلي المعروف بشاذان الفارسي، قاضي فارس صدوق. الجرح والتعديل: ٢/٢١١.

(٤) سعد بن الصلت بن برد بن أسلم، مولى جرير بن عبد الله البجلي، وهو جد إسحق ابن إبراهيم المتقدم. انظر: الجرح والتعديل: ٤/٨٦، ولم يذكر فيه جرحاً.

(٥) ثور بن يزيد، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، من السابعة مات سنة خمسين، وقيل: ثلاث أو خمس وخمسين، ع. انظر: التقريب: ص ٥٢.

(٦) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي أبو عبد الله، ثقة عابد يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، وقيل: بعد ذلك، ع. تقريب التهذيب: ص ٩٠.

(٧) أبو الغادية المزني، اسمه يسار بن سبع، وقيل: غير ذلك، سكن الشام ونزل واسط، أدرك النبي ﷺ، وكان محباً لعثمان، وهو الذي قتل ابن ياسر، واختلف هل هو جهني أو مزني. تعجيل المنفعة: ص ٣٣٤ ــ ٣٣٥.

رضي الله عنه يقول ـ وهو يخطب على المنبر ـ: يا أهل المدينة ألا تأخذوا[1] بحظكم ونصيبكم من الجهاد في سبيل الله؟ ألا ترون إلى إخوانكم من أهل الشام، وإخوانكم من أهل مصر، وإخوانكم من أهل العراق؟ والله ليوم يعمله أحدكم في سبيل الله خير من ألف يوم يعمله في بيته صائماً قائماً لا يفطر ولا يفتر.

فصـــل
في أن الجهاد أفضل من العزلة والتفرغ للعبادة

تقدم حديث أبي سعيد[2]، وفيه: أن أفضل الناس المؤمن المجاهد ثم يليه المعتزل.

٩٨ ـ وخرج ابن عساكر بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الناس منزلة؟ رجل أخذ بعِنان فرسه في سبيل الله. ألا أخبركم بخير الناس منزلة بعده؟ رجل معتزل في غنم له يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد الله ولا يشرك به شيئاً». وقد روى هذا الحديث مسلم وغيره، ويأتي لفظه إن شاء الله.

٩٩ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: مر رجل من أصحاب

---

(١) هكذا في كل النسخ بحذف النون، وحذف نون أمثلة الخمسة بغير ناصب ولا جازم، لغة صحيحة، كما قال الشاعر:

أبيت أسري وتبيتي تدلكي … شعرك بالعنبر والمسك الزكي

ومنه حديث: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا». صحيح مسلم: ٧٤٩.

انظر: ياسين على التصريح: ١/٨٦.

(٢) تقدم برقم: ٩١.

٩٨ ـ يأتي برقم: ٦٧١.

٩٩ ـ صحيح، سنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب في الغدو والرواح في سبيل الله: ١٣/١٠١ ـ ١٠٢.

ـ والبيهقي، كتاب السير، باب فضل الجهاد في سبيل الله: ٩/١٦٠ ـ ١٦١، وقال: «ستين عاماً» بدل «سبعين عاماً».

ـ والحاكم في الجهاد، ٢/٦٨، بلفظ البيهقي، ووافقه الذهبي، وتقدم هذا الحديث.

رسول الله ﷺ بشعب فيه عيينة من ماء عذبة فقال: لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب؟ ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة». رواه الترمذي وقال: حديث حسن، والبيهقي في السنن، والحاكم وقال: صحيح على/شرط مسلم. [١٩/أ]

فواق الناقة بضم الفاء وتخفيف الواو وآخره قاف، قال الجوهري[(١)] وغيره: هو ما بين الحلبتين من الوقت لأنها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب، انتهى[(٢)].

وقيل: هو ما بين أن تضع يدك على الضرع وقت الحلب وترفعها.

قال المؤلف: وعلى هذا فيكون من باب المبالغة في التحريض على القتال والترغيب فيه لا من باب إرادة حقيقة اللفظ، وهذا،

١٠٠ ــ كقوله ﷺ: «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص[(٣)] قطاة[(٤)] بنى الله له بيتاً في الجنة». ومحال أن يسع مفحص القطاة آدميًّا يصلي فيه، وقال ابن حبيب[(٥)] فيما حكاه عن ابن رشد[(٦)] في مقدماته: هو قدر ما تحلب

---

(١) هو إسماعيل بن حماد، أبو نصر، الفارابي، مات سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة وقيل: في حدود الأربعمائة: بغية الوعاة: ١/٤٤٦ ــ ٤٤٧.

(٢) الصحاح: ٤/١٥٤٦.

١٠٠ ــ صحيح، رواه ابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه، كتاب المساجد والجماعات، باب من بنى لله مسجداً: ١/٢٤٤.

(٣) المفحص: بفتح الميم والحاء موضع تبيض فيه القطاة. المصباح: ص ٤٦٣.

(٤) القطاة: واحدة القطا، وهي ضرب من الحمام. انظر: المصباح: ص ٥١٠.

(٥) أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمي، القرطبي البيري، الفقيه، الأديب الثقة المتفنن الإمام في الحديث، والفقه، واللغة، والنحو، مات سنة ٢٣٨، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ص ٧٤ ــ ٧٥.

(٦) القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الإمام العالم المحقق، توفي سنة عشرين وخمس مائة هـ. شجرة النور الزكية: ص ١٢٩.

فيه[1]. وعلى هذا يكون المراد حقيقة اللفظ وهو أحسن.

وفي هذا الحديث أدل دليل على ما تقدم من أن الجهاد والتصدي له أفضل من العزلة للعبادة، والله أعلم.

يا هذا، ليت شعري من يقوم مقام هذا الصحابي في عزلته وعبادته وطيب مطعمه، ومع هذا فقد قال له النبي ﷺ: لا تفعل، وأرشده إلى الجهاد فكيف لواحد منا أن يتركه مع أعمال لا يوثق بها مع قلتها وخطايا لا ينجى معها لكثرتها، وجوارح لا تزال مطلقة فيما منعت منه، ونفوس جامحة[2] إلا عما نهيت عنه ومآكل حكم حلها عند (رازقها)[3]، وخواطر علم أصلها عند خالقها، ونياب لا يتحقق إخلاصها، وتبعات لا يرجى بغير العناية خلاصها، ثم النظر في خواتم الأعمال، مجال الخطر وعظائم الأوجال، فالسعيد من وفقه الله للجهاد ويسره عليه، والشقي من جبن فغبن وظهر الخسران عليه، اللهم يسر علينا الجهاد ويسرنا له، واجعلنا بفضلك ممن رام أمراً فناله، وقرنت بالتوفيق أحواله وأفعاله، إنك قريب مجيب.

١٠١ ـ وعن عسعس بن سلامة[4]، أن النبي ﷺ كان في سفر ففقد رجلاً من أصحابه فقال: أردت أن أخلو بجبل وأتعبد، قال: فلا تفعله ولا يفعله أحدكم فلصبر ساعة في بعض مواطن الإسلام أفضل من عبادة أربعين

---

(١) المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات: ٢٧٦/١، ط الأولى بمطبعة السعادة بمصر.

(٢) جَمَحَ الفرس جمحاً وجموحاً وجِماحاً: عتا عن أمر صاحبه حتى غلبه وهي جامحة. المعجم الوسيط: ١٣٣/١.

(٣) هذه من نسخة (ر).

(٤) عسعس بن سلامة البصري التميمي يقولون: إن حديثه مرسل وإنه لم يسمع من النبي ﷺ، وكنيته أبو صفرة.
وقال الحافظ: وقال ابن منده: ذكر في الصحابة ولا يثبت، وقد روى حديثه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن الأزرق، عنه، أن النبي ﷺ قال: «صبر ساعة في بعض المواطن خير من عبادة أربعين عاماً». الحديث. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ١٨١/٣، والإصابة: ٤٨٠/٢.

سنة خالياً. خرّجه البيهقي في الشعب، وابن عساكر وقال: غريب.

وقال عبدالله بن محمد قاضي نصيبين[1]: حدثني محمد بن إبراهيم بن أبي سكينة قال: أملى علي عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس[2]، وأرسلها معي إلى مكة إلى الفضيل بن عياض في سنة سبع وسبعين مائة وهي:

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا	لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه	فنحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل	فخيولنا يوم الصبيحة تتعب
[١٩/ب] / ريح العبير[3] لكم ونحن عبيرنا	رهج السنابك[4] والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا	قول صحيح صادق لا يَكْذِب
لا يستوي وغبار خيل الله في	أنف امرىء ودخان نار تَلَهَّبُ
هذا كتاب الله ينطق بيننا	ليس الشهيد بميت لا يَكْذِب

قال: فلقيت الفضيل بكتابه فلما قرأه ذرفت عيناه[5] ثم قال: صدق أبو عبد الرحمن، ونصحني[6]. وسيأتي أحاديث في الفصل بعده تدل على فضل الجهاد على العزلة والاجتهاد إن شاء الله.

---

(١) نصيبين: بالفتح ثم الكسر، ثم ياء علامة الجمع الصحيح، وهي مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل إلى الشام. معجم البلدان: ٥/٢٨٨.

(٢) طرسوس، بفتح أوله وثانية وسِيْنَيْنْ مهملتين، بينهما واو ساكنة بوزن قربوس كلمة عجمية، رومية، ولا يجوز سكون الراء، إلا في ضرورة الشعر، لأن فعلول ليس من أبنيتهم، وهي مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب. معجم البلدان: ٤/٢٨.

(٣) العبير أخلاط تجمع بالزعفران. الصحاح: ٢/٧٣٤.

(٤) السنابك جمع سنبك وهو طرف الحافر ومن كل شيء أوله. المعجم الوسيط: ١/٤٥٥.

(٥) ذرف الدمع يَذْرُفُ ذرفاً وذرفاناً أي: سال. الصحاح: ٤/١٣٦١.

(٦) ذكرها الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٨/٤١٢.

فصـــل

في أن المجاهد خير الناس وأكرمهم على الله تعالى

١٠٢ - خرّج ابن المبارك، والترمذي وحسنه، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس في مجلس لهم فقال: «ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، ألا أخبركم بالذي يليه؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، أو أخبركم بشر الناس؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الذي يسأل بالله ولا يعطي».

١٠٣ – وقد روي عن عطاء بن يسار[1] مرسلاً، خرّجه مالك في الموطأ.

١٠٤ – وفي رواية لابن عساكر في هذا الحديث: قال رسول الله ﷺ يوم

١٠٢ـ كتاب الجهاد لابن المبارك: ٢/١٥٩، وسنده حسن.
– والترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء أي الناس خير: ٣/١٠٢ وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. قلت: وفيه ابن لهيعة.
– والنسائي، كتاب الزكاة، باب من يسأل بالله ولا يعطي به: ٥/٨٣، وسنده حسن.
– وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨٤، ولفظ المؤلف له.
– وأخرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة إلى قوله: «ويؤتي الزكاة» وزاد في الآخر: «ويشهد أن لا إله إلا الله». وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي: ٢/٦٧.

١٠٣ـ الموطأ، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد: ٢/٤٤٥.

(١) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني مولى ميمونة، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، من صغار الثالثة، مات سنة أربع وتسعين وقيل: بعد ذلك، ع. التقريب: ص ٢٤٠.

١٠٤ـ أخرجه الحاكم في المستدرك وزاد في الآخر: فقلت: أقالها؟ قال: قالها ثلاثاً فكبرت وحمدت وشكرت. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي: ٢/٦٧.

خطب الناس بتبوك: «ما في الناس مثل رجل أخذ رأس فرسه يجاهد في سبيل الله، ويجتنب شرور الناس، ومثل رجل بادي، وفي رواية نائي في نعمه، يقري ضيفه ويعطي حقه».

١٠٥ ــ وعن أبي الخطاب[١]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ خطب الناس عام تبوك وهو مضيف ظهره إلى نخله فقال: «ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس، إن من خير الناس رجل عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدميه حتى يأتيه الموت، وإن من شر الناس رجل[٢] فاجر يقرأ كتاب الله لا يرعوي[٣] إلى شيء منه». رواه النسائي والبيهقي في السنن.

١٠٦ ــ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كنت عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسول الله، أي الناس خير منزلة عند الله عز وجل بعد أنبيائه وأصفيائه؟ قال: «المجاهد في سبيل الله عز وجل بنفسه وماله حتى تأتيه دعوة الله عز وجل وهو على متن فرسه أو آخذ بعنانه». قال: ثم من يا نبي الله قال: «فخط[٤] بيده، وقال امرؤ بناحية يحسن عبادة الله عز وجل ويدع الناس من شره». قال: فأي الناس شر عند الله منزلة عز وجل؟ قال: «المشرك بالله»، قال: ثم من؟ قال: «ذو سلطان جائر يجور عن الحق وقد مكن له». / رواه عبد الله بن المبارك ورجال إسناده ثقات إلا أن تَابِعِيَّه لم يسمّ. [٢٠/أ]

١٠٥ــ المجتبى، كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه، ٦/١١ ــ ١٢.
ــ والبيهقي في السنن، كتاب السير، باب فضل الجهاد في سبيل الله: ٩/١٦٠.
ــ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي: ٢/٦٧ ــ ٦٨، وما أدري من أين جاءته الصحة؟
ولفظ المؤلف موافق للحاكم، إلا أنه قال في أوله: قام عام تبوك خطب الناس.

(١) أبو الخطاب المصري، مجهول، من الثالثة، س. تقريب التهذيب: ص ٤٠٤.
(٢) هكذا في كل النسخ، وهو جائز، واسم إنَّ ضمير الشأن.
(٣) ارعوى عن القبيح، مثل ارتدع، انتهى. المصباح: ص ٢٣١.

١٠٦ــ الجهاد لابن المبارك: ٢/١٥٧.
(٤) عند ابن المبارك: فخبط.

١٠٧ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن محمد بن إسحق، عن عبد الله ابن أبي نجيح[١]، عن مجاهد، عن أم مبشر بنت البراء بن معرور رضي الله عنها[٢]، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأصحابه: «ألا أخبركم بخير الناس»؟ قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله» وقال: «ألا أخبركم بخير الناس بعده؟» قالوا بلى يا رسول الله، قال: «رجل في غنيمة يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة وقد اعتزل شرور الناس».

١٠٨ ـ وعن يوسف بن يعقوب عن أشياخه قالوا: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا أذى المجاهدين فإن الله يغضب للمجاهدين كما يغضب للأنبياء والرسل، ويستجيب لهم كما يستجيب للأنبياء والرسل، ولا طلعت شمس ولا غربت على أحد أكرم على الله من مجاهد ذكره في شفاء الصدور. ورواه ابن عساكر مسنداً من حديث علي بنحوه، ويأتي إن شاء الله.

فصـــل

في أن نوم المجاهد
أفضل من قيام غيره الليل وصيامه النهار
وأن الطاعم في سبيل الله كالصائم في غيره سرمداً

١٠٩ ـ خرّج سعيد بن منصور في سننه عن الحسن بن أبي الحسن أن رجلاً كان على عهد رسول الله ﷺ (له مال كثير فأتى رسول الله ﷺ)[٣]، فقال:

---

(١) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر ربما دلس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ١٩١.

(٢) أم مبشر بنت البراء بن معرور الأنصارية، وكانت من كبار الصحابة ولمجاهد عنها حديث أحسبه مرسلاً، قاله ابن عبد البر. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٤٩٤/٤.

١٠٨ـ يأتي برقم ١٦١.

١٠٩ـ كتاب السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد في سبيل الله: ١٢٦/٣/٢ ـ ١٢٧.

(٣) ما بين القوسين غير موجود في سنن سعيد بن منصور.

يا رسول الله أخبرني بعمل أدرك به عمل المجاهدين في سبيل الله»، فقال: كم مالك؟ قال: ستة آلاف دينار، فقال: «لو أنفقتها في طاعة الله لم تبلغ غبار شراك نعل المجاهد في سبيل الله»، وأتاه رجل فقال: يا رسول الله أخبرني بعمل أدرك به عمل المجاهدين في سبيل الله فقال: «لو قمت الليل وصمت النهار لم تبلغ نوم المجاهد في سبيل الله».

قال المؤلف عفا الله عنه: وهذا مرسل وقد خرج الحديث الأول ابن عساكر من طريق عثمان بن عطاء الخراساني[1]، عن أبيه[2]، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه إلا أنه قال فيه:

١١٠ ــ لو أنفقتها ما بلغت نفقتك قبال امرىء انقطع في سبيل الله.

قبال النعل: زمامه، قاله ابن فارس[3].

١١١ ــ وخرج ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناد حسن عن مكحول مرسلاً قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن الناس قد غزوا (وقد)[4] حبسني شيء، فدلني على عمل يُلحِقُني بهم، قال: «هل تستطيع قيام الليل»؟ قال: أتكلف ذلك، قال: «هل تستطيع صيام النهار»؟ قال: نعم، قال: «فإن إحياءك ليلك وصيامك نهارك كنومة أحدهم».

١١٢ ــ وخرج ابن المبارك بإسناده عن صفوان بن سليم[5] أن أبا هريرة

---

(١) عثمان بن عطاء بن مسلم الخراساني أبو مسعود المقدسي، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين، وقيل: سنة إحدى وخمسين، خدق. تقريب التهذيب: ص ٢٣٥.

(٢) عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل: عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، م ع. تقريب التهذيب: ص ٢٣٩.

(٣) معجم مقاييس اللغة: ٥/٥٢.

١١١ــ مصنف ابن أبي شيبة: ٥/٢٩٧.

(٤) ما بين القوسين غير موجود في ابن أبي شيبة.

١١٢ــ الجهاد لابن المبارك: ١/٩٥.

(٥) صفوان بن سليم المدني أبو عبد الله الزهري مولاهم، ثقة مفت عابد رمي بالقدر، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين وله اثنان وسبعون سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٥٣.

رضي الله عنه قال: أيستطيع أحدكم أن يقوم فلا يفتر ويصوم فلا يفطر ما كان حياً؟ فقيل: يا أبا هريرة ومن يطيق هذا؟ قال: والذي نفسي بيده إن نوم[1] المجاهد في سبيل الله أفضل/منه. وهذا موقوف وقد يقال: إن مثل هذا لا يقال [٢٠/ب] من قبل الرأي والاجتهاد فسبيله سبيل المرفوع، ويعضد ذلك الأحاديث الآتية بعده، والله أعلم.

قال المؤلف: إذا كان ــ أكرمكم الله ــ هذه درجة نائمهم فكيف بقائمهم، وإذا كانت هذه رتبة غافلهم فكيف بعاملهم، وإذا كان هذا خطر شراك نعالهم فكيف بخطير أفعالهم، إن هذا لهو الفضل المبين، لمثل هذا فليشمر المشمرون، وعلى فواته فليبك العاجزون المقصرون، وعلى ضياع العمر في غيره فليحزن المفرطون، اللهم بصرنا بأسباب النجاة ويسرها علينا وانظر بعين عنايتك ورحمتك إلينا فقد تصرم العمر في غير طائل وأنت على كل شيء قدير.

١١٣ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن مثل المجاهد في سبيل الله ــ والله أعلم بمن يجاهد في سبيله ــ كمثل القائم الصائم الخاشع الراكع الساجد». رواه ابن المبارك والنسائي بإسناد صحيح، وهو في الصحيحين بنحوه[2].

١١٤ ــ وفي رواية لابن المبارك: «مثل المجاهد في سبيل الله عز وجل، كالصائم القائم بآيات الله آناء الليل وآناء النهار مثل[3] الأسطوانة».

١١٥ ــ وخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث شيخه عمرو[4] بن سعيد بن سنان قال: «وكان قد صام النهار وقام الليل ثمانين سنة غازياً ومرابطاً».

---

(١) عند ابن المبارك: «يوم» بالياء.

١١٣ــ الجهاد: ٦٥/١، صحيح؛ ورواه النسائي من طريق ابن المبارك، كتاب الجهاد، مثل المجاهد في سبيل الله: ١٨/٦.

(٢) يشير إلى ما تقدم برقم ٩٣، وإلى ما أخرجه البخاري برقم ٢٧٨٧، كتاب الجهاد، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله: ٦/٦، من الفتح.

١١٤ــ الجهاد: ٦٦/١؛ وأخرجه أبو نعيم من طريق ابن المبارك، الحلية: ١٧٣/٨.

(٣) عند ابن المبارك زيادة: «هذه» هنا.

(٤) عند ابن حبان: عمر بن سعيد.

١١٦ ــ ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القانت الصائم لا يفتر صلاة ولا صياماً حتى يرجعه الله إلى أهله بما يرجعه إليهم من غنيمة أو أجر أو يتوفاه فيدخله الجنة».

١١٧ ــ وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله حتى يرجع متى يرجع». رواه أحمد بإسناد رجاله رجال الصحيح والبزار والطبراني وغيرهم.

١١٨ ــ وعن سعيد بن عبد العزيز قال: نومة في سبيل الله خير من سبعين حجة تتلوها سبعون عمرة. ذكره في شفاء الصدور.

١١٩ ــ وذكر فيه أيضاً عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الطاعم في سبيل الله كالصائم في غيره سرمداً».

قال المؤلف: وهذا معنى قوله ﷺ في حديث أبي هريرة: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القانت الصائم لا يفتر صلاة ولا صياماً»(١).

فصـــل
في أن من داوم الصيام والقيام والذكر لا يبلغ العشر من عمل المجاهد في سبيل الله تعالى

١٢٠ ــ عن معاذ بن أنس رضي الله عنه(٢)، عن النبي ﷺ أن امرأة

١١٦ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨١.

١١٧ــ صحيح، مسند أحمد: ٢٧٢/٤.

ــ كشف الأستار بلفظ: «مثل الغازي في سبيل الله مثل القائم الصائم حتى يرجعه إلى بيته». كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٢٥٦/٢.

ــ وقال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح. المجمع: ٢٧٥/٥.

(١) تقدم برقم: ٩٤.

١٢٠ــ ضعيف، المسند: ٤٣٩/٣.

(٢) معاذ بن أنس الجهني الأنصاري، صحابي نزل مصر، وبقي إلى خلافة عبد الملك، بخ د ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٤٠.

أتته فقالت: يا رسول الله! انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدي بصلاته إذا صلى وبفعله كله، فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع، قال لها: «أتستطيعين/أن [٢١/أ] تقومي ولا تقعدي، وتصومي ولا تفطري، وتذكري الله ولا تفتري حتى يرجع»، قالت: ما أطيق هذا يا رسول الله فقال: «والذي نفسي بيده لَوْ طُوِّقْتِيْهِ ما بلغتِ العشر[1] من عمله». رواه أحمد عن رشدين[2] وهو ثقة عنده، عن ثوبان[3]، عن زبان[4]، عن سهل بن معاذ[5]، عن أبيه. ومن هذه الطريق خرجه ابن عساكر، إلا أنه قال: «ما بلغت العشير من عمله».

١٢١ ــ لكن خرجه الحاكم من طريق سعيد بن أبي أيوب[6]، عن خير بن نعيم[7]، عن سهل بن معاذ، عن أبيه. وهذا إسناد حسن، وقال الحاكم فيه: حديث صحيح الإسناد.

---

(١) في المخطوط: العشور، والمثبت من المسند، لأنه الأنسب هنا.

(٢) رشدين بكسر الراء وسكون المعجمة ابن سعد بن مفلح المهري بفتح الميم وسكون الهاء، أبو الحجاج المصري، ضعيف، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث، من السابعة، مات سنة ثمان وثمانين وله ثمان وسبعون سنة، ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٠٣.

(٣) إقحام ثوبان هنا لعله سبق قلم من المؤلف أو من بعض النساخ لأنه غير موجود في المسند، وليس له ذكر في شيوخ رشدين ولا في تلاميذ زبان، والله أعلم.

(٤) زبان بن فائد بالفاء البصري أبو جوين بالجيم المصري مصغر الحمراوي بالمهملة، ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته من السادسة، مات سنة خمس وخمسين، بخ د ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٠٥.

(٥) سهل بن معاذ بن أنس الجهني، نزيل مصر، لا بأس به إلا في روايات زبان عنه، من الرابعة، بخ د ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٣٩.

ومن هنا يتبين ضعف هذا الحديث بهذا الطريق ولكنه يكون حسناً لغيره بالطريق الآتية عن الحاكم.

١٢١ــ المستدرك: ٧٣/٢، ووافقه الذهبي على تصحيح الإسناد.

(٦) سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم، أبو يحيى بن مقلاص، ثقة ثبت من السابعة، مات سنة إحدى وستين، وقيل غير ذلك، ع. تقريب التهذيب: ص ١٢٠.

(٧) خير بن نعيم بن مرة بن كريب الحضرمي المصري قاضي برقة، صدوق فقيه، من السادسة، مات سنة سبع وثلاثين، م د س. تقريب التهذيب: ص ٩٥.

فصـــل

في أن الله يرفع المجاهد في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض

قال الله تعالى: ﴿وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً، درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيماً﴾[1].

١٢٢ ـ وفي صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة (وآتى الزكاة)[2] وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها»، قالوا: يا رسول الله! أفلا ننبىء الناس بذلك؟ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتموا الله فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تَفَجّر أنهار الجنة وفوقه عرش الرحمن».

١٢٣ ـ وفي صحيح مسلم، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً[3]، وجبت له الجنة»، فعجب لها أبو سعيد فقال: أعدها علي يا رسول الله، فأعادها عليه ثم قال: «وأخرى يرفع الله بها للعبد مائة درجة

---

(١) سورة النساء: آية ٩٥ ـ ٩٦.

١٢٢ـ فتح الباري رقم ٢٧٩٠، كتاب الجهاد، باب درجات المجاهدين في سبيل الله: ١١/٦، ورقم ٧٤٢٣، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء: ٤٠٤/١٣، ولفظه قريب للفظ المؤلف.

(٢) ما بين القوسين غير موجود في البخاري.

١٢٣ـ مسلم رقم ١٨٨٤، كتاب الإمارة، باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة: ١٥٠١/٣.

(٣) في مسلم: «نبياً».

ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»، قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله».

١٢٤ ــ وعن جبلة بن عطية(١) قال: قرأت هذه الآية عند ابن محيريز(٢) ﴿وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً. درجات منه﴾(٣). قال بلغني أن الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين سبعون عاماً للجواد المضمّر. رواه عبد الرزاق في مصنفه بإسناد صحيح.

١٢٥ ــ وخرج ابن عساكر، عن الوازع بن نافع(٤)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعن أبي أمامة رضي الله عنهما قالا: ذُكر عند رسول الله ﷺ الجهاد، فقال: «إن للمجاهدين في سبيل الله سبعين درجة من ياقوت ما بين كل درجتين مثل ما بين السماء والأرض».

فإن قلت قد تقدم في حديث أبي هريرة وأبي سعيد أن الدرجات مائة وفي هذا أن الدرجات سبعون فكيف الجمع بينهما؟

فالجواب: أن الوازع لا تقوم به حجة، وحديث أبي هريرة وحديث أبي سعيد من حيث الصحة لا يقاومهما شيء، وإن صح حديث السبعين فيحمل على تفاوت المجاهدين (في الدرجات)(٥) بتفاوت مقاصدهم وإخلاصهم فمنهم من يرفع سبعين درجة / ومنهم من يرفع مائة، والله أعلم. [٢١/ب]

١٢٤ــ مصنف عبد الرزاق، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٥/٢٦٠.
رواه عن جبلة بن عطية عن أبي مجلز وهو غير ابن محيريز ولعل ما هنا محرف عنه.

(١) جبلة بن عطية الفلسطيني، ثقة، من السادسة، س. تقريب التهذيب: ص ٥٤.

(٢) عبد الله بن محيريز بمهملة وراءٍ آخره زاي مصغراً ابن جنادة بن وهب الجُمحي بضم الجيم وفتح الميم بعدها مهملة، كان يتيماً في حجر أبي محذورة بمكة ثم نزل ببيت المقدس، ثقة، عابد، من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين، وقيل: بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ١٨٨.

(٣) سورة النساء: آية ٩٥ ــ ٩٦.

(٤) الوازع بن نافع العقيلي الجزري، قال ابن معين وأحمد: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، انتهى. ميزان الاعتدال: ٤/٣٢٧.

(٥) من (ر).

فصــل
في أن رهبانية هذه الأمة وسياحتها
الجهاد في سبيل الله تعالى

قال الله سبحانه في بيان المؤمنين الذين اشترى منهم نفوسهم وأموالهم: ﴿التائبون العابدون الحامدون السائحون﴾[1].

١٢٦ ـ وعن أبي ذر رضي الله عنه، أنه قال لرسول الله ﷺ: أوصني قال: «أوصيك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله»، قلت: يا رسول الله زدني قال: «عليك بتلاوة القرآن وذكر الله، فإنه نور لك في الأرض وذخر لك في السماء»، قلت: يا رسول الله: زدني، قال: «إياك وكثرةَ الضحك فإنه يميت القلب ويذهب بنور الوجه»[2]، قلت: يا رسول الله: زدني، قال: «عليك بالجهاد فإنه رهبانية أمتي»، قلت يا رسول الله: زدني، قال: «أحب المساكين وجالسهم»، قلت يا رسول الله زدني، قال: «انظر إلى من هو تحتك ولا تنظر إلى من هو فوقك». هذه قطعة مختصرة من حديث طويل رواه أحمد، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٢٧ ـ وخرّج الطبراني في الصغير، وأبو الشيخ في كتاب الثواب

---

(١) سورة التوبة: آية ١١٢.

١٢٦ـ رواه ابن حبان بطوله، موارد الظمآن: ص ٥٢ ـ ٥٤.
ـ وأخرج أحمد أول الحديث بنحو ابن حبان مختصراً، المسند: ١٧٩/٥.
ـ وقال الهيثمي في موارد الظمآن: قلت: فيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، قال أبو حاتم وغيره: كذاب، انتهى.

(٢) عند ابن حبان زيادة ما يلي: «قلت: يا رسول الله زدني، قال: عليك بالصمت إلا من خير فإنه مطردة للشيطان عنك، وعون لك على أمر دينك».

١٢٧ـ المعجم الصغير: ٦٦/٢ ـ ٦٧، وقال الطبراني: لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به يعقوب القمي، انتهى. ويعقوب القمي، قال الحافظ في التقريب: صدوق يهم، انتهى: ص ٣٨٦.
ـ وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد بهذا الطريق نفسه: ٣٩٢/٧ ـ ٣٩٣.
ـ وأخرجه أحمد من طريق الحجاج بن مروان الكلاعي وعقيل بن مدرك السلمي عن =

بإسنادهما، من طريق ليث[1]، عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! أوصني، قال: «عليك بتقوى الله فإنها جماع كل خير، وعليك بالجهاد في سبيل الله فإنها رهبانية المسلمين، وعليك بذكر الله وتلاوة كتابه فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء، واخزن لسانك إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان».

١٢٨ ــ وخرّج ابن عساكر وغيره، من طريق أحمد بن داود بن نصر، ثنا أحمد بن بشر، عن شبيب[2]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدالّ على الخير كفاعله، وإن لكل أمة رهبانية وإن رهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله عز وجل، اللهم بارك لأمتي في بكورها».

١٢٩ ــ وخرّج ابن المبارك، عن زيد العمي[3] ــ وفي توثيقه خلاف ــ

= أبي سعيد الخدري، المسند: ٨٨/٣. وعقيل بن مدرك لم يدرك أبا سعيد الخدري والحجاج بن مروان الكلاعي، قال الحافظ في تعجيل المنفعة: ليس بالمشهور.
والحديث بهذين الطريقين يرتقي إلى درجة الحسن.
ــ وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم وهو مدلس، انتهى. مجمع الزوائد: ٢١٥/٤.

(١) هو ابن أبي سليم بن زنيم بالزاي والنون مصغراً واسم أبيه أيمن وقيل: أنس وقيل غير ذلك، صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين، خت م ع. تقريب التهذيب: ص ٢٨٧.

١٢٨ــ أخرج الترمذي الجزء الأول من الحديث وقال: وفي الباب عن أبي مسعود وبريدة، هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس، عن النبي ﷺ. أبواب العلم، باب ما جاء أن الدالّ على الخير كفاعله: ١٤/٤.
ــ ورواه مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: رقم ١٨٩٣، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله: ١٥٠٦/٣. ويأتي لفظه برقم: ٢٢٤.

(٢) شبيب بوزن طويل ابن بشر أو ابن بشير البجلي الكوفي، صدوق يخطىء، من الخامسة، ق.ت. تقريب التهذيب: ص ١٤٣.

(٣) زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة، يقال: اسم أبيه مرة، ضعيف من الخامسة، ع. تقريب التهذيب: ص ١١٢.

١٢٩ــ كتاب الجهاد: ٦٧/١، ورواه أحمد من طريق ابن المبارك، المسند: ٢٦٦/٣.
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وأحمد إلا أنه قال: لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه الأمة =

عن أبي إياس[1]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إن لكل أمة رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله عز وجل».

قال الإمام أبو عبد الله الحليمي رحمه الله: معنى قوله: «رهبانية أمتي الجهاد»، أن النصارى كانت تترهب بالتخلي من أشغال الدنيا، ولا تَخَلِّيَ أكثر من بذل النفس في سبيل الله فتقتل، وأيضاً فأولئك المترهبة كانوا يزعمون أنهم إنما يتخلون في الصوامع الديارات[2] لئلا يؤذوا أحداً، ولا أذى أشد من ترك المبطل على باطله، لأن ذلك يعرضه للنار، فإن تكن الرهبانية دفع الأذى عن الناس، فالجهاد دافع عن المجاهدين أعظم الأذى فهو الرهبانية إذاً، لا ما تتوهمه النصارى[3].

قال المؤلف عفا الله عنه: إطلاق الراهب على من رهب أن يؤذي غيره قليل، والقاصد منهم لذلك على الحقيقة قليل أيضاً، إذ لا يتهيأ هذا الشهود إلا للكمّل منهم الذين صفت بواطنهم بدوام العزلة والرياضة فكشفت لهم حقائق نفوسهم/الأمارة؛ وشهدوا ما يتعدى من شرها وأذاها للخلق حال [٢٢/أ] الخلطة والاجتماع، فحبسوا أنفسهم في الصوامع حبس الكلب العقور، ولو كان لا يسمى راهباً، إلا مثل هؤلاء لما كان يخلص من كل ألف راهب راهب.

وأكثر ما يطلق الراهب على من رهب غيره، أي: خافه، والذي يظهر أن الراهب لما رهب الله فاجتهد في عبادته ورهب الخلق أن يَشْغَلُوه عنها وأن يكونوا سبباً في سخط الله عليه وطرده عن بابه سُمي فعله هذا رهبانية، كذلك المجاهد

= الجهاد، وفيه زيد العمي وثقه أحمد وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٨/٥.

(١) أبو إياس معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني البصري، ثقة عالم، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة وهو ابن ست وسبعين سنة، ع. التقريب: ص ٣٤٢.

(٢) الصوامع: جمع صومع ــ وهو بيت العبادة عند النصارى. ومتعبد الناسك. المعجم الوسيط: ٥٢٣/١.

والديارات جمع دار، هو المحل يجمع البناء والساحة، والمنزل المسكون. المعجم الوسيط: ٣٠٢/١ ــ ٣٠٣.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان: ٤٧٤/٢.

لما خاف الله فامتثل أمره وخاف الكفار أن يستولوا عليه وعلى غيره من المسلمين لو ترك جهادهم فبادر إلى قتالهم ودفعهم سُمي فعله هذا رهبانية.

ويحتمل أن الرهبانية لما كانت عبارة عن اعتزال الخلق والفرار منهم والإقامة في قلل[1] الجبال وفي الصوامع بمَهامِه القفار، ومجاهدة للنفس في ترك شهواتها وبعدها عن مواطن مألوفاتها، وتحميلها ما يشق من الأفعال رهبة من الله وخوفاً من عقابه كان الجهاد أيضاً رهبانية، لأنه عبارة عن تعريض النفس لأنواع المكاره وبذلها في سبل[2] المتالف وتسليمها لمشتريها من غير مماطلة بها رهبة من الله وخوفاً منه.

وأقرب مما تقدم أن يقال: لما كانت الرهبانية عبارة عن تحمل أشق ما يكون على النفس سمي الجهاد أيضاً رهبانية، لأنه بذل النفس والمال وهو أشق ما يكون، وشتان بين من يجاهد نفسه مع حياتها وتناول بعض ملذوذاتها، وبين من عَرَّضَها لأعظم مكروهاتها، وحرص على فنائها وإن كان سبب بقائها وحياتها، اللهم ارزقنا ذلك بمنك وفضلك يا أرحم الراحمين.

١٣٠ ـ وروى ابن المبارك، عن ابن لَهِيْعَة[3]، أخبرني عمارة

---

(١) القلل جمع قلة وهي أعلى الجبل، وقلة كل شيء أعلاه. انظر: الصحاح: ١٨٠٤/٥.

(٢) في (ر) و(ع): سبيل.

١٣٠ـ الجهاد: ٦٨/١. ويشهد لهذا المرسل الحديث التالي.

(٣) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما، مات سنة أربع وسبعين. وقد ناف على الثمانين، م د ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٨٦.

وقال ابن القيم رحمه الله: وحديث ابن لهيعة يحتج منه بما روي عنه العبادلة كعبد الله ابن وهب وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرىء، قال أبو زرعة: ابن لهيعة كان ابن المبارك وابن وهب يتبعان أصوله، وقال عمرو بن علي: من كتب عنه قبل احتراق كتبه مثل ابن المبارك وابن المقرىء أصح ممن كتب بعد احتراقها، انتهى. أعلام الموقعين: ٤٤١/٢.

ابن غزية[1]، أن السياحة ذكرت عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أبدلنا الله بذلك الجهاد في سبيل الله والتكبير على كل شرف». وهذا مرسل، ولا بأس بابن لهيعة في المتابعات.

١٣١ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، أن رجلاً استأذن رسول الله ﷺ في السياحة فقال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل»، رواه أبو داود، والحاكم، والبيهقي في السنن، كلهم من طريق القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وذكره الحافظ عبد الحق الإشبيلي[2] في أحكامه وصححه أيضاً[3].

قال المؤلف عفا الله عنه: لما كانت السياحة هي السير في الأرض على سبيل الفرار من الأغيار، والنظر إلى الآثار بعين الاعتبار سمي الجهاد في سبيل الله تعالى سياحة، لأنه فرار من الوجود وسير إلى المعبود، على قدم الإيمان والتصديق بالموعود، ونظر للنفس بعين الإنصاف في تسليمها للمشتري خروجاً من عالم الخلاف، وشتان بين من هو سائر بنفسه ينزهها وبين من هو مجتهد عليها ليتلفها، /هذا هو السائح يقيناً، والبائع نفسه بالربح الأعظم فوزاً مبيناً. [٢٢/ب]

---

(١) عمارة بن غزية: عمارة بضم أوله والتخفيف ابن غزية بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة، ابن الحارث الأنصاري المازني المدني، لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة، خت م ٤. تقريب التهذيب: ص ٢٥١.

١٣١ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في النهي عن السياحة، ١٢/٣، وسنده حسن.

ـ المستدرك: ٧٣/٢، ووافقه الذهبي.

ـ السنن الكبرى، كتاب السير، باب فضل الجهاد في سبيل الله: ١٦١/٩.

(٢) عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين الحافظ العلامة أبو محمد الأزدي، الإشبيلي ويعرف أيضاً بابن الخراط، وتوفي سنة إحدى وثمانين وخمس مائة. انظر: تذكرة الحفاظ: ١٣٥٠/٤ ـ ١٣٥١.

(٣) الأحكام الكبرى: ١٧٦/٣، مخطوط ولم أجد تصحيحه فيه، ولعله في أحكامه الأخرى.

فصــل
في أن ذروة سنام الإسلام
الجهاد في سبيل الله تعالى

١٣٢ ــ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فقال: «إن شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه»، قلت: أجل يا رسول الله، قال: «أمَا رأس الأمر فالإسلام، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد. رواه الحاكم هكذا مختصراً وقال: صحيح على شرطهما، وقد رواه مطولاً أحمد، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه وغيرهم.

١٣٣ ــ وخرج الطبراني في الكبير، من طريق علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ذروة سنام الإسلام الجهاد في سبيل الله، لا يناله إلا أفضلهم».

١٣٤ ــ ورواه الطبراني في الكبير أيضاً، من طريق محمد بن

١٣٢ـ المستدرك: ٧٦/٢. ووافقه الذهبي.
ــ مسند أحمد: ٢٣١/٥، وفيه عاصم بن بهدلة، قال الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام، ومن طريق شهر بن حوشب: ٢٤٥/٥ ــ ٢٤٦.
ــ والترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة: ١٢٤/٤ ــ ١٢٥، من طريق عاصم بن بهدلة.
ــ وابن ماجه رقم ٣٩٧٣، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة: ١٣١٤/٢ ــ ١٣١٥ من هذا الطريق نفسه.
ــ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٢٥٨/٢ ــ ٢٦٠.
ــ وقال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني باختصار، وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه. مجمع الزوائد: ٢٧٣/٥ و ٢٧٤.
١٣٣ـ هذا الحديث مكرر وقد مر برقم: ٩٣.
١٣٤ـ ضعيف وفيه علتان: الأولى: ضعف علي بن يزيد الهاني كما تقدم.
والثانية: أن القاسم بن عبد الرحمن مختلف في سماعه من الصحابة غير أبي أمامة رضي الله عنه، حتى وصفه ابن حبان بأنه يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات.
=

سلمة[1]، عن أبي عبد الرحيم[2]، عن أبي عبد الملك[3]، عن القاسم، عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه[4]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإسلام ثلاثة أبيات سفلى وعليا وغرفة، فأما السفلى: فالإسلام، دخل فيه عامة المسلمين فلا تسأل أحداً منهم إلا قال: أنا مسلم، وأما العليا فتفاضل أعمالهم، بعض المسلمين أفضل من بعض، وأما الغرفة العليا فالجهاد في سبيل الله، لا يناله إلا أفضلهم».

قال المؤلف عفا الله عنه: إنما كان الإسلام رأس الأمر وهو الدين، لأنه لا يصح شيء من الأعمال إلا مع وجوده، فإذا فقد الرأس كانت الأعمال كالجسد بلا رأس فهي موات، ولهذا تجعل يوم القيامة هباء[5] منثوراً، وإنما كانت الصلاة عمود الدين تشبيهاً لها بعمود الخيمة، لأن أول ما يحاسب به المرء من عمله إقامة الصلاة، كذلك أول ما يقام من الخيمة عمودها، وكما أنه إن ردت الصلاة رد سائر عمله.

= وقال الهيثمي: رواه الطبراني من رواية أبي عبد الملك عن القاسم، وأبو عبد الملك لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، انتهى. مجمع الزواد: ٢٧٤/٥، وقد عرفت أن أبا عبد الملك هو علي بن يزيد الهاني. انظر: المعجم الكبير: ٣١٨/١٨، رقم ٨٢٢.

(١) في جميع نسخ المخطوطة محمد بن مسلمة بالميم في أوله، والتصحيح من التهذيب هو محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم الحراني، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح، ز م ع. تقريب التهذيب: ص ٢٩٩.

(٢) أبو عبد الرحيم اسمه خالد بن أبي يزيد بن سماك بن رستم الأموي، مولاهم، الحراني، ثقة، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين وقيل: اسم أبيه يزيد، وقيل: اسم جده سمال بفتح أوله وتشديد الميم وآخره لامٌ، بخ م د س، انتهى. تقريب التهذيب: ص ٩١.

(٣) أبو عبد الملك هو علي بن يزيد الهاني، وتقدم.

(٤) فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري الأوسي، شهد أحداً وما بعدها، ثم نزل دمشق وولي قضاءها، ومات سنة ثمان وخمسين، وقيل: بعدها بخ م ع، تقريب التهذيب: ص ٢٧٥.

(٥) الهباء: بالمد دقاق التراب، والشيء المنبث الذي يرى في ضوء الشمس، انتهى. المصباح: ص ٦٣٣.

١٣٥ ـ كما جاء في الحديث، كذلك عمود الخيمة إن أقيم رفعت وإن

١٣٥ـ رواه الترمذي، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، فإن انتقص من فريضة شيئاً قال الرب تبارك وتعالى: «انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك». وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. أبواب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة: ٦٥٨/١، وسنده حسن إلا أن فيه عنعنة قتادة والحسن البصري.
ـ ورواه النسائي مرة بهذه الطريق، كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة: ٢٣٢/١ ـ ٢٣٣.
ومرة من طريق قتادة عن الحسن بن زياد، عن أبي رافع عن أبي هريرة.
ـ ورواه أبو داود بنحوه من طريق أنس بن حكيم الضبي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال يونس ـ يعني أحد الرواة ـ وأحسبه ذكره عن النبي ﷺ، كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ: «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»: ٥٤٠/١.
وأنس هذا قال الحافظ في التقريب: مستور.
ـ ورواه ابن ماجه من هذا الطريق رقم ١٤٢٥، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة: ٤٥٨/١.
ـ ورواه أحمد بهذا الطريق نفسه، المسند: ٢٩٠/٢ و ٤٢٥.
وقال الحافظ: هذا الحديث مضطرب، اختلف فيه على الحسن فقيل عنه هكذا ـ يعني عن أنس بن حكيم ـ وقيل عنه، عن حريث بن قبيصة، وقيل عنه، عن صعصعة عم الأحنف، وقيل عنه، عن رجل من بني سليط، وقيل عنه غير ذلك، والله أعلم، انتهى. تهذيب التهذيب: ٣٧٤/١.
ـ وروى أبو داود من حديث تميم الداري بمعناه، كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ: «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»: ٥٤١/١، وسنده صحيح.
ـ ورواه ابن ماجه برقم ١٤٢٦، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة: ٤٥٧/١ وأشار إليه الترمذي بقوله: وفي الباب عن تميم الداري: ٤٥٨/١. وروى النسائي من حديث أبي هريرة بلفظ: «أول ما يحاسب به العبد صلاته فإن كان أكملها وإلا قال الله عز وجل: انظروا لعبدي من تطوع» الحديث: ٢٣٤/١. حديث صحيح.
ـ ورواه أحمد بسند صحيح من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ: ٧٢/٥ و ٣٧٧.

حبط حبطت، وأيضاً كما أن الخيمة لا تثبت وتمنع من الحر والبرد إلا إذا أقيم عمودها، كذلك لا يثبت الإسلام ويحقن الدم إلا إذا أقيمت الصلاة. وإنما شبه الجهاد بذروة سنام البعير، لأن ذروة السنام ـ وهي أعلاه ـ لا يعادلها شيء من أجزاء البعير كذلك الجهاد لا يعادله شيء من أعمال الإسلام لقوله ﷺ لما سئل ما يعدل الجهاد في سبيل الله، قال: «لا أجده»[1]. وفي رواية: «لا تستطيعونه»[2]. هذا ما يظهر لي، والله أعلم بمراد نبيه ﷺ.

ويحتمل أنه لما كان البعير حاملاً للإنسان وموصلاً له إلى المكان الذي يرومه[3] شبه به هذا الأمر وهو الدين الحنيفي، لأنه موصل للمؤمن في سفره الدنيوي، إلى موطنه الأول وهو الجنة، ثم شبه ﷺ الإسلام وهو التلفظ بالشهادة برأس البعير، إذ كان كل أحد يمكنه الوصول إلى هذا الإسلام، كما يمكنه الوصول إلى رأس البعير إما باللمس أو الرؤية، وشبه الجهاد بذروة ـ [٢٣/أ] سنامه إذ كان لا ينالها / إلا أطول الناس جسداً أو مالاً، كذلك الجهاد لا يناله إلا أفضل المؤمنين سابقةً ومالاً، كما قال ﷺ: «لا يناله إلا أفضلهم»[4]. ويحتمل أن النبي ﷺ إنما شبه الجهاد بذروة السنام لأن من تَسّور ذروة السنام فقد حكم على جميع أجزاء البعير، كذلك من رزقه الله الجهاد فقد أناله جميع ما في الإسلام من أجزاء الفضل، لأن نوم المجاهد أجر، وسفره أجر، ونفقته أجر، ونصبه أجر، وخوفه أجر، وظمأه أجر، وجوعه أجر، وحركاته كلها أجر، إلى غير ذلك، والله سبحانه أعلم.

فصل
في أن المجاهد في ضمان الله وكفالته وعونه وهدايته من حين يخرج من بيته حتى يعود إليه أو يقتل فيدخل الجنة

قال الله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين﴾[5].

(١) تقدم برقم: ٩٤.
(٢) تقدم برقم: ٩٣.
(٣) أي: يطلبه. المصباح: ص ٢٤٦
(٤) تقدم برقم: ٩٢ و ١٣٤.
(٥) سورة العنكبوت: آية ٦٩.

قال سفيان بن عيينة إذا رأيت الناس قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغور فإن الله يقول: ﴿لنهدينهم﴾[1].

١٣٦ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق بكلماته أن يدخله الجنة أو يرده إلى مسكنه بما نال من أجر أو غنيمة». الحديث. رواه البخاري والنسائي.

١٣٧ ــ ورواه مسلم بنحوه.

١٣٨ ــ وفي رواية للنسائي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انتدب الله[2] لمن يخرج في سبيله لا يخرجه إلا الإيمان (بي)[3] والجهاد في سبيلي

---

(١) ذكره البغوي في تفسيره معالم التنزيل: ٥/٢٠٠، المطبوع بهامش الخازن ط الثانية، مصطفى البابي الحلبي.

١٣٦ــ متفق عليه: رواه البخاري بلفظ المؤلف، الفتح: رقم ٤٦٣، كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مدداً﴾: ١٣/٤٤٤.

ومع اختلاف يسير برقم: ٣١٢٣ في كتاب فرض الخمس، باب قول النبي ﷺ: «أحلت لي الغنائم»: ٦/٢٢٠، وبرقم ٧٣٥٧، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾: ١٣/٤٤١.

ــ ومسلم: ١٨٧٦، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد، والخروج في سبيل الله: ٣/١٤٩٦.

ــ والنسائي، كتاب الجهاد، باب ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله: ٦/١٦.

١٣٧ــ مسلم برقم ١٨٧٦، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ٣/١٤٩٥.

١٣٨ــ كتاب الجهاد، باب ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله: ٦/١٦، ورجاله رجال الشيخين.

(٢) انتدب الله، أي: أجابه إلى غفرانه، انتهى. النهاية: ٥/٣٤.

(٣) ما بين القوسين زيادة من النسائي.

أنه علي ضامن حتى أدخله الجنة بأي ما كان[1] بقتل أو وفاة أو أرده إلى مسكنه الذي خرج منه[2] مع أجر أو غنيمة».

قوله: تكفل الله وفي بعض روايات مسلم تضمن الله، قال النووي: ومعناها أوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه، انتهى[3].

قال الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد رحمه الله في شرح العمدة: الضمان والكفالة ههنا عبارة عن تحقيق هذا الموعود من الله سبحانه وتعالى فإن الضمان والكفالة مُؤكِّدَان لما يُضمن ويُتكفل به وتحقيق ذلك من لوازمها، انتهى[4].

وقوله: «ضامن»، أي: مضمون كما قيل في ماء دافق وعيشة راضية، أي: مدفوق ومرضية.

١٣٩ ـ وقد خرج ابن ماجه وابن عساكر، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «المجاهد في سَبيل الله مضمون على الله أن يكفته[5] إلى مغفرته ورحمته إما أن يرجعه بأجر وغنيمة».

١٤٠ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه[6]، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من انتدب خارجاً في سبيل الله ابتغاء وجه الله وتصديق موعده وإيماناً برسله، فإنه على الله ضامن فإما أن يتوفاه

---

(١) في النسائي: «بأيهما كان إما بقتل».

(٢) في النسائي: «نال ما نال من أجر أو غنيمة».

(٣) انظر المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي: ١٣/٢٠.

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام مع حاشيته العمدة: ٥٠٦/٤، تعليق الشيخ علي الهندي، ط السلفية.

١٣٩ـ سنن ابن ماجه: رقم ٢٧٥٤، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد في سبيل الله: ٩٢٠/٢، وفيه عطية بن سعيد العوفي رواه بالعنعنة.
وقال الحافظ عنه في التقريب: صدوق يخطىء كثيراً، وكان شيعياً ومدلساً، انتهى.

(٥) وكل من ضمته إلى شيء فقد كفته. انظر: النهاية في غريب الحديث: ١٨٤/٤.

(٦) أبو مالك الأشعري قيل: اسمه عبيد، وقيل: عبد الله، وقيل: عمرو، وقيل: كعب بن كعب، وقيل: عامر بن الحارث، صحابي، مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة، خت م د س ق، تقريب التهذيب: ص ٤٢٤.

في الجيش في أي حتف شاء فيدخله الجنة وإما أن يسيح[1] في ضمان الله وإن طالت غيبته حتى يرده سالماً مع ما نال من أجر أو غنيمة».

قوله: «من أجر أو غنيمة». قد يتوهم متوهم من/هذا أن الأجر لا يجتمع [٢٣/ب] مع الغنيمة، وليس كذلك بل المعنى أن الله تعالى يرده بأجر كامل إن لم تحصل غنيمة أو بأجر ما وغنيمة، ومما يدل على أن الأجر يحصل مع الغنيمة قوله ﷺ:

١٤١ ـ «ما من غازية أو سرية يسلمون أو يغنمون إلا تعجلوا ثلثي أجرهم» و «أو» في حديث أبي مالك وأبي هريرة وغيرهما بمعنى الواو كما جاء ذلك في حديث أبي سعيد المتقدم[2]، وكما سيأتي في الباب السادس من حديث أبي هريرة في بعض روايات الصحيحين وأبي داود وغيره[3].

وقال أبو الوليد ابن رشد في مقدماته: أو، ههنا بمعنى الواو، إذ لا تنفي الغنيمةُ الأجر، وقد تكون أو على بابها فيكون معنى الكلام مع ما نال من أجر دون غنيمة أو غنيمة مع أجر، انتهى[4].

قال الإمام ابن دقيق العيد: وهذا التقدير لا بأس به، والله أعلم[5].

١٤٢ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له إن رجعته أرجعه بما أصاب من أجر أو غنيمة، وإن قبضته غفرت له». رواه النسائي، وخرّجه ابن عساكر إلا أنه قال في آخره: «وإن قبضته أن أغفر له وأن أرحمه وأن أدخله الجنة».

---

(١) ساح في الأرض يسيح سياحة، إذا ذهب فيها. نهاية ابن الأثير: ٤٣٢/٢.

١٤١ـ رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: رقم ١٩١٦، كتاب الإمارة، باب بيان ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم: ١٥١٥/٣، بنحوه.

(٢) تقدم برقم: ١٣٩.

(٣) يأتي برقم: ٢٤٢.

(٤) المقدمات، كتاب الجهاد: ٢٦٠/١ ـ ٢٦١.

(٥) شرح العمدة على هامش العدة: ٥١٤/٤.

١٤٢ـ المجتبى، كتاب الجهاد، باب ثواب السرية التي تخفق: ١٨/٦، وسنده صحيح.

١٤٣ ـ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله، ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله ، ومن غدا إلى المسجد أو راح كان ضامناً على الله، ومن دخل على إمام يعزره كان ضامناً على الله، ومن جلس في بيته لم يغتب إنساناً كان ضامناً على الله». رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ورواه أبو داود بنحوه:

١٤٤ ـ من حديث أبي هريرة.

١٤٥ ـ وقد روى عن جماعة من الصحابة.

١٤٦ ـ وخرج ابن عساكر من طريق بشر بن نمير[1] وقد ترك، حدثنا القاسم أبو عبد الرحمن عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ثلاثة الله لهم ضامن: رجل فصل في سبيل الله فالله له ضامن ما دام في سبيله فإن توفاه أدخله في رحمته وإلا رده. . . وذكر بقية الحديث.

١٤٣ـ صحيح ابن خزيمة، كتاب الإمامة، باب ضمان الله الغادي إلى المسجد والرائح إليه: ٣٧٦/٢.

ـ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨٤. ولفظ المؤلف له وفيه قيس بن رافع القيسي، قال الحافظ: مقبول، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٢١٢/١، وقال: هذا حديث رواته مصريون ثقات، ووافقه الذهبي.

ـ ورواه البزار، كشف الأستار: ٢٥٧/٢.

ـ وقال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار، رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٧/٥.

١٤٤ـ لم أجده في سنن أبي داود.

١٤٥ـ روى أبو داود بنحوه من حديث أبي أمامة، كتاب الجهاد، باب فضل الغزو في البحر: ١٦/٣ ـ ١٧، وسنده حسن.

والحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي: ٧٣/٢ ـ ٧٤، والحديث بمجموع طرقه صحيح.

(١) بشر بن نمير القشيري، بصري، متروك متهم، من السادسة، مات بعد الأربعين ومائة، ق. تقريب التهذيب: ص ٤٥.

١٤٧ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء والناكح الذي يريد العفاف». رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح، والترمذي وصححه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

قال المؤلف: ومن عون الله تعالى للغازي ما ذكره البخاري في صحيحه في باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً.

١٤٨ ــ عن عبد الله بن الزبير، قال: لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه، فقال: يا بني لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم وإني لا أُراني إلا سأقتل اليوم مظلوماً، وإن من أكبر همي لدَيني أفتُـرى دَيْنُنُا يبقي من مالنا شيئاً؟ وقال: يا بني بع مالنا واقض ديني[1]، فإن فضـل من مالنا شيء[2] بعد قضاء الدين فثلثه لـولدك، قال[3]: فجعل يوصيني/بدينه ويقول: يا بني إن [٢٤/أ] عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي، قال: فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله، قال: فوالله ما وقعت في كربة من دينه

١٤٧ــ مصنف عبد الرزاق: ٥/٢٥٩.

ــ سنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم: ٣/١٠٣، وقال: حديث حسن. ولم أجد في النسخة التي في يَديْ تصْحيحَه.

ــ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب في عون الله تعالى المجاهد ونحوه: ص ٣٩٨.

ــ والمستدرك: ٢/٢١٧، ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه محمد بن عجلان، قال الحافظ عنه: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، انتهى. التقريب: ص ٣١١.

وروى له مسلم في المتابعات وليس في الأصول.

١٤٨ــ فتح الباري، كتاب فرض الخمس، باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً: ٦/٢٢٧.

(١) في البخاري: (وأوصى بالثلث، وثلثه لبنيه يعني ــ عبد الله بن الزبير ــ يقول: ثلث الثلث، فإن فضل) إلخ.

(٢) في البخاري: (فضل) بدل (شيء).

(٣) في البخاري: (قال هشام: وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير، خبيب وعباد، وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات، قال عبد الله فجعل...) إلخ.

إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه، فقتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهماً إلا أرضين منها[1] الغابة[2] وأحد عشر داراً بالمدينة وداربن بالبصرة، وداراً بالكوفة، وداراً بمصر، قال: وإنما كان دينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكنه سلف، فإني أخشى عليه الضيعة، وما ولي إمارة قط، ولا جباية خراج ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع النبي ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان.

قال عبد الله بن الزبير: فحسبت ما عليه من الدين فوجدته ألفي ألفٍ ومائتي ألف، قال: فلقي حكيم بن حزام[3] عبد الله بن الزبير، فقال: يا ابن أخي كم على أخي من الدين؟ فكتمه، وقال: مائة ألف، فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع لهذه، فقال له عبد الله: أفرأيتَك إذا كان ألفي ألف ومائتي ألف، قال: ما أراكم تطيقون هذا[4]، وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة، فذكر القصة[5] قال: فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال

---

(١) قال الحافظ في الفتح: كذا فيه، وصوابه منهما بالتثنية، انتهى.

(٢) والغابة بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة: أرض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة، انتهى. فتح الباري: ٦/٢٣٠.

(٣) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد الأسدي، أبو خالد المكي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين، أسلم يوم الفتح وصحب، وله أربع وسبعون سنة ثم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها، وكان عالماً بالنسب، ع. تقريب التهذيب: ص ٨٠ ــ ٨١.

(٤) في البخاري: (فإن عجز تم عن شيء منه فاستعينوا بي).

(٥) وهي: فأتاه عبد الله بن جعفر ــ وكان له على الزبير أربعمائة ألف ــ فقال لعبد الله: إن شئتم تركتها لكم، قال عبد الله: لا، قال: فإن شئتم جعلتها فيما تؤخرون إن أخرتم، فقال عبد الله: لا، قال: قال: فاقطعوا لي قطعة، قال عبد الله: لك من ها هنا إلى ها هنا، قال فباع منها فقضى دينه فأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان، والمنذر بن الزبير وابن زمعة، فقال له معاوية: كم قُومت الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف، قال: كم بقي؟ قال: أربعة أسهم ونصف، فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت سهماً بمائة ألف، وقال عمرو بن عثمان: قد أخذت سهماً بمائة ألف، وقال ابن زمعة: قد أخذت سهماً بمائة ألف، فقال =

بنو الزبير: اقسم بيننا ميراثنا، قال[1]: والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين، ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه، قال: فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى أربع سنين قسم بينهم قال: وكان للزبير، أربع نسوة، ورفع الثلث فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف، فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف، والله أعلم.

وقد جاء أن من غزا في سبيل الله ثم مات من سنته دخل الجنة.

١٤٩ ــ خرّج ابن عساكر بإسناده، عن الحسن بن علي الدهان، ثنا محمد ابن فضيل[2]، عن العلاء بن المسيب[3]، عن خيثمة[4] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج أو اعتمر فمات من سنته دخل الجنة، ومن صام رمضان ثم مات دخل الجنة، ومن غزا فمات من سنته دخل الجنة».

فصــل

ومن ضمان الله تعالى أن لا يترك من خرج مجاهداً في سبيله بدار مضيعة ولا هوان بل يتولاه بلطفه ويدفع اضطراره بما يسوقه إليه بفضله ويستجيب دعاءه برحمته

١٥٠ ــ فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه: عن جابر بن عبد الله

= معاوية: كم بقي؟ فقال: سهم ونصف، قال: أخذته بخمسين ومائة ألف، قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه عن معاوية بستمائة ألف.

(١) في البخاري: (قال: لا).

(٢) محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. تقريب التهذيب: ص ٣١٥.

(٣) العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي، ويقال: الثعلبي الكوفي، ثقة ربما وهم، من السادسة، خ م د س ق. تقريب التهذيب: ص ٢٦٩.

(٤) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي الكوفي، ثقة وكان يرسل، من الثالثة، مات بعد سنة ثمانين، ع. تقريب التهذيب: ص ٩٥.

١٥٠ ــ مسلم: رقم ١٩٣٥، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر: ٣/١٥٣٥ ــ ١٥٣٦.

رضي الله عنهما، قال: بعثنا رسول الله ﷺ، وأمّر علينا أبا عبيدة نتلقى عيراً لقريش وزودنا جراباً[1] من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل/وكنا نضرب بعصينا الخبط[2] ثم نبله بالماء فنأكله، فانطلقت[3] على ساحل البحر فوقع[4] لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب[5] الضخم فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا، بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليها شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنّا، قال: ولقد رأيتَنا نغترف من وقب[6] عينه بالقلال[7] الدهن ونقتطع منه الفدَر[8] كالثور[9] وكقدر الثور[10] فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في [٢٤/ب]

---

(١) الجراب: وعاء من إهاب الشاء، لا يوعى فيه إلا يابس. لسان العرب: ١/٢٥٣.

(٢) الخبط بالتحريك الورق الساقط فعل بمعنى مفعول وهو من علف الإبل. النهاية: ٢/٧.

(٣) في مسلم: (وانطلقنا).

(٤) في مسلم: (فرفع لنا).

(٥) الكثيب: بالثاء المثلثة وهو الرمل المستطيل المحدودب، انتهى. شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣/٨٥.

(٦)، (٧)، (٨) الوقب بفتح الواو وإسكان القاف وبالباء الموحدة وهو: داخل عينه، ونقرتها، والقلال: بكسر القاف جمع قلة بضمها وهي: الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه، أي: يحملها.
والفدر بكسر الفاء وفتح الدال هي: القطع.
وقوله: كقدر الثور: رويناه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا، أحدهما: بقاف مفتوحة ثم دال ساكنة أي مثل الثور، والثاني: كفدر بفاء مكسورة ثم دال مفتوحة جمع فدرة والأول أصح، انتهى. شرح النووي على مسلم: ١٣/٨٧.

(٩) في (أ): كالتور بالتاء المثناة فوق، والتصحيح من مسلم و(ع)، والثور بالثاء المثلثة قطعة من الأقط. انظر: النهاية لابن الأثير: ١/٢٢٨.

(١٠) في (أ) و(ع): (كقدر التور) بالتاء المثناة من فوق، والتصحيح من مسلم و(م).

وقب عينه، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا فمر من تحتها وتزودنا من لحمه وشائق[1]، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله.

١٥١ ــ وفي رواية قال: بعثنا رسول الله ﷺ في ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيراً لقريش فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط، فسمي جيش الخبط فألقى لنا البحر دابة يقال لها: العنبر، فذكر الحديث.

١٥٢ ــ وفي أخرى: سرنا مع رسول الله ﷺ وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمرة وكان يمصها ثم يصرها في ثوبه وكنا نختبط بقسينا حتى قرحت أشداقنا، فأقسم لأُخْطِئَنَّها رجل منا[2] يوماً فانطلقنا به نَنْعَشُه[3] فشهدنا (له)[4] أنه لم يُعطَها فأعطيَها فقام فأخذها.

---

(١) هو اللحم يؤخذ فيغلى إغلاء ولا ينضج ويحمل في الأسفار، والوشيقة الواحدة منه والجمع وشائق وَوُشُقٌ، وقيل الوشيقة القديد. انظر: شرح النووي على مسلم: ١٣/٨٨.

١٥١ــ مسلم، كتاب الصيد والذبائح: ٣/١٥٣٦؛ وأخرجه البخاري بطوله، الفتح: رقم ٤٣٦١، كتاب المغازي، باب غزوة سيف البحر: ٨/٧٧ و٧٨.

١٥٢ــ مسلم: رقم ٣٠١١، كتاب الزهد والرقاق، باب حديث جابر الطويل: ٤/٢٣٠٦.

(٢، ٣) معنى أقسم أحلف، وقوله: أُخْطِئَنَّها، أي: فاتته، ومعناه أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم، فقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته، وظن أنه أعطاه فتنازعا في ذلك وشهدنا له أنه لم يعطها فأعطيها بعد الشهادة.

ومعنى ننعشه: نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد، انتهى. شرح النووي: ١٨/١٤٢.

(٤) ما بين القوسين غير موجود في مسلم.

١٥٣ ــ وفي رواية: فأتينا سِيف البحر، فزخر زخرة[١] فألقى دابة فأورينا على شقها النار، فاطّبخنا[٢] واشتوينا وأكلنا وشبعنا[٣]، قال جابر: فدخلت أنا وفلان وفلان عد خمسة في حجاج عينها[٤] ما يرانا أحد، حتى خرجنا فأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوسناه، ثم دعونا بأعظم رجل في الركب، وأعظم جمل في الركب، وأعظم كفل[٥] في الركب، فدخل تحته ما يطأطىء رأسه.

قال المؤلف: وفي هذا الحديث دليل لمن ذهب إلى أن المضطر يأكل من الميتة إلى أن يشبع ويتزود منها لأن الصحابة رضي الله عنهم إنما أكلوها على تقدير أنها ميتة أبيحت لهم بالاضطرار، وقد أكلوا حتى سمنوا، وتزودوا كما تقدم، وكان هذا في زمن ثمانٍ من الهجرة، والله أعلم.

١٥٤ ــ ومنه ما خرّجه ابن عساكر بإسناده، عن يزيد بن عبد الصمد، ثنا أبو الجماهر، عن أبيه، قال: أصاب الناس بأرمينية جهد[٦] شديد حتى أكلوا البعر، فأمطروا بنادق[٧] فيها حب قمح.

وخرّج أيضاً عن عبد الله بن أبي جعفر قال: غزونا القسطنطينية فكسر بنا

١٥٣ــ مسلم: رقم ٣٠١٤، كتاب الزهد والرقاق، باب حديث جابر الطويل: ٤/٢٣٠٨ ــ ٢٣٠٩.

(١) في مسلم: فزخر البحر زخرة، وزخر بالخاء المعجمة، أي: علا موجه.
سيف البحر: بكسر السين وإسكان المثناة تحت هو ساحله، وأورينا أوقدنا، انتهى. شرح النووي: ١٨/١٤٦ ــ ١٤٧.

(٢) اطبخ بتشديد الطاء اتخذ طبيخاً. انظر: الصحاح: ١/٤٢٦.

(٣) في مسلم: حتى شبعنا.

(٤) حجاج عينها هو بكسر الحاء وفتحها وهو عظمها المستدبر بها.

(٥) الكفل هنا بكسر الكاف وإسكان الفاء.
قال الجمهور: المراد بالكفل هنا الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط فيحفظ الكفل الراكب، انتهى. شرح النووي: ١٨/١٤٧.

(٦) الجهد بالفتح: المشقة، تقدم.

(٧) جمع بندق، كرة في حجم البندقة، يرمى بها في القتال والصيد. المعجم الوسيط: ١/٧١.

مركبنا فألقانا الموج على حشفة في البحر، وكنا خمسة أو ستة، فأنبت الله لنا بعددنا ورقة لكل رجل منا فكنا نمصها فتشبعنا وترويننا فإذا/أمسينا أنبت الله لنا [٢٥/أ] مكانها حتى مر بنا مركب فحملنا.

الحشفة: بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة جميعاً بعدهما فاء هي الجزيرة في البحر لا يعلوها الماء، قاله الأزهري[1].

ومنه أن الله تعالى يستجيب دعاءهم بخوارق العادات لكرامتهم عليه ودخولهم في ضمانه.

١٥٥ ـ وفي سنن ابن ماجه، وصحيح ابن حبان، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم».

١٥٦ ـ ورواه النسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه بنحوه من حديث أبي هريرة، وقال في آخره: «إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم».

١٥٧ ـ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، قال: «وفد الله ثلاثة، الحاج والمعتمر والغازي، أولئك يسألون الله فيعطيهم

---

(١) تهذيب اللغة: ١٨٧/٤ ـ ١٨٨.

١٥٥ـ ابن ماجه: رقم ٢٨٩٣، كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحج، ٩٦٦/٢. إسناده حسن.
ـ وموارد الظمآن: ص ٢٤٠.

١٥٦ـ سنن النسائي، كتاب الحج، فضل الحج: ١١٣/٥، بلفظ: «وفد الله ثلاثة: الغازي، والحاج، والمعتمر». إسناده حسن إلا أن فيه مخرمة عن أبيه بكير واختلف في روايته عنه، هل هي سماع أم وجادة؟ والله أعلم.
ـ سنن ابن ماجه: رقم ٢٨٩٢، كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحج: ٩٦٦/٢، وفيه: صالح بن عبد الله، قال الحافظ: مجهول.
ـ وموارد الظمآن، كتاب الحج، باب في الحجاج والعمار والغزاة: ص ٢٤٠.

١٥٧ـ رواه البزار، كشف الأستار: ٣٩/٢. قال الهيثمي: ورجاله ثقات، انتهى. مجمع الزوائد: ٢١١/٣، وقد تقدم الجزء الأول من النسائي بإسناد حسن.

سؤالهم». خرّجه ابن عساكر من طريق إسماعيل الحمصي[1]، ثنا طلحة بن عمرو[2]، عن ابن المنكدر[3]، عنه، وفي هذا الإسناد ضعف ولكن يعضده الحديث قبله، وقد روى البزار هذا الحديث بنحوه بإسناد رجاله ثقات.

١٥٨ ـ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «خمس دعوات تستجاب: دعوة المظلوم حتى ينتصر، ودعوة الحاج حتى يصدر، ودعوة المجاهد حتى يقفل، ودعوة المريض حتى يبرأ، ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب». خرّجه ابن عساكر أيضاً من طريق عمرو بن أبي سلمة[4]، ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي[5]، عن أبيه، عن سعيد بن جبير[6]، عنه.

قال المؤلف: وحال هذا الإسناد كالذي قبله.

١٥٩ ـ وقد روى الطبراني في حديث بإسناد جيد، عن عقبة بن عامر

---

(١) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين وله بضع وتسعون سنة، ي ع. التقريب: ص ٣٤.

(٢) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، متروك، من السادسة، مات سنة اثنتين وخمسين، ق. تقريب التهذيب: ص ١٥٧.

(٣) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني، ثقة فاضل من الثالثة، مات سنة ثلاثين أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٢٠.

(٤) عمرو بن أبي سلمة التنيسي بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة، أبو حفص الدمشقي مولى بني هاشم، صدوق له أوهام، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٦٠.

(٥) عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العمي البصري، أبو زيد، كذّبه ابن معين من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين، ق. التقريب: ص ٢١٢.
في جميع نسخ المخطوطة: مكتوب: عبد الرحمن بن زيد، والتصحيح من التهذيب وغيره.

(٦) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٢٠.

١٥٩ ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن يزيد الأزرق وهو ثقة. انتهى. مجمع الزوائد: ١٠/١٥١.

الجهني رضي الله عنه[1]، عن النبـي ﷺ، قال: «ثلاثة[2] تستجاب دعوتهم، الوالد والمسافر والمظلوم».

١٦٠ ـ وروى أبو داود والترمذي، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة الوالد ودعوة المظلوم ودعـوة المسافـر». فإذا كـان الله يستجيب دعاء المسـافر من حيث هـو فلم لا يستجيب دعاء المجاهد وهو أكرم الناس سفراً وأعظمهم في سفره أجراً، ولهذا جـاء في الحديث: «إن الله يستجيب لهم كـما يستجيب للرسـل، ومـا ذاك إلا لكرامتهم عليه ورفعة منزلتهم لديه».

١٦١ ـ فروى ابن عساكر من طريق عمارة بن مطر[3]، ثنا عصام بن طليق[4]، عن هشام بن أبي جعفر، عن ابن المسيب، عن علي بن أبي طالب

---

(١) عقبة بن عامر الجهني صحابي مشهور، اختلف في كنيته أشهرها أبو حماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً، مات في قرب الستين، ع. انظر التقريب: ص ٢٤١.

(٢) في (أ): ثلاث، وفي (م) ومجمع الزوائد: ثلاثة.

١٦٠ـ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب، ٢/١٨٧، ولفظ المؤلف له إلا أنه قدم المسافر على المظلوم.

ـ والترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في دعاء الوالدين: ٣/٢١٠، وفيه: «ودعوة الوالد على ولده».

ـ وابن ماجه، رقم ٣٨٦٢، كتاب الدعاء، باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم: ٢/١٢٧٠، وفيه: ودعوة الوالد لولده.

ـ ونقل المنذري في مختصر سنن أبي داود: ٢/١٥٧ تحسين الترمذي لهذا الحديث، ولم أجد تحسينه في النسخة التي في يدي.

ـ ورواه ابن حبان بلفظ الترمذي، موارد الظمآن، كتاب الأدعية، باب في دعوة المظلوم والمسافر في الطاعة: ص ٥٩٧.

(٣) عمارة بن مطر، هكذا في جميع النسخ، عمارة بن مطر، وأكبر ظني أنه محرف من عمار بن مطر، وقال العقيلي عنه: يحدث عن الثقات بمناكير، انتهى. كتاب الضعفاء الكبير: ٣/٣٢٧.

(٤) عصام بن طليق بفتح أوله، وتخفيف اللام، الطفاوي بضم المهملة بعدها فاء خفيفة، ضعيف، من السابعة، صد. التقريب: ص ٢٣٩.

رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا أذى المجاهدين في سبيل الله، فإن الله يغضب لهم كما يغضب للرسل ويستجيب لهم كما يستجيب للرسل».

١٦٢ ــ وروى عبد الله بن إدريس[١]، عن إسماعيل بن أبي خالد[٢]، عن أبي سَبْرة النخعي[٣] قال: أقبل رجل من اليمن، فلما كان في بعض الطريق نفق حماره يعني مات، فتوضأ وصلى ركعتين ثم قال: اللهم إني جئت من الدثينة[٤] مجاهداً في سبيلك ابتغاء مرضاتك وأنا/أشهد بأنك تحيي الموتى [٢٥/ب] وتبعث من في القبور، ولا تجعل لأحد عليّ اليوم منة أطلب إليك أن تبعث لي حماري، قال: فقام الحمار ينفض أذنيه[٥]. خرّجه البيهقي في دلائل النبوة وصحح إسناده، والإمام أبو القاسم القشيري[٦] في رسالته، وذكر البيهقي في أحد طرقه أن اسم هذا الرجل: نباتة بن يزيد، وأنه خرج في زمن عمر رضي الله عنه غازياً، فذكر القصة غير أنه قال: فباعه بعد بالكناسة[٧]، فقيل له: تبيع حماراً أحياه الله لك؟ قال: فكيف أصنع؟

---

(١) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٦٧.

(٢) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٣.

(٣) أبو سبرة بسكون الموحدة النخعي الكوفي، يقال: اسمه عبد الله بن عباس، مقبول، من الثالثة، د ت ق. تقريب التهذيب: ص ٤٠٧.

(٤) الدثينة: بفتح أوله وكسر ثانيه وياء مثناة من تحت ونون، ناحية بين الجَنَد وعدن، انتهى. معجم البلدان لياقوت: ٢/٤٤٠، دار صادر ــ بيروت.

(٥) الرسالة القشيرية: ٢/٧١٠ ــ ٧١١.

* قلت: رواه ابن أبي الدنيا بسنده، عن الشعبي، كتاب مجابي الدعوة: ص ٥٩ ــ ٦٠.

(٦) أبو القاسم، عبد الكريم بن هوازن القشيري، كان علامة في الفقه، والتفسير، والحديث، والأصول، والأدب، والشعر، والكتابة، وتوفي سنة خمس وستين وأربع مائة. التاج المكلل: ص ٧٥.

(٧) الكناسة بالضم محلة بالكوفة. معجم البلدان لياقوت الحموي البغدادي: ٤/٤٨١.

وخرّج فيها أيضاً بإسناده، عن ابن أبي عبيد البسري، عن أبيه، أنه غزا سنة من السنين فخرج في السرية فمات المهر[1] الذي كان تحته وهو في السرية، فقال: يا رب أعرنا حتى نرجع إلى بسرى ـ يعني قريته ـ فإذا المهر قائم فلما غزا ورجع إلى بسرى قال: يا بني خذ السرج عن المهر، فقلت: إنه عرق فإن أخذت السرج داخلته الريح، فقال: يا بني إنه عارية، قال: فلما أخذت السرج وقع المهر ميتاً.

قال المؤلف عفا الله عنه: كذا وقع في الرواية: بسرى، وصوابه بسر وهي قرية معروفة من قرى حوران.

١٦٣ ـ وعن حميد بن هلال[2]، قال: كان رجل من الطفاوة[3] طريقه علينا يأتي على الحي فيحدثهم، قال: أتيت المدينة في عير لنا، فبعنا بضاعتنا ثم قلت لأنطلقن إلى هذا الرجل فلآتين من بعدي بخبره، قال: فانتهيت إلى رسول الله ﷺ فإذا هو يريني بيتاً، قال: «إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزاً[4] وصيصيتها التي تنسج بها، قال: ففقدت عنزاً من غنمها وصيئصيتها[5]، قالت: يا رب قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه، وإني قد فقدت عنزاً من غنمي وصيصيتي، وإني أنشدك عنزي وصيصيتي»، قال: فجعل رسول الله ﷺ يذكر شدة مناشدتها لربها تبارك وتعالى، قال رسول الله ﷺ: «فأصبحت عنزها وصيصيتها ومثلها، وهاتيك فأتها فاسألها إن شئت، قال: قلت: بل أصدقك». رواه أحمد بإسناد رجاله رجال الصحيح.

---

(١) المهر: ولد الخيل. المصباح: ص ٥٨٣.

١٦٣ـ مسند أحمد: ٦٧/٥ ورجاله كلهم بصريون من رجال الصحيح.

(٢) حميد بن هلال العدوي، أبو نصر البصري، ثقة، عالم، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان، من الثالثة، ع. التقريب: ص ٨٥.

(٣) الطفاوة: لم يذكر من أي العرب هي. اللباب: ٢٨٣/٢.

(٤) العنز: الأنثى من المعز، إذا أتى عليها حول. المصباح: ص ٤٣٢.

(٥) في (أ): صيئصيتها، بالهمز والياء جميعاً، هنا وفيما يأتي، وفي (ع) و (م) والمسند، بالياء فقط.

الصئصئة بصادين مهملتين مكسورتين وهمزتين[1] هي بعض آلات الحاكة، قال ابن فارس: صيصية الحائك شوكته[2].

١٦٤ ــ وخرّج ابن أبي الدنيا بإسناده، عند عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: خرج قوم غزاة ومعهم محمد بن المنكدر وكانت صائفة فبينما هم يسيرون في الساقة قال رجل من القوم: أشتهي جبناً[3] رطباً، فقال محمد بن المنكدر: استطعموا الله يطعمكم فإنه القادر فدعا القوم فلم يسيروا إلا قليلاً حتى وجدوا مكتلاً[4] مخيطاً، كأنما أتى به من السيالة[5] أو الروحاء[6]، فإذا هو جبن رطب فقال بعض القوم: لو كان عسلاً؟ فقال محمد: إن الذي أطعمكم جبناً ههنا قادر على أن يطعمكم عسلاً فاستطعموه، فدعا القوم فساروا قليلاً فوجدوا قاقُزَّة عسل[7]/على الطريق فنزلوا فأكلوا الجبن والعسل وركبوا. [٢٦/أ]

وروى السلطان نور الدين محمود المعروف بالشهيد[8] في كتابه الاجتهاد في فضل الجهاد بإسناده، عن أبي يعقوب المصيصي، قال: غزونا بلاد الروم فقال

---

(١) كذا في القاموس، وقال الزبيدي: وهو خطأ أو هو على التخفيف، وفي الصحاح والعباب، والصيصية: (شوكة الحائك) التي (يسوي بها السدي واللحمة). تاج العروس من جواهر القاموس: ٤/٤٠٥.

(٢) لم أجده في مقاييس اللغة، ولعله في كتابه المجمل أو غيره.

١٦٤ــ كتاب مجابي الدعوة ص ٧١ ــ ٧٢.

(٣) الجبن: ما جمد من اللبن، وصنع بطريقة خاصة. المعجم الوسيط: ١/١٠٦.

(٤) المكتل: بكسر الميم الزنبيل، وهو ما يعمل من الخوص. انظر: المصباح: ص ٥٢٥.

(٥) السيالة بفتح أوله وتخفيف ثانيه، وبعد اللام هاء، أرض يطؤها طريق الحاج، قيل: هي أول مرحلة لأهل المدينة إذا أرادوا مكة. معجم البلدان: ٣/٢٩٢.

(٦) الروحاء: هي بقعة بين المدينة ومكة. معجم البلدان: ٣/٧٦.

(٧) القاقزة: مشربة أو قدح، أو الصغير من القوارير والطاس. القاموس: ٢/١٨٧.

(٨) نورالدين أبو القاسم، محمود بن عمادالدين، زنكي بن أق سنقر وكان ملكاً عادلاً زاهداً عابداً، ورعاً، متمسكاً بالشريعة، مائلاً إلى أهل الخير، مجاهداً في سبيل الله تعالى، وتوفي سنة تسع وستين وخمسمائة بعلة الخوانيق. وفيات الأعيان: ٥/١٨٤ ــ ١٨٩.

لنا الدليل: ههنا وادٍ من عسل فعَدَلْنَا إليه وأنزلنا رجلاً يغرف لنا بالأسطال[1]، فخرج علينا الروم فتشاغلنا بهم ونسينا الرجل فغبنا عن الموضع، فلما كان بعد سنة غزونا فجئنا إلى ذلك الوادي فإذا الرجل حي، قال: فقلنا له: أيش[2] خبرك؟ قال: كنت أعطش فأشرب العسل وأجوع فآكل العسل، فرأيناه كأنه البلور[3] إذا طعم شيئاً رأيناه في جوفه من صفاء جلده.

فصـــل
يشتمل على أنواع مختلفة
من فضل الجهاد والمجاهدين

١٦٥ ــ عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «أنا زعيم ــ والزعيم الحميل ــ لمن آمن وأسلم وهاجر ببيت في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة، وأنا زعيم لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في ربض الجنة، وببيت في وسط الجنة، وببيت في أعلا غرف الجنة، فمن فعل ذلك لم يدع للخير مطلباً ولا من الشر مهرباً، يموت حيث شاء أن يموت». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

ربض الجنة: بالضاد المعجمة وبالتحريك هو: ما حولها.

---

(١) الأسطال: جمع السطل، إناء من معدن كالمرجل، له علاقة كنصف الدائرة، مركبة في عروتين. المعجم الوسيط: ١/٤٢٩ ــ ٤٣٠.

(٢) أيش: منحوت من أي شيء بمعناه، وقد تكلمت به العرب. المعجم الوسيط: ١/٣٤.

(٣) البلور: كتنور، وسِنور، وسِبَطْرٍ، جوهر معروف. القاموس المحيط: ١/٣٧٧.

١٦٥ــ النسائي، كتاب الجهاد، ما لمن أسلم وهاجر وجاهد: ٦/٢١، ورجاله ثقات؛ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨٢، ولفظ المؤلف له.
ــ والحاكم: ٢/٧١؛ وجعله الذهبي على شرط الشيخين.
وفيه: حميد بن هانىء وعمرو بن مالك الهمداني، وإنما أخرج لهما البخاري في الأدب المفرد وعمرو بن مالك لم يخرج له مسلم، ثقة.

١٦٦ ـ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من غزا غزوة في سبيل الله فقد أدى إلى الله عز وجل جميع طاعته: ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾[١]. خرجه ابن عساكر، وقال: هذا حديث حسن.

١٦٧ ـ وعن أبي بكر بن أبي موسى[٢]، قال: سمعت أبي ـ وهو بحضرة العدو ـ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف»، فقام رجل رث الهيئة[٣] فقال: يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم، فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأ عليكم السلام، ثم كسر جفن سيفه فألقاه ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل. رواه مسلم وغيره.

١٦٨ ـ وروى ابن المبارك، عن الحارث بن عبيد[٤]، حدثنا أبو عمران الجوني[٥]، قال: بينا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه مصاف العدو بأصبهان إذ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف»، فقام شاب قد خرق الظهور كَمِي قَبَائِه[٦]، فقال: كيف قلت يا أبا موسى؟ فأعاد عليه الحديث، فالتفت الشاب إلى أصحابه فسلم عليهم ثم دخل تحتها.

قوله: تحت ظلال السيوف، قال الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد في

---

(١) اقتباس من سورة الكهف: آية ٢٩.

١٦٧ـ مسلم رقم ١٩٠٢ كتاب الامارة، باب ثبوت الجنة: ١٥١١/٣.

(٢) أبو بكر بن أبي موسى الأشعري اسمه عمرو أو عامر ثقة من الثالثة، مات سنة ست ومائة وكان أسن من أخيه أبي بردة. ع. تقريب التهذيب: ص ٣٩٧.

(٣) رث هيئة الرجل قبحت وهانت. المعجم الوسيط: ٣٢٨/١، ط الثانية.

١٦٨ـ كتاب الجهاد: ١٨٨/٢.

(٤) الحارث بن عبيد الإيادي بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصري، صدوق يخطىء، من الثامنة، خت م د ت. تقريب التهذيب: ص ٦٠.

(٥) عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي أبو عمران الجوني مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين، وقيل: بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٢١٨.

(٦) أي: متستر بقبائه.

شرح العمدة: هو من باب البلاغة والمجاز الحسن. (فيجوز أن يكون من مجاز التشبيه مع حذف المضاف)[1]، فإن ظل الشيء لما كان ملازماً له جعل ثواب الجنة واستحقاقها بالجهاد وإعمال/السيوف لازماً كذلك كما يلزم الظل، [٢٦/ب] انتهى.[2].

والذي يظهر لي في معناه ـ والله أعلم ـ أن من رفع يده بالسيف ضارباً في سبيل الله، أو رفع عليه سيف في سبيل الله على أي حال ظلل عليه السيف صار بذلك كأنه وصل إلى أبواب الجنة، فيوشك أن يستشهد فيدخلها في الحال، أو يؤخر فيموت على فراشه فيدخلها في المآل، لأن من قاتل في سبيل الله وجبت له الجنة فكأن أبواب الجنة ـ لذلك ـ تحت ظلال السيوف حقيقة، وشبيه هذا قوله ﷺ يوم بدر: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض»[3].

١٦٩ ـ وقوله ﷺ لمن جاء يستأذنه في الجهاد: «ألك والدان؟ قال: نعم، قال: «الزمهما فإن الجنة تحت أرجلهما».

١٧٠ ـ وكذلك ما روي في الحديث: «الجنة تحت ظلال السيوف».

١٧١ ـ وتحت أقدام الأمهات وأشباه ذلك، والله أعلم.

---

(١) ما بين الهلالين غير موجود في شرح العمدة.

(٢) شرح العمدة على هامش العدة: ٤/٥٠١ و٥٠٢.

(٣) يأتي تخريجه إن شاء الله برقم: ١٩٥.

١٦٩ـ رواه الحاكم في المستدرك من حديث معاوية بن جاهمة، أن جاهمة رضي الله عنه أتى النبي ﷺ فقال: إني أردت أن أغزو فجئت أستشيرك، قال: «ألك والدة»؟ قال: نعم، قال: «اذهب فالزمها فإن الجنة عند رجليها»، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي: ٢/١٠٤.

١٧٠ـ رواه البخاري من حديث عبد الله بن أبي أوفى، رقم: ٢٨١٨، كتاب الجهاد، باب الجنة تحت بارقة السيوف: ٦/٣٣؛ ورقم ٢٩٦٦، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال إلى زوال الشمس: ٦/١٢٠؛ ومسلم: رقم ١٧٤٢، كتاب الجهاد والسير، باب كراهة تمني لقاء العدو: ٣/١٣٦٢.

١٧١ـ عزاه السيوطي في الجامع الصغير للقضاعي في الضعفاء، وللخطيب البغدادي في الجامع، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال العزيزي: وفيه مجهولان. انظر: السراج المنير: ٢/٢١٧.

١٧٢ ــ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أتعلم أول زمرة تدخل الجنة من أمتي؟» قلت: الله ورسوله أعلم، فقال: «المهاجرون يأتون يوم القيامة إلى باب الجنة ويستفتحون فتقول لهم الخزنة: أو قد حوسبتم؟ قالوا: بأي شيء نحاسب وإنما كانت أسيافنا على عواتقنا في سبيل الله، قال: فيفتح لهم فيقيلون فيها أربعين عاماً قبل أن يدخلها الناس». رواه أحمد، والطبراني، وأبو عوانة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

١٧٣ ــ وعنه أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ثلاثة تدخل الجنة الفقراء المهاجرين[١] الذين تُتقى بهم المكاره، إذا أمروا سمعوا وأطاعوا، وإن كانت لرجل منهم حاجة إلى السلطان لم تقض له حتى يموت وهي في صدره، وإن الله تعالى يدعو يوم القيامة الجنة فتأتي بزخرفها فيقول: أين عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وأوذوا في سبيلي وجاهدوا في سبيلي؟ ادخلوا الجنة فيدخلونها بغير حساب ولا عذاب وتأتي الملائكة، فيقولون: ربنا نحن نسبح لك الليل والنهار ونقدس لك، من هؤلاء الذين أثرتهم علينا؟ فيقول: هؤلاء الذين قاتلوا في سبيلي وأوذوا في سبيلي، فتدخل عليهم الملائكة من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار»[٢]. رواه أحمد، والبزار بإسناد صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٧٢ــ صحيح، مسند أحمد: ١٦٨/٢ رواه بنحوه بسندين وفي أحدهما معروف بن سويد الجذامي، وقال الحافظ عنه: مقبول؛ وفي الآخر ابن لهيعة.
ــ ومسند أبي عوانة، كتاب الجهاد، باب ثواب الفقير الذي يجاهد في سبيل الله: ٩٤/٥، وإسناده صحيح على شرط مسلم.
ــ والحاكم في المستدرك: ٧٠/٢، ووافقه الذهبي.

(١) في المسند: «إن أول ثلة تدخل الجنة، الفقراء المهاجرين».
(٢) اقتباس من سورة الرعد: آية ٢٤.

١٧٣ــ مسند أحمد: ١٦٨/٢، وفيه ابن لهيعة، ولم أجده في كشف الأستار.
ــ وموارد الظمآن كتاب الزهد، باب ما جاء في الفقراء: ص ٦٣٥، وتقدم؛
ــ المستدرك: ٧١/٢ ــ ٧٢، ووافقه الذهبي؛
واللفظ لأحمد، إلا الجملة الأولى، ولم أدر أيهما محرف عن الآخر.

١٧٤ ـ وعن الحسن، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أذن الله لعبد في جهاد ولو قدر فواق ناقة إلا استحيا أن يرده إلى منزله ولم يعتقه من النار». ذكره في شفاء الصدور.

١٧٥ ـ وذكر فيه أيضاً، عن عطاء الخراساني، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يغدو في سبيل الله إلا أعطاه الله بعدد ما خلف من مؤمن وكافر صغير أو كبير أنثى أو ذكر قيراطاً قيراطاً من الأجر».

١٧٦ ـ وذكر أيضاً عن قتادة، عن النبي ﷺ، قال: «ما أذن الله لعبد في الجهاد حتى يفتح له رحمة من التسع والتسعين رحمة التي ذَخِرَهُنَّ يوم القيامة».

١٧٧ ـ وخرّج/ابن المبارك عن مكحول، قال: قال رسول الله ﷺ: [٢٧/أ] «ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة»؟ قالوا: بلى، قال: «فاغزوا».

١٧٨ ـ وقال مكحول: قال رسول الله ﷺ: «اغزوا تصحوا»، وهذا الحديث مرسل.

١٧٩ ـ وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا في سبيل الله فإن الجهاد في سبيل الله باب من أبواب

١٧٧ـ كتاب الجهاد: ١٨٧/٢، وفيه زيادة: «في سبيل الله عز وجل».

ـ ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أبواب فضائل الجهاد، باب في الغدو والرواح في سبيل الله: ١٠٢/٣، وقال: هذا حديث حسن.

١٧٨ـ كتاب الجهاد: ١٨٧/٢، بلفظ: «اغزوا فضحوا».

١٧٩ـ مصنف عبد الرزاق من حديث أبي أمامة، ولعله سمعه من رسول الله ﷺ بعد ما رواه عن عبادة بن الصامت أو يكون من قبيل مرسل الصحابي: ١٧٣/٥.

ـ ومسند أحمد: ٣١٤/٥، من حديث المقدام بن معد يكرب عن عبادة بن الصامت.

ـ وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا، وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٢/٥.

ـ والمستدرك: ٧٥/٢، من حديث أبي أمامة، عن عبادة بن الصامت، ووافقه الذهبي.

الجنة ينجي الله تعالى به من الهم والغم». رواه عبد الرزاق في مصنفه وأحمد بإسناد جيد، والطبراني، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٨٠ ــ وخرّجه ابن عساكر إلا أنه قال فيه: قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا في الله القريب والبعيد في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة وإنه ينجي صاحبه من الهم والغم».

١٨١ ــ ورواه الطبراني أيضاً من حديث أبي أمامة، أن النبي ﷺ قال: «عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم».

١٨٢ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أحدثكم بما يدخلكم الجنة؟ قالوا: بلى؛ قال: ضرب بالسيف، وطعام الضيف، واهتمام لمواقيت الصلاة، وإسباغ الوضوء في الليلة القرة، وإطعام الطعام على حبه».

قوله: الليلة القرة، بفتح القاف وتشديد الراء، وهي الشديدة البرد.

١٨٣ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للمرء المسلم شيئان كل واحد منهما خير من الدنيا وما فيها: التوبة والجهاد في سبيل الله».

١٨٤ ــ قال: وقال رسول الله ﷺ: «يباهي الله ملائكته بخمسة: بالمجاهدين، والفقراء، والشباب الذين يتواضعون لله، والغني الذي يعطي الفقراء كثيراً ولا يمن عليهم، ورجل يبكي من خشية الله في خلوه».

١٨٥ ــ قال: قال رسول الله ﷺ: «غزوة في سبيل الله بعد حجة الإسلام أفضل من ألف حجة». خرّجه ابن عساكر من طريق جعفر بن هارون الواسطي، حدثنا سمعان بن المهدي[١]، عن أنس وقال: أحاديث غريبة.

١٨١ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٢/٥.

١٨٢ــ وقد تقدم بنحوه عن مسلم وغيره.

(١) سمعان بن المهدي لا يعرف، ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها قبح الله من وضعها، انتهى. ميزان الاعتدال: ٢٣٤/٢.

١٨٦ ــ وعن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، أنه كان يقول: «سيغزو ناس من هذه الأمة متطوعين بغير رزق ولاعطاء أجورهم كأجور أصحاب رسول الله ﷺ». ذكره في شفاء الصدور وهو موقوف.

١٨٧ ــ وذكر فيه أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إن المجاهدين في سبيل الله، أولياء الله وأنصاره في الأرض، ألا وإن الله يحتجب عن جميع خلقه وحملة عرشه حتى ينظر إليه المجاهدون في سبيل الله».

١٨٨ ــ قال العوفي: وفي المجلس سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير وميمون بن يسار فقال رجل لأنس بن مالك: يا أبا حمزة أما سمعنا ولا رأينا كاليوم قط حديثاً/أعجب ولا أفضل من هذا، قال أنس بن مالك: «والذي [٢٧/ب] نفسي بيده إنه ليس أحد من الأنبياء ولا المرسلين يطمع في النظر إلى وجه الله تعالى حتى يأذن له في ذلك وإن المجاهد في سبيل الله لمن يدخل على ربه متى شاء، لا يحال دونه، ولا يشفع في شيء إلا شفع، حتى لو أن أحدهم دخل عليه في كل يوم ألف ألف مرة ثم سأله في كل مرة ألف ألف حاجة لكان قضاؤها على الله أهون وأيسر من مقام بعوضة»، ثم قال أنس: أزيدكم ــ والله رب الكعبة ــ إن منهم من يستقل الله له الجنة، بجميع ما فيها لقربهم من الله، قال: وأزيدكم إن منهم من لا يرضى له ثواباً حتى يكتب له الرضى بيده في لوح، في خاصته الأفضل فالأفضل، أولهم محمد ﷺ، ثم المجاهدون على قدر منازلهم من شاء ربك من خلقه، هيهات هيهات انقطع العلم من جميع خلق الله، عن منزلتهم من الله وقربهم منه».

قال العوفي: فوالله لخرجنا من عند أنس، وما منا أحد يحدث نفسه، أن يأوي إلى زوجة، ولا ولد، بعد هذا الحديث، فخرج من المدينة في تلك السنة، ثلاثمائة رجل فتفرقوا في نواحي الشام، مرابطين حتى لحقوا بالله تعالى، وهذا أيضاً موقوف، وفيه نكارة والله أعلم.

١٨٩ ــ وخرج ابن أبي الدنيا في كتاب التهجد بإسناد له عن علي رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن في الجنة لشَجَرةً يخرج من أعلاها حلل، ومن أسفلها خيل من ذهب، مسرجة ملجمة، من در

وياقوت، لا تروث، ولا تبول، لها أجنحة خطوها مد البصر، فيركبها أهل الجنة، فتطير بهم، حيث شاؤوا، فيقول الذين أسفل منهم درجة: يا رب بما بلغ[1] عبادك هذه الكرامة كلها؟ قال: فيقال لهم: كانوا يصلون بالليل، وكنتم تنامون، وكانوا يصومون، وكنتم تأكلون، وكانوا ينفقون، وكنتم تبخلون، وكانوا يقاتلون، وكنتم تجبنون».

١٩٠ ــ وعن سليمان بن أبان، أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى بدر أراد سعد بن خيثمة[2] وأبوه[3] أن يخرجا جميعاً فذكروا ذلك للنبي ﷺ، «فأمرهما أن يخرج أحدهما»، فاستهما، فخرج سهم سعد، فقال أبوه: آثرني بها يا بني! يا أبت إنها الجنة، لو كان غيرها آثرتك به، فخرج سعد مع النبي ﷺ، فقتل يوم بدر، ثم قتل خيثمة من العام المقبل يوم أحد». رواه ابن المبارك عن رجل، عن عمرو بن الحارث[4]، عن سعيد بن أبي هلال، عنه.

ورواه سعيد بن منصور في سننه عن عبد الله بن وهب[5]، عن عمرو بن الحارث به.

---

(١) هكذا في جميع النسخ بالألف، والواجب حذف ألف «ما» الاستفهامية إذا دخل عليها حرف الجر، ويمكن تخريجه على قراءة عكرمة وعيسى عما يتساءلون، باثبات الألف، وهو نادر. انظر: مغني اللبيب: ١/٢٩٩.

١٩٠ـ كتاب الجهاد: ١/١٠٠؛ وسنن سعيد بن منصور، كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل الشهادة: ٢/٣/٢٣٢؛ إسناده حسن.

ــ وأخرجه الحاكم في المستدرك من طريق ابن المبارك، وقال الذهبي: مرسل وإسناده ضعيف: ٣/١٨٩.

(٢) سعد بن خيثمة بن الحارث بن مالك الأنصاري الأوسي، يكنى أبا خيثمة وكان أحد النقباء بالعقبة، واستشهد يوم بدر. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٢/٢٥.

(٣) خيثمة بن الحارث بن مالك بن كعب الأنصاري، الأوسي، قتل يوم أحد شهيداً. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب على هامش الإصابة: ١/٤٥٢ ــ ٤٥٣.

(٤) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديماً قبل الخمسين ومائة، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٥٨.

(٥) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٩٣.

١٩١ ــ وخرّج ابن المبارك أيضاً عن عكرمة مولى ابن عباس، قال: كان عمرو بن الجموح ــ شيخ من الأنصار ــ أعرج، فلما خرج النبي ﷺ إلى بدر، قال لبنيه: أخرجوني، فذكروا للنبي ﷺ عرجه، فأذن له في المقام، فلما كان يوم أحد/خرج الناس فقال لبنيه: أخرجوني، فقالوا: قد رخص لك رسول الله ﷺ وأذن، قال: هيهات، منعتموني الجنة ببدر، وتمنعونيها بأحد؟ فخرج، فلما التقى الناس، قال: يا رسول الله! أرأيت إن قتلت أطأ بعرجتي هذه الجنة، فقال: «نعم»، قال: فوالذي بعثك بالحق لأطأن بها في الجنة اليوم إن شاء الله، فقال لغلام له، كان معه يقال له سليم: ارجع إلى أهلك، قال: وما عليك أن أصيب اليوم خيراً معك؟ قال: فتقدم إذاً، قال؛ فتقدم العبد، فقاتل، حتى قتل، ثم تقدم هو، وقاتل حتى قتل رضي الله عنهما. وهذا مرسل، والقصة مشهورة رواها أصحاب السير وغيرهم. [٢٨/أ]

وذكر أبو عمر بن عبد البر في هذا الخبر، قال: فأخذ سلاحه وولّى، فلما ولى أقبل على القبلة، وقال: اللهم ارزقني الشهادة، ولا تردني إلى أهلي خائباً، وفيه: ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن منكم من لو أقسم على الله لأبره منهم عمرو بن الجموح، ولقد رأيته يطأ في الجنة بعرجته»، وقتل هو وابنه خلاد[١] حين انكشف المسلمون فقتلا جميعاً[٢].

١٩٢ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ

١٩١ــ كتاب الجهاد: ١/٩٩ــ ١٠٠.

ــ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب من اعتذر بالضعف، ٩/٢٤.

ــ والواقدي في المغازي: ١/٢٦٤، ٢٦٥، ت. د. ماردرن جونس.

ــ وأخرجه الإمام أحمد بسند حسن من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه، المسند: ٥/٢٩٩.

(١) خلاد بن عمرو بن الجموح شهد بدراً وأحداً. الاستيعاب في معرفة الأصحاب على هامش الإصابة: ١/٤١٧.

(٢) الاستيعاب على هامش الإصابة: ٢/٥٠٣ ــ ٥٠٤.

١٩٢ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيمن سأل الشهادة: ٣/٤٦، =

يقول: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة» الحديث. رواه أبو داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

١٩٣ ــ ورواه أحمد من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه إلا أنه قال فيه: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار».

فواق الناقة: هو ما بين رفع يدك من ضرعها وقت الحلب ووضعها، وقيل: هو قدر ما تحلب فيه، وقيل غير ذلك، وتقدم[١].

١٩٤ ــ وخرّج الطبراني عن أبي المنذر رضي الله عنه[٢] أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن فلاناً هلك فصل عليه، فقال عمر: إنه فاجر، فلا تصل عليه، فقال الرجل: يا رسول الله! ألم تر الليلة التي صبَّحْتُ فيها في الحرس، فإنه كان فيهم، فقام رسول الله ﷺ فصلى عليه، ثم شيعه، حتى جاء قبره قعد، حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حثيات، ثم قال: يثني

ــ والترمذي مختصراً، أبواب فضائل الجهاد، باب من جاء فيمن سأل الشهادة: ١٠٣/٣.

ــ والمجتبى، كتاب الجهاد، ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة: ٢٥/٦ ــ ٢٦.

ــ وابن ماجه مختصراً: رقم ٢٧٩٢، كتاب الجهاد، القتال في سبيل الله٢/٩٣٣ ــ ٩٣٤.

ــ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب في فضل الجهاد: ص ٣٨٥.

وتمام الحديث: «ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً، ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد». ولفظ المؤلف لأبي داود، وعنده زيادة لابن المصفى يعني أحد رواته.

وسكت على الحديث المنذري، وفيه عنعنة بقية بن الوليد، وقد نسبوه إلى التدليس عن الضعفاء.

وفي رواية الترمذي عنعنة ابن جريج، ولكنه صرح بالتحديث عند النسائي وابن ماجه.

١٩٣ــ المسند: ٣٨٧/٤.

(١) انظر: ص ١٥٢.

١٩٤ــ مرسل، قال الهيثمي: وفيه يزيد بن ثعلب ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٦/٥.

(٢) أبو المنذر تابعي من الثانية أرسل حديثه فذكره بعضهم في الصحابة، مد. تقريب التهذيب: ص ٤٢٨.

ــ وذكره أبو داود في المراسيل له لوحة ١٧، مما يدل على أنه ليس صحابياً.

عليك الناس شراً، وأثني عليك خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وما ذاك يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: دعنا منك، يا ابن الخطاب، من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة».

١٩٥ ــ وعن أنس رضي الله عنه، قال: انطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر، وجاء المشركون، فقال رسول الله ﷺ: «لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه»(١)، فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض»، قال عمير بن الحمام(٢): يا رسول الله! جنة عرضها السموات/والأرض؟ قال: «نعم»، قال: [٢٨/ب] بخ بخ، فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملك على قولك: بخ بخ»؟ قال: لا والله يا رسول الله، إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها»، فأخرج تمرات من قَرَنِه، فجعل يأكل منهن ثم قال: إن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه، إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل رضي الله عنه. رواه مسلم.

قوله: بخ بخ، بفتح الباء وإسكان الخاء المعجمة، وهي كلمة تقال: عند تعظيم الأمر وتفخيمه، تعجباً، ويقال فيها: بخ بخ بالخفض منوناً.

والقرن: بفتح القاف والراء جميعاً هو جعبة السهام.

١٩٦ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: ينادي منادٍ يوم القيامة،

١٩٥ــ صحيح مسلم: رقم ١٩٠١، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ٣/١٥١٠ ــ ١٥١١.

(١) دونه، أي: قدامه، متقدماً في تلك الشيء لئلا يفوت شيء من المصالح التي لا تعلمونها، انتهى. شرح النووي على صحيح مسلم: ٤٥/١٣.

(٢) عمير بن الحمام بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم ابن الجموع بن زيد بن حزام الأنصاري الصحابي، شهد بدراً، واستشهد بها، وهو أول قتيل من الأنصار، انتهى. تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٣٩/٢/١.

١٩٦ــ كتاب الجهاد: ٨٢/١، بلفظ: ينادي مناد، أين المفجعون في سبيل الله؟ فلا يقوم إلا المجاهدون. ورجاله ثقات إلا حوشب بن سيف السكسكي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يقل فيه شيئاً.

ألا ليقم المفجعون في سبيل الله، فيقوم المجاهدون في سبيل الله ما معهم أحد غيرهم . رواه ابن المبارك، وليس في أصلي رفعه.

وخرّج ابن عساكر بإسناده عن يوسف بن سعيد[1] قال: سمعت علي بن بكار[2] يقول: الناس يوم القيامة في الحساب، وأهل الجهاد، حلق حلق، يتذاكرون الجهاد.

١٩٧ ــ وعن نافع بن سرجس[3]، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أظلتكم فتن، كقطع الليل المظلم أنجى الناس منها، صاحب شاهقة، يأكل من رسل غنمه، أورجل من رواء الدروب[4] أخذ بعنان فرسه، يأكل من في سيفه». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وقوله: شاهقة، أي شعبة جبل، عالية، بعيدة من الناس، والرِّسْل: بكسر الراء وإسكان السين المهملة هو اللبن.

١٩٨ ــ عن مكحول، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله جعل رزق هذه الأمة، في سنابك[5] خيلها، وأزجة[6] رماحها، ما لم يزرعوا، فإذا زرعوا صاروا من الناس». رواه ابن أبي شيبة هكذا مرسلاً بإسناد جيد.

---

(١) يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل: قبل ذلك، س. تقريب التهذيب: ص ٣٨٨.

(٢) علي بن بكار البصري، الزاهد، نزيل الثغر مرابطاً، صدوق، عابد، من التاسعة، مات قبل مائتين أو بعدها، س. تقريب التهذيب: ص ٢٤٤.

١٩٧ــ المستدرك: ٩٣/٢، ووافقه الذهبي.

(٣) نافع بن سرجس الحجازي، أبو سعيد مولى بن سباع، ويكنى أبا سويد، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٥٢/٨ ــ ٤٥٣؛ وتعجيل المنفعة: ص ٢٧٤.

الدروب: الطرق. انظر: نهاية ابن الأثير: ١١١/٢.

١٩٨ــ كتاب المصنف: ٣٣٥/٥.

(٤) السنابك جمع سنبك وهو طرف مقدم الحافر، تقدم.

(٥) جمع زُجٍ، الحديدة التي في أسفل الرمح. تاج العروس: ٥١/٢.

١٩٩ ـ وروى ابن أبي شيبة أيضاً عن عبدة[١]، عن إسماعيل بن رافع[٢]، عن زيد بن أسلم[٣]، قال: قال رسول الله ﷺ: «اغزوا تصحوا وتغنموا». وهذا مرسل، وإسماعيل ضعيف.

وعن خالد بن دريك[٤] قال: ذكر البلاء عند عطاء بن يزيد فقال: لا تخافوا البلاء ما جاهدتم عدوكم الذي أمركم الله، وما رفعتم الحدود إلى أئمتكم فحكموا فيها بكتاب الله، وما حججتم ببيت ربكم عز وجل. خرّجه الحافظ أبو الحسن المرادي في الأربعين في فضل الجهاد.

٢٠٠ ـ وخرّج ابن عدي، ومن طريقه ابن عساكر، عن ابن عمر أن شيخاً أتى النبي ﷺ يتوكأ على عصا، فقال: يا رسول الله! كبرت سني، ودق عظمي، وضعفت قوتي، فمرني بعمل أتقرب به إلى ربي، فقال: «عليك بالجهاد في سبيل الله».

٢٠١ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناد له عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقف موقفاً بذل فيه نفسه لمن خلقه، تحاتّت ذنوبه[٥]، كما/يتحات ورق الشجر». [٢٩/أ]

٢٠٢ ـ وعن سبرة بن الفاكه رضي الله عنه[٦]، قال: سمعت

١٩٩ـ كتاب المصنف: ٥/٣٤٩.

(١) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال: اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، وقيل: بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٢٣.

(٢) إسماعيل بن رافع تقدم.

(٣) زيد بن أسلم، ثقة. تقدم.

(٤) أكبر ظني هو الشامي من رجال التقريب، ولعل شيخه عطاء هو الليثي.

(٥) تحاتت، أي: تساقطت. انظر: المصباح: ص ١٢٠.

(٦) سبرة بن الفاكهة، ويقال: ابن أبي الفاكه، ويقال: ابن الفاكهة، ويقال: ابن أبي الفاكهة، له صحبة، نزل الكوفة. تهذيب التهذيب: ٣/٤٥٣.

٢٠٢ـ مسند أحمد: ٣/٤٨٣، إسناده حسن.

ـ المجتبى، كتاب الجهاد، ما لمن أسلم، وهاجر، وجاهد: ٦/٢١ ـ ٢٢، إسناده حسن.

=

رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان قعد لابن آدم، بطريق الإسلام فقال: تسلم وتذر دينك، ودين آبائك؟ فعصاه، فأسلم، فغفر له، فقعد له بطريق الهجرة، فقال: تهاجر وتذر دارك، وأرضك، وسماءك؟ فعصاه فهاجر، فقعد له بطريق الجهاد، فقال: تجاهد وهو جهد النفس، والمال، فتقاتل، فتقتل، فتنكح المرأة، ويقسم المال؟ فعصاه فجاهد»، فقال رسول الله ﷺ: «فمن فعل ذلك فمات، كان حقاً على الله، أن يدخله الجنة[1]، وإن غرق كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، أو وقصته دابة[2]، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة». رواه أحمد، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وغيرهم.

٢٠٣ ــ وقد روي من حديث جابر بنحوه، خرّجه ابن عساكر وحسّنه.

٢٠٤ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعي إلى الإسلام فأجاب، ودعي إلى الإيمان فأجاب، ودعي إلى الهجرة فأجاب، ودعي إلى الجهاد فأجاب، لم يدع من الخير مطلباً، ولا من الشر مهرباً».

٢٠٥ ــ وخرّج أيضاً بإسناده عن أبي عبيد، قال: وقد روي عن

= ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨٥ ــ ٣٨٦، ولفظ المؤلف له.

ــ شعب الإيمان: ٢/٩٥.

(١) في موارد الظمآن، زيادة هنا: «أو قتل كان حقاً على الله أن يدخله الجنة».

(٢) أي: رمت به، ودقت عنقه. انظر: المصباح: ص ٦٦٨.

٢٠٥ــ رواه البزار بسند صحيح من حديث محمد بن حبيب المصري رضي الله عنه، كشف الأستار: ٢/٣٠٤، وقال الحافظ رحمه الله: مختلف في إسناده لأنه روى من طريق الوليد بن سليمان، عن ابن السعدي، عن محمد بن حبيب، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومن طريق عبد الله بن العلاء بن زيد، عن ابن السعدي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، انتهى. التهذيب: ٩/١٠٧.

قلت: هذا الاختلاف لا يؤثر في متن الحديث، لأن ابن السعدي إما أن يكون سمعه بواسطة محمد بن حبيب المصري، فيكون روايته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مرسل الصحابة، وإما أن يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد ما سمعه بواسطة محمد بن حبيب المصري. لأن كليهما صحابي.

النبي ﷺ أنه قال: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار».

فوجه ذلك عندي أنه يقول: كل من آمن وجاهد، فهو لاحق بالمهاجرين في الفضيلة، وإن كان في بلده، وليس على الوجوب للهجرة، إلى دار المهاجرين، انتهى.

٢٠٦ ــ وخرّج ابن أبي شيبة عن عمر رضي الله عنه قال: لولا أن أسير في سبيل الله أو أضع جبيني لله في التراب، أو أجالس قوماً يلتقطون طيب الكلام، كما يلتقط طيب التمر، لأحببت أن أكون قد لحقت بالله.

٢٠٧ ــ وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه، قال: ما ليلة تهدى إلي فيها عروس أنا لها محب، أو أبشر فيها بغلام أحب إلي من ليلة شديدة البرد كثيرة الجليد[1]، في سرية أصبّح فيها العدو، فعليكم بالجهاد. رواه ابن المبارك عن مولى لآل خالد عنه، ورواه ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن أبي خالد[2]، عن زياد، عنه[3].

٢٠٨ ــ وروى ابن عساكر أيضاً بإسناده عن خالد أيضاً قال: لقد منعني كثيراً من القرآن الجهاد في سبيل الله عز وجل.

* * *

٢٠٦ــ المصنف: ٣١٧/٥.

٢٠٧ــ كتاب الجهاد لابن المبارك: ١١٨/١، قال الهيثمي: رواه أبو يعلى رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٣٥٠/٩.

(١) الجليد: هو ندى يسقط من السماء فيجمد على الأرض. انظر: مختار الصحاح: ص ١٠٧، دار الكتب العربية ــ بيروت.

(٢) إسماعيل بن أبي خالد، تقدم.

(٣) المصنف: ٣١٧/٥ ــ ٣١٨.

٢٠٨ــ أخرجه الحافظ عن أبي يعلى. انظر: الإصابة: ٤١٤/١،
وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٣٥٠/٩.

الباب الثالث

فيما جاء في فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل على الحج

تقدم الحديث الثابت عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»[1].

وكذلك تقدم حديث ماعز في معناه[2] وفيهما التصريح بأن رتبة الجهاد مقدمة على رتبة الحج، والله أعلم.

٢٠٩ ـ وعن آدم بن علي[3] قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: لسفرة في سبيل الله/أفضل من خمسين حجة. رواه ابن المبارك عن سفيان [٢٩/ب] عنه، ورواه سعيد بن منصور في سننه عن أبي الأحوص[4] عنه، ورواه ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان عنه. وهذا حديث موقوف، وأسانيده

---

(١) تقدم برقم: ٦٤.

(٢) تقدم برقم: ٦٥.

٢٠٩ ـ كتاب الجهاد لابن المبارك: ٢/١٨٦، وسنده صحيح على شرط البخاري.

ـ سنن سعيد بن منصور، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغزو بعد الحج: ١٤٤/٣/٢.

ـ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد: ٥/٣٠٤.

(٣) آدم بن علي العجلي، الشيباني، صدوق، من الثالثة، خ س. تقريب التهذيب: ص ١٨.

(٤) سلام بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الأحوص الكوفي، ثقة متقن، صاحب حديث، مات سنة تسع وسبعين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٤١.

صحاح، وقد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد، فسبيله سبيل المرفوع والله أعلم.

٢١٠ ـ وعن عمرو بن الأسود[1] قال: قال عمر رضي الله عنه: عليكم بالحج فإنه عمل صالح، أمر الله بـه، والجهاد أفضـل منه. رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، وهو موقوف أيضاً.

٢١١ ـ وعن إسماعيل بن حسان أن معاذ بن جبل رضي الله عنه أراد الغزو، فأمر بدوابه فرحلت، ثم أمر بها، فحط عنهـا، قال: فقـال معاذ ابن جبل: هذا أفضل من عشر حجج. ذكره في شفاء الصدور.

٢١٢ ـ وذكر فيه أيضاً عن يحيى بن أيوب، أن رسول الله ﷺ قال: «للغازي في سبيل الله من الأجر سبعون ضعفاً على المقيم القاعد، وللحاج نصف ما للغازي، وللمعتمر نصف ما للحاج».

قال المؤلف عفا الله عنه: في هذه الأحاديث كلها، أن الجهاد مطلقاً أفضل من الحج مطلقاً وقد جاء في أحاديث أخر أن الجهاد دائماً هو أفضل من حج النافلة، وأن حجة الإسلام أفضل من الجهاد.

والظاهر أن حجة الإسلام إنما تكون أفضل من جهاد هو فرض كفاية، وأما الجهاد إذا صار فرض عين، فهو مقدم على حجة الإسلام قطعاً، لوجوب فعله على الفور، ولعل الأحاديث المتقدمة محمولة على ذلك، والله أعلم.

٢١٣ ـ فمن الأحاديث ما رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج». رواه الطبراني، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

٢١٠ـ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد: ٥/٣١٠ ـ ٣١١.

(١) عمرو بن الأسود العنسي، بالنون وقد يصغر، ويكنى أبا عياض، حمصي، سكن داريا، مخضرم، ثقة عابد. من كبار التابعين، مات في خلافة معاوية، خ م د س ق. تقريب التهذيب: ص ٢٥٧.

٢١٣ـ وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه غيره، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٨١، ولم أجده في المستدرك.

٢١٤ ــ ومنها ما رواه أبو داود في مراسليه عن مكحول قال: كثر المستأذنون رسول الله ﷺ إلى الحج، في غزوة تبوك، فقال رسول الله ﷺ: «غزوة لمن قد حج، أفضل من أربعين حجة».

٢١٥ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «حجة خير من أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة»، يقول: «إذا حج الرجل حجة الإسلام، فغزوه خير له من أربعين حجة، وحجة الإسلام خير من أربعين غزوة». رواه البزار، ورجاله ثقات، وعنبسة بن هبيرة، وثقه ابن حبان(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غزوة في سبيل الله، بعد حجة الإسلام، أفضل من ألف حجة». رواه ابن عساكر في حديث تقدم(٢).

٢١٦ ــ وعن عبد الرحمن بن غنم الأشعري(٣) أنه قال: حجة قبل غزوة خير من عشر غزوات، وغزوة بعد حجة خير من ثمانين حجة. رواه ابن المبارك موقوفاً عليه، ورجاله ثقات، وعبد الرحمن بن غنم أسلم في زمن النبي ﷺ وصحب معاذاً، وقال بعضهم: قدم مع جعفر، إذ هاجر إلى الحبشة، والله أعلم.

٢١٤ــ مراسيل أبي داود، في فضل الجهاد: ص ٣٣، ط مطبعة محمد علي صبيح بميدان الأزهر. وقول مكحول: كثر المستأذنون إلخ. لم أجده في المراسيل.
ورواه سعيد بن المنصور في سننه، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغزو بعد الحج: ١٤٤/٣/٢.

٢١٥ــ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٢٥٨/٢، قال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وعنبسة لا نعلم حدث عنه إلا محمد بن سليمان. انتهى.

(١) انظر: الثقات: ٢٨٩/٦.

(٢) تقدم برقم: ١٨٥.

٢١٦ــ كتاب الجهاد: ١٨٧/٢، وسنده صحيح.

(٣) عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون، الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، مات سنة ثمان وسبعين، خت ع. تقريب التهذيب: ص ٢٠٨.

٢١٧ ـ وعن أنس بن/مالك رضي الله عنه قال: غزوة في سبيل الله [٣٠/أ] أفضل من عشر حجج لمن قد حج. رواه ابن أبي شيبة، حدثنا وكيع[١]، ثنا شعبة، عن أبي سليمان[٢]، عنه، وهو موقوف أيضاً.

٢١٨ ـ وعن أبي العالية[٣] قال: كان يقال: حجة خير من مائة غزوة، وغزوة خير من مائة حجة. رواه سعيد بن منصور في سننه بإسناد صحيح.

وقد اختلف العلماء في قول التابعي: كان يقال: كذا، هل يكون كمن رفعه أولا؟ على ما هو معروف في أماكنه[٤].

٢١٩ ـ وعن كعب[٥] قال: غزوة بعد حجة الإسلام، خير من ألف ألف حجة. ذكره في شفاء الصدور.

قال المؤلف عفا الله عنه: قد اختلفت الأحاديث في قدر التضعيف كما تقدم[٦]، فإن تعين الاحتجاج ببعضها لصحته اعتمد، وإلا فالتفاوت راجع إلى

٢١٧ـ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، ٥/٣٠٣ ـ ٣٠٤، وإسناده إلى أبي سليمان على شرط الشيخين.

(١) وكيع بن الجراح: ثقة.

(٢) أبو سليمان الحراني سمع أنساً، وربما قال شعبة: أو سليمان. انظر: التاريخ الكبير للبخاري: ٩/٣٧.
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً: ٩/٣٨٠.

٢١٨ـ سنن سعيد، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغزو بعد الحج، ٢/٣/١٤٣.

(٣) رفيع بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية الرياحي بكسر الراء والتحتانية، ثقة كثير الإرسال من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل: بعد ذلك، ع. تقريب التهذيب: ص ١٠٤.

(٤) قيل: هو من قبيل المرفوع المرسل، وقيل: من قبيل الموقوف، ونص ابن العربي على أن ما لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع. انظر: فتح المغيث للسخاوي: ١/١٢٠ ـ ١٢١ و١٢٥ ـ ١٢٦.

(٥) كعب بن ماتع الحميري أبو إسحق، المعروف بكعب الأحبار، ثقة، من الثانية، مخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، خ م د ت س فق. تقريب التهذيب: ص ٢٨٦.

(٦) تقدم: ص ١٩١ ـ ١٩٢.

تفاوت الغزاة في نياتهم ومقاصدهم وحسن عملهم، فمنهم من تكون غزوته أفضل من عشر حجج، ومنهم من تكون غزوته أفضل من أربعين، أو أقل أو أكثر وقد يكون التفاوت باعتبار النظر إلى موقع الجهاد في وقته، والنظر في ترجيح المصلحة، وتأكدها في الغزو على المصلحة في الحج، والله أعلم.

٢٢٠ ـ وذكر صاحب شفاء الصدور عن ضرار بن عمرو قال: طالت إقامتي ببلد الجهاد، فاشتقت إلى الحج، وأردت أن أجاور البيت، فتجهزت إلى الحج، ثم أتيت أودع إخواني، فأتيت إسحق بن أبي فروة لأودعه، فقال: وأين تريد يا ضِـرَار!؟ قال: قلت: الحج، قال: وما نقص رأيك عن الجهاد؟ قلت: لا، إلا أنه طالت إقامتي ببلد الجهاد، وقد أحببت الحج، وأردت أن أجاور ذلك البيت، قـال: فقال لي: لا تنـظر فيها تحب يـا ضرار، ولكن انـظر فيها يحب الله، يا ضرار بن عمرو! أما علمت أن رسول الله ﷺ لم يحج ذلك البيت قط إلا حجة واحدة، ثم لم يزل مغيراً في الجهاد، حتى لحق بالله.

يا ضرار بن عمرو! أما إذا حججت فإنما لك أجر حجتك، وعمرتك، وإنك إذا كنت مرابطاً أو مجاهداً، أو من وراء عورات المسلمين، فحج ذلك البيت مائة ألف، ومائة ألف وما أنت قائل من العدد، لكان لك مثل أجر حجهـم وعمرتهم، وكان لك من الأجر، بعدد كل مؤمن ومؤمنـة، منذ خلق الله آدم إلى يوم ينفخ في الصور لأن من نصر آخر المؤمنين كان له كأجر من نصر أولهم وآخرهم وكان له من الأجر بعدد كل مشرك ومشركة منذ خلق الله آدم إلى أن ينفخ في الصور، لأن من جاهد آخر المشركين كان كمن جاهد أولهم وآخرهم وكان له من الأجر بعدد كل حرف أنزله الله في التوراة والإنجيل والزبـور والفرقان، لأنك تجاهد عن روح الله أن لا يطفأ نوره.

يا ضرار بن عمرو! أما علمت أنه ليس من أحد أقرب إلى درجة النبوة من درجة العلماء والمجاهدين، قال: فقلت: كيف ذلك يرحمك الله؟ قال: لأن العلماء قاموا بما جاءت به الأنبياء من تثبيت[1] أمر الله في عباده وبلاده، ويدلون

---

(١) في (ع): في تثبيت.

الناس على الله، وأن المجاهدين/قاموا بما جاءت به الأنبياء عن الرب من توحيد [٣٠/ب] الله أن لا يطفأ نوره، ولِأَنْ تكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، أو كما جاء الحديث، قال ضرار: فتركت ما كنت فيه من قصد الحج، وأقمت ببلد الجهاد، حتى لحق بالله تعالى.

* * *

الباب الرابع

فيما جاء في فضل التحريض على الجهاد في سبيل الله تعالى

قال تعالى: ﴿وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً﴾[١].

وقال تعالى: ﴿يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾[٣]. إلى آخر السورة، والآيات في تحريض الله تعالى عباده على الجهاد في سبيله، وترغيبهم فيما عنده من الأجر والثواب على ذلك كثيرة جداً.

٢٢١ ــ وخرّج ابن ماجه، وابن أبي الدنيا في كتاب صفة الجنة، والبزار وابن حبان في صحيحه، كلهم عن محمد بن مهاجر[٤]، عن الضحاك

---

(١) سورة النساء: آية ٨٤.

(٢) سورة الأنفال: آية ٦٥.

(٣) سورة الصف: آية ١٠ ــ ١١.

٢٢١ــ سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب صفة الجنة: ١٤٤٨/٢.

ــ موارد الظمآن: ص ٦٥١. ولم أجده في كشف الأستار.

(٤) محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي، ثقة، من السابعة، مات سنة سبعين، بخ م ٤.

تقريب التهذيب: ص ٣٢٠.

المعافري[1] عن سليمان بن موسى ـ وهو الأشدق[2] ـ، عن كريب[3]، أنه سمع أسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا هل مشمر إلى الجنة، فإن الجنة لا خطر لها، هي ورب الكعبة نور يتلألأ، وريحانة تهتز، وقصر مشيد، ونهر مطرد، وثمرة نضيجة، وزوجة حسناء جميلة، وحلل كثيرة، ومقام في أبد، في دار سليمة، وفاكهة وخضرة، وحبرة[4]، ونعمة، في محلة عالية بهية»[5]، قالوا: نعم يا رسول الله نحن المشمرون لها، قال: «قولوا: إن شاء الله»، فقال القوم: إن شاء الله، ثم ذكر الجهاد، وحض عليه.

٢٢٢ ـ وعن محمد بن جحادة[6] أن رسول الله ﷺ قال: يدخل الجنة سراً ـ والناس في شدة الحساب ـ من أمر بالجهاد، وحض عليه. ذكره في شفاء الصدور، وهو مرسل.

٢٢٣ ـ وذكر أيضاً عن علي موقوفاً، قال: من حرض أخاه على الجهاد كان له مثل أجره، وكان له في كل خطوة في ذلك عبادة سنة.

قال المؤلف عفا الله عنه: سنّة الله ماضية قديماً بالتحريض على الجهاد والترغيب فيه، وقد جاء في القرآن من ذلك ما لا يخفى وكذلك السنة النبوية مشحونة بذلك، ومن جملتها هذا الكتاب بجميع ما اشتمل عليه، ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم وأئمة السلف الصالح رضي الله عنهم يحرضون الناس على الجهاد في سبيل الله، وقتال أعداء الله، والمأثور عنهم في ذلك لا ينحصر كثرة، وحسبك ما في صحيح مسلم، أن النبي ﷺ،

---

(١) الضحاك المعافري بفتح الميم والمهملة وكسر الفاء، الدمشقي البزاز، مقبول، من السادسة، ق. تقريب التهذيب: ص ١٥٥.

(٢) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل من الخامسة، م ٤. التقريب: ص ١٣٦.

(٣) كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم، المدني، أبو رشدين مولى ابن عباس، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين، ٤. تقريب التهذيب: ص ٢٨٥.

(٤) الحبرة بالفتح: النعمة وسعة العيش، انتهى. النهاية: ١/٣٢٧.

(٥) بهية، أي: جميلة، لها منظر رائع. انظر: المعجم الوسيط: ١/٧٤.

(٦) محمد بن جحادة: ثقة، تقدم.

٢٢٤ ــ قال: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»، أو قال[1]: «عامله».

[٣١/أ] ٢٢٥ ــ وقد ذكر صاحب شفاء الصدور وغيره أن النبي ﷺ خرج / على الناس يوم بدر، فحرضهم على القتال، ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يقاتلهم اليوم رجل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبرٍ إلا أدخله الله الجنة» فقال عمير بن الحمام أخو بني سلمة وفي يده تمرات يأكلها: بخ بخ فما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء، فقذف التمر من يده وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل، وهو يقول:

ركضاً إلى الله بغير زاد ... إلا التقى وعمل المعاد
والصبر في الله على الجهاد ... وكل زاد عرضة النفاد
غير التقى والبر والرشاد

وقصة عمير هذا في صحيح مسلم وغيره بغير هذا السياق والشعر[2].

٢٢٦ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت في مجلس فيه رسول الله ﷺ إذ أقبل عتيقة بن الحارث الأنصاري[3] فسلم ثم جلس ثم قال: يا رسول الله شهدتك يوم بدر وأنت تحرض الناس على الجهاد فلم أستطع أن

٢٢٤ــ رواه مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: رقم ١٨٩٣، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، ١٥٠٦/٣.

(١) ولعله شك من المؤلف، وفي مسلم: «مثل أجر فاعله». بدون شك.

(٢) تقدم برقم ١٩٥.

٢٢٦ــ قال الحافظ: وأسند ــ يعني المستغفري ــ من طريق مكحول، عن عبيد الله بن عمرو، فذكر هذا الحديث، ثم قال: وفي إسناده جهالة، ومكحول لم يلق عبد الله بن عمرو، انتهى. الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٥٧/٢.
قوله: عبيد الله بن عمرو في الأول، وعبد الله بن عمرو في الآخر لعله خطأ مطبعي، والصواب في كلا الموضعين: عبد الله بن عمر كما نقله المؤلف عن الحافظ أبي موسى الأصفهاني، لأن مكحولاً إنما يرسل عن عبدالله بن عمر.

(٣) عتيقة بن الحارث الأنصاري له ذكر في حديث طويل في الجهاد، لا يثبت. تجريد أسماء الصحابة: ٣٧٢/١، تصحيح صالحة عبد الحكيم.

أسألك، وأنا سائلك ففهّمني يا رسول الله! قال: «سل عما بدا لك يا عتيقة»! قال: يا رسول الله! ما لمن تقلد سيفاً في سبيل الله؟ قال: «يقلده الله وشاحاً من أوشحة الجنة من ذهب وفضة ولؤلؤ وزبرجد»، قال: يا رسول الله! ما لمن اعتقل رمحاً في سبيل الله؟ قال: «يكون له به علم يعرف به يوم القيامة»، قال: فما لمن تقلد قوساً في سبيل الله؟ قال: «يكون له رداء أخضر من أردية الجنة يوم القيامة».

قال: فمن رمى بسهم في سبيل الله؟ قال: «بخ بخ يا عتيقة! لقد سألت عن خير كثير، إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه والمقوي به، والرامي به في سبيل الله، يا عتيقة بن الحارث! من رمى بسهم في سبيل الله، بلغ العدو أو قصر، عدل له عتق رقبة»، قال: يا رسول الله فما لمن لبس درعاً في سبيل الله؟ قال: «يكون له جُنة من النار»، قال: فما لمن تعضد ترساً في سبيل الله؟ قال: «يكون له ستراً من حر شمس الأرض، وقد أدنيت من الناس بقدر ميل، وقد زيد في حرها ثمانية عشر جزءاً، ورهق الناس[1] العرق على قدر أعمالهم، فالمؤمن في ضحضاح[2] والكافر ملجم».

قال: يا رسول الله! فما لمن ركب فرساً في سبيل الله أماناً لمن خلفه وهيبة لمن بين يديه؟ قال: «بخ بخ يا عتيقة بن الحارث! من ارتبط فرساً في سبيل الله، هيبة لمن بين يديه، وأماناً لمن خلفه إلا تلقته خزنة الجنة، بخيل خضر مسرجة لم تلقحها الفحول، ولم تحملها البطون، ولم يُر بينّ بالضروع، خلقهن الله يوم خلق الجنة ألوانها من ذهب وفضة ولؤلؤ وزبرجد يأكلن من ثمارها، ويشربن من أنهارها لا يبلن ولا يرثن، ولا يعيين، ولا يهرمن، يقلن: يا ابن آدم! ركبت في الدنيا فرساً تموت، فدونك ما لا يموت، فقال: يا رسول الله! ما ترى لأحد من أهل الجهاد في شيء؟.

قال: أجل، ما أعمال البر كلها في عرض الجهاد إلا كتفلة تفلها عبد في

---

(١) رهِقَه بالكسر، رَهَقاً أي: غشيه. الصحاح: ١٤٨٦/٤.

(٢) الضَحضاح: مارق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين. انظر: النهاية: ٧٥/٣.

[٣١/ب] بحر لجي، فماذا زادت فيه حين تفلها؟ وماذا زادت[1] فيه حين / حبسها؟ قال: وما خرج عبد في سبيل الله غادياً أو رائحاً مهللاً مكبراً حامداً، ذاكراً، إلا آبت[2] الشمس بجميع ذنوبه، قال: وما مر غاز ببطن وادٍ حمد الله وسبحه، وكبره، وهلله، إلا نادته أشجاره بعضها بعضاً، وصخره بعضه بعضاً، ونباته بعضه بعضاً، هذا مجاهد في سبيل الله، يذكر الله، فيمتلىء ذلك الوادي حسنات، حتى يفيض من جانبيه». ذكره في شفاء الصدور.

قال المؤلف عفا الله عنه: وعتيقة بالقاف، ذكره الحافظ أبو موسى الأصبهاني في كتاب الصحابة، وذكر له هذا الحديث، وهو حديث غريب، وإسناده غير ثابت، والله أعلم.

وحكى الحافظ شمس الدين بن الذهبي في تاريخ الإسلام عن أبي المظفر سبط ابن الجوزي، أنه جلس بجامع دمشق يحرض الناس على الجهاد، في سنة سبع وستمائة، قال أبو المظفر: وكان الناس من مشهد زين العابدين إلى باب الناطفيين وحزروا بثلاثين ألفاً، وكان يوماً لم ير بدمشق ولا بغيرها مثله، وكان قد اجتمع عندي شعور كثيرة من شعور التائبين، وكنت قد وقفت على حكاية أبي قدامة مع تلك المرأة التي قطعت شعرها وقالت: اجعله قيداً لفرسك في سبيل الله، فعملت من الشعور التي اجتمعت عندي شُكلاً[3] لخيل المجاهدين وكرفسارات[4]، فأمرت بإحضارها على الأعناق، فكانت ثلاثمائة شِكال، فلما رآها الناس، ضجوا ضجة عظيمة، وقطعوا مثلها، وقامت القيامة، وسرنا إلى الكسوة[5] ومعنا خلق مثل التراب وكان من قرية زملكا فقط نحو ثلاثمائة رجل بالعدد والسلاح، ومن غيرها خلق كثير خرجوا

---

(١) في جميع النسخ ما عدا (ر): «وماذا زادت»، وفي (ر): «نقصت».
(٢) في (ر): «غابت».
(٣) جمع شكال وهو: العقال. انظر: الصحاح: ٥/١٧٣٦.
(٤) لم أعرف معناه ولم أجده في كتب اللغة.
(٥) الكسوة: قرية هي أول منزل، تنزله القوافل إذا خرجت من دمشق إلى مصر. معجم البلدان: ٤/٤٦١.

احتساباً، وجئنا إلى عقبة فيق[1] والوقت مخوف من الفرنج فأتينا نابلس، وخرج الملك المعظم، فالتقانا[2] وفرح بنا، وجلست بجامع نابلس، وأحضرت الشعور، فأخذها المعظم وجعلها على وجهه وبكى وخرجنا نحو بلاد الفرنج، فأخربنا وهدمنا، وأسرنا جماعة، وقتلنا جماعة وعدنا سالمين.

قال المؤلف: حكاية أبي قدامة التي أشار إليها، تأتي إن شاء الله تعالى[3].

٢٢٧ ـ وذكر ابن الذهبي الحافظ أيضاً عن خنساء بنت عمرو أخت صخر الشاعرة ولها وفادة وصحبة رضي الله عنها، أنها شهدت القادسية ومعها أربعة بنين لها، فلم تزل تحضهم على القتال وتذكرهم الجنة، بكلام فصيح فأبلوا يومئذ بلاءً حسناً، واستشهدوا، وكان عمر رضي الله عنه يعطيها أرزاقهم. ذكره في كتاب تجريد أسماء الصحابة، وذكر أنهم أجمعوا على أنه لم تكن امرأة أشعر منها.

ولنختم هذا الباب بحكاية أم إبراهيم الهاشمية[4] ـ وهي حكاية مشهورة ـ حكاها جماعة منهم أبو جعفر أحمد بن جعفر بن اللبان رحمه الله في كتابه المسمى «تنبيه ذوي الأقدار على مسالك الأبرار» قال: روي أنه كان بالبصرة نساء عابدات، وكانت منهن أم إبراهيم الهاشمية، فأغار العدو على ثغر من ثغور / المسلمين، فانتدب الناس للجهاد، فقام عبد الواحد بن زيد البصري في الناس خطيباً فحضهم على الجهاد، وكانت أم إبراهيم هذه حاضرة [٣٢/أ]

---

(١) وعقبة فيق: لها ذكر في أحاديث الملاحم ينحدر منها إلى الغور ـ غور الأردن ـ وأفيق كأمير، والعامة تقول: فيق.
انظر: معجم البلدان: ١/٢٣٢ و٤/٢٨٦.

(٢) هكذا في كل النسخ ولعله على الحذف والإيصال، أي التقى بنا.

(٣) تأتي في ص ٢٨٥.

٢٢٧ـ تجريد أسماء الصحابة: ٢/٢٦٣.
وفي سنده محمد بن الحسن المجزومي، وهو المعروف بابن زبالة، أحد المتروكين.
انظر: الإصابة ٤/٢٨٨.

(٤) أم إبراهيم العابدة، لها ذكر في صفوة الصفوة: ٣/٣٨ ـ ٣٩.

في مجلسه، وتمادى عبد الواحد على كلامه، ثم وصف الحور العين، وذكر ما قيل فيهن، وأنشد في صفة حوراء:

غادة ذات دلال ومرح ... يجد الناعت فيها ما اقترح[1]
خلقت من كل شيء حسن ... طيب فالليت فيها مطرح[*]
زانها الله بوجه جمعت ... فيه أوصاف غريبات الملح
وبعين كحلها من غنجها ... وبخد مسكه فيه رشح[2]
ناعم تجري على صفحته ... نضرة الملك ولألاء الفرح
أترى خاطبها يسمعها ... إذ تدير الكأس طوراً والقدح
في رياض مونق نرجسه ... كلما هب له الريح نفح[3]
وهي تدعوه بود صادق ... ملىء القلب به حتى طفح
يا حبيباً لست أهوى غيره ... بالخواتيم يتم المفتتح
لا تكونن كمن جد إلى ... منتهى حاجته ثم جمح
لا فما يخطب مثلي من سها ... إنما يخطب مثلي من ألح

قال: فماج[4] الناس بعضهم في بعض، واضطرب المجلس فوثبت أم إبراهيم من وسط الناس وقالت لعبد الواحد: يا أبا عبيد ألست تعرف ولدي إبراهيم، ورؤساء أهل البصرة يخطبونه على بناتهم، وأنا أضن به عليهم، فقد

---

(1) الغادة: الفتاة الناعمة، اللينة. لسان العرب: ٣٢٤/٤.

(*) يعني أن كلمة «ليت» مطرح فيها أي مبعد، ولا يقال: يا ليتها لو كانت كذا، لاستكمالها جميع الأوصاف الحسنة.

(2) امرأة غنجة: حسنة الدل، وغنجها وغناجها، شكلها. لسان العرب: ١٦٢/٣.

(3) في رياض مونق، أي: رائع حسنه، ومعجب. انظر: المصباح: ص ٢٦. والنرجس: بكسر النون، وحكى فتحها، مشموم معروف وهو معرب، ونونه زائدة. انظر: المصباح: ص ٢١٩.

(4) ماج الناس: دخل بعضهم في بعض. لسان العرب: ١٩٤/٣.

والله أعجبتني هذه الجارية، وأنا أرضاها عِرساً[1] لولدي، فكرر ما ذكرت من حسنها وجمالها، فأخذ عبد الواحد في وصف حوراء، ثم أنشد:

تـولد نـور النور من نـور وجههـا ... فمازج طيب الطيب من خالص العطر

فلو وطئت بالنعل منها على الحصى ... لأعشبت الأقطار من غير مـا قطر

ولو شئت عقد الخصر منها عقدته ... كغصن من الريحان ذي ورق خضر

ولو تفلت في البحر شَهْد رُضَـابِهَـا ... لطاب لأهل البر شرب من البحر[2]

يكاد اختلاس اللحظ يجرح خدها ... بجارح وهم القلب من خارج السر

فـاضطرب النـاس أكثر فـوثبت أم إبراهيم، وقـالت لعبـد الـواحـد: يا أبا عبيد! قد والله أعجبتني هذه الجارية، وأنا أرضاها عرساً لولدي فهل لك أن تزوجه منها وتأخذ مني مهرها عشرة آلاف دينار، ويخرج معك في هذه الغزوة، فلعل الله يرزقه الشهادة، فيكون شفيعاً لي ولأبيه في القيامة؟ فقال لها عبد الواحد: لئن فعلت لتفوزن / أنت وولدك، وأبو ولدك، فوزاً عظيماً، ثم [٣٢/ب] نادت ولدها: يا إبراهيم! فوثب من وسط الناس، وقال لها: لبيك يا أماه، قالت: أي بني أرضيت بهذه الجارية زوجة ببـذل مهجتك في سبيله وترك العود في الذنوب؟ فقال الفتى: إي والله يا أماه رضيت أيّ رضى، فقالت: اللهم إني أشهدك أني زوجت ولدي هذا من هذه الجارية ببذل مهجته في سبيلك، وترك العود في الذنوب فتقبله مني يا أرحم الراحمين، قال: ثم انصرفت فجاءت بعشرة آلاف دينار، وقالت: يا أبا عبيد! هذا مهر الجارية تجهز به، وجهز الغزاة في سبيل الله، وانصرفت، فابتاعت لولدها فرساً جيداً، واستجادت له سلاحاً، فلما خرج عبد الواحد، خرج إبراهيم يعدو، والقراء حوله يقرءون: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾[3].

---

(١) عِرْسُ الرجل: امرأته. لسان العرب: ٨/١٠.

(٢) الشهد: العسل ما دام لم يعصر من شمعه. لسان العرب: ٤/٢٢٩، الرُّضاب: الريق. الصحاح: ١/١٣٦.

(٣) سورة التوبة: الآية ١١١.

قال: فلما أرادت فراق ولدها دفعت إليه كفناً وحنوطاً[1] وقالت له: أي بني! إذا أردت لقاء العدو فتكفن بهذا الكفن، وتحنط بهذا الحنوط، وإياك أن يراك الله مقصراً في سبيله، ثم ضمته إلى صدرها، وقبلت بين عينيه، وقالت: يا بني! لا جمع الله بيني وبينك إلا بين يديه في عرصات[2] القيامة، قال عبد الواحد: فلما بلغنا بلاد العدو، ونودي في النفير وبرز الناس للقتال برز إبراهيم في المقدمة، فقتل من العدو خلقاً كثيراً، ثم اجتمعوا عليه فقتل، قال عبدالواحد: فلما أردنا الرجوع إلى البصرة قلت لأصحابي: لا تخبروا أم إبراهيم بخبر ولدها حتى ألقاها بحسن العزاء لئلا تجزع فيذهب أجرها، قال: فلما وصلنا البصرة خرج الناس يتلقوننا، وخرجت أم إبراهيم فيمن خرج، قال عبد الواحد: فلما بصرت بي قالت: يا أبا عبيد هل قُبلت مني هديتي فأهنأ، أم ردت علي فأعزّى؟ فقلت لها: قد قبلت والله هديتك إن إبراهيم حي مع الأحياء يرزق، قال: فخرت ساجدة لله شكراً، وقالت: الحمد لله الذي لم يخيب ظني وتقبل نسكي مني، وانصرفت، فلما كان من الغد أتت إلى مسجد عبد الواحد، فنادته: السلام عليك يا أبا عبيد، بُشراك، فقال: لا زلت مبشرة بالخير، فقالت له: رأيت البارحة ولدي إبراهيم في روضة حسناء، وعليه قبة خضراء، وهو على سرير من اللؤلؤ، وعلى رأسه تاج وإكليل وهو يقول لي: يا أماه! أبشري فقد قبل المهر، وزفت العروس.

* * *

(١) الحنوط: طيب، يخلط للميت خاصة، من مسك، وذريرة، وصندل، وعنبر، وكافور، وغير ذلك. انظر: المصباح: ص ١٥٤.

(٢) العرصات: جمع عرصة، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه، انتهى النهاية: ٢٠٨/٣.

الباب الخامس

في فضل السَّبْق إلى الجهاد والمبادرة إليه

قال الله تعالى: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض﴾[1].

وقال تعالى: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم﴾[2].

وقال تعالى: ﴿والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم﴾[3].

٢٢٨ ــ قال / عثمان بن أبي سودة[4]: بلغنا في هذه الآية: [٣٣/أ] ﴿السابقون السابقون﴾. قال: أولهم خروجاً في سبيل الله، وأولهم خروجاً إلى الصلاة. رواه عبد الرزاق بإسناد رجاله رجال الصحيح.

---

(١) سورة الحديد: الآية ٢١.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٣) سورة الواقعة: الآيات ١٠ ــ ١٢.

٢٢٨ــ لم أجده في مصنف عبد الرزاق، ولعله في تفسيره.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه بسند صحيح، كتاب الجهاد: ٢٩٧/٥.

(٤) عثمان بن أبي سودة المقدسي، ثقة، من الثالثة، بخ د ت ق. تقريب التهذيب: ص ٢٣٤.

وعثمان هذا من أئمة التابعين وغزاتهم رضي الله عنه قيل له: أتراك غازياً العام؟ قال: ما أحب أن لا أغزو العام وأن لي مائة ألف دينار[1].

٢٢٩ ـ وعن أبـي هريرة رضي الله عنه، قال: «أمر رسول الله ﷺ بسرية تخرج» فقالوا: يا رسول الله! نخرج الليلة أو نمكث حتى نصبح؟ فقال: «ألا تحبون أن تبيتوا في خراف الجنة»، رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة، والحاكم، والبيهقي من غيرها، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قوله: في خراف الجنة، أي: في حدائقها وبساتينها، والخريف: الحديقة.

٢٣٠ ـ وعن الحسن بن أبـي الحسن، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً فيهم معاذ بن جبل رضي الله عنه، فغدا القوم وتخلف معاذ حتى صلى مع رسول الله ﷺ الظهر، فالتفت النبـي ﷺ فقال: «ألا أراك سبقك القوم بشهر في الجنة، إلحق أصحابك» فقال: يا رسول الله! إني أردت أن أصلي معك، وتدعو لي، ليكون لي بذلك، الفضل على أصحابـي، فقال: «بل لهم الفضل عليك إلحق أصحابك» وقال: «روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وغدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها». رواه سعيد بن منصور في سننه بإسناد جيد، وهو مرسل، ورواه ابن المبارك ويأتي لفظه[2].

---

(١) انظر: تهذيب الكمال: ٢/٩١٠.

٢٢٩ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبـي: مقارب الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وفيه ابن لهيعة أيضاً، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٧٦.

ـ وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٢/٧٤؛ ووافقه الذهبـي.

ـ وأخرجه البيهقي بهذا الطريق في السنن الكبرى، كتاب السير، باب فضل الجهاد في سبيل الله: ٩/١٥٨.

٢٣٠ـ كتاب السنن، الجهاد، باب ما جاء في فضل غدوة وروحة في سبيل الله: ٢/٣/١٥٥ ـ ١٥٦.

(٢) برقم: ٢٤٤.

٢٣١ ـ ورواه أحمد من حديث سهل بن معاذ[١] عن أبيه، وقال في آخره: فقال له رسول الله ﷺ: «أتدري بكم سبقك أصحابك؟» قال: نعم سبقوني اليوم، بغدوتهم، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد ما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة».

٢٣٢ ـ وذكره صاحب شفاء الصدور عن محمد بن داود الفهري، وقال في آخره: قال: «بل لهم الفضل عليك، إلحق أصحابك، فلو كان لك أُحدٌ ذهباً، ثم أنفقتها في طاعة الله حتى لا تُبقي منها شيئاً، ما أدركت سبقة القوم التي سبقوك بها».

٢٣٣ ـ وروى الترمذي من طريق الحجاج ـ وهو ابن أرطأة[٢] ـ عن الحكم[٣]، عن مِقسم[٤]، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بعث

٢٣١ـ مسند أحمد: ٤٣٨/٣.

(١) قال الحافظ: سهل بن معاذ ليِّن الحديث، إلا أن أحاديثه حِسان في الفضائل والرغائب. تهذيب التهذيب: ١٨٦/١٠.

٢٣٣ـ ضعيف، سنن الترمذي، أبواب الجمعة، باب ما جاء في السفر يوم الجمعة: ٢٠/٢. وقال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث، وعدها شعبة، وليس هذا الحديث فيما عدها شعبة، وكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم، انتهى.

(٢) حجاج بن أرطاة بفتح الهمزة ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين، بخ م ع. تقريب التهذيب: ص ٦٤. وروايته هنا بالعنعنة.

(٣) الحكم بن عتيبة، تقدم.

(٤) مقسم بكسر أوله ابن بجرة بضم الموحدة وسكون الجيم، ويقال: نجده بفتح النون وبدال، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له، صدوق وكان يرسل، من الرابعة، ومات سنة إحدى ومائة، خ ع. التقريب: ص ٣٤٦.

رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم جمعة، (قال)[1]: فقدم[2] أصحابه، وقال: أتخلف فأصلي مع رسول الله ﷺ (الجمعة)[1] ثم ألحقهم (قال فلما صلى رسول الله ﷺ)[1] فقال[3]: لو أنفقت ما في الأرض (جميعاً)[1] ما أدركت[4] غدوتهم.

٢٣٤ ـ وعن نفيع الحارثي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «الأناة في كل شيء خير، إلا في ثلاث، إذا صيح في خيل الله، فكونوا في أول من ينفر، وإذا نودي بالصلاة، فكونوا في أول من يخرج، وإذا كانت الجنازة فعجلوا [٣٣/ب] **بالخروج / بها، ثم الأناة بعد خير، ثم الأناة بعد خير، ثم الأناة بعد خير». ذكره في شفاء الصدور.**

* * *

---

(١) ما بين القوسين غير موجود في الترمذي.
(٢) في الترمذي: فغدا.
(٣) هنا عند الترمذي ما يلي: فلما صلى مع النبي ﷺ رآه، فقال له: «ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟» قال: أردت أن أصلي معك ثم ألحقهم.
(٤) زاد هنا في الترمذي: «فضل».

٢٣٤ـ ذكر هذا الحديث الحافظ المزي من رواية محمد بن موسى بن نفيع الحارثي الحجازي، يرويه عن مشيخة من قومه مرسلاً. تهذيب الكمال: ٣/١٢٧٩.
ولعل ما هنا: عن نفيع الحارثي، محرف عن ابن نفيع الحارثي وعن أبيه محرف عن مشيخة من قومه، والله أعلم.
ووقع في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ١٥١ في حرف التاء المثناة، محمد بن موسى بن أبي نفيع، ولعله تحريف مطبعي.

الباب السادس

في فضل الغدو والرواح في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾[1].

٢٣٥ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لغدوة في سبيل الله، أو روحة خير من الدنيا وما فيها. ولقاب قوس أحدكم من الجنة، أو موضع قيد ــ يعني سوطه ــ خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها». رواه البخاري وهذا لفظه، ومسلم باختصار.

الغدوة بفتح الغين المعجمة، هي: المرة الواحدة من الذهاب.

والروحة: بفتح الراء هي: المرة الواحدة من المجيء.

وقال النووي في شرح مسلم: الغدوة: السير أول النهار إلى الزوال والروحة: السير من الزوال إلى آخر النهار، قال: ومعناه، أن الروحة يحصل بها هذا الثواب، وكذا الغدوة، والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدو أو الرواح من

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٢١.

٢٣٥ــفتح الباري: برقم ٢٧٩٦؛ كتاب الجهاد، باب الحور العين وصفتهن: ١٥/٦؛ وبنحوه: برقم ٦٥٦٨، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار: ٤١٨/١١؛ ومختصراً: برقم ٢٧٩٢، كتاب الجهاد، باب الغدوة والروحة في سبيل الله: ١٣/٦.

ــ ومسلم: برقم ١٨٨٠، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله: ١٤٩٩/٣.

بلدته بل يحصل هذا الثواب حتى بكل غدوة أو روحة في طريقه إلى الغزو، وكذا غدوه ورواحه في موضع القتال، لأن الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله تعالى، ومعنى الحديث: أن فضل الغدوة والروحة في سبيل الله، وثوابها[1] خير من نعيم الدنيا كلها لو ملكها إنسان وتصور تنعمه بها كلها، لأنه زائل، ونعيم الآخرة باق.

قال القاضي: وقيل: معناه، ومعنى نظائره من تمثيل أمور الآخرة وثوابها بأمور الدنيا أنها[2] خير من الدنيا وما فيها لو ملكها إنسان، وملك جميع ما فيها وأنفقه في أمور الآخرة، انتهى[3].

قال العلّامة ابن دقيق العيد في شرح العمدة: ولا يشك أنه يقع على اليسير والكثير من الفعل الواقع في هذين الوقتين يعني فيما قبل الزوال وبعده[4].

وقاب القوس: قدره، وقيل قاب القوس: ما بين مقبضه وسِيَتِه[5] ولكل قوس قابان، والنصيف: الخمار.

٢٣٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لروحة في سبيل الله أو غدوة، خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب، ولقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب». رواه البخاري.

---

(١) في شرح النووي: وثوابها.

(٢) كلمة أنها، زيادة من شرح النووي.

(٣) شرح النووي على مسلم: ١٣/٢٦ ـ ٢٧، ط. الثانية، دار إحياء التراث العربي بيروت.

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام على هامش حاشيته العدة: ٤/٥٠٥، ط. السلفية.

(٥) انظر: القاموس المحيط: ١/١٢٠.
المقبض كالمجلس، والسية بالكسر ما عطف من جانبي القوس، انتهى. تاج العروس من جواهر القاموس: ١/٤٤١.

٢٣٦ـ فتح الباري: رقم ٢٧٩٣، كتاب الجهاد، باب الغدوة والروحة في سبيل الله: ٦/١٣، بتقديم وتأخير.

٢٣٧ ــ وروى مسلم صدره، إلا أنه قال: «لروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها».

٢٣٨ ــ وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غدوة في سبيل الله، أو روحة، خير مما طلعت عليه الشمس وغربت». رواه مسلم.

٢٣٩ ــ وخرّج الطبراني في الأوسط بإسناده عن سهل بن سعد رضي الله عنه[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «ما راح مسلم في سبيل الله مجاهداً، أو حاجاً مهللاً، أو / ملبياً، إلا غربت الشمس بذنوبه». [٣٤/أ]

٢٤٠ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي، وتصديق برسلي، فهو عليَّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده، ما من كلم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم، لونه لون دم، وريحه ريح مسك، والذي نفس محمد بيده، لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل». رواه البخاري ومسلم.

٢٣٧ــ مسلم: رقم ١٨٨٢، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله: ٣/١٥٠٠.

٢٣٨ــ مسلم: رقم ١٨٨٣، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة: ٣/١٥٠٠.

٢٣٩ــ قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفه، انتهى. مجمع الزوائد: ٣/٢٠٩.

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين وقيل: بعدها، وقيل: جاوز المائة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٣٨.

٢٤٠ــ لم أجده في البخاري بهذا اللفظ.

ــ ورواه مسلم: برقم ١٨٧٦، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ٣/١٤٩٥ ــ ١٤٩٦.

٢٤١ ــ وفي لفظ للبخاري: «ولوددت أني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم أحييت، ثم قتلت، ثم أحييت (ثم قتلت، ثم أحييت ثم قتلت)».

٢٤٢ ــ وفي رواية لهما ولأبي داود: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرجه من بيته إلا جهاد في سبيله، وتصديق كلمته، بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، مع ما نال من أجر وغنيمة».

الكلم بفتح الكاف وإسكان اللام هو: الجرح.

٢٤٣ ــ وعن أبي هريرة أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا خرج الغازي في سبيل الله جعلت ذنوبه جسراً على باب بيته فإذا خلَّفَه خَلَّفَ ذنوبه كلَّها فلم يبق عليه منها مثل جناح بعوضة، وتكفل الله له بأربع، بأن يخْلُفه فيما يخلف من أهل ومال، وأي ميتة مات بها أدخله الجنة، وإن رده، رده سالماً بما أصاب من أجر أو غنيمة، ولا تغرب شمس إلا غربت بذنوبه». رواه الطبراني، وقال: لم يروه عن زاهر إلا عصمة ــ يعني ابن المتوكل ــ[(١)].

٢٤٤ ــ وعن الحسن، أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً فيهم عبدالله بن رواحة، فغدا الجيش وأقام عبدالله بن رواحة ليشهد الصلاة مع رسول الله ﷺ، فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: «يا ابن رواحة! ألم تكن في الجيش؟» قال: بلى يا رسول الله! ولكن أحببت أن أشهد الصلاة معك، وقد علمت منزلتهم، فأروح وأدركهم، فقال: «والذي نفسي بيده لو أنفقت ما في الأرض ما أدركت

٢٤١ــ فتح الباري: رقم ٢٩٧٢، كتاب الجهاد، باب الجعائل والحملان في سبيل الله، ١٢٤/٦، وما بين القوسين غير موجود في البخاري.

٢٤٢ــ تقدم تخريجه عن البخاري ومسلم برقم ١٣٦.
ولم أجده في أبي داود.

٢٤٣ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٧٦/٥.

(١) عصمة بن المتوكل: قال العقيلي: قليل الضبط للحديث، يهم وهماً، انتهى. الضعفاء الكبير: ٣٤٠/٣.

٢٤٤ــ كتاب الجهاد: ٦٦/١ ــ ٦٧.

فضل غدوتهم». رواه ابن المبارك، عن الربيع بن صبيح[1]، عنه، وهو مرسل.
والربيع بن صبيح حديثه حسن، وكان رجلاً صالحاً.

قال ابن الذهبي الحافظ في التذهيب وغيره: غزا المسلمون أرض الهند فأصابهم داء في أفواههم، فمات منهم نحو ألف رجل منهم الربيع بن صبيح، انتهى.

وروى هذا الحديث سعيد بن منصور، عن عمرو بن الحارث[2]، عن محمد بن عمرو[3]، عن الحسن مرسلاً أيضاً[4].

٢٤٥ ــ ورواه أحمد وابن أبي شيبة، والترمذي من حديث ابن عباس وتقدم في الباب قبله.

٢٤٦ ــ وخرّج أحمد من طريق ابن لهيعة، عن زبان، عن / سهل [٣٤/ب] ابن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ، أنه أمر أصحابه بالغزو وأن رجلاً تخلف وقال لأهله: أتخلف حتى أصلي مع رسول الله ﷺ الظهر، ثم أسلم عليه، وأودعه، فيدعو لي بدعوة تكون سابقة[5] يوم القيامة، فلما صلى النبي ﷺ أقبل الرجل مسلّماً عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «أتدري بكم سبقك أصحابك؟»

---

(١) الربيع بن صبيح بفتح المهملة، السعدي البصري، صدوق سيىء الحفظ وكان عابداً مجاهداً، من السابعة، مات سنة ستين، خت ت ق. انظر: تقريب التهذيب: ص ١٠١.

(٢) عمرو بن الحارث: ثقة، تقدم.

(٣) في نسخ المخطوطة: محمد بن عمر بإسقاط واو عمرو، والصحيح إثباتها كما في سنن سعيد بن منصور، وكتب الرجال، ولهذا أثبتناها هنا، وهو محمد بن عمرو الواقفي أبو سهل البصري، مشهور بكنيته، واختلف في اسم جده، ضعيف، من السابعة. التقريب: ص ٣١٣.

(٤) تقدم برقم ٢٣٠.

٢٤٥ــ وتقدم لأحمد من حديث سهل بن معاذ عن أبيه برقم ٢٣١، ورواه أحمد من حديث ابن عباس برقم ٢٣١٧، ٤/٩٠، ت أحمد شاكر، ولم يتقدم، ولم أجده في مصنف ابن أبي شيبة، وتقدم عن الترمذي برقم ٢٣٣.

٢٤٦ــ المسند: ٣/٤٣٨، والحديث ضعيف لضعف زبان.

(٥) في مسند أحمد: شافعة.

قال: نعم، سبقوني (اليوم)[1] بغدوتهم، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد ما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة».

٢٤٧ ـ وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولوقوف أحدكم في الصف خير من عبادة رجل ستين سنة». رواه عبد الرزاق، عن هشام[2]، عنه، وهو مرسل، وقد روي متصلاً من حديث أبي هريرة[3] وغيره[4].

٢٤٨ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه، قال: فمر رجل بغار فيه شيء من ماء قال: فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه (من شيء)[5] من ماء، ويصيب ما حوله من البقل، ويتخلى من الدنيا، قال: لو أني أتيت نبي الله ﷺ فذكرت

---

(١) ما بين القوسين غير موجود في (م) والمسند.

٢٤٧ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد، ٥/٢٥٩. ويشهد لهذا المرسل بالنسبة للجملة الأولى ما رواه البخاري من حديث أنس بنحوه وتقدم برقم ٢٣٥، ومسلم: رقم ١٨٨٠، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله، ٣/١٤٩٩.
وبالنسبة للجملة الأخيرة ما رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار بنحوه، من حديث عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال: «مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة».
وقال الهيثمي: وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه أحمد وغيره وبقية رجال البزار ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٣٢٦.

(٢) هو هشام بن حسان الأزدي، القردوسي، بالقاف وضم الدال، أبو عبدالله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين، ع. التقريب: ص ٣٦٤.

(٣) تقدم برقم ٢٣٧، الجملة الأولى فقط.

(٤) روى مسلم الجملة الأولى عن سهل بن سعد الساعدي برقم ١٨٨١، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة، ٣/١٥٠٠.

٢٤٨ـ تقدم برقم ١٠٠، من حديث أبي هريرة.

(٥) ما بين القوسين غير موجود في مسند أحمد.

ذلك له، فإن يأذن لي فعلت وإلا لم أفعل، فأتاه، فقال: يا نبي الله! إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه، وأتخلى من الدنيا، قال: فقال النبي ﷺ: «إني لم أبعث باليهودية، ولا بالنصرانية، ولكن بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لغدوة، أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ومقام أحدكم في الصف، خير من صلاته ستين سنة»[1]. رواه أحمد من طريق معان بن رفاعة[2]: حدثني علي بن يزيد، عن القاسم، عنه، وفي هؤلاء الثلاثة خلاف، ولكن رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وحسّنه، والحاكم باختصار وقال صحيح على شرط مسلم، وتقدم.

٢٤٩ ـ وخرج الحافظ أبو حفص ابن شاهين[3] في كتاب الترغيب وابن عساكر وغيرهما، عن إبراهيم بن جبريل البصري، حدثنا يحيى بن بسطام[4]، ثنا سعيد بن عبد الجبار[5]، ثنا عروة بن عبد الله، قال: سمعت عبد الله بن بسر رضي الله عنه[6]، عن النبي ﷺ قال: «لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من تعبد عبد في بيته سبعين عاماً».

---

(١) مسند أحمد: ٥/٢٦٦، وسنده ضعيف.

(٢) في جميع النسخ معاذ بالذال المعجمة، وهو تحريف، والصواب معان بالنون، والتصحيح من المسند وكتب الرجال.
معان بن رفاعة السلامي الشامي، لين الحديث، كثير الإرسال من التاسعة، ق. تقريب التهذيب: ص ٣٤١.

(٣) الحافظ الإمام محدث العراق أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي الواعظ المعروف بابن شاهين صاحب التصانيف، ومات سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.
انظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٩٨٧ ـ ٩٨٩.

(٤) يحيى بن بسطام بصري، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه. المغني في الضعفاء: ٢/٧٣١.

(٥) سعيد بن عبد الجبار: ذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين وروايته عن الحمصيين، ص ٢٣٨.

(٦) عبد الله بن بسر بضم الموحدة، وسكون المهملة المازني صحابي صغير ولأبيه صحبة، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل: ست وتسعين، ع. التقريب: ص ١٦٨.

٢٥٠ ـ وعن سعيد بن أبي هلال، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك الدرجات العلا من الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «أين الداعي؟» قال: ها أنذا يا رسول الله قال: «أتدري لمن هي؟» قال: لا، قال: «هي للغادين الرائحين في سبيل الله». ذكره في شفاء الصدور، وهو مرسل.

٢٥١ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: غدوة في سبيل الله عز وجل خير من خمسين حجة. رواه ابن عساكر من حديث / أبي عوانة [٣٥/أ] الواسطي[١]، عن آدم بن علي قال: سمعت ابن عمر، فذكره، وهو موقوف.

ورواه ابن المبارك، وعبد الرزاق عن سفيان عن آدم عن ابن عمر إلا أنهما قالا فيه: لسفرة في سبيل الله خير من خمسين حجة، وتقدم[٢].

٢٥٢ ـ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «قفلة كغزوة». رواه أبو داود والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

القفلة: هي الرجعة من السفر، ومعنى الحديث: أن المجاهد يؤجر في الرجوع من غزوة، كما يؤجر في الذهاب إليه، وهو مثل قوله: «غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها».

٢٥٠ـ روى البزار بنحوه عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد، أن رجلاً جاء إلى الصلاة والنبي ﷺ يصلي بنا فلما انتهى إلى الصف قال: اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قال: من المتكلم آنفاً؟ قال الرجل: أنا، قال: إذاً يُعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله. كشف الأستار: ٢٨١/٢.
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين أحد إسنادَيْ البزار رجاله رجال الصحيح، خلا محمد بن مسلم بن عائذ وهو ثقة، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٩٥/٥.

(١) وضاح بتشديد المعجمة، ثم مهملة، ابن عبد الله اليشكري بالمعجمة الواسطي البزاز أبو عوانة مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٦٩.

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد، ٢٦٠/٥؛ وتقدم عن ابن المبارك؛ وسعيد بن منصور؛ وابن أبي شيبة برقم ٢٠٩.

٢٥٢ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في فضل القفل في سبيل الله تعالى، ١٢/٣ وسكت عنه المنذري.
ـ المستدرك: ٧٣/٢، ووافقه الذهبي.

٢٥٣ ــ وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كلما ازداد الغازي في سبيل الله من أهله بعداً ازداد من الله قرباً». ذكره في شفاء الصدور.

٢٥٤ ــ ويشهد له ما رواه ابن عساكر بإسناده عن أبي فوزة حدير الأسلمي قال: خرج بعث الصائفة فاكتتب فيه كعب، فخرج البعث قال: فخرج في البعث وهو مريض، فقال: لأن أموت بحرستا أحب إلي من أن أموت بدمشق، ولأن أموت بدومة أحب إلي من أن أموت بحرستا هكذا قِدْماً في سبيل الله عز وجل، قال: فمضى حتى إذا كان بحمص توفي بها فدفناه هنالك بين زيتونات أرض حمص، ومضى البعث فلم يقفل حتى قتل عثمان رضي الله عنه.

حرستا بفتح الحاء المهملة، والراء جميعاً، وإسكان السين المهملة بعدها مثناة فوقُ غير ممدود، قرية في غُوطة دمشق[1].

ودومة بضم الدال وإسكان الواو قرية أيضاً أبعد منها بقليل.

٢٥٥ ــ وروى أيضاً بإسناده عن عبدالله بن محيريز[2]، عن أبيه، أنه كان في بعث الصائفة فمرض مرضاً شديداً فقال: يا بني احملني فسر بي إلى أرض الروم، قال: فحملته فلم أزل أسير به وهو يقول: يا بني أسرع بي السير، قلت: يا أبت إنك شَاكٍ، قال: يا بني إني أحب أن يكون أجلي بأرض الروم، فما زلت أسير به حتى هلك بأرض حمص.

وفي رواية قال: فلما مات همني من يصلي عليه، فرأيت على جنازته صفوفاً لا أعرفهم.

قال المؤلف عفا الله عنه: محيريز هذا، هو ابن جنادة بن وهب الجمحي،

---

(١) الغوطة: بالضم ثم السكون وطاء مهملة مجتمع النبات أو الوهدة في الأرض المطمئنة، والغوطة هي الكورة التي منها دمشق، استدارتها ثمانية عشر ميلاً يحيط بها جبال عالية من جميع جهاتها. معجم البلدان لياقوت: ٤/٢١٩، دار صادر.

(٢) عبد الله بن محيريز، تقدم.

صحابي مشهور[١]، وابنه عبد الله من كبار أئمة التابعين.

٢٥٦ ــ وروى ابن المبارك عن مسعر[٢]، قال: سمعت عون بن عبد الله[٣] يحدث أن رجلاً مر عليه يوم القادسية وقد انتشر قصبه[٤] فقال لبعض من مر عليه ضم إلي منه، لعلي أدنو في سبيل الله قيد رمح أو رمحين، قال: فمر عليه وقد دنا قيد رمح أو رمحين.

٢٥٧ ــ وقال ابن الذهبي الحافظ: روى قابوس بن أبي ظبيان[٥] عن أبيه[٦] قال: أتيت مصر فرأيتهم قد قفلوا من غزوهم ــ يعني القسطنطينية ــ فأخبروني أنه لما كان[٧] عند انقضاء مغزاهم بحيث يراهم العدو احتضر أبو أيوب الأنصاري / رضي الله عنه[٨]، فقال: إذا قبضت، فلتركبوا الخيل، [٣٥/ب]

---

(١) هكذا قال المؤلف: إن محيريز صحابي مشهور، وقال الذهبي في ابنه عبد الله أنه من كبار التابعين، فأرى أباه من مسلمة الفتح. تجريد أسماء الصحابة: ٦٣/٢.
وأما الحافظ فلم يجزم بإسلامه. انظر: الإصابة: ٣٨٨/٣.

(٢) مسعر بن كدام بكسر أوله وتخفيف ثانيه ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي، ثقة ثبت فاضل، من السابعة، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين، ع. التقريب: ص ٣٣٤.

(٣) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبدالله الكوفي، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة، م ع. التقريب ص ٢٦٧.

(٤) القصب بالضم المعي وجمعه أقصاب. نهاية ابن الأثير: ٦٧/٤.

٢٥٦ــ كتاب الجهاد: ١٣٢/٢.

(٥) قابوس بن أبي ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الجنبي بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة، الكوفي، فيه لين من السادسة، بخ د س ق. التقريب: ص ٢٧٧.

(٦) حصين بن جندب بن الحارث الجنبي أبو ظبيان الكوفي، ثقة، من الثالثة، مات سنة تسعين وقيل: غير ذلك، ع. التقريب: ص ٧٦.

(٧) في سير أعلام النبلاء: لما كانوا.

(٨) في سير أعلام النبلاء حضر أبا أيوب الموت فدعا الصحابة والناس.

٢٥٧ــ سير أعلام النبلاء. ت شعيب الأرناؤوط: ٤١٢/٢.

ثم القوا العدو[1] فيردونكم (حتى لا تجدوا متقدماً)[2] فاحفروا لي (حينئذ قبراً ثم)[3] ادفنوني، ثم سووه، ولْتطَإ الخيل والرجال عليه حتى لا يعرف.

٢٥٨ ـ وخرج ابن عساكر بإسناده عن سعيد بن عبد العزيز[4] قال: توفي أبو مسلم الخولاني بأرض الروم بحمة بسر[5] في خلافة معاوية فقال لبسر بن أرطاة[6] أَمِّرْني على من مات معك من المسلمين، واعقد لي لواء عليهم، واجعل قبري أقصى القبور إلى العدو فإني أرجو أن أجيء يوم القيامة بلوائهم.

* * *

(١) في سير أعلام النبلاء فلتركب الخيل ثم سيروا حتى تلقوا العدو.

(٢، ٣) ما بين القوسين غير موجود في سير أعلام النبلاء.

(٤) سعيد بن عبد العزيز تقدم.

(٥) أبو مسلم الخولاني الزاهد الشامي، اسمه عبد الله بن ثوب بضم المثلثة وفتح الواو، وبعدها موحدة، وقيل: بإشباع الواو، وقيل: غير ذلك، ثقة عابد، من الثانية، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية، م ع. التقريب: ص ٤٢٦.

الحمة: بالفتح ثم التشديد، العين الماء الحارة، يستشفى بها الأعلاء والمرضى، وكان في بلاد العرب حمات كثيرة، راجع: معجم البلدان: ٢/٣٠٦.

ـ وحمة بسر، كانت بالروم. انظر: تاريخ ابن عساكر: ٧/١٠، تحقيق محمد أحمد دهمان.

(٦) بسر بن أرطاة ويقال: ابن أبي أرطاة، واسمه عمير بن عويمر بن عمران القرشي العامري نزيل الشام، من صغار الصحابة، مات سنة ست وثمانين، د ت س. التقريب: ص ٤٣.

الباب السابع

في فضل المشي والغبار في سبيل الله تعالى

٢٥٩ ـ خرّج البخاري في صحيحه عن أبي عبس واسمه عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه[1]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار». وفي لفظ له:

٢٦٠ ـ «ما اغبرتا قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار».

٢٦١ ـ ورواه النسائي والترمذي في حديث، ولفظه: «من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار».

٢٦٢ ـ ورواه أبو يعلى والبزار من حديث عثمان بن عفان قال: قال

٢٥٩ـ فتح الباري: رقم ٩٠٧، كتاب الجمعة، باب المشي إلى الجمعة: ٢/٣٩٠.

(١) أبو عبس بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن يزيد بن جشم الأنصاري، اسمه عبد الرحمن، وقيل: عبد الله، وقيل: معبد، صحابي شهد بدراً وما بعدها، ومات سنة أربع وثلاثين، خ ت س. التقريب: ص ٤١٥.

٢٦٠ـ فتح الباري: رقم ٢٨١١، كتاب الجهاد، باب من اغبرت قدماه في سبيل الله: ٦/٢٩.

٢٦١ـ النسائي، كتاب الجهاد، ثواب من اغبرت قدماه في سبيل الله: ٦/١٤.

ـ سنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب من اغبرت قدماه في سبيل الله: ٣/٩٢، وقال: هذا حسن صحيح غريب.

٢٦٢ـ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب فيمن اغبرت قدماه في سبيل الله: ٢/٢٦٣.

ـ وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى في الكبير والبزار، وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو متروك. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٦.

رسول الله ﷺ: «ما اغبرت قدما رجل في سبيل الله إلا حرمه الله على النار».
وفي سنده محمد بن عبد الله بن عبيد بـن عمير[1].

٢٦٣ ـ ورواه البزار أيضاً من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وفي سنده كوثر بن حكيم.

٢٦٤ ـ وروى الطبراني، والبيهقي بإسناد ضعيف حسّنه ابن عساكر وغيره لغير هذا المتن، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يغبر وجهه في سبيل الله إلا أمّنه الله دخان النار يوم القيامة، وما من رجل تغبر قدماه في سبيل الله إلا أمّن الله قدميه النار يوم القيامة».

٢٦٥ ـ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه[2]، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجمع الله (عز وجل) في جوف عبد غباراً في سبيل الله ودخان جهنم، ومن اغبرت قدمه في سبيل الله باعد الله منه النار يوم القيامة مسيرة ألف عام للراكب المستعجل، ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء، له نور يوم القيامة لونها مثل لون الزعفران وريحها

---

(١) محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي ضعّفوه، وبعضهم تركه. المغني في الضعفاء: ٢/٥٩٦.

٢٦٣ـ كشف الأستار بنحوه، كتاب الجهاد، باب فيمن اغبرت قدماه في سبيل الله: ٢/٢٦٢.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه كوثر بن حكيم وهو متروك. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٦.
وقال الذهبي: كوثر بن حكيم تركوا حديثه، وله عجائب، انتهى. المغني في الضعفاء: ٢/٥٣٤.

٢٦٤ـ قال الهيثمي: وفيه جميع بن توب بالفتح، وقيل: بالضم وهو متروك، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٧.

٢٦٥ـ مسند أحمد: ٦/٤٤٣ ـ ٤٤٤، وفيه اختلاف في العبارة.

(٢) عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، مختلف في اسم أبيه، وإنما هو مشهور بكنيته، وقيل اسمه عامر، وعويمر لقب، صحابي جليل، أول مشاهده أحد، وكان عابداً، مات في آخر خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٦٧.

مثل المسك[1]، يعرفه بها الأولون والآخرون، يقولون: فلان عليه طابع الشهداء، ومن قاتل في سبيل الله (عز وجل) فواق ناقة وجبت له الجنة». رواه أحمد، ورجال إسناده ثقات إلا أن خالد بن دريك لم يدرك[2] أبا الدرداء.

٢٦٦ ـ وقد روي صدر الحديث عن أبـي سعيد الخدري.

٢٦٧ ـ وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً، خرّجها ابن عساكر وغيره.

٢٦٨ ـ وعن عمـرو بن قيس الكنـدي[3]، قـال: (إنـا)[4] مـع أبـي الدرداء منصرفين من الصائفـة فقال: يا أيها الناس اجتمعوا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله حرم سائر جسده على النـار». رواه الطبـراني في / الأوسط، وقال: تفـرد به صـدقة بن مـوسى الدقيقي[5]. [٣٦/أ]

قال المؤلف عفا الله عنه: صدقة هذا قد وثق، وحديثه هذا لا بأس به لكثرة شواهده، والله أعلم.

وقوله: من الصائفة، أي من غزوة الصائفة: وهي غزوة الروم سميت بذلك لأنهم كانوا يغزون الروم في الصيف خوفاً من الثلج والبرد في الشتاء.

٢٦٩ ـ وخرّج ابن عساكر والسلطان نور الدين في كتـاب الاجتهاد في

---

(١) في المسند: مثل ريح المسك.

(٢) خالد بن دريك، بالمهملة والراء والكاف، بوزن كليب، ثقة يرسل، من الثالثة، ع. تقريب التهذيب: ص ٨٨.

٢٦٨ـ وقال الهيثمي: وفيه صدقة بن موسى الدقيقي، ضعّفه الجمهور ووثّقه مسلم بن إبراهيم. مجمع الزوائد: ٢٨٦/٥.

(٣) عمرو بن قيس الكندي أبو ثور الحمصي، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربعين ومائة وله مائة سنة، ع. تقريب: ص ٢٦٢.

(٤) في مجمع الزوائد: كنا.

(٥) وقال الحافظ: صدقة بن موسى الدقيقي أبو المغيرة أبو محمد السلمي البصري، صدوق له أوهام، من السابعة، بخ د ت. تقريب: ١٥٢.

فضل الجهاد، بإسنادهما، عن الحسين بن داود البلخي[١]، أنا النضر بن شميل[٢]، أنا عوف[٣]، عن الحسن[٤]، قال: قالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «من اغبرت قدماه حاجاً أو غازياً أو مرابطاً حرم الله لحمه ودمه على النار».

٢٧٠ ــ وروى ابن عساكر أيضاً عن مجاهد[٥] عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما اغبرت قدما أحد في سبيل الله فأصيب بلهب النار أبداً».

٢٧١ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يعذب الله قدمي امرىء ولا وجهاً اغبر في سبيل الله عز وجل». خرّجه ابن عساكر من طريق عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن معاذ. وعثمان ضعيف وأبوه لم يدرك معاذاً.

٢٧٢ ــ وخرّج أيضاً من طريق هاشم بن عمرو الطائي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه في سبيل الله فلن يلج النار أبداً».

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه». الحديث ويأتي بتمامه إن شاء الله[٦].

---

(١) الحسين بن داود أبو علي البلخي، قال الخطيب: ليس بثقة، حديثه موضوع. ميزان الاعتدال: ١/٥٣٤.

(٢) النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي نزيل مرو، ثقة ثبت، من كبار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين وله اثنان وثمانون، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٥٧.

(٣) عوف بن أبي جميلة بفتح الجيم الأعرابي العبدي البصري، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، من السادسة، مات سنة ست أو سبع وأربعين، وله ست وثمانون، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٦٧.

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري.

(٥) مجاهد بن جبر، وقال أبو حاتم: لم يسمع من عائشة وحديثه عنها مرسل. انظر: تهذيب التهذيب: ١٠/٤٢.

(٦) يأتي برقم: ٧٠٦.

٢٧٣ ــ وعن أبي هريرة ــ أيضاً ــ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم (في منخري[1] مسلم أبداً». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢٧٤ ــ وعنه عن النبي ﷺ قال: «لا يجتمعان في النار اجتماعاً يضر أحدهما الآخر: مسلم قتل كافراً ثم سدد المسلم وقارب، ولا يجتمعان في جوف عبد: غبار في سبيل الله ودخان جهنم، ولا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والشح». رواه النسائي باختصار، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم وصدر الحديث عند مسلم، ورواه ابن أبي شيبة مختصراً.

٢٧٥ ــ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع الشح والإيمان في جوف رجل مسلم، ولا غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف رجل».

[٣٦/ب] قال المؤلف وقد روي أن السيد الجليل عبدالله بن المبارك رحمه الله تعالى /

---

(١) المنخر بفتح الميم والخاء وبكسرهما وضمهما، وكمجلس ومُلْمُول: الأنف ونخرة الأنف مقدمته، أوخرقه، أوما بين المنخرين، أوأرنبته، انتهى. القاموس المحيط: ١٣٩/٢، ط. الثالثة.

٢٧٣ــ الترمذي أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله: ٩٣/٣، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ــ والنسائي، كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه: ١٢/٦، وإسناده حسن.

ــ والمستدرك: ٢٦٠/٤، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

٢٧٤ــ النسائي، كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه: ١٣/٦.

وفي إسناده محمد بن عجلان، قال الحافظ في التقريب: اختلط عليه أحاديث أبي هريرة، وفيه أيضاً سهيل بن أبي صالح، قال الحافظ: تغير حفظه في آخره.

ــ والمستدرك: ٧٢/٢، بنفس السند، ووافقه الذهبي.

ــ مسلم: رقم ١٨٩١، كتاب الإمارة، باب من قتل كافراً ثم سدد: ١٥٠٥/٣.

٢٧٥ــ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد: ٣٣٤/٥، وفيه حصين بن اللجلاج الراوي عن أبي هريرة، قال الحافظ في التقريب: مجهول.

رُئي في المنام، فقيل له: ما فعل الله بك قال: غفر لي، قال: بعلمك الذي بثثته في الناس، قال: لا، ولكن بما دخل منخري من الغبار في سبيل الله تعالى.

٢٧٦ ــ وعن أبـي المصبّح المقْرائي[١] قال: بينما نحن نسير بأرض الروم في طائفة عليها مالك بن عبدالله الخثعمي[٢]، إذ مر مالك بجابر بن عبد الله (رضي الله عنهما)، وهو يمشي يقود بَغْلاً له فقال له مالك: أي أبا عبد الله اركب فقد حملك الله، فقال جابر: أُصلح دابتي وأستغني عن قـومي، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار»[٣]، فسار حتى إذا كان حيث يسمعه الصوت نادى[٤] بأعلى صوته: يا أبا عبد الله اركب فقد حملك الله فعرف جابر الذي يريد[٥]، فقال: أُصلح دابتي وأستغني عن قومي وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار»، فتواثب الناس عن دوابهم فما رأيت يوماً أكثر ماشياً منه.

٢٧٧ ــ وفي رواية: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرت

٢٧٦ــ كتاب الجهاد: ١/٧٧ ــ ٧٨، وسنده حسن.
ــ وتقدمّ عن البخاري من رواية أبـي عبس برقم ٢٥٩.
ــ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب في فضل الجهاد، ص ٣٨٢ ــ ٣٨٣.
ــ والبيهقي في السنن الكبرى من طريق ابن المبارك: ٩/١٦٢.

(١) أبو مصبح المقرائي بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسبة، ثقة، نزل حمص، من الثالثة، د. التقريب: ص ٤٢٦.

(٢) مالك بن عبد الله بن سرح الخثعمي، قال البخاري وابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: يقال: له صحبة، وقال العجلي: تابعي ثقة، وقال أبو عمر: منهم من يجعل حديثه مرسلاً، وذكره خليفة في الصحابة، ولي مالك الصائفة زمن معاوية، ثم يزيد، ثم عبد الملك. انظر: الإصابة: ٣/٣٤٧ ــ ٣٤٨.

(٣) في الجهاد لابن المبارك: فأعجب مالكاً قوله، وسار.

(٤) في الجهاد لابن المبارك: وناداه.

(٥) في الجهاد لابن المبارك: أراد.

٢٧٧ــ كتاب الجهاد، وسنده صحيح على شرط الشيخين إلا أبا المصبح فإنه: تابعي ثقة. وابن حبان إنما أخرجه بلفظ الحديث الأول ولم يخرجه بهذا اللفظ.

قدماه في سبيل الله ساعة من نهار فهما حرام على النار». رواه ابن المبارك وابن حبان في صحيحه.

٢٧٨ ـ وقد روي المرفوع منه من حديث أبي بكر الصديق.

٢٧٩ ـ ومن حديث عثمان بن عفان رضي الله عنهما خرّجهما ابن عساكر وغيره.

المصبح بضم الميم وتشديد الباء الموحدة وكسرها، ومقرائي بضم الميم على المشهور وبسكون القاف بعدها راء وألف ممدودة، نسبة إلى مقرا قرية بدمشق في ذيل جبل قاسيون[1].

٢٨٠ ـ وعن عائشة رضي الله عنها أن مكاتباً لها دخل عليها ببقية مكاتبته، فقالت: إنك غير داخل عليّ بعد مكاتبتك هذه فعليك بالجهاد في سبيل الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما خالط قلب امرىء في سبيل الله رهج إلا حرم الله عليه النار». رواه أحمد بإسناد رجاله ثقات، وخرّجه الطبراني عن غلام عائشة عنها، وسماه: الفرات.

٢٨١ ـ ولفظه: قال: قالت عائشة رضي الله عنها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من دخل جوفه الرهج لم يدخله حر النار أبداً».

الرهج: الغبار.

٢٨٢ ـ وعن ربيع بن زياد[2] أنه قال: بينما رسول الله ﷺ يسير إذا

---

(١) قاسيون: بالفتح، وسين مهملة، والياء تحتها نقطتان مضمومة، وآخره نون، وهو الجبل المشرف على مدينة دمشق. انظر: معجم البلدان: ٢٩٥/٤.

٢٨٠ـ مسند أحمد: ٨٥/٦، رجاله رجال الشيخين إلا إسماعيل بن عياش، وقال الحافظ: إنه صدوق إذا روى من أهل بلده، وشيخه هنا الأوزاعي.

٢٨١ـ قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد: ٢٧٥/٥ ـ ٢٧٦.

(٢) الربيع بن زياد، ويقال: ربيعة، ويقال: ابن زيد الخزاعي، مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: يروي المراسيل، صد س. تقريب التهذيب: ص ١٠١.

٢٨٢ـ المصنف: ٣٠٥/٥.

ـ ومراسيل أبي داود: ص ٣٣، ط. محمد علي صبيح.

ـ وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٨٧/٥.

بغلام من قريش معتزل من الطريق يسير، فقال رسول الله ﷺ: «أليس ذاك فلان»، قالوا: بلى، قال: «فادعوه»، فدعوه، قال: «ما بالك اعتزلت الطريق؟» قال: يا رسول الله كرهت الغبار، قال: «فلا تعتزله فوالذي نفسي بيده إنه لذريرة[1] الجنة. رواه ابن أبي شيبة، وأبو داود في المراسيل.

٢٨٣ ـ وعن أنس رضي الله عنه قال: وقال رسول الله ﷺ: «من راح روحة في سبيل الله كان له مثل ما أصاب من الغبار مسك يوم القيامة». رواه الطبراني، عن شبيب بن[2] بشر، عن أنس، وقال: لم يروه عن شبيب إلا أبو عاصم[3].

٢٨٤ ـ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله / ﷺ: [٣٧/أ] «لا تلثموا من الغبار في سبيل الله فإن الغبار في سبيل الله قُتار[4] مسك الجنة». رواه الطبراني، ومن طريقه ابن عساكر وقال: حديث غريب، انتهى.

٢٨٥ ـ وحكى ابن يونس الصقلي[5] في كتاب الجامع لمسائل المدونة عن مكحول، أنه كره التلثم في سبيل الله، يعني من أجل الغبار.

قال المؤلف عفا الله عنه: وينبغي أن يكون مكروهاً عند غيره أيضاً، لما ورد من النهي عن التلثم، والترغيب في الغبار وفضله وقد كره جماعة من العلماء السواك للصائم بعد الزوال، لا لنهي ورد فيه ولكن لإزالته الخلوف الذي

---

(١) الذريرة: نوع من الطيب، مجموع من أخلاط. نهاية ابن الأثير: ١٥٧/٢.

(٢) شبيب بن بشر، تقدم.

(٣) أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ١٥٥.

٢٨٤ ـ لم أجده في مجمع الزوائد.

(٤) القُتار: ريح المسك. انظر: نهاية ابن الأثير: ١٢/٤.

٢٨٥ ـ كتاب الجامع: ق ٣٦٥/أ.

(٥) أبو بكر محمد بن عبدالله بن يونس التيمي الصقلي، الإمام الحافظ النظار أحد العلماء وأئمة الترجيح، الملازم للجهاد، وتوفي سنة ٤٥١. انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ص ١١١، دار الفكر.

هو أحب إلى الله من ريح المسك، فكراهة التلثم للاحتراز من الغبار أولى، لأن السواك من أفضل السنن وآكدها وقد صار مكروهاً[1] لإزالته ذلك الأثر المرغب فيه، فلمَ لا يكره التلثم الذي ليس بمسنون ولا مستحب لكونه يمنع الغبار الذي هو سبب التحريم على النار وقد نهى عنه، هذا مما لا ينبغي أن يكون في كراهته خلاف، والله أعلم.

٢٨٦ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الغبار في سبيل الله إسفار الوجوه يوم القيامة».

قال المؤلف لما كانت الوجوه يوم القيامة منها وجوه مسفرة ضاحكة مستبشرة، ووجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة[2]، أمن الله الوجه الذي علاه الغبار في سبيل الله من غبرة ذلك اليوم، وزاده على ذلك أن جعله مسفراً ضاحكاً مستبشراً، والله ذو الفضل العظيم.

٢٨٧ ــ وعن بقية بن الوليد[3]، عن زر بن عبدالله[4]، أن

---

(١) مسألة كراهة السواك بعد الزوال، اختلف فيها أهل العلم، وذهبوا فيها مذاهب كثيرة، وليس هذا محل بسطها، والذي ترجح عندي: أن حديث: «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك». البخاري، الفتح: ١٠٣/٤. نَص بأن رائحة تغير الفم محبوبة عند الله، سواء كان التغير من جراء خلو المعدة من الطعام، وهذا لا يزيله السواك، أم من بقايا الطعام بين الأسنان، وهذا يزيله السواك عند جميع العقلاء، أم من كليهما، كل ذلك محتمل، ومن خصه بواحد منها فليس عنده دليل.
ومن هنا أقول: يستحب للصائم أن لا يستعمل السواك ما دام صائماً سواء قبل الزوال أم بعده، إلا عند الصلاة، فيتأكد السواك لحديث: «لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» مسلم: ٢٢٠/١، لأن في ذلك امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ، وشتان ما بين امتثال الأمر وبين طلب الفضل، والعلمُ عند الله تعالى.

(٢) اقتباس من سورة عبس: الآية ٣٨.
ومعنى ترهقها قترة: تغشاها كسوة وسواد، أو ذلة وشدة، والقتر: الغبار، جمع القترة.
انظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢٢٦/١٩.

(٣) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحمد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين، خت م ع. التقريب: ٤٦.

(٤) زر بن عبد الله بن كليب الفقيمي.. قال الطبري: له صحبة ووفادة، وكان من أمراء =

رسول الله ﷺ قال: «من مشى عن دابته في سفره عُقْبَةً[1] كان له عتق رقبة». ذكره في شفاء الصدور هكذا.

٢٨٨ ـ وذكر أيضاً عن القاسم بن محمد، قال: أصبح سالم بن عبدالله ذات يوم فقال لأهله: جهزوني فإني لا أبيت فيها الليلة، قالوا: فلو كنت تقدمت إلينا في هذا؟ فقال: إني رأيت الليلة فيما يرى النائم كأني انتهيت إلى باب السماء فقرعت الباب فقيل: من ذا؟ فقيل: سالم بن عبد الله، فقيل: كيف يفتح لرجل لم تغبر قدماه في سبيل الله ليلاً ولا نهاراً، قال: وبلغني أن سالماً قال: وإن عبد الله رأى مثل تلك الرؤيا.

٢٨٩ ـ وعن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ رضي الله عنه قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير، قال: وكان أبو لبابة[2] وعلي بن أبي طالب زميلي[3] رسول الله ﷺ، قال: فكان إذا كان عقبة رسول الله ﷺ قالا: يا رسول الله نحن نمشي عنك، فيقول: «ما أنتما بأقوى مني وما أنا بأغنى عن الأجر منكما». رواه ابن المنذر في الأوسط بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذا الحديث النص على الأجر في المشي / [٣٧/ب] في سبيل الله واستحباب أن لا يتميز الأمير عن رعيته بشيء من الراحة، بل يشاركهم فيما هم فيه من التعب والنصب وبيان ما تقتضيه المروءة من عدم تخصص الإنسان بشيء دون رفقته وإن خصصوه، واستحباب إيثار الرفقة أفضلهم بما فيه الراحة، وبيان ما وهب الله نبينا ﷺ من التواضع مع كونه أفضل الخلق أجمعين.

* * *

= الجيوش في فتح خوزستان وكان على جيش في حصار جند نيسابور، وفتحها صلحاً، ذكره ابن فتحون. الإصابة في تمييز الصحابة: ١/٥٤٩.

(١) عقبة: أي شوطاً. النهاية ٣/٢٦٩.

٢٨٩ـ المستدرك: ٢/٩١، ووافقه الذهبي.

(٢) أبو لبابة الأنصاري المدني اسمه بشير، وقيل: رفاعة بن عبد المنذر، صحابي مشهور، وكان أحد النقباء وعاش إلى خلافة علي، ووهم من سماه مروان، خ م د ق. انتهى. التقريب: ص ٤٢٣ ـ ٤٢٤.

(٣) الزميل الرفيق في السفر الذي يعينك على أمورك، وهو الرديف أيضاً. النهاية لابن الأثير: ٢/٣١٣.

الباب الثامن

في فضل الغزو في البحر على الغزو في البر، وفضل النظر إلى البحر والتكبير في سبيل الله تعالى

٢٩٠ ــ عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يدخل على أم حرام بنت ملحان[١] فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً فأطعمته ثم جلست تفلي[٢] رأسه،

٢٩٠ــ فتح الباري: رقم ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، كتاب الجهاد، باب الدعاء بالجهاد للرجال والنساء: ٦/١٠،

ورقم ٢٧٩٩، ٢٨٠٠، باب فضل من يصرع في سبيل الله: ٦/١٨،

ورقم ٢٨٩٤، ٢٨٩٥، باب ركوب البحر: ٦/٨٧ ــ ٨٨،

ورقم ٦٢٨٢، ٦٢٨٣، كتاب الاستئذان، باب من زار قوماً فقال عندهم: ١١/٧٠ ــ ٧١،

ورقم ٧٠٠١، ٧٠٠٢، كتاب التعبير، باب رؤيا النهار: ١٢/٣٩١ ــ ٣٩٢.

ــ ومسلم: رقم ١٩١٢ كتاب الإمارة، في فضل الغزو في البحر، ٣/١٥١٨ ــ ١٥١٩، انتهى. الفتح: ١١/٧٤.

(١) أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية، خالة أنس، صحابية مشهورة، ماتت في خلافة عثمان، خ م د س ق. انظر: التقريب: ص ٤٧٤.

قال النووي: اتفق العلماء على أنها كانت محرماً له ﷺ واختلفوا في كيفية ذلك، فقال ابن عبد البر وغيره: كانت إحدى خالاته من الرضاعة، وقال آخرون: بل كانت خالة لأبيه أو لجده، لأن عبد المطلب كانت أمه من بني النجار، انتهى. المنهاج شرح صحيح مسلم، فضل غزو البحر: ١٣/٥٨، المطبعة المصرية ومكتبتها. انظر: التمهيد لابن عبد البر: ١/٢٢٦ ــ ٢٢٧.

(٢) الفلي: تنقية الرأس من القمل. انظر: المصباح: ص ٤٨١.

فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرّة، أو مثل الملوك على الأسرة، قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الأولى، قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال: أنت من الأولين، فركبت أم حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت. رواه البخاري ومسلم وهذا لفظه، وفي لفظ البخاري قال:

٢٩١ ـ فيه: «ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر[١] في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الأسرة». ذكره في باب غزو المرأة في البحر، وفي رواية له أيضاً قالت:

٢٩٢ ـ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا»، قالت أم حرام: قلت يا رسول الله أنا منهم[٢] قال: «أنت منهم»[٢] (قالت)[٣]: ثم قال النبي ﷺ: «أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم»، فقلت: أنا منهم[٢] يا رسول الله، قال: «لا».

ثبج البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة جميعاً بعدهما جيم، هو: وسطه ومعظمه.

قال المؤلف عفا الله عنه: كان أول من غزا في البحر معاوية في زمن عثمان رضي الله عنهما، كذا قال الفريابي وغيره.

وأغزا عبادة بن الصامت قبرس، فخرجت معه زوجته أم حرام، فلما أن

٢٩١ـ فتح الباري: رقم ٢٨٧٧، ٢٨٧٨، ٦/٧٦.

(١) البحر الأخضر: قال الحافظ: فقال الكرماني: هي صفة لازمة للبحر، لا مخصصة، انتهى. الفتح: ١١/٧٤.

٢٩٢ـ فتح الباري: رقم ٢٩٢٤، كتاب الجهاد: باب ما قيل في قتال الروم: ٦/١٠٢.

(٢) في البخاري: «فيهم». (٣) ما بين القوسين غير موجود في البخاري.

جاءت قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فاندقت عنقها، قال بعضهم: فأهل قبرس يستسقون بقبرها رضي الله عنها[1].

ثم أغزى أمير المؤمنين سليمان بن عبد الملك مسلمةَ بن عبد الملك[2] القسطنطينية وجهز إليها الجيوش براً وبحراً، فأغزا أهل الشام والجزيرة في [٣٨/أ] البر/في نحو من عشرين ومائة ألف، وأغزا أهل مصر والمغرب في البحر في ألف مركب وعليهم عمر بن هبيرة[3]، وأمير الكل مسلمة بن عبد الملك، فنزل بفنائها يحاصرها ثلاثين شهراً حتى أكل الناس في العسكر الميتة والعذرة[4] من الجوع، هذا وفي وسط المعسكر عرمة حنطة[5] مثل الجبل يغيظون بها الروم.

قال محمد بن زياد الألهاني[6]: غزونا القسطنطينية فجعنا حتى هلك ناس كثير، وإن كان الرجل ليخرج إلى قضاء الحاجة والآخر ينظر إليه فإذا قام أقبل ذلك على رجيعه فأكله، وإن كان الرجل ليذهب إلى الحاجة فيؤخذ ويذبح ويؤكل وإن الأهراء[7] من الطعام كالتلال لا نصل إليها نكايد بها أهل القسطنطينية، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز[8] أذن لهم في الترحل عنها،

---

(١) هذا مخالف لما شرعه رسول الله ﷺ من صلاة الاستسقاء، وفاعله معرض للعقوبة.

(٢) مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الأمير الضرغام، قائد الجيوش، أبو سعيد، وأبو الأصبغ الأموي، الدمشقي، له مواقف مشهودة، مع الروم، مات سنة عشرين ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء: ٥/٢٤١.

(٣) عمر بن هبيرة بن معية أبو المثنى أمير العِرَاقَين وليهما ليزيد بن عبد الملك فلما استخلف هشام عزله، انظر: تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام: ٤/١٧٦ ـ ١٧٧.

(٤) العذرة: الغائط. المعجم الوسيط: ٢/٥٩٠، ط الثانية.

(٥) العرمة: محركة الكدس المدوس لم يذر. انظر: القاموس المحيط: ٤/١٤٩.

(٦) محمد بن زياد الألهاني محدث حمص، وألهان هو أخو همدان ابنا مالك بن زيد بن أوسلة القحطاني، وثقه أحمد وغيره، خ ع. سير أعلام النبلاء: ٦/١٨٨.

(٧) الأهراء: جمع الهرى بالضم: بيت كبير يجمع فيه طعام السلطان. انظر: القاموس: ٤/٤٠٣.

(٨) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي أمير المؤمنين، من الرابعة، مات سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٥٥.

ذكر ذلك غير واحد من أئمة التاريخ[1].

واعلم أيدك الله بتوفيقه أن للغزو في البحر فضائل ليست للغزو في البر.

منها: أن غزوة في البحر أفضل من عشر غزوات في البر.

٢٩٣ ـ لما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات، وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج، وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها، والمائد فيه كالمتشحط في دمه». رواه الطبراني عن يحيى بن سعيد الأنصاري[2]، عن عطاء بن يسار[3]، عنه، قال: لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا يحيى بن أيوب[4].

قال المؤلف عفا الله عنه: قد رواه أيضاً عن يحيى بن سعيد عبد الله بن

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء: ٥٠٢/٤.
- تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٢٩١/٥ ـ ٢٩٣، ط الاستقامة بالقاهرة.
- وفيات الأعيان وأنباء الزمان: ٤٢٠/٢ ـ ٤٢١، دار الثقافة ـ بيروت. ت. د. إحسان عباس.
- الكامل في التاريخ لابن الأثير: ١٤٦/٤ ـ ١٤٧، ادارة الطباعة المنيرية.
- والبداية والنهاية: ١٧٤/٩، ط الثانية، مكتبة المعارف ـ بيروت.
- وتاريخ الاسلام: ٣٣٠/٣ ـ ٣٣٢.

قصة أكل الرجيع كون الرجل يذبح ويؤكل فلم أجدها في غير سير أعلام النبلاء ولا أظنها تصح، فأي فائدة بمكايدة العدو والمسلمون يموتون جوعاً؟.

٢٩٣ـ قال الهيثمي: وفيه صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب: ثقة مأمون، وضعّفه غيره. مجمع الزوائد: ٥٨١/٥.
- والسنن الكبرى: ٣٣٤/٤ ـ ٣٣٥.
- والمستدرك: ١٤٣/٢ ووافقه الذهبي.

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها، ع. التقريب: ص ٣٧٦.

(٣) عطاء بن يسار: ثقة، تقدم.

(٤) يحيى بن أيوب الغافقي بمعجمه وفاء وقاف، أبو العباس المصري، صدوق ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين، ع. التقريب: ص ٣٧٣.

صالح[1] كاتب الليث[2]، خرّجه البيهقي، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

٢٩٤ ــ ورواه حماد[3] عن يحيى بن سعيد فوقفه ولم يرفعه. خرّجه ابن المنذر في الأوسط، ولفظه: أن عبد الله بن عمرو رأى رجلاً يريد الغزو في البحر فقال: أين تريد؟ قال: البحر. قال: نعم المركب، قيل: فالبر، قال: لغزوة في البحر أفضل من عشر غزوات في البر والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر ومن أجاز فكأنما أجاز الأودية كلها.

المائد هو: الذي يدور رأسه عند ركوب البحر، والمتشحط: المضطرب في الدم.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل غازي البحر على غازي البر كعشر غزوات». رواه الطبراني في حديث يأتي[4]، ومنها أن المائد في البحر كالشهيد المتشحط في دمه في البر، تقدم حديث عبد الله بن عمرو قبله بذلك[5].

٢٩٥ ــ وروى ابن أبي شيبة بإسناد فيه راوٍ لم يسم عن عبد الله أيضاً موقوفاً، قال: المائد في البحر غازياً كالمتشحط في دمه شهيداً في البر.

---

(١) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري كاتب الليث، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين، خت د ت ق. التقريب: ص ١٧٧.

(٢) هكذا قال المؤلف، إنما خرّج البيهقي والحاكم من رواية عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، كما أخرجه الطبراني، ولعل في نسخة المؤلف سقط يحيى بن أيوب.
ورواه البيهقي أيضاً من طريق سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد: ٣٣٥/٤، ولعل المؤلف أراد أن يقول: سفيان الثوري فسبق قلمه إلى عبد الله بن صالح، ولم أجده في الحاكم.

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، خت م ع. التقريب: ص ٨٢.

(٤) برقم: ٣٠٧، ٣٠٨. (٥) برقم: ٢٩٣.

٢٩٥ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٣١٥/٥.

٢٩٦ ـ وروى أبو داود بإسناد رجاله ثقات عن/أم حرام رضي الله [٣٨/ب] عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد والغرق له أجر شهيدين».

٢٩٧ ـ وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: لوكنت رجلاً لم أجاهد إلا في البحر، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من أصابه ميد في البحر كان كالمتشحط في دمه في البر». رواه سعيد بن منصور في سننه، عن رجل، عنها، ويأتي حديث أبي أمامة وحديث علقمة بن شهاب وغيرهما إن شاء الله تعالى[1].

ومنها: أن شهداء البحر أفضل على الإطلاق من شهداء البر.

قال المؤلف: إذا كان المائد في البحر كالشهيد في البر فكيف يكون الشهيد فيه؟.

٢٩٨ ـ وخرّج الطبراني في الكبير عن عبد الله بن ناجية، حدثنا محمد ابن سعد العوفي[2]، ثنا أبي[3]، ثنا عمي[4]، ثنا يونس بن نفيع، عن سعد بن

٢٩٦ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فضل الغزو في البحر: ١٦/٣.
وقال المنذري: في إسناده هلال بن ميمون الرملي، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي يكتب حديثه. انتهى.
مختصر سنن أبي داود: ٣٦١/٣، وقال الحافظ في التقريب: وصدوق، ص ٣٦٦، وعلى هذا يكون الحديث حسناً إن شاء الله.

٢٩٧ـ كتاب السنن ١٦٥/٣/٢.

٢٩٨ـ وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٢٩٦/٥.

(١) حديث أبي أمامة يأتي برقم: ٣١.

(٢) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي. قال الخطيب: كان ليناً في الحديث، وروى الحاكم عن الدارقطني أنه لا بأس به، توفي سنة ست وسبعين ومائتين، ميزان الاعتدال: ٥٦٠/٣.

(٣) سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعدالعوفي، عن أحمد أنه قال فيه: جهمي، لو لم يكن هذا أيضاً، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذلك. انظر: تاريخ بغداد: ١٢٦/٩ ـ ١٢٧.

(٤) الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي ـ ضعّفه يحيى بن معين وغيره، وقال ابن حبان: يروي أشياء لا يتابع عليها لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال النسائي ضعيف، توفي سنة إحدى ومائتين. انظر: ميزان الاعتدال: ٥٣٢/١ ـ ٥٣٣.

جنادة رضي الله عنه[1]، أن رسول الله ﷺ قال: «شهداء البحر أفضل عند الله من شهداء البر».

٢٩٩ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بينما رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه إذ وضع رأسه فنام فضحك في منامه قالت له امرأة من نسائه لقد ضحكت في منامك فما أضحكك، قال: أعجب من أناس من أمتي يركبون هذا البحر وهول[2] العدو، يجاهدون في سبيل الله، فذكر لهم خيراً كثيراً. خرّجه ابن عساكر.

٣٠٠ ــ وعن سعيد بن أبي هلال أن كعب الأحبار كان يقول: لصاحب البحر على صاحب البر من الفضيلة أنه حين يضع قدمه فيه إذا كان محتسباً تفتح له أبواب الجنة، فإن قتل أو غرق كان له كأجر شهيدين، وأنه يكتب له من الأجر من حين يركبه حتى يصير كأجر رجل ضربت عنقه في سبيل الله فهو يتشحط في دمه، ويوم في البحر خير من شهر في البر وشهر في البحر خير من سنة في البر. رواه سعيد بن منصور في سننه، وهو موقوف على كعب، ورجال إسناده رجال الصحيح.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شهيد البحر مثل شهيدي البر، والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر». رواه ابن ماجه، والطبراني في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى[3]، ويأتي في حديث علقمة وغيره معناه[4].

ومنها: ما روي أن من غزا في البحر كان كمن غزا مع النبي ﷺ.

---

(١) سعد بن جنادة والد عطية العوفي، من عوف بن ثعلبة بن سعد بن ذبيان، كان في أول من أتى النبي ﷺ من أهل الطائف فأسلم. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: ١٩٧٣/٢، ط الشعب.

(٢) الهول: الفزع. انظر: المصباح: ص ٦٤٢.

٣٠٠ــ كتاب السنن: ١٦٤/٣/٢.

(٣) برقم: ٣١٠.

(٤) برقم: ٣١١، وما بعده.

٣٠١ ــ فروى الطبراني في الأوسط وابن عساكر وغيرهما بأسانيدهم، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فاته الغزو معي فليغز في البحر».

٣٠٢ ــ وعن علقمة بن شهاب[١] قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدرك الغزو معي فليغز في البحر فإن قتال يوم في البحر خير من قتال يومين في البر وإن أجر الشهيد/في البحر كأجر شهيدين في البر، وإن خيار الشهداء عند الله [٣٩/أ] أصحاب الأكف»، قيل: ومن أصحاب الأكف، قال: «يوم تكفأ عليهم مراكبهم في البحر». رواه ابن المبارك، عن سعيد بن عبد العزيز، عنه، وروى عبد الرزاق وابن أبي شيبة بنحوه ويأتي لفظهما[٢]، وروى الطبراني صدره، عن محمد بن عبد الله بن علاثة[٣]، عن سعيد بن عبد العزيز، عن علقمة، عن واثلة، عن النبي ﷺ، كما تقدم[٤]، وقال: لم يروه عن سعيد إلا ابن علاثة تفرد به.

الأكف بالتحريك وروي الوكف، قال صاحب العباب: قال شمّر: قد جاء تفسيره في الحديث، والمعنى أن مراكبهم قد اجتنحت عليهم وتكفأت فصارت فوقهم مثل أوكاف البيوت[٥].

٣٠١ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥/٢٨١.

(١) علقمة بن شهاب قال ابن أبي حاتم: علقمة بن شهاب القشيري روى عن معاذ ابن جبل ولا يعلم له سماع من معاذ، روى عنه ابنه محفوظ بن علقمة وسعيد ابن عبد العزيز، سمعت أبي يقول ذلك. الجرح والتعديل: ٦/٤٠٦.

٣٠٢ــ كتاب الجهاد: ١/١٧٢ ــ ١٧٣.

(٢) تأتي رواية عبد الرزاق برقم: ٣١١. ورواية ابن أبي شيبة برقم: ٣١٢.

(٣) محمد بن عبد الله بن علاثة بضم المهملة وتخفيف اللام، ثم مثلثة العقيلي بالتصغير الجزري، أبو اليسير بفتح التحتانية، وكسر المهملة، الحراني القاضي، صدوق يخطىء، من السابعة، مات سنة ثمان وستين، د س ق. تقريب التهذيب: ص ٣٠٥.

(٤) تقدم برقم: ٣٠١.

(٥) الأوكاف: جمع الوكوف، هو مثل الجناح يكون على كنيف البيت. القاموس المحيط: ٣/٢٠٦، ط الثالثة.

٣٠٣ ـ وروى ابن المبارك أيضاً عن عبد الرحمن بن شريح[١]، أنه بلغه عن ابن حجيرة[٢]، أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يدرك الغزو معي فعليه بغزو البحر». وهذا مرسل وفيه انقطاع.

٣٠٤ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن معاوية بن صالح، عن المهاجر بن حبيب، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «غزوة في البحر كخمسين غزوة معي ومن غزا في البحر ثم عاد إليه كان كمن استجاب لله والرسول». وهذا مرسل غريب.

٣٠٥ ـ ومنها: ما خرّجه ابن عساكر بإسناده، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من غزا غزوة في سبيل الله في البحر، والله أعلم بمن هو في سبيله، فقد أدى إلى الله طاعته كلها، وطلب الجنة كل مطلب وهرب من النار كل مهرب».

ومنها: ما روي أن فضل الغازي في البحر على الغازي في البر كفضل الغازي في البر على الجالس في بيته.

٣٠٣ـ كتاب الجهاد: ٢/١٧٣.

وقال ابن الأثير: والمعنى أن مراكبهم انقلبت بهم، فصارت فوقهم مثل أوكاف البيوت، وأصل الوكف في اللغة: الميل والجور. النهاية: ٥/٢٢٠. وأثبت محقق كتاب الجهاد لابن المبارك: الكفء، بدل «الأكف» ثم قال في الهامش: في الأصل: الأكف، وهو تصحيف، والصواب ما أثبتناه، انتهى.

قلت: بل الصواب ما في الأصل، وما أثبته تحريف وكان ينبغي له أن يترك ما في الأصل كما هو، ويكتب في الهامش: لعله كذا، إذ ليس لديه إلا نسخة واحدة في تحقيق الكتاب، ولم يراجع الحديث في مظانّه.

(١) عبد الرحمن بن شريح بن عبد الله المعافري بفتح الميم والمهملة أبو شريح الاسكندراني، ثقة فاضل، لم يصب ابن سعد في تضعيفه، من السابعة، مات سنة سبع وستين، ع. التقريب: ص ٢٠٣.

(٢) عبد الرحمن بن حجيرة بمهملة وجيم مصغراً البصري القاضي، وهو ابن حجيرة الأكبر، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاثة وثمانين، وقيل: بعدها، م ٤. التقريب: ص ٢٠٠.

٣٠٦ ــ روى الطبراني في الكبير، من طريق محمد بن عيسى ابن سميع[١] ــ وفيه خلاف ــ عن عباد بن كثير[٢]، عن ليث بن أبي سليم[٣] ــ وفيه مقال ــ عن يحيى بن عباد المخزومي[٤]، عن أم الدرداء[٥]، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إن لله ملائكة ينزلون في كل ليلة يحبسون الكلال عن دواب الغزاة إلا دابة في عنقها جرس».

٣٠٧ ــ وقال رسول الله ﷺ: «فضل غازي البحر على غازي البر كفضل غازي البر على القاعد في أهله وماله».

٣٠٨ ــ وقال رسول الله ﷺ: «فضل غازي البحر على غازي البر كعشر غزوات».

٣٠٩ ــ وروى ابن أبي شيبة عن إسحق بن منصور[٦]، حدثنا

---

(١) محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع بالتصغير الدمشقي الأموي مولاهم، صدوق يخطىء ويدلس ورمي بالقدر، من التاسعة، مات سنة أربع، وقيل: ست ومائتين وله نحو من تسعين سنة، د س ق. تقريب التهذيب: ص ٣١٤.

(٢) عباد بن كثير: لم يتميز لي من هو؟

(٣) ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط أخيراً، تقدم.

(٤) يحيى بن عباد بن شيبان الأنصاري، أبو هبيرة الكوفي، ثقة، من الرابعة، مات بعد العشرين، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ٣٧٦.

(٥) أم الدرداء زوج أبي الدرداء، اسمها هجيمة وقيل جهيمة الأوصابية الدمشقية، وهي الصغرى، ثقة فقيهة من الثالثة، ماتت سنة إحدى وثمانين، ع. تقريب التهذيب: ص ٤٧٥.

٣٠٦ـ٣٠٧ ــ ٣٠٨ ــ قال الهيثمي: وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يدفع عدالتهم. مجمع الزوائد: ٥/٢٦٧.

٣٠٩ـ كتاب المصنف، كتاب الجهاد، ٥/٣٤٠. وقال فيه: «كفضل الغازي في البر على القاعد»، بدل: «الجالس».

(٦) إسحاق بن منصور السلولي بفتح المهملة واللامين مولاهم، أبو عبد الرحمن، صدوق تكلم فيه للتشيع، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، وقيل: بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٠.

هريم[1]، عن ليث عن يحيى بن عباد، قال: فضل الغازي في البحر على الغازي في البر كفضل الغازي في البر على الجالس في بيته». كذا رأيته غير مرفوع، والله أعلم.

ومنها: ما روي أن ملك الموت يقبض روح كل شهيد وغيره إلا شهداء البحر، فإن الله يتولى / قبض أرواحهم لكرامتهم عليه عز وجل. [٣٩/ب]

٣١٠ ــ خرّج ابن ماجه، والطبراني، وابن عساكر، وغيرهم، من طريق عفير بن معدان[2] ــ وهو ضعيف ــ عن سليم بن عامر[3]، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شهيد البحر مثل شهيدي البر، والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر، وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله عز وجل، وإن الله وكل ملك الموت بقبض الأرواح

---

(١) هُريم مصغراً ابن سفيان البجلي أبو محمد الكوفي، صدوق، من كبار التاسعة، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٦٣.

٣١٠ــ ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل غزو البحر، ٩٢٨/٢، ضعيف لضعف عفير بن معدان.

وفيه أيضاً قيس بن محمد بن عمران الكندي، الراوي عن عفير. قال الحافظ: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن عفير ابن معدان، انتهى. التهذيب: ٤٠٢/٨.

ومن هنا أقول: هذا الحديث ضعيف جداً لا يَصْلح لتخصيص عموم حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، الذي رواه مسلم، بلفظ: أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين». وبلفظ: «القتل في سبيل الله، يكفر كل شيء إلا الدين». رقم ١٨٨٦، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، ١٥٠٢/٣.

(٢) عفير بن معدان الحمصي المؤذن، ضعيف، من السابعة، ت ق. تقريب التهذيب: ص ٢٤٠.

(٣) سليم بن عامر الكلاعي، ويقال: الخبائري بخاء معجمة وموحدة، أبو يحيى الحمصي، ثقة، من الثالثة، غلط من قال: إنه أدرك النبي ﷺ، مات سنة ثلاثين ومائة، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ١٣٢.

إلا شهداء البحر، فإنه يتولى قبض أرواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين».

ومنها: أن أجر جهاد يوم في البحر كأجر جهاد شهر في البر، تقدم[1] في حديث كعب قوله: «ويوم في البحر خير من شهر في البر، وشهر فـي البحر خير من سنة في البر».

٣١١ ــ وروى عبد الرزاق عن عبد القدوس[2]، حـدثنا علقمـة بن شهاب القرشي[3]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدرك الغزو معي فليغز فـي البحر فإن أجر يوم في البحر كأجر شهر في البر، وإن القتل في البحر كالقتلتين في البر، وإن المائد في السفينة كالمتشحط في دمه، وإن خيار شهداء أمتي أصحاب الأكف»[4]، قالوا: وما أصحاب الأكف[4] يا رسول الله؟ قال: «قوم تتكفأ بهم مراكبهم في سبيل الله».

ومنها: أن خيار الشهداء عند الله تعالى وأفضلهم من تنقلب بهم مراكبهم فيغرقون في سبيل الله تعالى، وأن للمجاهد إذا غرق في البحر أجر شهيدين في

---

(١) تقدم برقم ٣٠٠.

٣١١ــ المصنف، كتاب الجهاد، باب الغزو في البحر، ٢٨٦/٥.

(٢) عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الشامي، أبو سعيد، أثبته الدارقطني في المتروكين. انظر: الضعفاء والمتروكين: رقم ٣٦٥ ص ٢٩٠.
وقال عبد الرزاق ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب، إلا لعبد القدوس. ميزان الاعتدال: ٦٤٣/٢.

(٣) علقمة بن شهاب القرشي، هكذا في مصنف عبد الرزاق، ولعله حُرف من القشيري، وقد تقدم ترجمته برقم ٣٠٢.

(٤) في الأصل: «الكف»، وفي مصنف عبد الرزاق في الأولى: «الكهف»، وفي الثانية «الكف»، وكلاهما تحريف، والصواب ما أثبتناه لأن تفسيره جاء عن النبـي ﷺ دالاً على ذلك.
وثانياً المؤلف نفسه أثبته وشرحه فيما تقدم ولم يذكر غيره.
وثالثاً: جاء في رواية عبدالله بن المبارك، وابن أبـي شيبة كما أثبتناه، ولو استحضر محقق مصنف عبد الرزاق هذه الرواية لأثبتها في الصلب، ولما احتاج أن يقول في الهامش: (وانظر هل الصواب الكفء).

البر، تقدم في حديث أم حرام: أن رسول الله ﷺ قال: «والغرق له أجر شهيدين»، وكذلك في حديث كعب[1].

وعن علقمة بن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدرك الغزو معي فليغز في البحر، فإن قتال يوم في البحر خير من قتال يومين في البر، وإن أجر الشهيد في البحر كأجر شهيدين في البر، وإن خيار الشهداء عند الله عز وجل أصحاب الأكف»، قيل: يا رسول الله ومن أصحاب الأكف؟ قال: «قوم تكفأ عليهم مراكبهم في البحر»[2]، رواه ابن المبارك عن سعيد بن عبدالعزيز، عنه، ورواه عبد الرزاق أيضاً وتقدم لفظه[3]، ورواه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن سعيد بن عبد العزيز، عن علقمة ولفظه:

٣١٢ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدرك الغزو معي فليغز في البحر، فإن غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر، وإن شهيد البحر له أجر شهيدي البر، وإن أفضل الشهداء عند الله أصحاب الوكوف»، قالوا: يا رسول الله وما أصحاب الوكوف؟ قال: «قوم تكفأ بهم مراكبهم في سبيل الله».

ومنها: ما روي أن غزاة البحر لا يحزنهم الفزع الأكبر، ذكره صاحب شفاء الصدور.

٣١٣ ـ عن موسى بن وردان[4] قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت قوماً من أمتي يغزون هذا البحر لا يحزنهم / الفزع الأكبر يوم القيامة». وهذا مرسل، [٤٠/أ]

(١) حديث أم حرام تقدم برقم ٢٩٦. وحديث كعب برقم ٣٠٠.

(٢) تقدم عن ابن المبارك برقم ٣٠٢.

(٣) برقم ٣١١.

٣١٢ـ كتاب المصنف، كتاب الجهاد، ٥/٣١٤ ـ ٣١٥.

٣١٣ـ يأتي برقم ٥٩٦.

(٤) موسى بن وردان العامري مولاهم، أبو عمر المصري، مدني الأصل، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة وله أربع وسبعون، د ت د س ق. تقريب التهذيب: ص ٣٥٣.

وقد صح أن المرابط إذا مات يبعث يوم القيامة آمناً من الفزع الأكبر كما سيأتي، وغازي البحر أعلى منه وأولى بهذه الفضيلة، والله أعلم.

ومنها: ما روي أن لغازي البحر ما بين كل موجتين كمن قطع الدنيا في طاعة الله عز وجل، تقدم حديث أبي أمامة وفيه: «وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله عز وجل»[1].

٣١٤ ـ وذكر في شفاء الصدور عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ركب البحر غازياً كان له ما بين كل موجتين كأنه قطع الدنيا في طاعة الله عز وجل».

ومنها: ما روي أن شهداء البحر تغفر لهم الذنوب كلها والديون، بخلاف شهداء البر لأنهم يغفر لهم كل الذنوب إلا الدين، تقدم في حديث أبي أمامة عن رسول الله ﷺ: «ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين»[1].

ومنها: أن الغازي في البحر إذا وضع رجله في السفينة يخلف خطاياه خلف ظهره، ويخرج منها كيوم ولدته أمه ويضحك الله عز وجل إليه.

٣١٥ ـ روى سعيد بن منصور في سننه بإسناد جيد عن كعب الأحبار موقوفاً عليه قال: إذا وضع الرجل رجله في السفينة خلف خطاياه خلف ظهره كيوم ولدته أمه، والمائد فيه كالمتشحط في دمه في سبيل الله، والصابر فيه كالملك على رأسه التاج.

٣١٦ ـ وعن حي المعافري[2] أنهم كانوا جلوساً مع عبد الله بن عمرو

---

(١) تقدم برقم ٣١٠، وتقدم في تعليقنا عليه أنه لا يصلح لتخصيص عموم حديث مسلم بأن الدين لا يغفر.

٣١٥ـ كتاب السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل البحر والشهيد فيه، ١٦٥/٣/٢.

(٢) حي: بفتح أوله، وتشديد التحتانية، ابن يومن، بضم التحتانية، وسكون الواو، وكسر الميم، أبو عشانة بضم المهملة وتشديد المعجمة، المعافري المصري، ثقة مشهور بكنيته، من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة، بخ د س ق، انتهى. التقريب: ص ٨٧؛ وانظر: الكاشف: ٢٦٣/١.

عند منارة الإسكندرية حين رفعت المراكب متوجهين إلى العدو[1]، فقال عبد الله بن عمرو: يا مسلمة[2] أين ذنوب هؤلاء؟ فقال مسلمة: خطاياهم في رقابهم فقال عبد الله: كلا والذي نفسي بيده لقد خلفوها في هذه الجبّانة[3] إلا ما استحدثوا من دين قبل.

٣١٧ ـ وقال بعضهم في الحديث: إلا الدين وشر الدين مهور النساء. رواه الإمام أبو بكر بن المنذر في كتابه الأوسط، عن ابن وهب[4]، أخبرني خَتَني[5]، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي[6]، عن حيّ، وعن ابن وهب أيضاً، أخبرني ابن لهيعة، عن حي، وهذان الحديثان وإن كانا موقوفين فإنهما كالمرفوعين لأن مثلهما لا يقال من قبل الرأي.

٣١٨ ـ وروى عبد الرزاق، عن ابن جريج[7]، قال: أخبرت أن مسلمة بن مخلد[8] قال لقوم ركبوا غزاة في البحر: ما تركوا وراءهم من ذنوبهم شيئاً.

---

(١) في (ر): الغزو.

(٢) لعله مسلمة بن مخلد الذي يأتي بعده مباشرة.

(٣) الجبّانة: مُثَقَّل الباء، وثبوت الهاء أكثر من حذفها، هي المصلى في الصحراء، انتهى. المصباح: ص ٩١.

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. التقريب: ص ١٩٣.

(٥) الختن كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والأخ. وهم الأختان، هكذا عند العرب، وأما العامة، فختن الرجل عندهم زوج ابنته. مختار الصحاح: ص ١٦٩، خ ت ن.

(٦) عبد الله بن يزيد المعافري، أبو عبدالرحمن الحُبلي بضم المهملة والموحدة، ثقة، من الثالثة، مات سنة مائة بإفريقية، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ١٩٤.

٣١٨ـ المصنف لعبد الرزاق، كتاب الجهاد، باب الغزو في البحر، ٥/٢٨٦.

(٧) عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، ع. التقريب: ص ٢١٩.

(٨) مسلمة بن مخلد بتشديد اللام الأنصاري الزرقي صحابي صغير سكن مصر وَوُلِّيها مرة، مات سنة اثنتين وستين، د. التقريب: ص ٣٣٧.

٣١٩ ــ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: إن الله يضحك إلى أصحاب البحر مراراً حين يستوي في مركبه ويخلي أهله وماله، وحين يأخذه الميد في مركبه، وحين يوجه البر فيشرف إليه. رواه ابن أبي شيبة هكذا موقوفاً بإسناد جيد.

٣٢٠ ــ ورواه ابن المنذر أيضاً ولفظه: قال: يضحك الله إلى صاحب البحر ثلاث مرات / حين يركبه ويتخلى من أهله وماله وحين يميد وحين يرى البر إما شاكراً وإما كفوراً. [٤٠/ب]

ومنها: ما روي أن شهيد البحر لا يجد ألم القتل في سبيل الله إلا كشربة عسل بماء بارد.

٣٢١ ــ ذكر صاحب شفاء الصدور عن رسول الله ﷺ قال: «شهيد البحر لا يألم السلاح إلا كشربة عسل بماء بارد على الظمأ وشهيد البر لا يألم السلاح إلا كعضة نملة».

٣٢٢ ــ ومنها ما ذكره صاحب شفاء الصدور أيضاً: عن كعب: أن شهيد البحر يأتي يوم القيامة في نهر من نور أبيض يتلألأ، رافعين شراعهم من دُرٍّ وهم في سفائنهم، حتى إذا وافوا الجمع[1] ظهر للناس حسنهم، وقيل للناس: هؤلاء جنود الله في أرضه كالملائكة في السماء، وأخذهم من النور والبهاء والجمال ما لو ظهر في الأرض لطمس نور وجوههم نور الشمس والقمر، ولا يراه نبي مرسل ولا ملك مقرب إلا عجب من حسنه، وكان في الشهداء مثل جبريل وميكائيل وإسرافيل في الملائكة ويقولون: هؤلاء خدمة غزاة البحر لكل امرىء منهم كفلان[2] من أجر على ما يعطي أصحابه. شراع السفينة: قلعها[3].

٣١٩ــ المصنف لابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، ٥/٣٣٦.

(١) في (ر): وقفوا للجميع.

(٢) الكفل وزان حمل، الضعف من الأجر. المصباح: ص ٥٣٦.

(٣) قال الزبيدي: الشراع: ما يرفع فوق السفينة، وتصفقه الريح فيمضي بالسفينة. تاج العروس: ٥/٣٩٥.

٣٢٣ ـ وذكر أيضاً عن يحيى بن سعيد، أن شهيد البحر يشفع في سبعين من جيرانه حتى إن الجارين ليختصمان يوم القيامة يقول أحدهما: أنا أقرب إليه جاراً ويقول الآخر أنا أقرب إليه جواراً.

٣٢٤ ـ وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لأن أغزو في البحر غزوة أحب إليَّ من أن أنفق قنطاراً متقبلاً في سبيل الله عز وجل. رواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور، وغيرهم، وهو موقوف.

وعن خيثمة قال: كان عندنا بطرابلس رجل يعرف بعاصم ويكنى أبا علي، فتوفي فرأيته في النوم فقلت: أيش حالك؟ يا أبا علي! فقال: إنا لا نكنى بعد الموت ولم يجبني بغير هذا، فقلت: أيش حالك يا عاصم؟ وإلى ما صرت؟ قال: صرت إلى رحمة واسعة وجنة عالية، قلت: بماذا؟ قال: بكثرة جهادي في البحر. رواه ابن عساكر.

فائدة: قال القاضي أبو بكر بن العربي[1]: من أراد أن يوقن بالله أنه الفاعل وحده لا فاعل معه وأن الأسباب ضعيفة لا تعلق لموقن بها ويتحقق التوكل والتفويض فليركب البحر.

مسألة: قال صاحب المغني وغيره من أصحاب الإمام أحمد: غزو البحر أفضل من غزو البر لأن البحر أعظم خطراً ومشقة فإنه بين خطر العدو وخطر

٣٢٤ـ كتاب الجهاد: ١٧٦/٢، بلفظ: غزوة في البحر أحب إلي من قنطار متقبلاً، وفيه خالد بن أبي مسلم الطائفي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً، وباقي السند صحيح.
ـ وابن أبي شيبة في كتاب المصنف في كتاب المصنف في الأحاديث والآثار: ٣١٤/٥، وإسناده صحيح على شرط مسلم إلا خالد بن أبي مسلم.
ـ كتاب السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل البحر والشهيد فيه ١٦٤/٣/٢.

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد الإمام أبو بكر بن العربي المعافري الأندلسي الحافظ، أحد الأعلام، مات سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة. طبقات المفسرين للسيوطي: ص ٩٠.

الغرق ولا يتمكن من الفرار إلا مع أصحابه فكان أفضل من غيره[1].

قال المؤلف: وينبغي أن لا يكون في هذا خلاف لما تقدم في فضله من الأحاديث الحسان وغيرها، وإنما يجوز ركوب البحر للجهاد والحج وغيرهما إذا غلبت السلامة، وأما ركوبه حال هيجانه / وندور السلامة فيه فإنه لا يجوز [٤١/أ] وفاعله عاص.

٣٢٥ ـ وقد روى الإمام أحمد عن أبي عمران الجوني، قال: كنا بفارس وعلينا أمير، يقال له: زهير بن عبدالله[2] فأبصر إنساناً فوق بيت أو إجار ليس حوله شيء، فقال لي: سمعت في هذا شيئاً؟ قلت: (لا)[3]، قال: حدثني رجل أن رسول الله ﷺ قال: «من بات فوق إجَار، أو فوق بيت ليس حوله شيء يدفع رجله، فقد برئت منه الذمة، ومن ركب البحر بعدما يرتج فقد برئت منه الذمة. رواه أحمد هكذا مرفوعاً وموقوفاً أيضاً، ورواتها ثقات، ورواه سعيد بن منصور في سننه، والبيهقي في الشعب عن زهير مرفوعاً.

٣٢٦ ـ وفي رواية للبيهقي: «ومن ركب البحر في ارتجاجه فغرق فقد برئت منه الذمة».

---

(١) المغني: ٣٥٠/٨.

(٢) زهير بن عبد الله بن أبي جبل بفتح الجيم، والموحدة، نزل البصرة ذكره جماعة في الصحابة، وجزم ابن أبي حاتم عن أبيه، بأن حديثه مرسل، وكذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، بخ. التقريب: ص ١٠٨، انظر: المراسيل لابن أبي حاتم: ص ٦٠.

(٣) ما بين القوسين غير موجود في المسند.

٣٢٥ـ المسند: ٧٩/٥ و ٢٧١، وسنده حسن.

ـ سنن سعيد: ١٦٢/٣/٢ من حديث زهير بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ، الحديث.

ـ ورواه البخاري في التاريخ الكبير: ٤٢٦/٣.

ـ وفي الأدب المفرد، انظر: فضل الله الصمد: ٦٢٣/٢.

ـ ورواه البخاري أيضاً في الأدب بنحوه من طريق عبد الرحمن بن علي، عن أبيه، عن النبي ﷺ. فضل الله الصمد: ٦٢١/٢.

وبنفس الطريق رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في النوم على سطح غير حجار، ٢٩٥/٥.

قال المؤلف: وزهير، ذكره الحافظ ابن الذهبي في تجريد الصحابة وذكر هذا الحديث ثم قال: أظنه مرسلاً، انتهى[1].

٣٢٧ ـ وقال البيهقي: ورواه شعبة[2] عن أبي عمران، عن محمد بن أبي زهير[3]، وقيل: عن محمد بن زهير بن أبي علي[4]، وقيل: عن زهير بن أبي جبل[5]، عن النبي ﷺ، وقيل: غير ذلك.

الإِجَّار: بكسر الهمزة وتشديد الجيم، هو: السطح. وارتجاج البحر: هيجانه.

فصــل
في فضل نظر الغازي والمرابط
إلى البحر والتكبير في سبيل الله تعالى

٣٢٨ ـ خرّج الطبراني من طريق يوسف بن السفر[6]، عن الأوزاعي،

---

(١) تجريد أسماء الصحابة: ١/١٩٢، ولم أجد ذكر الحديث فيه.

(٢) شعبة بن الحجاج، تقدم.

(٣) قال الحافظ: وقول شعبة: محمد بن زهير، شاذ، لاتفاق الحمادين وهشام على أنه زهير بن عبد الله، والله أعلم، ثم وجدته من طريق ابن المبارك عن شعبة، فقال: عن زهير بن أبي جبل ليس فيه محمد، انتهى. الإصابة: ١/٥٨٥.

(٤) محمد بن زهير بن أبي جبل، ذكره أبو نعيم في الصحابة، وذكره عبدان في الصحابة، وقال: لا أدري له صحبة أم لا؟ إلا أني رأيته في مسند بعض أصحابنا، قال أبو نعيم: ولا أراه يصح، قلت: جزم العسكري بأن حديثه مرسل، انتهى. الإصابة: ٣/٥١٣. وأما ما هنا من أنه: محمد بن زهير بن أبي علي، بدل ابن أبي جبل فلعله تحريف من بعض النساخ.

(٥) زهير بن أبي جبل ذكره البغوي، وجماعة في الصحابة، وهو تابعي. الإصابة: ١/٥٨٥.

٣٢٧ـ انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ١/٥٧٨؛ والإصابة: ١/٥٨٥.

٣٢٨ـ قال الهيثمي رحمه الله: وفيه يوسف بن السّفر، وهو متروك، والإسناد منقطع. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٨.

(٦) يوسف بن السفر أبو الفيض الدمشقي كاتب الأوزاعي، قال النسائي ليس بثقة، وقال الدارقطني: متروك يكذب، وقال ابن عدي: روى بواطيل، وقال البيهقي: هو في عداد من يضع الحديث، وقال أبو زرعة وغيره: متروك. ميزان الاعتدال: ٤/٤٦٦.

عن حسان بن عطية(1)، عن محمد بن أبـي عائشة(2)، عن أبـي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من جلس على البحر احتساباً ونية احتياطاً للمسلمين كتب الله له بكل قطرة في البحر حسنة».

٣٢٩ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الناظر في البحر في سبيل الله يكون له مد بصره نور يستضيء به كما بين صنعاء والجابية».

٣٣٠ ــ وذكر أيضاً عن ابن أبـي نجيح، عمن حدثه، يرفع الحديث أن النظر في البحر عبادة قال: «ومن نظر إلى البحر إحاطة على المسلمين غفر له بعدد كل قطرة فيه».

٣٣١ ــ وذكر أيضاً عن رسول الله ﷺ، أنه خرج في بعض غزواته ومعه عثمان بن مظعون رضي الله عنه، فمروا بروضة وغدير فقال عثمان: يا رسول الله لو أن عبداً أقام ههنا يعبد الله حتى يموت، فقال رسول الله ﷺ: «لنظرة ينظرها رجل في بحر لجي(3) خير له من عبادة رجل فيها ههنا أربعين عاماً رجاء ثواب ربه وتصديق موعده».

٣٣٢ ــ وذكر أيضاً عن أبـي هريرة رضي الله عنه، قال: من كبر تكبيرة في سبيل الله رافعاً بها صوته كتب الله له مائة ألف حسنة، ذكر هذه الأخبار كلها من غير إسناد على عادته، والله أعلم بحالها.

٣٣٣ ــ وقال أيضاً في شفاء الصدور: ذكر عبد المؤمن قال: إذا كان يوم / القيامة خلق الله أرضاً بيضاء يغشاها سحاب الرحمة، ثم ينادي مناد من [٤١/ب] عند الله: أين المرابطون؟ اصعدوا على أعلى هذه الأرض، فإذا صعدوا نصب لهم كراسي من نور ثم ينادي بهم جبريل: قولوا مثل الذي كنتم تقولون على

(1) حسان بن عطية المحاربـي مولاهم، أبو بكر الدمشقي، ثقة فقيه عابد، من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة، ع. تقريب التهذيب: ص ٦٨.

(2) محمد بن أبـي عائشة المدني، قيل: اسم أبيه عبد الرحمن حجازي، ليس به بأس، من الرابعة، ز م د س ق. انظر: تقريب التهذيب: ص ٣٠٣.

(3) أي: عظيم. انظر: المصباح: ص ٥٤٩.

ساحل البحر، يطلب منهم التهليل والتكبير، فتمر بهم الأرض مر السحاب حتى يقفوا بين يدي الله تبارك وتعالى، فيقول لهم: مرحباً وأهلاً بأوليائي المرابطين في دار الدنيا، يا جبريل شق بهم الأرض شقاً إلى الجنة.

٣٣٤ ــ وعن أنس رضي الله عنه قال: صبح رسول الله ﷺ خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي[١]، فلما نظروا إلى رسول الله ﷺ جاؤوا يسعون إلى الحصن، وقالوا: محمد والخميس، فرفع رسول الله ﷺ رأسه، ثم قال: «الله أكبر ثلاث مرات خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم ﴿فساء صباح المنذرين﴾ »[٢]. رواه البخاري، ومسلم، والبيهقي، وبوب البخاري عليه في بعض طرقه، والبيهقي: باب التكبير عند الحرب، فهذا الحديث أصل صحيح في التكبير، والله أعلم.

٣٣٥ ــ وعن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ثلاثة أصوات يباهي[٣] الله عز وجل بهن الملائكة: الأذان، والتكبير في سبيل الله، ورفع الصوت بالتلبية». خرجه ابن عساكر بإسناده من طريق رِشدين، ولا بأس به في الرقائق، والله أعلم.

٣٣٦ ــ وخرّج ابن عدي ومن طريقه ابن عساكر، عن زيد بن

٣٣٤ــ فتح الباري: رقم ٣٦٤٧، كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية: ٦/٦٣٣؛ ورواه بنحوه: رقم ٢٩٩١، كتاب الجهاد، باب التكبير عند الحرب: ٦/١٣٤.

ــ ومسلم: رقم ١٣٦٥، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر: ٣/١٤٢٦ و١٤٢٧.

ــ والبيهقي في السنن، كتاب السير، باب التكبير عند الحرب: ٩/١٥٣، واللفظ له.

(١) المساحي: جمع مسحاة، وهي: المجرفة من الحديد، والميم زائدة لأنه من السحو، الكشف والإزالة. النهاية: ٤/٣٢٨.

(٢) اقتباس من سورة الصافات: الآية ١٧٧.

(٣) المباهاة: المفاخرة. النهاية: ١/١٦٩.

٣٣٦ــ لم أجده في الكامل، عند ترجمة زيد بن جبيرة.

جبير[1] ـ وهو متروك ـ عن نافع[2]، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كبر تكبيرة على البحر كانت في ميزانه صخرة»، قيل: يا رسول الله وما قدرها؟ قال: «تملأ ما بين السماء والأرض».

٣٣٧ ـ وعن قرة بن إياس رضي الله عنه[3]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كبر تكبيرة عند غروب الشمس على ساحل البحر رافعاً صوته أعطاه الله من الأجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات، ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع». رواه الطبراني، وفي سنده خليفة بن حميد، قال الذهبي: فيه جهالة والخبر ساقط، انتهى[4].

٣٣٨ ـ وذكر في شفاء الصدور عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «من كبر تكبيرة في سبيل الله رافعاً بها صوته كان له بها صخرة في ميزانه يوم القيامة أثقل من السموات السبع والأرضين السبع وما بينهن وما فوقهن وما تحتهن».

٣٣٩ ـ وقال السلمي[5] في كتاب الحقائق في الرقائق: روى

---

(١) زيد بن جبيرة: بفتح الجيم، وكسر الموحدة، ابن محمود بن جبيرة بن الضحاك، الأنصاري، أبو جبيرة، المدني، متروك، من السابعة، ت ق. التقريب: ص ١١٢.

(٢) نافع، أبو عبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه، مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك، ع. انتهى التقريب: ص ٣٥٥.

٣٣٧ـ انظر: مجمع الزوائد: ٢٨٨/٥.

(٣) قرة بن إياس بن رئاب المدني، سكن البصرة، ويقال له: قرة بن الأغر، وله صحبة، ولم يرو عنه غير ابنه معاوية بن قرة، قتلته الأزارقة مع ابن عبيس سنة أربع وستين. انظر: كتاب الطبقات لخليفة بن خياط: ص ٣٧؛ والإصابة: ٢٣٢/٣.

(٤) انظر: ميزان الاعتدال: ٦٦٥/١.

٣٣٨ـ ذكره الذهبي من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقال: وهذا باطل. ميزان الاعتدال: ١٧٨/١.

(٥) أبو عبد الرحمن السلمي، الحافظ العالم الزاهد محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري الصوفي الأزدي، وقال الخطيب: وقال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفية الأحاديث، انتهى.

وقال الذهبي: ألف حقائق التفسير، فأتى فيه بمصائب، وتأويلات الباطنية، نسأل الله العافية، =

محفوظ[1]، عن عقبة، أن النبي ﷺ قال: من كبر تكبيرة في سبيل الله تعالى كانت له صخرة في ميزانه أثقل من السموات السبع وما فيهن، ومن قال: لا إله إلا الله والله أكبر ورفع بها صوته كتب الله له بها رضوانه الأكبر ومن كتب الله له رضوانه الأكبر جمع بينه وبين خليله إبراهيم في دار الجلال، / قيل: يا رسول الله وما دار الجلال؟ قال: داره التي تسمى به وبها عرشه، ينظر إلى ربه عز وجل بكرة وعشية كما ترون الشمس لا تشكون في رؤيته». [٤٢/أ]

وقد قيل: إن عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام مر بقبر يعذب صاحبه فرق له لما رأى من شدة عذابه، فبينما هو كذلك إذ نزلت عليه الرحمة وملىء قبره نوراً، فناداه عيسى يا صاحب القبر إحْيَ بإذن الله فحيى، فسأله عما رأى فقال: إن لي أخاً في الله كبر عني تكبيرة وهو مرابط في سبيل الله عز وجل، فغفر الله لي بذلك وأنقذني من العذاب.

فائدة: خرّج ابن عساكر بإسناده عن أبي مرعر[2] المازني، قال: قال لي أرطاة ــ هو ابن المنذر ــ[3]: لما فرض لي عمر بن عبد العزيز في جبله (قال لي)[4]: يا فتى إني أحدثك بحديث كان عندنا من المخزون إذا توضأت عند البحر فالتفت إليه، وقل: يا واسع المغفرة اغفر لي فإنه لا يرتد إليك طرفك حتى يغفر الله ذنوبك.

وحكى صاحب كتاب الوعظ والرقائق عن أبي قلابة قال: كان لي ابن أخ يتعاطى الشراب فمرض فبعث إلي ليلاً أن ألحق بي، فأتيته فرأيت ملكين أسودين قد دنيا من ابن أخي، فقلت: إنا لله (وإنا إليه راجعون)[5]، هلك ابن أخي فاطلع أبيضان من الكوة التي في البيت، فقال أحدهما لصاحبه:

= ومات سنة اثنتي عشرة وأربع مائة. انظر: تاريخ بغداد: ٢٤٨/٢؛ وتذكرة الحفاظ: ١٠٤٦/٣ ــ ١٠٤٧.

(١) محفوظ هذا لعله ابن علقمة الحضرمي من رجال التهذيب، ولعل عقبة هنا محرف عن علقمة، وإذا لم يكن كذلك فلا أدري من محفوظ ومن عقبة.

(٢) في (ر): مرعد.

(٣) أرطاة بن المنذر بن الأسود الألهاني بفتح الهمزة، أبو عدي الحمصي، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاث وستين. تقريب التهذيب: ص ٢٦.

(٤) في (ع) و (م): خيله. وما بين القوسين من (ر).

(٥) زيادة من (ر).

انزل إليه، فلما نزل إليه تنحى الأسودان فجاء فشم فاه، فقال: ما أرى فيه ذِكراً، ثم شم بطنه فقال: ما أرى فيه صوماً، ثم شم رجليه فقال: ما أرى فيه صلاة، ثم عاد فأخرج طرف لسانه فشمه، فقال: الله أكبر، أراه قد كبر تكبيرة في سبيل الله يريد بها وجه الله بأنتاكية، قال: ثم فاضت نفسه وشممت في البيت رائحة المسك فلما صليت الغداة قلت لأهل المسجد هل لكم في رجل من أهل الجنة وحدثتهم حديث ابن أخي، فلما بلغت ذكر أنتاكية قالوا: ليست بأنتاكية، إنما هي أنطاكية[1]، قلت: لا، والله لا أسميها إلا كما سماها الملك.

قال المؤلف عفا الله عنه: وقد رويت هذه الحكاية مسندة عن شهر بن حوشب وابن أخيه وهو أشبه خرّجها ابن أبي الدنيا في كتاب الجهاد له، حدثني محمد بن إبراهيم الخزاعي[2]، ثنا أبو بكر بن غزوان بن عاصم، حدثني أبي، عن شهر بن حوشب[3]، قال: أردت غزاة وكان لي ابن أخ يرهق فكرهت أن أخلفه فغزوت به معي، فلما قفلنا مرض مرضاً شديداً، قال: فدخلت بعض تلك الصوامع[4] فقمت أصلي فانشقت الصومعة فدخل ملكان أبيضان وملكان أسودان فقعد الأبيضان عن يمينه والأسودان عن يساره، فلمسه الأبيضان بأيديهما فقال الأسودان: نحن أحق به: وقال الأبيضان: كلا، فأخذ أحد الأبيضين أصبعيه فأدخلهما في فيه فقلب لسانه، فقال: الله أكبر، نحن أحق به قدماً، كبّر تكبيرة يوم فتح / أنطاكية، فخرج شهر بن حوشب فنادى في الناس: من أراد [٤٢/ب] أن يحضر جنازة رجل من أهل الجنة فليحضر جنازة ابن أخي، فقال الناس: جن شهر، بالأمس يقول ما يقول، واليوم يقول: رجل من أهل الجنة، فبلغ ذلك الأمير فبعث إليه فأخبره بما رأى فصلى عليه والناس.

---

(١) أنطاكية: بالفتح ثم السكون، والياء مخففة، وهي قصبة العواصم من الثغور الشامية. انظر: معجم البلدان: ١/٢٦٦ ــ ٢٦٧.

(٢) محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، أبو أمية الطرسوسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنيته، صدوق صاحب حديث يهم، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وسبعين، ت س. تقريب التهذيب: ص ٢٨٨.

(٣) شهر بن حوشب، سيأتي برقم ٣٤٦.

(٤) الصوامع: جمع صومع، هو بيت العبادة عند النصارى. المعجم الوسيط: ١/٥٣٢.

قوله: يرهق، أي: يغشى المحارم.

مسألـة: قال ابن المنذر في كتابه الأوسط: قال أشهب[1]: سألت مالكاً عن رفع الأصوات بالتكبير على الساحل في الرباط بحضرة العـدو أو بغير حضرتهم، هل يكره أو يسمع الرجل نفسه؟ فقال: أما بحضرة العدو فلا بأس وذلك حسن وبغير حضرتهم على الساحل فلا بأس بذلك أيضاً، إلا أن يكون رفعه صوته يؤذي الناس، لا يستطيع أحد أن يقرأ ولا يصلي فلا أرى ذلك، وقال الليث بـن سعد، كان من مضى يكبرون في محاربهم يتقوون به على الحرس وسهر الليل، ولم نر أحداً يعيب ذلك حتى كان حديثاً.

وقال ابن القاسم[2]: سئل مالك عن القوم يكونون في الرباط يهللون ويكبرون على الساحل ويطربون بأصواتهم، قال: أما التطريب فلا يعجبني، وأما أن يهللون ويكبرون ــ يريد إذا كان الحرب ــ فلا أرى به بأساً وأراه حسناً، انتهى.

٣٤٠ ــ فائـدة: خرج ابن السني في عمل اليوم والليلة، والطبراني

---

(١) أشهب بن عبدالعزيز بن داود القيسي، أبوعمرو المصري، يقال: اسمه مسكين، ثقة فقيه، مات سنة أربع، من العاشرة، د س. تقريب التهذيب: ص ٣٨.

(٢) عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي بضم المهملة وفتح المثناة بعدها قاف، أبوعبدالله المصري الفقيه، صاحب مالك، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وتسعين، خ مد س. تقريب التهذيب: ص ٢٠٨.

٣٤٠ــ عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا ركب سفينة: ص ١٤٧، وفي سنده جبارة بن المغلس. قال الحافظ في التقريب: ضعيف، وشيخه يحيى بن العلاء، قال الحافظ: رمي بالوضع.

وأخرجه الحافظ في المطالب العالية، كتاب الأذكار والدعوات، باب ما يقول من ركب السفينة: ٢٣٧/٣، وقال: فيه ضعف.

وقال الهيثمي: رواه أبويعلى: عن شيخه جبارة بن مغلس، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٣٢/١٠، ثم أخرجه من حديث ابن عباس، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه نهشل بن سعد، وهو متروك، انتهى: ١٣٢/١٠.

وابن عساكر وغيرهم، عن الحسين بن علي رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمان أمتي من الغرق إذا ركبوا، زاد ابن المقري: البحر، أن يقولوا: ﴿بسم الله مجريها ومرساها إن ربي لغفور رحيم﴾[1]، ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ إلى ﴿يشركون﴾[2]».

* * *

(١) سورة هود: الآية ٤١.
(٢) سورة الزمر: الآية ٦٧.

الباب التاسع

في فضل النفقة في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾[1].

قال القرطبي وغيره: معناه من ذا الذي ينفق في سبيل الله حتى يبدله الله بالأضعاف الكثيرة[2].

وقال تعالى: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾[3]. قال ابن عمر: لما نزلت: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله...﴾[3]، الآية.

٣٤١ ــ قال رسول الله ﷺ: «رب زد أمتي فنزلت: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾[1]، فقال رسول الله ﷺ: «رب زد أمتي فنزلت: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾[4]. رواه

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٤٥.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٢٤٢/١٧، مطبعة دار الكتب المصرية.

(٣) سورة البقرة: آية ٢٦١.

٣٤١ــ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، كتاب الجهاد، باب ما جاء في النفقة في سبيل الله: ص ٣٩٧. ولم يذكر الآية: ﴿من ذا الذي يقرض الله﴾.

ــ شعب الإيمان للبيهقي: ١٠١/٢.

(٤) سورة الزمر: آية ١٠.

الإمام أبو بكر ابن المنذر في تفسيره، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الشعب، وغيرهم.

٣٤٢ ـ وعن خريم بن فاتك[1]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت بسبع مائة ضعف». رواه الترمذي وحسنه، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٣٤٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ «أتي بفرس

٣٤٢ـ صحيح: سنن الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله: ٩٠/٣ وقال: هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع. قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم إلا يسير بن عميلة، راوي الحديث عن خريم وهو ثقة كما في التقريب.

ـ والنسائي، كتاب الجهاد، فضل النفقة في سبيل الله تعالى: ٤٩/٦، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

ـ وابن حبان: موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب في النفقة في سبيل الله: ص ٣٩٦.

ـ المستدرك، كتاب الجهاد، من أنفق نفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف: ٨٧/٢، ووافقه الذهبي. ولفظ المؤلف له.

ـ ورواه الإمام أحمد بسند صحيح، المسند: ٣٤٥/٤، إلا أنه قال: «تضاعف» بدل «كتبت له».

(١) قال الذهبي: خريم بن فاتك، وقيل: خريم بن أخرم بن شداد بن عمرو بن الفاتك الأسدي... أبو يحيى، ويقال: أبو أيمن، شهد بدراً مع أخيه سبرة، وقيل: إن خريماً، وابنه أيمن، أسلما يوم الفتح، وقد صحح البخاري، وغيره أن خريماً وأخاه شهدا بدراً، انتهى. تجريد أسماء الصحابة: ١٥٨/١.

٣٤٣ـ دلائل النبوة: ١٤٣/٢، ت عبد الرحمن عثمان، ط. الأولى.

ورواه بطريقين، وقال في الطريق الأولى: عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي هريرة، أو غيره. والمبهم هنا الصحابي وعند البزار المبهم التابعي.

وفي الطريق الثانية، قال: عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي هريرة بدون شك. كشف الأستار: ٣٨/١ ـ ٤٥.

وقال البزار: وهذا لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد من هذا الوجه.

وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله موثقون، إلا أن الربيع بن أنس قال: عن أبي العالية أو غيره، فتابعيه مجهول. مجمع الزوائد: ٦٧/١ ـ ٧٢.

[٤٣/أ] يجعل كل خطو منه/أقصى بصره، فسار وسار معه جبريل، فأتى على قوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم كلما حصدوا عاد كما كان فقال: يا جبريل من هؤلاء؟ قال هؤلاء المجاهدون(١) في سبيل الله تضاعف لهم الحسنة بسبع مائة ضعف: وما أنفقوا من شيء يخلفه وهو خير الرازقين(٢)، ثم أتى على قوم ترضخ(٣) رؤوسهم بالصخر، كلما رضخت عادت كما كانت لا يفتر عنهم من ذلك شيئاً، فقال: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين تتثاقل رؤوسهم عن الصلاة، قال: ثم أتى على قوم على أقبالهم رقاع وعلى أدبارهم رقاع يسرحون كما تسرح الأنعام بين الضريع(٤) والزقوم(٥) ورضف(٦) جهنم وحجارتها، قال: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين لا يؤدون الصدقات عن أموالهم وما ظلمهم الله وما الله بظلام للعبيد».

الحديث بطوله رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق حاتم ابن إسماعيل(٧)، حدثني عيسى بن ماهان(٨)، عن الربيع بن أنس(٩)، عن أبي العالية، عن أبي هريرة.

---

(١) في دلائل النبوة: المهاجرون في سبيل الله.

(٢) اقتباس من سورة سبأ: آية ٣٩.

(٣) الرضخ: الدق، والكسر. النهاية: ٢/٢٢٩.

(٤) الضريع: نبت بالحجاز، له شوك كبار، ويقال له: الشبرق. النهاية: ٣/٨٥.

(٥) الزقوم: ﴿إنها شجرة تخرج في أصل الجحيم. طلعها كأنه رؤوس الشياطين﴾. سورة الصافات: آية ٦٤ ــ ٦٥.

(٦) الرضف: الحجارة المحماة. المصباح: ص ٢٢٩.

(٧) حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من كوفة صحيح الكتاب، صدوق يهم، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين، ع. التقريب: ص ٥٨.

(٨) أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ ٤. التقريب: ص ٣٩٩.

(٩) الربيع بن أنس البكري، أو الحنفي، نزل خراسان، صدوق وله أوهام رمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها، ع. التقريب: ص ١٠٠.

ورواه البزار فقال فيه: عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية[1] أو غيره، عن أبي هريرة.

٣٤٤ ـ وعن أبي عبيدة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق نفقة في سبيل الله فاضلة فبسبع مائة ومن أنفق على نفسه أو أهله أو ماز أذى ـ وفي رواية أو أماط أذى ـ أو تصدق بصدقة فحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة». خرّجه البيهقي في السنن بإسنادين جيدين.

٣٤٥ ـ وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: جاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «لك بها يوم القيامة سبع مائة ناقة كلها مخطومة». رواه مسلم، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

قوله: «لك بها يوم القيامة سبع مائة ناقة»: يحتمل أن معناه لك بها أجر سبع مائة ناقة، ويحتمل أن يكون على ظاهره ويكون له بها في الجنة سبع مائة ناقة كل واحدة منهن مخطومة يركبهن حيث شاء للتنزه كما جاء في خيل الجنة ونُجبها[2]، قال النووي: وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم[3].

---

(١) رفيع بالتصغير ابن مهران، أبو العالية الرياحي بكسر الراء والتحتانية، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل: بعد ذلك، ع. التقريب: ص ١٠٤.

٣٤٤ـ السنن الكبرى، كتاب السير، باب فضل الإنفاق في سبيل الله عز وجل: ١٧١/٩.
ـ ومصنف ابن أبي شيبة: ٣٣٩/٥.

٣٤٥ـ مسلم: رقم ١٨٩٢، كتاب الإمارة، باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها: ١٥٠٥/٣، واللفظ لمسلم.
ـ والحاكم، كتاب الجهاد: ٩٠/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجه البخاري، ووافقه الذهبي.

(٢) النجب: جمع نجيب من الإبل، وهي عتاقها التي يسابق عليها. انظر: مختار الصحاح: ص ٦٤٦.

(٣) انظر: شرح النووي على مسلم ٣٨/١٣.

٣٤٦ ـ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل تبتغى به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة، كجهاد في سبيل الله عز وجل، ولا ثقل ميزان عبد كدابة تَنْفَق له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله عز وجل».

رواه ابن المبارك عن عبد الحميد بن بهرام[1]، عن شهر بن حوشب[2]، عن عبد الرحمن بن غنم عنه وهذا إسناد حسن، والله أعلم.

٣٤٦ـ كتاب الجهاد: ١/٧٦ ـ ٧٧.

(١) عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني صاحب شهر بن حوشب، صدوق، من السادسة، بخ ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٩٦.

(٢) بخ م ٤، شهر بن حوشب الأشعري الشامي مولى أسماء بنت يزيد بن السكن تابعي، واختلفوا في شأنه بين مجرح ومعدل، ولم أجد لمن جرحه حجة مقنعة مع كثرة معدليه، وأول من جرحه شعبة بن الحجاج رحمه الله وكل من جاء بعده اعتمد عليه، وهو بَيَّن سبب تجريحه إياه أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخانه، وقد يكون له عذر مبرر لهذا، وعلى فرض عدم العذر له، فلا يقتضي ترك التحديث عنه، إذا كان ثقة في رواية الحديث.

وقال أبو بكر البزار: لا نعلم أحداً ترك الرواية عنه غير شعبة، وقال أبو الحسن بن القطان: لم أسمع لمضعفه حجة، وما ذكروا من تَزَيِّيهِ بزي الجند، وسماعه الغناء بالآلات، وقذفه بأخذ الخريطة، فإما لا يصح، أو هو خارج على مخرج لا يضره.

قلت: الراجح عندي عدم صحته.

وقال عثمان الدارمي: بلغني أن أحمد كان يثني على شهر. وقال الترمذي: عن البخاري: شهر حسن الحديث، وقوى أمره، وقال ابن أبي خيثمة ومعاوية بن صالح عن ابن معين: ثقة، وقال عباس الدوري عن ابن معين: ثبت، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة على أن بعضهم قد طعن فيه، وقال يعقوب بن سفيان: وشهر، وإن قال ابن عون: تركوه، فهو ثقة.

راجع لكل هذا تهذيب التهذيب للحافظ: ٤/٣٦٩ ـ ٣٧٢.

وقال الذهبي: قلت: قد ذهب إلى الاحتجاج به جماعة، وقال حرب الكرماني عن أحمد، ما أحسن حديثه! ووثقه. ميزان الاعتدال: ٢/٢٨٤.

وأما ما قيل فيه أنه يروي المنكرات عن الثقات، فسببه معروف، لا يؤثر في عدالته، ولا يرفع الثقة عنه، ولهذا لم يلتفت إليه هؤلاء المعدلون له، وهو ما قاله إبراهيم =

قوله شحب: بفتح الشين المعجمة وكسر الحاء المهملة بعدهما باء موحدة، أي: تغير، والشحوب: تغير الوجه من حزن أو خوف ونحوه.

وقوله تنفق: أي تموت.

وقد جاء في/الحديث أن النفقة في سبيل الله توضع في ميزان منفقتها [٤٣/ب] كل يوم.

٣٤٧ ــ فروى ابن المبارك عن زائدة[١]، عن ركين بن الربيع[٢]، عن الربيع[٣]، عن خريم رضي الله عنه[٤]، عن النبي ﷺ قال: «من أنفق نفقة في سبيل الله جعلت في ميزانه كل غداة».

وجاء في الحديث أيضاً أن النفقة إنما تكون بسبع مائة ضعف إذا أرسلها الرجل أو جهز بها من يجاهد، وأما من جاهد وأنفقها في جهاده فإنها تكون له عند الله بسبع مائة ألف ضعف.

الجوزجاني: أحاديثه لا تشبه حديث الناس قال: ثنا عمرو بن خارجة، كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ، وعن أسماء بنت يزيد قالت: كنت آخذة بزمام ناقة رسول الله ﷺ، كأنه مولع بزمام ناقة رسول الله ﷺ. تهذيب التهذيب: ٤/٣٧٠.

قلت: وهذا ليس فيه أي غضاضة، وما ذنب شهر إذا روى ما سمعه، إذا لم يروه غيره لأنه لم يسمعه.

ثم رواية أخذ زمام ناقة رسول الله ﷺ له فضل وإثبات لصحبة من أخذ به، ولا يعتبر مولعاً به، وأما قول بعضهم إنه يروي أحاديث في القراءات لا يأتي بها غيره، فهذا من قبيل التفسير للآية، لأنه كان أقرأ الناس لكتاب الله كما قال أيوب بن أبي حسين، وقد نقل مثل هذا عن عبد الله بن مسعود وعائشة وغيرهما فلا غرابة في ذلك، ومن هنا أقول: قول المؤلف رحمه الله: إسناد حسن مما يدل على رسوخ قدمه في هذا الفن.

٣٤٧ــ ما وجدته في كتاب الجهاد لابن المبارك. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٥/٣١٨. وسنده صحيح على شرط مسلم.

(١) زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سُنَّة، من السابعة، مات سنة ستين أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ١٠٥.

(٢) ركين بالتصغير ابن الربيع بن عميلة بفتح المهملة الفزاري أبو الربيع الكوفي، ثقة، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين، بخ م ٤. التقريب: ص ١٠٤.

(٣) الربيع بن عميلة الكوفي، ثقة، م ٤. تهذيب التهذيب: ٣/٢٤٩ ــ ٢٥٠.

(٤) خريم، تقدم.

٣٤٨ ـ فروى ابن ماجه، والبيهقي في الشعب، عن علي بن أبي طالب، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة الباهلي، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم، كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته فيه بكل درهم سبع مائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم سبع مائة ألف درهم، ثم تلا هذه الآية: ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾[1].

قال المؤلف عفا الله عنه: روياه عن الخليل بن عبد الله[2] وهو مجهول لم يخرج له من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه عن الحسن، عنهم، وقد سمع الحسن من بعضهم دون بعض[3]، وقد رواه ابن عساكر من هذه الطريق وقال:

٣٤٨ـ ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله: ٢/٩٢٢.

(١) سورة البقرة: آية ٢٦١.

(٢) وقال الحافظ المنذري رحمه الله: ولا يحضرني فيه ـ يعني الخليل بن عبد الله ـ جرح ولا عدالة. الترغيب والترهيب، كتاب الجهاد، الترغيب في النفقة في سبيل الله: ٢/٢٥٣.
وقال الحافظ: قرأت بخط ابن عبد الهادي: الخليل بن عبد الله المذكور، روى عن الحسن عن هؤلاء هذا الحديث، وهو حديث منكر، والخليل بن عبد الله لا يعرف، انتهى.
وكذا قال الذهبي في الخليل هذا، انتهى كلام الحافظ: تهذيب التهذيب: ٣/١٦٧، وقال في التقريب: مجهول: ص ٩٤.

(٣) قال المنذري: والحسن لم يسمع من عمران، ولا من ابن عمر، وقال الحاكم: أكثر مشايخنا على أن الحسن سمع من عمران، انتهى. والجمهور على أنه لم يسمع من أبي هريرة أيضاً، وقد سمع من غيرهم، والله أعلم. انتهى كلام المنذري، الترغيب والترهيب: ٢/٢٥٤، تعليق مصطفى محمد عمارة، ط الثالثة مصطفى البابي الحلبي.
وأثبت الحافظ في التهذيب عدم سماع الحسن رحمه الله من علي، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وعمران بن الحصين. انظر: تهذيب التهذيب: ٢/٢٦٦ ـ ٢٦٩.

هو حديث حسن، وخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، عن الحسن، عن عمران وحده[1]، وفي سماعه منه خلاف، والله أعلم.

٣٤٩ ـ وعن معاذ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله، فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيد»، قيل: يا رسول الله فالنفقة، قال: «النفقة على قدر ذلك»، قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ إنما النفقة بسبع مائة ضعف، فقال معاذ قَلّ فَهْمُك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون في أهلهم غير غزاة، فإذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزائن رحمته ما ينقطع عنه علم العباد وصفتهم فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون». رواه الطبراني وفي إسناده راوٍ لم يسم.

٣٥٠ ـ وذكر صاحب شفاء الصدور عن الحجاج بن الفرافصة[2]، قال: بلغنا أنه من خرج غازياً في سبيل الله بماله ونفسه كان له بكل درهم سبع مائة ضعف كل ضعف سبعون ألفاً.

وجاء أيضاً أن من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته خزنة الجنة يوم القيامة يدعونه إلى ما عندهم.

٣٥١ ـ فروى أحمد، والبخاري، ومسلم، وغيرهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٢٠٤/١/ب.

٣٤٩ ـ انظر: مجمع الزوائد: ٢٨٢/٥.

(٢) حجاج بن فرافصة بضم الفاء الأولى وكسر الثانية بعدها صاد مهملة، الباهلي البصري، صدوق عابد يهم، من السادسة، د س. تقريب التهذيب: ص ٦٥.

٣٥١ ـ مسند أحمد: ٢٦٨/٢.

ـ فتح الباري: رقم ١٨٩٧، كتاب الصوم، باب الريان للصائمين: ١١١/٤، ورقم ٣٦٦٦، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي: لو كنت متخذاً: ١٩/٧.

ـ مسلم: رقم ١٠٢٧، كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر: ٧١١/٢، ٧١٢، ولفظ المؤلف لمسلم إلا ما بين المعكوفين.

النسائي، كتاب الجهاد، فضل النفقة في سبيل الله تعالى: ٤٧/٦، ٤٨.

في الجنة يا عبد الله هذا خير فتعال، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان، قال أبو بكر بأبي أنت وأمي فما على من يدعى من تلك الأبواب كلها من ضرورة، فهل يدعى أحد/من تلك الأبواب كلها؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم، وأرجو أن تكون منهم». [٤٤/أ]

٣٥٢ ـ وفي رواية لأحمد صحيحة: «من أنفق زوجاً في سبيل الله أو قال: زوجين من ماله دعته خزنة الجنة: يا مسلم هذا خير هلم إليه»، فقال أبو بكر رضي الله عنه: هذا رجل لا تَوَى[1] عليه، فقال رسول الله ﷺ: «ما نفعني مال قط إلا مال أبي بكر»، قال فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال: وهل نفعني الله إلا بك وهل نفعني الله إلا بك.

٣٥٣ ـ وفي رواية لمسلم قال أبو هريرة: قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل، فذكر الحديث، وقال في آخره: «فكل من أنفق زوجاً مما ملكت يمينه في سبيل الله فكل خزنة الجنة يدعونه يا عبد الله يا مسلم هذا خير فتعال»، فقال أبو بكر: يا رسول الله إن هذا العبد لا توى عليه يدع باباً ويلج من آخر، قال: فضرب كتفه وقال: «والذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكون منهم».

٣٥٤ ـ وفي رواية لابن عساكر: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة كل باب من أبواب الجنة، هلم، أي فُل ادخل» قال: فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: ذلك الذي لا توى عنده.

٣٥٢ـ المسند: ٣٦٦/٢، ورجال إسناده كلهم محتج بهم في الصحيحين.

(١) أي: لا ضياع، ولا خسارة، وهو من التوى: الهلاك. النهاية: ٢٠١/١.

٣٥٣ـ لم أجده في مسلم بهذا اللفظ.

٣٥٤ـ رواه مسلم في صحيحه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق زوجين في سبيل الله، دعاه خزنة الجنة، كل خزنة باب، أي فل! هلم»، فقال أبو بكر: يا رسول الله! ذلك الذي لا توى عليه قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن تكون منهم»، كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر: ٧١٢/٢ و ٧١٣.

٣٥٥ ـ وفي أخرى له: «ما من رجل ينفق زوجين في سبيل الله إلا تلقته الملائكة يوم القيامة معهم الريحان على أبواب الجنة يا عبد الله يا مسلم هلم هلم».

قوله: أي فل: معناه يا فلان حذفت منه الألف والنون لغير ترخيم، قال الأزهري: ليست ترخيم فلان ولكنها كلمة على حدة يوقعها بنو أسد على الواحد والإثنين والجمع بلفظ واحد، وغيرهم يثنى ويجمع ويؤنث[1].

وقال الجوهري: قولهم في النِّدايا فل مخففاً إنما هو محذوف عن يا فلان لا على سبيل الترخيم ولو كان ترخيماً لقالوا: يا فلا[2].

٣٥٦ ـ وعن صعصعة بن معاوية عم الأحنف[3]، قال: ذهبت إلى أبي ذر رضي الله عنه فلم أجده في منزله، فاستقبلني يقود بعيراً أو يسوق في عنقه قربة قد استقاها لأهله، فقلت: أنت أبو ذر؟ قال: كذلك يقول أهله، قال: قلت حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لعل الله ينفعني به، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق من ماله زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة، زاد في رواية: قال: قلت: ما زوجان من ماله؟ قال: «فرسان من خيله، بعيران من إبله». رواه النسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد ولفظه:

٣٥٧ ـ «ما من عبد ينفق من مال له زوجين في سبيل الله إلا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده، قلت: وكيف ذاك؟ قال: إن كان رجالاً فرجلين وإن كان إبلاً فبعيرين وإن كان بقراً فبقرتين».

---

(١) عبارة الأزهري: وقال المبرد: قولهم: «يا فل» ليس بترخيم، ولكنها على حدة. انظر: تهذيب اللغة: ١٥/٣٥٤.

(٢) انظر: الصحاح: ٦/٢١٧٨.

(٣) قال الحافظ في التقريب: صعصعة بن معاوية بن حصين التيمي السعدي عم الأحنف له صحبة، وقيل: إنه مخضرم، مات في ولاية الحجاج على العراق: ص ١٥٢.

٣٥٦ـ٣٥٧ المستدرك، كتاب الجهاد، ما من عبد ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله: ٢/٨٦، واللفظ له، ووافقه الذهبي.

ـ المجتبى، كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى: ٦/٤٨، وإسناده صحيح.

ـ رواه الإمام أحمد في المسند: ٥/١٥١، وبنحوه: ٥/١٦٤.

٣٥٨ ــ وعن أبي ذر أيضاً يرفع الحديث، قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته خزنة الجنة»، فسألناه ما هذان الزوجان؟ قال: «درهمين أو خفين أو نعلين أو ثوبين». رواه / ابن عساكر، وقال: عروة بن رويم[١] لم يدرك أبا ذر. [٤٤/ب]

فصل

٣٥٩ ــ روى مسلم في صحيحه عن ثوبان رضي الله عنه[٢]، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، دينار ينفقه على دابته في سبيل الله، دينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله».

٣٦٠ ــ وخرج ابن عساكر من طريق أبي أسامة الكلبي، حدثنا علي ابن ثابت، ثنا يعقوب القمي[٣]، عن جعفر بن أبي المغيرة[٤]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن أربعين من أصحاب النجاشي قدموا على رسول الله ﷺ فشهدوا معه أحداً وكانت فيهم جراحات ولم يقتل منهم أحد، فلما رأوا ما بالمؤمنين من الجراحات والحاجة قالوا: يا رسول الله إنا أهل ميسرة فأذن لنا نجيء بأموالنا فنواسي بها المسلمين، فأذن لهم رسول الله ﷺ، فجاؤوا بأموالهم فواسوا بها المسلمين فأنزل الله عز وجل: ﴿الذين آتيناهم الكتاب

---

(١) عروة بن رويم، بالراء، مصغراً، اللخمي، أبو القاسم صدوق، يرسل كثيراً، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين على الصحيح، د س ق. التقريب: ص ٢٣٨.

٣٥٩ــ صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة على العيال والمملوك: ٢/٦٩١، ٦٩٢.

(٢) ثوبان الهاشمي مولى النبي ﷺ، صحبه ولازمه ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ٥٢.

(٣) يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري، أبو الحسن القمي بضم القاف وتشديد الميم، صدوق يهم، من الثامنة، مات سنة أربع وسبعين، خت ٤. تقريب التهذيب: ص ٣٨٦.

(٤) جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمي بضم القاف، قيل: اسم أبي المغيرة دينار، صدوق يهم، من الخامسة، بخ د ق س فق. تقريب التهذيب: ص ٥٦.

من قبله هم به يؤمنون﴾[١] ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾[٢]. قال: فجعل لهم أجرهم مرتين، ﴿ويدرؤن بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون﴾، قال: تلك النفقة التي واسوا بها المسلمين.

٣٦١ ـ وقد جهز عثمان بن عفان رضي الله عنه جيش العسرة في غزوة تبوك بألف دينار، فصبها في حجر النبي ﷺ، فجعل النبي ﷺ يُقلِّبها بيده، ويقول: «ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم، يرددها مراراً». رواه أحمد من حديث عبد الرحمن بن سمرة[٣]، والترمذي وقال: حديث حسن، وقال ابن هشام في السيرة: حدثني من أثق به أن عثمان رضي الله عنه أنفق في جيش العسرة في غزوة تبوك ألف دينار.

٣٦٢ ـ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارض عن عثمان فإني عنه راض».

٣٦٣ ـ وخرّج عبد الله بن الإمام أحمد[٤] في زوائد المسند، والترمذي،

---

(١) سورة القصص: الآية ٥٢.

(٢) سورة القصص: الآية ٥٤.

٣٦١ـ أحمد في مسنده: ٥/٦٣، وفي سنده كثير بن أبي كثير مولى سمرة، قال الحافظ فيه: مقبول.

ـ الترمذي، أبواب المناقب، مناقب عثمان بن عفان، ٥/٢٨٩. وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وفي سنده كثير بن أبي كثير أيضاً.

(٣) عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس العبشمي أبو سعيد، صحابي من مسلمة الفتح، سكن البصرة ومات بها سنة خمسين أو بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٠٣.

٣٦٢ـ سيرة بن هشام، غزوة تبوك، ما أنفقه عثمان، ٤/١١٩، معضل.

(٤) عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن ولد الإمام، ثقة من الثانية عشر، مات سنة تسعين وله بضع وسبعون، س. تقريب التهذيب: ص ١٦٧.

٣٦٣ـ مسند أحمد: ٤/٧٥، ولفظ المؤلف لأحمد من مسنده، وليس من زوائد عبد الله، وفيه فرقد أبو طلحة، قال الحافظ: مجهول.

ـ الترمذي، أبواب المناقب، مناقب عثمان: ٥/٢٨٩، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

كلاهما عن فرقد أبـي طلحة[1]، عن عبد الرحمن بن خباب السلمـي[2]، قال: خطب النبـي ﷺ فحث على جيش العسرة فقال عثمان بن عفان: عليّ مائة بعير بأحلاسها[3] وأقتابها[4] قال: ثم نزل مرقاة من المنبر ثم حث، فقال عثمان علي مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها، قال: فرأيت رسول الله ﷺ يقول بيده هكذا يحركها، وأخرج عبد الصمد[5] يده كالمعجب: ما على عثمان ما عمل بعدها. ورواه البيهقي في السنن وابن عساكر، فذكرا فيه:

٣٦٤ ـ أنه التزم بثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها ـ قال عبد الرحمن ـ: فأنا شهدت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: ما ضر عثمان ما عمل بعدها ـ أو قال ـ بعد اليوم.

٣٦٥ ـ وذكر أبو عمر بن عبد البر أن عثمان رضي الله عنه جهز جيش العسرة بتسع مائة وخمسين ناقة وخمسين فرساً، وكذا رواه ابن عساكر بإسناده، إلا أنه قال: أو تسع مائة وسبعين ناقة وثلاثين فرساً.

[٤٥/أ] ٣٦٦ ـ وروى ابن عبد البر أيضاً عن / قتادة قال: حمل عثمان في جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرساً.

---

(١) فرقد أبو طلحة، مجهول، من الرابعة، ت. تقريب التهذيب: ص ٢٧٥.

(٢) عبد الرحمن بن خباب بمعجمة وموحدتين، الأولى ثقيلة، السلمي، بضم السين، وقيل بفتحها، ووهم من زعم أنه ابن خباب بن الأرت، صحابـي نزل البصرة، ت. تقريب التهذيب: ص ٢٠١.

(٣) الأحلاس: جمع الحلس هو كساء يجعل على ظهر البعير تحت رحله. المصباح: ص ١٤٦.

(٤) الأقتاب: جمع القتب، وهو للجمل كالاكاف لغيره. النهاية: ٤/١١.

(٥) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم، التنوري بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة، أبو سهل البصري، صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، ع. تقريب التهذيب: ص ٢١٣ ـ ٢١٤.

٣٦٤ـ لم أجده في السنن الكبرى للبيهقي.

٣٦٥ـ انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٧٢.

٣٦٦ـ الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٧٣.

٣٦٧ ــ وخرّج أبو أحمد بن عدي بإسناد ضعيف، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث إلى عثمان يستعينه في غزاة غزاها، فبعث إليه عثمان بعشرة آلاف دينار فوضعها بين يديه، قال: فجعل النبي ﷺ يقلبها بين يديه ويدعو له يقول: «غفر الله لك يا عثمان ما أسررت وما أعلنت وما أخفيت وما هو كائن إلى يوم القيامة، ما يبالي عثمان ما عمل بعدها».

٣٦٨ ــ وذكر الشيخ محب الدين الطبري[1]، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: شهدت رسول الله ﷺ وقد جاءه ــ يعني عثمان ــ في جيش العسرة بسبع مائة أوقية[2] من ذهب، قال الشيخ محب الدين: وهذا الاختلاف في الروايات قد يوهم التضاد بينهن، والجمع ممكن بأن يكون عثمان دفع ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها، ثم جاء بألف دينار لأجل المؤن التي لا بد للمسافر منها، ثم لما اطلع على أن ذلك لا يكفي زاد في الإبل وأردف بالخيل تتميماً للألف، ثم لما لم يكتف بذلك تمم الألف أبعرة وزاد عشرين فرساً وبعث بعشرة آلاف دينار للمؤن[3]، والله أعلم.

٣٦٩ ــ وروى ابن لهيعة عن أبي الأسود[4]، عن عروة بن الزبير، أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أوصى بخمسين ألف دينار في سبيل الله تعالى فكان الرجل يعطى ألف دينار. أخرجه ابن عساكر وغيره.

٣٦٧ــ قال الذهبي: فهذا منكر، إنما أتاه بألف دينار، انتهى. ميزان الاعتدال: ١٧٦/١.

(١) الإمام محب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري ثم المكي، توفي سنة أربع وسبعين وستمائة. تذكرة الحفاظ: ١٤٧٤/٤ ــ ١٤٧٥.

(٢) الأوقية: بضم الهمزة: وبالتشديد، وهي عند العرب أربعون درهماً. انظر المصباح: ص ٦٦٩.

٣٦٨ــ انظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة: ٩١/٢.

(٣) وقال محب الطبري: وما يؤيد ذلك ما روت أم عمرو بنت حسان بن يزيد بن أبي الغض، ــ قال أحمد بن حنبل: وكانت عجوز صدق ــ قالت: سمعت أبي يقول: إن عثمان جهز جيش العسرة مرتين. خرجه القزويني الحاكمي، انتهى. الرياض النضرة: ٩١/٢ ــ ٩٢.

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، الأسدي، أبو الأسود المدني، يتيم عروة، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع وثلاثين، ع. التقريب: ص ٣٠٨.

٣٧٠ ـ وروى ابن عساكر أيضاً بإسناده عن الزهري قال: أوصى عبد الرحمن بن عوف لمن بقي ممن شهد بدراً بسبع مائة دينار لكل رجل، فأخذوها وكانوا مائة وأخذ عثمان فيمن أخذ وهو خليفة وأوصى بألف فرس في سبيل الله.

وذكر القرطبي في تاريخه أن ذا الرياستين بن سهل أنفق في سبيل الله ألف ألف دينار وقال: لو كان لي ضعف ذلك لأنفقته. وتقدمت حكاية أم إبراهيم الهاشمية وولدها وإنفاقها عشرة آلاف دينار في سبيل الله.

وحكايات المنفقين في سبيل الله تعالى وما أنفقوه تقرباً إلى الله ورغبة فيما عنده لا تنحصر، وقد ذكر جماعة عن نافع الفهري أنه كانت تأتيه المرأة بالكبة[1] من الخيوط فتقول خذها في سبيل الله فيأخذها ويؤتى بثلث الدينار في سبيل الله فيأخذه، فيقال له: لقد أغناك الله عن هذا فيقول: أجل، ولكني آخذه منه فيأجره الله ونعطيه نحن فيأجرنا الله، وصدق فيما قال رحمه الله، فإن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً[2].

٣٧١ ـ وقد قال ﷺ: «لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً» فينبغي للإنسان ألا يستقل ما عنده فإنه وإن كان يسيراً، فإن الله يجعله بالقصد الصالح كثيراً.

٣٧٢ ـ وقد روي عن كعب أنه قال: دخل الجنة رجل في إبرة / [٤٥/ب] أعارها في سبيل الله، ودخلت امرأة الجنة في مسلة[3] أعانت بها في سبيل الله.

٣٧٣ ـ وقال ابن عباس: أنفق في سبيل الله ولو بمشقص. رواه ابن أبي شيبة وغيره.

---

(١) الكبة من الغزل، ما جمع منه على شكل كرة، أو أسطوانة. المعجم الوسيط: ٧٧٢/٢.

(٢) اقتباس من سورة النساء: الآية ٤٠.

٣٧١ـ رواه الإمام أحمد في المسند من حديث أبي ذر رضي الله عنه: ١٧٣/٥، وتمامه: «فإن لم تجد فالق أخاك بوجه طلق». وفي سنده أبو عامر الخزاز، وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ، وبقية رجاله ثقات.

(٣) والمسلة: بكسر الميم، مخيط ضخم. القاموس: ٣٩٧/٣.

٣٧٣ـ المصنف، كتاب الجهاد: ٣٣١/٥.

والمشقص بكسر الميم وإسكان الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة وصاد مهملة، وهو: نصل السهم إذا كان طويلاً ليس بعريض، فإذا كان عريضاً فهو المِعْلَبَةُ.

قال المؤلف عفا الله عنه: وما زال السلف الصالح رضي الله عنهم يبذلون جهدهم في الإنفاق في سبيل الله والتقرب إلى الله تعالى بمساعدة الغزاة وإدخال السرور عليهم بما تصل إليه استطاعتهم قليلاً كان أو كثيراً.

وحكاية أبي قدامة مع المرأة التي ضفرت[1] شعرها شكالاً للفرس في سبيل الله مشهورة، حكاها جماعة منهم أحمد بن الجوزي الدمشقي في كتابه المسمى بسوق العروس وأنس النفوس.

فحكى أنه كان بمدينة رسول الله ﷺ رجل يقال له: أبو قدامة الشامي، وكان قد حبب الله إليه الجهاد في سبيل الله تعالى والغزو إلى بلاد الروم، فجلس يوماً في مسجد رسول الله ﷺ يتحدث مع أصحابه فقالوا له: يا أبا قدامة حدثنا بأعجب ما رأيته في الجهاد قال: نعم، إني دخلت في بعض السنين الرقة[2] أطلب جملاً أشتريه ليحمل سلاحي، فبينا أنا يوماً جالس، إذ دخلت علي امرأة فقالت: يا أبا قدامة سمعتك وأنت تحدث عن الجهاد وتحث عليه وقد رزقت من الشعر ما لم يرزقه غيري من النساء، وقد قصصته وأصلحت منه شكالاً للفرس وعفرته بالتراب لئلا ينظر إليه أحد، وقد أحببت أن تأخذه معك فإذا صرت في بلاد الكفار وجالت الأبطال ورميت النبال وجردت السيوف وشرعت الأسنة، فإن احتجت إليه وإلا فَادْفَعْه إلى من يحتاج إليه ليحضر شعري ويصيبه الغبار في سبيل الله فأنا امرأة أرملة[3] كان لي زوج وعصبة[4] كلهم قتلوا في سبيل الله

---

(١) في (أ) و (م): ظفرت، وفي (ب) وهامش (أ): ضفرت، وكذلك فيما يأتي.

(٢) الرقة: بفتح أوله وثانيه، وتشديده، مدينة مشهورة على الفرات. انظر: معجم البلدان: ٣/٥٨ ـ ٥٩.

(٣) يقال للمرأة التي لا زوج لها: أرملة، لافتقارها إلى من ينفق عليها، قال الأزهري: لا يقال لها: أرملة، إلا إذا كانت فقيرة فإن كانت موسرة، فليست بأرملة. انظر: المصباح: ص ٢٣٩.

(٤) العصبة من الرجال: نحو العشرة، أو إلى الأربعين. انظر: المصباح: ص ٤١٣.

ولو كان علي جهاد لجاهدت قال: وناولتني الشكال.

وقالت: اعلم يا أبا قدامة أن زوجي لما قتل خلف لي غلاماً من أحسن الشباب وقد تعلم القرآن والفروسية والرمي عن القوس، وهو قوّام بالليل صوّام بالنهار، وله من العمر خمس عشرة سنة، وهو غائب في ضيعة خلفها له أبوه فلعله يقدم قبل مسيرك فأوجهه معك هدية إلى الله عز وجل، وأنا أسألك بحرمة الإسلام لا تحرمني ما طلبت من الثواب، قال: فأخذت الشكال منها فإذا هو مضفور من شعر رأسها، فقالت: القه في بعض رحلك وأنا أنظر إليه ليطمئنّ قلبي، قال: فطرحته في رحلي وخرجت من الرقة ومعي أصحابي، فلما صرنا عند حصن مسلمة بن عبد الملك إذا بفارس يهتف من ورائي: يا أبا قدامة قف علي قليلاً يرحمك الله فوقفت وقلت لأصحابي: / تقدموا أنتم حتى أنظر من [٤٦/أ] هذا، وإذا بالفارس قد دنا مني وعانقني، وقال: الحمد لله الذي لم يحرمني صحبتك ولم يردني خائباً، قلت: حبيبي أسفر لي عن وجهك، فإن كان يلزم مثلك غزو أمرتك بالمسير، وإن لم يلزمك غزو رددتك، فأسفر عن وجهه فإذا غلام كأنه القمر ليلة البدر وعليه آثار النعمة قلت: حبيبي لك والد؟ قال لا، بل أنا خارج معك أطلب ثأر والدي، لأنه استشهد فلعل الله أن يرزقني الشهادة كما رزق أبي، قلت: حبيبي لك والدة؟ قال: نعم، قلت: اذهب إليها واستأذنها فإن أذنت وإلا فأقم عندها، فإن طاعتك لها أفضل من الجهاد لأن الجنة تحت ظلال السيوف(١)، وتحت أقدام الأمهات(٢).

قال: يا أبا قدامة أما تعرفني؟ قلت: لا، قال: أنا ابن صاحبة الوديعة، ما أسرع ما نسيت وصية أمي صاحبة الشكال، وأنا إن شاء الله الشهيد ابن الشهيد، سألتك بالله لا تحرمني الغزو معك في سبيل الله، فإني حافظ لكتاب الله، عارف بسنة رسول الله ﷺ، عارف بالفروسية والرمي، وما خلفت ورائي أفرس مني، فلا تحقرني لصغر سني، وإن أمي قد أقسمت عليّ أن لا أرجع، وقالت:

---

(١) اقتباس من حديث تقدم تخريجه برقم ١٧٠.

(٢) اقتباس من حديث تقدم تخريجه برقم ١٧١.

يا بني إذا لقيت الكفار فلا تولهم الدبر، وهب نفسك لله واطلب مجاورة الله ومجاورة أبيك مع أخوالك الصالحين في الجنة، فإذا رزقك الله الشهادة فاشفع فيّ، فإنه قد بلغني أن الشهيد يشفع في سبعين من أهله، وسبعين من جيرانه، ثم ضمتني إلى صدرها، ورفعت رأسها إلى السماء، وقالت: إلهي وسيدي ومولاي، هذا ولدي، وريحانة قلبي، وثمرة فؤادي سلمته إليك فقربه من أبيه.

قال: فلما سمعت كلام الغلام، بكيت بكاء شديداً أسفاً على حسنه، وجمال شبابه، ورحمة لقلب والدته، وتعجباً من صبرها عنه، فقال: يا عم مم بكاؤك؟ إن كنت تبكي لصغر سني، فإن الله يعذب من هو أصغر مني إذا عصاه، قلت: لم أبك لصغر سنك، ولكن أبكي لقلب والدتك، كيف تكون بعدك، قال: فسرنا ونزلنا تلك الليلة، فلما كان الغداة رحلنا، والغلام لا يفتر من ذكر الله تعالى، فتأملته، فإذا هو أفرس منا إذا ركب، وخادمنا إذا نزلنا منزلاً، وصار كلما سرنا يقوى عزمه، ويزداد نشاطه، ويصفو قلبه، وتظهر علامات الفرح عليه.

قال: فلم نزل سائرين حتى أشرفنا على ديار المشركين عند غروب الشمس، فنزلنا فجلس الغلام يطبخ لنا طعاماً لإفطارنا، وكنا صياماً فغلبه النعاس فنام نومة طويلة فبينا هو نائم إذ تبسم في نومه، فقلت لأصحابي: ألا ترون إلى ضحك هذا الغلام في نومه؟ فلما استيقظ، قلت: حبيبي رأيتك الساعة تبتسم في منامك ضاحكاً قال: رأيت / رؤيا فأعجبتني وأضحكتني، [٤٦/ب] قلت: ما هي؟ قال: رأيت كأني في روضة خضراء أنيقة[١]، فبينما أنا أجول فيها، إذ رأيت قصراً من فضة شُرَفه من الدر والجوهر، وأبوابه من الذهب، وستوره مرخية، وإذا جواري يرفعن الستور، وجوههن كالأقمار، فلما رأينني، قلن لي: مرحباً بك، فأردت أن أمد يدي إلى إحداهن، فقالت: لا تعجل ما آن لك، ثم سمعت بعضهن يقول لبعض: هذا زوج المرضية، فقلن لي: تقدم يرحمك الله، فتقدمت أمامي، فإذا في أعلى القصر غرفة من الذهب الأحمر

---

(١) أي: عجيبة. المصباح: ص ٢٦.

عليها سرير من الزبرجد الأخضر، قوائمه من الفضة البيضاء، عليه جارية وجهها كأنه الشمس، لولا أن الله ثبت علي بصري لذهب، وذهب عقلي، من حسن الغرفة وبهاء الجارية، قال: فلما رأتني الجارية، قالت مرحباً وأهلاً وسهلاً يا ولي الله وحبيبه، أنت لي وأنا لك، فأردت أن أضمها إلى صدري، فقالت: مهلاً لا تعجل، فإنك بعيد من الخنا[1]، وإن الميعاد بيني وبينك غداً عند صلاة الظهر، فأبشر، قال أبو قدامة: فقلت له حبيبي رأيت خيراً وخيراً يكون.

ثم بتنا متعجبين من منام الغلام، فلما أصبحنا تبادرنا فركبنا خيولنا، فإذا المنادي ينادي يا خيل الله اركبي[2]، وبالجنة أبشري: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾[3]، فما كان إلا ساعة وإذا جيش الكُفْر ـ خذله الله ـ قد أقبل كالجراد المنتشر فكان أول من حمل منا فيهم الغلام، فبدد شملهم وفرق جمعهم وغاص في وسطهم، فقتل منهم رجالاً وجندل أبطالاً، فلما رأيته كذلك، لحقته فأخذت بعنان فرسه، وقلت: يا حبيبي ارجع فأنت صبي ولا تعرف خدع الحرب، فقال يا عم: ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار﴾[4]، أتريد أن أدخل النار.

فبينا هو يكلمني إذ حمل علينا المشركون حملة رجل واحد، فحالوا بيني وبين الغلام ومنعوني منه، واشتغل كل واحد بنفسه، وقتل خلق كثير من المسلمين، فلما افترق الجمعان، إذا القتلى لا يحصون عدداً، فجعلت أجول بفرسي بين القتلى، ودماؤهم تسيل على الأرض، ووجوههم لا تعرف من كثرة الغبار والدماء.

فبينا أنا أجول بين القتلى، إذ أنا بالغلام بين سنابك الخيل، قد علاه التراب وهو يتقلب في دمه ويقول: يا معشر المسلمين، بالله ابعثوا لي عمي أبا قدامة، فأقبلت إليه عندما سمعت صياحه، فلم أعرف وجهه لكثرة الدماء

---

(١) وخنا خنواً: أفحش. القاموس المحيط: ٣٢٦/٤، الطبعة الثالثة، المطبعة المصرية.

(٢) هذا على حذف المضاف، أراد: يا فرسان خيل الله اركبي. النهاية: ٩٤/٢.

(٣) سورة التوبة: الآية ٤١.

(٤) سورة الأنفال: الآية ١٥.

والغبار ودوس[1] الدواب، فقلت: ها أنا أبو قدامة، قال: يا عم صدقت الرؤيا ورب الكعبة، أنا ابن صاحبة الشكال، فعندها رميت بنفسي عليه فقبلت بين عينيه، ومسحت التراب والدم عن محاسنه، وقلت: يا حبيبي لا تنس عمك أبا قدامة اجعله في شفاعتك يوم القيامة، فقال: مثلك لا / ينسى، تمسح [٤٧/أ] وجهي بثوبك؟ ثوبي أحق به من ثوبك، دعه يا عم حتى ألقى الله تعالى به، يا عم هذه الحور التي وصفتها لك قائمة على رأسي، تنتظر خروج روحي، وتقول لي: عجل فأنا مشتاقة إليك.

بالله يا عم إن ردك الله سالماً، فتحمل ثيابي هذه المضمخة بالدم لوالدتي المسكينة الثكلى الحزينة، وتسلمها إليها، لتعلم أني لم أضيع وصيتها، ولم أجبن عند لقاء المشركين، واقرأ مني السلام عليها، وقل لها: إن الله قد قبل الهدية التي أهديتها، ولي يا عم أخت صغيرة، لها من العمر عشر سنين، كنت كلما دخلت استقبلتني تسلم علي، وإذا خرجت تكون آخر من يودعني، وإنها ودعتني عند مخرجي هذا، وقالت لي: بالله يا أخي لا تبطىء عنا، فإذا لقيتها فاقرأ عليها مني السلام، وقل لها: يقول لك أخوك: الله خليفتي عليك إلى يوم القيامة، ثم تبسم وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله، ثم خرجت روحه، فكفنّاه في ثيابه، وواريناه رضي الله عنه وعنا به.

قال أبو قدامة: فلما رجعنا من غزوتنا تلك ودخلنا الرقة، لم تكن لي همة إلا دار أم الغلام، فإذا جارية تشبه الغلام في حسنه وجماله، وهي قائمة بالباب، وكل من مر بها تقول: يا عم من أين جئت؟ فيقول: من الغزاة، فتقول: أما رجع معكم أخي؟ فيقولون: لا نعرفه، فلما سمعتها تقدمت إليها، فقالت لي: يا عم من أين جئت؟ قلت: من الغزو، قالت: أما رجع معكم أخي، ثم بكت وقالت: ما بالي أرى الناس يرجعون، وأخي لم يرجع، فغلبتني العَبرة، ثم تجلدت خشية على الجارية.

---

(١) الدوس: الوطأ بالرجل. القاموس المحيط: ٢/٢١٧، ط ٣.

ثم قلت لها: يا جارية قولي لصاحبة المنزل: كلمي أبا قدامة فإنه على الباب، فسمعت المرأة كلامي، فخرجت إلي وقد تغير لونها، فسلمت عليها، فردت السلام وقالت: أمبشراً أنت يا أبا قدامة أم معزياً؟، قلت: بيني لي البشارة من التعزية رحمك الله، قالت: إن كان ولدي رجع سالماً فأنت معز، وإن كان قتل في سبيل الله فأنت مبشر، فقلت: أبشري فقد قبل الله هديتك، فبكت وقالت: قبلها؟ قلت: نعم، فقالت: الحمد لله الذي جعله ذخيرة لي يوم القيامة.

قلت: فما فعلت الجارية أخت الغلام؟ قالت هي التي كانت تكلمك الساعة، فتقدمت إلي، فقلت لها: إن أخاك يسلم عليك ويقول لك: الله خليفتي عليك إلى يوم القيامة، فصرخت وخرت على وجهها مغشياً عليها، فحركتها بعد ساعة، فإذا هي ميتة، فتعجبت من ذلك ثم سلمت ثياب الغلام التي كانت معي لأمه، وودعتها، وانصرفت حزيناً على الغلام والجارية، ومتعجباً من صبر أمهما.

[٤٧/ب] قال المؤلف: وقد ذكر الحافظ / العلّامة أبو المظفر بن الجوزي: أنه لما بلغته هذه الحكاية، جمع عنده من شعور التائبين ما ظفره[١] فكان منه ثلاثمائة شكال، وقد تقدم ذلك في الباب الرابع، والله الموفق[٢].

* * *

(١) في هامش (أ) ضفره.

(٢) تقدم ص ٢١٤.

الباب العاشر

في الترهيب من البخل بالإنفاق في سبيل الله تعالى، وما جاء من الوعيد الشديد على ذلك

قال الله تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا أن الله يحب المحسنين﴾[1].

٣٧٤ ـ روى البخاري وابن أبي حاتم في تفسيره وغيرهما، عن حذيفة في قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾، قال: يعني بترك النفقة في سبيل الله.

٣٧٥ ـ قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس، وعكرمة، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وأبي صالح، والضحاك، والسدي[2]، ومقاتل بن حيان[3]، وقتادة نحو ذلك.

---

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥.

٣٧٤ـ فتح الباري: رقم ٤٥١٦، كتاب التفسير، باب ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾: ٨/١٨٥.

ـ وتفسير ابن أبي حاتم: ق ١٢٨/أ، ولفظ المؤلف له.

٣٧٥ـ تفسير ابن أبي حاتم: ق ١٢٨/أ.

(٢) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال، أبو محمد الكوفي وهو السدي الكبير، صدوق يهم ورمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين، م ٤. التقريب: ص ٣٤.

(٣) مقاتل بن حيان عالم خراسان الحافظ أبو بسطام البلخي الخزاز، كان إماماً صادقاً ناسكاً خيراً كبير القدر، صاحب سنة واتباع، وثقه يحيى بن معين وأبو داود. تذكرة الحفاظ: ١/١٧٤.

وقال القرطبي في تفسيره: قال حذيفة بن اليمان وابن عباس وعطاء وعكرمة ومجاهد وجمهور الناس: المعنى ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة بأن تتركوا النفقة في سبيل الله، وتخافوا العيلة يعني الفقر. فيقول الرجل: ليس عندي ما أنفقه، وإلى هذا المعنى ذهب البخاري، إذ لم يذكر غيره، انتهى[1]. ويأتي حديث أبي أيوب إن شاء الله تعالى[2].

وقال تعالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم. يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾[3].

وقال تعالى: ﴿ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم من يبخل ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾[4]،

وقال تعالى: ﴿ومالكم ألا تنفقوا في سبيل الله﴾[5].

قال القرطبي: معناه أي: شيء يمنعكم من الإنفاق في سبيل الله وأنتم تموتون، وتخلفون أموالكم، وهي صائرة إلى الله، فمعنى الكلام التوبيخ على عدم الإنفاق: ﴿ولله ميراث السموات والأرض﴾[5] أي: أنهما راجعان إلى الله بانقراض من فيهما كرجوع الميراث إلى المستحق[6].

٣٧٦ ـ وعن مالك بن أوس بن الحدثان[7]، قال: قدم أبو ذر من الشام، فدخل المسجد وأنا جالس، فسلم علينا، ثم أتى سارية فصلى ركعتين

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٣٦٢/٢،
(٢) يأتي برقم: ٣٨١.
(٣) سورة التوبة: آية ٣٤، ٣٥.
(٤) سورة محمد: آية ٣٨.
(٥) سورة الحديد: آية ١٠.
(٦) تفسير القرطبي: ٢٣٩/١٧، ط دار الكتب المصرية، سنة ١٣٦٧هـ.
(٧) مالك بن أوس بن الحدثان بفتح المهملة والمثلثة النصري أبو سعيد المدني، له رواية، وروى عن عمر، مات سنة اثنتين وتسعين، وقيل: سنة إحدى، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٢٦.

تجاوز فيهما، ثم قرأ: ﴿ألهاكم التكاثر﴾[1]. حتى ختمها، واجتمع الناس عليه، فقالوا له: يا أبا ذر حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، فقال لهم: سمعت حبيبي رسول الله ﷺ يقول: في الإبل صدقتها، وفي البقر صدقتها، وفي البزّ صدقته، من جمع ديناراً أو تبراً، أو فضة لا يعده لغريم، ولا لنفقة في سبيل الله عز وجل، كوي به، قلت: يا أبا ذر أنظر ما تخبر عن رسول الله ﷺ، فإن هذه الأموال قد فشت، قال: من أنت يا ابن أخي؟ قال: فانتسبت له، قال: قد عرفت نسبك الأكبر، ما تقرأ: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾[2]؟ خرّجه/ابن عساكر من طريق موسى بن عبيدة[3]، ثنا [٤٨/أ] عمران بن أبي أنس[4]، عن مالك، وهذا الإسناد وإن كان فيه مقال، فقد صح الحديث من طرق عدة بمعناه.

البز بفتح الباء الموحدة وبالزاي المشددة، وهي: الثياب التي هي أمتعة البزاز.

٣٧٧ ــ وروى أحمد والطبراني بإسنادين رجالهما رجال الصحيح، عن عبد الله بن الصامت[5]، قال: كنت مع أبي ذر رضي الله عنه، فخرج عطاؤه

---

(١) سورة التكاثر: آية ١.

(٢) سورة التوبة: آية ٣٤، وتمام الآية: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾.

(٣) موسى بن عبيدة بضم أوله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة، الربذي بفتح الراء والموحدة ثم معجمة، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، كان عابداً. من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين، ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٥١.

(٤) عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني، نزل الإسكندرية، ثقة، من الخامسة، مات سنة سبع عشرة ومائة بالمدينة، بخ م د ت س. تقريب التهذيب: ص ٢٦٤.

٢٧٧ــ مسند أحمد: ١٥٦/٥، ورجاله رجال الصحيح كما قال المؤلف، إلا أن فيه عنعنة قتادة، ولكن الراوي عنه همام بن يحيى من أثبت الناس فيه.

ــ ورواه أيضاً في الزهد: ص ١٤٦ ــ ١٤٧.

(٥) عبد الله بن الصامت الغفاري البصري، ثقة، من الثالثة، مات بعد السبعين، خت م ٤. تقريب التهذيب: ص ١٧٧.

ومعه جارية له فجعلت تقضي حوائجه، ففضل معها سبعة فأمرها أن تشتري به فلوساً[1]، قال: قلت: لو أخرته للحاجة تنوبك أو للضيف ينزل بك، قال: إن خليلي ﷺ عهد إليّ أن «أيما ذهب أو فضة أوكـي عليه فهو جمر على صاحبه، حتى يفرقه في سبيل الله عز وجل»، هذا لفظ أحمد.

٣٧٨ ـ ولفظ الطبراني في إحدى طرقه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أوكى على ذهب أو فضة ولم ينفقه في سبيل الله كان جمراً يوم القيامة يكوى به».

وروى عبد الرزاق، عن سعيد بن عبد العزيز قال: سمعت مكحولاً يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من أهل بيت لا يخرج منهم غاز أو يجهزوا غازياً أو يخلفونه في أهله إلا أصابهم الله بقارعة قبل الموت»[2]. وهذا مرسل. وقد رواه عثمان بن سعيد الدمشقي.

٣٧٩ ـ عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أبي هريرة، خرّجه ابن عساكر وغيره.

٣٨٠ ـ ورواه الطبراني عن واثلة بن الأسقع ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أهل بيت لا يغزو منهم غاز أو يجهز غازياً بسلك أو بإبرة، أو ما يعادلها من الورق أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة».

الورِق بكسر الراء: الدراهم[3].

وروى أبو داود، وابن ماجه من طريق القاسم، عن أبي أمامة رضي الله

---

(١) جمع فلس، عملة يتعامل بها مضروبة من غير الذهب والفضة وكانت تقدر بسدس الدرهم. انظر: المعجم الوسيط: ٢/٧٠٠.

٣٧٨ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه ورجاله ثقات، وله طريق رجالها رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٣/١٢٥.

(٢) تقدم برقم: ٤٥.

٣٨٠ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٤.

(٣) الورق مثل كَبِدٍ وكِبْدٍ وكَبْدٍ، الدراهم المضروبة. الصحاح: ٤/١٥٦٤.

عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من لم يغز أو يجهز غازياً، أو يخلف غازياً في أهله بخير أصابه بقارعة قبل يوم القيامة»[1].

٣٨١ ــ وعن أسلم أبي عمران[2]، قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد[3]، والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو، وقال الناس: مه، مه، لا إله إلا الله يلقي بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما نصر الله نبيه ﷺ وأظهر الإسلام، قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله عز وجل: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[4].

والإلقاء بأيدينا إلى التهلكة، أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد. قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله عز وجل حتى دفن بالقسطنطينية. رواه أبو داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وهذا لفظ أبي داود.

---

(١) تقدم تخريجه برقم: ٤٤.

٣٨١ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾: ٢٧/٣.

ورجاله رجال الصحيح إلا أسلم بن يزيد وهو تابعي ثقة.

ــ سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن، تفسير سورة البقرة: ٤/ ٢٨٠. وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

قلت: رجاله رجال الصحيح غير أسلم وهو ثقة. وفي الترمذي: فضالة بن عبيد، بدل عبد الرحمن بن خالد وكنا بمدينة الروم، بدل غزونا من المدينة.

ــ موارد الظمآن: ص ٤٠١.

ــ المستدرك: ٢٧٥/٢، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) أسلم بن يزيد أبو عمران التجيبي، المصري، ثقة، من الثالثة، د ت س. التقريب: ص ٣١.

(٣) عبد الرحمن بن خالد بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم، القرشي المخزومي، اختلف في صحبته، مات سنة ست وأربعين، انظر: الإصابة: ٦٧/٣ ــ ٦٨.

(٤) سورة البقرة: آية ١٩٥.

[٤٨/ب] /وعند بعضهم وكان الإلقاء باليد إلى التهلكة، هو ترك الإنفاق في سبيل الله.

وروى هذا الحديث ابن المنذر في الأوسط، وبوّب عليه: «باب التغليظ في ترك النفقة في سبيل الله».

٣٨٢ ــ وروى ابن أبي شيبة، والبيهقي في السنن، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله﴾[١] الآية.

قال: لا يقول[٢] أحدكم لا أجد شيئاً إن لم يجد إلا مشقصاً فليجهز به في سبيل الله، ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة.

قال المؤلف: وتقدم في الباب قبله، أن المشقص هو نصل السهم إذا كان طويلاً ليس بعريض[٣].

٣٨٣ ــ وقد روى غير واحد عن السيد الجليل القاسم[٤] بن مخيمرة التابعي أنه قال: التهلكة، ترك النفقة في سبيل الله، ولو حمل الرجل على عشرة آلاف لم يكن بذلك بأس، وروى هذا عن غيره أيضاً، والله أعلم.

فصــــل

الإنفاق في سبيل الله على نفسه ودابته وعلى غيره من الغزاة في ثمن سلاح وعدة ومركوب، أو ما يحتاجون إليه من قوتهم ونفقة عيالهم في مدة غزوهم، ونحو ذلك، هو من أعلى الطاعات، وأعظم القربات، وأجل الصدقات، ولا يجتهد الشيطان في منع شيء من الإنفاق، كاجتهاده في منع النفقة في

٣٨٢ــ السنن الكبرى: ٩/٤٥، ولم أجده في مصنف ابن أبي شيبة.
ــ وأخرجه ابن جرير في تفسير آية: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾، تفسير ابن جرير: ٣/٥٨٥، ٥٨٧، ت أحمد محمد شاكر.

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥.
(٢) في السنن: لا يقولن.
(٣) تقدم: ص ٢٨٥.
(٤) القاسم بن مخيمرة بالمعجمة مصغراً، أبو عروة الهمداني بالسكون، الكوفي، نزيل الشام، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة مائة، خت م ع. التقريب: ص ٢٨٠.

سبيل الله تعالى، لما يعلم فيها من عظيم الأجر، وجزيل الثواب، ونيل الدرجات العلا في إخراجها، والوزر العظيم في البخل بها، ويساعده على ذلك شح النفس، وعدم الاعتياد، وجهل ما فيها من الفضل الذي لا يحصى، سيما[1] في زماننا الذي قد اندرست فيه معالم الجهاد، وعفت رسومه، وعدم وجوده في بلادنا، وندر على الوجه المرضي في غيرها، ولا قوة إلا بالله، فلا سبيل إلى إخراج شيء من النفقة في سبيل الله، إلا بتأييد من الله القوي العزيز، على العدو اللعين، فإنه يعد الفقر ويأمر بالفحشاء، وأصدق القائلين يقول: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾[2].

وقد يقوى الإنسان على الشيطان في خروجه إلى الجهاد في سبيل الله، ولا يقوى عليه في سعة الإنفاق مع القدرة، لما يوسوسه إليه من أنك إذا رجعت من جهادك، لا تجد لك مالاً، وقد يحصل لك جراح، أو نهب، أو مرض، فترجع فقيراً ليس معك شيء، ولا لك مال تعول عليه، فاترك مالك إلى أن ترجع، واجتهد على توفير النفقة ما أمكنك، ونحو هذا الكلام، وإنما يسكن إلى هذه الوسوسة، من كان عنده دسيسة باطنة لا يشعر بها من حب الرجوع إلى الدنيا، وكراهة القتل في الله، والبخل ببذل النفس في سبيل الله، إذ لو كان يصمم العزم على طلب الشهادة صادقاً في قصدها، لما تفكر في أحوال رجوعه، إذ لا يحدث نفسه بالرجوع أبداً، ولهذا كان السلف يكسرون جفون سيوفهم عند اللقاء، ويلقونها لغلبة ظنهم أنهم لا يرجعون، لما استولى على قلوبهم من حب الشهادة والشوق إلى لقاء الله، ورجاء الفوز العظيم بالقتل في/سبيل الله. [٤٩/أ]

وقد حكي عن بعض السلف أنه خرج مجاهداً حتى إذا تراءا ــ أي الجمعان ــ وصف الفريقان، جاء إليه الشيطان، فذكَّره زوجته وحسنها، وجمالها، وحَبَّبَها إلى قلبه، وكره إليه فراقها، وذكره سعة عيشه، وكثرة ماله، ونحو ذلك،

(١) قال جماعة من النحويين: واستعمال (سيما) بلا (لا) لا نظير له في كلام العرب العرباء، قال العلامة دده خليفة: وقد يحذف منه كلمة (لا) مع أنها مرادة، ولهذا لا يختلف المعنى. انظر: حاشية دده: ص ١١٧.

(٢) سورة سبأ: آية ٣٩.

حتى كاد يجبن عن اللقاء ويَهُمّ بالفرار، فأتاه التأييد الإلـهي، من القوي المتين، فقال: يا نفس إن فررت فزوجتي طالق، وعبيدي وإمائي أحرار، وجميع ما أملكه صدقة للفقراء والمساكين، أيطيب لك عيش مع الفقر وفراق الزوجة؟ فقالت له نفسه: لا أحب الرجوع إذاً قال: فتقدمي.

وقد يوسوس لكَ أنك تُقتل، فيبقى ولدك بعدك فقيراً، وعيالك محتاجين فاترك مالك لهم ولا تنفقه، ويكفي بفقدهم لك مصيبة، وهذه الوسوسة إنما يقبلها من لم يكن عنده ثقة بالله، واشتمل باطنه على دسيسة من الشك في الإيمان بكفالة الله رزق العباد، وتدبير مصالحهم، وإلا فمن شهد أنه واسطة بين الله وبين أهله وعياله في وصول الرزق إليهم على يده، وأنه لا يملك لهم، بل ولا لنفسه مثقال ذرة، لم يهتم بأرزاقهم في حياته ولا مماته، كما نقل عن حاتم الأصم[1] أنه أراد سفراً، فقال لزوجته: كم يكفيك ويكفي أولادك حتى أقدره لك قبل سفري، فقالت: يا حاتم، والله ما عددتك رزاقاً، بل عددتك أكالاً، سر حيث شئت.

٣٨٤ ــ وقد روي أن أفضل السابقين وأشرف هذه الأمة أجمعين، سيدنا أبا بكر الصديق رضي الله عنه، جاء إلى النبـي ﷺ بجميع ماله، فقال له النبـي ﷺ: «ما تركت لأهلك»؟ قال: الله ورسوله.

---

(١) أبو عبد الرحمن، حاتم بن علوان، ويقال: حاتم بن يوسف الأصم، من أكابر مشايخ خراسان، مات سنة سبع وثلاثين ومائتين. انظر الرسالة القشيرية: ١/٩٩ ــ ١٠٠. ت د. عبد الحليم محمود، ومحمود بن الشريف؛ وطبقات الأولياء لابن الملقن: ص ١٧٨.

٣٨٤ــ رواه الدارمي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، سمعت عمر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ، أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ قلت: مثله، قال: فأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال: يا أبا بكر! ما أبقيت لأهلك؟ فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً، انتهى. سنن الدارمي، كتاب الزكاة، باب الرجل يتصدق بجميع ماله: ١/٣٩١ ــ ٣٩٢.

٣٨٥ ــ وكذلك كانت ابنته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تفعل، فإنه جاءها من معاوية مائة ألف، ففرقتها ولم تبق منها درهماً، فقالت لها الخادم: لو تركت لنا درهماً نشتري به لحماً، فقالت: لو ذكرتني لفعلت.

٣٨٦ ــ وقال سعيد بن عبد العزيز قضى معاوية عن عائشة ثمانية عشر ألف دينار. ذكره ابن الذهبي الحافظ في تاريخه، ومن أصله بخطه نقلت. وأخبار السلف في الإنفاق وعدم الادخار كثيرة يطول هذا الباب باستيفاء بعضها.

٣٨٧ ــ وكان النبي ﷺ لا يدخر شيئاً لغد. رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أنس.

٣٨٨ ــ وروى الطبراني في الصغير والأوسط بإسناده، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نشر الله[(١)] عبدين من عباده أكثر لهما من المال والولد، فقال لأحدهما: أي فلان بن فلان قال: لبيك رب وسعديك قال: ألم أكثر لك من المال والولد، قال: بلى أي رب، قال: وكيف صنعت فيما آتيتك؟ قال: تركته لولدي مخافة العيلة، قال: أما إنك لو تعلم العلم لضحكت قليلاً ولبكيت كثيراً، أما إن الذي تخوفت عليهم قد أنزلت بهم، ويقول للآخر: أي فلان/ابن فلان، فيقول: لبيك أي رب وسعديك، قال: ألم أكثر لك من [٤٩/ب] المال والولد؟ قال بلى: أي رب، قال: فكيف صنعت فيما آتيتك؟ قال: أنفقت في طاعتك، ووثقت لولدي من بعدي بحسن طَوْلِك[(٢)]، قال: أما إنك لو تعلم العلم لضحكت كثيراً ولبكيت قليلاً، أما إن الذي وثقت به قد أنزلت بهم».

٣٨٥ــ رواه الحاكم في المستدرك: ٤/١٣، وسكت عنه الحاكم والذهبي وأبو نعيم في الحلية: ٢/٤٧. وصححه الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٢/١٨٦ ــ ١٨٧.

٣٨٦ــ قال الذهبي: هذه رواية منقطعة. سير أعلام النبلاء: ٢/١٨٦.

٣٨٧ــ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، كتاب الزهد، باب ما جاء في التوكل، ص ٦٣٣.

٣٨٨ــ المعجم الصغير: ١/٢١٥ ــ ٢١٦، وفيه يوسف بن السفر أبو الفيض، ذكره الدارقطني في المتروكين. انظر: الضعفاء والمتروكون: ص ٤٠٢.

(١) في المعجم: نشد الله بالدال.

(٢) في المعجم الصغير: بحسن عدلك.

العيلة: بفتح العين المهملة وسكون الياء هو: الفقر والاحتياج.

والطول: بفتح الطاء هو: الفضل والقدرة والغنى.

وقد اتفق مثل هذا لعمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين رضي الله عنه، فإنه لما حضرته الوفاة أحضر بنيه وهم أحد عشر ذكراً، وأمر أن يجهز مما يخلف، ثم تعطى زوجته ما يخصها، وما بقي يفرق على بنيه، فناب كل ابن دينار، فقال له مسلمة بن عبد الملك: يا أمير المؤمنين لو وكلت أمرهم إلي؟ فقال: إن بنيي أحد رجلين، إن يكونوا صالحين، فالله يتولى الصالحين، أو غير ذلك فلا أعينهم على معصية الله تعالى، ولقد جهز بعد موته أحد بنيه مائة فارس، على مائة فرس في سبيل الله، وأما مسلمة فإنه لما مات ناب كل ولد أحد عشر ألف دينار، ولقد رئي أحد بنيه يَقِدُ في أتون[1] الحمام. ذكر هذه الحكاية منهم القرطبي في تاريخه وغيره.

٣٨٩ ـ وروى البزار بإسناد حسن عن ابن عباس، عن أبي ذر رضي الله عنهم، أن النبي ﷺ قال: «يا أبا ذر ما أحب أن لي أحداً ذهباً وفضة أنفقه في سبيل الله، أموت يوم أموت أدع منه قيراطاً»، قلت: يا رسول الله قنطاراً قال: «يا أبا ذر أذهب إلى الأقل وتذهب إلى الأكثر أريد الآخرة وتريد الدنيا قيراطاً»، فأعادها علي ثلاث مرات، وقد روي معناه عن أبي ذر غير واحد من الأئمة في الصحاح وغيرها.

٣٩٠ ـ وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: انتهيت إلى

---

(١) الأتون: بالتشديد الموقد، والعامة تخففه، انتهى. مختار الصحاح: ص ٤.

٣٨٩ـ وقال الهيثمي: إسناده حسن، مجمع الزوائد، كتاب الزهد باب في الانفاق والامساك: ٢٣٩/١٠. ولم أجده في كشف الأستار.

٣٩٠ـ متفق عليه، مسلم: رقم ٩٩٠، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة: ٦٨٦/٢، وتمام الحديث: «ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه، تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها. كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس».

ـ ورواه البخاري: رقم ٦٦٣٨، كتاب الأيمان، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ: ٥٢٤/١١؛ وبنحوه في كتاب الرقاق: ٢٦٠/١١.

ـ ورواه أحمد في المسند: ١٥٢/٥ و١٥٨ و١٦٩.

النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رآني قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة»، قال: فجئت حتى جلست فلم أتَقَارَّ[1] أن قمت فقلت: يا رسول الله فداك أبي وأمي من هم؟ قال: «هم الأكثرون أموالاً، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا» من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ﴿وقليل ما هم﴾[2] الحديث.

٣٩١ ـ رواه بنحوه أحمد من حديث أبي هريرة.

٣٩٢ ـ وابن حبان من حديث ابن مسعود. والأحاديث من هذه الأنواع كثيرة جداً ليس هذا محلها.

والمقصود أن من وثق بوعد الله، وتحقق بالتوكل على الله، وأيقن بالخَلَف من الله، فيما ينفقه لله، فلا يضره إنفاق جميع ماله في سبيل الله، كما فعل سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وبخ بخ ما أعظمها عند الله من فعلة، وما أجل ثوابها وأجزل أجرها، ولكن ما يلقاها إلا ذو حظ عظيم، وأما من كان ضعيف التوكل، واهي اليقين، فليترك لعياله بعض ماله، كما قال النبي ﷺ لكعب بن مالك رضي الله عنه[3] حين قال له: «إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله/وإلى رسوله»، [٥٠/أ]

٣٩٣ ـ فقال رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك».

---

(١) أي: لم يمكني القرار والثبات، انتهى. شرح النووي: ٧٣/٧.

(٢) مقتبس من سورة ص: آية ٢٤.

٣٩١ـ المسند: ٤٢٨/٢.

٣٩٢ـ موارد الظمآن، كتاب الزكاة، باب في الكثيرين: ص ٢٠٦ و ٢٠٧.

(٣) كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري، السلمي بالفتح، المدني، صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا، مات في خلافة علي، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٨٦.

٣٩٣ـ متفق عليه، انظر: فتح الباري: رقم ٤٤/٨، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك: ١١٣/٨ و ١١٦.

ـ صحيح مسلم: رقم ٢٧٦٩، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه: ٢١٢٠/٤ و ٢١٢٧، واللفظ للبخاري.

٣٩٤ ـ وكذلك قال لسعد: «إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكففون الناس».

فإن قلت: فهل يدل هذا على أن النبي ﷺ استشعر منهما ضعف التوكل كما قدمت، قلنا: الواجب أن لا يتوهم مثل هذا في الصحابة، وحاشاهم من ذلك رضي الله عنهم، والظاهر أن النبي ﷺ إنما أمرهما بذلك ليتأسى بفعلهم ضعفاء التوكل، خشية أن يقتدوا بأفعال الأقوياء مع ضعفهم فيقعوا في الندم بعد الإنفاق، فتنقص أجورهم أو تحبط، فأصحاب النبي ﷺ كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم، فمن كان عنده ضعف في التوكل واليقين، فلينفق البعض ويترك البعض، اقتداء بمن ذكر، ومن قوي توكله فلينفق كيف شاء كما فعل الصديق الأكبر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم.

وأما ترك الإنفاق بالجملة مع القدرة، فهو إلقاء باليد إلى التهلكة كما تقدم، ولا رخصة فيه البتة: ﴿والله يقول الحق وهو يهدي السبيل﴾[1].

* * *

٣٩٤ـ متفق عليه. انظر: الفتح: رقم ١٢٩٥، كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد ابن خولة: ١٦٤/٣، ورقم ٢٧٤٢، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس: ٣٦٣/٥، ورقم ٣٩٣٦، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ومَرْثِيَتِهِ لمن مات بمكة: ٢٦٩/٧، ورقم ٦٧٣٣، كتاب الفرائض، باب ميراث البنات: ١٤/١٢.

ـ وصحيح مسلم: ١٦٢٨، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث: ١٢٥١/٣.

(١) اقتباس من سورة الأحزاب: آية ٤.

الباب الحادي عشر

في فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله وخلفهم في أهلهم، وما جاء فيمن استخلفه مجاهد في أهله فخانه فيهم

٣٩٥ ــ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل والأجر بينهما، وفي لفظ:

٣٩٦ ــ «ليخرج من كل رجلين رجل»، ثم قال للقاعد: «أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير فله مثل نصف أجر الخارج». رواه مسلم.

قال الإمام أبو بكر بن المنذر: وفي هذا الحديث دليل على أن فرض الجهاد ساقط عن الناس إذا قام به منهم من فيه الكفاية.

٣٩٧ ــ وعن زيد بن خالد الجهني[1] رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ

٣٩٥ــرواه مسلم في صحيحه: رقم ١٨٩٦، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير: ١٥٠٧/٣، بلفظ أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان من هذيل، فقال «لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما». وأما لفظ المؤلف فلم أجده فيه، وبلفظ المؤلف، أورده الحافظ في الفتح عن مسلم: ٥٠/٦.

٣٩٦ــمسلم: رقم ١٨٩٦، كتاب الإمارة: ١٥٠٧/٣.

٣٩٧ــفتح الباري: رقم ٢٨٤٣، كتاب الجهاد، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير: ٤٩/٦.

صحيح مسلم: رقم ١٨٩٥، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره: ١٥٠٧/٣، ولفظ المؤلف له.

(١) زيد بن خالد الجهني المدني، صحابي مشهور، مات سنة ثمان وستين أو وسبعين، وله خمس وثمانون سنة بالكوفة، ع. التقريب: ص ١١٢.

قال: «من جهز غازياً في سبيل الله، فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير، فقد غزا». رواه البخاري ومسلم.

٣٩٨ ــ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فطر صائماً كان له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء، ومن جهز غازياً في سبيل الله، كان له مثل أجره، لا ينقص من أجر الغازي شيء. رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

٣٩٩ ــ إلا أنه قال: «من جهز غازياً في سبيل الله، أو خلفه في أهله، كتب له مثل أجره حتى إنه لا ينقص من أجر الغازي شيء».

٤٠٠ ــ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جهز غازياً حتى يستقل، كان له مثل أجره حتى يموت، أو يرجع»، الحديث رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

٤٠١ ــ وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره، ومن خلف غازياً في أهله بخير وأنفق على أهله، فله مثل / أجره». رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. [٥٠/ب]

٤٠٢ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

٣٩٨ــ سنن الترمذي: أبواب الصيام، باب ما جاء في فضل من فطر صائماً وقال: هذا حديث حسن صحيح: ١٥١/٢.

ــ وابن ماجه، كتاب الصيام، باب ثواب من فطر صائماً: ٥٥٥/١، وكلاهما لم يذكر: «ومن جهز غازياً».

٣٩٩ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فيمن جهز غازياً: ص ٣٩٠.

٤٠٠ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب من جهز غازياً: ٩٢١/٢ ــ ٩٢٢، وفي سنده عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر بن الخطاب، وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: يرسل عن عمر بن الخطاب: ١٢٩/٧ ــ ١٣٠. ولم أجده في موارد الظمآن.

٤٠١ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٨٣/٥.

٤٠٢ــ مسند أحمد: ٢٣٤/٥، وفيه أبو بكر بن أبي مريم.

ــ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل لم يسم: ٢٨٣/٥.

«من جهز غازياً أو خلفه في أهله بخير، فإنه معنا». رواه أحمد، والطبراني عن رجل لم يسم عن معاذ.

٤٠٣ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن ابن الحنفية[١]، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من جهز حاجاً أو غازياً أو معتمراً أو خلفهم في أهلهم، كان له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء».

٤٠٤ ـ وخرّج السلطان المجاهد محمود المعروف بالشهيد رحمه الله في كتاب فضل الجهاد له بإسناده عن سعيد بن سابق، حدثنا خالد بن حميد المهري[٢]، عن محمد بن زيد[٣]، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «من تكفل بأهل بيت غازٍ في سبيل الله حتى يغنيهم ويكفيهم عن الناس ويتعاهدهم، قال الله تعالى يوم القيامة، مرحباً بمن أطعمني وسقاني وحباني وأعطاني، اشهدوا يا ملائكتي أني قد أوجبت له كرامتي كلها، فما يدخل الجنة أحد إلا غبطه بمنزلته من الله تعالى». وخرّجه ابن عساكر من هذه الطريق أيضاً وِجَادة[٤].

٤٠٥ ـ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم بن الحنفية المدني، ثقة، عالم، من الثانية، مات بعد الثمانين، ع. تقريب التهذيب: ص ٣١٢.

(٢) خالد بن حميد المهري بفتح الميم وسكون الهاء، أبو حميد الإسكندراني، لا بأس به، من السابعة، مات سنة تسع وستين، فق بخ. التقريب: ص ٨٨.

(٣) محمد بن زيد بن علي العبدي أو الكندي أو الجرمي البصري، قاضي مرو، مقبول، من السادسة، ق. التقريب: ٢٩٨.
ومحمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة التيمي المدني، ثقة، من الخامسة، م ع. التقريب: ٢٩٨.
كلاهما يروي عن سعيد بن المسيب، ولم يتبين لي من أيهما يروي خالد.

(٤) الوجادة: أن يجد حديثاً أو كتاباً بخط شخص بإسناده وليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما وجده في الكتاب. انظر: الباعث الحثيث: ص ١٠٧.

٤٠٥ـ لم أجده في مجمع الزوائد.

«من تخلف على امرأة غازٍ وأولاده يقضي لهم حوائجهم، حتى يرجع الغازي، زوجه الله عشرة آلاف من الحور العين، لكل زوجة عشرة آلاف قصر من در وياقوت، في كل قصر عشرة آلاف دار في كل دار عشرة آلاف بيت، في كل بيت سرير من در وياقوت، على كل سرير جارية، لو برز سوارها لغلب ضوؤه على ضوء الشمس والقمر». رواه الطبراني عن أحمد بن عبد الله الإيادي، حدثنا يزيد بن قيس، ثنا الجراح بن مليح[1]، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي غنم، عن معاذ فذكره. وفيه من المجازفة ما ترى والله أعلم.

٤٠٦ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور: عن النبي ﷺ أنه أتاه جبريل، فأمره أن يجيّش جيشاً نحو العدو، فأمر بجهازهم، فجهزهم، وزودهم رجلاً رجلاً، ونسي منهم رجلاً من الأنصار يسمى حُديراً[2]، فلم يجهزه، فخرج في الجيش صابراً محتسباً يظن أنه سُخْطٌ من رسول الله ﷺ.

وجعل حدير يمشي في آخر العسكر، ولا يرفع قدماً ولا يضع أخرى إلا وهو يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله، ونعم الزاد هذا يا رب، فأرسل الله تبارك وتعالى جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد إن الله يقرئك السلام، ويقول لك: جهزت الجيش وزودتهم، ونسيت حديراً لم تجهزه، ولم تزوده، فهو في آخر الجيش، وإنه يصعد إليه منه كلام أبكى منه ملائكة السموات، فَعَجِّلْ عليه بجهازه، فأرسل رسول الله ﷺ وراءه /، بجهازه، وزاده، وقال للرسول: احفظ أول كلامه وآخره. [٥١/أ]

فأدركه الرسول وهو في آخر الجيش يقول: لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، ونعم الزاد هذا يا رب، فقال له: «دونك جَهَازَك»، فقال: أو رضي عني رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان سخط عليك حتى يرضى عنك، ولكن نسيك وإن الله تعالى بعث إليه جبريل يذكره

(١) الجراح بن مليح البهراني بفتح الموحدة، أبو عبدالرحمن الحمصي، صدوق، من السابعة. تقريب التهذيب: ص ٥٤.

(٢) حدير، قال الحافظ: غير منسوب. الإصابة: ٣١٦/١.

بك، فخر حدير لله ساجداً، ثم رفع رأسه فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ، ثم قال: ذكرني ربي من فوق عرشه، اللهم لم تنس حديراً، فاجعل حديراً لا ينساك.

قال المؤلف عفا الله عنه: حدير هذا بضم الحاء المهملة مصغراً، قال ابن الأثير: له ذكر في الصحابة، روى ابن أبي داود[1]،

٤٠٧ ــ عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً فيهم رجل يقال له: حدير، وذكر الحديث، أخرجه ابن منده وأبو نعيم مختصراً، انتهى.

فصــل

ينبغي لمن تجهز للغزو فعاقه عنه مرض أو غيره أن يدفع ما تجهز به إلى غيره، ليغزو به لقوله ﷺ: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا»[2].

٤٠٨ ــ وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به، قال: «إيت فلاناً فإنه قد كان تجهز فمرض»، فأتاه فقال: إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به فقال لامرأته: يا فلانة أعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي عنه شيئاً، فوالله لا تحبسين منه شيئاً فيبارك لك فيه.

٤٠٩ ــ وفي رواية للبيهقي، أن رسول الله ﷺ قال: فاذهب إليه فقل له إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام ويأمرك أن تعطيني ما أتجهز به». الحديث.

---

(١) عبد العزيز بن أبي الرواد بفتح الراء وتشديد الواو صدوق عابد، ربما وهم، ورمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة تسع وخمسين، خت ٤. تقريب التهذيب: ص ٢١٤

٤٠٧ــ انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٤٦٥/١، ط. الشعب؛ والإصابة: ٣١٦/١.

(٢) تقدم برقم: ٣٩٧.

٤٠٨ــ صحيح مسلم برقم: ١٨٩٤، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب، أو غيره، وخلافته في أهله بخير: ١٥٠٦/٣.

٤٠٩ــ السنن الكبرى، كتاب السير، باب ما جاء في تجهيز الغازي وأجر الجاعل: ٢٨/٩؛ وقال البيهقي: «رواه مسلم في الصحيح، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان» وهذه الرواية غير موجودة في مسلم.

٤١٠ ـ وروى أحمد بإسناد رجاله ثقات عن جبلة بن حارثة[١] رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا لم يَغْزُ أعطى سلاحه علياً وأسامة.

فصــل
في تغليظ إثم من استخلفه مجاهد في أهله فخانه فيهم

٤١١ ـ روى مسلم في صحيحه عن بريدة بن حصيب رضي الله عنه[٢]، قال: قال رسول الله ﷺ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم، إلا وقف له[٣] يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟»، وقد روي هذا الحديث من وجوه لا تحصى وعن جماعة من الصحابة، والله أعلم.

قال أبو عبد الله الحليمي: وهذا ـ والله أعلم ـ لعظم حق المجاهد على القاعد، فإنه ناب عنه، وأسقط بجهاده فرض الخروج عنه، ووقاه مع ذلك بنفسه، وجعل نفسه حصاناً له، وجُنة دونه، فكانت خيانته له في أهله أعظم من خيانة الجار / في أهله كما تكون خيانة الجار أعظم من خيانة البعيد، والله أعلم[٤]. [٥١/ب]

* * *

(١) جبلة بن حارثة الكلبي أخو زيد، صحابي ت س. التقريب: ص ٥٣.

٤١٠ـ لم أجده في مسند أحمد.
قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٣.

(٢) بريدة بن الحصيب بمهملتين مصغراً، أبو سهل الأسلمي، صحابي أسلم قبل بدر، مات سنة ثلاث وستين، ع. التقريب: ص ٤٣.

٤١١ـ صحيح مسلم: رقم ١٨٩٧، كتاب الإمارة، باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن: ٣/١٥٠٨.

(٣) لفظ: له، زيادة من مسلم.

(٤) المنهاج في شعب الإيمان: ٢/٤٧٥، دار الفكر.

الباب الثاني عشر

في فضل إعانة المجاهدين وإمدادهم بالعدة، وغيرها، وإطعامهم، وخدمتهم وتشييعهم، ووداعهم، وغير ذلك

٤١٢ ـ خرّج الإمام أحمد، وابن أبي شيبة، والحاكم، وغيرهم، من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل[١]، عن عبد الله بن سهل بن حنيف[٢]، أن سهلاً[٣] حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أعان مجاهداً في سبيل الله أو غازياً في عسرته، أو مكاتباً في رقبته، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

٤١٣ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل سمع بغاز فنهض إليه، ليعينه على حاجة من حوائجه

٤١٢ـ مسند أحمد: ٣/٤٨٧.

ـ وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٥١.

ـ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، فضيلة إعانة المجاهد والغارم والمكاتب: ٢/٨٩، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

ـ وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وعبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٣.

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل، صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره، من الرابعة، مات بعد الأربعين، بخ د ق. التقريب: ص ١٨٨.

(٢) وقال الحافظ: عبد الله بن سهل بن حنيف الأنصاري ليس بمشهور، قلت: صحح حديثه الحاكم، ولم أره في ثقات ابن حبان وهو على شرطه. تعجيل المنفعة: ص ١٥١. قلت: ولم أجد تصحيح الحاكم لحديثه في النسخة التي بين يدي.

(٣) سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، صحابي من أهل بدر، واستخلفه علي على البصرة، ومات في خلافته، ع. تقريب التهذيب: ص ١٣٨.

أو شيعه ساعة أو سلم عليه، نهض وقد خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وهو رفيقه يوم القيامة مع الشهداء، ومن جهز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت ومن بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة». ذكره في شفاء الصدور.

٤١٤ ــ وخرّج ابن عساكر عن عمر بن زرارة، حدثنا المسيب بن شريك[١]، عن بكر بن فضالة، عن ميمون بن مهران[٢]، عن ابن عباس، قال: من حمل على فرس في سبيل الله وأقام، كتب له مثل أجر الرجل الذي يخرج بماله ونفسه صابراً، ما كان ذلك الفرس، ومن أعطى سيفاً في سبيل الله، جاء يوم القيامة له لسان طويل على رؤوس الخلائق يقول: ألا إني سيف فلان بن فلان، لم أزل أجاهد له إلى يوم القيامة، ومن أعطى ثوباً في سبيل الله تعالى، أعطي ثوباً من ثياب الجنة يَتَلَوَّنُ عليه كل يوم من الدنيا.

٤١٥ ــ وذكر في شفاء الصدور: عن كعب الأحبار، قال: لا تحقروا شيئاً من المعروف، أو من الخير، فإنه قد دخل رجل الجنة في إبرة أعارها في سبيل الله، ودخلت امرأة الجنة في مسلة أعانت بها في سبيل الله، ودخلت امرأة الجنة في معول أعانت به في بناء بيت المقدس.

٤١٦ ــ وعن يحيى بن عمرو بن سلمة[٣]، عن أبيه[٤]، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إليّ من

---

(١) المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي الشقري، الكوفي، ضعفوه. انظر: ترجمته في ميزان الاعتدال: ٤/١١٤ ــ ١١٥.

(٢) ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب أصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه، ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة، ب. م ٤. التقريب: ص ٣٥٤.

٤١٦ــ كتاب الجهاد: ٢/١٨٦؛ وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣١٠.

(٣) يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني، ويقال: الكندي ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً. انظر: الجرح والتعديل: ٩/١٧٦.

(٤) عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني، أو الكندي الكوفي، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس وثمانين، بخ. تقريب التهذيب: ص ٢٦٠.

حجة في إثر حجة. رواه ابن المبارك، عن سفيان، عنه وابن أبـي شيبة وكيع، عن سفيان عنه.

٤١٧ ــ ورواه الطبراني، إلا أنه قال: كان عبد الله يقول: لأن أجهز سوطاً في سبيل الله أحب إليّ من حجة بعد حجة الإسلام(١).

٤١٨ ــ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أظل رأس غاز أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره، حتى يموت أو يرجع، ومن بنى لله مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة». رواه ابن أبـي شيبة، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وشيخه الحاكم وقال: صحيح / الإسناد. [٥٢/أ]

٤١٩ ــ وروى ابن المنذر في الأوسط منه، قوله ﷺ: «من أظل رأس غاز فله مثل أجره حتى يرجع أو يموت».

٤٢٠ ــ وعن أبـي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) المعجم الكبير: برقم ٩١٥٨، ٩/٢٧٠.
ورجال إسناده كلهم ثقات إلا يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني شيخ شعبة، ذكره ابن أبـي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه شيئاً.

٤١٨ــ المصنف: ٥/٣٥١.
ــ وسنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب من جهز غازياً: ٢/٩٢١ ــ ٩٢٢ بلفظ: «من جهز غازياً في سبيل الله حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع». وفيه الوليد بن أبـي الوليد، وقال الحافظ: لين الحديث.
ــ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد: ص ٣٩٨.
ــ والسنن الكبرى للبيهقي: ٩/١٧٢.
ــ ولم أجده في المستدرك من حديث عمر، وإنما من حديث عدي بن حاتم، ويأتي برقم: ٤٢٣.
ــ ورواه البزار بنحوه. انظر: كشف الأستار: ٢/٢٦٤.
وقال الهيثمي: وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٤.

٤٢٠ــ الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله: ٣/٩١، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.
وفيه الوليد بن جميل الفلسطيني، وقال الحافظ: صدوق يخطىء.

«أفضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله، ومنحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحل في سبيل الله». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

قوله: طروقة فحل، بفتح الطاء وبإضافة، وهي: الناقة التي صلحت لطرق الفحل وأقل سنها ثلاث سنين، وبعض الرابعة هي الحقة.

ومعنى الحديث: أن من أظل الغازي بفسطاط وهو الخيمة أو منحه خادماً يعني أعطاه إياه بغير عوض أو أعطاه ناقة هذه صفتها كان ذلك أفضل الصدقات.

٤٢١ ــ وعن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه أراد أن يغزو، فقال: «يا معشر المهاجرين والأنصار، إن من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة، فليضم أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة وما لأحدنا من ظهره(*) إلا عقبة كعقبة أحدكم»، قال: فضممت إليَّ اثنين أو ثلاثة مالي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملي. رواه أبو داود، والحاكم وقال صحيح الإسناد.

٤٢٢ ــ وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه(١) قال: قلت: يا رسول الله أي الصدقات أفضل؟ قال: «خدمة الرجل يخدم أصحابه في سبيل الله»، قلت: يا نبي الله، فأي الصدقة بعد ذلك أفضل؟ قال: بناء يفيء به الرجل على أصحابه في سبيل الله». قلت: يا رسول الله فأي الصدقة أفضل بعد

٤٢١ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو: ٣/٤١.
وفيه نبيح العنزي وجعله الحافظ من المقبولين، وقال: صحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.
والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد: ٢/٩٠، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(*) في أبي داود والحاكم: «من ظهر يحمله»... إلخ.

٤٢٢ــ سنن سعيد بن منصور: ٢/٣/١٦٧.

(١) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد، الطائي، أبو ظريف، بفتح المهملة، وآخره فاء، صحابي شهير، وكان ممن ثبت على الإسلام في الردة، وحضر فتوح العراق، وحروب علي، ومات سنة ثمان وستين، ع. التقريب: ص ٢٣٧.

ذلك؟ قال: عَسْبُ فرس يحمله صاحبه في سبيل الله». رواه سعيد بن منصور في سننه.

٤٢٣ ـ والحاكم ولفظه، قال: عن عدي بن حاتم، أنه سأل رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «خدمة عبد في سبيل الله «أو ظل فسطاط أو طروقة فحل في سبيل الله». قال الحاكم: صحيح الإسناد.

٤٢٤ ـ وعن سليمان بن عمر[1]، بلغه أنه كان يقال: ثلاثة لا يعلم أحد ما فيهن من الأجر: صاحب الخدمة في سبيل الله، وصاحب الظل في سبيل الله، وصاحب عسب الفرس. رواه سعيد بن منصور هكذا بإسناد صحيح.

عسب الفرس: بفتح العين وإسكان السين المهملتين بعدهما باء موحدة، هو ضرابه.

ومعنى الحديث: أن من أعار غازياً فَحْله ليحمله على فرسه. كان ذلك من أعظم القربات.

٤٢٥ ـ وعن شداد بن أوس[2] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من قرب إلى غازٍ طعاماً أقام الله له مائدة في الجنة تصدر عنها الثقلان شباعاً، ومن قرب إلى غاز شربة من ماء أعطي نهراً في الفردوس عرضه ما بين المشرق والمغرب وعلى حافتيه قباب الدر فيها الأزواج من الحور العين، ومن تعرض لغازٍ بنفقة أو بشيء يُلْطِفُه به[3] أدنى لَطَفٍ خرج من ذنوبه كيوم / ولدته أمه، وقال [٥٢/ب] الله له: أبشر عبدي كما أوليتني وكفى بالله ولياً». ذكره في شفاء الصدور.

٤٢٣ـ المستدرك، كتاب الجهاد، أي الصدقة أفضل: ٩١/٢، ووافقه الذهبي على تصحيح الإسناد.

٤٢٤ـ سنن سعيد: ٢٦٨/٣/٢.

(١) سليمان بن عمر، هكذا في المخطوطة وسنن سعيد، بدون واو. وأكبر ظني أنه سليمان بن عمرو بن عبد أو عبيد الليثي، أبو الهيثم المصري. ثقة من الرابعة. انظر: التقريب: ص ١٣٥.
لأن الراوي عنه سعيد بن أبي بلال هو الليثي المصري والله أعلم.

(٢) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو يعلى، صحابي، مات بالشام قبل الستين أو بعدها، وهو ابن أخي حسان بن ثابت، ع. تقريب التهذيب: ص ١٤٤.

(٣) من ألطفه إذا بره، الاسم منه لطف بالتحريك. انظر: الصحاح: ١٤٢٧/٤، مادة (لطف).

٤٢٦ ـ وذكر أيضاً عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من خدم اثني عشر رجلاً في سبيل الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ويسبق أصحابه إلى الجنة بسبع مائة سنة، ومن استقى لأصحابه قربة من ماء خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ومن سقى رجلاً في سبيل الله ورد يوم القيامة هو وسبعون ألفاً في شفاعته حوض محمد ﷺ». وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سافروا اشترط أفضلهم الخدمة، فإن أخطأته اشترط الأذان.

٤٢٧ ـ وذكر أيضاً عن علي رضي الله عنه، موقوفاً قال: من قام إلى فرس غازٍ بمخلاته أو جَلَّلَهُ أو سقاه، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء.

٤٢٨ ـ وذكر أيضاً عن معاذ رضي الله عنه، قال: لأن أشيع رُفْقَةً في سبيل الله فأصلح لهم أحلاسهم، وأرد عليهم من دوابهم، أحب إليّ من عشر حجج بعد حجة الإسلام.

٤٢٩ ـ وعن ضمرة بن حبيب[1]، أن النبي ﷺ قال: «أعظم القوم أجراً خادمهم». رواه سعيد بن منصور.

عن إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم[2] عنه، وهو مرسل، وفي إسماعيل وشيخه ضعف، والله أعلم.

٤٣٠ ـ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: من خدم

---

(١) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي بضم الزاي، أبو عتبة الحمصي، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثلاثين، ع. تقريب التهذيب: ص ١٥٥.

٤٢٩ـ سنن سعيد: ١٦٧/٣/٢.

(٢) أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني، الشامي، وقد ينسب إلى جده، قيل: اسمه بكير، وقيل: عبد السلام، ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة ست وخمسين، د ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٩٦.

٤٣٠ـ كتاب الجهاد: ١٧٨/٢.

أصحابه في سبيل الله فضل على كل إنسان منهم بقيراط من الأجر. رواه ابن المبارك من طريق ابن لهيعة وهو موقوف.

٤٣١ ــ وعن موسى بن علي بن رباح[(١)]، عن أبيه[(٢)]، أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الرجل الذي يراه يخدم أصحابه. رواه ابن المبارك، وهو مرسل صحيح الإسناد.

٤٣٢ ــ وعن أبي قلابة[(٣)]، أن النبي ﷺ كان يُرفِقُ[(٤)] أصحابه في السفر رفقاء، فجعلت رُفْقَةٌ منهم يهرفون برجل منهم، قالوا: يا رسول الله! ما رأينا مثله، إن نزل فصلاة، وإن ارتحلنا فقراءة، وصيام ولا يفطر، فقال رسول الله ﷺ: «من كان يكفيه كذا»؟ قالوا: نحن، قال: «من كان يكفيه كذا؟» قالوا: نحن، قال: «كلكم خير منه». رواه ابن المبارك وهو أيضاً مرسل صحيح الإسناد.

قوله يهرفون برجل، أي: يمدحونه ويطنبون فيه، وهو بفتح الياء وإسكان الهاء وكسر الراء وبالفاء، ومن الأمثال: لا تهرف قبل أن تعرف، يعني لا تمدح قبل التجربة.

---

(١) موسى بن علي بالتصغير ابن رباح بموحدة اللخمي، أبو عبدالرحمن البصري، صدوق ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثلاث وستين، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ٣٥٢.

(٢) علي بن رباح بن قصير ضد الطويل اللخمي، أبو عبد الله البصري، ثقة، والمشهور فيه: علي بالتصغير، وكان يغضب منها، من صغار الثالثة، مات سنة بضع عشرة ومائة، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ٢٤٥.

٤٣١ــ كتاب الجهاد: ٢/١٧٧.

(٣) أبو قلابة، هو عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي. أبو قلابة البصري، ثقة فاضل، كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام، هارباً من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل: بعدها، ع. تقريب التهذيب: ص ١٧٤.

(٤) في كتاب الجهاد: يرافق.

٤٣٢ــ كتاب الجهاد: ٢/١٨٠.

قال الهروي: الهرف مدح الرجل على غير معرفة، فإذا كان عن معرفة وصدق خُبْرٌ[1] فليس بهرف.

٤٣٣ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم، ثم الذي يأتيهم بالأخبار، وأخصهم منزلة عند الله الصائم، ومن استقى لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة بسبعين درجة أو سبعين عاماً». رواه الطبراني وقال: لم يروه عن الزهري إلا عنبسة[2] تفرد به يحيى بن / المتوكل[3]، وخرّجه من هذه الطريق [٥٣/أ] ابن عساكر وقال: غريب.

٤٣٤ ــ وخرج السلطان نور الدين في كتابه بإسناد له، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ومن خدم المجاهدين يوماً فله عند الله ثواب عشرة آلاف سنة».

٤٣٥ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من خدم قوماً في سبيل الله كان له من أجر كل واحد منهم قيراط قيراط من الأجر ولا ينقص من أجورهم شيئاً، وأفضل الغزاة خادمهم وراعي دوابهم».

٤٣٦ ــ قال: وفي حديث آخر قال: «أفضل الغزاة خادمهم، ثم راعي دوابهم ثم مؤذنهم»، قال:

٤٣٧ ــ وروي عنه ﷺ: أنه مر برجل وهو يعالج لأصحابه، يعني طعاماً، وقد عرق وأذاه وهج النار[4]، فقال رسول الله ﷺ: «لن يصيبه حر جهنم بعدها»، وقال يونس السهاك: كان شيخ منا إذا غزا اشترط على أصحابه خدمتهم فإذا أراد أن يغسل رأسه أو ثوبه، قال: هذا من شرطي، قال:

---

(١) الخُبْرُ: بالضم، العلم. انظر: المصباح: ص ١٦٢.

٤٣٣ــ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عنبسة بن مهران، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥/٢٩٠.

(٢) عنبسة الحداد بن مهران، قال أبو حاتم: منكر الحديث. الجرح والتعديل: ٦/٤٠٢ ويوجد بهامش الأصل (أ) بخط المؤلف: عنبسة بن مهران: ضعيف.

(٣) يحيى بن المتوكل لم يتميز لي من هو.

(٤) الوهج: بالتحريك حر النار. الصحاح: ١/٣٤٨.

فحضرت موته وغسله فإذا في يده اليمنى مكتوب من أهل الجنة فذهبت أنظر، فإذا هو بين اللحم والجلد.

٤٣٨ ـ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من بَلَّغَ كتاب الغازي إلى أهله أو كتاب أهله إليه أعطاه الله كتابه بيمينه وكتب له براءة من النار». رواه البيهقي في الشعب، عن الخليل بن عبد الله، عن مكحول، عن ابن غنم، عنه، وقال: الخليل هذا مجهول ومتن الحديث منكر.

٤٣٩ ـ وعن بلال بن سعد[١]، عمن رأى عامر بن عبد قيس رضي الله عنه[٢] بأرض الروم على بغلة يركبها عُقْبَةً ويحمل المهاجرين عُقْبَةً، وقال بلال بن سعد: وكان إذا فصل غازياً (وقف)[٣] يتوسم الرفاق، فإذا رأى رفقة توافقه قال: يا هؤلاء إني أريد أن أصحبكم على أن تعطوني من أنفسكم ثلاث خلال، فيقولون ما هي؟ قال: أكون خادمكم لا ينازعني أحد منكم الخدمة، وأكون مؤذناً لا ينازعني أحد منكم الأذان، وأنفق عليكم بقدر طاقتي، فإذا قالوا: نعم، انضم إليهم فإن نازعه أحد منهم شيئاً من ذلك رحل عنهم إلى غيرهم. رواه ابن المبارك، ومن طريقه ابن عساكر.

قال المؤلف عفا الله عنه: قد كان السلف رضي الله عنهم إذا خرجوا غزاة يجتهد كل منهم أن يكون خادم رفقائه، وأن يدخل عليهم من السرور ما قدر عليه، وأن ينفق عليهم ما وجد السبيل إليه، وأن يؤثرهم إذا لم يجد سعة بما يقدر

٤٣٩ـ كتاب الجهاد: ٢/١٧٨ ـ ١٧٩.

(١) بلال بن سعد بن تيم الأشعري أو الكندي، أبو عمرو أبو أبو زرعة الدمشقي، ثقة عابد فاضل، من الثالثة، مات في خلافة هشام، بخ قد س. تقريب التهذيب: ص ٤٨.

(٢) عامر بن عبد قيس بن قيس، ويقال: عامر بن عبد قيس بن ثابت بن أسامة التميمي العنبري، الزاهد المشهور، ويقال: أدرك الجاهلية، وكان فيمن شهد فتح المدائن، وقال العجلي: تابعي ثقة، من كبار التابعين وعبادهم، ومات في خلافة معاوية. انظر: الإصابة: ٣/٨٥ ـ ٨٦.

وفي نسخ المخطوطة: عامر بن قيس، والتصحيح من كتاب الجهاد، والإصابة.

(٣) من الجهاد لابن المبارك.

عليه، احتساباً لذلك عند الله عز وجل، وابتغاء لمرضاته، ورغبة في ثوابه.

٤٤٠ ـ ومن أعجب ما جاء في إيثارهم ما رواه ابن المبارك عن عمر بن سعيد[١]، حدثنا ابن سابط[٢]، أو غيره[٣]، عن أبي الجهم بن حذيفة العدوي[٤]، قال: انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمي ومعي شنة من ماء، فقلت: إن كان به رمق سقيته من الماء، ومسحت به وجهه، فإذا أنا به ينشغ[٥] فقلت أسقيك؟ فأشار أي نعم، فإذا رجل يقول: آه، فأشار ابن عمي أن انطلق إليه، فإذا هو هشام بن العاصي[٦] أخو عمرو بن العاصي رضي الله عنهما فأتيته، فقلت: أسقيك؟ فسمع آخر يقول: آه، فأشار هشام أن انطلق إليه فجئته فإذا هو قد مات، ثم رجعت إلى هشام، فإذا هو قد مات، ثم أتيت ابن عمي، فإذا هو قد مات رحمة الله عليهم.

٤٤٠ـ كتاب الجهاد: ١٣٢/١؛ الزهد لابن المبارك، ص ١٨٥، ت حبيب الرحمن الأعظمي. انظر: الإصابة: ٣٥/٤ ـ ٣٦.

(١) عمر بن سعيد بن أبي حسين الكوفي المكي، ثقة، من السادسة، خ م مد ت س ق. تقريب التهذيب: ص ٢٥٤.

(٢) عبد الرحمن بن سابط، ويقال: ابن عبد الله بن سابط وهو الصحيح، ويقال: ابن عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي، المكي، ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة، م ٤. تقريب التهذيب: ص ٢٠٢.

(٣) في كتاب الجهاد، والزهد لابن المبارك، وفي جميع نسخ المخطوطة، ابن سابط أو غيره، وفي الإصابة: ابن سابط وغيره.

(٤) أبو جهم بن حذيفة بن غانم القرشي العدوي، قيل: اسمه عامر بن حذيفة، وقيل: عبيد الله بن حذيفة، أسلم عام الفتح، وصحب النبي ﷺ، وكان مقدماً في قريش معظماً، وعالماً بالنسب، وحضر بناء الكعبة مرتين، مرة في الجاهلية حين بنتها قريش، ومرة حين بناها ابن الزبير، وبعضهم يقول: توفي في آخر خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر على هامش الإصابة: ٣٢/٤؛ الإصابة في تمييز الصحابة: ٣٥/٤ ـ ٣٦.

(٥) أي: يشهق حتى يغشى عليه. انظر: النهاية: ٥٨/٥، مادة (نشغ).

(٦) هشام بن العاصي ـ أو العاص ـ بن وائل بن هاشم بن سعيد القرشي السهمي أخو عمرو بن العاصي، كان قديم الإسلام أسلم بمكة وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم قدم مكة حين بلغه مهاجر النبي ﷺ، فحبسه أبوه وقومه بمكة، حتى قدم بعد الخندق على النبي ﷺ، وكان أصغر سناً من أخيه عمرو بن العاص، وقتل يوم أجنادين في خلافة =

٤٤١ ــ وروى حبيب بن أبي ثابت[١]، أن الحارث بن هشام[٢]، وعكرمة بن أبي جهل[٣]، وعياش بن أبي ربيعة[٤] رضي الله عنهم خرجوا يوم اليرموك فلما أُثبتوا، دعا الحارث بن هشام بماء ليشربه، فنظر / إليه عكرمة، [٥٣/ب] فقال: ادفعه إلى عكرمة، فلما أخذه عكرمة نظر إليه عياش، فقال: ادفعه إلى عياش، فما وصل إلى عياش حتى مات، ولا وصل إلى أحد منهم حتى ماتوا. أخرجه ابن منده في الصحابة وأبو نعيم وابن عبدالبر، قال المؤلف: كانت وقعة اليرموك في سنة خمس عشرة وكانت الروم في مائة ألف وقيل في ثلاثمائة ألف، وكان المسلمون ثلاثين ألفاً كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وانظر رحمك الله إلى إيثارهم في هذه الحال، وجودهم بما قد اشتدت حاجتهم إليه، وسماحة أنفسهم بما هو عديل حياتها، لا جرم[٥] استحقوا

= أبي بكر سنة ثلاث عشرة، وروى ابن المبارك عن أهل الشام أنه استشهد يوم اليرموك. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٥٩٣ ـ ٥٩٤.

٤٤١ـ انظر: الاستيعاب لابن عبد البر على هامش الإصابة: ٣/١٢٣.

(١) حبيب بن أبي ثابت بن قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة، ع. تقريب التهذيب: ص ٦٣.

(٢) الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم أبو عبد الرحمن المكي، أخو أبي جهل، من مسلمة الفتح، استشهد بالشام في خلافة عمر وله ذكر في الصحيحين أنه سأل عن كيفية مجيء الوحي، ق. انظر: تقريب التهذيب: ص ٦١؛ والإصابة: ١/٢٩٣ ـ ٢٩٤.

(٣) عكرمة بن أبي جهل بن هشام المخزومي، صحابي، أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، واستشهد بالشام في خلافة أبي بكر على الصحيح، ت. تقريب التهذيب: ص ٢٤٢. وهذا يخالف ما في هنا.

(٤) عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي، واسم أبيه عمرو، يلقب ذا الرمحين، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وكان أحد من يدعو له النبي ﷺ من المستضعفين، واستشهد باليمامة وقيل: باليرموك، وقيل: مات سنة خمس عشرة، ق. تقريب التهذيب: ص ٢٦٩.

(٥) لا جرم: قال الفراء: هي في الأصل: بمعنى لا بد، ولا محالة، ثم كثرت وحولت إلى معنى القسم، وصارت حقاً، ولهذا يجاب باللام نحو لا جرم لأفعلن. المصباح: ص ٩٧.

رضوان الله، وحسن المآب. اللهم وفقنا للاقتداء بهم، واجمع بيننا وبينهم في محل رضوانك ومنزل غفرانك يا أكرم الأكرمين.

فصـــل
في تشييع الغزاة وتوديعهم
وفضل وداع الغازي لأهله، وغير ذلك

٤٤٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ جهز جيشاً فمشى معهم إلى بقيع الغرقد حين وجههم ثم قال: «انطلقوا على اسم الله اللهم أعنهم». رواه الحاكم من طريق ابن إسحق[1]، وقال: صحيح الإسناد.

٤٤٣ ـ وعن عبد الله بن يزيد الخطمي[2] رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا شيع جيشاً فبلغ عَقَبَةَ الوَدَاع قال: «استودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم». رواه ابن عساكر.

٤٤٤ ـ وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أنه شيع جيشاً فمشى معهم فقال: الحمد لله الذي اغبرت أقدامنا في سبيله، فقال رجل: إنما شيعناهم، فقال: إنما جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم. رواه ابن أبي شيبة والبيهقي في السنن وفي رواية لابن أبي شيبة عن إسماعيل بن أبي خالد[3]، عن قيس[4]، أو غيره.

٤٤٢ـ المستدرك: ٢/٩٨، وقال: وهذا حديث غريب صحيح، ووافقه الذهبي.

(١) هو محمد بن إسحق صاحب المغازي، تقدم.

٤٤٣ـ قلت: رواه الحاكم في المستدرك: ٢/٩٧ ـ ٩٨ وسكت عنه هو والذهبي.

(٢) عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصين، الأنصاري الخطمي، بفتح المعجمة وسكون المهملة، صحابي صغير، ولي الكوفة لابن الزبير ومات في زمنه، ع. التقريب ص ١٩٣ ـ ١٩٤. وانظر: الإصابة: ٢/٣٨٢ ـ ٤٨٣.

٤٤٤ـ كتاب المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٤٤.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير، باب تشييع الغازي وتوديعه: ٩/١٧٣.

(٣) إسماعيل بن أبي خالد، تقدم.

(٤) قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم ويقال: له =

٤٤٥ ـ قال: بعث أبو بكر رضي الله عنه جيشاً إلى الشام فخرج يشيعهم على رجليه، فقالوا: يا خليفة رسول الله لو ركبت، قال: «إني أحتسب خطاي في سبيل الله تعالى».

٤٤٦ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن يحيى بن سعيد(١)، أن أبا بكر رضي الله عنه بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان(٢)، وكان أمير ربع من تلك الأرباع، فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر: إما أن تركب وإما أن أنزل، فقال له أبو بكر: ما أنت بنازل وما أنا براكب إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله.

٤٤٧ ـ وعن مجاهد قال: خرجت إلى الغزو فشيعنا ابن عمر رضي الله عنهما، فلما أراد فراقنا قال: إنه ليس معي ما أعطيكماه، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله إذا استودع شيئاً حفظه، وأنا أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم أعمالكما». رواه النسائي، والبيهقي.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل سمع بغازٍ فنهض إليه ليعينه على حاجة من حوائجه أو يشيعه ساعة أو يسلم عليه، نهض وقد خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وهو رفيقه يوم القيامة مع الشهداء». ذكره في / شفاء الصدور وتقدم(٣). [٥٤/أ]

٤٤٨ ـ وذكر أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً قال: أدنى ما ينقلب به مشيع الغازي بسبعين ضعفاً أدناها مغفرة تجمع بينه وبين خليل

= رؤية وهو الذي يقال: إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، وقد جاوز المائة وتغير، ع. تقريب التهذيب: ص ٢٨٣.

٤٤٥ـ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٤٤.

(١) يحيى بن سعيد، تقدم ص ٢٤٥.

(٢) يزيد بن أبي سفيان بن حرب الأموي، أخو معاوية، صحابي مشهور، أمّره عمر على دمشق حتى مات بها سنة تسع عشرة بالطاعون، ق. تقريب التهذيب: ص ٣٨٢.

٤٤٧ـ السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير، باب تشييع الغازي وتوديعه: ٩/١٧٣.

(٣) انظر: ص ٣٠٩ برقم: ٤١٣.

الرحمن في مقعد صدق، فقيل: وما للغازي؟ قال: هيهات هيهات انقطع العلم عن ثواب الله لهم.

٤٤٩ ــ وذكر أيضاً عن أبي هريرة موقوفاً، قال: إن الرجل ليقول لصاحبه انطلق بنا نشيع فلاناً الغازي ساعة فيقول الله عز وجل من فوق عرشه: طوبى للقائل والمقول له.

٤٥٠ ــ وعن سهل بن معاذ، عن أبيه رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فأكنفه[١] على رحله غدوة أو روحة أحب إليّ من الدنيا وما فيها». رواه ابن ماجه، وابن المنذر في الأوسط، والحاكم، والبيهقي، كلهم[٢] من طريق يحيى بن أيوب، عن زبان، عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الحافظ ابن الذهبي في تهذيب سنن البيهقي: قد تابعه ابن لهيعة، عن زبان.

٤٥١ ــ وعن سليمان بن مهران[٣]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إذا خرج الرجل غازياً في سبيل الله فودع أهله وودعوه، باهى الله به الملائكة، وقال: انظروا إلى عبدي يودع أهله ويودعونه ابتغاء مرضاتي، أشهدكم أني قد غفرت له، وتجعل ذنوبه جسراً على بابه، فيخرج من ذنوبه كما ولدته أمه. ذكره في شفاء الصدور، وهو موقوف، وسليمان لم يدرك علياً.

٤٥٢ ــ وذكر أيضاً عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: إن الرجل إذا ودع أهله للغزو بعث الله إليه ملكاً يمحو خطاياه، يرصده على أُسْكُفَّة

---

(١) أي: أعينه على رحله. انظر: النهاية: ٢٠٦/٤، مادة (كنف).

٤٥٠ــ سنده ضعيف، سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب تشييع الغزاة ووداعهم، ٩٤٣/٢.

ــ المستدرك: ٩٨/٢، ووافقه الذهبي.

ــ السنن الكبرى: ١٧٣/٩.

(٢) بل ابن ماجه من طريق ابن لهيعة، وليس من طريق يحيى بن أيوب.

(٣) سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءة، ورع، لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان، وكان مولده أول إحدى وستين سنة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٣٦.

بابه[1]، فإذا قدم رجله ليخرجها يخرجه الله من ذنوبه، ويُعطى أجر حاج أو معتمر، ويغفر له بكل آية تلاها أفضل من قيام ألف ليلة وصيام ألف يوم.

٤٥٣ ـ وذكر أيضاً عن كعب، قال: إن الله يباهي الملائكة بالغازي وبسلاحه إذا ودع أهله، وبكى إليهم وبكوا إليه، بكى البيت والحيطان عند بكائهم، وتغشاهم الرحمة فتغمرهم جميعاً، فإذا خرج من بيته خرجوا جميعاً من ذنوبهم كما تخرج الحية من سلخها.

مسألة: قال صاحب المغني: قال أحمد: يشيع الرجل إذا خرج ولا يتلقونه، وشيع أبو عبد الله ـ يعني أحمد ـ أبا الحارث الصائغ ونعلاه في يديه، وذهب إلى فعل أبي بكر رضي الله عنه، إذ أراد أن تغبر قدماه في سبيل الله، انتهى[2].

قال المؤلف: وفي قوله: ولا يتلقونه، نظر، لما في صحيح البخاري:

٤٥٤ ـ عن السائب بن يزيد[3]، قال: أذكر أني خرجت مع الصبيان، نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك. ورواه أبو داود ولفظه:

٤٥٥ ـ قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة من غزوة تبوك، تلقاه الناس، فلقيته مع الصبيان على ثنية الوداع. ذكره في كتاب الجهاد وترجم عليه: باب في التلقي وبوب عليه البخاري: باب تلقي الغازي، والله أعلم.

* * *

---

(١) أُسكفة الباب: بضم الهمزة، عتبته العليا، وقد تستعمل في السفلى. المصباح، ص ٢٨٢.

(٢) انظر: المغني: ٨/٣٥٣.

(٣) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكناني أو الأزدي، أو الكندي، ولد في السنة الثانية من الهجرة، وحج به أبوه مع النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين، واختلف في وقت وفاته. انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب على هامش الإصابة: ٢/١٠٥ ـ ١٠٧؛ الإصابة في تمييز الصحابة: ٢/١٢ ـ ١٣.

٤٥٤ـ فتح الباري: رقم ٣٠٨٣، من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عنه ولفظه: ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ، مع الصبيان إلى ثنية الوداع. كتاب الجهاد، باب استقبال الغزاة، ٦/١٩١.

٤٥٥ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد: ٣/٢١٩.

الباب الثالث عشر

في فضل الخيل واحتباسها / بنية الجهاد في سبيل الله تعالى، وفضل الإنفاق عليها

[٥٤/ب]

قال الله تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم، وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون﴾[١].

وقال تعالى: ﴿والعاديات ضبحاً﴾[٢].

٤٥٦ ـ قال أبو عبد الله الحليمي رحمه الله: ذهب ابن عباس، ومن بعده عكرمة ومجاهد وعطية، وأبو الضحى، وقتادة إلى أن القسم في قوله تعالى: ﴿والعاديات ضبحاً﴾ إلى آخره، وقع على الخيل التي يغزا عليها، ويغار بها على العدو، انتهى.

واعلم أن للخيل فضائل عظيمة:

منها: أن من ارتبط منها شيئاً بنية الجهاد في سبيل الله تعالى، كان شبعها وجوعها وريها وظمؤها وأبوالها وأرواثها، وعدد ما تأكله وتشربه وتخطوه حسنات في ميزانه يوم القيامة.

٤٥٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من

---

(١) سورة الأنفال: آية ٦٠.

(٢) سورة العاديات: آية ١.

٤٥٦ـ المنهاج في شعب الإيمان: ٢/٤٩٤ ـ ٤٩٥.

٤٥٧ـ فتح الباري: رقم ٢٨٥٣، كتاب الجهاد، باب من احتبس فرساً في سبيل الله: ٥٧/٦.

احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً به وتصديقاً بوعده، فإن شبعه، وريـه، وروثه، وبوله، في ميزانه يوم القيامة». يعني: حسنات. رواه البخاري وغيره.

٤٥٨ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور عن عبـد الله بن سليمان: أن رسول الله ﷺ قال: «من قل عمله فليرتبط فرساً في سبيل الله، فإن شبعه وريه وروثه وبوله، وشعره حسنات في ميزانه يوم القيامة».

٤٥٩ ــ وخرّج الإمام أحمد بإسناد جيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «الخيل ثلاثة، فرس للرحمن، وفرس للإنسان، وفرس للشيطان، فأما فرس الرحمن، فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل، فعلفه وبوله، وروثه ــ وذكر ما شاء الله يعني حسنات ــ وأما فرس الشيطان. فالذي يقامر عليه ويراهن، وأما فرس الإنسان، فالفرس يرتبطها الإنسان، يلتمس بطنها فهي ستر من فقر».

قوله: يلتمس بطنها، أي: نِتَاجَها.

٤٦٠ ــ وخرّج أيضاً بإسناد رجاله رجال الصحيح عن أبي عمـرو الشيباني[1]، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ، قال: «الخيل ثلاثة فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله عز وجل فثمنه أجر، وركوبه أجر، وعاريته أجر، وعلفه أجر، وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن، فثمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر، وفرس للبطنة، فعسى أن يكون سداداً من الفقر إن شاء الله».

قوله: يغالق عليه، بالغين المعجمة، أي: يراهن، كذا قال الهروي: السداد بكسر السين المهملة، كل شيء سددت به خللاً. ومنه سداد القارورة.

٤٦١ ــ وخرّج الطبراني عن خباب بن الأرت رضي الله عنه، قال: قال

٤٥٩ــ المسند: ٣٩٥/١، وفيه القاسم بن حسان، وقال الحافظ مقبول.

٤٦٠ــ المسند: ٦٩/٤.

(١) سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني الكوفي، ثقة، مخضرم، من الثانية، مات سنة خمس أو ست وتسعين، ع. تقريب التهذيب: ص ١١٨.

٤٦١ــ المعجم الكبير: برقم ٣٧٠٧، ٩٣/٤.

وقال الهيثمي: وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف مجمع الزوائد: ٢٦٠/٥.

رسول الله ﷺ: «الخيل ثلاثة، ففرس للرحمن، وفرس للإنسان، وفرس للشيطان، فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله وقتل عليه أعداء الله، وأما فرس الإنسان، فما استبطن وتحمل عليه، وأما فرس الشيطان، فما روهن/عليه [٥٥/أ] وقومر عليه».

قال المؤلف عفا الله عنه: لو لم يكن من فضل الخيل إلا إضافتها إلى الرحمن سبحانه، تشريفاً لها وتكريماً، كما في هذا الحديث، وحديث ابن مسعود، لكان كافياً.

٤٦٢ ـ ونظير هذا، قول سمرة بن جندب: أما بعد فإن النبي ﷺ سمى خيلنا خيل الله، إذا فزعنا. رواه أبو داود، وبوب عليه: باب النداء عند النفير، يا خيل الله اركبي.

٤٦٣ ـ وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها[1]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الخيل في نواصيها الخير، إلى يوم القيامة، فمن ربطها عدة في سبيل الله، وأنفق عليها احتساباً في سبيل الله، كان شبعها وجوعها، وريها، وظمؤها، وأرواثها وأبوالها، فلاحاً في ميزانه يوم القيامة، ومن ربطها رياء وسمعة ومرحاً، كان شبعها وجوعها وريها وظمؤها وأرواثها وأبوالها خسراناً في موازينه يوم القيامة». رواه أبو يعلى من طريق عبد الحميد بن بهرام[2]، عن شهر بن حوشب، عنها.

قال المؤلف: وهذا إسناد حسن، وفي هذا الحديث ونظائره دليل صريح واضح على أن ارتباطها للرياء والسمعة والمفاخرة، حرام يعاقب عليه فاعله يوم

٤٦٢ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد: ٣/٥٥، وسنده ضعيف.

٤٦٣ـ رواه أبو عوانة من طريق جبارة عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عنها، مسند أبي عوانة: ٥/١٨.

وجبارة: ضعيف كما في التقريب، وأظن كذلك في طريق أبي يعلى لأنه من شيوخه.

(١) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأشهلية خطيبة الأنصار، وبايعت النبي ﷺ، وشهدت اليرموك، بخ س. تهذيب التهذيب: ١٢/٣٩٩ ـ ٤٠٠.

(٢) عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدايني صاحب شهر بن حوشب، صدوق، من السادسة، بخ ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٩٦.

القيامة، موأن أرواثها وأبوالها وجوعها وشبعها وريها وظمأها وركوبها وخطاها ونحو ذلك سيئات ووزر في موازينه، كما أنها حسنات وأجر في موازين من ارتبطها لله تعالى مخلصاً.

٤٦٤ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قيل يا رسول الله: فالخيل، قال: «الخيل ثلاثة، هي لرجل وزر، وهي لرجل ستر، وهي لرجل أجر، فأما التي هي له وزر، فرجل ربطها رياء وفخراً ونِوَاءً لأهل الإسلام، فهي له وزر، وأما التي هي له ستر، فرجل ربطها في سبيل الله، ثم لم ينس حق الله في ظهورها، ولا رقابها، فهي له ستر، وأما التي هي له أجر، فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام، في مرج[1] أو روضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات، وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات، ولا تقطع طِوَلَها فاستنت شرفاً، أو شرفين إلا كتب له عدد آثارها، وأرواثها حسنات، ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه، ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله تعالى له عدد ما شربت حسنات»، رواه البخاري ومسلم في حديث، وابن خزيمة في صحيحه، إلا أنه قال:

٤٦٥ ــ «فأما الذي هي له أجر، فالذي يتخذها في سبيل الله، ويعدها له لا تغيب في بطونها شيئاً إلا كتب له بها أجر، ولو عرض مرجاً

(١) المَرْجُ: الأرض الواسعة ذات نبات كثير، تمرج فيه الدواب، أي: تخلى تسرح مختلطة، كيف شاءت. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣١٥/٤.
وقال الحافظ: والمرج: موضع الكلأ، وأكثر ما يطلق على الموضع المطمئن، والروضة: أكثر ما يطلق في الموضع المرتفع. فتح الباري: ٦٤/٦.

٤٦٤ـ متفق عليه، واللفظ لمسلم، رواه برقم: ٩٨٧، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة: ٦٨١/٢ ــ ٦٨٢.
ــ فتح الباري: رقم ٢٣٧١، كتاب المساقاة، باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار: ٤٥/٥؛ ورقم ٢٨٦٠: كتاب الجهاد، باب الخيل لثلاثة: ٦٣/٦؛ ورقم ٤٩٦٢، كتاب التفسير، سورة إذا زلزلت الأرض زلزالها: ٧٢٦/٨؛ ورقم ٧٣٥٦، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الأحكام التي تعرف بالدلائل: ٣٢٩/١٣.

أو مرجين، فرعاها صاحبها فيه، كتب له بما غيبت في بطونها أجر، ولو استنت شرفاً أو شرفين، كتب له بكل خطوة خطاها أجر، ولو عرض نهر، فسقاها به، كانت له بكل قطرة غيبت في بطونها منه أجر، قال: حتى ذكر الأجر في أرواثها وأبوالها، وأما التي هي له ستر، فالذي يتخذها تعففاً/وتجملاً وتستراً، ولا يحبس [٥٥/ب] حق ظهورها، وبطونها، في يسرها وعسرها، وأما الذي عليه وزر، فالذي يتخذها أشراً وبطراً، وبذخاً عليهم».

٤٦٦ ــ ورواه البيهقي بنحوه، إلا أنه قال: «وأما خيل الوزر فمن ارتبطها تبذخاً على الناس، فإنها لا تغيب في بطونها شيئاً إلا كان وزراً عليه، حتى ذكر أرواثها وأبوالها، ولا تعدو في وادٍ شوطاً أو شوطين، إلا كان عليه وزر».

قوله: نواء بكسر النون وبالمد أي: معاداة ومفاخرة ونحو ذلك.

وقوله: استنت بالسين المهملة وتشديد النون بين تاءين مثناتين أي: جرت بقوة، والشرف بفتح الشين المعجمة والراء جميعاً هو الشوط كما جاء في رواية البيهقي، وقيل: هو نحو الميل.

وقوله: بذخاً وتبذخاً، أي: استعلاء على الناس، والباذخ: العالي.

وقوله: أشراً وبطراً، قال القتيبي: الأَشَرُ: المرح والتكبر، قال الهروي: وإذا قيل فعل ذلك أَشَراً وبطراً، فالمعنى لج[1] في البطر.

وقوله: ولا يريد أن يسقيها، تنبيه على أنه إذا كان يثاب على كل ما غيبت في بطونها، وإن لم يكن بقصده ونيته، فكيف بما يقصده ويحتسبه، جل ذو الفضل العظيم.

ومنها: ما روي أن من احتبس فرساً في سبيل الله، كان له سترة من النار يوم القيامة.

٤٦٧ ــ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: قال سمعت رسول الله ﷺ

٤٦٦ــ السنن الكبرى: ١٠/١٥.

(١) أي: لازم، وواظب فيه. المصباح: ص ٥٤٩.

يقول: «من احتبس فرساً في سبيل الله كان سترة من النار». خرّجه ابن عساكر من طريق محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف.

ومنها: ما روي أن من همّ أن يرتبط فرساً في سبيل الله أعطي أجر شهيد.

٤٦٨ ـ روى الواقدي، قال: حدثني أبو عبد الله القرشي، عن أبي جعفر محمد بن علي[1]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من همّ أن يرتبط فرساً بنية صادقة أعطي أجر شهيد». ذكره أبو عبيدة في كتاب الخيل، وهو مرسل.

ومنها: أن من ربط فرساً في سبيل الله كان من الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار، سراً وعلانية، لهم أجرهم عند ربهم، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون[2].

٤٦٩ ـ عن سهل بن عجلان[3]، أنه سمع أبا أمامة الباهلي رضي الله عنه يقول في قوله تعالى: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية﴾[4]، قال: على الخيل في سبيل الله، ثم ذكر من ربط فرساً في سبيل الله، لم يربطه رياءً ولا سمعة، كان من الذين ينفقون أموالهم بالليل

٤٦٨ـ كل ما نقله المؤلف من كتاب الخيل لأبي عبيدة، لم أجده فيه ولعل النسخة المطبوعة ناقصة، والله أعلم.

(١) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة، فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. التقريب: ص ٣١١.

(٢) اقتباس من سورة البقرة: آية ٢٧٤.

٤٦٩ـ المصنف: ٣٠٤/٥، وفيه عن سهل نفسه وليس عن أبي أمامة، ولعله سقط من بعض النساخ، والله أعلم.
قلت: رواه ابن أبي شيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما، المصنف: ٣٠٤/٥.

(٣) في جميع نسخ المخطوطة: عجلان بن سهيل، وهو تحريف بدون شك لأن عجلان هذا لا علاقة له بهذا السند، وهو رجل مجهول، كما في ميزان الاعتدال.
والصحيح ما أثبتناه، وهو سهل بن عجلان، يروي عن أبي أمامة رضي الله عنه، وهو الموجود في مصنف ابن أبي شيبة. انظر: الجرح والتعديل: ٢٠٢/٤.

(٤) سورة البقرة: آية ٢٧٤.

والنهار. رواه ابن أبي شيبة، عن سليمان بن موسى الدمشقي، عنه[1].

٤٧٠ ــ وعن عريب[2] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أن هذه الآية: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية﴾، نزلت في النفقات على الخيل في سبيل الله. رواه الطبراني من طريق سعيد بن سنان[3]، عن يزيد بن عبد الله بن عريب[4]، عن أبيه[5]، عن جده، وفي هذا السند مقال[6].

٤٧١ ــ وعن أيوب بن خالد[7]: في قوله: ﴿من ذا الذي يقرض الله

---

(١) سليمان بن موسى الدمشقي الأشدق، صدوق، فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة، م ٤. التقريب: ص ١٣٧.
هكذا في المصنف، والذي تميل إليه نفسي، أن الصواب: رجاء بن أبي سلمة، عن سهل بن عجلان، وإدخال سليمان بينهما، لعله سبق قلم، والله أعلم.

(٢) عريب المليكي، أبو عبد الله، قال البخاري: له صحبة، وقال ابن حبان: يقال: له صحبة، وقال ابن السكن: يقال: إنه كان راعياً لرسول الله ﷺ. وعريب بمهملة، بوزن عظيم. الإصابة: ٢/٤٧٩.

(٣) سعيد بن سنان الحنفي أو الكندي أبو مهدي الحمصي، متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من الثامنة، مات سنة ثلاث أو ثمان وستين، ق. تقريب التهذيب: ص ١٢٣.

(٤) يزيد بن عبد الله بن عريب لا يعرف.

(٥) عبد الله بن عريب لا يعرف كما سيأتي عن الهيثمي، برقم: ٤٧٤.

(٦) قال الحافظ ابن عبد البر: عريب المليكي روى عنه ابنه عبد الله بن عريب، ليس حديثه بالقائم. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/١٧٤.

٤٧١ـ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفيه انقطاع. المصنف: ٥/٣٣٨.

(٧) أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس المدني، نزيل برقة، ويعرف بأيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري، وأبو أيوب جده لأمه عمرة، فيه لين، من الرابعة، م ت س. التقريب: ص ٤١.
وقال الخزرجي: لينه ابن حجر، وقد احتج به مسلم وغيره، انتهى. الخلاصة: ١/١١١. واحتجاج مسلم مقدم على تليين ابن حجر.

قرضاً حسناً﴾(1) قال: من ربط فرساً في/سبيل الله فهو يقرض الله قرضاً حسناً. [٥٦/أ]
رواه ابن أبي شيبة عن موسى بن عبيدة(2) ـ وفيه خلاف ـ عن أيوب وهو أحد التابعين.

٤٧٢ ـ وذكر في شفاء الصدور عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الفرس ليستن في طِيَلِهِ، وصاحبه نائم على فراشه، فما تبقى له خطيئة إلا وقعت ولقد أنزل الله في ارتباط الخيل والإنفاق عليها آيتين من القرآن: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾(1)، وقوله: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار، سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾(3). الطيل بكسر الطاء المهملة وفتح الياء المثناة تَحتُ: هو حبل تشد به قائمة الدابة، وترسلها ترعى، أو تمسك طرفه وترسلها، وهو الطول أيضاً بكسر الطاء وفتح الواو.

ومنها: أن المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها.

٤٧٣ ـ عن أبي كبشة الأنماري(4) رضي الله عنه، عن النبي ﷺ

---

(1) سورة البقرة: آية ٢٤٥.

(2) موسى بن عبيدة بضم أوله ابن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة الربذي بفتح الراء والوحدة ثم معجمة، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين، ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٥١.

(3) سورة البقرة: آية ٢٧٤.

٤٧٣ـ مسند أبي عوانة: ١٩/٥، وسنده حسن.
ـ موارد الظمآن: ص ٣٩٤.
ـ المستدرك: ٩١/٢، ووافقه الذهبي.
ـ المعجم الكبير: ٣٣٩/٢٢، رقم ٨٤٩.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني، رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥.

(4) أبو كبشة الأنماري هو سعيد بن عمرو، أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر أو عامر بن سعد، صحابي، نزيل الشام، له حديث، وروى عن أبي بكر، د ت ق. التقريب: ص ٤٢٣.

قال: «الخير معقود في نواصي الخيل، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة». رواه الطبراني، وأبو عوانة، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٤٧٤ ـ وعن عريب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة، وأبوالها وأرواثها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، من طريق سعيد بن سنان، عن يزيد بن عبد الله بن عريب، عن أبيه، عن جده.

٤٧٥ ـ وعن سهل ابن الحنظلية[1] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «المنفق على الخيل في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها». رواه ابن أبي شيبة، وأبو داود، وأبو عوانة في صحيحه.

٤٧٦ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة، ومثل المنفق عليها كالمتكفف

٤٧٤ـ المعجم الكبير: ١٨٨/١٧، رقم ٥٠٥، قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥. وتقدم أن هذا السند غير مستقيم.

٤٧٥ـ مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد: ١٦/٥ ـ ١٧.

ـ ورواه الحاكم في المستدرك: ٩١/٢ ـ ٩٢ ونقل الذهبي قوله: أخرجناه شاهداً، ولم أجده فيه.

ولم أجده في سنن أبي داود، ولا في مصنف ابن أبي شيبة.

(١) سهل ابن الحنظلية: الحنظلية أمه، أو من أمهاته، واختلف في اسم أبيه، له صحبة، وشهد بيعة الرضوان، وأحداً، والخندق، والمشاهد كلها ما خلا بدراً، توفي في خلافة معاوية، بخ د س. تهذيب التهذيب: ٢٥٠/٤.

٤٧٦ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل والنفقة عليها، ص ٣٩٤.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥.

بالصدقة»، قال عبد الرزاق: فقلت لمعمر[1]: ما لمتكفف بالصدقة؟ قال: الذي يعطي بكفيه المساكين. رواه أبو يعلى، والطبراني ورجاله رجال الصحيح، وابن المنذر في الأوسط وابن حبان في صحيحه، ومنها ما روي: أن من ارتبط فرساً في سبيل الله كان له مثل أجر الصائم القائم.

٤٧٧ ـ روى الواقدي، ثنا أسامة بن زيد[2]، عن يحيى بن يحيى الغساني[3]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ارتبط فرساً في سبيل الله كان له مثل أجر الصائم الذي لا يفطر، والقائم الذي لا يفتر، والباسط يده بالصدقة كذلك ما أنفق على فرسه». ذكره أبو عبيدة في كتاب الخيل وهو معضل ضعيف.

ومنها: أن أهلها يمدهم الله بالمعونة على خدمتها والإنفاق / عليها، تقدم ذلك في حديث أبي كبشة، وعريب وغيرهما[4]. [٥٦/ب]

٤٧٨ ـ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها، فامسحوا بنواصيها، وادعوا لها بالبركة، وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار». رواه أحمد بإسناد جيد.

ومنها: أن خير الدنيا والآخرة معقود في نواصي الخيل، إلى يوم القيامة، تقدم ذلك في بعض الأحاديث السابقة، ولغلبة الخير على الخيل ومُلازمتِهِ لها، سمت العرب الخيل خيراً، وأنزل القرآن على ذلك، فقال الله سبحانه حكاية

---

(١) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، ع. التقريب: ص ٣٤٤.

(٢) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، المدني، ضعيف من قبل حفظه، من السابعة، مات في خلافة المنصور، ق. التقريب: ص ٢٦.

(٣) يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة الغساني، أبو عثمان الشامي، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاث وثلاثين على الصحيح، د. التقريب: ص ٣٨٠.

(٤) تقدم برقم ٤٧٣ و ٤٧٤.

٤٧٨ـ المسند: ٣/٣٥٢.

عن سليمان عليه السلام، ﴿إني أحببت حب الخير عن ذكر ربي﴾[1]، يعني: الخيل.

٤٧٩ ـ وعن جرير رضي الله عنه[2]، قال: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه بأصبعيه، وهو يقول: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة، الأجر والغنيمة». رواه مسلم.

٤٨٠ ـ وعن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الغنم بركة، والإبل عز لأهلها، والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وعبدك أخوك فأحسن إليه، وإن وجدته مغلوباً فأعنه». رواه البزار من طريق الحسن بن عمارة[3].

٤٨١ ـ وعن عروة بن أبي الجعد رضي الله عنه[4]، أن النبي ﷺ

---

(١) سورة ص: الآية ٣٢.

٤٧٩ـ مسلم: رقم ١٨٧٢، كتاب الامارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ١٤٩٣/٣.

(٢) جرير بن عبد الله البجلي، صحابي مشهور، مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: بعدها، ع. التقريب: ص ٥٤.

٤٨٠ـ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل، ٢٧٢/٢. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥.

(٣) الحسن بن عمارة البجلي مولاهم أبو محمد الكوفي، متروك، من السابعة، خت ت ق التقريب ص ٧١.

٤٨١ـ فتح الباري: رقم ٢٨٥٠، كتاب الجهاد، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ٥٤/٦.

ورقم ٣١١٩: كتاب فرض الخمس، باب قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم»، ٢١٩/٦؛ ورقم ٢٨٥٢: كتاب الجهاد، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر، ٥٦/٦؛ ورقم ٣٦٤٣: كتاب المناقب، ٦٣٢/٦.

ـ مسلم برقم ١٨٧٣: كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ١٤٩٣/٣.

(٤) عروة بن الجعد، ويقال: ابن أبي الجعد، ويقال: اسم أبيه عياض، البارقي بالموحدة والقاف، صحابي سكن الكوفة، وهو أول قاض بها، ع. التقريب ص ٢٣٨.

قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير، الأجر والمغنم إلى يوم القيامة». رواه البخاري ومسلم.

٤٨٢ ــ وزاد البخاري: عن شبيب بن غرقدة[١]، قال: ورأيت في داره ــ يعني دار عروة رضي الله عنه ــ سبعين فرساً. وكذا قال القرطبي وغيره: كان لعروة البارقي رضي الله عنه، سبعون فرساً معدة للجهاد[٢].

٤٨٣ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». رواه البخاري ومسلم.

قال المؤلف: وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة مرفوعاً إلى النبي ﷺ غير من تقدم ذِكره، منهم:

٤٨٤ ــ علي بن أبي طالب.

* ــ وعبد الله بن مسعود[٣].

٤٨٥ ــ وعبد الله بن عمرو.

٤٨٦ ــ وأبو ذر.

٤٨٧ ــ وأبو سعيد الخدري.

* ــ وأنس بن مالك[٤].

٤٨٢ــ فتح الباري، كتاب المناقب: ٦٣٢/٦.

(١) شبيب بن غرقدة بمعجمة وقاف، ثقة من الرابعة، ع. التقريب ص ١٤٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٣٦/٨، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٨٣ــ فتح الباري: رقم ٢٨٤٩، كتاب الجهاد، باب الخيل معقود في نواصيها الخير، ٥٤/٦؛ ورقم ٣٦٤٤: كتاب المناقب، ٦٣٣/٦.

ــ مسلم: برقم ١٨٧١، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ١٤٩٢/٣.

٤٨٤ــ رواه أبو عوانة في مسنده: ١٨/٥.

(٣) حديث عبد الله يأتي برقم ٥١٠.

٤٨٥ــ لم أجد من خرجه.

٤٨٦ــ رواه أحمد في مسنده: ١٨١/٥؛ وأبو عوانة في مسنده: ١٩/٥.

٤٨٧ــ رواه أحمد في المسند: ٣٩/٣.

(٤) يأتي برقم ٥٢٧.

٤٨٨ ـ والبراء بن عازب.

٤٨٩ ـ وأبو أمامة الباهلي.

٤٩٠ ـ وسوادة بن الربيع الصحابـي.

٤٩١ ـ والمغيرة بن شعبة.

٤٩٢ ـ وسلمة بن نفيل.

* ـ وعتبة بن عبدٍ السلمي[١] وغيرهم.

ومنها: أن الخيل كانت أحب الأشياء إلى رسول الله ﷺ بعد النساء.

٤٩٣ ـ عن معقل بن يسار رضي الله عنه[٢]، قال: لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل، ثم قال: غفرانك، النساء. رواه أحمد ورجاله ثقات، والنسائي إلا أنه قال:

٤٨٨ـ رواه أبو عوانة في مسنده: ٥/١٧.

البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، صحابـي ابن صحابـي، نزل الكوفة، مات سنة اثنتين وسبعين، ع. التقريب ص ٤٢ ـ ٤٣.

٤٨٩ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني، مجمع الزوائد: ٥/٢٦٠.

٤٩٠ـ رواه أبو عوانة في مسنده: ٥/١٦؛ وأورده الحافظ عن الطبـراني وابن شاهـين. الإصابة: ٢/٩٧.

وسواده: بزيادة هاء ابن الربيع الجرمي، قال البخاري: له صحبة يعد في البصريين. الإصابة: ٢/٩٧.

٤٩١ـ رواه أبوعوانة في مسنده: ٥/١٧، المغيرة بن شعبة بن مسعود بـن معتب الثقفي، صحابـي مشهور، ولـي إمرة البصرة ثم الكوفة، مات سنة خمسين، ع. التقريب: ص ٣٤٥.

٤٩٢ـ رواه أبو عوانة في مسنده: ٥/١٦.

(١) يأتي تخريجه برقم ٥٢٨.

٤٩٣ـ المسند: ٥/٢٧، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٥٨.

(٢) معقل بن يسار المزني، صحابـي، ممن بايع تحت الشجرة، وكنيته أبو علي، عَلَى المشهور، مات بعد الستين، ع. التقريب: ص ٣٤٣.

٤٩٤ ــ لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل.

قال المؤلف عفا الله عنه: فيسن لكل مسلم حُب الخيل لهذا الحديث اقتداء بالنبي ﷺ، سواء كانت الخيل له أو لغيره.

ومنها: أنها تدعو الله أن يحببها إلى صاحبها.

٤٩٥ ــ عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من فرس عربي إلا يؤذن له عند كل سحر بكلمات يدعو بهن: اللهم / خولتني [٥٧/أ] من خولتني من بني آدم، وجعلتني له فاجعلني أحب أهله وماله إليه، أو من أحب أهله وماله إليه». رواه أحمد، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٤٩٦ ــ ورواه سعيد بن منصور في سننه موقوفاً.

٤٩٧ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن النبي ﷺ، أنه قال: «للفرس ثلاث دعوات كل يوم، يقول في الأولى: اللهم اجعلني أحب ماله إليه، ويقول في الثانية: اللهم وسع عليه، يوسع علي، ويقول في الثالثة: اللهم ارزقه الشهادة علي».

قال المؤلف: ولا يتعجب من دعاء الخيل، فإنها تتميز على غيرها من الحيوان المركوب بمزيد إدراك وفهم، وسرعة قبول للتهذيب ورياضة الأخلاق وغير ذلك مما يشهد به العيان، ومن ذلك ما روي.

٤٩٨ ــ عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «عاتبوا الخيل فإنها

٤٩٤ــ رواه النسائي من حديث أنس رضي الله عنه، المجتبى، كتاب الخيل، باب حب الخيل، ٢١٨/٦.

٤٩٥ــ المسند: ١٧٠/٥.

ــ سنن النسائي، كتاب الخيل، باب دعوة الخيل، ٢٣٣/٦.

ــ المستدرك، ٩٢/٢، ووافقه الذهبي.

٤٩٦ــ ورواه بنحوه بسندين أحدهما رجاله ثقات: ١٨٠/٣/٢، ١٨١.

ــ وكذلك رواه الإمام أحمد موقوفاً، المسند: ١٦٢/٥.

٤٩٨ــ المعجم الكبير: ١٣٢/٨، برقم ٧٥٢٩، ضعيف.

تعتب». خرجه الطبراني، من طريق إبراهيم بن العلاء الزبيدي[1]، عن بقية[2]، وهذا الإسناد وإن كان فيه مقال، فالحديث مما يستأنس به مع العيانِ والتجربة، والله أعلم.

فصــل

٤٩٩ ــ روى ابن المبارك عن السدي، قال: خرج عمرو بن عتبة بن فرقد[3] فاشترى فرساً بأربعة آلاف، فعنفوه، يستغلونه، فقال: ما من خطوة يخطوها يتقدمها إلى عَدُوٍّ لي، إلا هي أحب إليّ من أربعة آلاف.

قال المؤلف: عمرو بن عتبة هذا هو: الكوفي الزاهد الجليل، من كبار التابعين وغزاتهم، وشهدائهم كان إذا خرج في غزاة اشترط على أصحابه أن يكون خادمهم.

وقد روى عنه علي بن صالح بن حي[4] وغيره، أنه كان يرعى ركاب أصحابه، وغمامة تظله، وكان يصلي والسبع يضرب بذنبه يحميه[5].

٥٠٠ ــ وروى النسائي في سننه عن عيسى بن عمر[6]، قال: كان عمرو بن عتبة يخرج ليلاً فيقف على القبور، فيقول: يا أهل القبور، قد طويت

---

(١) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك بن المهاجر بن عبد الرحمن الزبيدي الحمصي، مستقيم الحديث إلا في حديث واحد، يقال إن ابنه محمد أدخله عليه ــ يعني حديث الباب كما في التهذيب ــ من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين، د. انظر التقريب: ص ٢٢، والتهذيب: ١/١٤٨ ــ ١٤٩.

(٢) بقية هو ابن الوليد، مدلس.

(٣) عمرو بن عتبة بن فرقد السلمي الكوفي مخضرم، استشهد في خلافة عثمان، س ق. التقريب: ص ٢٦١.

٤٩٩ــ كتاب الجهاد: ٢/١٣٤ ــ ١٣٥.

(٤) علي بن صالح بن حي الهمداني، أبو محمد الكوفي، ثقة عابد، من السابعة مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: بعدها، م ٤. التقريب: ص ٢٤٦.

(٥) انظر: تهذيب التهذيب: ٨/٧٥ ــ ٧٦.

(٦) عيسى بن عمر الأسدي الهمداني بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، القارىء، ثقة، من السابعة، مات سنة ست وخمسين، ت س. التقريب: ص ٢٧١.

الصحف ورفعت الأعمال، ثم يبكي ويصف قدميه حتى يصبح، فيرجع فيشهد صلاة الصبح وقال الأعمش: قال عمرو بن عتبة: سألت الله أن يزهدني في الدنيا فزهدني، فما أبالي ما أقبل منها وما أدبر، وسألته أن يقويني على الصلاة فرزقني منها، وسألته الشهادة فأنا أرجوها[1].

٥٠١ ــ وقال عبد الرحمن بن يزيد[2]: خرجنا في جيش فيهم علقمة[3] ويزيد بن معاوية النخعي[4]، وعمرو بن عتبة، فخرج عمرو بن عتبة وعليه جبة جديدة بيضاء، فقال: ما أحسن الدم ينحدر على هذه! قال: فأصابه حجر من العدو فشجه، فتحدر الدم عليها فمات منها فدفناه[5].

٥٠٢ ــ وروى السدي عن ابنٍ لعمرو بن عتبة، قال: نزلنا في مَرْج[6]، فقال عمرو بن عتبة: ما أحسن هذا المَرْج! ما أحسن الآن لو أن منادياً ينادي، يا خيل الله اركبي، فخرج رجل فكان أول من لقي فأصيب، ثم دفن في هذا / المرج، قال: فما كان بأسرع من أَنْ نَادَى منادٍ يا خيل الله اركبي، فخرج عمرو في سرعان الناس، فأتى عتبة[7] ــ يعني أباه، وكان إذ ذاك أميراً على الجيش ــ فأخبر بذلك، فقال: عليَّ عمراً، عليَّ عمراً، فأرسل في طلبه فما أُدرك حتى أصيب، قال: فما أراه دفن إلا في مركز رمحه، رضي الله عنه، ومناقبه كثيرة جداً [٥٧/ب]

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب: ٨/٧٥ ــ ٧٦.

(٢) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو بكر الكوفي، ثقة، من كبار الثالثة، مات سنة ثلاث وثلاثين، ع. التقريب: ص ٢١١.

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل: بعد السبعين، ع. التقريب: ص ٢٤٣.

(٤) يزيد بن معاوية النخعي الكوفي، العابد، ثقة، من الثانية، قتل غازياً بفارس، خ. انظر التقريب: ص ٣٨٤؛ والتهذيب: ١١/٣٦٠.

(٥) انظر: التهذيب: ٨/٧٥ ــ ٧٦.

(٦) المرج: أرض ذات نبات ومرعى. المصباح، ص ٥٦٧.

(٧) عتبة بن فرقد بن يربوع السلمي، أبو عبد الله، صحابي، نزل الكوفة وهو الذي فتح الموصل في زمن عمر، س. التقريب: ص ٢٣٢.

ليس هذا الكتاب محَلُّها، وإنما ذكرنا هذه النبذة منها استطراداً في الكلام، والله أعلم.

ومنها: أن في الجنة خيلاً من ياقوت لها أجنحة تطير براكبها حيث شاء.

٥٠٣ ـ عن عبد الرحمن بن ساعدة رضي الله عنه(١)، قال: كنت أحب الخيل، فقلت: يا رسول الله! هل في الجنة من خيل؟ فقال: «إن أدخلك الله الجنة، يا عبد الرحمن، كان لك فيها فرس من ياقوت له جناحان يطير بك حيث شئت». رواه الطبراني ورجاله ثقات.

٥٠٤ ـ وعن أبي سَورة(٢)، عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله! إني أحب الخيل، فهل في الجنة خيل؟ قال رسول الله ﷺ: «إن دخلت الجنة أوتيت بفرس من ياقوت له جناحان، فحملت عليه ثم طار بك حيث شئت». رواه الترمذي، وقال: أبو سورة ضعيف الحديث.

٥٠٥ ـ وعن سليمان بن بريدة(٣)، عن أبيه(٤)، أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! هل في الجنة من خيل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنِ الله أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء تطير

٥٠٣ـ انظر: مجمع الزوائد: ١٠/٤١٣.

(١) قال الحافظ: عبد الرحمن بن ساعدة الأنصاري، الساعدي... وذكره الطبراني وابن قانع وغيرهما في الصحابة، وأخرجوا عنه ـ يعني حديث الباب ـ ثم قال: وقد أخرجه الترمذي عن عبد الرحمن بن سابط مرسلاً، وهو المحفوظ، انتهى. الإصابة: ٢/٣٩٩، وانظر أيضاً: ٣/١٤٩ في ترجمة عبد الرحمن بن سابط.

٥٠٤ـ ضعيف سنن الترمذي، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة خيل الجنة، ٤/٨٨.

(٢) أبو سورة بفتح أوله وسكون الواو، وبعدها راء الأنصاري ضعيف من الثالثة، د ت ق. التقريب: ص ٤١٠.

٥٠٥ـ سنن الترمذي، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة خيل الجنة، ٤/٨٧.

(٣) سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، المروزي، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، م ٤. التقريب: ص ١٣٢.

(٤) بريدة بن حصيب، تقدم.

بك في الجنة حيث شئت إلا كان»، قال: وسأله رجل فقال: يا رسول الله! هل في الجنة من إبل؟ قال: فلم يقل له ما قال لصاحبه قال: «إن يدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتهت نفسك، ولذت عينك». رواه الترمذي من طريق المسعودي[1]، عن علقمة بن مرثد[2]، عنه.

٥٠٦ ــ ومن طريق سفيان[3]، عن علقمة عن عبد الرحمن بن سابط[4]، عن النبي ﷺ، قال: وهذا ــ يعني المرسل ــ أصح من حديث المسعودي[5].

ومنها: أن من ارتبط فرساً في سبيل الله تعالى فقد امتثل أمر الله، وأمر رسوله.

أمّا أمر الله فقوله تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل﴾ الآية[6].

٥٠٧ ــ وأما أمر رسول الله ﷺ فقوله: «ارتبطوا الخيل، وامسحوا

---

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، ضابطه، أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة خمس وستين، خت ع. التقريب: ص ٢٠٥.

(٢) علقمة بن مرثد بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة، الحضرمي، أبو الحارث الكوفي، ثقة، من السادسة، ع. التقريب: ص ٢٤٣.

٥٠٦ــ سنن الترمذي، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة خيل الجنة: ٨٧/٤ ــ ١٨٨.

(٣) هو: الثوري.

(٤) عبد الرحمن بن سابط، تقدم.

(٥) قال الحافظ: يريد على قاعدتهم، إن طريق المرسل، إذا كانت أقوى من طريق المتصل، رجح المرسل على الموصول. الإصابة: ١٤٩/٣.

(٦) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

٥٠٧ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب إكرام الخيل وارتباطها: ٥٣/٣، وسكت عنه المنذري.

ــ المجتبى، كتاب الخيل ما يستحب من شية الخيل: ٢١٨/٦، ومداره على عقيل بن شبيب، وقال الحافظ: إنه مجهول، التقريب: ص ٢٤٢.

بنواصيها، وأعجازها»، أو قال: «أكفالها[1] وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار». رواه أبو داود من حديث أبي وهب الجشمي[2]، وكانت له صحبة رضي الله عنه.

قيل: إنما نهى عن تقليدها الأوتار لئلا تختنق بها، حُكي هذا عن محمد بن الحسن، وقيل: كانوا يقلدونها بالأوتار، من أجل العين، فنهوا عن ذلك، قاله الإمام مالك رحمه الله[3].

وقيل: كانوا يعلقون التمائم في الأوتار، فكأن النهي عنها نهي عن تعليق التمائم، وقيل: المراد بالأوتار، الأحقاد، وقيل: غير ذلك[4].

٥٠٨ ـ وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله / عليه وسلم يقول: «حق على كل مسلم، أن يرتبط فرساً، إذا أطاق ذلك». [٥٨/أ]

٥٠٩ ـ وفي رواية: «ما من رجل مسلم إلا حق عليه أن يرتبط فرساً إذا أطاق ذلك». خرّجه ابن عساكر من طريق مندل بن علي[5]، وهو ضعيف.

٥١٠ ـ وعن ابن مسعود رضي الله عنه، جاءه رجل فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول في الخيل شيئاً؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، اشتروا على الله، واستقرضوا

---

(١) جمع كفل، وهو الكساء الذي يوضع على سنام البعير. انظر: النهاية: ١٩٢/٤، مادة (كفل).

(٢) أبو وهب الجشمي صحابي سكن الشام، بخ د س. التقريب: ص ٤٣٢.

(٣) انظر: الموطأ: ٩٣٧/٢.

(٤) قيل: معناه جمع وتر من الذحل ـ يعني الحقد والعداوة ـ أي: لا تطلبوا عليها الأوتار، وهي الذحول، كما كانت تفعله الجاهلية، وقيل: لا تقلدوها أوتار القسي فتختنق بها، مهما راعت، وعلقت بغصن، وهو تأويل محمد بن الحسن. انظر: مشارق الأنوار: ٢٧٨/٢.

(٥) مندل مثلث الميم، ساكن الثاني ابن علي العنزي، بفتح المهملة والنون ثم زاي، أبو عبد الله الكوفي، ويقال: اسمه عمرو ومندل لقب، ضعيف من السابعة، مات سنة سبع أو ثمان وستين. د ق. التقريب: ص ٣٤٧.

على الله». قيل: يا رسول الله، كيف نشتري على الله، ونستقرض على الله؟ قال: «قولوا: أقرضنا على مقاسمنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا، لا تزالوا بخير ما دام جهادكم خضراً، وسيكون في آخر الزمان قوم يَشْكُون في الجهاد، فجاهدوا في زمانهم، واغزوا، فإن الغزو يومئذ أخضر». رواه ابن عساكر من طريق بقية بن الوليد، عن علي بن أبي علي[1]، حدثني يونس[2]، عن الزهري، عن ابن مسعود.

ومنها: ما روي أن الجن لا تدخل بيتاً فيه فرس.

٥١١ ــ عن يزيد بن عبدالله المليكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، أنه قال في قوله تعالى: ﴿وآخرين من دونهم لا تعلمونهم﴾[3] «إنهم الجن».

٥١٢ ــ وقال النبي ﷺ: «الجن لا تدخل بيتاً فيه عتيق من الخيل». رواه الطبراني، وابن أبي حاتم في تفسيره، وابن عساكر، كلهم عن أبي مهدي، وهو سعيد بن سنان[4]، عن يزيد[5].

وقال ابن كثير الدمشقي الحافظ في تفسيره: هذا الحديث منكر، انتهى[6].

وقال القرطبي في قوله تعالى: ﴿وآخرين من دونهم﴾[7]، قال: يعني

---

(١) علي بن علي القرشي، مجهول منكر الحديث. انظر: ميزان الاعتدال: ١٤٧/٣.

(٢) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، ع. التقريب: ص ٣٩١.

(٣) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

٥١١ و٥١٢ ــ قال الهيثمي: وفيه مجاهيل. مجمع الزوائد: ٢٧/٧ ولم أجده في تفسير ابن أبي حاتم عند تفسير هذه الآية.

(٤) سعيد بن سنان الحنفي، تقدم.

(٥) يزيد بن عبد الله بن عريب المليكي.

(٦) وعبارة ابن كثير: وهذا الحديث منكر، لا يصح إسناده ولا متنه، تفسير القرآن العظيم: ٢٦/٤، ط. الشعب، ت عبد العزيز غنيم محمد أحمد عاشور.

(٧) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

فارس والروم، قاله السدي، وقيل الجن، وهو اختيار الطبري، وقيل: هو كل من لا تعرف عداوته، انتهى[1].

وقد حكي عن عبد الله بن المبارك أنه أتاه رجل، فقال: إني أرجم في داري قال: اذهب فارتبط في دارك فرساً عربياً، فذهب فارتبط فرساً، فانقطع عنه الرجم، فسئل عبد الله بن المبارك عن ذلك فتلا قوله تعالى: ﴿وآخرين من دونهم﴾[2]، وقال: هم الجن.

٥١٣ ــ وعن صفوان بن موسى في هذه الآية: ﴿وآخرين من دونهم لا تعلمونهم﴾[2]، قال: هم الجن، ولن يخيل الشيطان إنساناً في داره فرس عتيق، خرّجه ابن عساكر.

قوله فرس عتيق: أي رائع كريم، قاله الجوهري، وصاحب المحكم[3] والغريبين وغيرهم[4].

والعتيق: الكريم من كل شيء، والخيار من كل شيء.

٥١٤ ــ وعن أبـي الحسن الإسكندراني، أن رسول الله ﷺ قال: «أتى عيسى ابن مريم ﷺ إبليس، فقال له: يا إبليس إني سائلك عن شيء فهل أنت صادقي فيه؟ فقال: يا روح الله! سلني عما بدا لك، قال: أسألك بالحي الذي لا يموت ما الذي يسل جسمك ويقطع ظهرك؟ قال: صهيل فرس في سبيل الله في قرية من القرى أو حصن من الحصون، ولست أدخل داراً / فيها فرس في سبيل الله». ذكره في شفاء الصدور، والله أعلم بحاله. [٥٨/ب]

ومنها: أن الملائكة عليهم السلام لا تحضر من اللهو شيئاً غير إجراء الخيل وما يذكر معه.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٣٨/٨.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

(٣) هو علي بن إسماعيل يعرف بابن سيده، من أهل مرسية، إمام في اللغة والعربية حافظاً لهما، مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. كتاب الصلة: ٤١٧/٢ ــ ٤١٨.

(٤) انظر: الصحاح للجوهري: ١٥٢١/٤؛ والمحكم لابن سيده: ١٠٠/١، وعبارة المؤلف لصاحب المحكم.

٥١٥ ــ وعن أبـي أيوب رضي الله عنه، أن النبـي ﷺ قال: «لا تحضر الملائكة من اللهو شيئاً، إلا لهو الرجل مع امرأته، وإجراء الخيل والنضال». خرّجه ابن عساكر بإسناده.

قال المؤلف: وتأتي أحكام إجراء الخيل في باب الرمي إن شاء الله[١] وإنما أخرناها إلى هناك لمشابهتها الرمي في أكثر الشروط والأحكام، والله أعلم.

وعن عقبة بن عامر[٢] رضي الله عنه، أنه سمع النبـي ﷺ يقول: «ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا، وكل شيء يلهو به الرجل باطل، إلا رمي الرجل بقوسه، أو تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته». الحديث رواه أبو داود، والنسائي، والحاكم في حديث يأتي إن شاء الله[٣].

٥١٦ ــ وروى الحاكم وصححه من حديث أبـي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاثة: انتضالك بقوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك فإنها من الحق».

فصـــل

كان للنبـي ﷺ فرس يسمى السكب بفتح السين وإسكان الكاف، وكان أغر محجلاً طلق اليمنى كُميتاً، وقال ابن الأثير: كان أدهم، وهو أول فرس ملكه، اشتراه من أعرابـي بعشرة أواق، وكان أول ما غزا عليه أُحداً، ولم يكن مع المسلمين يومئذ غيره، وغير فرس لأبـي بردة بن نيار[٤].

---

(١) يأتي في ص ٤٦٦ ــ ٤٧٣.

(٢) عقبة بن عامر الجهني، صحابـي مشهور، والمشهور في كنيته أبو حماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً، مات في قرب الستين، ع. التقريب: ص ٢٤١.

(٣) يأتي تخريجه برقم: ٨٣٧.

٥١٦ــ المستدرك: ٢/٩٥، وقال الذهبـي في التلخيص: وسويد ــ يعني أحد رواتـه ــ متروك.

(٤) أبو بردة بن نيار الأنصاري خال البراء بن عازب، وشهد بدراً وما بعدها، مات سنة إحدى، وقيل اثنتين، وقيل: خمس وأربعين. الإصابة: ٤/١٨ ــ ١٩.

يقال: فرس سكب إذا كان كثير الجري كأنما يسكب الجري سكباً.

وآخر يسمى: المرتجز بكسر الجيم، سمي بذلك لحسن صهيله كأنه يُنْشِد رَجَزاً، وكان أشهب، وقيل: هو الطِرف بكسر الطاء، وقيل: هو النجيب، والنجيب والطرف هو: الكريم من الخيل.

وآخر يسمى اللحيف على وزن فعيل بمعنى فاعل، كأنه يحلف الأرض بذنبه، وقيل: هو بضم اللام وفتح الحاء على التصغير، وقيل: بالخاء المنقوطة، أهداه له ربيعة بن أبي البراء، وقيل: فروة بن عمرو الجذامي[1].

وآخر يسمى اللزاز، من قولهم لَاَزَزْتُه، أي: لاصقته، كأنه يلتزق بالمطلوب لسرعته، وقيل: لاجتماع خلقه أهداه له المقوقس[2].

وآخر يسمى الظَّرِبَ أهداه له فروة بن عمرو أيضاً، والظرب بفتح الظاء المعجمة، وكسر الراء كذا رأيته في مواضع معتمدة، وهو: واحد الظراب، وهي: الجبال الصغار، سمي به لكبره وسِمَنِه، وقيل: لقوته وصلابته.

وآخر يسمى الورد أهداه له تميم الداري، فأعطاه عمر بن الخطاب، والورد: لون بين الكميت والأشقر.

وآخر يسمى سبحة بفتح السين وإسكان الباء، من قولهم: فرس سابح إذا كان حسن مد اليدين في الجري، وسبح الفرس جريه.

[٥٩/أ] قال الحافظ شرف الدين الدمياطي[3] وغيره: هذه / السبعة متفق عليها، وكان الذي يمتطي عليه ويركب السكب، انتهى.

---

(١) فروة بن عامر الجذامي، أو ابن عمرو وهو أشهر، أسلم في عهد النبي ﷺ، وبعث إليه بإسلامه، ولم ينقل أنه اجتمع به، وكان عاملاً للروم على من يلهم من العرب، فبلغ الروم إسلامه، فطلبوه وحبسوه ثم قتلوه. الإصابة: ٢١٣/٣.

(٢) المقوقس هو لقب، واسمه جريج بن مينا بن قرقب أمير القبط بمصر من قبل ملك الروم، وذكره ابن منده في الصحابة، والراجح أنه تمادى على النصرانية إلى أن مات. الإصابة: ٥٣٠ ـ ٥٣٢.

(٣) العلامة الحافظ، الفقيه، النسابة، شيخ المحدثين، شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن، التوني، الدمياطي، صاحب التصانيف، توفي سنة خمس وسبعمائة. تذكرة الحفاظ: ١٤٧٧/٤ ـ ١٤٧٩.

واختلف في غير السبعة المذكورة، فروي أنه كان له فرس أبلق حمل عليه بعض أصحابه.

وآخر اسمه ذو العقال بضم العين وتشديد القاف، وبعضهم يخففها وهو ظلـع[1] في قوائم الدواب، كذا قال الجوهري وغيره[2].

وآخر اسمه ذو اللمة، وآخر اسمه المرتجل بالجيم، والارتجال خَلْطُ العَنَقِ بالهملجة[3]، وهما ضربان من السير.

وآخر اسمه المُرَاوِح بضم الميم وتقديم الألف على الواو، ونصب الراء وبعضهم يقول فيه: المراوح بكسر الميم وإسكان الراء وتقديم الواو.

وآخر اسمه السرحان، بكسر السين المهملة، وبالحاء المهملة وهو اسم للذئب.

وآخر اسمه اليعسوب، وهو اسم طائر، واسم أمير النحل، واسم من ساد قومَه.

وآخر اسمه اليعبوب وهو اسم الفرس الجواد، وجَدْوَلٌ يعبوب، شديد الجري.

وآخر اسمه البحر، وآخر اسمه الشحا بالشين المعجمة والحاء المهملة، من قولهم فرس بعيد الشحوة، أي: بعيد الخطوة، وآخر اسمه مندوب، وآخر اسمه السجل بكسر السين المهملة وإسكان الجيم.

قال ابن الأثير: وأخاف أن يكون السجل مصحفاً من الشحا أو العكس، وآخر اسمه ملاوح، وآخر اسمه الطرف، وآخر اسمه النجيب، وذكر غير ذلك، وهذا كله مما اختلف فيه.

قال المؤلف: ومن فوائد هذا الفصل الاستنان بالنبي ﷺ في تسمية

---

(١) الظلع بالسكون، العرج. لسان العرب: ١١٥/١٠، مادة (ظلع).

(٢) الصحاح: ١٧٧٠/٥، مادة (عقل).
ولسان العرب: ٤٩٠/١٣، مادة (عقل).

(٣) الهملجة، والهملاج: حسن سير الدابة في سرعة، فارسي معرب. لسان العرب: ٢١٧/٣.

الخيل، مما سمى به خيله، وكان له ﷺ بغلة اسمها دلدل، وأخرى اسمها فضة، وأخرى شهباءُ أهداها له صاحب أيله، وأخرى بعثها له صاحب دومة الجندل.

٥١٧ ـ وروي أن كسرى أهدى له بغلة. ذكره الثعلبي[١] في تفسير سورة الأنعام بسند ضعيف.

٥١٨ ـ وروي أن النجاشي أيضاً أهدى له بغلة، ذكره أبو الشيخ ابن حبان[٢] في كتاب أخلاق النبي ﷺ، وكان سرج النبي ﷺ دفتاه من ليف، والله أعلم.

* * *

---

(١) أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعالبي، ويقال: الثعلبي أيضاً، وهو لقب أيضاً وليس بنسبة، النيسابوري، المفسر المشهور، توفي سنة سبع وعشرين وأربع مائة. البداية والنهاية: ١٢/٤٠.

٥١٨ـ ص ١٥٢، وفي سنده محمد بن زياد الزيادي، قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطىء.

(٢) الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري ويعرف بأبي الشيخ، وكان ثقة، توفي سنة تسع وستين وثلاث مائة. انظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٩٤٥، ٩٤٧.

الباب الرابع عشر

في فضل خدمة الخيل، وإكرامها، والتعليق عليها، وذكر ما يحمد منها، وما يذم، وما جاء في النهي عن قص نواصيها وأذنابها

٥١٩ ـ عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى قال: أُثبت لي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كان له فرس عربي، فأكرمه أكرمه الله، وإن أهانه أهانه الله». ذكره أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الخيل عن ابن أبي ذئب[1]، عن إسماعيل بن أبي حكيم[2] كاتب عمر بن عبد العزيز، عنه.

٥٢٠ ـ وخرّج البيهقي في الشعب وابن عساكر من طريق إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني[3]، أن رَوْحَ بن زنباع[4] زار تميماً الداري[5] فوجده/ينقي شعيراً لفرسه. وحوله أهله، فقال ما كان في هؤلاء من [٥٩/ب]

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل: سنة تسع، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٠٨.

(٢) إسماعيل بن أبي حكيم القرشي، مولاهم المدني، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاثين، م د س ق. تقريب التهذيب: ص ٣٢ ـ ٣٣.

٥٢٠ـ شعب الإيمان: ٢/١٠٠.

(٣) شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي، صدوق فيه لين، من الثالثة، د ت ق. تقريب التهذيب: ص ١٤٤.

(٤) روح بن زنباع بن روح بن سلامة، أبو زرعة، ويقال: أبو زنباع، الفلسطيني، وثقه ابن حبان، مات بالأردن سنة أربع وثمانين من الهجرة. تعجيل المنفعة: ص ٩٠.

(٥) تميم بن أوس بن خارجة الداري، أبو رقية، صحابي مشهور، قيل: مات سنة أربعين، خت م ٤. تقريب التهذيب: ص ٤٩.

يكفيك هذا؟ قال: بلى، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نقى شعيراً لفرســه يعلقه عليه، كتب الله له بكل حبة حسنة».

٥٢١ ــ ورواه الطبراني وابن عساكر أيضاً، كلاهما من طريق عبيد بن جناد الحلبي[١]، حدثنا عطاء بن مسلم[٢]، عن ابن شوذب[٣]، عن إبراهيم بن أبي عبلة[٤]، عن روح بن زنباع قال: دخلت على تميم الداري رضي الله عنه، وهو أمير على بيت المقدس، وهو ينقي لفرسه شعيراً فقلت: أيها الأمير، أما كان لك من يكفيك هذا؟ قال: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نقى لفرسه شعيراً، ثم قام به حتى يعلقه عليه كتب الله له بكل شعيرة حسنة».

٥٢٢ ــ وفي رواية ابن عساكر، فقال: بلى ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ربط فرساً في سبيل الله، ثم وَلِيَ نقاةَ شعيرة، ومسحه، وحسه، كان له بعدد كل شعرة[٥] وكل حبة حسنة تكتب له، وسيئة تمحى عنه».

٥٢٣ ــ وروى حجاج بن محمد[٦]، أنا عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن

---

(١) عبيد بن جناد الحلبي، جناد بالجيم والنون المشددة وآخره دال، روى عن عطاء بن مسلم وابن المبارك، وقال أبو حاتم: صدوق لم أكتب عنه. انظر: الجرح والتعديل: ٤٠٤/٥. وفي المخطوط: عبيد بن حماد بالحاء المهملة والميم بعدها والتصحيح من الجرح والتعديل. وتصحيفات المحدثين للعسكري: ٤٣٧/٢/٣ ــ ٤٣٨.

(٢) عطاء بن مسلم الخفاف أبو مخلد الكوفي، نزيل حلب، صدوق يخطىء كثيراً، من الثامنة، مات سنة تسعين، تم س ق. تقريب التهذيب: ص ٢٣٩.

(٣) عبد الله بن شوذب الخراساني أبو عبد الرحمن، سكن البصرة ثم الشام، صدوق عابد، من السابعة، مات سنة ست أو سبع وخمسين، بخ ٤. التقريب: ص ١٧٧.

(٤) إبراهيم بن أبي عبلة بسكون الموحدة واسمه شمر بكسر المعجمة بن يقظان الشامي، يكنى أبا إسماعيل، ثقة، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين، خ م د س ق. تقريب التهذيب: ص ٢١.

(٥) في (ع): شعيرة.

(٦) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد، الترمذي الأصل، نزل بغداد، ثم المصيصة، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع. تقريب التهذيب: ص ٦٥.

عائشة رضي الله عنها، قالت: بينما رسول الله ﷺ يوماً جالس وفرسه مربوط عنده، فقلت يا رسول الله! ولِّني مخلاته، فقال: «لقد أردت أن تذهبي بالأجر العظيم، من علق على فرس مخلاة كتب له بها حسنة، ومن نزعها عنه بعد أن يستوفي علفه، محا الله عنه بها سيئة». ذكره أبوعبيدة في كتاب الخيل، وعثمان بن عطاء ضعيف.

٥٢٤ ــ وعن عائشة رضي الله عنها، أنها خرجت ذات غداة ورسول الله ﷺ يمسح وجه فرسه بثوبه، فقالت: يا رسول الله! بثوبك؟ فقال: «وما يدريك لعل جبريل قد عاتبني فيه الليلة» قالت: فولني علفه، فقال: «لقد أردت أن تذهبي بالأجر كله، أخبرني جبريل، أن ربي يكتب لي بكل حبة حسنة». ذكره في شفاء الصدور.

٥٢٥ ــ قال أبو عبيدة: وقال وكيع: حدثنا الربيع بن صبيح، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ أتى بفرس فقام إليه فجعل يمسح عينيه ووجهه، ومنخريه، بكم قميصه، فقالوا: يا رسول الله! بكم قميصك؟ قال: «إن جبريل عاتبني في الخيل». وهذا الحديث مرسل، والربيع بن صبيح رجل صالح وفي حديثه ضعف، والله أعلم.

٥٢٦ ــ قال: وثنا مروان بن معاوية[1]، حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري[2]، عن مسلم بن يسار[3]، قال: أُخبرت أن النبي ﷺ خرج ذات يوم فمسح وجه فرس له بردائه، وقال: «إني عتبت الليلة في الخيل».

قال المؤلف: وهذا مرسل، ورجاله ثقات، والله أعلم.

---

(١) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة، ثم دمشق، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٣٣.

(٢) يحيى بن سعيد الأنصاري، تقدم.

(٣) مسلم بن يسار المصري، أبو عثمان الطنبذي مولى الأنصار، مقبول، من الرابعة، بخ م د ت ق. تقريب التهذيب: ص ٣٣٦.

فصـــل

٥٢٧ ـ عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البركة في نواصي الخيل». رواه البخاري ومسلم وهذا لفظه.

٥٢٨ ـ وعن عتبة بن عبدٍ السلمي رضي الله عنه(١)، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها، ولا أذنابها، فإن أذنابها مذَابُّها ومَعَارِفُها دِفاؤها، ونواصيها/معقود فيها الخير». رواه أبو داود، وأبو عوانة في صحيحه. [٦٠/أ]

فصـــل

٥٢٩ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الخيل الأدهم الأقرح، الأرثم، ثم الأقرح المحجل طَلْق اليمنى، فإن لم يكن أدهم، فكميت على هذه الشية». رواه ابن ماجه والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولفظه:

٥٢٧ـ فتح الباري: رقم ٢٨٥١، كتاب الجهاد، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ٦/٥٤.

ـ مسلم: رقم ١٨٧٤، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير: ٣/١٤٩٤.

٥٢٨ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب كراهية جَزّ نواصي الخيل وأذنابها: ٣/٤٧، وقال المنذري: في إسناده رجـل مجهول، انتهى. مختصر سنن أبي داود: ٣/٣٨٥.

ـ مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد: ٥/١٩، رواه بأربعة أسانيد وفي واحد منها رجل مجهول، ومدار الثلاثة الأخرى على نصر بن علقمة راوي الحديث عن عتبة بن عبد، وهو من الطبقة السادسة، ويكون الحديث منقطعاً.

(١) عتبة بن عبد السلمي، أبو الوليد صحابي شهير أول مشاهده قريظة، مات سنة سبع وثمانين، د ق. تقريب التهذيب: ص ٢٣٢.

٥٢٩ـ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله: ٢/٩٣٣، وفي إسناده أبي بن العباس، قال الحافظ: فيه ضعف.

ـ سنن الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل: ٣/١٢٠، رواه بسندين، السند الأول رجاله ثقات خلا ابن لهيعة، ولكن الراوي عنه عبد الله بن المبارك، والسند الثاني فيه أبي بن العباس، ولفظ المؤلف للترمذي.

٥٣٠ ـ أن رسول الله ﷺ قال: «خير الخيل الأدهم الأقرح، المحجل الأرثم، طلق اليمنى، فإن لم يكن أدهم فكميت على هذه الشية». ورواه ابن حبان في صحيحه.

٥٣١ ـ عن عقبة بن عامر، وأبي قتادة جميعاً بلفظ الحاكم.

الأقرح من الخيل: هو الفرس يكون في وسط جَبْهته قرحة، وهي: بياض يسير دون الغرة، والأرثم: بفتح الهمزة، والثاء المثلثة أيضاً هو: الفرس يكون به رثم بالتحريك، ويقال فيه: رثم بضم الراء وإسكان الثاء وهو: بياض في شفته العليا، الذكر أرثم، والأنثى رثماء، وطلق اليمنى بفتح الطاء وإسكان اللام وبضمهما أيضاً إذا لم يكن بها تحجيل.

والكميت: بضم الكاف وفتح الميم، وهو الفرس الذي ليس بالأشقر ولا الأدهم بل يخالط حمرته سواد، وقد سأل عمر رضي الله عنه العبسيين[1]، أي الخيل وجدتموه أصبر في حربكم؟ قالوا: الكُمْتُ، والشيه: بكسر الشين المعجمة وفتح الياء مخففة هو كل لون في الفرس يكون معظم لونها على خلافه.

٥٣٢ ـ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا أردت أن تغزو فاشتر فرساً أغر محجل مطلق اليمنى، فإنك تغنم وتسلم». رواه الطبراني، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه الدارمي في مسنده من حديث أبي قتادة، ولفظه:

٥٣٠ـ المستدرك: ٩٢/٢ وقال: هذا حديث غريب صحيح وقد احتج الشيخان بجميع رواته، ووافقه الذهبي، وفي إسناده أبي بن العباس ولم يخرج له مسلم، وفي البخاري له حديث فرد، مع أنه قال فيه: ليس بالقوي كما في تهذيب التهذيب: ١٨٦/١.
قال الذهبي: أبي، وإن لم يكن بالثبت فهو حسن الحديث، انتهى. ميزان الاعتدال: ٧٨/١.

٥٣١ـ موارد الظمآن: ص ٣٩٤.

(١) لعله نسبة إلى عبس، وهي محلة بالكوفة. انظر: معجم البلدان: ٧٩/٤.

٥٣٢ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبيد بن الصباح وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٦٢/٥.
ـ المستدرك: ٩٢/٢، ووافقه الذهبي.

٥٣٣ ـ أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أريد أن أشتري فرساً فأيها أشتري؟ قال: «اشتر أدهم أرثم محجل مطلق اليمنى، أو من الكميت على هذه الشيه تغنم وتسلم».

٥٣٤ ـ وعن أبي وهب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم من الخيل بكل كميت أغر محجل، أو أشقر أغر محجل، أو أدهم أغر محجل». رواه أبو داود، والنسائي أطولَ منه.

٥٣٥ ـ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُمْنُ الخيل في شُقرها». ورواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن.

اليمن: بضم الياء هو الخير والبركة والقوة.

٥٣٦ ـ وروى الواقدي، أخبرني سعيد بن خالد[1]، عن داود بن علي ابن عبد الله بن عباس[2]، عن

٥٣٣ـ الدارمي، كتاب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل وما يكره: ٢١٢/٢، وفي سنده ابن لهيعة وقد حسن حديثه الهيثمي والمؤلف والشيخ أحمد شاكر من المعاصرين.

٥٣٤ـ رواه أبو داود من طريق عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه، كتاب الجهاد، باب فيما يستحب من ألوان الخيل: ٤٧/٣.

ـ رواه النسائي بنفس الطريق، كتاب الخيل، ما يستحب من شية الخيل: ٢١٩/٦، ولفظ: «من الخيل» لم أجده في أبي داود ولا في النسائي.

ـ وأخرج الحديث ابن الأثير بلفظ المؤلف في جامع الأصول، ونسبه لأبي داود، الفصل الثاني، النوع الأول: ٤٥/٥. وسنده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب تفرد بالرواية عنه محمد بن المهاجر.

٥٣٥ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيما يستحب من ألوان الخيل: ٤٨/٣.

ـ سنن الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل، وقال: حسن غريب: ١٢٠/٣.

ـ ورواه الإمام أحمد: رقم ٢٤٥٤، ١٥٠/٤، شرح أحمد محمد شاكر وقال: إسناده حسن.

(١) سعيد بن خالد هذا لم يتميز لي من هو؟

(٢) داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي، أبو سليمان، أمير مكة وغيرها، مقبول، من السادسة، مات سنة ثلاثة وثلاثين، بخ ت. التقريب: ص ٩٦.

أبيه[1]، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «خير الخيل الشقر».

٥٣٧ ـ وروى غياث بن إبراهيم عن عمرو بن الحارث، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو جمعت خيول العرب في صعيد ثم أرسلت لكان سُبَّاقُها أشقر». ذكر هذين الحديثين أبو عبيدة في كتاب الخيل.

٥٣٨ ـ وعن رسول الله ﷺ/، أنه ذكر الخيل فقال: «خضرها صلبها [٦٠/ب] وكمتها ديباجها وشقرها جيادها، اللهم بارك في الأخضر اللهم بارك في الأشقر»، ذكره في شفاء الصدور.

٥٣٩ ـ وروى الواقدي، حدثني ابن أبي سبرة[2]، عن سليمان بن سحيم[3]، عن نافع بن جبير[4]، عن رسول الله ﷺ قال: «اليمن في الخيل في كل أحوى أحم». ذكره أبو عبيدة وهو مرسل، وحديث ابن عباس أولى منه وأصح.

وذكر أبو عبيدة في ألوان الخيل أن الأحوى الأحم هو: المشاكل للدهمة والخضرة.

٥٤٠ ـ وخرّج ابن عساكر عن رجل من بني عجل، عن عكرمة: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل﴾[5]، قال: القوة ذكور الخيل، والرباط الإناث.

---

(١) علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد، ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة ثمان عشرة على الصحيح، بخ م ٤. تقريب التهذيب: ص ٢٤٧.

(٢) أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن أبي رهم بن عبد العزيز القرشي العامري المدني، واختلف في اسمه رموه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالماً من السابعة، مات سنة اثنين وستين، ق. التقريب: ص ٣٩٥ ـ ٣٩٦.

(٣) سليمان بن سحيم، أبو أيوب المدني، صدوق، من الثالثة، م د س ق. انتهى. التقريب: ص ١٣٣.

(٤) نافع بن جبير بن مطعم النوفلي، أبو محمد أو أبو عبد الله المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين، ع. انتهى، التقريب: ص ٣٥٥.

(٥) سورة الأنفال: آية ٦٠.

٥٤١ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يكره الشكال من الخيل». رواه مسلم وغيره وفي طريق له ولأبي داود.

٥٤٢ ـ قال: والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض، وفي يده اليسرى أو يده اليمنى ورجله اليسرى، وذكر بعضهم أن الفرس الذي قتل عليه الحسين بن علي رضي الله عنهما كان أشكل.

٥٤٣ ـ وذكر في شفاء الصدور، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا رأيتم خيل القوم رافعة رؤوسها كثيراً صهيلها، فاعلموا أن الدائرة لهم، وإذا رأيتم خيل القوم ناكسة رؤوسها قليلاً صهيلها، تحرك أذنابها فاعلموا أن الدائرة عليهم».

* * *

٥٤١ـ مسلم: رقم ١٨٧٥، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل: ١٤٩٤/٣.

٥٤٢ـ مسلم: كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل: ١٤٩٥/٣. سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ما يكره من الخيل: ٤٩/٣.

الباب الخامس عشر

في فضل عمل المجاهد والمرابط من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك

٥٤٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً». رواه البخاري ومسلم.

٥٤٥ ـ وخرّج أبو يعلى من طريق زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه معاذ بن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله في غير رمضان، بعد من النار مائة عام سير المضمَّر الجواد».

٥٤٦ ـ وعن عمرو بن عبس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله بعدت منه النار مسيرة مائة عام». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

٥٤٧ ـ وروى ابن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة[1]، عن عبد الرحمن بن

٥٤٤ـ فتح الباري: رقم ٢٨٤٠، كتاب الجهاد، باب فضل الصوم في سبيل الله: ٤٧/٦.
ـ مسلم: رقم ١١٥٣، كتاب الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر: ٨٠٨/٢، واللفظ لمسلم.

٥٤٥ـ قال الهيثمي: وفيه زبان بن فايد وفيه كلام وقد وثق. مجمع الزوائد: ١٩٤/٣.

٥٤٦ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون. مجمع الزوائد: ١٩٤/٣.

(١) أبو أسامة اسمه حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، تقريب التهذيب: ص ٨١؛ وانظر أيضاً: الجرح والتعديل: ١٣٢/٣.

٥٤٧ـ المصنف: ٣٠٦/٥.

يزيد بن جابر[1]، عن مكحول، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله بُوعِدَ من النار مائة خريف». وهذا مرسل.

٥٤٨ ــ وخرّج عبد الرازق من طريق عبيد الله بن زحر[2]، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله بعَّد الله وجهه عن النار مسيرة مائة عام ركض الفرس الجواد المضمر».

٥٤٩ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «من صام يوماً تطوعاً في سبيل الله خفف الله عنه من وقوف يوم القيامة عشرين سنة»، رواه ابن عساكر من طريق الخليل بن مرة[3]، وفيه خلاف عن إسماعيل[4]، عن عطاء، عنه.

[٦١/أ] ٥٥٠ ــ وروى أيضاً/من طريق مندل بن علي ــ وهو ضعيف ــ عن عبد الله بن مروان، عن بعجة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد إملاكَ مسلم فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبع مائة، ومن شهد جنازة امرىء مسلم فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبع مائة، ومن عاد امرءًا مسلماً فكأنما صام يوماً في

---

(١) عبد الرحمن بن زيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين، ع. تقريب التهذيب: ص ٢١١.

٥٤٨ــ المصنف، كتاب الجهاد، باب الصيام في الغزو: ٣٠١/٥، وسنده ضعيف، لضعف علي بن يزيد، وتقدم الكلام فيه.

(٢) عبد الله بن زخر، بفتح الزاي، وسكون المهملة، الضمري مولاهم، الإفريقي، صدوق يخطىء، من السادسة، بخ ٤. التقريب: ص ٢٢٤.

٥٤٩ــ هو عطاء بن أبي رباح كما في سنن ابن ماجه، رقم الحديث: ٣٦٧٠.

(٣) الخليل بن مرة الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة، البصري نزيل الرقة، ضعيف، من السابعة، مات سنة ستين، ق. التقريب: ص ٩٤.

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، مجهول، من الخامسة، ق. التقريب: ص ٣٢.

سبيل الله، واليوم بسبع مائة». زاد بعض الرواة: «ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبع مائة».

٥٥١ ــ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والأرض». رواه الطبراني بإسناد حسن.

٥٥٢ ــ ورواه ابن أبي شيبة موقوفاً، إلا أنه قال: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين جهنم أبعد مما بين السماء والأرض».

٥٥٣ ــ رواه الترمذي من حديث أبي أمامة، وقال: حديث غريب.

٥٥٤ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «ما من عبد صام يوماً في سبيل الله إلا زوج حوراً من الحور العين في خيمة من درة مجوفة عليها سبعون حلة، ليس منها حلة تشبه صاحبتها، على سرير من ياقوتة حمراء، مُوَشَّحة بالدر، وعليها سبعون ألف فراش، بطائنها من استبرق، لها سبعون ألف وصيفة[1] لحاجتها، وسبعون ألفاً لبعلها[2]، مع كل وصيفة منهن سبعون ألف صحفة[3] من ذهب، ليس منها صحفة إلا وفيها لون من الطعام ما ليس في الأخرى، يجد لذةَ آخرها كلذةِ أولها». رواه ابن عساكر، وهو غريب ضعيف الإسناد.

٥٥١ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن. مجمع الزوائد، كتاب الصيام، باب فيمن صام يوماً في سبيل الله: ٣/١٩٤.

٥٥٢ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣١٧، موقوف على أبي الدرداء.

٥٥٣ــ رواه الترمذي، وقال: حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا الوليد بن جميل، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، قال: «من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والأرض».
وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي أمامة. جامع الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله: ٣/٩٠.
وهذا إسناد حسن إلا أن الوليد بن جميل يخطىء.

(١) الوصيفة: الجارية. المصباح: ص ٦٦١.
(٢) البعل: الزوج. المصباح: ص ٥٥.
(٣) الصحفة: إناء كالقصعة. المصباح: ص ٣٣٤.

*- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم، ثم الذي يأتيهم بالأخبار، وأخصهم منزلة عند الله الصائم» الحديث. رواه الطبراني، وتقدم بتمامه في الباب الثاني عشر[1].

قال المؤلف عفا الله عنه: وقد كان كثير من السلف يصومون في الجهاد، ويقاتلون ولا يفطرون، احتساباً لذلك عند الله وطلباً لمرضاته ورغبةً في جزيل ثوابه، وستأتي جملة من ذلك متفرقة.

٥٥٥ - وروى ابن المبارك، وابن أبي شيبة، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أتيت على عبد الله بن مخرمة[2] عام اليمامة فوقفت عليه، فقال: يا عبد الله بن عمر! هل أفطر الصائم؟ قلت: لا، قال: فاجعل لي في هذا المجن ماء لعلي أفطر، قال: فأتيت الحوض وهو مملوء دماً فضربته بجحفته[3]، ثم اغترفت منه فأتيته فوجدته قد قضى رضي الله عنه.

٥٥٦ - وفي رواية لابن المبارك، قال ابن عمر: ترافقت أنا وعبد الله ابن مخرمة وسالم مولى أبي حذيفة[4] عام اليمامة، وكان الرعي على كل امرىء منا يوماً فلما كان يوم تواقعوا، كان الرعي عليَّ فأقبلت فوجدت عبد الله /بن مخرمة صريعاً فوقفت عليه فقال: هل أفطر الصائم؟ فقلت: لا، قال: فاجعل لي في هذا المجن ماء لعلي أفطر ففعلت ثم رجعت إليه فوجدته قد قضى». [٦١/ب]

---

(١) تقدم برقم: ٣٣٣، ص ٣٢٨.

٥٥٥- كتاب المصنف: ٣١٦/٥، ٣١٧، ٣٤٩، ولم أجد هذه الرواية لابن المبارك.

(٢) عبد الله بن مخرمة بن عبد العزى القرشي العامري، أبو محمد، صحابي جليل واستشهد يوم اليمامة وله ثلاثون سنة. انظر ترجمته في الإصابة: ٣٦٥/٢ - ٣٦٦.

(٣) الجحفة: الترس. النهاية: ٣٤٥/١، مادة: (جحف).

٥٥٦- كتاب الجهاد: ١٢٣/١.

(٤) سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة أحد السابقين الأولين. انظر: الإصابة: ٨٠٦/٢.

٥٥٧ ــ وروى ابن المبارك عن السري بن يحيى[١]، عن ثابت البناني[٢]، أن فتى غزا زماناً وتعرض للشهادة، فلم يصبها، فحدث نفسه، فقال: والله ما أراني إلا لو قفلت إلى أهلي فتزوجت، قال: ثم قال[٣] في الفسطاط[٤]، ثم أيقظه أصحابه لصلاة الظهر، قال: فبكى حتى خاف أصحابه أن يكون قد أصابه شيء، فلما رأى ذلك قال: إني ليس بي بأس، ولكنه أتاني آت قبيل[٥] وأنا في المنام، فقال: انطلق إلى زوجتك العيناء، قال: فقمت معه، فانطلق (بي)[٦] في أرض بيضاء نقية، فأتينا على روضة فما رأيت روضة قط أحسن منها، فإذا فيها عشر جوارٍ، ما رأيت مثلهن قط أحسن منهن، فرجوت أن تكون إحداهن، فقلت: أفيكن العيناء؟ قلن: هي بين أيدينا ونحن جواريها، قال: فمضيت مع صاحبي، فإذا روضة أخرى يضعف حسنها على حسن التي تركت، فيها عشرون جارية، يضاعف حسنهن على حسن الجواري اللاتي خلفت، فرجوت أن تكون إحداهن فقلت: أفيكن العيناء؟ قلن: هي بين أيدينا، ونحن جواريها، حتى ذكر ثلاثين جارية.

قال: ثم انتهيت إلى قبة من ياقوتة حمراء مجوفة قد أضاء لها ما حولها، فقال لي صاحبي: ادخلَ، فدخلت فإذا امرأة ليس للقبة معها ضوء، فجلست فتحدثت ساعة، فجعلت تحدثني، فقال صاحبي: اخرج انطلق، قال: ولا أستطيع أن أعصيه، قال: فقمت، فأخذت بطرف ردائي، فقالت: أفطر عندنا الليلة، فلما أيقظتموني رأيت إنما هو حلم، فبكيت، فلم يلبثوا أن نودي

٥٥٧ـ كتاب الجهاد: ٢/١٤٤ ــ ١٤٥.

(١) السري بن يحيى بن إياس بن حرملة الشيباني البصري، ثقة أخطأ الأزدي في تضعيفه، من السابعة، مات سنة سبع وتسعين، بخ س. التقريب: ص ١١٧.

(٢) ثابت بن أسلم البناني بضم الموحدة ونونين مخففين، أبو محمد البصري ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين، ع. التقريب: ص ٥٠.

(٣) من القيلولة، وهي: النوم في الظهيرة. انظر: الصحاح: ٥/١٨٠٨.

(٤) الفسطاط: بضم الفاء وكسرها، بيت من الشَّعر. المصباح: ص ٤٧٢.

(٥) في (ع): قبل، وهو غير موجود في الجهاد لابن المبارك.

(٦) زيادة من كتاب الجهاد.

في الخيل، قال: فركب الناس فما زالوا يتطاردون حتى إذا غابت الشمس وحل للصائم الإفطار، أصيب تلك الساعة، وكان صائماً وظننت أنه من الأنصار، وأن ثابتاً كان يعرف نسبه.

٥٥٨ ــ وروى الطبراني بإسناده عن محمد ابن الحنفية(١)، قال: رأيت أبا عمرو الأنصاري(٢) وكان بدرياً عقبياً أحدياً، وهو صائم يتلوى من العطش، وهو يقول لغلامه: ويحك ترسني، فترسه الغلام حتى نزَع بسهم نزعاً ضعيفاً، حتى رمى بثلاثة أسهم، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نوراً يوم القيامة» فقتل قبل غروب الشمس رضي الله عنه.

وحكايات الصائمين في سبيل الله كثيرة تأتي منها جملة في أماكنها إن شاء الله تعالى.

٥٥٩ ــ وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصيام، والذكر يضعف على النفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف». رواه أبو داود، والحاكم من طريق زبان، عن سهل بن معاذ، عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

[٦٢/أ] ٥٦٠ ــ ورواه ابن المنذر في الأوسط عن موسى/بن أيوب(٣)، عن

---

(١) هو ابن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم المدني، ثقة عالم، من الثانية، مات بعد الثمانين، ع. التقريب: ص ٣١٢.

(٢) قال ابن الأثير عند ترجمة أبي عمرو: أظنه أبا عمرة الأنصاري، وعند ترجمة أبي عمرة، صحح أنه أبو عمرة. انظر: أسد الغابة: ٦/٢٢٧، ٢٣١.
وأما الحافظ فجزم أنه أبو عمرو الأنصاري. انظر: الإصابة: ٤/١٤٠.

٥٥٨ــ قال الهيثمي: وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥/٢٧٠.

٥٥٩ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في تضعيف الذكر في سبيل الله: ٣/١٩.
ــ والمستدرك بنحوه: ٢/٨٧ ــ ٨٨، ووافقه الذهبي. وقد قدمنا أن هذا السند ضعيف.

(٣) موسى بن أيوب: لم أعرفه.

موسى بن جبير[1]، عن معاذ[2]، عن النبي ﷺ.

٥٦١ ـ رواه ابن المنذر أيضاً، وابن عساكر، عن أبي عقيل[3]، أنه سمع ابن المسيب يقول: إن الأعمال في سبيل الله تضاعف على النفقات بسبع مائة ضعف، والأعمال: الصلاة، والتسبيح، والذكر، والصدقة، فسأل رجل أبا عقيل عمن يذكر هذا؟ فقال أبو عقيل: عن رسول الله ﷺ.

قال المؤلف: هذا مرسل، وعلى هذا تكون صلاة المجاهد في سبيل الله بأربعة آلاف صلاة وتسع مائة صلاة، وكذلك الصيام والذكر، والله أعلم.

وسيأتي في الرباط ـ الكلام على تضعيف الصلاة، وأن صلاة بمائة ألف ألف صلاة ـ إن شاء الله تعالى.

٥٦٢ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «كل خير يتقرب به إلى الله في سبيل الله بمنزلة النفقة في التضعيف».

ذكره في شفاء الصدور، ويعضده ما رواه البزار والبيهقي في دلائل النبوة:

٥٦٣ ـ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أتى ـ يعني ليلة أسري به ـ

---

(١) في هامش (أ) و(ب): لعله موسى بن حبير، وفي (ع): موسى بن جبير، وفي الهامش: موسى بن حبيب.
وهو موسى بن جبير الأنصاري المدني الحذّاء، مولى بني سلمة، نزيل مصر، مستور، من السادسة، د ق. التقريب: ص ٣٥٠.

(٢) هو معاذ بن عبد الله بن رويفع، كما في تهذيب التهذيب، لأن موسى بن جبير لا يروي إلا عنه.

(٣) أبو عقيل هو: زهرة، بضم أوله ابن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التيمي المدني، نزيل مصر، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين، ويقال: خمس وثلاثين، م خ ٤. التقريب: ص ١٠٨.

٥٦٣ـ كشف الأستار، كتاب الإيمان، باب الاسراء: ١/٣٨.
قال الهيثمي: ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال: عن أبي العالية أو غيره، فتابعيه مجهول. مجمع الزوائد: ١/٧٢.
ـ ورواه البيهقي بطريقين: =

على قوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم، كلما حصدوا عاد كما كان، فقال: «يا جبريل: من هؤلاء»؟، قال: هؤلاء المجاهدون في سبيل الله، تضاعف لهم الحسنة بسبع مائة ضعف.

٥٦٤ ــ وذكر في شفاء الصدور ــ أيضاً ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان يقول: من صلى ركعتين في سبيل الله خرج من ذنوبه كهيئته يوم ولدته أمه.

٥٦٥ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله، فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة، كل حسنة عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيد». رواه الطبراني، وفي إسناده رجل لم يسمّ.

٥٦٦ ــ وخرّج الحاكم من طريق زبان، عن سهل بن معاذ، عن معاذ بن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من قرأ ألف آية في سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين». قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

قال المؤلف: من سورة تبارك الذي بيده الملك، إلى آخر القرآن: ألف آية.

٥٦٧ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور عن محمد بن المنكدر، عن

= الطريق الأولى، قال فيها: عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي هريرة أو غيره، عن النبي ﷺ. والمجهول هنا صحابي إلا أنني أخشى أن يكون تحريفاً من بعض النساخ.

والطريق الثانية: قال: عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بدون شك.

وبهذه الطريق ارتفعت الجهالة عن السند فيبقى الحديث صحيحاً.

انظر: دلائل النبوة: ١٤٣/٢، ط الأولى، ت عبد الرحمن محمد عثمان.

٥٦٥ــ المعجم الكبير: ٧٧/٢ ــ ٧٨ رقم ١٤٣.

٥٦٦ــ ضعيف، المستدرك: ٨٧/٢ ــ ٨٨، ووافقه الذهبي.

أبيه[1]، أن رسول الله ﷺ قال: «من راح يهلل ويكبر في سبيل الله غابت الشمس بذنوبه».

٥٦٨ ــ وذكر ــ أيضاً ــ عن ابن عبــاس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «من بث علماً في سبيل الله أعطي بكل حرف منه مثل رمل عالج[2] حسنات، وكان له مثل أجر من عمل به إلى يوم القيامة».

* * *

---

(١) المنكدر بن عبد الله بن الهدير التميمي، ذكره الطبراني وغيره في الصحابة. الإصابة: ٤٦٤/٣.

(٢) عالج: موضع بالبادية به رمل. القاموس المحيط مع التاج: ٧٦/٢.

الباب السادس عشر

في فضل الرباط في سبيل الله تعالى، وفضل من بات مرابطاً

قال الله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾[1].

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله /لعلكم تفلحون﴾[2]. [٦٢/ب]

٥٦٩ ـ قال مبارك بن فضالة[3]، سمعت الحسن، وقرأ هذه الآية: ﴿اصبروا وصابروا﴾[2]، قال: أمروا أن يصابروا الكفار حتى يكون الكفار يَمَلُّون دينهم[4].

٥٧٠ ـ وكان محمد بن كعب القرظي[5] يقول في هذه الآية: رابطوا عَدُوِّي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم.

---

(١) سورة التوبة: آية ٥. الفاء من ﴿فاقتلوا﴾ ساقطة من الأصل.

(٢) آل عمران: آية ٢٠٠.

(٣) مبارك بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي، من السادسة، مات سنة ست وستين على الصحيح، خت د ت ق. التقريب: ص ٣٢٨.

(٤) انظر: تفسير ابن جرير الطبري: ٥٠٢/٧. تخريج أحمد شاكر.

٥٧٠ـ تفسير ابن جرير: ٥٠٢/٧.

(٥) محمد بن كعب بن سليم بن أسد، أبو حمزة القرظي المدني، ثقة، عالم، من الثالثة، ومات سنة عشرين، وقيل: قبل ذلك، ع. التقريب: ص ٣١٦.

وقال الأزهري: في قوله: ﴿ورابطوا﴾، قولان، أحدهما: أقيموا على جهاد عدوكم بالحرب وارتباط الخيل.

٥٧١ ـ والثاني: ما قال رسول الله ﷺ أنه: «إسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة ألا فذلكم الرباط».

جعل هذه الأعمال مثل مرابطة الخيل لجهاد أعداء الله[1].

قال أبو محمد بن عطية[2] في تفسيره: والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله، أصلها من ربط الخيل، ثم سمى كل ملازم لثغر من ثغور المسلمين مرابطاً، فارساً كان أو رجلاً، وقول النبي ﷺ: «فذلكم الرباط» إنما هو تشبيه بالرباط في سبيل الله، والرباط اللغوي هو الأول.

٥٧٢ ـ وهذا كقوله: «ليس الشديد بالصُّرَعَة».

٥٧٣ ـ وكقوله: «ليس المسكين بهذا الطَّوَّاف»، إلى غير ذلك، انتهى[3].

٥٧١ـ رواه مسلم برقم ٢٥١، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكارة: ٢١٩/١.

(١) لم أجده في تهذيب اللغة بعبارة المؤلف، ولكن مضمون الكلام موجود فيه، انظر: ٣٣٨/١٣، مادة (ربط).

(٢) أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر بن غالب، الفقيه المحدث المفسر، المتفنن الفاضل، توفي سنة ٥٤٢. انظر: شجرة النور الزكية: ص ١٢٩.

٥٧٢ـ متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فتح الباري: رقم ٦١١٤، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب: ٥١٨/١٠.

ـ مسلم: رقم ٢٦٠٩، كتاب البر، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب: ٢٠١٤/٤.

٥٧٣ـ متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. فتح الباري: رقم ١٤٧٩، كتاب الزكاة: ٣٤١/٣.

ـ ومسلم برقم ١٠٣٩، كتاب الزكاة: ٧١٩/٢، واللفظ له.

(٣) انظر: تفسير القرطبي: ٣٢٣/٤.

وقال القتبي[1]: المرابطة، أن يرابط هؤلاء خيولهم، وهؤلاء خيولهم في ثغر، كل معد لصاحبه، فسمي المقام في الثغر رباطاً.

٥٧٤ ــ وقد نقل ابن رشد في مقدماته، وابن يونس الصقلي[2] في كتاب الجامع لمسائل المدونة، وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: فرض الجهاد لسفك دماء المشركين، والرباط لحقن دماء المسلمين، وحقن دماء المسلمين أحب إليّ من سفك دماء المشركين[3].

واعلم أن الرباط أحد شعب الإيمان، وموجبات الغفران، وقد ورد في فضله أشياء عظيمة لم ترد في غيره من القربات، فمن فضائله:

أن رباط يوم خير من الدنيا وما عليها.

٥٧٥ ــ عن سهل بن سعد رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها». رواه البخاري وغيره.

قوله في هذا الحديث وفي أمثاله: «خير من الدنيا وما عليها»، قيل: إنه على ظاهره، وقيل: معناه أن هذه الطاعة خير من الدنيا وما عليها، لو قدر أن يملكها إنسان، وينفقها في طاعة الله تعالى، ذكره القاضي عياض في شرح مسلم[4]، والشيخ محب الدين الطبري في فضائل العشرة وغيرهما ورجحه جماعة، لأن الدنيا وما عليها لا تزن عند الله جناح بعوضة، فكيف تقاس بشيء من الأجر

---

(١) القتبي: بضم القاف وفتح المنقوطة من فوقها باثنتين وكسر الباء المنقوطة بواحدة، نسبة إلى الجد، والمشهور بهذه النسبة أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري الكاتب من أهل دِيْنَوَر، سكن بغداد، ومات سنة ست وسبعين ومائتين وقيل: سنة سبعين ومائتين. الأنساب للسمعاني: ١٠/٦٣ ـ ٦٤، وفي الأصل: القُتيبي بالتصغير.

(٢) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، الإمام الحافظ النظار، أحد العلماء وأئمة الترجيح الأخيار، الفقيه الفرضي، الفاضل، الملازم للجهاد، توفي سنة ٤٥١هـ. شجرة النور الزكية: ص ١١١.

(٣) المقدمات: ١/٢٧٥؛ الجامع لمسائل المدونة: ١٥٤/أ.

٥٧٥ــ فتح الباري: رقم ٢٨٩٢، كتاب الجهاد، باب رباط يوم في سبيل الله: ٦/٨٥.

(٤) انظر: شرح مسلم للنووي: ١٣/٢٦ ــ ٢٧، ط الثانية، دار إحياء التراث العربي.

الموجب للجنة، التي لا قيمة لأقل جزء منها، ولو قدر استواؤهما في القيمة والقدر ـ وهو محال ـ لكان العقل بالضرورة يقطع بأن ذرة مما يبقى أبداً خير من ملء الأرض مما يفنى، فالتفاضل بينهما إذاً عارٍ عن الفائدة، إلا أن يراد/مقابلة الأجر [٦٣/أ] الباقي بالأجر الباقي كما تقدم(١).

وقال بعضهم: هو من باب تنزيل المُغيّب منزلة المحسوس، المحقق، تحقيقاً له وتثبيتاً في النفوس، فإن ملك الدنيا ونعيمها ولذاتها محسوسة مستعظمة في طباع النفوس، فحقق عندها أن ثواب اليوم الواحد في الرباط ـ وهو من المغيبات ـ خير من المحسوسات التي عهدتموها من لذات الدنيا.

قال ابن دقيق العيد في شرح العمدة: وهذا عندي أوجه وأظهر يعني مما ذكره القاضي عياض، والله أعلم(٢).

ومنها: أن رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ورباط شهر خير من صيام دهر.

٥٧٦ ـ عن سلمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجري عليه رزقه وأمن الفُتَّان». رواه مسلم.

الفتان: قال القاضي عياض: رواه الأكثرون بضم الفاء جمع فاتن(٣).

٥٧٧ ـ وخرّج الطبراني بإسناده عن موسى بن وردان(٤) وفيه خلاف، عن حنش بن عبيد الله الهمداني(٥)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «رباط شهر خير من صيام دهر، ومن مات مرابطاً في

---

(١) تقدم في صفحة ١٩١، ٢٢٤.

(٢) انظر: العدة: ٥٠٤/٤ ـ ٥٠٥.

٥٧٦ـ صحيح مسلم: رقم ١٩١٣، كتاب الإمارة، باب الرباط في سبيل الله عز وجل: ١٥٢٠/٣.

(٣) انظر: شرح النووي على مسلم: ٦١/١٣.

٥٧٧ـ قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٩٠/٥.

(٤) موسى بن وردان، تقدم.

(٥) لم أجد ترجمته

سبيل الله أمن من الفزع الأكبر، وغُدي عليه وريح برزقه من الجنة، ويجري عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله عز وجل».

٥٧٨ ــ وخرّج ابن عساكر عن جميع بن ثوب(١)، حدثني خالد بن معدان(٢)، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «إن المرابط في سبيل الله أعظم أجراً من رجل قرن ما بين كعبيه في فاتح شهر صامه وقامه».

٥٧٩ ــ وعن الحسن، أن رسول الله ﷺ قال: «رباط ليلة في سبيل الله أفضل من عبادة أحدكم في بيته ستين سنة». ذكره في شفاء الصدور.

ومنها: أن كل ميت إذا مات ينقطع عمله إلا المرابط إذا مات في رباطه، فإنه يجري عليه أجر عمله الصالح من الرباط وغيره إلى يوم القيامة.

٥٨٠ ــ عن سلمان رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً جرى له مثل ذلك الأجر، وأجري عليه الرزق». رواه مسلم، وتقدم لفظه(٣). والحاكم وهذا لفظه، وقال: صحيح الإسناد.

٥٨١ ــ وخرّجه ابن عساكر من طرق، وفي بعضها: «ومن مات مرابطاً في سبيل الله كان له أجر مجاهد إلى يوم القيامة».

٥٨٢ ــ وفي أخرى له: «من رابط في سبيل الله يوماً وليلة كان ذلك يعدل صيام شهر وقيامه للذي لا ينصرف من صلاته إلا لحاجة، ومن توفي مرابطاً في سبيل الله جرى له أجره حتى يُقضى بين أهل الجنة والنار».

[٦٣/ب] ٥٨٣ ــ وفي أخرى ــ أيضاً ــ: وإن مات جرى له أجر المرابط/حتى يبعث ويؤمن الفتان، ويقطع له برزق من الجنة».

---

(١) جَميع بن ثوب، ويقال: جميع بالضم، السلمي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث. ميزان الاعتدال: ١/٤٢٢.

(٢) خالد بن معدان، تقدم.

٥٨٠ــ المستدرك: ٢/٨٠ ووافقه الذهبي، ولفظ المؤلف قريب له.

(٣) تقدم: برقم ٥٧٦.

٥٨٤ ـ وفي أخرى ـ أيضاً ـ، عن شرحبيل بن السمط[1] أنه كان نازلاً على حصن من حصون فارس مرابطاً قد أصابتهم خصاصة[2]، فمر بهم سلمان الفارسي رضي الله عنه فقال: ألا أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ يكون عوناً لكم على منزلكم هذا؟ قالوا: بلى، يا أبا عبد الله! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً في سبيل الله أجرى الله له أجر مجاهد إلى يوم القيامة».

٥٨٥ ـ وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتنة القبر». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

وقد روي من حديث عقبة بن عامر، خرّجه أبو يعلى وغيره[3].

قال القرطبي في تفسيره في هذين الحديثين ـ يعني حديث سلمان وحديث فضالة ـ دليل على أن الرباط أفضل الأعمال التي يبقى ثوابها بعد الموت كما جاء في حديث أبي هريرة:

---

(١) شرحبيل بن السمط بكسر المهملة وسكون الميم، الكندي، الشامي، جزم ابن سعد بأن له وفادة، ثم شهد القادسية، وفتح حمص، وعمل عليها لمعاوية، ومات سنة أربعين أو بعدها، م ٤. التقريب: ص ١٤٤.

(٢) الخصاصة: بالفتح، الفقر والحاجة. المصباح: ص ١٧١.

٥٨٥ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في فضل الرباط: ٣/٢٠.

ـ سنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب من جاء في فضل من مات مرابطاً: ٣/٩٨.

ـ موارد الظمآن: ص ٣٩١.

ـ المستدرك: ٢/١٤٤، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وفيه حميد بن هاني أبو هاني، هو من رجال مسلم، وإنما روى له البخاري في الأدب المفرد. وقال الحاكم في مكان آخر لسند فيه حميد: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي: ١/٣٥. ولفظ المؤلف قريب للفظ الترمذي.

(٣) يأتي برقم ٥٨٩.

٥٨٦ ـ «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له». رواه مسلم. فإن الصدقة الجارية، والعلم المنتفع به، والولد الصالح الذي يدعو لأبويه ينقطع ذلك بنفاد الصدقات وذهاب العلم وموت الولد، والرباط يضاعف أجره إلى يوم القيامة، لأنه لا معنى للنماء إلا المضاعفة وهي غير موقوفة على سبب، فتنقطع بانقطاعه، بل هي فضل دائم من الله تعالى إلى يوم القيامة، وهذا لأن أعمال البر كلها لا يتمكن منها إلا بالسلامة من العدو، والتحرز منهم بحراسة بيضة الدين، وإقامة شعائر الإسلام، انتهى كلامه[1]. وهو مليح جداً فتأمله.

٥٨٧ ـ وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه[2]، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله، ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة». رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات.

٥٨٨ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت، مرابط في سبيل الله، ومن عمل عملاً أجري له مثل ما عمل، ورجل تصدق بصدقة فأجرها له ما جرت، ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له». رواه أحمد ومن طريقه ابن عساكر وفي إسناده ابن لهيعة.

٥٨٦ـ مسلم برقم: ١٦٣١، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد موته: ١٢٥٥/٣.

(١) تفسير القرطبي: ٣٢٥/٤.

(٢) عرباض بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة، وآخره معجمة، ابن سارية السلمي، أبو نجيح، صحابي وكان من أهل الصفة، ونزل حمص، ومات بعد سبعين، ع. التقريب: ص ٢٣٧.

٥٨٧ـ انظر: مجمع الزوائد: ٢٩٠/٥؛ والمعجم الكبير: ٢٥٦/١٨، رقم ٦٤١.

٥٨٨ـ المسند: ٢٦١/٥، ٢٦٩، ورواه أحمد مرة من طريق حسن، عن ابن لهيعة، ومرة أخرى من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة، وقدمنا أنه إذا روى عنه ابن المبارك فيكون صحيحاً.

٥٨٩ ـ وخرّج أبو يعلى عن ابن لهيعة ـ أيضاً ـ عن مشرح[1]، قال: سمعت عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: /«كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه يجري له عمله حتى [٦٤/أ] يبعث».

٥٩٠ ـ وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها في حياته وبعد وفاته حتى تترك، ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك، ومن مات مرابطاً في سبيل الله جرى عليه عمل المرابط حتى يبعثه الله يوم القيامة. رواه الطبراني بإسناد لا بأس به.

٥٩١ ـ وابن عساكر باختصار، وزاد فيه: «وغفر له جميع ذنوبه قديمها وحديثها، وسرها وعلانيتها».

٥٩٢ ـ وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: ليس من رجل تخرج نفسه إلا رأى منزله قبل أن تخرج نفسه، غير المرابطة، فإنه يجري عليه أجره أو قال رزقه ما كان الرباط. رواه ابن المبارك موقوفاً وهو معنى الأحاديث المرفوعة، فإن الميت ينتهي عمله ويختم عليه مع آخر نفس منه فيرى منزلته التي استوجبها بجملة عمله الذي صدر منه في مدة حياته، والمرابط لا يرى منزلته عند الله تعالى لأنه لا ينتهي عمله بانتهاء حياته بل أجره يتضاعف ويتزايد بعد موته

٥٨٩ـ قال الهيثمي: وفي رواية: «ويؤمن من فتان القبر»، رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩.

ـ ورواه أحمد من طريق ابن لهيعة بطرق، وفي إحداها عبد الله بن يزيد، وقدقدمنا أن رواية العبادلة عنه صحيحة، انظر: المسند: ٤/١٥٠، ١٥٧.

والزيادة التي أشار إليها الهيثمي رواها أحمد من حديث فضالة بن عبيد، المسند: ٦/٢٠.

(١) مشرح بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وآخره مهملة، ابن هاعان المعافري بفتحتين وفاء، البصري، أبو مصعب، مقبول، من الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين، عخ د ت ق. التقريب: ص ٣٣٧.

٥٩٠ـ المعجم الكبير: ٢٢/٧٤ ـ ٧٥ رقم ١٨٤.

٥٩٢ـ الجهاد: ٢/١٦٤.

إلى يوم القيامة ولا يعلم أحد ما ينتهي إليه أجره، وتبلغه منزلته إلا الله سبحانه، ولكن يرى عند الموت ما يستبشر به ويُسر، ويرى منزلته وهي في عروج وصعود أبداً لا تبلغ منتهاها إلى يوم القيامة، جل من لا يحصى فضله ولا تعد نفسه.

ومنها: أن المرابط إذا مات يجري عليه رزقه من الجنة كما يجري على الشهيد إلى يوم القيامة، تقدم ذلك في حديث سلمان[1]، وحديث أبي الدرداء[2]، وحديث العرباض[3]، ويأتي في حديث أبي هريرة وغيره إن شاء الله تعالى[4].

٥٩٣ ــ وخرّج الطبراني عن أبي هريرة أيضاً، أن رسول الله ﷺ قال: «والمرابط إذا مات في رباطه كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة، وغدي عليه وريح برزقه، ويزوج سبعين حوراً، وقيل له: قف اشفع إلى أن يفرغ من الحساب».

ومنها: أن المرابط إذا مات في رباطه أمنه الله من فتاني القبر، وهما منكر ونكير عليهما السلام، عن فضالة بن عبيد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل الميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر». رواه أبو داود وهذا لفظه، والترمذي وصححه، وتقدم[5].

وعن شرحبيل بن السمط، أنه كان مرابطاً بأرض فارس، فمر به سلمان الفارسي رضي الله عنه، وقد مل الناس الرباط، وضجروا منه، فقال: يا ابن السمط! ألا أحدثك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليكون لك عوناً على منزلك هذا؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أجر المرابط/ يوم وليلة، أو ليلة ويوم كقيام القائم في أهله شهراً، فإن مات أمن من فتنة القبر، وكتب في قبره: هذا مرابط في سبيل الله، وأجري له عمله كأحسن ما كان يعمل إلى يوم [٦٤/ب]

---

(١) تقدم برقم: ٥٨٠ وما بعده.

(٢) تقدم برقم: ٥٧٧.

(٣) تقدم برقم: ٥٨٧.

(٤) برقم: ٥٩٦.

(٥) تقدم برقم: ٥٨٥.

الحساب». رواه ابن عساكر، وتقدم في مسلم بنحوه[1].

٥٩٤ ــ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ قال: «من رابط في سبيل الله أمنه الله من فتنة القبـر». رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

٥٩٥ ــ وابن عساكر، إلا أنه قال: «ما من رجل يموت مرابطاً في سبيل الله إلا أمنه الله من فتنة القبر». وسيأتي ذلك في غير ما حديث إن شاء الله تعالى.

ومنها: أن المرابط إذا مات في رباطه بعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع الأكبر.

٥٩٦ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «من مات مرابطاً في سبيل الله أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل، وأجري عليه رزقه وأمن من الفتان، وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

٥٩٧ ــ ورواه البزار، من حديث أبـي هريرة وعثمان[2] رضي الله عنهما، وقال فيه: «ويبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع الأكبر». وتقدم في حديث أبـي الدرداء: «ومن مات مرابطاً في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر، وغدي عليه برزقه، وريح من الجنة ويجري عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله عز وجل»[3].

٥٩٨ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن عائشة رضي الله عنها، قالت:

---

(١) تقدم عن ابن عساكر برقم: ٥٨١ وما بعدها، وفي مسلم برقم: ٥٧٦.

٥٩٤ــ انظر: مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩.

٥٩٦ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله: ٢/٩٢٤، وفي إسناده معبد بن عبد الله، قال الحافظ عنه: مقبول، وبقية رجاله ثقات. والحديث صحيح رواه البزار من طريق أبي صالح مولى عثمان بن عفان.

٥٩٧ــ كشف الأستار، الجهاد، باب فضل الرباط: ٢/٢٦٠.
وقال الهيثمي: وفيه عبد الله بن صالح، وثّقه عبد الملك بن شعيب فقال: ثقة مأمون، وضعّفه غيره، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩.

(٢) في الأصل: الأعمش، والتصحيح من كشف الأستار.

(٣) تقدم برقم: ٥٧٧.

ما أعجز الرجال؟ لـو كنت رجلاً مـا اخترت عـلى الربـاط عملاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات مرابطاً وقيَ فتنة القبر، وأمن الفزع الأكبر، وأجري له ما كان يعمل إلى يوم القيامة».

٥٩٩ ـ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال ـ فيمن يموت مرابطاً ـ : أنه يأمن الفزع الأكبر يوم القيامة. رواه ابن المبارك موقوفاً.

الفزع الأكبر، قال الواحدي في وسيطه: قال أكثرهم: هو إطباق جهنم على أهلها. وقال الحسن: هو أن يؤمر بالعبد إلى النار[1]. وقال ابن جريج: هو ذبح الموت بين الفريقين[1].

ومنها: ما روي أن المرابط إذا مات بعثه الله يوم القيامة شهيداً.

٦٠٠ ـ خرّج عبد الرزاق وابن ماجه، عن إبراهيم بن محمد[2] ـ وقد تركه الأكثرون ووثقه الشافعي ـ ومحمد بن سعيد الأصفهاني[3] وغيرهما، عن موسى بـن وردان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «من مات مرابطاً مات شهيداً، ووقي فتان القبر، وغدي عليه وريح برزقه من الجنة، وجرى له عمله».

٦٠١ ـ وروى هذا الحديث ـ أيضاً ـ أبو أحمد بن عدي، ومن طريقه

٥٩٩ـ كتاب الجهاد: ٢/١٦٥.

(١) انظر: تفسير ابن جرير الطبري: ١٧/٩٩، ط. الثالثة، مصطفى البابي الحلبي.

٦٠٠ـ مصنف عبد الرزاق، كتاب الجهاد، باب الرباط: ٥/٢٨٣.

ـ سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات مرابطاً: ١/٥١٦، وفيه: «من مات مريضاً».

(٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحق المدني، متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين، وقيل: إحدى وتسعين، ق. التقريب: ص ٢٣؛ وانظر: التهذيب: ١/١٥٩.

(٣) محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي، أبو جعفر بن الأصفهاني، يلقب حمدان، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة عشرين، خ ت س. التقريب: ص ٢٩٩. انظر: الجرح والتعديل: ٧/٢٦٥.

ابن عساكر عن إسحق بن عبد الله بن أبي فروة[1] ـ وهو متروك أيضاً ـ عن موسى بـن وردان، عن أبي هريرة رضيَ الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

٦٠٢ ـ ورواه ابن أبي شيبة عن صفوان بن سليم من قوله.

٦٠٣ ـ وخرّج الطبراني حديث/سلمان المتقدم[2] بنحـوه، وقال في [٦٥/أ] آخره: «ومن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان، وبعث يوم القيامة شهيداً».

٦٠٤ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن محمد بن حمدون بن خالد[3]، ثنا أبو غسان مالك بن يحيى[4]، ثنا معاوية بن يحيى[5]، ثنا الأوزاعي، عن بـلال بن سعـد، عن عبـد الله بن عمـرو رضي الله عنهـما، قـال: قـال رسول الله ﷺ: «من هم برباط كتب بين عينيه براءة من النفاق، فإذا خرج فاصلاً، وكلّ الله به ملائكة يحفظونه من بين يديه ومن خلفه، وعن يمينه، وعن يساره، فإذا هو وصل كانت دعوته مستجابة، فإن مات فهو شهيد، وهو وافد لثلاثين يشفع لهم يوم القيامة، وإن قتل فهو شهيد، وهو وافد لسبعين يشفع لهم يوم القيامة».

قال المؤلف عفا الله عنه: جرت السنة في معاملة الله عبيده بفضله وكرمه، أن من توجه بصدق إلى شيء من القربات فمنعه منه القدر الإلـهي مع شدة حرصه عليه، وتصميم قصده في طلبه، إن الله يعطيه يوم القيامة أجر تلك

---

(١) إسحق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولاهم، المدني، متروك، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين، د ت ق. التقريب: ص ٢٩.

٦٠٢ـ مصنف ابن أبي شيبة: ٣٢٩/٥.

٦٠٣ـ قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٢٩٠/٥.

(٢) تقدم برقم: ٥٧٦ وما بعده.

(٣) محمد بن حمدون بن خالد بن يزيد، الحافظ الكبير، أبو بكر النيسابوري، أحد الأثبات، توفي سنة عشرين وثلاث مائة. تذكرة الحافظ: ٨٠٧/٣.

(٤) مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك، أبو غسان النكري، عن أبيـه، تكلم فيه ابن حبان، وقال البخاري: في حديثه نظر. ميزان الاعتدال: ٤٢٩/٣.

(٥) معاوية بن يحيى هذا لم يتميز لي.

القربة، تفضلاً منه وإحساناً لحسن قصده وإخلاص نيته وصدق طويته، والدليل على ذلك أن من خرج مجاهداً فمات كان شهيداً، كما سيأتي في بابه إن شاء الله وكذلك من حج فمات كتب حاجاً.

٦٠٥ ـ وقد قال ﷺ في المحرم الذي سقط عن بعيره فمات: «إنه يبعث يوم القيامة ملبياً».

٦٠٦ ـ وكذلك قوله ﷺ: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل، فغلبته عينه حتى أصبح كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه». رواه النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي الدرداء.

٦٠٧ ـ ورواه أبو داود، والنسائي ـ أيضاً ـ من حديث عائشة.

٦٠٨ ـ وكذلك قوله ﷺ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد

٦٠٥ـ متفق عليه من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. انظر: فتح الباري: رقم ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١ كتاب جزاء الصيد، باب المحرم يموت بعرفة، وباب سنة المحرم إذا مات: ٦٣/٤ ـ ٦٤.

ـ ومسلم: رقم ١٢٠٦، كتاب الحج، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات: ٨٦٥/٢.

٦٠٦ـ المجتبى، كتاب قيام الليل، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام: ٢٥٨/٣، من طريق حبيب بن أبي ثابت، ورواه ـ أيضاً ـ من طريق الثوري موقوفاً على أبي ذر وأبي الدرداء، وحبيب بن أبي ثابت، قال الحافظ عنه: كثير الإرسال والتدليس، وهنا رواه بالعنعنة.

ـ ورواه ابن ماجه من طريق حبيب بن أبي ثابت مرفوعاً، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل: ٤٢٦/١ ـ ٤٢٧؛ ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي: ٣١١/١.

٦٠٧ـ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب من نوى القيام فنام: ٧٦/٢، رجاله رجال الشيخين إلا أن الراوي عن عائشة لم يسمّ، ولكن قال النسائي: هو الأسود بن يزيد النخعي، وهو من رجال الشيخين.

ـ والنسائي في كتاب قيام الليل، باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم: ٢٥٧/٣.

٦٠٨ـ سنن أبي داود، كتاب الصلاة فيمن خرج يريد الصلاة فسُبق بها: ٣٨١/١، من حديث أبي هريرة. =

الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً». رواه أبو داود، والنسائي، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

وأشباه هذه الأحاديث كثيرة، والمرابط إنما رابط توقعاً للشهادة وتعرضاً لبذل نفسه في نيلها، فلا جرم أنه إذا مات يبعث شهيداً، ويؤيد هذا ما وهبه الله من خصائص الشهداء، وهو إجراء الرزق عليه، والأمان من فتنة القبر، ومن الفزع الأكبر، ونحو ذلك، فلو لم يرد حديث مصرح بأنه يبعث شهيداً لكان مما يستنبط من هذه القاعدة، فكيف وقد روي في ذلك عدة أحاديث، وإن كانت لا تسلم من مقال، فهي تتعاضد وتقوى بكثرة الطرق، ويؤيدها القاعدة المذكورة، والله أعلم.

ومنها: ما روي أن المرابط إذا مات في رباطه يمر على الصراط / كهيئة الريح بغير حساب ولا عذاب. [٦٥/ب]

٦٠٩ ــ روى ابن المبارك عن بشار بن سعيد[1]، أخبرني أبو صالح الحمصي[2]، أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث الله عز وجل يوم القيامة أقواماً يمرون على الصراط كهيئة الريح ليس عليهم حساب ولا عذاب»، قالوا: من هم يا رسول الله؟! قال: «أقوام يدركهم موتهم في الرباط».

٦١٠ ــ وذكر في شفاء الصدور عن أبي صدقة اليماني، أن رسول الله ﷺ قال: «ليبعثن يوم القيامة أقوام يمرون على الصراط كهيئة الريح

= ــ والنسائي، كتاب الإمامة، حد إدراك الجماعة: ٢/١١١، ومدار إسنادهما على محصن بن علي، وقال الحافظ عنه: مستور شيخه عوف بن الحارث مقبول.

ــ والحاكم من حديث زيد بن خالد الجهني بلفظ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه»، ووافقه الذهبي: ١/١٣١.

٦٠٩ــ كتاب الجهاد: ٢/١٦٥، وهو مرسل كما في الجرح والتعديل.

(١) بشار بن سعيد، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً: ٢/٤١٦.

(٢) أبو صالح الحمصي، قال ابن أبي حاتم: فلا أدري أهو أبو صالح الأنصاري أو غيره. الجرح والتعديل: ٩/٣٩٣.

حتى يلجوا الجنة»، قيل: ومن هم يا رسول الله؟! قال: «قوم أدركهم الموت وهم في الرباط».

٦١١ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن خير بن عرفة[١]، حدثنا إبراهيم ابن حرب[٢] ــ خَتَنُ آدم بن أبي إياس[٣] ــ، حدثني حفص بن ميسرة[٤]، عن ابن أبي كثير[٥]، عن أبي سلمة[٦]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ليبعثن أقوام يوم القيامة يتلألأ نور وجوههم يمرون بالناس كهيئة الريح يدخلون الجنة بغير حساب». فقيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «أولئك قوم أدركهم الموت وهم في الرباط».

٦١٢ ــ وذكر في شفاء الصدور عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: يخرجون يوم القيامة من المقابر رجال لا يشغلهم حساب الناس حتى يأتوا إلى أبواب الجنة فيقرعونها مُدِلِّين[٧]، فيقول رضوان: من أنتم؟ فيقولون أحباء الله، قوم مرابطون فيقول لهم رضوان: إنكم لتدلون على الله كأنكم غبرتم أقدامكم على ساحل البحر.

ومنها: أن الرباط في سبيل الله أفضل من موافقة ليلة القدر.

---

(١) خير بن عرفة بن عبد الله بن كامل، أبو الطاهر مولى الأنصار، مصري توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين. الإكمال لابن ماكولا: ١٩/٢.

(٢) إبراهيم بن حرب العسقلاني، قال العقيلي: حدث بمناكير، وذكر منها حديث الباب، كتاب الضعفاء: ٤٤/١، تحقيق عبد الله علي أحمد حافظ.

(٣) آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين، خ م خد ت س ق. التقريب: ص ١٨.

(٤) حفص بن ميسرة العقيلي بالضم، أبو عمر الصنعاني، نزيل عسقلان، ثقة ربما وهم، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين، خ م مد س ق. التقريب: ص ٧٩.

(٥) تقدم.

(٦) تقدم.

٦١٢ــ منكر.

(٧) مُدِلِّين، أي: منبسطين لا خوف عليهم. انظر: نهاية ابن الأثير: ١٣١/٢، مادة (دلل).

٦١٣ ـ خرّج عبد الرزاق وابن المنذر في الأوسط، من طريق إسحق بن رافع[1] ـ وهو واه وقد وُثِّق ـ، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي[2]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: رباط ليلة إلى جانب البحر من وراء عورة المسلمين أحب إليّ من أن أوافق ليلة القدر في أحد المسجدين مسجد الكعبة أو مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة، ورباط ثلاثة أيام عدل سنة وتمام الرباط أربعون ليلة.

٦١٤ ـ ورواه سعيد بن منصور من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ـ وهو ضعيف ـ، حدثني عطاء الخراساني، عن أبي هريرة، فذكره موقوفاً ـ أيضاً ـ بنحوه.

٦١٥ ـ وروى ابن المنذر من طريق حماد[3]، عن أبي سنان ـ وهو القسملي[4] وفي توثيقه خلاف ـ، عن عثمان بن أبي سودة، قال: كنا مع أبي هريرة بمرابط يافا، فقال: رباط هذه أحب إلي من ليلة القدر في بيت المقدس.

يافا: بياء مثناة تحت وفاء غير ممدودة وهي قرية قديمة على جانب البحر بساحل بيت المقدس يخرج منها إلى رملةَ لُدٍّ.

٦١٣ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب الرباط، ٥/٢٨١، وهو مرسل.

(١) إسحق بن رافع أخو إسماعيل بن رافع، قال: قال أبو حاتم: ليس بقوي، لين، انظر: الجرح والتعديل: ٢/٢١٩.

(٢) يحيى بن أبي سفيان بن الأخنسي بخاء معجمة ونون، المدني، مستور، من السادسة، وقد أرسل عن أبي هريرة وغيره، د ق. التقريب: ص ٣٧٦.

اتفقت جميع النسخ على كتابة: الأحمسي بالحاء المهملة والميم، والتصحيح من المصادر التي ترجمته.

٦١٤ـ سنن سعيد: ٢/٣/١٦٩.

(٣) لم أدر أي الحمَّادِيْن هذا، لأن أبا سنان يروي عنه حماد بن زيد، وحماد بن سلمة وحماد بن واقد.

(٤) عيسى بن سنان، أبو سنان القسملي، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام، الفلسطيني نزيل البصرة، لين الحديث، من السادسة، بخ قد ت ق. التقريب: ص ٢٧١.

٦١٦ ـ وروى ابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وغيرهما، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه كان في الرباط ففزعوا إلى الساحل، ثم قيل: لا بأس، فانصرف/الناس، وأبو هريرة واقف، فمر به إنسان فقال: [٦٦/أ] ما يوقفك يا أبا هريرة! فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود».

ومنها: ما روي أن من رابط يوماً جعل الله بينه وبين النار سبع خنادق.

٦١٧ ـ عن جابر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رابط يوماً في سبيل الله بينه وبين النار سبع خنادق، كل خندق كسبع

٦١٦ـ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨١؛ شعب الإيمان للبيهقي: ١٠٢/٢.

والحديث ضعيف لعلل، وهي:

أولاً: الاختلاف في سماع مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه، وليس عندنا ما يرجح أحد الأمرين وأما قول الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله: فقد وجدت تصريح مجاهد بسماعه من أبي هريرة في سنن البيهقي بسند صحيح عنه، فغير صحيح لأن فيه يونس بن أبي إسحاق قال فيه يحيى: فيه غفلة شديدة وكانت فيه سخنة وقال أبو أحمد الحاكم: ربما وهم كما في التهذيب، ومثل هذا السند لا تطمئن إليه النفس في مكان مختلف فيه.

ثانياً: قيل: إن مجاهداً معلوم التدليس فعنعنته لا تفيد الوصل فهنا روايته بالعنعنة.

ثالثاً: لو فرضنا صحة سماعه وانتفاء تدليسه، قول مجاهد: «عن أبي هريرة» لا تفيد الرواية وإنما تفيد الحكاية عن قصته والتحديث عن شأنه، وقد حكى الدارقطني عن موسى بن هارون الحافظ: أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك. انظر: شرح علل الحديث لابن رجب: ص ٢٨٤، تحقيق السيد صبحي جاسم الحميد.

ومن تأمل هذا الحديث يعلم ذلك علماً يقيناً، فتأمل قوله: «إنه كان في الرباط ففزعوا إلى الساحل»، لو كان من كلام أبي هريرة لقال: كنا في الرباط ففزعنا، ثم تأمل قوله: «ثم قيل: لا بأس فانصرف الناس وأبو هريرة واقف فمر به إنسان، فقال ما يوقفك يا أبا هريرة؟ فقال الحديث»، فهل ترى هذه الجملة من كلام أبي هريرة. أو من كلام مجاهد؟ بل هي ظاهرة في كونها من كلام مجاهد.

٦١٧ـ قال الهيثمي: وفيه عيسى بن سليمان أبو طيبة وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٨٩/٥.

سموات وسبع أرضين». رواه الطبراني في الأوسط، من طريق عيسى بن سليمان أبي طيبة[1]، وقال: لم يروه عن الأعمش إلا أبو طيبة تفرد به ابنه[2].

ومنها: أن للمرابط في سبيل الله أَجَر من خلَّفه.

٦١٨ ـ خرّج الطبراني في الأوسط بإسنادٍ رجاله ثقات، عن أنس رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن أجر الرباط، فقال: «من رابط ليلة حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى».

٦١٩ ـ وذكر في شفاء الصدور عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من خرج مرابطاً في سبيل الله كان له من جميع أمة محمد من كل بر وفاجر، وامرأة وصبي، ومن كل معاهد وبهيمة، وطائر في بر أو بحر قيراطاً من الأجر إلى يوم القيامة، والقيراط: مثل جبل أحد».

٦٢٠ ـ وخرج ابن عساكر بإسناده إلى الحسن بن يحيى القرشي، حدثنا إبراهيم اليماني، قال: قدمت من اليمن، فأتيت سفيان الثوري، فقلت: يا أبا عبد الله! إني جعلت في نفسي أن أنزل جُدَّةَ فأرابط بها كل سنة، وأعتمر في كل شهر عمرة، وأحج في كل سنة حجة، وأقرب من أهلي، أهذا أحب إليك أم آتي الشام؟ فقال لي: يا أخا اليمن! عليك بسواحل الشام، عليك بسواحل الشام، فإن هذا البيت يحجه في كل عام مائة ألف ومائة ألف، وثلاثمائة ألف، وما شاء الله من التضعيف لك مثل حجهم وعمرتهم ومناسكهم.

ومنها: أن رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل.

---

(١) اتفقت جميع النسخ على كتابة عيسى بن سليمان بن أبي طيبة بزيادة ابن بين سليمان وأبي طيبة، وهو خطأ ولعله من النساخ، والصواب: عيسى بن سليمان أبو طيبة الدارمي الجرجاني، والد أحمد بن أبي طيبة، ضعفه يحيى بن معين. انظر: ميزان الاعتدال: ٣/٣١٢.

(٢) أحمد بن أبي طيبة، عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي، أبو محمد الجرجاني، صدوق له أفراد، من العاشرة، مات سنة ثلاث ومائتين، س. التقريب: ص ١٣.

٦١٨ـ قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩.

٦٢٠ـ تاريخ مدينة دمشق: ٢/١٢٥، تحقيق د. صلاح الدين المنجد.

٦٢١ ــ عن عثمــان رضي الله عنــه، أنـه قــال عـلى المنبـر: سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً كتمتكُمُوه كراهية تفرقكم عني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل، فليختر كل امرىء لنفسه ما شاء». رواه ابن أبي شيبة، والترمذي وقال: حديث حسن، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

٦٢٢ ــ ورواه ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن مصعب بـن ثابت، إلا أنه قال فيه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رابط ليلة في سبيل الله كانت كألف/ليلة صيامها وقيامها». [٦٦/ب]

٦٢٣ ــ وفي رواية لابن عساكر في هذا الحديث، أن عثمان رضي الله عنه قال: يا أيها الناس هَجِّروا فإني مُهجِّر، فهجّر الناس، ثم قال: أيها الناس إني محدثكم بحديث ما تكلمت به منذ سمعت رسول الله ﷺ إلى يومي هذا، قال رسول الله ﷺ: «إن رباط يوم في سبيل الله أفضل من ألف يوم فيما سواه، فليرابط امرؤ حيث شاء، هل بلغتكم»؟ قالوا: نعم، قال: «اللهم اشهد».

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي حديث عثمان هذا دليل واضح على أن إقامة المرابط يوماً واحداً بأرض الرباط أفضل من الإقامة ألف يوم في غيره من الأماكن، سواء كان مكة أو المدينة، أو بيت المقدس ولهذا خـاف عثمان رضي الله عنه أن يتفرق الناس عنه إذا أعلمهم بذلك رغبة في الرباط، والإقامة

٦٢١ــ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد: ٣٢٨/٥.
ــ سنن الترمذي، فضائل الجهاد، وقال: حسن غريب: ١٠٨/٣، وفيه أبو صالح مولى عثمان، وقال الحافظ عنه: مقبول.
ــ ورواه النسائي من طريق أبي صالح مولى عثمان عنه، المسند فقط، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط: ٤٠/٦.
ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ص ٣٨٤.
٦٢٢ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله: ٩٢٤/٢، ضعيف لأن فيه عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم وهو ضعيف، وفيه أيضاً مصعب بن ثابت، وقال الحافظ: لين الحديث.

ببلاده، ولولا أنه يعلم أن ذلك يعم مكة والمدينة لما خاف تفرقهم وخروجهم من المدينة إلى بلاد الرباط.

٦٢٤ ــ وقد خرّج ابن عساكر من طريق زيد بن حبيرة ــ وهو متروك ــ، عن يحيى بن سعيد، عن أنس رضي الله عنه، قال: وحدثت عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «ليوم أحدكم في سبيل الله خير من ألف يوم في أحد المسجدين مسجد الحرام، ومسجد المدينة».

قال المؤلف: وقد خرج من مكة والمدينة من الصحابة والتابعين وتابعيهم خلق لا يعلمهم إلا الله ونزلوا بساحل الشام مرابطين إلى أن ماتوا أو أكرمهم الله بالشهادة.

٦٢٥ ــ وروى ابن المبارك، أن الحارث بن هشام رضي الله عنه ــ قال المؤلف: وهو أخو أبي جهل[١] لأبويه ــ خرج من مكة للجهاد فجزع أهل مكة جزعاً شديداً، فلم يُرَ أحدٌ طَعِم إلا خرج يشيعه فلما كان بأعلى البطحاء وقف ووقف الناس حوله يبكون، فلما رأى جزعهم رق، فبكى، وقال: يا أيها الناس إني والله ما خرجت رغبة بنفسي عن أنفسكم، ولا اختيار بلد عن بلدكم، ولكن كان هذا الأمر، فخرجت رجال، والله ما كانوا من ذوي أنسابها ولا في بيوتاتها فأصبحنا، والله ولو أن جبال مكة ذهباً فأنفقناها في سبيل الله ما أدركنا يوماً من أيامهم، والله لئن فاتونا في الدنيا، لنلتمسن أن نشاركهم به في الآخرة، ولكنها النقلة إلى الله عز وجل، وتوجه إلى الشام فأصيب شهيداً.

قال ابن الأثير في الصحابة: خرج إلى الشام مجاهداً بأهله وماله حتى استشهد يوم اليرموك، انتهى[٢].

وذكر أبو الحجاج المزي الحافظ في تهذيب الكمال، أن الحارث هذا شهد بدراً وأُحُداً مشركاً، وأسلم يوم الفتح، وكان شريفاً كبيرَ القدر.

٦٢٥ــ كتاب الجهاد: ١/١١٤.

(١) اسم أبي جهل: عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي، قتل يوم بدر. انظر: سيرة ابن هشام: ٢/٢٥٣.

(٢) أسد الغابة في تمييز الصحابة: ١/٤٢١، ط. الشعب.

وقال مصعب بن عبد الله[1]: خرج الحارث بن هشام مع أهله إلى الشام، فتبعه أهل مكة يبكون، فرق وبكى، ثم قال: أما لو كنا/داراً بدار، [٦٧/أ] وجاراً بجار، ما أردنا بكم بدلاً، ولكنها النقلة إلى الله عز وجل، فلم يزل حابساً نفسه ومن معه بالشام مجاهداً حتى ختم الله له بخير، انتهى[2].

وتقدم قبله قصة إبراهيم اليماني مع الثوري، وأمره له أن ينزل بسواحل الشام، ويترك ما عزم عليه من الحج في كل عام، والعمرة في كل شهر، ونحو ذلك[3]، وكذلك تقدم ـ في الباب الثاني ـ قصة بلال، وخروجه من مدينة النبي ﷺ إلى الشام بنية الجهاد[4].

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إجماع العلماء على أن إقامة الرجل بأرض الرباط مرابطاً أفضل من إقامته بمكة والمدينة، وبيت المقدس[5].

وحكى ابن المنذر في الأوسط عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه سئل: المقام بمكة أحب إليك أم الرباط؟ قال: الرباط أحب إلي.

وقال أحمد أيضاً: ليس يعدل عندنا شيء من الأعمال الغزو والرباط، انتهى[6].

وقد سأل رجل الإمام مالكاً رحمه الله: أيما أحب إليك أقيم بالمدينة الشريفة أو أقيم بالإسكندرية؟ فقال: بل أقم بالإسكندرية.

ومنها أن صلاة المرابط بأرض الرباط مضاعفة، وكذلك صومه وذِكْره، وقراءته، ونفقته، وقد تقدم باب في فضل العمل الصالح في سبيل الله[7]،

---

(١) مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، الأسدي، أبو عبد الله الزبيري، المدني، نزيل بغداد، صدوق، عالم بالنسب، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين، س ق. التقريب: ص ٣٣٨.

(٢) انظر: ١/٢٢٠، ٢٢١.

(٣) تقدم برقم: ٦٢٠.

(٤) تقدم في: ص ١٣٩، ١٤١.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى: ٢٨/٥، ط المغربية.

(٦) انظر: المغني: ٨/٣٤٩.

(٧) تقدم في: ص ٣٥٧.

ولا شك أن المرابط مثل المجاهد كلاهما في سبيل الله، وتقدم أيضاً في الباب الثاني حديث عثمان: «والله ليوم يعمله أحدكم في سبيل الله خير من ألف يوم يعمله في بيته صائماً قائماً لا يفطر ولا يفتر»[1].

٦٢٦ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن صلاة المرابط تعدل خمس مائة صلاة، ونفقة الدينار والدرهم منه أفضل من سبع مائة دينار ينفقه في غيره». خرّجه البيهقي في الشعب من طريق يحيى بن صالح الوحاظي[2]، حدثنا جميع بن ثوب الرحبي[3]، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، وقد حسن هذه الطريق ابن عساكر لغير هذا المتن، والله أعلم.

٦٢٧ ـ وذكر في شفاء الصدور عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في الساحل على البحر بألف ألف صلاة مضاعفة».

٦٢٨ ـ وذكر أيضاً، عن رجل من ولد عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في الساحل على شاطىء البحر بألف ألف صلاة وخمس وعشرين ألف صلاة».

قال حفص بن عمر: لقيت الأوزاعي فحدثته الحديث، فقال: الصلاة في الساحل بألف ألف صلاة وخمس وعشرين ألف صلاة.

٦٢٩ ـ وخرّج أبو الشيخ ابن حيان[4] في كتاب الثواب بإسناد ضعيف، عن أنس رضي الله عنه، يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «صلاة في مسجدي تعدل بعشرة آلاف صلاة، وصلاة في المسجد الحرام تعدل بمائة ألف صلاة، والصلاة بأرض الرباط بألفي ألف/صلاة». [٦٧/ب]

---

(١) تقدم برقم: ٩٧.

٦٢٦ـ شعب الإيمان: ١٠٣/٢ ضعيف بهذا السند.

(٢) يحيى بن صالح الوحاظي، بضم الواو وتخفيف المهملة ثم معجمة، الحمصي، صدوق من أهل الرأي، من صغار التاسعة، مات سنة اثنتين وعشرين، خ م س ت. التقريب: ص ٣٧٦.

(٣) جميع بن ثوب، تقدم أنه منكر الحديث، ومتروك الحديث.

(٤) في الأصل: أبو حيان، وهو خطأ، والصواب ابن حيان، وتقدم.

قال المؤلف عفا الله عنه: قد صح أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة.

٦٣٠ ــ رواه أحمد والبزار، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، من حديث عبد الله بن الزبير.

٦٣١ ــ ورواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين من حديث جابر.

٦٣٢ ــ ورواه البزار، وابن خزيمة أيضاً في صحيحه من حديث أبي الدرداء.

وقد صح مع هذا أن إقامة يوم بأرض الرباط أفضل من ألف يوم فيما

٦٣٠ــ مسند أحمد: ٤/٥، بلفظ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا». ورجاله محتج بهم في الصحيحين.

ــ كشف الأستار، كتاب الصلاة، باب الصلاة في المساجد الثلاثة: ٢١٤/١، ولفظه: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام فإنه يزيد عليه مائة.

قال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني بنحو البزار، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٤/٤.

ــ موارد الظمآن، كتاب الحج، باب الصلاة في المسجد الحرام: ص ٢٥٤، بلفظ أحمد.

٦٣١ــ مسند أحمد: ٣٤٣/٣، ٣٩٧.

ــ سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ: ٤٥١/١.

ولفظ الحديث: «صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه». وإسناده صحيح كما قال المؤلف رحمه الله.

٦٣٢ــ كشف الأستار، كتاب الصلاة، باب الصلاة في المساجد الثلاثة: ٢١٢/١، ولفظه: «فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة ألف صلاة، وفي مسجدي ألف صلاة، وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة».

سواه[1]، وتقدم أنه يعم مكة وغيرها[2]، فمن المحتمل أن يقال: إن كل عبادة تصدر من المرابط في ذلك اليوم حكمها حكم اليوم في التضعيف، لأن كل جزء من أجزاء يوم الرباط أفضل من مثله من ألف يوم ليس فيه رباط، فذلك الجزء الذي أديت فيه الصلاة وما اشتمل عليه من طاعة أفضل من ألف جزء مثله بغيرها، وإن اشتمل على مثله ما اشتمل عليه فالتضعيف لازم لذلك، فتكون صلاة المرابط ـ على هذا ـ بمائة ألف ألف صلاة، وإذا كان فضل الله وكرمه اقتضى أن المرابط إذا مات يجري عليه عمله الصالح إلى يوم القيامة ويؤمن من فتنة القبر، ويجري عليه رزقه كما تقدم ذلك في الأحاديث الصحيحة[3] ولم يرد ذلك فيمن مات بمكة أو المدينة، فلا يبعد أن يخص الله المرابط بزيادة تضعيف الصلاة أيضاً على الصلاة بالمساجد الثلاثة، والله يؤتي فضله من يشاء والله واسع عليم[4].

٦٣٣ ـ وذكر في شفاء الصدور عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تسبيح المرابط ـ يوم القيامة ـ في سبيل الله، له بكل حرف من تسبيحه، أو تحميده، أو تمجيده، أو تكبيره[5]، ولها عينان تنظر بهما، وأذنان تسمع بهما، وجناحان تطير بهما مع الملائكة حتى تدخل على رب العالمين فيأمر[6] لصاحبها بثوابها وكفى بالله ولياً وحسيباً.

٦٣٤ ـ وذكر ـ أيضاً ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: تعدل كل حسنة من حسنات المرابط جميع حسنات العابدين، وإن الله ليختار خيار أمة محمد ﷺ للرباط، كما يختار شرار أمة محمد ﷺ للسلطان.

ومما يدل على أن نفقة المرابط مضاعفة كنفقة المجاهد ما تقدم في حديث أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «ونفقة الدينار والدرهم منه» ـ أي من

---

(١) تقدم برقم: ٦٢٣.

(٢) تقدم في ص: ٣٨٤.

(٣) تقدم برقم: ٥٧٦، وما بعده.

(٤) اقتباس من سورة البقرة: آية ٢٤٧.

(٥) الظاهر أن في هذا السياق نقصاً، وهكذا في كل النسخ.

(٦) في (ع) و(م): فيؤمر.

المرابط ـ «أفضل من سبع مائة دينار ينفقه في غيره»[1]. ويؤيده.

٦٣٥ ـ ما رواه ابن عساكر بإسناده، عن الوليد بن سفيان[2]، عن عوف، قال: أوصى رجل بمائة دينار في سبيل الله، وأن ذلك وافي صلح ابن فرعون صاحب الروم قال: فحج الوصي، فمر بالمدينة، فدخل على عثمان بن عفان، فقال: إن رجلاً أوصى بمائة دينار في سبيل الله، وإن ذلك وافى صلح ابن فرعون صاحب الروم، فقال: أين تسكن؟ قلت: بالشام، قال: أنفقها عليك وعلى أهلك وجيرانك، فإن الرجل من أهل الشام، يشتري بدرهم لحماً لأهله، فيكون له بسبع مائة درهم، وفي رواية له:

[٦٨/أ] ٦٣٦ ـ قال/عثمان رضي الله عنه: فإن الله أمرنا بالإسلام فأسلمنا، فنحن المسلمون، وأمرنا بالهجرة فهاجرنا فنحن المهاجرون أهل المدينة، ثم أمرنا بالجهاد فجاهدتم، فأنتم المجاهدون أهل الشام، أنفقها على نفسك وعلى أهلك، وعلى ذوي الحاجة ممن حولك، فإنك لو خرجت بدرهم ثم اشتريت به لحماً فأكلت أنت وأهلك، كتب لك بسبع مائة درهم.

٦٣٧ ـ ورواه ابن المبارك ـ مختصراً ـ دون ذكر القصة، ولفظه: قال عثمان رضي الله عنه: النفقة في أرض الهجرة مضاعفة بسبع مائة ضعف، وأنتم المهاجرون أهل الشام، لو أن رجلاً اشترى بدرهم من السوق فأكله وأطعم أهله كان له بسبع مائة.

قال المؤلف: إنما كانت النفقة في الشام مضاعفة إذا كانت في زمن عثمان رضي الله عنه كلها أرض رباط، يُتوقع نزول العدو في كل موضع منها، وأما الآن فمحل الرباط منها الثغور وما قرب منها، وستأتي أحاديث في أن أهل الشام

---

(١) تقدم برقم: ٦٢٦.

(٢) الوليد بن سفيان عن علي رضي الله عنه: لا يُعرف. روى عنه يحيى بن أبي عمرو الشيباني، عس. ميزان الاعتدال: ٣٣٨/٤.

٦٣٥ـ تاريخ مدينة دمشق: ٢٣٤/١ ـ ٢٣٥، ت صلاح الدين المنجد.

٦٣٦ـ تاريخ مدينة دمشق: ٢٣٥/١.

٦٣٧ـ كتاب الجهاد: ١٧٢/٢.

مرابطون[1]، ولكن أسانيدها غير ثابتة، والله أعلم.

٦٣٨ ـ وروى عبد الرزاق بإسناده، عن محمد بن كعب، قال: كان يذكر أن الأكل والشرب، والطعام، والنكاح بها، أفضل ـ يعني بعسقلان ـ.

قال المؤلف: وسبب ذلك أنها كانت مُرابَطاً وثغراً مخوفاً، نزله العدو مرات، واستشهد بها جمع من المسلمين، وأما الآن فالرباط بغيرها أفضل منها، لاستبعاد نزول العدو بها هذه الأيام، وقد روي في فضلها وفضل مقبرتها أحاديث ضعيفة لا تصح، وأمثل ما جاء ذكرها فيه من الأحاديث فيما أعلم:

٦٣٩ ـ ما رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن إسحق بن رافع[2]، قال: بلغنا أن النبي ﷺ، قال: «يرحم الله أهل المقبرة»، قالت عائشة: أهل البقيع؟ قال: «يرحم الله أهل المقبرة»، قالت عائشة: أهل البقيع؟ حتى قالها ثلاثاً، فقال: «مقبرة عسقلان».

٦٤٠ ـ وكذلك روى سعيد بن منصور في سننه، عن إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ، قال: «يرحم الله أهل المقبرة» ثلاث مرات، فسئل عن ذلك، فقال: «تلك مقبرة تكون بعسقلان». فكان عطاء يرابط بها أربعين يوماً حتى مات، وفي هذين الإسنادين ما فيهما من الضعف والانقطاع، ولكن يستأنس بهما، لكونهما مخرجين في هذين الكتابين، والله أعلم.

---

(١) تأتي برقم: ٦٩٢ وما بعده.

٦٣٨ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب عسقلان: ٥/٢٨٧.

٦٣٩ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب عسقلان: ٥/٢٨٧.

(٢) في جميع نسخ المخطوطة: إسماعيل بن رافع، وفي مصنف عبد الرزاق: إسحق ابن رافع، ولهذا أثبته، ومما يرجح أنه إسحق كون الراوي عنه ابن جريج، لأنني ما وجدت من ذكر ابن جريج من رواة إسماعيل بن رافع، وأما أخوه إسماعيل بن رافع فقال الذهبي في الكشف: ضعيف واهٍ.

٦٤٠ـ ٢/٣/١٧٠، وهذا ـ أيضاً ـ منقطع لأن عطاء من أتباع التابعين، يعني روايةً، وإلا فهو من الطبقة الخامسة.

٦٤١ ـ وقال صاحب المغني: روى الدارقطني في كتابه المخرّج على الصحيحين، بإسناده عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى على مقبرة، فقيل: يا رسول الله! أي مقبرة هي؟ قال: «مقبرة بأرض العدو، يقال لها عسقلان، يفتحها ناس من أمتي يبعث الله منها سبعين ألف شهيد، فيشفع الرجل في مثل ربيعة ومضر، ولكلٍ (عروسٌ)(١)، وعروس الجنة عسقلان».

٦٤٢ ـ وأما ما روي في فضل الاسكندرية.

٦٤٣ ـ ودمياط.

٦٤٤ ـ وعكا(٢).

٦٤٥ ـ وصيدا(٣).

٦٤٦ ـ وبيروت.

٦٤٧ ـ وأنفة(٤).

٦٤٨ ـ وطرابلس.

٦٤٩ ـ وأنطاكية.

---

(١) هنا بياض في الأصل، واستدركته من المغني.

٦٤١ـ المغني لابن قدامة: ٣٥٦/٨.

٦٤٢ـ روى ابن حبان عن علي، مرفوعاً: «أربعة أبواب من أبواب الجنة مفتحة في الدنيا أولها الإسكندرية». الحديث: وفيه عبد الملك بن هارون، وهو: كذاب. انظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: ص ٤٢٩.

(٢) عكا اسم موضع، غير عكة التي على ساحل بحر الشام. معجم البلدان: ١٤١/٤. وعكا هذه من مدن الأردن، انظر: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم: ١٥٤/١، والمعروف الآن أنها مدينة في فلسطين.

(٣) صيدا: بالفتح ثم السكون، والدال المهملة، والمد، وأهله يقصرون، مدينة على ساحل بحر الشام من أعمال دمشق. معجم البلدان: ٤٣٧/٣، والمعروف الآن أنها مدينة في لبنان.

(٤) أنفة، بالتحريك: بليدة على ساحل بحر الشام. معجم البلدان: ٢٧١/١.

٦٤٩ـ روى ابن حبان من حديث تميم الداري، مرفوعاً: «ما رأيت في الروم مدينة مثل مدينـة انطاكية، ما رأيت أكثر مطراً منها»، فقال النبي ﷺ: «وذلك فيها التوراة وعصا موسى ورضاض الألواح» إلى آخره، وقال ابن حبان: عبد الله بن السري المدائني =

٦٥٠ ـ وطرسوس.

٦٥١ ـ وقزوين

٦٥٢ ـ والأندلس، وغيرها من الثغور، فلا يصح منها شيء البتة بل هي أحاديث موضوعة، وفيها تقدم وما يأتي في فضل الرباط، والثغور على الإطلاق ما يغني عن الأحاديث الموضوعة، والله أعلم.

فصــل
في أنواع مختلفة من فضل الرباط وأهله غير ما تقدم

٦٥٣ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل أمة سياحة، وإن سياحة أمتي الجهاد، وإن لكل أمة رهبانية، ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو». خرجه الطبراني، عن عفير بن معدان ـ وهو ضعيف ـ عن سليم بن عامر[1]، عنه.

٦٥٤ ـ وعن عروة بن رويم قال: أتى النبي ﷺ رجال، فقالوا: يا رسول الله! إنا كنا حديث عهد بجاهلية، وإنا كنا نصيب من الآثام، والزنا، وإنا أردنا أن نحبس أنفسنا في بيوت نعبد الله عز وجل فيها حتى نموت، قال: فتهلل وجه رسول الله ﷺ، وقال: «إنكم ستجندون أجناداً، ويكون لكم ذمة وخراج، وسيكون لكم على سيف البحر مدائن وقصور، فمن أدرك ذلك فاستطاع أن يحبس نفسه في مدينة من تلك المدائن، أو قصر من تلك القصور، حتى يموت فليفعل». رواه ابن المبارك، وهو معضل صحيح الإسناد.

= ـ يعني المذكور في إسناده ـ يروي عن أبي عمران الجوني العجائب التي لا شك أنها موضوعة. انظر: الفوائد المجموعة: ص ٤٣٢ ـ ٤٣٣.

٦٥١ـ حديث لولا أن الله أقسم بيمينه وعهده، لا يبعث نبياً بعدي لبعث من قزوين ألف نبي ـ هو ـ موضوع. انظر: الفوائد المجموعة: ص ٤٣٥.

٦٥٣ـ قال الهيثمي: وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٧٨/٥.

(١) سليم بن عامر الكلاعي، تقدم.

٦٥٤ـ كتاب الجهاد ١٦٣/٣.

سيف البحر: ساحله، وهو بكسر السين المهملة، وإسكان الياء المثناة تحت، وآخره فاء.

٦٥٥ ـ وعن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لرباط يوم في سبيل الله محتسباً من غير شهر رمضان أعظم أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها، وقيامها، ورباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من شهر رمضان أفضل عند الله وأعظم أجراً» أراه قال: «أفضل من عبادة ألفي سنة صيامها وقيامها، فإن رده الله إلى أهله سالماً لم تكتب عليه سيئة ألف سنة، وتكتب له الحسنات ويجري له أجر الرباط إلى يوم القيامة». رواه ابن ماجه، والبيهقي، من طريق عمر بن صبيح[1]، وهو متهم بهذا الحديث.

وقد ذكر هذا الحديث القرطبي في تفسيره، ثم قال: دل هذا الحديث على أن رباط يوم من شهر رمضان يحصل له به الثواب الدائم وإن لم يمت مرابطاً[2].

قال المؤلف: إنما يدل على ذلك، لو ثبت، ولكنه حديث غريب بل منكر، وما فيه من المجازفة يدل (على)[3] أنه موضوع، والله أعلم.

٦٥٦ ـ وأغرب منه ما خرجه ابن عساكر بإسناده، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: من رابط يوماً واحداً من شهر رمضان

٦٥٥ـ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله: ٢/٩٢٤.

قال السندي: وفي الزوائد، هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن يعلى وهو ضعيف، وكذلك عمر بن صبيح، ومكحول لم يدرك أبي بن كعب ومع ذلك فهو مدلس، وقد عنعنه.

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في جامع المسانيد: أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً، لما فيه من المجازفة، ولأنه من رواية عمر بن صبيح، أحد الكذابين المعروفين بوضح الحديث، والله أعلم، انتهى. حاشية السندي على ابن ماجه: ٢/١٧٥، ط. الثانية، دار الفكر.

(١) عمر بن صبيح بن عمران التميمي، أو العدوي، أبو نعيم الخراساني، متروك كذبه ابن راهويه، من السابعة، ق. التقريب: ص ٢٥٤. في جميع نسخ المخطوطة عمر بن صبح مكبّراً، والتصحيح من المصادر التي ترجمته.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٤/٣٢٥ ـ ٣٢٦.

(٣) زيادة من (م).

في سبيل الله كان أفضل من عتاقة ستمائة ألف رقبة وأفضل من ستمائة ألف بدنة مقلدة، وأفضل من عبادة ستمائة ألف سنة، كل سنة ثلاث مائة وستون يوماً كل يوم ست مائة ألف سنة من سني الآخرة، ولا يدرك فضله من مضى، ولا من بقي، إلا من كان في مثل حاله أو/ أوذي في الله عز وجل. [٦٩/أ]

قال المؤلف: وهذا حديث لا يشك في وضعه، والله أعلم بمن افتراه.

٦٥٧ ــ وعن يزيد العقيلي رضي الله عنه[1]، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنه سيكون في أمتي قوم تسد بهم الثغور، وتؤخذ منهم الحقوق، ولا يعطون حقوقهم، أولئك مني وأنا منهم، أولئك مني وأنا منهم». رواه ابن المبارك، عن حيوة بن شريح[2]، حدثني نافع بن سليمان[3]، عن يزيد، ويزيد العقيلي[1] مذكور في الصحابة.

٦٥٨ ــ وروى سعيد بن منصور وابن المنذر، عن إسماعيل بن عياش، عن عصمة بن راشد[4]، عن أبيه، قال: سمعت رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ يفضلون الرباط على الجهاد، قلت لأبي: ولِمَ؟ قال: لأن في الجهاد شروطاً كثيرة ليست في الرباط.

---

(١) في المخطوطة، وفي الجهاد لابن المبارك: العكلي، والتصحيح من المصادر التي ترجمته.
قال الحافظ: يزيد العقيلي، أرسل حديثاً فذكره المستغفري في الصحابة،. وقال: لا أعرف له صحبة.
قلت: وجزم ابن أبي حاتم بأن حديثه مرسل، انتهى كلام الحافظ، ثم ذكر حديث الباب، الإصابة: ٦٨٣/٣. انظر: الجرح والتعديل: ٣٠١/٩.

٦٥٧ــ كتاب الجهاد: ١٦٧/٢، إسناده حسن.

(٢) حيوة بفتح أوله وسكون التحتانية، وفتح الواو، ابن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة المصري، ثقة ثبت، فقيه زاهد، من السابعة، مات سنة ثمان وقيل: تسع وخمسين، ع. التقريب: ص ٨٦.

(٣) نافع بن سليمان القرشي المكي، . . . صدوق يحدث عن الضعفاء مثل بقية. . . قال يحيى بن معين: هو ثقة. انظر: الجرح والتعديل، ٤٥٨/٨ ــ ٤٥٩.

(٤) عصمة بكسر أوله وسكون المهملة، ابن راشد الأملوكي، بضم الهمزة واللام وسكون الميم بينهما، شامي، مجهول، من السابعة، ق. التقريب: ص ٢٣٩.

قال المؤلف: ومن هذا الباب ما تقدم من قول ابن عمر فرض الجهاد لسفك دماء المشركين، والرباط لحقن دماء المسلمين وحقن دماء المسلمين أحب إليّ من سفك دماء المشركين[1].

٦٥٩ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن الزهري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان أفضل جهادهم فيه الرباط، الرباط أصل الجهاد، وفروعه».

٦٦٠ ــ وذكر أيضاً عن الحكم بن عتيبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «هموا بالرباط فإن من هم بالرباط كتب له بين عينيه براءة من النار، فإن أوفى بالرباط لم تصبه خطيئة ولا ذنب».

*ــ وذكر أيضاً عن الحسن، أن رسول الله ﷺ، قال: «رباط ليلة في سبيل الله أفضل من عبادة أحدكم في بيته ستين سنة».

٦٦١ ــ وذكر أيضاً عن علي رضي الله عنه موقوفاً، قال: كل خطوة يخطوها المرابط تعدل عند الله ألف عام، صيام نهارها وقيام ليلها لا يفتر.

٦٦٢ ــ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «من رابط يوماً في سبيل الله كان كعبادة ألف رجل كل رجل يعبد الله ألف عام» خرّجه ابن عساكر، وقال: هذا حديث غريب.

٦٦٣ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن مكحول، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أرابط يوماً في ساحل البحر أحب إلي من أن أدخل سوقكم هذه فأشتري مائة رقبة فأعتقها، ومن أن أعتكف في مسجدي هذا ثلاثين سنة».

٦٦٤ ــ وذكر ــ أيضاً ــ عن طاوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «للمرابط في سبيل الله على ساحل البحر في كل يوم دعوة مستجابة».

٦٦٥ ــ وخرّج ابن عساكر، عن محمد بن شاذان، حدثنا الحسين بن داود[2]، ثنا النضر بن شميل، ثنا عوف، عن الحسن، عن عائشة رضي الله

---

(١) تقدم برقم: ٥٧٤.

(٢) تقدم.

عنها، قالت: ما أعجز الرجال على الطاعة؟ قال رسول الله ﷺ: «من رابط فواق ناقة وجبت له الجنة، وحرم جسده على النار».

فواق الناقة: هو ما/بين الحلبتين. وقال ابن رشد في مقدماته: قال [٦٩/ب] ابن حبيب: هو قدر ما تحلب فيه، وقيل: غير ذلك[١].

٦٦٦ ــ وذكر في شفاء الصدور عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من حق الرباط على ربه مكتوب في سدرة العرش: عبدي، وعزتي وجلالي، ما من عبد رابط لوجهي ثلاثة أيام إلا وكلت به، وأهله، وولده، وعبيده، ونسائه، ونعمه ثلاثين ملكاً يودونهم، ويسددونهم، ويردون عنهم البلاء».

٦٦٧ ــ وذكر فيه أيضا عن محمد بن مقسم[٢]، قال: ما من عبد قال لأهله، وولده: أنا غداً إن شاء الله خارج إلى الرباط، ثم لم يفعل إلا كتب مرابطاً إلى يوم القيامة، والمرابط حبيب الله، نفسه تسبيح، ونومه عبادة، وليس ترد له دعوة حتى إذا مات أتاه آت فقال له: أبشر يا ولي الله فإن الله أغلق عنك أبواب النار، وفتح لك أبواب الجنة، ادخل من أي أبواب الجنة شئت.

٦٦٨ ــ وفيه أيضاً عن أسد بن الفرات[٣] قال: ما من أحد إلا يرى حسناته وسيئاته يوم القيامة إلا المرابط، فإنه يرى حسناته، ولا يرى سيئاته، وذلك أنه تمحى عنه سيئاته، وتكتب حسناته.

٦٦٩ ــ وفيه أيضاً عن إسماعيل بن حبيب، يرفعه إلى رسول الله ﷺ، قال: «ما من مسلم إلا له من الله نظرة كل يوم ورحمة ينقلب فيها، إلا المرابط والمجاهد، فإن لهما في كل يوم من الله مائة رحمة، ومائة نظرة، ينقلبان فيها، ولا يسألان، ولا يحاسبان عن النعيم يوم القيامة».

---

(١) تقدم عزوه ص: ١٥٢.

(٢) محمد بن مقسم المدني، له ذكر في التاريخ الكبير: ١/٢٤٠.

(٣) أسد بن الفرات، العلامة القاضي، الأمير مقدم المجاهدين، أبو عبد الله الحراني، ثم المغربي ودخل القيروان مع أبيه في الجهاد، وكان مع توسعه في العلم فارساً بطلاً شجاعاً مقداماً، فافتتح بلداً من جزيرة صقلية، وأدركه أجله هناك سنة ثلاث عشرة ومائتين. سير أعلام النبلاء: ١٠/٢٢٥ ــ ٢٢٨.

٦٧٠ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا يزال الجهاد حلواً خضراً ما أمطرت السماء، وأنبتت الأرض، وسينشأ نُشُوءٌ من قبل المشرق يقولون: لا جهاد، ولا رباط، أولئك هم وقود النار، بل رباط يوم في سبيل الله خير من عتق ألف رقبة، ومن صدقة أهل الأرض جميعاً». خرّجه ابن عساكر، عن يزيد الرقاشي ــ وهو واهٍ في الحديث ــ عن أنس، وقال: حديث غريب(١).

٦٧١ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «من خير معاش الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه(٢) في سبيل الله، يطير على متنه كلما سمع هيعة أو فزعة طار على متنه يبتغي القتل، أو الموت، مظانَّهُ، ورجل في غنيمة في شَعَفَة من هذه الشعف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه، حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير». رواه مسلم.

قوله: «من خير معاش الناس»، قال النووي: المعاش هو العيش، وهو الحياة، وتقديره ــ والله أعلم ــ: من خير أحوال عيشهم رجل ممسك، انتهى(٣).

متن الفرس: ظهره، وهو بفتح الميم وإسكان التاء المثناة فوق. والهيعة: بفتح الهاء، وإسكان الياء المثناة تحت، كل ما أفزع من جانب العدو، من صوت، أو خبر، أو نحو ذلك.

[٧٠/أ] الفزعة: / بإسكان الزاي، النهوض على العدو.

---

(١) يزيد بن أبان الرقاشي، بتخفيف القاف، ثم معجمة، أبو عمرو البصري، القاصّ بتشديد المهملة، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، بخ ت ق. التقريب: ص ٣٨١.

٦٧١ــ صحيح مسلم: رقم ١٨٨٩، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط؛ ١٥٠٣/٣ ــ ١٥٠٤.

(٢) العنان: سير اللجام. النهاية: ٣١٣/٣.

(٣) شرح النووي: ٣٥/١٣.

والشعفة: بفتح الشين المعجمة، والعين المهملة جميعاً، وبالفاء، هي: رأس الجبل.

٦٧٢ ـ وعن أبي الخطاب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: خطبنا رسول الله ﷺ ـ وهو مضيف ظهره إلى نخلة ـ قال: «ألا أنبئكم بخير الناس، وشر الناس؟ إن من خير الناس رجلاً عمل في سبيل الله عز وجل على ظهر فرسه، أو على ظهر بعيره أو قدمه حتى يأتيه الموت وهو على ذلك، وإن من شر الناس رجلاً فاجراً، يقرأ كتاب الله لا يرعوي إلى شيء منه». رواه ابن المبارك، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٦٧٣ ـ وخرّج ابن المبارك، عن رجل لم يسمه، عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي ـ صاحب النبي ﷺ[1] ـ أنه دخل عليه رجلان، فقال: مرحباً بكما، فنزع وسادة كان متكئاً عليها فألقاها إليهما، فقالا: لا نريد هذا، إنما جئنا لنسمع منك شيئاً ننتفع به، قال: إنه من لم يكرم ضيفه، فليس من محمد ولا إبراهيم، طوبى لعبد أمسى متعلقاً برأس فرسه في سبيل الله عز وجل أفطر على كسرة وماء بارد، وويل لِلوّاثين[2] الذين يلوثون مثل البقر، ارفع يا غلام ضع يا غلام، وفي ذلك لا يذكرون الله عز وجل.

٦٧٢ـ كتاب الجهاد: ٢/١٥٨.
ـ النسائي، كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه: ٦/١١ ـ ١٢.
ـ المستدرك: ٢/٦٧ ـ ٦٨، ووافقه الذهبي على تصحيح الإسناد هنا، وقال في ميزان الاعتدال: أبو الخطاب مجهول: ٤/٥٢٠. وهكذا قال الحافظ في التقريب: ص ٤٠٤.

٦٧٣ـ كتاب الجهاد: ٢/١٦٧.
(١) عبد الله بن الحارث بن جزء، بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة، الزبيدي بضم الزاي، صحابي، أبو الحارث، سكن مصر وهو آخر من مات بها من الصحابة، سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان وثمانين، والثاني أصح، د ت ق. التقريب: ص ١٧٠.
(٢) قال الحربي: أظنه الذين يدار عليهم بألوان الطعام من اللوث، وهو إدارة العمامة، انتهى. النهاية: ٤/٢٧٥.

قال المؤلف: عبد الله بن الحارث هذا ممن شهد فتح مصر واختط بها[1]، وكان آخر من مات بها من الصحابة رضي الله عنهم.

وقد جاء أنه إذا بعد محل الغزو، وكثر فيه الفساد من الغلول وغيره، يكون الرباط في ذلك الزمان أفضل أنواع الجهاد.

٦٧٤ - فروى ابن حبان في صحيحه، عن عتبة بن الندر رضي الله عنه[2]، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا انتاط غزوكم وكثرت العزائم، واستحلت الغنائم فخير جهادكم الرباط».

قوله: «انتاط»، يعني بعد.

وقوله: «وكثرت العزائم»، يعني حمل السلطان عليهم شدة الأمر والعزم فيما يشق عليهم لبعد المغزى، وقلة عونهم عليه، وغير ذلك.

قال أبو الوليد ابن رشد في المقدمات بعد ذكر هذا الحديث: دل ذلك من قوله، على أن الجهاد على السنة أفضل من الرباط، وكذلك روى ابن القاسم[3]، عن مالك، والأظهر في تأويل ذلك عندي: أن معناه عند شدة الخوف على أهل ذلك الثغر، وتوقع هجوم العدو عليهم، وغلبته إياهم على أنفسهم ونسائهم، وذراريهم، إذ لا يشك أن إعانتهم في ذلك الوقت وحراستهم فيما يتوقع عليهم أفضل من الجهاد إلى أرض العدو، فلا يصح أن يقال: إن

---

(١) أي علّم عليها علامة بالخط ليعلم أنه قد احتازها ليبنيها داراً. انظر: مختار الصحاح: ص ١٨١.

٦٧٤- موارد الظمآن: ص ٣٩٢؛ والمعجم الكبير للطبراني: ١٧/١٣٥ - ١٣٦، برقم ٣٣٤.

(٢) عتبة بن الندر بضم النون وتشديد الدال المفتوحة السلمي، صحابي، نزل مصر، ولا يدرى متى نزلها، مات سنة أربع وثمانين، ق. الإصابة: ٢/٤٥٦؛ التقريب: ص ٢٣٢.

وقال الهيثمي: وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. مجمع الزوائد: ٥/٢٩٠.

(٣) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقي بضم المهملة وفتح المثناة بعدها قاف، أبو عبد الله البصري، الفقيه، صاحب مالك، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وتسعين، خ مد س. التقريب: ص ٢٠٨.

أحدهما أفضل من صاحبه على الإطلاق وإنما ذلك على قدر ما يرى وينزل، انتهى[1].

٦٧٥ ــ وروى عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن موسى بن أبي عيسى[2]، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: عليكم بالجهاد ما دام حلواً/خضراً، قبل أن يكون ثماماً، أو رماماً، أو حطاماً، فإذا انتطئت المغازي، وأكلت الغنائم، واستحلت الحرم فعليكم بالرباط، فإنه أفضل غزوكم. [٧٠/ب]

الثمام: بضم الثاء المثلثة جمع ثمامة، قال ابن فارس: وهي شجرة ضعيفة[3]. وقال الجوهري: الثمام نبت ضعيف له خوص أو شبيه بالخوص[4] وربما حشي به، وسد به خصاص البيوت[5].

ومعناه، قال الهروي: يريد اغزوا، وأنتم تنصرون وتوفّرون غنائمكم قبل أن يهن ويضعف، فيكون كالثمام، والرمام اليابس والحطام الذي ينكسر ويتحطم.

٦٧٦ ــ وروى ابن أبي شيبة عن أبي أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا خالد بن معدان، قال: سمعت أبا أمامة وجبير بن نفير[6] يقولان: يأتي على الناس زمان، أفضل الجهاد الرباط، فقلت: وما ذاك؟ قال:

---

(١) المقدمات: ١/٢٧٦.

٦٧٥ــ المصنف، كتاب الجهاد، باب الرباط: ٥/٢٨٢ ــ ٢٨٣.

(٢) موسى بن أبي عيسى الحناط بمهملة ونون، الغفاري، أبو هارون المدني، مشهور بكنيته، واسم أبيه ميسرة، ثقة، من السادسة، خت م د ق. التقريب: ص ٣٥٢.

(٣) انظر: مقاييس اللغة: ١/٣٦٩.

(٤) الصحاح: ٥/١٨٨. الخوص: ورق النخل. المصباح: ص ١٨٣.

(٥) الخصاص: الفُرَجُ. الصحاح: ٣/١٠٣٧.

٦٧٦ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٢٨.

(٦) جبير بن نفير بنون وفاء، مصغراً، ابن مالك بن عامر، الحضرمي الحمصي، ثقة جليل، من الثانية مخضرم، ولأبيه صحبة، مات سنة ثمانين، وقيل: بعدها، بخ م ٤. التقريب: ص ٥٤.

إذا انتاط الغزو، وكثرت العزائم واستحلت الغنائم، فأفضل الجهاد يومئذ الرباط.

٦٧٧ ـ وذكر في شفاء الصدور، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا لم يوف بعهد ولا ذمة، ولم يقم بكتاب ولا سنة، فالرباط أفضل غزوكم».

فصل
وقد روي أن تمام الرباط أربعون يوماً

قال ابن المنذر في الأوسط: روينا عن عطاء، أنه قال: تمام الرباط أربعون يوماً.

وقيل لأحمد بن حنبل: هل للرباط وقت؟ قال: أربعون يوماً(١).

قال إسحق: إنما قال هذا أكثره، والثلاث لمن لا يحب أن يبلغ ذلك حسن. انتهى.

وتقدم عن أبي هريرة، أنه كان يقول: رباط ليلة إلى جانب البحر من وراء عورة المسلمين أحب إليّ من أن أوافق ليلة القدر في أحد المسجدين مسجد الكعبة أو مسجد رسول الله ﷺ، ورباط ثلاثة أيام عدل السنة، وتمام الرباط أربعون ليلة(٢).

٦٧٨ ـ وخرّج الطبراني، عن إسماعيل بن إبراهيم الترجماني(٣)، حدثنا أيوب بن مدرك(٤)، عن مكحول، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تمام الرباط أربعون يوماً، ومن رابط أربعين يوماً لم يبع ولم يشتر، ولم يحدث حدثاً، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

---

(١) بل روي عنه أنه قال: يوم رباط، وليلة رباط، وساعة رباط. المغني: ٨/٣٥٤.

(٢) تقدم برقم: ٦١٣.

٦٧٨ـ قال الهيثمي: وفيه أيوب بن مدرك، وهو متروك، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٩٠.

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، أبو إبراهيم الترجماني، لا بأس به، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين، س. التقريب: ص ٣١.

(٤) أيوب بن مدرك الحنفي، تركوه، ديوان الضعفاء والمتروكين: ص ٢٧.

٦٧٩ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده عن محمد بن عبيد بن محمد بن ثعلبة العامري[1]، أخبرنا أبو يحيى الحماني[2]، أنا أبو سعيد الشامي[3]، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رابط وراء بيضة المسلمين وأهل دينهم[4] أربعين يوماً رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

٦٨٠ ــ قال: وقال رسول الله ﷺ: «تمام الرباط أربعون يوماً».

٦٨١ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن النبي ﷺ، أنه سئل أي الرباط أفضل؟ قال: «رباط البحر، فمن رابط على البحر أربعين ليلة فكأنما حج سبعين حجة مبرورة مقبولة، وكانت أحب إلى الله من الدنيا وما فيها».

٦٨٢ ــ /وروى ابن أبي شيبة، عن عيسى بن يونس[5]، عن [٧١/أ] معاوية بن يحيى الصدفي[6]، عن يحيى بن الحارث الذماري[7]، عن مكحول،

---

(١) محمد بن عبيد بن محمد بن ثعلبة، العامري، الكوفي، الحماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، لقبه الحوت، مقبول، من الحادية عشرة، ق. التقريب: ص ٣١٠.

(٢) عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، بكسر المهملة، وتشديد الميم، أبو يحيى الكوفي، لقبه بَشْمِين، صدوق يخطىء، ورمي بالإرجاء، من التاسعة. مات سنة اثنتين ومائتين، خ م د ت ق. انتهى. التقريب: ص ١٩٧.

(٣) أبو سعيد الشامي، مجهول من السابعة، ق. التقريب: ص ٤٠٨.
في (أ) و(ب) و(ع): أبو سعد، والتصحيح من (م) و(ط).

(٤) في هامش (أ) و(م) مكتوب: لعله «ذمتهم». وفي (أ) زيادة: كذا في نسخة المصنف.

٦٨٢ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٣٢٨/٥.

(٥) عيسى بن يونس بن أبي اسحق السبيعي، بفتح المهملة وكسر الموحدة، أخو إسرائيل، كوفي، نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، من الثامنة مات سنة سبع وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين، ع. التقريب: ص ٢٧٣.

(٦) معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الدمشقي، سكن الري، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، من السابعة، ت ق. التقريب: ص ٣٤٢.

(٧) يحيى بن الحارث الذماري، بكسر المعجمة وتخفيف الميم، أبو عمرو الشامي، القارىء، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين، ٤. التقريب: ص ٣٧٤.

عن النبي ﷺ، قال: «تمام الرباط أربعون يوماً». وهذا مرسل، ومعاوية ضعيف.

٦٨٣ ــ وروى عبد الرزاق، عن داود بن قيس[١] أخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن قيس[٢] أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: من رابط أربعين ليلة فقد أكمل الرباط.

٦٨٤ ــ ورواه أيضاً عن ابن جريج، عن رجل، عن أبي هريرة موقوفاً أيضاً.

٦٨٥ ــ ورواه ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن داود بن قيس، به.

٦٨٦ ــ وروى عبد الرزاق بإسناده، عن يزيد بن أبي حبيب، قال: جاء رجل من الأنصار إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: أين كنت؟ قال: قلت: في الرباط، قال: كم رابطت؟ قال: ثلاثين، قال: فهلا أتممت أربعين؟

٦٨٧ ــ وروى ابن أبي شيبة، عن عيسى بن يونس[٣]، عن عمر بن عبد الله، مولى غفرة[٤]، قال: حدثنا رجل من ولد عبد الله بن عمر، أن ابناً

٦٨٣ــ المصنف كتاب الجهاد، باب الرباط: ٥/ ٢٨٠، وهو مع جهالة عمرو بن عبد الرحمن منقطع، لأن بينه وبين أبي هريرة عطاء الخراساني، كما في الجرح والتعديل.

(١) داود بن قيس، الفراء، الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني، ثقة فاضل، من الخامسة، قيل: مات قبل الستين ومائة، خت م ٤. التقريب: ص ٩٦؛ الخلاصة: ١/ ٣٠٥.

(٢) عمرو بن عبد الرحمن بن قيس العسقلاني، مجهول، الجرح والتعديل: ٦/ ٢٤٥.

٦٨٤ــ لم أجد هذه الرواية في المصنف.

٦٨٥ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/ ٣٢٨.

٦٨٦ــ المصنف، كتاب الجهاد، باب الرباط: ٥/ ٢٨٠.

٦٨٧ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/ ٣٢٨.

(٣) تقدم.

(٤) عمر بن عبد الله المدني مولى غفرة بضم المعجمة وسكون الفاء، ضعيف وكان كثير الإرسال، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين، د ت. التقريب: ص ٢٥٤.

وفي المخطوطة، عمر بن عبد العزيز مولى عفرة، والتصحيح من المصادر التي ترجمته.

لابن عمر رابط ثلاثين ليلة، ثم رجع فقال ابن عمر: أعزم عليك لترجعن، فلترابطن عشراً حتى تتم الأربعين.

٦٨٨ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن يوسف بن يعقوب، أن رسول الله ﷺ، قال: «من رابط عشرة أيام أعتق الله ربعه من النار، ومن رابط عشرين يوماً أعتق الله نصفه من النار، ومن رابط ثلاثين يوماً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، ومن رابط أربعين يوماً أعتقه الله من النار».

وقد روي أن من رابط ثلاثة أيام أجزأت عنه وحاز من الله الفضل الجزيل.

٦٨٩ ــ خرج الطبراني عن أم الدرداء، ترفع الحديث، قال: «من رابط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة». رواه من طريق إسماعيل بن عياش، عن المدنيين، وبقية رجاله ثقات.

٦٩٠ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إذا رابطت ثلاثاً فليتعبد المتعبدون ما شاءوا. رواه ابن أبي شيبة، موقوفاً بإسناد صحيح، وشيخه فيه عيسى بن يونس بن أبي إسحق السبيعي أحد الأعلام.

قال أحمد بن حنبل: كنا نخبر أن عيسى كان سنة في الغزو وسنة في الحج[1].

وقال أحمد بن جناب المصيصي[2]: حج خمساً وأربعين حجة وغزا خمساً وأربعين غزوة رحمه الله تعالى[3].

٦٩١ ــ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الرباط ثلاثة أيام، ثم قل للعاملين أن يدركوني»[4]. رواه أبو أحمد بن عدي،

٦٨٩ــ مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩؛ مسند أحمد: ٦/٣٦٢، بنفس الطريق.

٦٩٠ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٢٧.

(١) انظر: تهذيب الكمال: ٢/١٠٨٦

(٢) أحمد بن جناب بفتح الجيم وتخفيف النون ابن المغيرة، المصيصي، أبو الوليد، صدوق، من العاشرة، مات سنة ثلاثين، م د س. التقريب: ص ١٢.

(٣) انظر: تهذيب الكمال: ٢/١٠٨٧

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال: ق ٥/٢١٨.

وقال: لا يرويه عن الأوزاعي غير كاتبه يوسف بن السفر أبو الفيض[1].

وقد جاء أن أهل الشام مرابطون، وأنهم منصورون أبداً.

٦٩٢ ـ فروى الطبراني، عن معاوية بن يحيى أبي مطيع[2]، وحديثه حسن، عن أرطأة بن المنذر عمن حدثه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الشام وأزواجهم/وذراريهم، وعبيدهم، وإماؤهم إلى منتهى الجزيرة مرابطون، فمن نزل مدينة من المدائن فهو في رباط أو ثغراً من الثغور فهو في جهاد». وخرّجه ابن عساكر بنحوه من هذه الطريق. [٧١/ب]

٦٩٣ ـ ثم رواه بإسناد آخر، عن شهر بن حوشب، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: «ستفتح على أمتي من بعدي الشام، وشيكاً، فإذا فتحها فاحتلها، فأهل الشام مرابطون، إلى منتهى الجزيرة، رجالهم ونساؤهم وصبيانهم، وعبيدهم، فمن احتل ساحلاً من تلك السواحل، فهو في جهاد، ومن احتل بيت المقدس وما حوله فهو في رباط». ثم قال ابن عساكر: إسناد غريب إلا أنه أمثل من الأول ـ يعني من إسناد معاوية بن يحيى ـ لأن تابعيّه لم يسمّ.

٦٩٤ ـ وخرّج ابن عساكر ـ أيضاً ـ من طريق عبد الجبار بن عاصم[3]، ثنا إسماعيل بن عياش الحمصي، عن الوليد بن عباد[4]، عن عامر

---

(١) يوسف بن السفر أبو الفيض الدمشقي، كاتب الأوزاعي، قال ابن عدي: روى بواطيل، وقال البيهقي: هو في عداد من يضع الحديث، وقال أبو زرعة وغيره: متروك. انظر: ميزان الاعتدال: ٤/٤٦٦.

٦٩٢ـ خرّجه ابن عساكر، ثم قال: إنه غريب. تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٦٩، ت صلاح الدين المنجد.

(٢) معاوية بن يحيى الطرابلسي، أبو مطيع، أصله من دمشق أو حمص، صدوق له أوهام، من السابعة، س ق. التقريب: ص ٣٤٢.

٦٩٣ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٧٠، ت صلاح الدين.

٦٩٤ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٤٠ ـ ٢٤٣، ت صلاح الدين المنجد.

(٣) عبد الجبار بن عاصم الخراساني، أبو طالب النسائي، نزيل بغداد، وثقه الدارقطني، وابن معين، ومات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، انظر: التهذيب للحافظ: ٦/١٠٢.

(٤) الوليد بن عباد، قال الذهبي: مجهول. ميزان الاعتدال: ٤/٣٤٠.

الأحول[1]، عن أبي صالح الخولاني[2]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق، وما حوله، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة».

٦٩٥ ــ وفي رواية له: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على أبواب بيت المقدس وما حولها، وعلى أبواب أنطاكية وما حولها، وعلى أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب الطالقان[3] وما حولها، ظاهرين على الحق لا يبالون من خذلهم، ولا من نصرهم، حتى يخرج الله كنزه من الطالقان، فيحيي به دينه كما أميت من قبل هذا».

قال ابن عساكر: هذا حديث غريب وقد روي عن أبي هريرة من وجه آخر أمثل من هذا، ثم ذكر الحديث المذكور قبله.

٦٩٦ ــ وخرّج أيضاً بإسناده، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ن رسول الله ﷺ، قال: «إذا هلك أهل الشام فلا خير في أمتي، ولا تزال ائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين لا يبالون خلاف من خالفهم، أو خذلان من خذلهم حتى يأتي أمر الله، وهم على ذلك، وهو يشير إلى الشام».

٦٩٧ ــ وقد روى ابن عساكر أيضاً وغيره معناه من حديث معاوية بن

---

(١) عامر بن عبد الواحد الأحول، البصري، صدوق يخطىء، من السادسة، ز م ٤. التقريب: ص ١٦١.

(٢) أبو صالح الحارثي، وقيل: الحازني، أو الحادي، مقبول، من الخامسة، س. التقريب: ص ٤١١، وراجع: تهذيب التهذيب: ١٣١/١٢.
النسبة الى خولان لم أجدها في غير ابن عساكر. ولعله ينسب إليها أيضاً.

٦٩٥ــ تاريخ مدينة دمشق: ٢٤٣/١، ت صلاح الدين.

(٣) طالقان: بعد الألف لام مفتوحة، وقاف وآخره نون بلدتان أحدهما بخراسان، وأخرى بلدة وكورة بين قزوين وأبهر، وبها عدة قرى يقع عليها هذا الاسم. انظر: معجم البلدان: ٤/٦ ــ ٧.

٦٩٦ــ تاريخ مدينة دمشق: ٢٥٦/١، ت صلاح الدين.

٦٩٧ــ تاريخ مدينة دمشق: ٢٩٢/١ ــ ٢٩٥، ت صلاح الدين.

قرة[1]، عن أبيه[2].

٦٩٨ ـ ومن حديث جابر بن عبد الله.

٦٩٩ ـ ومن حديث أنس.

٧٠٠ ـ ومن حديث معاوية بن أبي سفيان.

٧٠١ ـ ومن حديث سعد بن أبي وقاص.

٧٠٢ ـ ومن حديث عمران بن حصين.

٧٠٣ ـ ومن حديث المغيرة بن شعبة.

٧٠٤ ـ ومن حديث النعمان بن بشير.

وغيرهم، وليس في أكثرها ذكر الشام.

فصــل

الرباط المطلوب عبارة عن ربط الإنسان نفسه في ثغر يُتوقع فيه نزول العدو، بنية الجهاد أو الحراسة، أو تكثير سواد من فيه من المسلمين، وكلما كان الخوف أشد في مكان، كان الرباط فيه أفضل والثواب أجزل، وسواء كان ذلك المكان ساحل بحر، أو غيره، وقد ضعّف مالك رحمه الله أمر الرباط بجدة، لأن العدو إنما نزل فيها مرة واحدة، وقد سئل/مالك عن سكان الثغور والسواحل [٧٢/أ]

---

(١) معاوية بن قرة بن إياس البصري، ثقة عالم، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة، ع. التقريب: ص ٣٤٢.

(٢) قرة بن إياس بن هلال المزني، أبو معاوية، صحابي، نزيل البصرة، مات سنة أربع وستين، بخ ٤. التقريب: ص ٢٨٢.

٦٩٨ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٤٦.

٦٩٩ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٤٩.

٧٠٠ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٥٠ ـ ٢٥٥.

٧٠١ـ لم أجده في تاريخه المطبوع.

٧٠٢ـ لم أجده من حديث عمران بن حصين، وإنما من حديث عِمران بن جبير ولعله تحريف منه. انظر: تاريخ ابن عساكر: ١/٢٥٦ ـ ٢٥٧.

بالأهل والولد، فقال: ليسوا بمرابطين، وإنما الرباط لمن خرج من منزله متعمداً للرباط في موضع الخوف.

قال المؤلف عفا الله عنه: والذي يظهر لي ــ والله أعلم ــ أن من كان ساكناً بثغر لا يربطه فيه إلا توقع الجهاد أو قصد الحراسة، ولو شاء أن يرحل عنه لرحل من غير مشقة عليه في الرحيل أنه مرابط، وله أجر الرباط، وإن كان معه أهله وولده أو كان له فيه سبب بشرط أن يكون لو عرض عليه زوجة أجمل من زوجته، أو سبب أوسع من سببه أو غير ذلك بمكان ليس بثغر، لما خرج من الثغر رغبة فيما عرض عليه، فإن الأعمال بالنيات.

وما زال السلف الصالح من الصحابة والتابعين، يسكنون الثغور بأهلهم وأولادهم بنية الرباط، ولعل مالكاً رضي الله عنه إنما يعني بذلك من ولدوا بالثغور، ونشأوا بها، وكانت إقامتهم فيها لوجود أهاليهم، وحباً لأوطانهم، وغبطة بما هم فيه من الأسباب والأنشاب[1] من غير قصد لهم في الرباط، لأنه قد أجاز خروج الرجل بأهله إلى الرباط كما سيأتي[2].

وفي كلام أبي محمد بن عطية ما يشعر بذلك، فإنه قال في تفسيره: فأما سكان الثغور دائماً بأهليهم الذين يعمرون، ويكسبون هنالك فهم وإن كانوا حماة، فليسوا بمرابطين، انتهى[3]. والله أعلم.

وأما من نزل ثغراً وأقام فيه لإقامة رئيسه، بحيث لو رحل رئيسه لرحل هو أيضاً، أو لسبب يغبط به نفسه لا يتهيأ له في غير الثغر، أو لزوجة لا ترحل معه إلى غيره، أو لوظيفة[4] ومنصب، ورزق ونحو ذلك، بحيث لو أراد التحول إلى غيره لشق عليه ذلك، ولو امتنع توقع العدو، والجهاد من ذلك الثغر لما رحل عنه، لرغبته فيما هو فيه، أو لو وجد رزقاً وسبباً أوسع من رزقه وسببه بمكان آخر

---

(١) الأنشاب: جمع نشب وهو المال والعقار. انظر: الصحاح: ١/٢٢٤.

(٢) يأتي في ص: ٤١١.

(٣) انظر: تفسير القرطبي: ٤/٣٢٤.

(٤) الوظيفة من كل شيء: ما يقدر له في كل يوم من رزق أو طعام وجمعها وظائف. لسان العرب: ١١/٢٧٤.

لتحول من ذلك الثغر إليه، فإن هذا ليس بمرابط وليس له من أجر الرباط شيء، إذ الرابط له في الثغر إنما هو سبب آخر غير الجهاد.

ولعل مالكاً رضي الله عنه إنما أراد هذا وأمثاله، وربما يثاب هذا على نية الجهاد إن كان نيته أن يقاتل لو نزل عدو، لأن ﴿من يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾[1] فإن كانت إقامته بالثغر لسبب غير الجهاد، وللجهاد أيضاً، ولو أراد أن يتحول منه لأمكنه من غير مشقة، وكان بحيث لو امتنع الجهاد من ذلك الثغر لرحل إلى ثغر يتوقع فيه الجهاد.

ولو تعطل سببه لرحل أيضاً إلى مكان آخر يجد فيه سبباً وإن لم يكن ثغراً، فهذا لا يخلو إما أن يكون ذلك السبب من ضرورات المعيشة أو يكون سبباً زائداً على قدر الكفاية يمكنه الاستغناء عنه، فإن كان تحصل له الكفاية بدونه، ونيته الرحيل لو فقده، فإنه ليس بمرابط على ما تقتضيه قواعد جماعة من السلف.

[۷۲/ب] وما أراه/ يخلو عن أجر قياساً على ما اختاره أبو حامد[2] ومن نحا نحوه في أمثال هذه المسألة، لكونه لو تعطل الجهاد من ذلك الثغر لرحل عنه إلى ثغر آخر، ولا يبعد أن تقاس هذه المسألة على مسألة من غزا يلتمس الأجر والغنيمة، على ما سيأتي في الباب السادس والعشرين إن شاء الله تعالى.

وإن كان بحيث لو فقد ذلك السبب لاحتاج إلى السؤال فإنه لا يقدح في رباطه، وهذه المسائل لم أر من ذكرها، وأما من كان مقيماً بثغر من الثغور، ونيته أنه لو نزل عدو لفر منه، ولم يقاتل مطلقاً فإنه عاصٍ بنيته مصر على معصيته ما دام في ذلك الثغر، لأن العدو إذا نزل ببلد صار القتال على أهل ذلك البلد فرض عين، لا يحل لأحد الإعراض عنه، أو الفرار منه، إلا حيث أبيح، سيما إن كان الفارّ رئيساً أو قدوة أو ذا منصب في الثغر، فإن إثمه في الفرار ليس كإثم من لا يؤبه له، ولا يلتفت إليه إن أقام أو رحل، ومن كانت هذه نيته فرحيله من الثغر خير له لأنه كلما طالت إقامته وهو على هذه النية السيئة، ازداد إثمه وعظم جرمه، وإذا رحل ارتفع عنه الحرج، وزال الإثم فيما يستقبل، والله أعلم.

(۱) اقتباس من سورة الزلزلة: آية ۷.

(۲) هو: الغزالي.

مسألة: قال مالك رحمه الله: ولا بأس بأن يخرج الرجل بأهله إلى الرباط. قال سحنون[1]: إلى المواضع المأمونة الكثيرة الأهل مثل الإسكندرية، وتونس وشك في صفاقس[2] وسوسة[3]. قال مالك: ورب ثغر فيه ألف رجل ليس بمأمون.

وقد كان الإمام أحمد رحمه الله ينهى عن سكنى الثغور بالأهل. والظاهر: أن ذلك إنما هو في الثغور التي لا يؤمن على أهلها، وبهذا قيده صاحب المغني، وقال: وهو قول الحسن والأوزاعي، قيل لأبي عبد الله: فتخاف على المنتقل بعياله إلى الثغر الإثم؟ فقال: كيف لا أخاف الإثم وهو يعرض ذريته للمشركين؟ قال صاحب المغني: فأما أهل الثغر فلا بد لهم من السكنى بأهلهم لولا ذلك لخربت الثغور، وتعطلت، انتهى[4].

٧٠٥ ـ وقد روى عبد الرزاق، عن الثوري، عن جويبر[5]، عن الضحاك بن مزاحم، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، أو من كان يؤمن بالله ورسوله، فلا يعرض ذريته للمشركين». وهذا مرسل، وجويبر متروك، والله أعلم.

* * *

(١) هو أبو سعيد عبد السلام، سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي القيرواني، أصله من حمص، اجتمع فيه من الفضائل ما تفرق في غيره، الفقيه الحافظ، العابد الزاهد، ومات سنة ٢٤٠هـ. شجرة النور الزكية: ص ٦٩ ـ ٧٠.

(٢) سفاقس بفتح أوله وبعد الألف قاف وآخره سين، مدينة من نواحي إفريقية. معجم البلدان: ٢٢٣/٣.

(٣) سوسة: بضم أوله بلفظ واحد السوس الذي في الصوف، بلد بالمغرب. معجم البلدان: ٢٨١/٣.

(٤) المغني: ٣٥٧/٨.

(٥) جويبر: تقدمت ترجمته.

الباب السابع عشر

في فضل الحراسة في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وليأخذوا حذرهم﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار، ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح، إن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾[2].

٧٠٦ ــ وفي صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد [٧٣/أ] آخذ/بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفّع».

الخميصة: بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم: ثوب معلم من خز أو صوف، وقوله: انتكس، أي: انقلب على رأسه، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران.

---

(١) سورة النساء: آية ١٠٢.

(٢) سورة التوبة: آية ١٢٠.

٧٠٦ــ فتح الباري: رقم ٢٨٨٧، كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله: ٨١/٦. ورواه بنحوه برقم: ٢٨٨٦، كتاب الجهاد: ٨١/٦، وبرقم: ١٤٢٥، كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال: ٢٥٣/١١.

وشِيك: بكسر الشين المعجمة، أي: دخلت في جسمه شوكة، وهي: واحد الشوك، وقيل: الشوكة هنا السلاح.

والانتقاش: بالقاف والشين، نزعها بالنقاش، وهذا مثل معناه الدعاء عليه إذا أصيب أن لا ينجبر.

وطوبى: فُعلى من الطيب، وهو المشهور، وقيل: اسم الجنة وقيل: اسم شجرة فيها، والله أعلم.

٧٠٧ ــ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: لأن أبيت حارساً خائفاً في سبيل الله عز وجل، أحب إلي من أن أتصدق بمائة راحلة. رواه ابن المبارك من طريق ابن لهيعة، وهو موقوف.

واعلم: أن الحراسة في سبيل الله تعالى من أعظم القربات وأعلى الطاعات، وهي أفضل أنواع الرباط، وكل من حرس المسلمين في موضع يخشى عليهم فيه من العدو، فهو مرابط ولا ينعكس، فللحارس في سبيل الله أجر المرابط، وفضائل أخر كثيرة: منها: أن النار لا تمس عيناً حرست في سبيل الله أبداً.

٧٠٨ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «عينان لا تمسهما النار، عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٧٠٩ ــ وقد روي من حديث العباس بن عبد المطلب، خرّجه ابن عساكر من طريق عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن العباس.

٧٠٧ـ كتاب الجهاد: ١٦٨/٢.

٧٠٨ـ سنن الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله: ٩٦/٣.
وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رزيق، وشعيب هذا قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطىء، وفيه أيضاً عطاء بن أبي مسلم الخراساني، قال الحافظ فيه: صدوق يهم كثيراً.

٧٠٩ـ كأن المؤلف رحمه الله ساقه ليقوي به الحديث الأول ولكن في سنده عطاء الخراساني الذي قدمنا حاله ولا يصلح للتقوية.

٧١٠ ـ وروي من حديث الفضل بن العباس، خرجه ابن عدي في الكامل[١].

٧١١ ـ ومن حديث أبي سعيد[١].

٧١٢ ـ وحديث ابن عمر، خرّجهما ابن عساكر وغيره[١].

٧١٣ ـ وعن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عينان لا تمسهما النار أبداً، عين باتت تكلأ في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله». رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: «عينان لا تريان النار» الحديث.

قوله: تكلأ مهموز، أي: تحفظ وتحرس في سبيل الله.

٧١٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاثة أعين لا تمسها النار، عين فقئت في سبيل الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله». رواه الحاكم من طريق عمر بن راشد اليمامي[٢]، وقال: صحيح الإسناد.

٧١٥ ـ وروى الحاكم أيضاً، عن صالح بن كيسان[٣]، قال: قال أبو عبد الرحمن[٤]: سمعت أبا هريرة، يقول: إن رسول الله ﷺ، قال: «حرم

---

(١) هذه الطرق إن كانت تختلف عن الطريق الأول، فيصير الحديث حسناً، ولكني لم أتمكن من الحصول عليها. نعم، والحديث صحيح بما يأتي بعد هذا.

٧١٣ـ انظر: مجمع الزوائد: ٥/٢٨٨.

٧١٤ـ المستدرك: ٢/٨٢، قال الذهبي: عمر ضعفوه.

(٢) عمر بن راشد بن شجرة بفتح المعجمة والجيم، اليمامي، ضعيف، من السابعة، ووهم من قال: إن اسمه عمرو، وكذا من زعم أنه ابن أبي خثعم، د ق. التقريب: ص ٢٥٣.

٧١٥ـ المستدرك: ٢/٨٢ ـ ٨٣، قال الذهبي: فيه انقطاع.

(٣) صالح بن كيسان المدني، أبو محمد أو أبو الحارث، ثقة ثبت فقيه، من الرابعة، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين، ع. التقريب: ص ١٥٠.
ولعله لم يسمع من أبي عبد الرحمن ومن هنا حصل الانقطاع.

(٤) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد الياء، أبو عبد الرحمن، السلمي، الكوفي، المقري: مشهور بكنيته، ولأبيه صحبة، ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد السبعين، ع. التقريب: ص ١٧٠ ـ ١٧١.

على عينين أن تنالهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس الإسلام وأهله من الكفر».

٧١٦ ــ وعن أبي ريحانة/ رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ [٧٣/ب] في غزوة، فأتينا ذات يوم على شرف فبتنا عليه، فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها، ويلقى عليه الحجفة يعني الترس، فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس قال: «من يحرسنا الليلة؟ وأدعو له بدعاء يكون فيه فضل»، فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله! قال: «ادنه» فدنا، فقال: «من أنت؟» فتسمى له الأنصاري، ففتح رسول الله ﷺ، بالدعاء فأكثر منه.

قال أبو ريحانة: فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ، فقلت: أنا رجل آخر، قال: «أدنه»، فدنوت، فقال: «من أنت»؟ فقلت: أبو ريحانة، فدعا لي بدعاء هو دون ما دعا للأنصاري، ثم قال: «حرمت النار على عين دمعت، أو بكت من خشية الله، وحرمت النار، على عين سهرت في سبيل الله» وقال: «حرمت النار على عين أخرى ثالثة»، لم يسمعها محمد بن سمير[1]. رواه أحمد واللفظ له، ورجاله ثقات وابن أبي شيبة، والنسائي ببعضه، والطبراني، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٧١٧ ــ ورواه البيهقي في السنن، وزاد فيه: قال ابن شريح[2]:

٧١٦ــ مسند أحمد: ١٣٤/٤ ــ ١٣٥، قال الهيثمي: رجاله ثقات: ٢٨٧/٥.
ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٣٥٠/٥.
ــ سنن النسائي، كتاب الجهاد، ثواب عين سهرت في سبيل الله: ١٥/٦.
ــ المستدرك: ٨٣/٢، ووافقه الذهبي على التصحيح.

(١) محمد بن شمير بالتصغير، ويقال: بالمهملة، الرعيني بالنون، أبو الصباح المصري، مقبول، من السادسة، س. التقريب: ص ٣٠١.

٧١٧ــ السنن الكبرى، كتاب السير، باب فضل الحرس في سبيل الله: ١٤٩/٩.
وهذه الزيادة موجودة عند الحاكم أيضاً.

(٢) عبد الرحمن بن شريح بن عبيد الله المعافري، بفتح الميم المهملة، أبو شريح الاسكندراني، ثقة فاضل، لم يصِب ابن سعد في تضعيفه، من السابعة، مات سنة سبع وستين، ع. التقريب: ص ٢٠٣.

وسمعت بعد، أنه قال: «حرمت النار على عين غضت عن محارم الله، أو عين فقئت في سبيل الله».

أبو ريحانة هذا هو الأزدي، واسمه شمعون بالشين والغين المعجمتين وقيل: بالعين المهملة، سكن بيت المقدس، وكان صالحاً مجاهداً رضي الله عنه.

٧١٨ ــ وعن أبي عمران الأنصاري[١]، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة أعين لا تحرقهم النار أبداً، عين بكت من خشية الله، وعين سهرت بكتاب الله، وعين حرست في سبيل الله. رواه ابن المبارك، عن إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي[٢]، عن أبي عمران.

ومنها: ما روي أن من حرس في سبيل الله لا يرى النار بعينه، تقدم في حديث أنس، أن النبي ﷺ قال: «عينان لا تريان النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تكلأ في سبيل الله»[٣].

٧١٩ ــ وخرّج الطبراني، من حديث أبي حبيب العنقري، عن بهز بن حكيم[٤]، عن أبيه[٥]، عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنه[٦]، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترى أعينهم النار، عين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله، وعين كفت عن محارم الله».

٧١٨ــ كتاب الجهاد: ٢/١٦٨.

(١) أبو عمران الأنصاري، الشامي، مولى أم الدرداء، اسمه سليمان، أو سليم ابن عبد الله، صدوق، من الرابعة، وحديثه مرسل، ع. التقريب: ص ٤١٩.

(٢) ثعلبة بن مسلم الخثعمي، الشامي، مستور من الخامسة، د فق. التقريب: ص ٥١.

(٣) تقدم برقم: ٧١٣.

٧١٩ــ قال الهيثمي: وفيه أبو حبيب العنقري، ويقال: القنوي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٨.

(٤) بهز بن حكيم بن معاوية القشيري، أبو عبد الملك، صدوق، من السادسة مات قبل الستين، خت ٤. التقريب: ص ٤٨.

(٥) حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، والد بهز، من الثالثة، خت ٤. التقريب: ص ٨١. ووثقه العجلي. انظر: تاريخ الثقات: ص ١٣٠.

(٦) معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيري، الصحابي، نزل البصرة، ومات بخراسان، خت ٤. التقريب: ص ٣٤١.

قال المؤلف: أبو حبيب، قال ابن عساكر اسمه مبارك بن عبد الله.

٧٢٠ ــ وروى أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، من طريق رشدين بن سعد، عن زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه معاذ بن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى لا يأخذه سلطان، لم ير النار بعينه إلا تحلّة القسم، فإن الله تعالى يقول: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾[1].

قوله: /تحلة القسم، أي: قدر ما يبر الله تعالى قسمه، حكاه [٧٤/أ] ابن فارس[2].

ويقال: فعلت هذا تحلة القسم، أي: لم أفعل إلا بقدر ما حَلَلْتُ به يميني.

وحكى الهروي: أن موضع القسم مردود إلى قوله تعالى: ﴿فوربك لنحشرنهم﴾[3].

قال: والعرب، تقسم، وتضمر المقسم به، ومنه قوله تعالى: ﴿وإن منكم لمن ليبطئن﴾[4]. معناه: وإن منكم والله.

ومنها: ما روي أن كل عين باكية يوم القيامة إلا عين سهرت في سبيل الله، وما ذكر معها.

٧٢١ ــ خرّج الأصفهاني في الترغيب، وابن عساكر، من حديث عمر بن صبهان ــ وهو ضعيف ــ[5]، حدثني صفوان بن سليم، عن

---

(١) سورة مريم: آية ٧١.

٧٢٠ــ المسند: ٤٣٧/٣ ــ ٤٣٨، الطريقة الثانية لأحمد لم أجدها، قال الهيثمي: وفي أحد إسنادي أحمد: ابن لهيعة، وهو أحسن حالاً من رشدين. مجمع الزوائد: ٢٨٧/٥ ــ ٢٨٨.

ــ المعجم الكبير: ١٨٥/٢، رقم ٤٠٢، ٤٠٣.

(٢) مقاييس اللغة: ٢١/٢.

(٣) سورة مريم: آية ٦٨.

(٤) سورة النساء: آية ٧٢.

(٥) عمر بن صهبان، ويقال: اسم أبيه محمد الأسلمي، أبو جعفر المدني، قال إبراهيم بن أبي يحيى: ضعيف من الثامنة، مات سنة سبع وخمسين، ق. التقريب: ص ٢٥٤.

أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ عين باكية يوم القيامة، إلا عين غضت عن محارم الله، وعين سهرت في سبيل الله، وعين خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله».

٧٢٢ ــ ومنها ما رواه ابن ماجه بإسناد واهٍ، عن أنس رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة، السنة ثلاث مائة وستون يوماً، اليوم كألف سنة». وهذا حديث منكر.

٧٢٣ ــ ورواه أبو يعلى ــ مختصراً ــ، من طريق سعيد بن خالد بن أبي الطويل ــ وهو ضعيف[1] ــ، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة».

٧٢٤ ــ وفي كتاب الجامع لمسائل المدوّنة، قال أبو هريرة: لحرس ليلة أحب إلي من صيام ألف يوم أصومها، وأقوم ليلها في المسجد الحرام، وعند قبر رسول الله ﷺ.

٧٢٥ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من حرس ليلة حتى يصبح على فرس من وراء عورة المسلمين، كانت له عند الله أفضل من عبادة ستين سنة».

٧٢٦ ــ ومنها ما رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن مكحول، قال: من بات حارساً حتى يصبح تحاتّت عنه خطاياه.

٧٢٢ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله: ٩٢٥/٢.

(١) سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي، الصيداوي، منكر الحديث، من الخامسة، ومنهم من فرق بين سعيد بن خالد بن أبي طويل، وبين سعيد بن خالد القرشي، ق. التقريب: ص ١٢٠ ــ ١٢١.

٧٢٤ــ كتاب الجامع: ق ١٥٤/أ.

ولا أخاله يثبت هذا عن أبي هريرة رضي الله عنه، لأن العبادة عند قبر رسول الله ﷺ، ليست مشروعة فضلاً من أن يكون لها فضل.

٧٢٦ــ المصنف: ٢٩٨/٥.

٧٢٧ ــ وروى ــ أيضاً ــ عن حسان بن عُطية مثله بإسناد صحيح، وحسان ابن عطية تابعي ــ أيضاً ــ جليل[١].

ومنها شهادة النبي ﷺ لمن حرس في سبيل الله أنه من أهل الجنة.

٧٢٨ ــ خرّج الطبراني، من طريق بقية ــ وفيه خلاف ــ، عن بحير بن سعد[٢]، عن خالد بن معدان، قال: قال أبو عطية: إن رسول الله ﷺ جلس فحدث أن رجلاً توفي، فقال رسول الله ﷺ: «هل رآه أحد منكم على عمل من أعمال الخير؟» فقال رجل: نعم حرست معه ليلة في سبيل الله، فقام رسول الله ﷺ ومن معه وصلى عليه، فلما أدخل القبر حثا رسول الله ﷺ بيده من التراب، ثم قال: «إن أصحابك يظنون أنك من أهل النار، وأنا أشهد أنك من/أهل الجنة». [٧٤/ب]

أبو عطية هذا ذكره أبو نعيم، وقال: حديثه في الشاميين، ذكره مطَيَّن[٣] وسليمان في الصحابة، انتهى[٤].

وقال الحاكم: توفي على عهد رسول الله ﷺ وخليقاً أن يكون عداده في الصحابة.

وذكره الحافظ أبو عبد الله بن الذهبي في تجريد أسماء الصحابة، وذكر أن اسمه مالك بن أبي حمزة، والله أعلم[٥].

٧٢٧ــ المصنف: ٥/٢٩٨.

(١) حسان بن عُطَيَّة المحاربي مولاهم، أبو بكر الدمشقي، ثقة فقيه عابد، من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة، ع. التقريب: ص ٦٨.

٧٢٨ــ المعجم الكبير: ٢٢/٣٧٨: رقم ٩٤٥.

ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، ضعّفه الذهبي. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٨.

(٢) بحير: بكسر المهملة، ابن سعيد السحولي بمهملتين، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، من السادسة، بخ ٤. التقريب: ص ٤٢.

(٣) مُطَيَّن أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الكوفي، وقد صنف المسند وغير ذلك، وله تاريخ صغير، ومات سنة سبع وتسعين ومائتين. انظر: تذكرة الحفاظ: ٢/٦٦٢.

(٤) انظر: الإصابة: ٤/١٣٤.

(٥) تجريد أسماء الصحابة: ٢/١٨٧.

٧٢٩ ــ وروى الطبراني أيضاً، من حديث عبد الله بن نافع[١]، عن هشام بن سعد[٢]، عن يزيد بن ثعلب[٣] عن أبي المنذر رضي الله عنه، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن فلاناً هلك فصلّ عليه، فقال عمر رضي الله عنه: إنه فاجر فلا تصل عليه، فقال الرجل: يا رسول الله ألم تر الليلة التي صبحت فيها في الحرس؟ فإنه كان فيهم، فقام رسول الله ﷺ فصلى عليه ثم تبعه حتى جاء قبره، قعد، حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حثيات، ثم قال: «يثني عليك الناس شراً، وأثني عليك خيراً فقال عمر: وما ذاك يا رسول الله! فقال النبي ﷺ: دعنا منك يا ابن الخطاب، من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة».

٧٣٠ ــ وعن سهل ابن الحنظلية رضي الله عنه، أنهم ساروا مع

---

(١) عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين، وقيل: بعدها، بخ م ٤. التقريب: ص ١٩١.

(٢) هشام بن سعد المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة ستين أو قبلها، خت م ٤. التقريب: ص ٣٦٤.

(٣) يزيد بن ثعلب، في نسخة (أ) و(ب) مكتوب: ابن تغلب، بالتاء المثناة فوق، والغين المعجمة، وفي (ط) و(م): ثغلب، بالثاء المثلثة والغين المعجمة، وفي الإصابة ومجمع الزوائد: ثعلب، بالثاء المثلثة والعين المهملة. وقال الهيثمي: لا أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٧٦/٥.

٧٢٩ــ ذكره الحافظ في ترجمة أبي المنذر، ولكنه وقفه على هشام بن سعد، وقال: أخرجه أبو داود في المراسيل، الإصابة: ١٨٥/٤ ــ ١٨٦.
وقال في تهذيب التهذيب: أبو المنذر، لم ينسب، ذكره العسكري وأبو نعيم وغيرهما في الصحابة لهذا الحديث، وقول أبي داود ــ إنه مرسل ــ أشبه، انتهى: ٢٤٧/١٢.
وتقدم هذا الحديث برقم: ١٩٤.

٧٣٠ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في فضل الحرس في سبيل الله تعالى: ٢٠/٣ ــ ٢١.
ــ مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد، بيان ثواب الحارس في سبيل الله: ٩٨/٥.
ــ المستدرك: ٨٣/٢ ــ ٨٤ وصححه ووافقه الذهبي.
=

رسول الله ﷺ يوم حنين، فأطنبوا السير حتى كان عشية، فحضرت صلاة عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس، فقال: يا رسول الله! إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة أبيهم، بظعنهم، ونعمهم، وشائهم، اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله»، ثم قال: «من يحرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبي مرثد الغنوي[1]: أنا يا رسول الله، قال: «فاركب» فركب فرساً له، وجاء إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «استقبل هذا الشعب، حتى تكون في أعلاه، ولا نُغَرّن من قبلك الليلة».

فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مصلاه فركع ركعتين، ثم قال: «هل أحسستم فارسكم؟» قالوا: يا رسول الله ما أحسسناه، فثوب بالصلاة، فجعل رسول الله ﷺ يصلي، وهو يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى صلاته وسلم قال: «أبشروا فقد جاء فارسكم»، فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب، فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب، حيث أمرني رسول الله ﷺ فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما، فنظرت فلم أر أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا، إلا مصلياً أو قاضي حاجة، فقال رسول الله ﷺ: «قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها». رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وأبو عوانة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، لكن لم يخرجا لسهل وهو صحابي كبير.

قوله: ولا نغرن من قبلك: هو بضم النون وفتح الغين المعجمة.

ومن: بكسر الميم، أي: لا نؤخذ على غفلة/بسببك، وهو مثل قولهم: [٧٥/أ]

= السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير، باب فضل الحرس في سبيل الله: ٤٩/٩.
وقال الحافظ: رواه أبو داود، والنسائي، والبغوي والطبراني، وابن منده، إسناده على شرط الصحيح، انتهى. الإصابة: ٧٣/١، وهو كذلك.

(١) أنس بن أبي مرثد الغنوي، ويقال: أنيس بن أبي مرثد واسم أبي مرثد كناز ابن الحصين، ويكنى أبا يزيد، ومات سنة عشرين. انظر: الإصابة: ٧٣/١.

لا أرينك ههنا، ظاهرة نهي المتكلم نفسه، وإنما هو نهي المخاطب عن إتيان ذلك المكان، ورأيته في بعض النسخ المعتمدة، مضبوطاً بتاء مثناة من فوق مفتوحة وبضم الغين المعجمة، وبفتح ميم من، والصواب الأول، والله أعلم.

وقوله قد أوجبت، أي: أوجبت لنفسك الجنة بما صنعت من حرسك الليلة.

ومنها: ما روي أن من حرس في سبيل الله كان له بعدد من خلفه قراريط من الأجر.

٧٣١ ــ روى سعيد بن منصور في سننه، عن إسماعيل بن غياش، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن محيريز، عن أبيه، قال: من حرس في سبيل الله كتب الله له، بكل ليلة قيراطاً من الأجر عدد من خلف خلفه من مسلم، وكافر.

٧٣٢ ــ ورواه ابن المبارك، عن الأوزاعي، أخبرني من سمع ابن محيريز، يقول: من حرس ليلة في سبيل الله كان له من كل إنسان ودابة قيراط.

قال المؤلف عفا الله عنه: مثل هذا لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد، سيما وعبد الله بن محيَريز هذا كان من أعيان التابعين وأئمتهم، وعبّادهم، مناقبه عظيمة، ومآثره جسيمة، وحسبك قول الأوزاعي: من كان مقتدياً فليقتد بمثل ابن محيريز، فإن الله لم يكن ليضل أمة فيها مثل ابن محيريز[١].

وكان الإمام الجليل رجاء بن حيوة[٢] يقول: إن كنت لأعد بقاء ابن محيريز أماناً لأهل الأرض[٣]. فمن يكون بهذه المثابة[٥] لا يقول مثل هذا من قبل رأيه بل يحمل على أنه رواه عن النبي ﷺ.

٧٣١ــ سنن سعيد: ٢/٣/١٧١.

٧٣٢ــ كتاب الجهاد: ٢/١٦٧.

(١) انظر: تهذيب التهذيب: ٦/٢٣.

(٢) رجاء بن حيوة، بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء، الكندي أبو المقدام، ويقال: أبو نصر، الفلسطيني، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة، خت م ٤. التقريب: ص ١٠٢.

(٣) المثابة: بمعنى المشابهة في المكانة والقدر، والتعبير الصحيح أن يقال: بهذه المنزلة، أو المكانة، أو الدرجة، أو المرتبة. انظر: أزاهر الفصحى: ص ٧٦ ــ ٧٧.

٧٣٣ ـ وقد روى الطبراني في الأوسط بإسناد رجاله ثقات، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «من رابط ليلة حارساً من وراء المسلمين، كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى».

ومنها: أن حرس ليلة في موضع يخاف فيه على نفسه أفضل من ليلة القدر.

٧٣٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ، قال: «ألا أنبئكم ليلة أفضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في أرض خوف، لعله أن لا يرجع إلى أهله».

رواه ابن أبي شيبة موقوفاً، والنسائي، والبيهقي في سننه، والحاكم مرفوعاً، واللفظ له، وقال: صحيح على شرط البخاري.

٧٣٥ ـ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «لأن أحرس ثلاث ليال مرابطاً من وراء بيضة المسلمين أحب إليّ من أن تصيبني ليلة القدر، في أحد المسجدين، المدينة أو بيت المقدس». رواه البيهقي من طريق يحيى بن صالح، حدثنا جميع بن ثوب، ثنا خالد بن معدان، عن أبي أمامة. ومن هذه الطريق خرّجه ابن عساكر، وقال: هذا حديث حسن.

ومنها: ما روي أن حرس ليلة أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها، تقدم هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه[1].

٧٣٦ ـ وخرّج الطبراني، وابن المنذر في الأوسط، والحاكم، من طريق

٧٣٣ـ قال الهيثمي: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٨٩. هذا الحديث مكرر، تقدم برقم: ٦١٨.

٧٣٤ـ المصنف: ٥/٢٩٦.

ـ السنن الكبرى للبيهقي: ٩/١٤٩، وقال: رفعه يحيى القطان، ووقفه وكيع.

ـ المستدرك: ٢/٨٠ ـ ٨١، ووافقه الذهبي. وقال الحاكم: وقد أوقفه وكيع بن الجراح عن ثور، وفي يحيى بن سعيد قدوة.

٧٣٥ـ لم أجده في السنن، ولعله في الشعب.

(١) تقدم برقم: ٧٢٤.

٧٣٦ـ المستدرك: ٢/٨١، ووافقه الذهبي، وفيه انقطاع لأن مصعب بن ثابت روايته عن جده مرسلة كما في تهذيب التهذيب: ١٠/١٥٨ ـ ١٥٩.

مصعب بن ثابت[1]، عن عبد الله بن الزبير، قال: قال عثمان رضي الله عنه ـ وهو يخطب على المنبر ـ: إني محدثكم/بحديث سمعته من رسول الله ﷺ [٧٥/ب] لم يمنعني أن أحدثكم به، إلا الضن[2] بكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها». قال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال المؤلف: في توثيق مصعب خلاف، وكان أحد عبّاد هذه الأمة، روي عنه أنه كان يصوم الدهر، ويصلي في اليوم والليلة ألف ركعة[3].

٧٣٧ ـ ومنها ما خرّجه السلطان نور الدين محمود في كتاب الاجتهاد بإسناده، عن محمد بن مقاتل الرازي[4]، أخبرنا أبو العباس جعفر بن هارون الواسطي، ثنا سمعان بن المهدي[5]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سهر ليلة في سبيل الله فله عند الله من الثواب ما لا يقدر أحد أن يصفه من أمتي».

٧٣٨ ـ وخرج ابن عساكر بإسناده، عن أرطأة بن المنذر، أن عمر رضي الله عنه قال لجلسائه: أي الناس أعظم أجراً؟ قال: فجعلوا يذكرون له الصوم والصلاة، ويقولون: فلان وفلان بعد أمير المؤمنين، قال: ألا أخبركم بأعظم الناس أجراً؟ ممن ذكرتم، ومن أمير المؤمنين؟ قالوا: بلى، قال: رويجل بالشام، أخذ بلجام فرسه، يكلأ من وراء بيضة المسلمين لا يدري أسبع

---

(١) مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، الأسدي، لين الحديث، وكان عابداً، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين، د س ق. التقريب: ص ٣٣٨.

(٢) الضن: البخل. انظر: المصباح: ص ٣٦٥.

(٣) انظر: تهذيب التهذيب: ١٠/١٥٩.

٧٣٧ـ موضوع.

(٤) محمد بن مقاتل الرازي، قال الذهبي: تُكلم فيه، ولم يترك. ميزان الاعتدال: ٤/٤٧.

(٥) سمعان بن المهدي، تقدم أنه ألحقت به نسخة موضوعة.

٧٣٨ـ تاريخ مدينة دمشق: ١/٢٧٠، ت صلاح الدين.

يفترسه، أم هامة تلدغه[1]؟ أو عدو يغشاه؟ فذلك أعظم أجراً ممن ذكرتم ومن أمير المؤمنين.

قوله: يكلأ، أي: يحرس ويحفظ، وإنما ذكر الشام لأنها إذ ذاك كانت دار الجهاد، والغزو في خلافته رضي الله عنه.

ومنها ما روي عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه.

٧٣٩ ــ أن رسول الله ﷺ، قال: «رحم الله حارس الأحراس». رواه سعيد بن منصور، وابن ماجه، وابن المنذر في الأوسط، والبيهقي في السنن، كلهم من طريق صالح بن محمد بن زائدة[2] ــ وفيه مقال، وكان صاحب غزو وجهاد وصلاح ــ عن عمر بن عبد العزيز، عن عقبة. وعمر لم يدرك عقبة.

٧٤٠ ــ ورواه الحاكم، عن صالح بن محمد هذا، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه[3]، عن عقبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله حارس الحرس». قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

٧٤١ ــ وخرّجه الحاكم أيضاً من طريق صالح هذا، عن عمر بن عبد العزيز، عن قيس بن الحارث الصدائي[4]، وقال: غريب من حديث عمر عن قيس، وهو صحابي من المعمرين.

---

(١) الهامة: ما له سم يقتل، كالحية. المصباح: ص ٦٤١.

٧٣٩ــ سنن سعيد: ٢/٣/١٧١.

ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله: ٩٢٥/٢.

ولم أجده في سنن البيهقي.

(٢) صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي الصغير ضعيف من الخامسة، مات بعد الأربعين، د ت سي ق. التقريب: ص ١٥٠.

(٣) عبد العزيز بن مروان بن الحكم، أبو الأصبغ بمهملة ساكنة، ثم موحدة مفتوحة، ثم معجمة، أمره أبوه على مصر، وكان صدوقاً، من الرابعة، مات بعد الثمانين، د. التقريب: ص ٢١٦.

٧٤٠ــ المستدرك: ٨٦/٢، ووافقه الذهبي. وقد علمت ضعف سنده.

(٤) قال الحافظ: قيس بن الحارث الغداني له حديث في الجهاد، ذكر ابن عساكر عن =

٧٤٢ ــ وعن الأوزاعي، أن رسول الله ﷺ، قال: «حارس الحرس في سبيل الله على فرس، يصبح وقد أوجب». ذكره في شفاء الصدور وقال: يعني استوجب الجنة.

وحارس الحرس: هو الذي يحرسهم، والحرس هم الغزاة، والمرابطون والسرية.

٧٤٣ ــ وذكر ــ أيضاً ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ استعمل على حرسه بتبوك من يوم قدم إلى أن رحل عنها، عبّاد بن بشر، أو عبّاد بن بشير[1]، فكان عباد يطوف على أصحابه في العسكر، فغدا على رسول الله ﷺ/فقال: يا رسول الله! ما زلنا نسمع صوت تكبير من ورائنا حتى أصبحنا، فوليت أحداً يطوف على الحرس، قال رسول الله ﷺ: [٧٦/أ]

= الحاكم أنه صحابي معمر، ويحتمل أن يكون هو الذي بعده، فإن بني غدانة بطن من بني تميم.
ثم ذكر الذي بعده، وهو: قيس بن الحارث من بني تميم، ذكره البغوي وأسند من طريق سعيد بن عبد الرحمن، حدثني صالح بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن قيس بن الحارث، أنه أخبره، أن النبي ﷺ، قال: فذكر الحديث.
ثم قال: وهذا أظنه تابعياً، وقد روينا الحديث المذكور في مسند عمر بن عبد العزيز الذي عندي من روايته عن إسحق بن إبراهيم، عن الدراوردي، عن صالح بن محمد، فقال: عن عمر، عن عقبة بن عامر، وهكذا رواه أسد بن موسى، عن الدراوردي، وهو المحفوظ.
ثم قال في القسم الرابع: قيس بن الحارث تابعي، أرسل حديثاً، ذكره البغوي في الصحابة وَهماً. . . وقال أبو علي بن السكن: قيس بن الحارث التميمي رجل، روى عنه عمر بن عبد العزيز، يقال: له صحبة، وليس بمشهور، ثم قال: لم تثبت صحبته، قال: وهذا الحديث، روي عن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، ولا يصح، قلت: مداره على صالح بن محمد، وهو أبو واقد المدني، أحد الضعفاء، انتهى كلام الحافظ. الإصابة: ٣/٢٤٣ ــ ٢٤٤ و ٢٨١. وقوله هنا: الصدائي لعله محرف من الغداني.

(١) عبّاد بن بشر وَقَش، بفتح الواو والقاف وبمعجمة، الأنصاري، من قدماء الصحابة، أسلم قبل الهجرة وشهد بدراً، وأبلى يوم اليمامة، فاستشهد بها، صد. التقريب: ص ١٦٢. =

«ما فعلت، ولكن عسى أن يكون بعض المسلمين على خيولها انتدب»، فقال سلكان بن سلامة[1]: يا رسول الله! خرجت في عشرة من المسلمين على خيلنا، فكنا نحرس الحرس، فقال رسول الله ﷺ: «رحم الله حرس الحرس في سبيل الله»، قال: «فلكم قيراط من الأجر على كل من حرستم من الناس جميعاً، أو دابة».

سلكان هذا: اسمه سعد، أبو نائلة، وهو أخو كعب بن الأشرف من الرضاع.

فصل

٧٤٤ ــ روى ابن المبارك بإسناد حسن، عن جابر رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع[2]، فأصاب امرأة رجل من المشركين، فلما أن رأى رسول الله ﷺ قافلاً[3]، وجاء زوجها وكان غائباً،

---

(١) أبو نائلة الأنصاري، اسمه سلكان بن سلامة بن وقش، الأنصاري، الأوسي، الأشهلي، وقيل: اسمه سعد، وقيل: سعد أخوه، وقيل: سلكان لقب، واسمه سعد، وهو مشهور بكنيته. انظر: الإصابة: ٤/١٩٥.

٧٤٤ــ كتاب الجهاد: ٢/١٦٨ ــ ١٧٠.

ــ سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم: ١/١٣٦.

ــ فتح الباري، كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر: ١/٢٨٠، وقال الحافظ: وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور والدارقطني وغيرهما، وهو صحيح من قول جابر، وأخرجه الدارقطني من طريق أخرى لكن ضعّفها.

وأخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر، وسمى الأنصاري عباد بن بشر، والمهاجري عمار بن ياسر، والسورة الكهف. فتح الباري: ١/٢٨١.

(٢) هذه الغزوة اختلف فيها متى كانت؟ واختلف في سبب تسميتها بذلك، وقد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر، واستدل بحضور أبي موسى في هذه الغزوة، وهو إنما قدم من الحبشة بعد خيبر، وقال الحافظ: وهو استدلال صحيح.

وروى البخاري أيضاً، عن أبي موسى، أنهم لفوا في أرجلهم من الخرق، فسميت ذات الرقاع. انظر: فتح الباري: ٧/٤١٧ ــ ٤١٩.

(٣) أي: راجعاً، انظر: المصباح: ص ٥١١.

فحلف أن لا ينتهي حتى يهريق دماً[1] من أصحاب محمد ﷺ، فخرج يتبع أثر النبي ﷺ، فنزل النبي ﷺ منزلاً، فقال: «من رجل يكلؤنا ليلتنا هذه؟» فانتدب رجل من المهاجرين، ورجل من الأنصار، فقالا: نحن يا رسول الله! قال: «فكونا بفم الشعب» قال: وكانوا نزلوا إلى شعب من الوادي.

فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب، قال الأنصاري للمهاجري: أي الليل أحب إليك أن أكفيك أوله أو آخره؟ قال: اكفني أوله، فاضطجع المهاجري فنام، وقام الأنصاري يصلي، قال: وأتى الرجل، فلما رأى شَخَص الرجل عرف أنه رَبِيئة القوم، فرماه بسهم فوضعه فيه، فانتزعه، وثبت قائماً، ثم رماه بسهم آخر، فوضعه فيه، فنزعه، وثبت قائماً، ثم عادله بثالث فوضعه فيه فنزعه، فوضعه ثم ركع، ثم أهب صاحبه، فقال: اجلس فقد أتيت، فلما رآها الرجل، عرف أنه قد نذروا به[2]، فهرب.

فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء، قال: سبحان الله! ألا أنبهتني أول ما رماك؟ قال: كنت في سورة أقرؤها، فلم أحب أن أقطعها، حتى أنفذها، فلما تابع الرمي ركعت فآذنتك، وَأيم الله لولا إني خشيت أن أضيع ثغراً أمرني رسول الله ﷺ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفذها، وقد روى هذه القصة أيضاً أبو داود من طريق ابن المبارك، وذكرها البخاري معلقاً مختصراً.

قوله: أهب صاحبه بتشديد الباء، أي: أيقظه. وربيئة القوم: هو كالئهم، وعينهم، وسمي بذلك، لأنه يكون عالياً على شرف من الأرض، وهو براء مفتوحة، وباء موحدة مكسورة وياء مثناة تحت، وهمزة.

٧٤٥ ـ وعن سهيل بن أبي صالح[3]، قال: لما خرج النبي ﷺ يوم

---

(١) أي: يصب دماً. انظر: المصباح: ص ٢٤٨، مادة: (ريق).

(٢) أي: علموا به، وقد نَذِرَهُ ونَذِر بالشيء كفرح علمه فحذره. انظر: القاموس: ١٤٠/٢.

٧٤٥ـ كتاب الجهاد: ١٤٦/٢ ـ ١٤٧.

(٣) سهيل بن أبي صالح ذكوان، السمان، أبو زيد المدني، صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، من السادسة، مات في خلافة المنصور، ع. التقريب: ص ١٣٩.

أحد قال: «من ينتدب يسد هذه الثغرة، الليلة؟» أو كما قال، قال: فقام رجل من الأنصار/ثم من بني زريق، يقال له: ذكوان بن عبد قيس أبو السبع[1]، فقال: [٧٦/ب] أنا، فقال: «من أنت؟» قال: أنا ذكوان، قال: «اجلس»، ثم عاد فقالها: فقام ذكوان، فقال: أنا، فقال: «من أنت»؟ قال: ابن عبد قيس، قال: «اجلس»، ثم عاد فقالها: فقام ذكوان، فقال: أنا، فقال: «من أنت؟» قال: أنا أبو السبع، فقال: «كونوا مكان كذا وكذا»، فقال ذكوان: يا رسول الله! ما هو إلا أنا، ولم نأمن أن يكون للمشركين عين، فقال رسول الله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى رجل يطأ خضرة الجنة بقدميه، فلينظر إلى هذا، فانطلق ذكوان إلى أهله فودعهن، فأخذن نساؤه بثيابه، وقلن: يا أبا السبع! تدعنا، وتذهب؟ فاستل ثوبه منهن، حتى إذا جاوزهن، أقبل عليهن، فقال: موعدكن يوم القيامة، ثم قتل رضي الله عنه. رواه ابن المبارك هكذا معضلاً، من طريق عاصم بن عمر العمري[2]، عن سهيل.

* * *

(١) ذكوان بن عبد قيس بن خلدة بن مخلد بن عامر بن زريق، الأنصاري، الزرقي، وشهد العقبة الأولى والثانية، وشهد بدراً وقتل يوم أحد شهيداً. انظر الاستيعاب على هامش الإصابة: ١/٤٨٢ ـ ٤٨٣.

(٢) عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، أبو عمر المدني، ضعيف، من السابعة، وهو أخو عبيد الله العمري، ت ق. التقريب: ص ١٥٩.

الباب الثامن عشر

في فضل الخوف في سبيل الله تعالى

٧٤٦ ـ عن سلمان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحاتّت عنه خطاياه، كما يتحات عِذْق النخلة». رواه الطبراني في الكبير والأوسط مرفوعاً، من طريق عمرو بن الحصين، وهو ضعيف[١].

٧٤٧ ـ ورواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة عنه موقوفاً، وهو أصح.

٧٤٨ ـ وفي رواية لابن أبي شيبة: «إذا كان الرجل في سبيل الله فأرعد قلبه من الخوف، تحاتت خطاياه، كما يتحات عذق النخلة».

العذق: بكسر العين، وإسكان الذال المعجمة بعدهما قاف، هو: القنو، وبفتح العين النخلة نفسها.

٧٤٩ ـ وروى ابن المبارك، عن ابن لهيعة، حدثني خالد بن يزيد[٢]،

٧٤٦ـ انظر: مجمع الزوائد، ٢٧٦/٥؛ والمعجم الكبير: ٢٨٨/٦، ٢٨٩، رقم ٦٠٨٦.

(١) عمرو بن الحصين العقيلي بضم أوله، البصري، ثم الجزري، متروك، من العاشرة، مات بعد الثلاثين، ق. التقريب: ص ٢٥٨.

٧٤٧ـ كتاب الجهاد: ٧٩/١؛ المصنف: ٣٠٣/٥.

٧٤٨ـ المصنف: ٢٨٦/٥.

٧٤٩ـ كتاب الجهاد: ٧٩/١.

(٢) خالد بن يزيد الجمحي، ويقال السكسكي، أبو عبد الرحيم المصري، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة تسع وثلاثين، ع. التقريب: ص ٩١.

عن سعيد بن أبي هلال، أنه بلغه: أن عبد الرحمن بن عوف تصدق بصدقة عجب لها الناس، حتى ذكرت عند النبي ﷺ فقال: «أعجبتكم صدقة ابن عوف؟»، قالوا: نعم، يا رسول الله! قال: «لروعة[1] صعلوك[2] من صعاليك المهاجرين، يخر[3] سوطه في سبيل الله عز وجل أفضل من صدقة ابن عوف».

قوله: يخر سوطه، هو بالخاء المعجمة، أي: يسقط منه، ومعنى الحديث أن روعة الصعلوك لسقوط سوطه أفضل من صدقة ابن عوف، وإنما ذكر الصعلوك لأن الغني في الغالب لا يروعه الشيء اليسير إذا ذهب منه.

٧٥٠ ــ وفي صحيح مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من غازية، أو سرية تغزو في سبيل الله، فيسلمون، ويصيبون، إلا تعجلوا ثلثي أجرهم، وما من غازية، أو سرية تخفق، وتُخَوَّفُ، وتُصاب، إلا تم لهم أجرهم».

قوله: تخفق، بخاء معجمة وفاء وقاف، معناه: رجعت ولم تغنم، يقال: أخفق الغازي، إذا غزا ولم يغنم، ولم يظفر. / [٧٧/أ]

٧٥١ ــ وعن أم مالك البهزية رضي الله عنها[4]، قالت: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها، قالت: قلت: يا رسول الله! من خير الناس فيها؟ قال: «رجل في ماشية يؤدي حقها، ويعبد ربه، ورجل آخذ برأس فرسه، يخيف العدو، ويخيفونه». رواه الترمذي عن رجل لم يسمه، عن طاوس، عنها، وقال: غريب من هذا الوجه، رواه ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عنها[5].

---

(١) في كتاب الجهاد لابن المبارك: لروحة.

(٢) الصعلوك: الفقير الذي لا مال له. لسان العرب: ٣٤٢/١٢.

(٣) في كتاب الجهاد: «يجر سوطه».

٧٥٠ــ صحيح مسلم: رقم ١٩٠٦، كتاب الإمارة، باب من قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم، ١٥١٤/٣ ــ ١٥١٥.

٧٥١ــ سنن الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة، ٣٢٠/٣.

(٤) أم مالك البهزية، صحابية، ت. التقريب: ص ٤٧٦.

(٥) قال الحافظ: ورواية ليث أخرجها الطبراني، من طريق عبد الواحد بن زياد عنه =

قال المؤلف: ومن هذه الطريق خرّجه أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة[١]، ثنا جرير[٢]، عن ليث، فذكره.

٧٥٢ ـ وخرّجه ابن عساكر بإسناده عن علي بن زيد، ثنا أبو توبة[٣]، ثنا الهيثم[٤]، حدثني النعمان[٥]، عن سليمان بن موسى، أن أم مالك البهزية سألت النبي ﷺ ليخبرها بأعظم الناس أجراً، قال لها: «أعظم الناس أجراً، رجل آخذ برأس فرسه، بإزاء العدو يخيفهم، ويخيفونه».

٧٥٣ ـ وعن مجاهد، قال: قالت أم مبشر رضي الله عنها: يا رسول الله! أي الناس خير منزلة عند الله عز وجل؟ قال: «رجل على متن فرس يخيف العدو، ويخيفونه». ثم أشار بيده نحو الحجاز، قال: ورجل يقيم

= وأخرج ابن منده نحوه، وقال: رواه جرير في آخرين عن ليث، قال: ورواه محمد بن جحادة، عن رجل يقال له: ليث، قال: وروى النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن أم مالك.

قلت: ورواية النعمان هذه في مسند الشاميين للطبراني، وقال فيها: عن أم مالك البهزية، قالت: سألت رسول الله ﷺ: من أعظم الناس أجراً، قال: «رجل آخذ برأس فرسه، يأتي العدو يخيفهم ويخيفونه». الإصابة: ٤/٤٩٤ ـ ٤٩٥.

(١) زهير بن معاوية بن خديج، أبو خيثمة الجعفي، الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين، أو ثلاث أو أربع وسبعين، ع. التقريب: ص ١٠٩.

(٢) جرير بن عبد الحميد بن قرط، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين، ع. التقريب: ص ٥٤.

(٣) الربيع بن نافع، أبو توبة، الحلبي، نزيل طرسوس، ثقة، حجة، عابد من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، بخ م د س ق. التقريب: ص ١٠١.

(٤) الهيثم بن حميد الغساني مولاهم، أبو أحمد، أو أبو الحارث، صدوق رمي بالقدر، من السابعة، ع. التقريب: ص ٣٦٧.

(٥) النعمان بن المنذر الغساني، أبو الوزير الدمشقي صدوق رمي بالقدر، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، د س. التقريب: ص ٣٥٩.

٧٥٣ـ كتاب الجهاد: ٢/١٥٧.

الصلاة، ويعطي حق الله من ماله». رواه ابن المبارك، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عنه.

٧٥٤ ــ ورواه البيهقي بنحوه. وأم مبشر هذه، هي بنت البراء بن معرور[١].

متن الفرس: ظهره، وتقدم قول عبد الله بن عمرو: لأن أبيت حارساً، خائفاً في سبيل الله عز وجل أحب إلي من أن أتصدق بمائة راحلة[٢].

٧٥٥ ــ وعن عبيد الله بن أبي حسين، أن رسول الله ﷺ، قال: «من نزل منزلاً يخيف فيه المشركين، ويخيفونه حتى يدركه الموت، كتب له كأجر ساجد لا يرفع رأسه إلى يوم القيامة، وأجر قائم لا يقعد إلى يوم القيامة، وأجر صائم لا يفطر إلى يوم القيامة». رواه ابن المبارك، عن بكر بن خنيس ــ وهو واهٍ ــ[٣]، ثنا ضرار[٤]، عن يزيد بن محمد القرشي[٥]، عن عبيد الله.

٧٥٦ ــ وروى ابن المبارك، عن الحارث بن عبيد[٦] ــ وفيه مقال ــ، حدثنا أبو عمران الجوني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل الشجاع والجبان، فأعظمهما أجراً الجبان، وإذا تصدق البخيل والسخي فأعظمهما أجراً البخيل». وهذا مرسل.

* * *

٧٥٤ــ لم أجده في السنن الكبرى.

(١) انظر: الإصابة، ٤/٤٩٥. (٢) تقدم برقم: ٧٠٧.

٧٥٥ــ كتاب الجهاد: ٢/١٦٤.

(٣) بكر بن خنيس، بالمعجمة والنون آخره سين مهملة، مصغراً، كوفي عابد، سكن بغداد، صدوق له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت ق. التقريب: ص ٤٧.

(٤) ضرار بن عمرو الكوفي، ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير: ٢/٢٢١.

(٥) يزيد بن محمد القرشي، قال في الإكمال: مجهول، قلت: أظنه المطلبي، واسم جده قيس بن مخرمة، فيحرر، انتهى. تعجيل المنفعة: ص ٢٩٦.

٧٥٦ــ كتاب الجهاد: ١/٨٣.

(٦) الحارث بن عبيد الإيادي، بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصري، صدوق يخطىء، من الثامنة، خت مد ت. التقريب: ص ٦٠.

الباب التاسع عشر

في فضل الصف في سبيل الله تعالى، والقيام فيه

قال الله تعالى: ﴿إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص﴾(١).

٧٥٧ ــ قال مجاهد: نزلَت في نفر من الأنصار منهم عبد الله بن رواحة قالوا في مجلس: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل، لعملنا به حتى نموت، فلما نزلت فيهم، قال ابن رواحة: لا أزال حبيساً في سبيل الله حتى أموت، فقتل شهيداً.

٧٥٨ ــ وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه، قال: قعدنا في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقلنا: لو نعلم أي الأعمال / أحب إلى الله عملناه، [٧٧/ب] فأنزل الله: ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم. يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص﴾(٢) إلى آخر السورة، فقرأها علينا رسول الله ﷺ. رواه الترمذي، والبيهقي، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

---

(١) سورة الصف: الآية ٤.

٧٥٧ــ أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن عساكر. انظر: الدر المنثور: ٢١٢/٦.

٧٥٨ــ تقدم تخريجه برقم: ٨٨.

(٢) سورة الصف: الآية ١ ــ ٤.

٧٥٩ ـ وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه[١]، قال: قال رسول الله ﷺ: «ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقلّ ما ترد على داع دعوته، عند حضور النداء، والصف في سبيل الله». رواه أبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

٧٦٠ ـ وفي رواية لابن حبان: «ساعتان لا ترد على داع دعوته حين تقام الصلاة وفي الصف في سبيل الله».

٧٦١ ـ وخرّج أحمد، من طريق معان بن رفاعة[٢]، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه، قال: فمر رجل بغار فيه شيء من الماء، فحدث نفسهُ بأن يقيم في ذلك الغار، فيقوته ما كان فيه من ماء، ويصيب ما حوله من البقل، ويتخلى من الدنيا، قال: لو أني أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فإن أذن لي فعلت، وإلا لم أفعل، فأتاه، فقال: يا نبي الله! إني

٧٥٩ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء: ٤٥/٣. وقال المنذري: في إسناده موسى بن يعقوب الزمعي، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو داود السجستاني: صالح، وله مشايخ مجهولون، انتهى، مختصر سنن أبي داود: ٣٨٤/٣.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه عليه: الإسناد صحيح، وموسى بن يعقوب الزمعي بسكون الميم، ثقة، وثقه أيضاً ابن القطان وغيره، وترجمه البخاري في الكبير فلم يذكر فيه جرحاً، انتهى.

ـ وموارد الظمآن: ص ٩٧، ولفظ المؤلف له.

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد، الأنصاري، الخزرجي، الساعدي، أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل: بعدها، ع. التقريب: ص ١٣٨.

٧٦٠ـ موارد الظمآن: ص ٩٧.

٧٦١ـ المسند: ٢٦٦/٥، وسنده ضعيف، وتقدم برقم: ٢٤٨.

(٢) معان بضم أوله وتخفيف المهملة، ابن رفاعة السلامي، بتخفيف اللام، الشامي، لين الحديث كثير الإرسال، من السابعة، مات بعد الخمسين، ق. التقريب: ص ٣٤١. في كل نسخ المخطوطة: معاذ، بالذال المعجمة، وهو خطأ.

مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل، فحدثتني نفسي، بأن أقيم فيه، وأتخلى من الدنيا، قال: فقال النبي ﷺ: «إني لم أبعث باليهودية، ولا النصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده، لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة».

وقد روي هذا الحديث من حديث أبي هريرة بأسانيد صحيحة، وتقدم[1].

وذكر الفقيه المجاهد أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي في كتاب الجامع لمسائل المدونة، قال:

٧٦٢ ــ قال ابن عمر: لأن أقف موقفاً في سبيل الله مواجهاً للعدو، لا أضرب بسيف، ولا أطعن برمح، ولا أرمي بسهم أفضل من أن أعبد الله ستين سنة لا أعصيه.

٧٦٣ ــ وروى عبد الرزاق، عن هشام[2]، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولوقوف أحدكم في الصف، خير من عبادة رجل ستين سنة». وهذا مرسل.

٧٦٤ ــ ورواه الحاكم ـ مختصراً ـ من حديث عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: «مقام الرجل في الصف أفضل عند الله من عبادة الرجل ستين سنة». وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري.

٧٦٥ ــ وعن يحيى بن أبي كثير، أن رسول الله ﷺ قال: «موطنان تزخرف فيهما الجنة، وتتزين فيهما الحور العين، عند الصلاة، وعند القتال، فإذا انصرف المنصرف من الصلاة / ولم يسأل الله الجنة، والحور العين، قلن: ويح هذا الذي لم يسألنا الله، وإذا كان عند القتال، قالت زوجة المؤمن: أقدم ولا تُخْزِني في صواحبي». ذكره في شفاء الصدور. [٧٨/أ]

---

(١) تقدم برقم: ١٠٠ و٢٤٨.

٧٦٢ـ كتاب الجامع، ق. ١٥٤/(أ).

٧٦٣ـ المصنف: ٥/٢٥٩. ورواه أيضاً بواسطة جعفر بن سليمان، ٥/٢٦١.

(٢) هو هشام بن حسان، تقدم.

٧٦٤ـ المستدرك، كتاب الجهاد: ٢/٦٨ ووافقه الذهبي.

٧٦٦ ـ وذكر ـ أيضاً ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الحور العين إذا التقى الزحفان، يدرن عند أطراف الأسنة، ولهن أعرف بأزواجهن من أهل الدنيا بأزواجهن، وجعلن وجه إحداهن إلى وجه زوجها، فإذا رأته قد ولى، فتصد بوجهها، حياء من صواحباتها».

٧٦٧ ـ وعن مجاهد، عن يزيد بن شجرة رضي الله عنه، وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قولَه فعلُه، خطبنا فقال: (يا أيها الناس! اذكروا نعمة الله عليكم)[١]، ما أحسن نعمة الله عليكم تُرى من بين أخضر، وأحمر، وأصفر، وفي الرحال ما فيها، وكان يقول، إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال: فتحت أبواب السماء، وأبواب الجنة، وأبواب النار، وزُيِّنَّ الحورُ العين، واطلعن، فإذا أقبل الرجل قلن: اللهم انصره، وإذا أدبر احتجبن منه، وقلن: اللهم اغفر له، فأنهكوا وجوه القوم، فدى لكم أبي وأمي، ولا تخزوا الحور العين، فإن أول قطرة تنضح من دمه يكفر الله عنه كل شيء عمله، وتنزل إليه زوجتان من الحور العين، تمسحان التراب عن وجهه، وتقولان: قد أنى لك، ويقول[٢]: قد آن لكما، ثم يكسى مائة حلة[٣] ليس من نسج بني آدم، ولكن من نبت الجنة لو وضعت بين أصبعين لوسعته.

٧٦٨ ـ وكان يقول: نبئت أن السيوف مفاتيح الجنة. رواه عبد الرزاق وإسناده إلى يزيد على شرط الشيخين.

٧٦٩ ـ وكذا رواه الطبراني من طريقين إحداهما صحيحة ـ أيضاً ـ وهو موقوف.

٧٦٧ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٢٥٦/٥ ـ ٢٥٨. قلت: رواه ابن أبي شيبة بنحوه في المصنف: ٢٩٢/٥ ـ ٢٩٣، ٣٠١.

(١) اقتباس من سورة فاطر: الآية ٣.

(٢) هنا في مصنف عبد الرزاق، زيادة: هو.

(٣) الحلة: بالضم لا تكون إلا ثوبين من جنس واحد. المصباح: ص ١٤٨.

٧٦٨ـ المصنف: ٢٥٦/٥ ـ ٢٥٨.

٧٦٩ـ انظر: مجمع الزوائد، ٢٩٤/٥.

٧٧٠ ــ وقد رواه البزار، والطبراني ــ أيضاً ــ مرفوعاً إلى النبـي ﷺ، والموقوف أصح.

ويزيد بن شجرة الرهـاوي، ورُها: قبيلة من مَـذْحِجْ[١] مختلف في صحبته، وقد ذكره الحافظ ابن الذهبـي في تجريد الصحابة: وقال: له صحبة ورواية[٢]، والله أعلم.

قوله: وفي الرحال، بالحاء المهملة، أي: في البيوت والمنازل. قـال الهروي: ومنه الحديث.

٧٧١ ــ «إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال». يعني: في الدور والمساكن.

وقـوله: أنهكـوا وجوه القـوم، أي: أجهدوهم، وأبلغـوا جهـدهم، وهو بكسر الهاء بعد النون، والنهك: المبالغة في كل شيء.

وقوله: أَنَى لك، أي: حان لك، يقال: أنى الشيء، إذا حان وقته.

٧٧٢ ــ وعن أبـي سعيد يرفع الحديث، قال: «ثلاثة يضحك الله إليهم يوم القيامة: الرجل إذا قام من الليل يصلي، والقوم إذا صفوا في الصلاة، والقوم إذا صفوا في قتال العدو». رواه ابن أبـي شيبة، من طريق مجـالد ابن سعيد[٣] ــ

٧٧٠ــ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب الشهادة وفضلها: ٢/٢٨٣.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، والبزار، وفيه العباس بن الفضل وهو ضعيف، انتهى، مجمع الزوائد: ٥/٢٧٤، ٢٧٥.

(١) مذحج، بفتح أوله وسكون ثانيه، وكسر الحـاء المهملة وجيم، قبيلة بني مالـك وطيء.. انظر: معجم البلدان: ٥/٨٩.

(٢) تجريد أسماء الصحابة: ٢/١٣٨. ومات يزيد سنة ثمان وخمسين في أواخر خلافة معاوية. انظر: الإصابة: ٣/٦٥٨ ــ ٦٥٩.

٧٧٢ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٢٨٩.

(٣) مجالد بن سعيد، بضم أوله وتخفيف الجيم، الهمداني بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين، م ٤. التقريب: ص ٣٢٨.

ـ وفي توثيقه خلاف ـ، عن أبي الوداك[1]، عنه.

٧٧٣ ـ وعن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي[2]، قال: إذا التقى الصفان أهبط الله الحور العين إلى السماء الدنيا، فإذا رأين الرجل يرضين مقدمه، قلن: اللهم ثبته، فإن نكص، احتجبن منه، فإن هو قتل نزلتا إليه / [٧٨/ب] فمسحتا التراب عن وجهه، وقالتا[3]: اللهم عفر من عفره، وترب من تربه. رواه ابن المبارك، وعبد الرزاق موقوفاً عليه، وإسنادهما صحيح، وعبد الله تابعي مشهور.

٧٧٤ ـ وروى ابن المبارك، عن صفوان بن عمرو[4]، عن زهير أبي المخارق[5] عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما، قال: ألا أخبركم بأفضل الشهداء عند الله عز وجل منزلة يوم القيامة؟ الذي يلقى العدو في الصف، فإذا واجهوا عدوهم، لم يلتفت يميناً ولا شمالاً، واضعاً سيفه على عاتقه يقول: اللهم إني أجرتك نفسي اليوم بما أسلفت في الأيام الخالية فيقتل عند ذلك، فذلك من الشهداء الذين يتلبطون في الغرف العلا من الجنة حيث شاءوا وهذا موقوف.

---

(١) جبر بن نوف، بفتح النون وآخره فاء، الهمداني، البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف، أبو الوداك. بفتح الواو وتشديد الدال وآخره كاف، كوفي صدوق يهم، من الرابعة، م د ت س ق. التقريب: ص ٥٣.

(٢) عبد الله بن عبيد، بالتصغير بغير إضافة، ابن عمير بالتصغير أيضاً، الليثي المكي، ثقة، من الثالثة، استشهد غازياً سنة ثلاث عشرة، م ٤. التقريب: ص ١٨١.

(٣) قالتا، غيره د. نزيه حماد إلى (قلن) بالنون، والصواب ما في الأصل.

٧٧٣ـ كتاب الجهاد: ١/٧٠ ـ ٧١.

ـ المصنف، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٥/٢٨.

(٤) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي، ثقة، من الخامسة مات سنة خمس وخمسين أو بعدها، بخ م ٤. التقريب: ص ١٥٣.

(٥) زهير بن سالم العنسي بالنون، أبو المخارق، الشامي، صدوق فيه لين وكان يرسل، من الرابعة، د ق. التقريب: ص ١٠٨.

وفي الأصل: زهير بن المخارق، والتصحيح من المراجع التي ترجمته.

٧٧٤ـ كتاب الجهاد: ١/٨٦.

٧٧٥ ــ ورواه الطبراني بإسناد حسن، عن أبي سعيد، مرفوعاً مختصراً.

٧٧٦ ــ وأحمد، وأبو يعلى كذلك، من حديث نعيم بن همار[١].

قوله: يتلبطون، أي: يضطجعون.

٧٧٧ ــ وذكر في شفاء الصدور، عن أبي عبد الله الخراساني، أن رسول الله ﷺ، قال: «تفتح أبواب الجنة عند صف القتال، وصف الصلاة، فإذا ركبتم خيلكم وصافقتم عدوكم، تُزَيِّن الحور العين بالحرير الأخضر، ولبسن وشاح الدر الأصفر، وحسرن عن قصصهن[٢] وصدورهن، ثم ركبن خيلاً من خيل الجنة برحائل الياقوت، وجئن حتى يصرن خلفكم فإذا حملتم حملن معكم، فإذا صرع أحدكم أقبلن يمسحن الدم والغبار عن وجهه، وقلن: اليوم تنقضي عنكم الدنيا وهمومها، اليوم جاورتم الرب الكريم، وشربتم من الرحيق[٣] المختوم. وعاينتم أزواجكم من الحور العين».

* * *

٧٧٥ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، من طريق عنبسة بن سعيد بن أبان، وثقه الدارقطني كما نقل الذهبي، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/٢٩٢.

٧٧٦ــ المسند: ٥/٢٨٧، وسنده حسن.
وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى... والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٢٩٢.
قلت: وفيه إسماعيل بن عياش، ولكن السند شامي.

(١) نعيم بن همار: بتشديد الميم، أو هبار، أو هدار، أو خمار بالمعجمة أو المهملة، الغطفاني، صحابي، رجح الأكثر أن اسم أبيه همار، د س. التقريب: ص ٣٥٩.

(٢) القصص: جمع قصة مثل غرفة وغرف، والقصة بالضم الطرة، وهي: الناصية. انظر: المصباح: ص ٥٠٦.

(٣) الرحيق: صفوة الخمر، انتهى. الصحاح: ٤/١٤٨٠.

الباب العشرون

في فضل الرمي في سبيل الله تعالى وبيان إثم من تعلمه، ثم تركه

اعلم أن الرمي وتعلمه ـ بنية الجهاد في سبيل الله تعالى ـ وتعليمه والمسابقة له، مما ندب إليه النبي ﷺ وحض عليه، وقد ورد في ذلك فضائل كثيرة.

منها: أن الله تعالى أمر بالرمي استعداداً للجهاد في سبيل الله تعالى.

فقال تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[1]. وقد ذهب بعض العلماء إلى إيجابه لهذه الآية الشريفة، لأن المراد بالقوة الرمي، لما في صحيح مسلم.

٧٧٨ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ وهو على المنبر ـ يقول: «أعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي».

وقد روى هذا الحديث أبو عوانة في صحيحه، وبوب عليه: باب بيان الترغيب في الرمي وإيجابه على المسلم، والدليل على أنه من اللهو المباح، وبيان عقاب من تعلم الرمي ثم تركه، ثم ذكر هذا الحديث وحديث خالد بن زيد الآتي بعده[2].

---

(١) سورة الأنفال: آية ٦٠.

٧٧٨ـ مسلم: رقم ١٩١٧، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه: ١٥٢٢/٣.

(٢) مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد: ١٠١/٥.

ومنها: أن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة إلى الجنة صانعه، والرامي به، والذي يناول السهم.

٧٧٩ ــ عن خالد بن زيد[١]، قال: كنت رجلاً رامياً، فكان يمر بي عقبة بن عامر، فيقول: /يا خالد اخرج بنا نرمي، فلما كان ذات يوم أبطأت عنه، فقال: يا خالد، تعال أخبرك ما قال رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب في صنعته الخير، والرامي به، ومنبله، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، وليس اللهو إلا في ثلاث، تأديب الرجل فرسه، وملاعبته أهله، ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعدما علمه، فهي نعمة تركها»، أو قال: «كفرها». رواه ابن أبي شيبة، وأبو عوانة في صحيحه كما تقدم، وأبو داود، والنسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد. [٧٩/أ]

٧٨٠ ــ ورواه ابن المنذر في الأوسط، وزاد في آخره: فتوفي عقبة وله بضع[٢] وسبعون قوساً، مع كل قوس قرن ونبل، فأوصى بهم في سبيل الله.

٧٨١ ــ وفي رواية جيدة لعبد الرزاق، وللبيهقي في هذا الحديث، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة،

٧٧٩ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٢٠ ــ ٣٢١.
ــ مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الرمي: ٥/١٠٣.
ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الرمي: ٣/٢٨ ــ ٢٩.
ــ المجتبى، كتاب الجهاد، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله: ٦/٢٨، مختصراً.
ــ المستدرك، كتاب الجهاد: ٢/٩٥، ووافقه الذهبي.
وهو كذلك، وسيأتي تصحيح الترمذي لهذا الحديث من طريق آخر برقم: ٨٣٦ــ ٨٣٧.

(١) خالد بن زيد، أو ابن يزيد الجهني، عن عقبة في الرمي، مقبول، من الثالثة، د ش. التقريب: ص ٨٨.

(٢) في (ب) و(ع) و(م): بضعة.

٧٨١ــ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٠/١٣، ولم أجده في مصنف عبد الرزاق.

صانعه الذي يحتسب في صنعته الخير، والذي يجهز به في سبيل الله، والذي يرمي به في سبيل الله».

قوله: منبله، قال البغوي في شرح السنة: المنبل هو الذي يناول الرامي النبل، وهو يكون على وجهين:

أحدهما: يقوم بجنب الرامي، أو خلفه يناوله النبل. واحداً بعد واحد.

والآخر: أن يرد عليه النبل المرمي به، ويروى: والمُمِدّ به، وأي الأمرين فعل فهو ممد به، انتهى[1].

ومما يؤيد ما ذكره البغوي، ما رواه الحاكم وغيره:

٧٨٢ ــ عن عامر بن سعد[2]، عن أبيه، مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أنه قال يوم أحد: «انبلوا سعداً، ارم يا سعد، رمى الله لك فداك أبي وأمي». قال الحاكم: صحيح على شرطهما.

ومعنى قوله: انبلوا سعداً، أي: ناولوه النبل.

قال الأصمعي: نبلت الرجل بالتشديد، ناولته النبل ليرمي به.

قال المؤلف: ويحتمل أن يراد بالمنبل: الذي يمد به في سبيل الله، ويجهز به من ماله، ويدل لهذا رواية عبد الرزاق المتقدمة.

٧٨٣ ــ والرواية التي أشار اليها البغوي بقوله: ويروى: والممد به، وهي رواية جيدة، خرجها الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، وغيرهم، ويشهد له أيضاً.

٧٨٤ ــ ما خرّجه ابن عساكر، من طريق الربيع بن صبيح، عن

---

(١) شرح السنة: ١٠/٣٨٣.

٧٨٢ــ المستدرك، كتاب الجهاد: ٢/٩٦، ووافقه الذهبي.

وسيأتي بنحوه حديث الصحيحين برقم: ٨٢٩.

(٢) عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، ع. التقريب: ص ١٦٠.

٧٨٣ــ سنن الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله: ٣/٩٥، وقال: حديث حسن صحيح.

ــ وسنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الرمي في سبيل الله: ٢/٩٤٠.

الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الله الجنة بالسهم الواحد ثلاثة: الرامي به، وصانعه، والمحتسب به».

والنبل: قال الجوهري وغيره: هي السهام العربية، وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها، وقد جمعوها[1]، على نبال وأنبال[2].

وقال الهروي: وإذا أرادوا الواحد، قالوا: نشابة أو سهم، انتهى.

وذكر الرافعي، والنووي، وصاحب المغني، وغيرهم: أن سهام القوس الأعجمية هي المسماة بالنشاب/وأن سهام العربية هي التي تسمى نبلاً[3]. [٧٩/ب]

قال المؤلف: وفي هذا ما يدل على خطأ الرماة في اعتقادهم: أن المراد بالنبل، السهام الصغار التي يرمى بها في المجرى[4]، وأن السهام الطوال لا تسمى نبلاً، مع أنا لم نقف على شيء يدل على أن أحداً من العرب رمى بالمجرى في زمن النبي ﷺ قط، والله أعلم.

٧٨٥ ـ ومنها: ما رواه البخاري وغيره عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: مر النبي ﷺ على قوم ينتضلون فقال: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بني فلان» قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ: «مالكم لا ترمون؟» فقالوا: يا رسول الله! كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال: «ارموا وأنا معكم كلكم».

٧٨٦ ـ ورواه الحاكم والدارقطني، فقالا فيه: إن رسول الله ﷺ مر على

---

(١) في المخطوط: وقد يجمعوها. والتصحيح من الصحاح.

(٢) الصحاح: ١٨٢٣/٥.

(٣) روضة الطالبين: ٣٦٤/١٠؛ المغني: ٦٧٤/٨.

(٤) هي التي يرمي عنها بنبال الحسبان، أي: السهام الصغار كما سيأتي للمؤلف: ص ٤٧٣.

٧٨٥ـ فتح الباري: رقم ٢٨٩٩، كتاب الجهاد، باب التحريض على الرمي: ٩١/٦، ورقم ٣٣٧٣، باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد﴾، مريم: ٥٤، ٤١٣/٦؛ ورقم: ٣٥٠٧، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل: ٥٣٧/٦.

٧٨٦ـ المستدرك: ٩٤/٢، ووافقه الذهبي. ولم أجده في سنن الدارقطني.

ناس ينتضلون، فقال: «حسن هذا اللهو»، مرتين أو ثلاثاً، «ارموا وأنا مع ابن الأدرع» فأمسك القوم، قال: «ارموا وأنا معكم جميعاً»، فلقد رموا عامة يومهم ذلك، ثم تفرقوا على السواء، ما نضل بعضهم بعضاً. هذا لفظ الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٧٨٧ ــ ورواه البيهقي إلا أنه قال فيه: إن رسول الله ﷺ مر على ناس من أسلم، يتناضلون، قال: «حسن هذا اللهو» مرتين «ارموا فإنه كان لكم أب يرمي، ارموا وأنا مع ابن الأدرع»[١] فأمسك القوم بأيديهم، فقال: «مالكم؟» قالوا: والله لا نرمي وأنت معه يا رسول الله! إذاً ينضلنا، قال: «ارموا وأنا معكم جميعاً» قال: فرموا عامة يومهم، ثم تفرقوا على السواء ما نضل بعضهم بعضاً.

ابن الأدرع اسمه سلمة أو محجن، قاله الحافظ ابن الذهبي في تجريد أسماء الصحابة، وغيرُه[٢].

ومعنى ينتضلون: بالضاد المعجمة، يترامون السبق. وقوله: ما نضل بالنون، أي: ما غلب ولا سبق، يقال: ناضلت فلاناً فنضلته، إذا غلبتَه.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذا الحديث دليل على استحباب التعصب للرماة، تقوية لقلوبهم، وزيادة لنشاطهم، وترغيباً لهم وتحريضاً، بشرط أن يكون القصد في ذلك حسناً، اقتداء بفعل رسول الله ﷺ لا كتعصب أهل الزمان بالبواعث النفسانية والأهوية الشيطانية التي تتولد منها الحقود، وتنتج عنها

٧٨٧ــ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب لا سبق إلا في خف أو حافر، أو نصل: ١٠/١٧.

(١) وفي السنن زيادة: «قال» بعد ابن الأدرع.

(٢) تجريد أسماء الصحابة: ٢/٢١٢.
والأكثر أن اسمه: محجن بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم، ابن الأدرع بمفتوحة وسكون مهملة، وفتح راء وإهمال عين، الأسلمي، صحابي، مات في آخر خلافة معاوية، بخ د س. انظر: التقريب: ص ٣٢٩؛ والإصابة في ترجمة سلمة بن ذكوان: ٢/٦٤؛ والمغني في ضبط أسماء الرجال: ص ١٩.
وفي المخطوطة: أذرع، بالمعجمة.

الضغائن كما يشهد به العيان من أحوالهم، فإن ذلك التعصب حرام لما ينشأ عنه، والله أعلم.

ويقاس على ذلك اللعب بالسيوف، والرماح، والعصيّ، ونحوها من آلات الحرب.

٧٨٨ ــ ومنها ما رواه مسلم وغيره. عن عقبة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم أرَضُون، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه».

ومنها: ما روي أن تقلد القوس، والرمي بها، يذهب الهم.

[٨٠/أ] ٧٨٩ ــ خرّج الطبراني/وابن عساكر بإسنادهما، عن محمد بن المنذر الزبيري[1]، عن هشام بن عروة[2]، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما على أحدكم إذا لج به همه أن يتقلد قوسه، ينفي بها همه».

ومنها: أن الرمي خير ما يلهو به الرجل.

٧٩٠ ــ خرّج البزار، والطبراني في الأوسط، بإسناد رجاله ثقات، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رفعه، قال: «عليكم بالرمي فإنه خير ــ أو من خير ــ لهوكم». اللفظ للبزار.

٧٨٨ــ مسلم: رقم ١٩١٨، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه: ١٥٢٢/٣.

٧٨٩ــ المعجم الصغير: ١٣٨/٢. قال الطبراني: لم يروه عن هشام إلا محمد بن المنذر الزبيدي، تفرد بن أحمد بن يزيد.
وقال الهيثمي: وفيه محمد بن الزبير الزبيدي، وهو ضعيف جداً، انتهى. مجمع الزوائد: ٢٦٨/٥ ــ ٢٦٩. ووقع في المعجم الصغير ومجمع الزوائد: الزبيدي بالدال، ولعله محرف من الزبيري، بالراء نسبة إلى جده الزبير.

(١) محمد بن المنذر بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، المدني، يكنى أبا يزيد، ربما أخطأ. تعجيل المنفعة: ص ٢٤٩.

(٢) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة، فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين، ع. التقريب: ص ٣٦٤.

٧٩٠ــ كشف الأستار: ٢٧٩/٢.

وقال الطبراني: «عليكم بالرمي فإنه خير لعبكم»[1].

ومنها: أن الملائكة لا تحضر شيئاً من اللهو إلا بالرمي، وما يذكره معه.

٧٩١ ـ عن مجاهد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الملائكة لا تحضر من لهوكم إلا الرهان، والرمي». رواه سعيد بن منصور، وهو مرسل جيد الإسناد.

٧٩٢ ـ ورواه البزار، والطبراني من حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ، وفي إسناده عمرو بن عبد الغفار[2].

والمراد بالرهان: الرهان في إجراء الخيل على الوجه المشروع، والله أعلم.

٧٩٣ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، من طريق الوليد بن عطاء[3]، حدثنا عبد الله بن عبد العزيز[4]، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد[5]، عن أبي أيوب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، قال: «لا تحضر الملائكة من اللهو شيئاً إلا ثلاثة: لهو الرجل مع امرأته، وإجراء الخيل، والنضال».

النضال: المسابقة بالسهام.

ومنها: أن الرمي وما يذكر معه من الحق المندوب إليه، وإن سمي لهواً، وليس من اللهو المذموم.

---

(١) وقال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة، وكذلك رجال الطبراني. مجمع الزوائد: ٥/٢٦٨.

٧٩١ـ سنن سعيد: ٢/٣/١٨٣.

٧٩٢ـ كشف الأستار: ٢/٢٨٠. انظر: مجمع الزوائد: ٥/٢٦٨.

(٢) عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: اتهم بالوضع، وقال ابن المديني: رافضي، تركته لأجل الرفض. ميزان الاعتدال: ٣/٢٧٢.

(٣) الوليد بن عطاء بن الأغر، شيخ مكة، وثقه شاذان، والنصر بن سلمة. ميزان الاعتدال: ٤/٣٤٢؛ وانظر: الجرح والتعديل: ٩/١٠.

(٤) عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عامر الليثي، أبو عبد العزيز، المدني، ضعيف اختلط بآخره، من السابعة، ق. التقريب: ص ١٨٠.

(٥) عطاء بن يزيد الليثي، المدني، نزيل الشام، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس أو سبع ومائة، ع. التقريب: ص ٢٤٠.

٧٩٤ ــ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل لهو يكره، إلا ملاعبة الرجل امرأته، ومشيه بين الهدفين، وتعليمه فرسه». رواه الطبراني في الأوسط، من طريق المنذر بن زياد الطائي[1].

٧٩٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل شيء من لهو الدنيا باطل، إلا ثلاثة، انتضالك بقوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك، فإنها من الحق».

٧٩٦ ــ وقال عليه السلام: «انتضلوا، واركبوا، وأن تنتضلوا أحب إلي، إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة» الحديث. رواه الحاكم، من طريق سويد بن عبد العزيز[2]، حدثنا ابن عجلان[3]، عن المقبري[4]، عن أبي هريرة، وقال: صحيح على شرط مسلم، كذا قال.

٧٩٤ــ قال الهيثمي: وفيه المنذر بن زياد الطائي، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٥/٢٦٩.

(١) منذر بن زياد الطائي، قال الدارقطني: متروك، وقال الفلاس: كان كذاباً، ميزان الاعتدال: ٤/١٨١.

٧٩٥ــ المستدرك: ٢/٩٥، ونقل المؤلف تصحيح الحاكم، وكذلك الذهبي، ثم قال: وسويد متروك.

ولم أجد في النسخة التي عندي تصحيح الحاكم، ولعل بعض النساخ أسقطه.

٧٩٦ــ المرجع السابق نفسه.

(٢) سويد بن عبد العزيز السلمي مولاهم، الدمشقي، قاضي بعلبك، أصله واسطي نزل حمص، لين الحديث، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، ت ق. التقريب: ص ١٤٠.

(٣) ثابت بن عجلان الأنصاري، أبو عبد الله الحمصي، نزل أرمينية، صدوق من الخامسة، خ د س ق. التقريب: ص ٥٠.

(٤) هو سعيد بن أبي سعيد، كيسان، المقبري، أبو سعد المدني، ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود العشرين، وقيل: قبلها، وقيل: بعدها، ع. التقريب: ص ١٢٢.

٧٩٧ ـ وعن عطاء بن أبي رباح، قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر ابن عمير الأنصاري[1] يرتميان، فمل أحدهما فجلس، فقال له الآخر: كسلت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل، فهو لهو أو سهو، إلا أربع خصال، مشي الرجل بين الغَرَضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعليم السباحة». رواه النسائي، والطبراني في الكبير، بإسناد جيد.

الغرض: /بفتح الغين المعجمة، والراء جميعاً بعدهما ضاد معجمة، [٨٠/ب] هو ما ينصب في الهدف، من قرطاس، أو جلد ونحوه، ثم تقصده الرماة بالإصابة.

واعلم: أن العلماء قد نصوا على أنه يستحب أن يكون الرمي بين غرضين متقابلين، يرمي المتناضلان من عند أحدهما إلى الآخر ثم يأتيان الثاني، ويلتقطان السهام، ويرميان إلى الأول.

وقال صاحب المغني: السنة أن يكون لهما غرضان، لأن هذا كان فعل أصحاب رسول الله ﷺ.

٧٩٨ ـ وقد روي عن النبي ﷺ، أنه قال: «ما بين الغرضين روضة من رياض الجنة»، انتهى[2].

٧٩٩ ـ وقد روى البيهقي وغيره بإسناد جيد، عن أبي عثمان النهدي[3]

---

(١) جابر بن عمير الأنصاري، صحابي مُقِل، س. التقريب: ص ٥٣.

٧٩٧ـ رواه النسائي بنحوه من حديث عقبة بن عامر. المجتبى، كتاب الخيل: ٦/٢٢٢ ـ ٢٢٣.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت وهو ثقة، مجمع الزوائد: ٥/٢٦٩، قلت: أخرجه البيهقي في السنن، من طريق أبي داود الطيالسي، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٠/١٤.

(٢) المغني: ٨/٦٦٦.

٧٩٩ـ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي: ١٠/١٤.

(٣) هو عبد الرحمن بن مل، بلام ثقيلة والميم مثلثة، أبو عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل: بعدها، ع. التقريب: ص ٢١٠.

قال: أتانا كتاب عمر رضي الله عنه، ونحن مع عتبة بن فرقد[1] بأذربيجان، أما بعد، فاتزروا، وانتعلوا، وارتدوا، وألقوا الخفاف والسراويلات، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل، وإياكم والتنعم وزي العجم، وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب، وتمعددوا[2]، واخشوشنوا[3]، واخلولقوا[4]، وامشوا حفاة، واقطعوا الركب وانزوا على الخيل نزواً[5]، وارموا الأغراض، وامشوا ما بينهما. الحديث.

ومنها: أن للرامي في مشيه بين الغرضين بكل خطوة حسنة.

٨٠٠ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة». رواه الطبراني، عن عثمان بن مطر[6]، حدثنا أبو عبيدة، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عنه.

ومنها: أن من رمى في سبيل الله بسهم فبلغ العدو، رفعه الله درجة في الجنة، والدرجة مائة عام.

٨٠١ ـ عن أبي نجيح عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: حاصرنا

---

(١) تقدم.

(٢) يقال: تمعدد الغلام، إذا شب وغلظ، وقيل: أراد تشبهوا بعيش معد بن عدنان، وكانوا أهل غلظ وقشف. انظر: نهاية ابن الأثير: ٤/٣٤١ ـ ٣٤٢.

(٣) اخشوشن الشيء، مبالغة في خشونته، واخشوشن: إذا لبس الخشن، انتهى. النهاية: ٢/٣٥.

(٤) أي اجتمعوا وتهيئوا واستعدوا لما يراد منكم، من اخلولق السحاب بعد تفرقة، أي: اجتمع وتهيأ للمطر. انظر: لسان العرب: ١١/٣٨٠، وكتاب الفروسية لابن القيم: ص ١٠.

(٥) النزو: الوثبان. لسان العرب: ٢٠/١٩١.

٨٠٠ـ قال الهيثمي: وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥/٢٦٩.

(٦) عثمان بن مطر الشيباني، ضعيف، من الثامنة، ق. التقريب: ص ٢٣٦؛ وانظر: ميزان الاعتدال: ٣/٥٤.

وفي المخطوط: عمر بن مطر، وهو تحريف.

٨٠١ـ سنن النسائي الصغرى، كتاب الجهاد: ٦/٢٧.

ـ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد: ص ٣٩٦.

ـ والمستدرك، كتاب الجهاد: ٢/٩٥، ووافقه الذهبي.

مع رسول الله ﷺ الطائف، فسمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله، فله عِدْلُ مُحَرَّرٍ، (ومن بلغ بسهم في سبيل الله فله درجة في الجنة) »[١]. قال: فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً. رواه النسائي وابن حبان في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرطهما.

٨٠٢ ــ وروى قولَه ﷺ: «من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محررة»، أبو داود في حديث، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

٨٠٣ ــ وعن كعب بن مرة رضي الله عنه[٢]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة»، فقال له عبد الله بن النحام[٣]: وما الدرجة يا رسول الله؟ قال: «أما إنها ليست بعتبة أمك، ما بين الدرجتين مائة عام». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه.

النحام: بفتح النون، وتشديد الحاء المهملة هو الكثير النحيم وهو التنحنح.

وقد روي أن من رمى بسهم في سبيل الله كان له به درجة في الجنة، من غير تقييد ببلوغ العدو.

٨٠٤ ــ عن معاذ، قال: قال رسول الله ﷺ: / «من شاب شيبة في [٨١/أ] الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان له به

---

(١) ما بين القوسين غير موجود في الحاكم.

٨٠٢ــ سنن الترمذي، أبواب الجهاد: ٩٦/٣.

قلت: رواه النسائي أيضاً. المجتبى، كتاب الجهاد: ٢٧/٦؛ ولم أجده في أبي داود.

٨٠٣ــ المجتبى، كتاب الجهاد، ثواب من رمى في سبيل الله عز وجل: ٢٧/٦، صحيح على شرط مسلم.

ــ وموارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الرمي: ص ٣٩٦.

(٢) كعب بن مرة، ويقال: مرة بن كعب السلمي، صحابي، سكن البصرة، ثم الأردن، مات سنة بضع وخمسين، ٤. التقريب: ص ٢٨٦.

(٣) عبد الله بن النحام، ويقال: ابن النحماء، له ذكر في الصحابة. انظر: الإصابة: ٣٧٥/٢.

٨٠٤ــ المعجم الكبير: ١٥١/٢٠ ــ ١٥٢، رقم: ٣١٥.

درجة». رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، إلا أن سالم بن أبي الجعد[1] لم يدرك معاذاً، والله أعلم.

ومنها: أن من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغ كان كعتق رقبة.

٨٠٥ ــ عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغ كان له كعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار عضواً بعضو». رواه النسائي بإسناد صحيح.

ومنها: أن من رمى بسهم في سبيل الله أخطأ أو أصاب، كان له كعتق رقبة.

قال المؤلف: وفي حديث عمرو المتقدم دليل على هذا، لأن من لازم عدم البلاغ إلى العدو، عدم الإصابة، والله أعلم.

٨٠٦ ــ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله أخطأ أو أصاب كان له بمثل رقبة من ولد إسماعيل». رواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما ثقات.

٨٠٧ ــ وعن محمد بن سعد بن أبي وقاص[2]، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم في

---

(١) سالم بن أبي الجعد، رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم، الكوفي، ثقة، وكان يرسل كثيراً. من الثالثة، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين، وقيل: مائة، أو بعد ذلك، ولم يثبت أنه تجاوز المائة، ع. التقريب: ص ١١٤.

٨٠٥ــ المجتبى، كتاب الجهاد، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل: ٢٧/٦ ــ ٢٨.

٨٠٦ــ المعجم الكبير: ١٤٣/٨، رقم: ٧٥٥٦.

(٢) محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو القاسم، المدني، نزيل الكوفة، كان يلقب ظل الشيطان لقصره، ثقة، من الثالثة، قتله الحجاج بعد الثمانين، خ م مد ت س ق. التقريب: ص ٢٩٨.

سبيل الله في العدو، أصاب أو أخطأ، إلا كان أجر ذلك السهم له كعدل نسمة[1]، وما من رجل من المسلمين، ابيضت منه شعرة في سبيل الله، إلا كانت له نوراً يوم القيامة، تسعى بين يديه، وما من رجل من المسلمين يعتق صغيراً أو كبيراً، إلا كان حقاً على الله أن يجزيه بكل عضو منه أضعافاً مضاعفة».

٨٠٨ ــ وعن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رمى بسهم في سبيل الله فأصاب به أو أخطأ أو قصر به فكأنما أعتق رقبة، ومن أعتق رقبة كانت فكاكه من النار».

٨٠٩ ــ وعن أبي ظبية[2]، أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة السلمي فقال: يا ابن عبسة! هل أنت محدثي حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه تَزَيُّد ولا كذب؟ ولا تحدثنيه عن أحد سمعه منه غيرك، قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما رجل رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئاً أو مصيباً فله من الأجر كرقبة يعتقها من ولد إسماعيل، وأيما رجل شاب شيبة في سبيل الله فهي له نور». خرّج الثلاثة ابن عساكر.

٨١٠ ــ وروى حديث عمرو مختصراً ولفظه: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أصاب أو أخطأ فله مثل عتق رقبة».

٨١١ ــ وعن كعب بن مرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله كان كمن أعتق رقبة». رواه ابن حبان في صحيحه، وقد جاء أن من رمى بسهم في سبيل الله / كان كمن أعتق أربعة [٨١/ب] أنفس وإن لم يبلغ العدو.

---

(١) النسمة: نفس الريح ــ بفتح الفاء ــ ثم سميت بها النفس بالسكون. انظر: المصباح: ص ٦٠٤.

(٢) أبو ظبية، بفتح أوله وسكون الموحدة، بعدها تحتانية، ويقال: بالمهملة وتقديم التحتانية، والأول أصح، السُلفي بضم المهملة، الكلاعي بفتح الكاف، نزل حمص، مقبول، من الثانية، بخ د س ق. التقريب: ص ٤١٣.

٨١١ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الرمي: ص ٣٩٦.

٨١٢ ــ وخرّج البزار، عن شبيب بن بشير[١]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رمى رمية في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر أربعة أناس من بني إسماعيل أعتقهم». رواه الطبراني، وقال: لم يروه عن شبيب إلا أبو عاصم[١].

ومنها: أن من رمى بسهم في سبيل الله وجبت له الجنة.

٨١٣ ــ عن عُتبة بن عبدٍ السلمي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ يوم قريظة والنضير: «من أدخل هذا الحصن سهماً فقد وجبت له الجنة، قال عتبة فأدخلت ثلاثة أسهم». رواه الطبراني، من طريق عبد الوهاب بن الضحاك.

٨١٤ ــ وعنه، أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «قوموا فقاتلوا»، قال: فرمى رجل بسهم، فقال النبي ﷺ أوجب هذا. رواه أحمد بإسناد حسن.

قوله: أوجب، أي: وجبت له الجنة بما فعل.

قال المؤلف عفا الله عنه: وتقدم قوله ﷺ في حديث عمرو بن عبسة: «ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغ كان له كعتق رقبة، ومن أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار عضواً بعضو»[٢]، ففي هذا دليل واضح على أن من رمى بسهم في سبيل الله أعتقه الله من النار، والله أعلم.

ومنها: أن من رمى بسهم في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة.

٨١٥ ــ خرّج البزار بإسناد حسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

٨١٢ـ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب من رمى بسهم: ٢/٢٨٠، قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه شبيب بن بشر، وهو ثقة، وفيه ضعف، انتهى. مجمع الزوائد، كتاب الجهاد، باب فيمن رمى بسهم: ٥/٢٧٠.

(١) أبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد وشبيب بن بشير، تقدما.

٨١٣ـ قال الهيثمي: وفيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٥/٢٧٠.
ــ المعجم الكبير: ١٧/١٢١ ــ ١٢٢، رقم: ٢٩٩.

٨١٤ـ مسند أحمد: ٤/١٨٣.

(٢) تقدم برقم: ٨٠٥.

٨١٥ـ كشف الأستار، كتاب الجهاد، باب من رمى بسهم: ٢/٢٨١. قال الهيثمي: رواه=

قال: قال رسول الله ﷺ: «من رمى بسهم في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة».

٨١٦ ــ وعن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شاب شيبة في الإسلام، كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ، كان له نوراً يوم القيامة». خرّجه ابن عساكر، ورواه الطبراني، من حديث أبي عمرو الأنصاري، ويأتي إن شاء الله.

ومنها: ما روي أن من اقتنى قوساً عربية نفى الله عنه الفقر أربعين سنة.

٨١٧ ــ خرّج ابن عساكر بإسناده، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اتخذ قوساً عربية وجفيرَها ــ يعني كنانته ــ نفى الله عنه الفقر أربعين سنة».

القوس العربية، قال الفقيه أبو بكر محمد بن أصبغ الإشبيلي المعروف بابن الحُلِّ ثَوْرُه في كتاب البدائع والأسرار: القوس العربية تنقسم على أنواع كثيرة: منها، الحجازية، والواسطية، وغيرها، والقوس العربية اسم جامع لها، وإنما سميت عربية لأن أبا العرب وهو إسماعيل عليه السلام كان الأصلَ في رمي العرب وعنه أُخذ بالحجاز.

والحجازية صنفان: أحدهما من عود نبع أو شوحط[1] يبرونها[2] قضيباً واحداً، وقضيبين، ويسمونها / شريحة[3]. [٨٢/أ]

البزار، عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، انتهى. مجمع الزوائد: ٥/ ٢٧٠.

٨١٦ــ يأتي برقم: ٨٣٠، وقد مر برقم: ٥٥٨.

(١) الشوحط: شجر تتخذ منه القسي، أو ضرب من النبع، أو هما والشريان واحد، ويختلف الاسم بحسب كرم منابتها، فما كان في قلة الجبل فنبع، وفي سفحه شريان، وفي الحضيض شوحط.
وقال أبو حنيفة: الشوحط والنبع أصفر العود، رَزِيْنَاهُ، ثقيلان في اليد، إذا تقادما أحمر. القاموس مع التاج: ٥/١٦٥ ــ ١٦٦.

(٢) بري السهمَ يبريه برياً، وابتراه: نحته. القاموس: ٤/ ٣٠٣.

(٣) في هامش (أ) مكتوب: الشريحة، بفتح الشين.

والصنف الثاني: مثله إلا أنها ربما عقبوا ظهرها[1] وكسوا بطنها قرون المعز، ولا يكون هذا إلا عند الماهر منهم، وأكثر ما يستعملها منهم من قرب من الحضر، وأما أهل البادية فلا يستعملون سوى النبع والشوحط، ولا ترى هذه القسى إلا بأرض الحجاز ولا ينتفع بها في شيء من الأماكن غيرِها[2]، وإذا فارقت أرض الحجاز، لا يكاد أحد ينتفع بها، وليست لها سية[3] ولا مقبض، وهذه القوس هي المذكورة في أشعارهم.

وأما النوع الثالث من القسي العربية فهي المنشأة من الخشب والقرن، والعقب[4]، والغراء[5]، لها سيتان ومقبض وهي التي الآن بأيدينا، وهي أنواع كثيرة تختلف بحسب اختلاف البلاد، والصناع بها، وهي الواسطية، سميت بذلك لأنها متوسطة بين قسي العرب الحجازية، وقسي العجم الفارسية، فأرادوا أن يقولوا متوسطة فغلطوا وقالوا: واسطية وليست عمل أهل واسط كما زعم بعضهم بل هي أقدم من واسط، وتسميها العرب المنفصلة لانفصال أجزائها قبل التركيب، وهذا النوع أحمد القسي وأجودها وأنفذها لجميع السلاح وأما الفارسية، فهي أيضاً منشأة غير أنها طويلة جداً راجحة السيات يكون نصفها في وسط مقبضها، عريضة البيوت وبها رمت الأساورة[6] والأكاسرة والفرس، انتهى.

---

(١) عقب القوس: لوّى شيئاً منها ــ يعني من العصب ــ عليها. انظر: القاموس: ١٠٦/١.

(٢) في (أ) وغيرها: بزيادة واو، وهو خطأ.

(٣) سية القوس: بتخفيف الياء طرفها المنحني، ولها سيتان ويقال للعليا: يدها، وللسفلى: رجلها. المصباح: ص ٣٠٠.

(٤) العقب: بالتحريك، العصب تعمل منه الأوتار. القاموس: ١٠٦/١.

(٥) الغراء: مثل كتاب، ما يلصق به، معمول من الجلود وقد يعمل من السمك، والغرا مثل العصا، لغة فيه، وغروت الجلد أغروه من باب علا، ألصقته بالغراء، وقوس مغرورة. انظر: المصباح: ص ٤٤٦.

(٦) الأساورة: جمع الأسوار، بالضم والكسر: قائد الفرس، وقيل: هو الجيد الرمي بالسهام. =

قال المؤلف:

٨١٨ ـ وقد روي بأسانيد ضعيفة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً وبيده قوس فارسية، فقال: «ألقها فإنها ملعونة، ملعون من رمى بها، وعليكم بهذه القسي العربية، وبرماح القَنا[١] فبها يمكن الله لكم في البلاد، وينصركم على عدوكم». رواه محمد بن طلحة[٢]، وقد غمزه ابن حبان، حدثنا عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة[٣]، عن أبيه[٤]، عن جده[٥]. خرّجه البيهقي وغيره، وقال البيهقي: قال البخاري: ابن عويم لم يصح حديثه، انتهى[٦].

٨١٩ ـ ورواه بنحوه ابن ماجه، والبيهقي من حديث علي.

= وقال أبو عبيد: أساورة الفرس، فرسانهم المقاتلون. انظر: القاموس مع التاج: ٢٨٤/٣.

٨١٨ـ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٤/١٠.

(١) القنا: مقصور مثل القنو، يعني العذق. وهي ـ أيضاً ـ جمع قنا، وهي: الرمح. انظر: الصحاح: ٢٤٦٨/٦.

(٢) محمد بن طلحة بن عبد الرحمن التيمي، المعروف بابن الطويل، صدوق، يخطىء، من الثامنة، مات سنة ثمان، س ق. التقريب: ص ٣٠٢.

(٣) عبدالرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة، ويقال: اسم جد أبيه عبد الله أبو عبد الرحمن، مجهول، من السادسة، ق. تقريب التهذيب: ص ٢٠٢.

(٤) سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة، الأنصاري المدني، ويقال: اسم أبيه عبد الله أو عبد الرحمن، مقبول، من السادسة، ق. تقريب التهذيب: ص ١١٥.

(٥) عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري، في إسناد حديثه اضطراب، وقد ذكر عبد الله بن أبي داود أنه شهد بيعة الرضوان فهو صحابي بن صحابي، ق. تقريب التهذيب: ص ٢٣٢.

(٦) انظر: السنن الكبرى: ١٤/١٠.
ـ والتاريخ الكبير: ٥٢٢/٦.

٨١٩ـ ضعيف، رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب السلام: ٩٣٩/٢.
ـ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٤/١٠.
وقال: أشعث ـ يعني أحد رواته ـ هو أبو الربيع السمان، وليس بالقوي، وخالفه إسماعيل بن عياش. فرواه عن عبد الله بن بسر هذا، عن عبد الرحمن بن عدي البهراني، عن أخيه عبد الأعلى، عن النبي ﷺ منقطعاً. وعبد الله بن بسر هذا ليس=

قال ابن الذهبي الحافظ في تهذيب السنن: هو خبر منكر، انتهى.

٨٢٠ ــ وروى عبد الله بن معبد الحراني، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير[1]، عن جابر: أن النبي ﷺ، قال: «وجبت محبتي على من سعى بين الغرضين بقوسي لا بقوس كسرى»، وهذا الحديث غير صحيح، وسنده واهٍ، والحمل فيه عند أئمة الحديث على الحراني، فإن ابن لهيعة عندهم لا يحتمل مثل هذا، والله أعلم.

٨٢١ ــ وروي عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه، قال: بعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب إلى خيبر، فعممه بعمامة سوداء، ثم أرسلها من ورائه، أو قال: على كتفه اليسرى، ثم خرج رسول الله ﷺ يتبع الجيش وهو متوكيء على قوس، فمر به رجل يحمل قوساً فارسية، فقال: ألقها فإنها ملعونة، ملعون من يحملها. عليكم بالقَنا والقسي العربية، فإن بها يعز الله دينكم ويفتح لكم البلاد». قال يحيى بن حمزة[2] إنما كان ذلك على عهد رسول الله ﷺ، فأما اليوم فقد صارت عدةً / وقوة لأهل الإسلام. خرّج ذلك [٨٢/ب]

= بالقوي، قاله أبو داود السجستاني وغيره. ورواه أبو داود الطيالسي من طريق عبد الله بن بسر، عن أبي راشد الحيراني، عن علي رضي الله عنه، كتاب الجهاد، باب الرمي بالسهام وفضله والحث عليه: ١/٢٤١.

٨٢٠ــ السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٠/١٥.

(١) هو محمد بن مسلم بن تدرس، بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء، الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين، ع. التقريب: ص ٣٨.

٨٢١ــ قال الهيثمي: رواه الطبراني، عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: وهو مقارب الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، إلا أني لم أجد، لأبي عبيدة عيسى بن سليم، من عبد الله بن بشر سماعاً. مجمع الزوائد: ٥/٢٦٧ ــ ٢٦٨.

(٢) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبدالرحمن الدمشقي، القاضي، ثقة، رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، ع. التقريب: ص ٣٧٤.

الطبراني، عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي[1]، وقد ضعّفه النسائي وغيره، وفيه انقطاع ـ أيضاً ـ بين أبي عبيدة عيسى بن سليم[2] وعبد الله بن بسر، والله أعلم.

قال ابن عساكر وغيره: قال أهل العلم بالحديث: القوس الفارسية، إنما نهي عنها لأنها إذا انقطع وترها لم ينتفع بها صاحبها، والقوس العربية إذا انقطع وترها كانت له عصاً يذب بها، انتهى.

قال المؤلف: النهي عنها لم يصح ولا تتطرق إليه الصحة بل ولا الحسن في شيء من طرقه، وقد نص الإمام أحمد وغيره، على جواز الرمي بالقوس الفارسية.

ونقل صاحب المغني الإجماع على جواز الرمي بها، وإباحة حملها[3] ولو صح فيها نهي لحمل على ما في استعمالها من التشبه بالأعاجم.

٨٢٢ ـ وقد صح النهي عن التشبه بهم.

ويكون المراد بقوله: ملعون من رمى بها يعني أولاً، وهم الأكاسرة والفرس لأنهم كانوا كفاراً أو النمرود، وقد ذكر ابن جرير الطبري أنه أول من رمى بها[4]، وأما قول من قال: إنها إذا انقطع وترها لا ينتفع بها بخلاف

---

(١) بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: وهو مقارب الحال وضعّفه النسائي. ميزان الاعتدال: ١/٣٤٥ ـ ٣٤٦.

(٢) عيسى بن سليم الحمصي، الرستني، بفتح الراء والمثناة بينهما مهملة ساكنة وآخره نون. أبو حمزة، صدوق له أوهام، من السابعة، م س. التقريب: ص ٣٧٠. وفي نسخة المخطوطة: أبو عبيدة، ولعله تحريف.

(٣) المغني: ٨/٦٧٤.

٨٢٢ ـ جاء في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: اشتكى رسول الله ﷺ، فصلينا وراءه، وهو قاعد، وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلم قال: «إن كدتم آنفاً لتفعلون فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا؛ ائتموا بأئمتكم». الحديث. كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام: ١/٣٠٩.

(٤) لم أجده في تاريخه.

العربية، ففي هذا الكلام نظر، لأن العربية المركبة، إذا انقطع وترها وكانت غير قديمة عادت حلقة لا تشبه العصى.

وقال الإشبيلي المذكور في كتابه: القوس الملعونة، وهي: القوس المركبة على المجرى، وإنما قال ﷺ: ملعون حاملها، أراد الفرس والترك الذين لم يؤمنوا، فقوس أكثر الفرس قوس يد، وقوس أكثر الترك قوس رجل، يعني التي لها ركاب ومفتاح، قال: وهي التي ذكرها ﷺ، وإنما صنعتها الترك لضعف داخلهم ووهن في عقولهم، فغلظوا القوس الفارسية، ثم لم يمكنهم جبذها[1] فركَّبُوها على المجرى، وحسبوا أنها أقوى فإذا هي أضعف وإنما لعنها قيل: لأنها كالصليب فتشاءم بها، وهذا يعم كل قوس مركبة على مجرى، وقيل: لأن النمرود استخرجها حين رجم السماء، وقيل: لئلا يستعمل المسلمون شكل المشركين، انتهى.

قال المؤلف: وهذا القول الأخير أقرب لو صح الحديث، وفي بعض كلامه المتقدم نظر، وقوله: إن هذا يعم كل قوس مركبة على مجرى قول لا يقوم له دليل، والله أعلم.

ومنها: ما روي أن رسول الله ﷺ قرن تعلمه مع تعلم القرآن، وناهيك بهذا فضلاً وشرفاً.

٨٢٣ ــ عن الأوزاعي، عن يحيى[2]، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا الرماية والقرآن، وخير ساعات المؤمن حين يذكر الله». رواه ابن عساكر وقال: هذا منقطع.

٨٢٤ ــ وعن قيس بن أبي حازم[3]، قال: رأيت خالد بن الوليد رضي الله عنه يوم اليرموك يرمي بين هدفين، ومعه رجال من أصحاب محمد ﷺ قال: وقال: أمرنا أن نعلم أولادنا الرمي والقرآن. رواه الطبراني.

---

(١) جبذ: مثل جذب، انظر: المصباح: ص ٨٩.

(٢) هو يحيى بن أبي كثير، تقدم.

٨٢٤ــ قال الهيثمي: وفيه المنذر بن زياد الصائي، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٥/٢٦٩.

(٣) قيس بن أبي حازم، تقدم.

٨٢٥ ــ وروى بقية بن الوليد، عن عيسى بن إبراهيم، عن الزهري، عن أبـي سليمان مولى أبـي / رافع، عن أبـي رافع، قال: قلت يا رسول الله [٨٣/أ] أللولد علينا حق كحقنا عليهم؟ قال: «نعم، حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمي وأن يورثه طيِّباً». خرّجه البيهقي في السنن وغيرُه، وبقية فيه ضعف، وعيسى واهٍ، والله أعلم.

فصــل

٨٢٦ ــ روى سعيد بن منصور في سننه، عن أبـي عـوانـة، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي(١)، عن أبيه(٢)، قال: رأيت حذيفة رضي الله عنه بالمدائن يشتد بين الهدفين ليس عليه إزار.

الهدف بفتح الهاء والدال المهملة جميعاً بعدهما فاء، هو: ما رفع من الأرض للرمي، ويسمى القرطاس هدفاً على الاستعارة.

٨٢٧ ــ وروى سعيد ــ أيضاً ــ، عن أبـي عوانة، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يشتد بين الهدفيْن، ويقول: أنّى بها، أنّى بها.

قوله: أنى بها، أي: كيف لي بها، والضمير يرجع إما إلى تمني الشهادة، إذ كانت عندهـم أعظم ما يرغبون فيه، ويتعاطون هذه الأسباب لأجله، وإما إلى إصابة الغرض وهو الأقرب، والله أعلم.

وهذا يدلك على عظم اهتمام الصحابة رضي الله عنهم بالرمي واحتفالهم به، ونشاطهم فيه، حتى إن أحدهم لا يمشي بين الهدفين مشياً، وإنما يشتد جرياً وبغير إزار طلباً للخفة وتمريناً للجسد على التعب، هذا وهم شموس الاهتداء

٨٢٦ــ كتاب السنن: ٢/٣/١٨٤، وسنده صحيح.

(١) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، يكنى أبا أسماء الكوفي، العابد، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع. التقريب: ص ٢٤.

(٢) يزيد بن شريك بن طارق التيمي، الكوفي، ثقة، يقال: إنه أدرك الجاهلية، من الثانية، مات في خلافة عبد الملك، ع. التقريب: ص ٣٨٢.

٨٢٧ــ كتاب السنن: ٢/٣/١٨٥، وسنده صحيح.

ونجوم الاقتداء، وملوك الدنيا والآخرة والهدي الصالح ما كانوا عليه، والرأي الصائب ما جنحوا إليه، ويكفيك من وصفهم قوله تعالى: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود﴾[1] الآية.

فينبغي للرامي أن يترك الاحتشام حال الرمي، ويطرح الرياسة المعتادة جانباً، ويتبذل[2] مع إخوانه في الرمي، ولا يستنكف من ذلك، ويحتسب فعله هذا قربة عند الله، ورغبة في عظيم الأجر، وإحرازاً لجزيل الثواب، ويرى ما هو فيه من أعظم العبادات، وأجلّ الطاعات، لا من أنواع اللعب والبطالات، ويشكر الله تعالى إذ وفقه لذلك ورزقه العافية والقوة عليه، ويحمده إذ أقامه فيه، وحببه إليه دون غيره من أنواع اللعب المذموم، والله الموفق لا رب غيره، ولا بأس في الرمي بالانبساط مع الإخوان والضحك، بل يستحب ذلك لأن فيه ما يزيد في النشاط، ويحبب في هذه العبادة ما لم يبلغ البسط الحد المكروه.

قال بلال بن سعد: لقد أدركت أقواماً يشتدون بين الأغراض ويضحك بعضهم إلى بعض، فإذا جنّهم الليل كانوا رهباناً، رواه ابن عساكر وغيره.

قال المؤلف: وبلال هذا كان منهم، كان أحد علماء التابعين وعبّادهم وله كل يوم وليلة ألف ركعة رحمه الله.

قال الشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية في كتاب الفروسية المحمدية: قال شيخنا ابن تيمية: / [٨٣/ب]

٨٢٨ ـ وقد روي أن قوماً، كانوا يتناضلون، فقيل: يا رسول الله قد حضرت الصلاة، فقال: «هم في صلاة»، فشبه رمي النشاب[3] بالصلاة، وكفى بذلك فضلاً، انتهى[4].

---

(١) سورة الفتح: الآية ٢٩.
(٢) التبذل خلاف التصاون. المصباح: ص ٤١.
(٣) النشاب: النبل، أي: السهام، واحدته نشابة. انظر: لسان العرب: ٢/٢٥٤.
(٤) الفروسية: ص ١٧.

وقال أبو عبد الله الحليمي في شعب الإيمان: ومما يدلك على رفعة قدر الرمي أن رسول الله ﷺ لم يجمع لأحد بين أبويه في فعل من الفعال ولا في أمر من الأمور إلا لسعد بن مالك في رميه يوم أحد، فإنه:

٨٢٩ ــ قال له: «ارم فداك أبي وأمي»، انتهى.

وسعد بن مالك هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

٨٣٠ ــ وروى الطبراني بإسناده، عن محمد بن الحنفية، قال: رأيت أبا عمرو الأنصاري رضي الله عنه ــ وكان بدرياً عقبياً أحدياً ــ وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول لغلامه: ويحك ترّسني، فترسه الغلام حتى نزع بسهم نزعاً ضعيفاً حتى رمى بثلاثة أسهم، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نوراً يوم القيامة»، فقتل قبل غروب الشمس رضي الله عنه.

وذكر ابن الذهبي الحافظ في التذهيب، عن أبي عبد الله الجوزجاني رفيق السيد الجليل إبراهيم بن أدهم[1] رحمه الله، قال: غزا إبراهيم في البحر، فقدم أصحابنا فأخبروني أنه اختلف في الليلة التي توفي فيها إلى الخلاء خمساً وعشرين مرة، كل ذلك يجدد الوضوء للصلاة، فلما أحس بالموت، قال: أوتروا لي قوسي، وقبض قوسه، فقبض الله روحه، والقوس في يده[2].

٨٢٩ــ المنهاج في شعب الإيمان: ٢/٤٩٦.

ــ والحديث متفق عليه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

انظر: فتح الباري: رقم ٢٩٠٥، كتاب الجهاد، باب المجن: ٦/٩٣ ــ ٩٤، ورقم ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، كتاب المغازي: ٧/٣٥٨؛ ورقم ٦١٨٤، كتاب الأدب، باب قول الرجل: فداك أبي وأمي: ١٠/٥٦٨.

ــ ومسلم: رقم ٢٤١١، ٢٤١٢، فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: ٤/١٨٧٤.

٨٣٠ــ تقدم تخريجه برقم: ٥٥٨، وأن سنده ضعيف.

(١) إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي، وقيل: التميمي، أبو إسحق البلخي، الزاهد، صدوق، من الثامنة، مات سنة اثنتين وستين، بخ ت. تقريب التهذيب: ص ١٨.

(٢) انظر: تهذيب تاريخ دمشق الكبير: ٢/١٩٩.

قال المؤلف: ما أراه فعل ذلك إلا رجاء أن يبعثه الله يوم القيامة، على الهيئة التي قبض عليها، والله أعلم.

مسألة: ذهب مالك رحمه الله إلى أن تعلم ركوب الخيل والسبق بها أفضل من تعلم الرمي والنضال به، كذا حكاه عنه أبو عمر بن عبد البر في التمهيد، وابن كثير الحافظ الدمشقي في تفسيره[1].

وذهب جمهور العلماء: إلى أن تعلم الرمي والنضال أفضل من تعلم ركوب الخيل والسبق بها، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا»[2]، وهو دليل واضح.

وقال بعض العلماء المتأخرين: لا شك أن كل واحد من الرمي والركوب لا تتم الفروسية إلا بمجموعهما، فالرمي مع بعد العدو أنفع، والكر والفر عند الاختلاط أنفع، والأفضل منهما ما كان أنكى في العدو وأنفع للجيش، وهذا يختلف باختلاف الأشخاص، ومقتضى الحال، والله أعلم.

فصــل

كان للنبي ﷺ خمس قسي[3]، وهن: الروحاء، والصفراء من نبع، والبيضاء من شوحط أصابها من بني قينقاع، والزوراء، والكتوم، سميت بذلك لانخفاض صوتها إذا رمى عنها[4].

وذكر بعضهم قوساً أخرى من نبع اسمها السداد، وكانت له جعبة،

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٢/٣٢١ وعبارته: وقد ذهب أكثر العلماء إلى أن الرمي أفضل من ركوب الخيل، وذهب الإمام مالك إلى أن الركوب أفضل من الرمي، وقول الجمهور أقوى، للحديث، والله أعلم، انتهى.
ولم أجده في التمهيد في القسم المطبوع منه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم: ٨٣٧ بلفظ: «وأن ترموا خير من أن تركبوا».

(٣) القسي: جمع قوس، وهي: آلة على هيئة هلال ترمى بها السهام. المعجم الوسيط: ٢/٧٦٦.

(٤) قال صاحب نظام الغريب: الكتوم، قال أوس بن حجر: كتوم طلاع الكف... إلخ، يصف القوس يريد مرتفعة الصوت، فسماها كتوماً من الأضداد. انتهى. ص ١٠١.

وهي: الكنانة التي يجمع فيها نبله تسمى الكافور، ومِنْطَقَة أَديْمٌ حلقها، وإبزيمها[1] فضة.

فصـــل
في المسابقة والنضال

لما أتممت هذا الباب وعلمت أن الترغيب في الشيء، وذكر فضله حامل على محبته، والاشتغال / بفعله، وتوفير الدواعي البواعث على طلبه والاهتمام [٨٤/أ] به، ورأيت الرماة ومرتبطي الخيل على تنوع نياتهم، وتباين مقاصدهم قد شرعوا في السبق والرمي، أموراً ليست على موضوع الشرع، وصوراً لا تتأتى على قانون الصحة بل قواعد اصطلحوا عليها، وأحكاماً ابتدعوها، وشروطاً على الفساد وضعوها، وطرقاً يصل إلى محض القمار من سلكها، ويبوء بأكل الحرام من عوّل عليها، هذا ﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾[2] وأن كلاً منهم مأجور، وهو في الإثم يجتهد، وفي اكتساب السحت[3] يسعى، ويعتقد أكثرهم أن الرهن في السبق والرمي جائز كيف ما اتفق، وأن ما يتناول فيه من العوض حلال، وهو إن لم تشمله الصحة حرام على من أخذ ومن أنفق، وكل ذلك لا يليق بمن يطلب مرضات الله في ذلك ويتخذه عبادة، ويحتسب ما أنفق فيه قربة وسبباً لنيل السعادة.

فَعَنَّ[4] لي أن أذكر فصلاً نافعاً شاملاً لجميع شروط السبق والرمي، ولكثير من أحكامهما بحيث لا يخفى على من علمه صورة يداخلها الفساد، ويشوبها البطلان، وعلى الله أعتمد في تيسير ذلك كله، وأتوكل عليه، وأعتصم بحبله، وهو حسبي وكفى، وقد جعلت هذا الفصل قسمين:

---

(١) الإبزام، والإبزيم بكسرهما، الذي في رأس المنطقة وما أشبهه، وهو ذو لسان يدخل فيه الطرف الآخر. القاموس: ٤/ ٨٠.

(٢) اقتباس من سورة الكهف: الآية ١٠٤.

(٣) السحت: بضمتين، وإسكان الثاني تخفيف، هو كل مال حرام لا يحل كسبه، ولا أكله، انتهى. المصباح: ص ٢٦٧.

(٤) عنّ لي، أي: ظهر لي، واعترض أمامي. انظر: المعجم الوسيط، ٢/ ٦٣٢.

الأول: في المسابقة.

والثاني: في الرمي.

القسم الأول: في المسابقة، اعلم أن الأمة أجمعت على جواز المسابقة بالخيل والسهام، وتسمى المسابقة بالخيل رهاناً، وبالسهام مناضلة، وهما سنتان يثاب عليهما فاعلهما، وينال من الله الأجر، بل بشرط أن يكون القصد فيهما التأهب للجهاد، والاستعداد له. وأول من وضع كتاب السبق في مصنفاته على ما حكاه المزني إمامنا الشافعي رضي الله عنه، ولهذا كانت فروع هذا الباب في كتب أصحابه أكثر منها في كتب أصحاب غيره من الأئمة، ويدانيهم في ذلك أصحاب الإمام أحمد رضي الله عنه، فإنه صحب الشافعي واقتفى سنَنَه في ذلك، وتبعه أصحابه عليه.

واعلم: أن للمسابقة شروطاً عشر:

الأول: كون المعقود عليه عُدة للقتال، فيجوز في الخيل والإبل بالاتفاق، وكذا في فيل وبغل وحمار على المذهب.

ويجوز العقد على المسابقة بالأقدام والحمام والزوارق[1] والسباحة والمصارعة بلا عوض، والأصح أنها لا تجوز بعوض في هذه الخمسة، وهو مذهب مالك وأحمد[2]، وقال أبو حنيفة: يجوز العوض في المصارعة والمسابقة على الأقدام، كذا حكاه العبدري عنه[3]، وفي المشابكة باليد وجهان.

الثاني: علم الموقف والغاية، وتساوي المتسابقين فيهما، فلو لم يعينا غاية، وشرطا المال لأسبقهما لم يجز، وكذا إن أرسل أحدهما قبل الآخر ليعلم هل يدركه

---

(١) الزوارق: جمع زورق، وهو القارب، يدفع بالمجاذيف، أو بالآلة. انظر المعجم الوسيط: ٣٩٤/١.

(٢) انظر المغني: ٦٠٢/٨.

(٣) هو علي بن سعد بن عبد الرحمن، المعروف بأبي الحسن العبدري، من بني عبد الدار، ومن بلاد الأندلس كان عالماً، مفتياً، عارفاً باختلاف العلماء، وتوفي ببغداد سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة. انظر طبقات الشافعية الكبرى: ٢٥٧/٥ ـ ٢٥٨.

أم لا؟ أو شرط تقدم موقف أحدهما، أو تقدم غايته لم يجز شيء من ذلك، وهذا جميعه مذهب أحمد أيضاً[1].

الثالث: أن يكون للسابق كل المال أو أكثره / فلو تسابق اثنان وبذل المال [٨٤/ب] غيرهما، فإن شرطه للسابق صح، أو للثاني لم يجز، وكذا إن شرط له مثل الأول لم يجز، وإن شرط له أقل من الأول جاز على الأصح، وهو مذهب أحمد[2]، فإن كانوا ثلاثة، وشرط للثاني كالأول جاز في الأصح، لأن كل واحد يجتهد أن يكون أولاً أو ثانياً.

فرع: إذا قال الباذل لمتسابقين أو أكثر: من سبق فله كذا جاز، فإن جاءوا جميعاً فلا شيء لواحد منهم، فإن قال لعشرة: من سبق منكم فله عشرة، فسبق اثنان فلهما العشرة بالسوية وإن سبق تسعة، وتأخر واحد فالعشرة للتسعة، وهذا جميعه مذهب أحمد.

مسألة: يجوز أن يبذل السبق بفتح الباء وهو المال المشروط في المسابقة الإمام، أو غيره من الناس، وبهذا قال أبو حنيفة وأحمد، وحكى صاحب المغني عن مالك، أنه قال: لا يجوز بذل العوض من غير الإمام لأن هذا مما يحتاج إليه للجهاد فاختص به الإمام كتولية الولايات[3].

الرابع: وجود المحلل فيها إذا كان المال من الجانبين، مثل أن يقول أحدهما: إن سبقتني فلك علي كذا، أو سبقتك فلي عليك كذا، فهذا قمار، ولا أعلم في هذا خلافاً إلا أن يكون بينهما محلل، ويشترط في المحلل أن يكون فرسه كفأً لفرسيهما، فإن سبقهما أخذ ما شرطا منهما، سواء جاءا بعده أو سبق أحدهما الآخر على الصحيح، وإن سبقاه لم يعطهما شيئاً، وإن سبق أحدهما أحرز

---

(١) انظر: المغني: ٨/٦٥٩.

(٢) عبارة المغني: .. وإن قال لاثنين أيكما سبق فله عشرة، وأيكما صلى فله عشرة لم يصح، لأنه لا فائدة في طلب السبق... وإن قال: ومن صلى فله خمسة صح، لأن كل واحد يطلب السبق لفائدته فيه بزيادة الجعل، والمصلي هو الثاني، انتهى. المغني: ٨/٦٥٦ بالاختصار.

(٣) المغني: ٨/٦٥٤.

سبقه، وأخذ سبق صاحبه فكان كسائر ماله ولم يأخذ من المحلل شيئاً، وليس لأحدهما إذا سبق صاحبه شيء إذا كان المحلل سابقاً لهما كما تقدم، وهذا جميعه مذهب أبي حنيفة ـ أيضاً ـ وأحمد(١).

وحكى أشهب، عن مالك، أنه قال في المحلل: لا أحبه، فإن جاء أحدهما مع المحلل كان ماله لنفسه، ومال المتأخر له أيضاً، وللمحلل نصفين لأنهما سبقاه، وهذا مذهب أحمد ـ أيضاً ـ(١)، وإن جاء المحلل بينهما فمال الآخر للأول في الأصح.

مسألة: لو شرطا أن يختص المحلل بالاستحقاق، وأن كلاً منهما إن سبق لا يأخذ إلا ما أخرج كان ذلك جائزاً.

قال الرافعي: بالاتفاق، وإن شُرط أن المحلل يأخذ السبقين، وإن سبق أحدهما أخذهما جاز على الصحيح المنصوص، وعلى هذا لو كان المتسابقون مائة مثلاً، وليس فيهم إلا محلل واحد، وشرط أن يأخذ جميع ما أخرجوه إن سبقهم، ولا يغرم شيئاً إن سبقوه وأن كل واحد من المتسابقين إن سبق غنم، وإن سُبق غرم صح العقد، وإذا شرط المال للسابق، فالصحيح أنه للسابق المطلق ولا يتناول مسبوقاً سبق غيرَه.

مسألة: فإن قال: إن سبقتني فلك كذا، وإن سبقتك فلا شيء عليك صح، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد، وحكاه العبدي عن مالك، وقال صاحب المغني: حكي عن مالك أنه قمار(٢).

مسألة: قال صاحب البحر: ينبغي أن يكون فرس المحلل بين فرسي المتسابقين، فإن لم يتوسطهما، وأجرى بجنب أحدهما جاز إن تراضيا به، فلو رضي / أحدهما بِعُـدُولِـهِ عن الوسط، ولم يرض الآخر لزمه التوسط. [٨٥/أ]

الخامس: أن يكون سبق كل واحد ممكناً، فإن كان فرس أحدهما أو فرس المحلل ضعيفاً يقطع بتخلفه، أو فارهاً(٣) يقطع بتقدمه، لم يجز على الصحيح،

---

(١) انظر: المغني: ٦٥٨/٨، ٦٥٩. (٢) المغني: ٦٥٤/٨، ط الثالثة، دار المنار.

(٣) الفاره: الحاذق بالشيء، ويقال للبرذون والحمار: فاره، ولا يقال للخيل العربي، فاره، بل جواد. انظر: المصباح: ص ٤٧١.

وإن كان يمكن سبقه على ندور لم يجز ــ أيضاً ــ في الأصح.

وقال الإمام: إن أخرج أحدهما المال على أنه إن فاز أحرز ما أخرجه وإلا فهو لصاحبه، وكان صاحبه بحيث يقطع بأنه لا يسبق، فهذه مسابقة بلا مال، وإن كان يقطع بأنه يسبق، فوجهان أصحهما الصحة، لأن حاصلها إخراج مال لمن يقطع بأنه يسبق، وإن أخرج كل واحد منهما مالاً، وأدخلا محللاً يعلم تخلفه قطعاً، فلا فائدة في إدخاله، ويبقى العقد على صورة القمار فيبطل وإن تيقن سبقه، ففيه الوجهان، وهذا تفصيل حسن.

مسألة: إذا اختلف جنس المركوبين كفرس وبعير، أو فرس وحمار فالأصح أنه لا يجوز، وهو مذهب أحمد[1]، وإن اختلف نوع المركوبين كعربي وعجمي لم يضر وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد[1]، والوجه الآخر: المنع.

السادس: تعيين المركوبين بالعقد على عينهما فإن عقدا على وصفهما جاز في الأصح.

السابع: أن يتفقا على الراكبين، فلو شرطا إرسالهما ليجريا بأنفسهما فباطل بخلاف الطيور.

الثامن: أن تكون المسافة بحيث يمكن الفرسين قطعها بلا انقطاع وتعب، فإن شرطا غاية لا يصلانها إلا بانقطاع وتعب فالعقد باطل.

٨٣١ ــ وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أجرى النبي ﷺ ما ضمر من الخيل من الحفياء[2] إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم يضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق.

قال سفيان: من الحفيا إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة، ومن الثنية إلى مسجد بني زريق ميل، انتهى.

---

(١) انظر: المغني: ٨/٦٦١.

(٢) حفياء: بالفتح ثم السكون وياء وألف ممدودة، موضع قرب المدينة ويقصر وقد ضبطه بعضهم بالضم والقصر. معجم البلدان: ٢/٢٧٦.

٨٣١ــ فتح الباري: رقم ٢٨٦٨، كتاب الجهاد، باب السبق بين الخيل: ٦/٧١.

ــ مسلم: رقم ١٨٧٠، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها، ٣/١٤٩١، واللفظ للبخاري.

التضمير هو: تدريج الخيل في تقليل أقواتها إلى أن يحصل لهاالضمر فتقوى على الجري، والتضمير ضد التسمين، والله أعلم.

التاسع: العلم بالمال المشروط، ويجوز أن يكون عيناً وديناً ومبعضاً منها، وبه قال أحمد[1]، فلو قال: أعطيك ما شئت أوسألت،أو شرط ديناراً وثوباً ولم يصف الثوب فباطل، ولو أخرج المال غيرهما جاز أن يشرط لأحدهما أكثر من الآخر، وإن أخرجاه جاز أن يخرج أحدهما أكثر من الآخر، وقيل: يجب التساوي قدراً وجنساً ونوعاً، فلو عقدا على مجهول فسد العقد واستحق السابق أجرة المثل في الأصح، وأجرة المثل هي ما يتسابق بمثله في تلك المسافة غالباً على الأصح.

العاشر: اجتناب شرط مفسد، فلو قال: إن سبقتني فلك هذا الدينار ولا أرمي بعد هذا، أو لا أناضلك إلى شهر، أو لا أمسك قوساً بيدي، ونحو ذلك بطل العقد، وكذلك لو شرطا لكل منهما فسخ العقد متى شاءا بعد الشروع في العمل بطل العقد.

مسألة: لو شرط على السابق أن يطعم السبق أصحابه بطل العقد على الصحيح، وقال مالك / وأحمد وأبو حنيفة: الشرط فاسد، ولا يفسد العقد[2]. [٨٥/ب]

قال صاحب المغني: وإن شرطا السبق بأقدام معلومة كثلاثة أو أكثر أو أقل لم يصح، انتهى[3].

فصـــل

عقد المسابقة لازم في الأظهر فيمن التزم مالاً، وجائز فيمن لم يلتزم على المذهب.

والقول الثاني: أنه عقد جائز فيهما، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد[4]، فعلى قول الجواز لكل واحد ترك العمل قبل الشروع فيه، وكذا بعده إن لم يكن

(١) انظر: المغني، ٨/٦٥٥.
(٢) انظر: المغني: ٨/٦٥٥.
(٣) المغني: ٨/٦٦٠.
(٤) انظر: المغني: ٨/٦٥٤.

لأحدهما فضل، وكذا إن كان على الأصح، وعند أحمد[1] يكون للفاضل الفسخ دون المفضول، وتجوز الزيادة والنقص في العمل وفي المال، وعلى القول الأظهر باللزوم ليس لأحدهما فسخ العقد دون الآخر، فإن ظهر بالعوض المعين عيب ثبت حق الفسخ وليس لأحدهما أن يترك العمل إن كان مفضولاً أو فاضلاً وأمكن أن يدركه صاحبه ويسبقه، وإلا فله الترك لأنه ترك حق نفسه، ولا تجوز لهما الزيادة في العمل ولا في المال ولا النقص منهما إلا أن يفسخا العقد الأول ويستأنفا عقداً آخر، فإن كان السبق عيناً لزم المسبق تسليمها فإن امتنع أجبره الحاكم وحبسه عليه، ولو تلفت في يده بعد الفراغ من العمل لزمه الضمان كالمبيع إذا تلف في يده، قبل التسليم ولو تلفت في يده قبل العمل انفسخ العقد.

مسألة: وإذا فسدت المسابقة وركض[2] المتسابقان، وسبق من لو صحت المسابقة استحق السبق، فالمذهب أنه يستحق أجرة المثل على ما تقدم وبه قطع الأكثرون.

فصل

يحصل السبق في الإبل بالكتف، وفي الخيل بالعنق، فإن اختلفا في طول العنق، فالصحيح أنه إن تقدم أقصرهما فهو سابق، وإن تقدم طويل العنق بأكثر مما بينهما في طول العنق فقد سبق، وهذا جميعه مذهب أحمد أيضاً[3]، ويعتبر في أول الميدان التساوي في الأقدام قطعاً.

فصل

٨٣٢ ـ روي عن علي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال له: «يا علي قد جعلت إليك هذه السُّبْقة[4] بين الناس»، فخرج علي فدعا سراقة بن مالك،

---

(١) انظر: المغني: ٨/٦٥٥.

(٢) ركض الرجل: ضرب برجله، ويقال: رَكَضْتُ الفَرس، إذا ضربتَه ليعدو، ثم كثر حتى أسند الفعل إلى الفرس. انظر: المصباح: ص ٢٣٧.

(٣) انظر: المغني: ٨/٦٥٩ ـ ٦٦٠.

٨٣٢ـ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب لا جلب ولا جنب في الرهان: ١٠/٢٢.

(٤) السُّبْقَة: الشيء الذي يجعله المتسابقان بينهما يأخذه من سبق منهما.

فقال: يا سراقة، إني جعلت إليك ما جعل النبـي ﷺ في عنقي من هذه السبقة في عنقك، فإذا أتيت الميطار، والميطار مرسلها من الغاية، فصف الخيل ثم ناد هل مصلح[1] للجام أو حامل لغلام، أو طارح بِجُلٍ؟[2]. فإذا لم يجبك أحد فكبر ثلاثاً ثم خلها عند الثالثة يسعد الله بسبقه من شاء من خلقه، وكان علي يقعد عند منتهى الغاية ويخط خطاً، ويقيم رجلين متقابلين عند طرف الخط، طرفه بين إبهامي أرجلهما وتمر الخيل بين الرجلين، ويقول لهما، إذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف أذنيه، أو أذن، أو عِذَار[3] فاجعلوا السبقة له، فإن شككتما فاجعلا سبقيهما نصفين. خرّجه كله البيهقي في السنن من حديث محمد بن صدران السلمي[4]، ثنا عبد الله بن ميمون المرائي، ثنا عوف، عن الحسن أو خلاس[5]، عن علي، شك ابن ميمون، وهذا/الإسناد ضعيف ولكنها آداب حسنة، والله أعلم. [٨٦/أ]

فصـــل

٨٣٣ ـ روى أبو داود وغيره، من طـريق الحسن، عن عمران بن

---

(١) في السنن: مصل.

(٢) وَجُل الدابة كثوب الإنسان يلبسه يقيه البرد. المصباح: ص ١٠٥ ـ ١٠٦.

(٣) وعذار الدابة، السير الذي على خدها من اللجام. المصباح: ص ٣٩٩.

(٤) محمد بن إبراهيم بن صدران، بضم المهملة والسكون، والأزدي، السلمي بالفتح، أبو جعفر المؤذن، البصري، وقد ينسب لجده، صدوق، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين، د ت س. التقريب: ص ٢٨٨.

(٥) خلاس بكسر أوله، وتخفيف اللام، ابن عمرو الهجري بفتحتين، البصري، ثقة وكان يرسل، من الثانية، وكـان على شُـرَطِ علي، وقـد صح أنـه سمع من عمـار، ع. التقريب: ص ٩٥.

٨٣٣ـ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الجلب على الخيل في السباق: ٣/٦٧ ـ ٦٨. رواه بسندين أحدهما صحيح إلى الحسن، وقد قدمنا أن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين.

ـ ورواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح، كتاب النكاح، باب ما جاء من النهي عن نكاح الشغار: ٢/٢٩٦. =

حصين، عن النبي ﷺ، قال: «لا جلب ولا جنب في الرهان».

قال الرافعي والنووي وغيرهما: لا يجلب على الفرس في السباق. وهو أن يصيح به القوم ليزيد عدوه، ولكن ركضاً بتحريك اللجام والاستحثاث بالسوط، انتهى.

وقال صاحب المغني: لا يجوز إذا أرسل الفرسان أن يجنب أحدهما إلى فرسه فرساً، لا راكب عليه يحرضه على العدو، ولا أن يتبع الرجل فرسه يركض خلفه ويجلب عليه ويصيح وراءه يستحثه بذلك على العدو، لقوله ﷺ: «لا جلب ولا جنب»، انتهى[1].

القسم الثاني: في الرمي، وهو المناضلة، وهي سنة كما تقدم ويجوز العقد على الرمي بالسهام العربية والعجمية، وبالمسلات[2]، والابر، وعلى جميع أنواع قسي اليد، كالعربي وغيره، وقوس المجرى وهي التي يرمى عنها بنبال الحسبان[3]، وهي من جملة أنواع القسي الفارسية، وكذلك يجوز على جميع أنواع قسي الرِّجْلِ كالعفار والركاب[4]، ونحوهما، وكذلك يجوز على الرمي بالمزاريق[5] والزانات[6]، ورمي الحجارة باليد،

= - ورواه أبو داود؛ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً، وسنده حسن إلا أن فيه عنعنة ابن إسحق وهو مدلس. كتاب الزكاة، باب أين تصدق الأموال: ٢/٢٥٠.

- ورواه النسائي، من طريق حميد الطويل، عن أنس بن مالك، مرفوعاً. كتاب النكاح: باب الشغار: ٦/١١١.

وفيه محمد بن كثير قال الحافظ: صدوق كثير الغلط، وبقية رجاله ثقات، إلا أن فيه عنعنة حميد وهو مدلس، والحديث بجميع طرقه صحيح، كما قال الترمذي رحمه الله.

(١) المغني: ٨/٦٧٥، وما بين المعكوفين للخرقي صاحب المختصر.

(٢) المسلة: المخيط الضخم، وتطلق على حجر مستطيل على هيئة المسلة. المعجم الوسيط: ١/٤٤٨.

(٣) الحسبان: السهام الصغار. القاموس: ١/٥٤.

(٤) مرّ تفسيره.

(٥) المزاريق: جمع المزرق، وهو الرمح القصير. المعجم الوسيط: ١/٣٩٤.

(٦) الزانات: جمع الزانة، شبه مرزاق يرمى بها الديلم. المصباح: ص ٣٦٠.

وبالمقلاع[1]، والمنجنيق[2] في الأصح، وفي التردد بالرماح والسيوف وجهان ـ أيضاً ـ أصحهما الجواز، والثاني: لا يجوز، وهو مذهب مالك وأحمد، ولا يجوز العقد على الرمي بالبندق[3]، واللعب بالكرة، والصولجان[4] والشطرنج[5] ومعرفة ما في اليد من شفع أو وتر، ولا على الكلاب، وكذا لا يجوز على إشالة حجر باليد على المذهب.

واعلم أن للمناضلة ستة شروط:

أحدها: المحلل فيما إذا شرط المال على كل واحد من المتناضلين مثل أن يقول: إن نضلتني أعطيتك كذا، وإن نضلتك أخذت منك كذا، وأن يبذل كل واحد من الرماة شيئاً ويشرطوا أن من غلب منهم أخذ الجميع، فلا بد من المحلل في مثل هذا كما تقدم في المسابقة، فإن بذل المال أحدهما أو أجنبي لم يفتقر إلى محلل كما تقدم، وكما تجوز المناضلة بين اثنين، تجوز بين حزبين ويكون كل حزب كشخص فإن أخرج المال أحد الحزبين أو أجنبي جاز وإن أخرجاه اشترط وجود المحلل إما واحد وإما حزب، فإن شرطوا لواحد من الحزبين أنه إن غلب حزبه شاركهم في المال وإن غلب غرم أصحابه إلا هو أو اشتمل كل حزب على محلل على هذه الصورة لم يجز في الأصح لأن المحلل من إذا فاز استبد بالمال، وهذا يشارك أصحابه فيه، ولو شرط كل حزب كل المال لمحللهم بطل قطعاً لأنه يكون فائزاً لغيره.

الثاني: اتحاد الجنس، فإن اختلف كسهام مع مزاريق لم يصح في الأصح، وان اختلفت أنواع القسي والسهام جاز قطعاً، كقسي عربية مع فارسية، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد/وقيل: لا يجوز نبل مع نُشَّابٍ وهو الوجه [٨٦/ب]

(١) المقلاع: ما يرمى به الحجر. المعجم الوسيط: ٢/٧٥٥.

(٢) المنجنيق: ويكسر الميم، آلة ترمى بها الحجارة، معربة. القاموس: ٣/٢١٨.

(٣) البندق، ما يعمل من الطين، ويرمى به. المصباح: ص ٣٩.

(٤) الصولجان: بفتح الصاد واللام، العود المعوج، فارسي معرب. القاموس مع التاج: ٢/٦٦.

(٥) الشطرنج: لعبة تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعاً. المعجم الوسيط: ١/٤٨٥.

الثاني لهم، ثم إن عينا نوعاً من الطرفين أو أحدهما تعين ولا يجوز العدول الى أجود منه وكذا إلى ما دونه في الأصح إلا برضا صاحبه، ولو عينا سهماً أو قوساً لم يتعين، ويجوز إبداله بمثله من ذلك النوع، سواء حدث فيه خلل يمنع استعماله أم لا بخلاف الفرس إذا عينت، ولو شرط أن لا يبدل القوس أو لا يغير هذا السهم، فهذه الشروط فاسدة، وهذا جميعه مذهب أحمد[1] ثم هل يفسد العقد بهذه الشروط؟ وجهان، الأصح الفساد، فإن شرط أن لا يبدل وإن انكسر فسد العقد قطعاً.

مسألة: لو أطلقا المناضلة ولم يتعرضا لنوع القوس التي يرميان بها فثلاثة أوجه، الصحيح منها: أن العقد صحيح، والثاني: أنه فاسد وعليه أكثر أصحاب أحمد[2]، والثالث: إن غلب نوع من أنواعها في الموضع الذي يترامون فيه صح، وإلا فهو باطل.

الثالث: أن تكون الإصابة المشروطة ممكنة لا ممتنعة ولا متيقنة، فإن شرط ما تتوقع إصابته صح، وإن شرط ما هو ممتنع في العادة لشدة صغر القرطاس، أو بعد المسافة، أو كثرة الإصابة كإصابة مائة أو عشرة متوالية بطل العقد، وفي العشرة وجه ضعيف.

قال المؤلف: هذا الوجه ليس بضعيف، بل ينبغي أن يفرق في هذا بين الغرض القريب والغرض البعيد، فإن العادة لا تمنع إصابة الرامي الحاذق عشرة متوالية، إلا أن يكون الغرض بعيداً، والله أعلم.

ولو شرطا ما هو متيقن في العادة كإصابة الحاذق واحداً من مائة ففي صحة العقد وجهان، ولو شرطا ما يمكن حصوله نادراً كإصابة تسعة من عشرة لم يصح في الأصح، وهو مذهب أحمد[3]، ويجري الخلاف في كل صورة تندر فيها الإصابة المشروطة كالتناضل إلى مسافة تندر الإصابة فيها، والتناضل في الليلة المظلمة، وإن كان الغرض قد يتراءى لهما.

---

(١) انظر في جميع ما مر: المغني: ٨/٦٧٣ ــ ٦٧٤.
(٢) انظر: المغني: ٨/٦٧٣ ــ ٦٧٤.
(٣) المغني: ٨/٦٦١.

قال المؤلف عفا الله عنه: النادر من حيث النظر إلى عموم الرماة كالممكن في حق الحذّاق منهم، فلو قيل: ينبغي أن ينظر إلى الرماة وإلى ما شرطوه من الإصابة، فإن كان ممكناً لمثلهم، فيقال: بالصحة، وإن كان ممتنعاً أو نادراً، فيقال: بالبطلان، لكان حسناً، والله أعلم.

وينبغي أن يتقارب المتناضلان في الحذق، فإن تفاوتا فكان أحدهما يصيب في أكثر رميه، والآخر يخطىء في أكثره، فوجهان.

الرابع: الاعلام، وهي العلم بالمال المشروط، وبعدد الإصابة وبالمسافة التي يرميان اليها، وبقدر الغرض وعدد الأرشاق والبادي منهما.

أما العلم بالمال المشروط فعلى ما تقدم في المسابقة، وأما العلم بعدد الإصابة، فمثل أن يقولا: من أصاب خمساً من عشرين فهو ناضل ولا بد أن يستويا في عدد الإصابة، فلو شرطا أن يصيب أحدهما خمسة والآخر ثلاثة، أو شرطا أن يحط/أحدهما من إصابته سهمين، أو يحط سهمين من إصابته بسهم من إصابة [٨٧/أ] صاحبه، أو إذا أخطأ يرد عليه سهم أو سهمان ليعيد رميها، أو أن يرمي أحدهما وبين أصابعه سهم، والآخر بين أصابعه سهمان، أو أن يرمي أحدهما وعلى رأسه شيء، والآخر خال عن شاغل، أو أن يحط عن أحدهما واحد من خَطَئه لا له ولا عليه، وأشباه هذا مما تفوت به المساواة، لم يجز، وهو مذهب أحمد ــ أيضاً ــ في جميع ما تقدم، لأن موضوع المناضلة على المساواة والغرض معرفة الحذق، وزيادة أحدهما على الآخر فيه.

مسألة: ينبغي أن يبينا صفة الإصابة، وهي أنواع حواصل: وهي: المصيبة للغرض، كيف ما كانت، ويسمى ذلك أيضاً: القرع، والقرطسة.

وخوارق، وهي: التي تثقب الغرض ولا تثبت فيه.

وخواسف: بالخاء المعجمة، وهي: التي تثقبه وتثبت فيه.

وخوارم: وهي: التي تخرم طرف الغرض.

وموارق، وهي: التي تثقبه وتمرق من الجانب الآخر.

وخواصر، وهي: التي تقع في أحد جانبي الغرض، ومنه الخاصرة، لأنها في جانب الإنسان.

وحوابي، وقد فسره أصحاب أحمد، وكثير من أصحاب الشافعي بأنه: ما وقع بين يدي الغرض ثم زحف إليه فأصابه، ومنه يقال: حبى الصبي، والمزدلف[1] كالحابي، إلا أن الحابي أضعف حركة منه.

ثم هل يشترط التعرض لذكر شيء منها في العقد أم لا؟ وجهان، الأصح منهما: لا يشترط، وعلى هذا إذا أطلقا ولم يبينا حمل على القرع، لأنه المتعارف غالباً.

والوجه الثاني: يشترط وصف الإصابة، وهو مذهب أحمد[2]، والله أعلم.

وأما المسافة التي يرميان إليها فيجب في الأظهر أن تكون معلومة عندهما إما بالمشاهدة أو بالذرعان، ولو ذكرا غاية لا تبلغها السهام بطل العقد، وكذلك إن ذَكَرا غاية تندر فيها الإصابة بطل في الأصح، وهذا جميعه مذهب أحمد، وقد قدر الأصحاب ما تقرب إصابته، بمائتين وخمسين وما تتعذر بما فوق الثلاث مائة والخمسين ذراعاً، وما تندر إصابته بما بينهما.

وذكر صاحب المغني، أن ما زاد على ثلاث ذراع لا يصح، قال: وقد قيل: إنه ما رمى إلى أربع مائة ذراع إلا عقبة بن عامر الجهني، انتهى[3].

قال المؤلف: الإصابة لا تتعذر بقسي الرِّجل فيما زاد على الثلاث مائة والخمسين ذراعاً، بل ولا في الأربع مائة والخمس مائة، سيما إن كان الغرض متسعاً والقوس شديدة عادلة، والله أعلم.

مسألة: لو تناضلا على أن السبق لأبعدهما رمياً ولم يقصدا غرضاً، صح في الأصح، لأن الأبعاد أيضاً مقصودة في مقاتلة القلاع[4]، ونحوها وحصول الإرعاب وامتحان شدة الساعد.

قال الإمام: والذي أراه على هذا أنه يشترط استواء القوسين في الشدة وتراعى خفة السهم ورزانته، لأنهما يؤثران في القرب والبعد تأثيراً عظيماً.

---

(١) أي المقترب، يقال: ازدلف السهم إلى كذا: اقترب. انظر: المصباح: ص ٢٥٤.

(٢) المغني: ٦٦٢/٨.

(٣) المغني: ٦٦٣/٨، ط الثالثة، دار المنار.

(٤) القلاع: جمع القلعة مثل قصبة: حصن ممتنع في جبل. انظر: المصباح: ص ٥١٣.

والوجه الثاني: لا يصح، وهو مذهب أحمد[1]، لأن الغرض من الرمي الإصابة لا بعد المسافة/وأما قدر الغرض، فالأظهر وجوب بيانه طولاً وعرضاً [٨٧/ب] بالمشاهدة، أو بتقدير شبر أو شبرين، ونحو ذلك، وهذا مذهب أحمد ـ أيضاً[2] ـ ، إلا أن يكون هناك عادة غالبة للرماة فيحمل عليها، وهل يجب بيان ارتفاع الغرض وانخفاضه أم لا؟ ويحمل على الوسط، فيه الخلاف المذكور.

فصل

الهدف، بفتح الهاء والدال، هو: التراب الذي يجمع، أو الحائط الذي يبنى لينصب فيه الغرض، والغرض قد يكون من خشب أو قرطاس أو جلد أو شن وهو: الجلد البالي، وقيل: ما نصب في الهدف يسمى قرطاساً، وما علق في الهواء يسمى غرضاً. والرقعة، عظم ونحوه يجعل في وسط الغرض، وقد يجعل في الشن نقش كالقمر، قبل استكماله، يقال له: الدارة، ويجعل في وسط الدارة نقش يقال له الخاتم، فينبغي أن يبينا موضع الإصابة، أهو الهدف أم الغرض المنصوب فيه، أم الدارة التي في الشن، أم الخاتم؟ وفي الصحة مع اشتراط إصابة الخاتم الخلاف المذكور في الشروط النادرة، والأصح أنها لا تصح.

والسنة أن يكون للرماة غرضان، كما تقدم في الباب، وأما عدد الأرشاق فيشترط العلم بعددها في العقد على المذهب، وبه قطع عامة الأصحاب، وهو مذهب أحمد[3] وغيره، والأرشاق، بفتح الهمزة: جمع رشق بكسر الراء، وهو: النوبة من الرمي تجري بين المترامين سهماً سهماً أو أكثر، ويجوز أن يتفقا على أن يرمي أحدهما جميع العدد ثم الآخر كذلك، وحيث أطلقا، حمل على سهم سهم.

---

(١) انظر: المغني: ٨/٦٦٣.
(٢) المغني: ٨/٦٦٢.
(٣) انظر: المغني: ٨/٦٦١.

فصـــل

هل يشترط التعرض في العقد إلى أن رميهما مُحاطَّة أو مبادرة؟ وجهان، أحدهما: نعم، ويفسد العقد إن تركاه، وأصحهما: لا يشترط، فإن أطلقا حمل على المبادرة، لأنها الغالب في المناضلة.

والمحاطة: بتشديد الطاء، هي: أن يشترط طرح ما يشتركان فيه من الإصابات ويفضل لأحدهما إصابات معلومة، مثل أن يشترطا عشرين رشقاً وفضل خمس إصابات؛ فإذا رميا عشرين وأصاب أحدهما عشرة والآخر خمسة، فالأول ناضل، فلو أصاب تسعة والآخر خمسة لم يكن فيهما ناضل، وقس على هذا.

والمبادرة: هي أن يبدر أحدهما بإصابة العدد المشروط مع استوائهما في العدد المرمي به، فلو رمى أحدهما عشرين وأصاب منها خمسة، ورمى الآخر تسعة عشر وأصاب منها أربعة، فالأول ليس بناضل الآن حتى يساويه الآخر في العدد ويرمي السهم الباقي، فإن أصاب استويا وإن أخطأ فالأول ناضل.

فرع: لو تناضلا على رمية واحدة، وشرطا المال للمصيب فيها، صح على الأصح، ولو رمى أحد المتناضلين أكثر من النوبة المستحقة له إما باتفاقهما وإما بغيره، لم تحسب الزيادة له إن أصاب ولا عليه إن أخطأ.

وأما العلم بالبادىء منهما فيشترط تعيين من يبدأ/من المتناضلين بالرمي، [٨٨/أ] وإذا عيناه في العقد اتبع، وإن أطلقا ولم يذكرا البادىء منهما بطل العقد في الأظهر، وعلى القول الثاني: يصح، وعلى هذا ففي من يبدأ منهما وجهان، أحدهما: ينزل على عادة الرماة، وهي: تفويض الأمر إلى مُخْرِج السَّبَق، فإن أخرجه أحدهما فهو أولى، وإن أخرجه غيرهما قدم من شاء. والثاني: يقرع بينهما بكل حال.

وقال صاحب المغني: إن كان المخرج أجنبياً قدم من يختار منهما، فإن لم يختر وتشاحّا أقرع بينهما، انتهى(١).

---

(١) المغني: ٨/٦٦٦.

وإذا ثبت الابتداء لواحد فرمى الآخر قبله، لم يحسب له إن أصاب ولا عليه إن أخطأ، ويرمي ثانياً عند انتهاء النوبة إليه، وهذا مذهب أحمد أيضاً.

مسألة: قال صاحب المغني: وإذا بدأ أحدهما في وجه، بدأ الآخر في الثاني تعديلاً بينهما، وإن شرطا البداية لأحدهما في كل الوجوه لم يصح، لأن موضوع المناضلة على المساواة، انتهى. وهو موافق للمنقول عن نص الشافعي في المسألتين.

الخامس: تعيين الرماة فلا يجوز العقد إلا على راميين معينين أو رماة معينين، وتجوز المناضلة بين حزبين فصاعداً، ويكون كل حزب في الخطأ والإصابة كالشخص الواحد، وليكن لكل حزب زعيم يعين أصحابه فإذا تراضيا توكل عنهم في العقد، ولا يجوز أن يعقدا قبل تعيين الأعوان وطريق التعيين الاختيار بالتراضي، ولا يجوز أن يقتسموا بالقرعة ولكن يَختار زعيم واحداً، ثم الزعيم الآخر في مقابلته واحداً، ثم الأول واحداً، ثم الثاني واحداً، هكذا، ولا يجوز أن يختار واحد جميع الحزب أولاً، ولو تناضلا على تعيين من خرجت القرعة عليهم، أو على أن يختار كل زعيم ثلاثة أو أربعة ولم يسمهم لم يجز، ومذهب أحمد موافق في ذلك كله[1]، ولو قال أحد الزعيمين: أنا أختار الحذاق وأعطي السَّبَق، أو اختار الخُرُق[2] وآخُذ السبَق، لم يجز وابتداء أحد الحزبين كأحد الشخصين.

مسألة: لو اختار أحد الزعيمين غريباً ظن أنه يجيد الرمي، فبان أنه ضعيف الرمي أو قليل الإصابة لم يفسخ العقد، وكذلك لو بان أنه فوق ما ظنوه لم يكن للآخرين فسخ، وإن بان أنه لا يحسن الرمي أصلاً بطل العقد فيه، وسقط من الحزب الآخر واحد بإزائه، وهل يبطل العقد في الباقي؟ فيه قَوْلَا

---

(١) انظر: المغني: ٦٦٣/٨، ٦٦٦/٨.

(٢) الخرق: جمع أخرق، يقال: خرق بالشيء يخرق، إذا عَنُفَ فلم يحسن عمله. انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢٤/٧، تحقيق د. عبد السلام سرحان، ومحمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

تفريقِ الصَّفْقةِ[1]، وهذا جميعه مذهب أحمد[2]، وقيل: يبطل قطعاً.

فإن قلنا: لا يبطل، فللحزبين خيار الفسخ للتبعيض، فإن أجازوا وتنازعوا في تعيين من يجعل في مقابلته فسخ العقد.

فصـــل

ويشترط استواء الحزبين في عدد الأرشاق كما تقدم في الشخصين، وكذا عدد الأحزاب والحزبين في أرجح الوجهين، فعلى هذا يشترط كون عدد الأرشاق ينقسم صحيحاً على الأحزاب، فإن كانوا ثلاثة أحزاب فليكن / للأرشاق ثلث [٨٨/ب] صحيح، وإن كانوا أربعة فربع صحيح، وهكذا، وعلى الوجه الثاني لا يشترط ذلك، بل يجوز أن يكون أحد الحزبين ثلاثة، والثاني أربعة، والأرشاق مائة على كل حزب، وأن يرامي رجلٌ رجلين أو ثلاثة، فيرمي هو ثلاثة، وكل واحد منهم واحداً.

مسألة: من التزم السبق من الزعيمين لزمه، ولا يلزم أصحابه إلا أن يلتزموا معه، أو يأذنوا له أن يلتزم عنهم وهذا مذهب أحمد أيضاً[3]، وحينئذ يوزع على عدد الرؤوس، وإذا نضل أحد الحزبين قسم المال على رؤوسهم لا بحسب الإصابة على ما صححه النووي، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد.

والوجه الثاني: يقسم بحسب الإصابة، وليس لمن لم يصب شيء، ومحل الوجهين فيما إذا أطلقوا العقد، فإن شرطوا أن يقسموا المال على الإصابة اتبع الشرط.

---

(١) الصفقة: هي عقد البيع، لأنه كان عادتهم أن يضرب كل واحد من المتعاقدين يده على يد صاحبه عند تمام العقد، وإذا جمع في البيع بين ما يجوز بيعه وبين ما لا يجوز بيعه، كالحر والعبد، وعبده وعبد غيره، ففيه قولان:
أحدهما: تفرق الصفقة، فيبطل البيع فيما لا يجوز، ويصح فيما يجوز.
والقول الثاني: أن الصفقة لا تفرق فيبطل العقد فيهما.
انظر: المجموع شرح المهذب: ٤٢٥/٩، مطبعة العاصمة، الناشر زكريا علي يوسف.

(٢) انظر: المغني: ٦٦٩/٨.

(٣) المغني: ٦٦٩/٨.

مسألة: قال الرافعي وصاحب المغني: إذا تناضل اثنان وأخرج أحدهما السبق، فقال أجنبي: أنا شريكك في الغنم والغرم إن نضلك فنصف السبق علي، وإن نضلته فنصفه لي، وكذلك إن كان المتناضلون ثلاثة فيهم محلل، فقال الرابع للمستبقين: أنا شريككما في الغنم والغرم، كان باطلاً لأن الغنم والغرم إنما يكون من المناضل، فأما من لا يرمي، فلا يكون عليه غرم، ولا له غنم، انتهى[1].

السادس: تعيين الموقف وتساوي المتناضلين فيه، فلو شرط كون موقف أحدهما أقرب لم يجز، ولا يضر تقديم واحد قدمه عند الرمي، ولا رمية في وسط الصف وإذا وقف الرماة صفاً، فالواقف في الوسط أقرب إلى الغرض، لكن هذا التفاوت محتمل.

قال الرافعي وغيره: ولم يشترط أحد تناوب الرماة على الموقف للمشقة في الانتقال، ولو تنازعوا في الوقوف وسط الصف فالاختيار أن يكون لمن له الابتداء عند الجمهور، فهل له أن يزيله عن موقفه؟ وجهان.

فرع: لو رضوا بعد العقد بتقديم واحد فتقدم بقدر شبر جاز، أو أكثر لم يجز، ولو تأخر برضا الآخرين لم يجز على الأصح، ولو رضوا بتقديم الجميع أو تأخيرهم أو تغيير عدد الأرشاق بزيادة أو نقص، بني على أن المسابقة والمناضلة جائزتان أم لازمتان، فإن قلنا: جائزتان جاز ذلك، وإن قلنا لازمتان ــ وهو الأظهر ــ لم يجز.

فصل

وإذا شرط في العقد الإصابة أو القرع لم يشترط التأثير بالخدش والخرق فيحسب ما أصاب وارتد بلا تأثير، ويحسب ما أثر بخسق وغيره، ولو كان الشن بالياً فأصاب موضع الخرق منه حسب.

مسألة: لو شرط إصابة الغرض حسب ما أصاب الجلد والجريد، وهو: الدائر على الشن، والعروة، وهي: السير أو الخيط / المشدود به الشن على [٨٩/أ]

(١) المغني: ٨/ ٦٧٠.

الجريد لأن كل ذلك من الغرض، وفيما يتعلق به الغرض، قولان: أظهرهما ليس من الغرض، وهذا جميعه مذهب أحمد أيضاً[1]، فإن ذكر إصابة الشن لم تحسب إصابة الجريد والعروة.

فصــل

المعتبر ـ في الإصابة ـ الإصابة بالنصل، فلو أصاب بفوق السهم أو عرضه لم تحسب الإصابة لأنها تدل على سوء الرمي، وتحسب هذه الرمية عليه من العدد، وهذا مذهب أحمد[2]، فلو انصدم السهم بجدار أو نحوه أو بالأرض ثم ازدلف وأصاب الغرض حُسب له في الأصح، وإن ازدلف ولم يصب حسب عليه في الأصح.

مسألة: لو شرط الخسق فثقب وثبت فهو خاسق ولا يضر سقوطه بعد ما ثبت وإن خدشه ولم يثقبه فليس بخاسق، وإن ثقبه ولم يثبت فقولان، أظهرهما: ليس بخاسق، ولأصحاب أحمد فيه وجهان، كالقولين والمذهب أن القولين[3] فيما إذا كان بعض جرم النصل خارجاً فإن كان كله داخلاً فهو خاسق قطعاً، ولو أصاب طرف الغرض فخرقه وثبت هناك فهو خاسق في الأظهر، ولو وقع السهم في ثقبة قديمة وثبت فهو خاسق في الأصح، بشرط أن يكون في السهم قوة تخرق لو أصاب موضعاً صحيحاً، ولو أصاب موضعاً خرق في الغرض، وثبت في الهدف، وكان الهدف في قوة الغرض أو أصلب منه بأن كان من خشب، أو آجُر[4]، أو طين يابس، كان خاسقاً، فإن لم يكن في قوة الغرض بأن كان تراباً وطيناً ليناً لم يحسب له ولا عليه، لأنه لا يدرى هل كان يثبت لو أصاب موضعاً صحيحاً أم لا؟ ومذهب أحمد موافق في جميع ذلك.

ولو خرق النصل موضع الإصابة بحيث يثبت فيه مثله لكن منعه حصاة

---

(١) انظر: المغني: ٨/٦٧٠ ـ ٦٧١.

(٢) المغني: ٨/٦٧٠.

(٣) في غير (ب): قولان، وأثبت ما في (ب).

(٤) الآجر: اللَّبِنُ إذا طبخ، بمد الهمزة، والتشديد أشهر من التخفيف، انتهى. المصباح: ص ٦.

أو نحوها، فقولان، هما وجهان لأصحاب أحمد، وأظهر القولين أنه خاسق، قال صاحب المغني: إلا أنه إذا لم يحسب له لم يعد عليه[1].

مسألة: لو كان الشرط الجوابي، فشرط أن يحسب الخاسق حابيين جاز، نص عليه في الأم، لأن الخاسق يختص بالإصابة والثبوت، فجاز أن تجعل تلك الزيادة مقام حاب، وقيل: فيهما قولان.

مسألة: تناضلا مبادرة، وشرطا المال لمن سبق إلى إصابة عشرة من مائة مثلاً، فسبق أحدهما إلى الإصابة المشروطة قبل كمال عدد الأرشاق فهو ناضل، إن كانا قد استويا في عدد ما رميا، مثاله: رمى كل واحد خمسين فأصاب أحدهما منها عشرة والآخر دونها، استحق الأول المال ولا يلزمه إتمام المائة على المذهب، فلو رمى أحدهما خمسين وأصاب عشرة ورمى الآخر تسعة وأربعين وأصاب تسعة، فالأول ليس بناضل حتى يرمي الآخر سهماً، فإن أصابه تساويا ولا ناضل منهما ولا يكملان الرشق، لأن جميع الإصابة المشروطة قد حصلت وإن لم يصب، فالأول ناضل، فلو كانت إصابة الآخر من التسعة والأربعين ثمانية فالأول ناضل واستحق المال لعجز صاحبه عن مساواته.

[٨٩/ب] فإن / تناضلا محاطّة، وشرطا المال لمن خلص له عشرة من مائة، فرمى كل واحد خمسين وأصاب أحدهما خمسة عشر، والآخر خمسة، فالصحيح أنه لا يستحق المال إلا بتمام المائة، لأنه قد يصيب الآخر ما يمنع خلوص عشرة للأول بخلاف المبادرة، فإن الإصابة بعدها لا ترفع ابتدار الأول إلى ذلك العدد، وتجري الوجهان في كل صورة يمكن أن يمنع الآخر الأول من خلوص المشروط له، فلو أصاب أحدهما في المحاطة عشرة من مائة، ورمى الآخر تسعة وتسعين فلم يصب منها شيئاً فله أن يرمي السهم الآخر، فلعله يصيب فيه فيمنع خلوص عشر إصابات للأول، وهذا جميعه موافق لمذهب أحمد[2].

مسألة: لو قال: أيّنا أصاب خمساً من عشرين، فهو سابق، فأصاب كل واحد منهما خمساً لم يلزم إتمام العشرين، وإن رميا ستة عشر، ولم يصب واحد

(١) المغني: ٨/٦٧٢.

(٢) انظر: المغني: ٨/٦٦٣ ـ ٦٦٥.

منها لم يلزم إتمامه، ولا سابق فيهما، ذكره صاحب المغني[1]، وهو موافق لما تقدم.

مسألة: لو قال لرام: ارم عشرة فإن كان صوابك فيها أكثر فلك كذا، جاز عند الجمهور، قالوا: وهو جعالة[2] لا نضال، لأن النضال لا يكون إلا بين اثنين فلو رمى ستة وأصابها استحق، وللشارط تكليفه إكمال العشرة على المذهب.

مسألة: لو قال: ارم سهماً أو أكثر فإن أصبت فلك كذا، وإن أخطأت فعليك كذا، فهو قمار. وما أظن في هذا خلافاً.

مسألة: قال صاحب المغني: لو قال لأجنبي: إن أخطأت فلك درهم لم يصح، لأن الجعل لا يكون إلا في مقابلة عمل، ولم يوجد[3].

مسألة: كانوا يتناضلون، فقال رجل لمن انتهت إليه النوبة: ارم، فإن أصبت بهذا السهم، فلك دينار، فالنص أنه يستحق الدينار بالإصابة، وتحسب تلك الإصابة من معاملته التي هو فيها أيضاً، وعلى هذا لو ناضل رجل رجلاً، والمشروط عشر قرعات، فشرط أن يناضل بها ثانياً ثم ثالثاً إلى غير ضبط، وإذا فاز بها كان ناضلاً لهم جميعاً، جاز.

فصـــل

لو قالا: نرمي عشرين رشقاً على أن يسقط الأقرب الأبعد، فمن فضل له خمسة فهو ناضل، فهذا صحيح والشرط متبع، فإن تساوت السهام في القرب والبعد، فلا ناضل منهما، وكذا لو تساوى سهمان في القرب أحدهما لهذا والآخر للآخر، وكان باقي السهام أبعد، ومهما كان بين سهم أحدهما وبين الغرض قدر شبر مثلاً، وبين سهم الآخر والغرض دون شبر أسقط الثاني الأول، فإن رمى

---

(١) المغني: ٨/٦٦٥، ط. الثانية، دار المنار.

(٢) الجعالة: بكسر الجيم، وبعضهم يحكي التثليث، والجعيلة، مثال كريمة، لغات في الجُعل وهو الأجر. انظر: المصباح: ص ١٠٢.

(٣) المغني: ٨/٦٧٣، مكتبة ابن تيمية.

الأول بعد ذلك فوقع أقربَ أَسقطَ ما رماه الثاني، ولو وقع سهم أحدهما قريباً من الغرض، ورمى الآخر خمسة أسهم، فوقعت أبعد من ذلك السهم، ثم عاد الأول فرمى سهماً، فوقع أبعد من الخمسة سقط هذا السهم بالخمسة، وسقطت الخمسة بالأول.

ولو رمى أحدهما خمسة، فوقعت قريبة من الغرض، وبعضها أقرب من بعض، ثم رمى الثاني خمسة فوقعت أبعد من خمسة الأول، سقطت خمسة الثاني بخمسة الأول، ولا يسقط / من خمسة الأول شيء، وإن تفاوتت في القرب على الصحيح المنصوص، لأن قريب كل واحد يسقط بعيد الآخر ولا يسقط بعيد نفسه، ولو وقع سهم أحدهما بقرب الغرض، وأصاب سهم الآخر الغرض، فالمنقول أن الثاني يسقط الأول. [٩٠/أ]

ولو أصاب أحدهما الرقعة والآخر الغرض خارجها، أو أصابا خارج الرقعة، وأحدهما أقرب إليها، فحكى الشافعي عن بعض الرماة: أن الذي أصاب الرقعة، أو كان أقرب إليها يسقط الآخر، قال: والقياس عندي أنهما سواء، وإنما يسقط القريب البعيد، إذا كانا خارجين عن الشن، انتهى[1].

وهذا الذي اقتضاه القياس عند الشافعي، هو مذهب أحمد.

قال صاحب المغني: لأن الغرض كله موضع الإصابة، فلا ينضل أحدهما صاحبه، إلا أن يشرطا ذلك، انتهى[2].

قال المؤلف: العمل اليوم عند أكثر الرماة على ما حكاه الشافعي، حتى إنهم يجعلون في وسط القرطاس خيطاً يقيسون به بعد السهم من وسط القرطاس ويسقطون الأبعد من مركز[3] القرطاس بالأقرب[4]، والله أعلم.

والعبرة بموضع استقرار السهم حتى لو قرب مروره من الغرض ووقع بعيداً منه لم يحتسب به، إلا إذا اشترط اعتبار حالة المرور.

---

(١) انظر: روضة الطالبين: ١٠/٣٨٢.
(٢) المغني: ٨/٦٦٦.
(٣) المركز: وزان مسجد: موضع الثبوت، انتهى. المصباح: ص ٢٣٧.
(٤) في (ب): بالأقرب، وفي غيرها: في الأقرب.

فصــل

متى وقع السهم مباعداً للغرض تباعداً مفرطاً في التقصير عنه أو المجاوزة له، نُظر، إن كان ذلك لسوء الرمي، حُسب على الرامي ولا يرد إليه السهم ليرمي به، وإن كان لنكبة عرضت أو خلل في الآلة بلا تقصير من الرامي، فذلك السهم غير محسوب عليه، فلو عرض في مرور السهم إنسان أو بهيمة فمنع السهم أو حدث في يده علة أو ريح أخلت بالرمي، لم تحسب تلك الرمية عليه فيعيدها لأنه معذور ولو انقطع الوتر أو انكسر السهم أو القوس، فإن كان لتقصيره وسوء رميه، حسب عليه، وإن كان لضعف الآلة أو غير ذلك من غير تقصير لم يحسب عليه على الصحيح كما لو حدث في يده علة أو ريح، فلو أصاب حسب له على الأصح عند الرافعي والنووي وغيرهما، قالوا: لأن الإصابة مع النكبة تدل على جودة الرمي، وفي هذا التعليل نظر، وينبغي أن يُرجح الوجه الآخر.

وقال صاحب المغني: قال القاضي[1]: ولو أصاب لم يحسب له لأنه إذا لم يحتسب عليه لا يحسب له، فأما إن وقع السهم في حائل بينه وبين الغرض فمرقه وأصاب الغرض حسب له، لأن إصابته لسداد رميه، ومروقه لقوته، فهو أولى من غيره، انتهى[2]. وهو حسن، ولو انكسر السهم نصفين بلا تقصير وأصاب أحد نصفيه الغرض إصابة شديدة، فالصحيح أنها تحسب الإصابة بالنصف الذي فيه النصل دون الأعلى الذي فيه الفوق، ولو أصاب بالنصفين لم يحسب إصابتين.

مسألة: لو كان سهم في الغرض / فأصاب سهم فوق ذلك السهم، قال [٩٠/ب] صاحب المغني: يعتد له به، وإن كان شرطهما خواسق لم يحسب له ولا عليه، انتهى[3].

---

(١) وهو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، القاضي أبو يعلى، كان عالم زمانه، وفريد عصره، ونسيج وحده، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. انظر: المنهج الأحمد: ١٢٨/٢، ١٣٦.

(٢) المغني: ٦٧١/٨.

(٣) المغني: ٦٧٣/٨، ط. الثالثة، دار المنار.

وقال الرافعي وغيره: ينظر، إن كان ذلك السهم تعلق به، وبعضه خارج لم يحسب له، لأنا لا ندري هل كان يبلغ الغرض لولا هذا السهم، أم لا؟ ولا يحسب عليه أيضاً لأنه عرض دون الغرض عارض، فإن شقه أو أصاب الغرض حسب إصابة، وإن كان الشرط الخسق لم يحسب له ولا عليه لأنه لا ندري هل كان يخسق أم لا؟ وينبغي أن ينظر إلى ثبوته فيه وتقاس صلابة ذلك السهم بصلابة الغرض كما سبق نظيره[1].

فصــــل

الريح اللينة التي لا ترد السهم في العادة لا أثر لها، حتى لو رمى زائلاً عن السمت فردته ريح لينة، أو رمى رمياً ضعيفاً فقوته وأصاب حسب له ولو صرفته عن السمت بعض الصرف فأخطأ حسب عليه على الصحيح فيهما، ولو كانت الريح عاصفة واقترنت بابتداء الرمي لم يحسب له إن أصاب، ولا عليه إن أخطأ، لقوة تأثيرها، ولهذا يجوز لكل واحد ترك الرمي إلى أن تسكن بخلاف الريح اللينة، ولو هجمت بعد خروج السهم، فالمذهب أنه لا يحسب عليه إن أخطأ ويحسب له إن أصاب في الأصح.

قال المؤلف: ولو قيل: ينبغي أن تعتبر جهة الريح وقرب الغرض لكان حسناً، فإن الريح إذا جاءت عن يمين الرامي أو عن شماله صرفت السهم عن سمت الاستقامة، وإن جاءت من ورائه أو من وجهه لم تؤثر في استقامته، إذا كان الغرض قريباً، وقد تؤثر فيه إذا كان بعيداً وكانت عاصفة، والله أعلم.

مسألة: لو هبت ريح نقلت الغرض إلى موضع آخر فأصاب السهم الموضع الذي انتقل عنه حسب له، إن كان الشرط الإصابة على الصحيح، وإن كان الشرط الخسق نسبت صلابة الموضع بصلابة الغرض، ولو أصاب الغرض في الموضع الذي انتقل إليه حسب عليه لا له، وهذا كله موافق لما ذكره صاحب المغني[2].

---

(١) ص ٤٨٧.

(٢) انظر: المغني: ٨/ ٦٧١.

فصـــل

عقد المناضلة لازم فيمن التزم مالاً، جائزٌ فيمن لم يلتزم على أظهر القولين، والثاني: أنه جائز فيهما، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد كما تقدم[1] في المسابقة، فعلى الأظهر ينفسخ بموت أحدهما لا بمرض أو رمد ونحوه بل يؤخر الرمي إلى العافية، ولا يجوز لهما زيادة في عدد الأرشاق أو الإصابات بعد لزوم العقد إلا أن يفسخاه ويستأنفا عقداً غيره، وليس للمناضل أن يترك النضال ويجلس، بل يلزم به كمن استؤجر لخياطة ونحوها، ويحبس على ذلك ويعزر، إلا إذا كان ناضلاً كما تقدم[2].

ولو شرطا أن لكل واحد الترك فسد العقد، وعلى القول بعدم اللزوم تجوز الزيادة في عدد الأرشاق والإصابات وفي المال بالتراضي، ويجوز لكل منهما على هذا القول تأخير الرمي والإعراض عنه من غير فسخ، ولو فضل / أحدهما [٩١/أ] بإصابات، فقال المفضول: حط فضلك، ولك علي كذا، لم يجز على القولين، لأن حط الفضل لا يقابل بمال.

مسألة: لو تناضلا فرميا بعض الأرشاق ثم ملاّ، فقال أحدهما للآخر: ارم فإن أصبت فقد نضلتني، أو قال: أرمي أنا فإن أصبت هذه الواحدة فقد نضلتك لم يجز، لأن المناضل من ساوى صاحبه في عدد الأرشاق، وفضله في الإصابة.

مسألة: هل يجب على من يرمي استئذان صاحبه؟ قال ابن كُجّ[3]: عادة الرماة ذلك، ويجب اتباعهم في عرفهم، فمن رمى بلا استئذان لا يحسب له إن أصاب أو أخطأ، وقال ابن القطان[4]: لا يحتاج إلى استئذان، حكاهما الرافعي.

---

(١) تقدم: ص ٤٧٠.

(٢) ص ٤٧١.

(٣) يوسف بن أحمد بن كج القاضي، أحد أئمة الشافعية، أبو القاسم الدينوري، وقتل سنة خمس وأربعمائة. انظر: طبقات الشافعية للسبكي: ٥/٣٥٩.

(٤) هو أحمد بن محمد بن القطان، أبو الحسن القطان، من كبراء الشافعيين، مات سنة تسع وخمسين وثلاث مائة. تاريخ بغداد: ٤/٣٦٥.

مسألة: السبق الذي يلتزمه المتناضلان يجوز أن يكون عندهما، ويجوز وضعه عند عدل يثقان به وهو الأحوط، فإن قال أحدهما: نتركه عندنا وقال الآخر: عند عدل، فإن كان دَيْناً أجيب الأول، وإن كان عَيْناً فالثاني، ولو قال أحدهما: نتركه عند زيد، وقال الآخر عند عمرو، اختار الحاكم أميناً. وهل يتعين واحد من المتنازع فيهما أم له أن يختار غيرهما؟ وجهان، ولا أجرة للأمين، فإن اطَّرَدَ عُرْفٌ بذلك، فوجهان، والله أعلم.

وفي هذا القدر الذي ذكرناه كفاية وزيادة، فقس عليه، وبالله التوفيق.

فصـــل

وقد جاء الوعيد الشديد لمن تعلم الرمي ثم تركه.

٨٣٤ ــ فروى مسلم في صحيحه، عن الحارث بن يعقوب[1]، عن عبد الرحمن بن شماسة[2]، أن فقيماً اللخمي، قال: لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين، وأنت كبير يشق عليك، فقال عقبة بن عامر: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه، قال الحارث: فقلت لابن شماسة: وما ذاك؟ قال: إنه قال: «من علم الرمي ثم تركه فليس منا ــ أو قد عصى».

٨٣٥ ــ ورواه ابن ماجه مختصراً، إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني».

٨٣٤ــ مسلم: رقم ١٩١٩، كتاب الإمارة، باب فصل الرمي والحث عليه: ١٥٢٢/٣ ــ ١٥٢٣.

(١) الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم، المصري، والد عمرو، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة، بخ م د س. التقريب: ص ٦١.

(٢) عبدالرحمن بن شماسة، بكسر المعجمة وتخفيف الميم بعدها مهملة، المهري، بفتح الميم وسكون الهاء، المصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة أو بعدها، م ٤. التقريب: ص ٢٠٣.

وضبط النووي في شرح مسلم: شماسة، بضم المعجمة وفتحها.

٨٣٥ــ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الرمي في سبيل الله: ٩٤٠/٢ ــ ٩٤١.

وفيه مجهولان: عثمان بن نعيم الرعيني، وشيخه المغيرة بن نهيك.

وقد ذهب جماعة من العلماء إلى أن ترك الرمي بعد تعلمه من الكبائر للقاعدة المعتمدة عندهم، أن كل فعل قال فيه النبي ﷺ: من فعله فليس منا، أو فقد عصا، أو عصاني، وما أشبه ذلك، يكون كبيرة، وتقدم أن أبا عوانة بوب على هذا الحديث، باب بيان عقاب من تعلم الرمي ثم تركه(١).

وقال أبو زكريا النووي في شرح مسلم: ترك الرمي مكروه كراهة شديدة، انتهى(٢).

وعلى كل تقدير، فترك الرمي ونسيانه إن لم يكن كبيرة فهو صغيرة تلتحق عند الإصرار على الترك بالكبائر، فيجب التنبه لهذا والمبادرة إلى التوبة منه، والإقلاع عن الإصرار عليه، وملازمة الرامي الرمي ملازمة لا يعد فاعلها تاركاً، والله ولي التوفيق.

٨٣٦ ــ وعن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق(٣)، قال: كان عقبة بن عامر رضي الله عنه يخرج يرمي كل يوم فيستتبع رجلاً قال: / وكان ذلك الرجل كاد أن يمل، فقال: ألا أخبرك [٩١/ب] ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه الذي يحتسب في صنعته الخير، والذي يجهز به في سبيل الله، والذي يرمي به في سبيل الله».

٨٣٧ ــ وقال: «وارموا واركبوا، وأن ترموا خير من أن تركبوا، وكل لهو

---

(١) تقدم برقم: ٧٧٨.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣/٦٥.

(٣) عبد الله بن زيد بن الأزرق، مقبول، من الرابعة، ت ق. التقريب: ص ١٧٤.

٨٣٦ــ٨٣٧ــ رواه أبو داود الطيالسي بنحوه، وبدون القصة التي في أول الحديث. منحة المعبود: ١/٢٤١. وهو غير موجود في عبد الرزاق، ولعل المؤلف كتبه من حفظه، فاشتبه عليه، ونسب ما لأبي داود لعبد الرزاق، أو سبق قلم من بعض النساخ، والله أعلم، بدليل قول المؤلف: رواه البيهقي من طريقه، بعدما ذكر السند، والبيهقي إنما رواه من طريق أبي داود.

ــ السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب التحريض على الرمي: ١٠/١٣ ــ ١٤. =

يلهو به المؤمن باطل إلا ثلاث: رمية بسهمه عن قوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق، ومن ترك الرمي بعد أن علمه فهي نعمة كفرها». رواه عبد الرزاق بإسناد جيد هكذا، ومن طريقه البيهقي وابن عساكر وغيرهما، ورواه ابن أبـي شيبة، وأبو داود، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبو سلام الأسود، عن خالد بن زيد، عن عقبة، وتقدم[1].

وقد ذكر أبو الحجاج المزي الحافظ ـ في تهذيب الكمال ـ نحو ورقتين في الكلام على رواية يحيى بن أبـي كثير، وعبد الرحمن بن يزيد[2].

٨٣٨ ـ وخرّج البزار، والطبراني، عن أبـي هريرة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة جحدها».

* * *

= ـ قلت: رواه ابن أبـي شيبة بهذه الطريق في المصنف: ٥/٣٤٩ ـ ٣٥٠.

ـ والترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وهو كذلك، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي: ٣/٩٥.

(١) تقدم برقم: ٧٧٩.

(٢) لم أجده في تهذيب الكمال.

٨٣٨ ـ الطبراني في الصغير: ١/١٩٧، ولم أجده في كشف الأستار.

الباب الحادي والعشرون

في فضل سيوف المجاهدين ورماحهم وعدتهم

قال الله تعالى: ﴿وليأخذوا أسلحتهم﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[2].

وذكر الرماح في كتابه العزيز، فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم﴾[3].

وقال القرطبي في تفسيره: قال الضحاك في قوله: ﴿وخذوا حذركم﴾[1]: أي تقلدوا سيوفكم، فإن ذلك هيئة الغزاة[4].

وقال أيضاً: قال ابن عباس في قوله: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[2]: القوة السلاح والقسيّ[5].

٨٣٩ ـ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن عبيد الله بن زحر، أن رسول الله ﷺ، قال: «من أعدَّ عدةً في سبيل الله جعلت في ميزانه كل غداة».

٨٤٠ ـ وذكر ـ أيضاً ـ عن عبد الله بن شوذب[6]، أن

(١) سورة النساء: آية ١٠٢.

(٢) سورة الأنفال: آية ٦٠.

(٣) سورة المائدة: آية ٩٤.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٥/٣٧٣، مصورة عن مطبعة دار الكتب.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: ٨/٣٥.

(٦) عبد الله بن شوذب هذا لعله أبو عبد الرحمن الخراساني، صدوق، من السابعة مات سنة ست أو سبع وخمسين، بخ ٤. التقريب: ص ١٧٧.

رسول الله ﷺ، قال: «تعرض أعمال بني آدم كل اثنين وخميس، فمن زاد في سلاحه زيد في حسناته ومن نقص في سلاحه نقص في حسناته». وهذان الحديثان معضلان، والله أعلم بأسانيدهما.

واعلم أن تعلم الفروسية وتعليمها واستعمال الأسلحة فرض كفاية.

قال القرطبي في تفسيره: وقد يتعين ـ يعني يصير فرض عين ـ وذلك عند شدة احتياج المسلمين إلى ذلك، وفقد قائم به تحصل به الكفاية[1]، وقد روي في السيوف والرماح أحاديث وفضائل.

٨٤١ ـ منها: ما رواه أحمد، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

[٩٢/أ] فائدة: قال/الشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية في كتاب الفروسية المحمدية: نص الإمام أحمد على أن العمل بالرمح أفضل من الصلاة النافلة في الأمكنة التي يحتاج فيها إلى الجهاد، انتهى[2].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٨/٣٦.

٨٤١ـ مسند أحمد: ٢/٥٠ و٩٢، وفي سنده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ورمي بالقدر وتغير بآخره. تقريب التهذيب: ص ١٩٩.
وقال الهيثمي: وثّقه ابن المديني وغيره، وضعّفه أحمد وغيره. مجمع الزوائد: ٦/٤٩.
وقال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح.
ـ انظر: المسند بشرحه: ٧/١٤٢ ـ ١٤٣، رقم ٥١١٤، ٥١١٥، و٨/٥٧، رقم ٥٦٦٧.
وقال الحافظ: وله شاهد مرسل بإسناد حسن، أخرجه ابن أبي شيبة، من طريق الأوزاعي، عن سعيد بن جبلة، عن النبي ﷺ، الفتح: ٦/٩٨.
وهكذا في الفتح، عن سعيد، عن النبي ﷺ، والذي في مصنف ابن أبي شيبة، عن سعيد، عن طاوس، عن النبي ﷺ، المصنف: ٥/٣٢٢.

(٢) الفروسية: ص ١٨، دار الكتب العلمية، بيروت.

قال المؤلف: وغير الرمح من الأسلحة التي يحتاج إليها في الجهاد كالرمح في ذلك، والله أعلم.

ومنها: أن الجنة تحت ظلال السيوف.

٨٤٢ ــ روى البخاري ومسلم، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه[١]، أن النبي ﷺ كان في بعض أيامه التي لقي فيها العدو ينتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال: «يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف».

٨٤٣ ــ وفي صحيح مسلم، عن أبي بكر بن أبي موسى، قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف»، فقام رجل رث الهيئة، فقال: يا أبا موسى! أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم، فرجع إلى أصحابه فقال: أقرأ عليكم السلام، ثم كسر جفن سيفه فألقاه، ثم مشى بسيفه إلى العدو، فضرب به حتى قتل.

ومنها: أن السيوف مفاتيح الجنة، تقدم في حديث يزيد بن شجرة أنه كان يقول: نبئت أن السيوف مفاتيح الجنة[٢]، ورواه ابن عساكر وغيره مرفوعاً إلى النبي ﷺ، من طريق بقية، عن الأعمش، عنه.

٨٤٤ ــ وذكره في شفاء الصدور، عن مكحول، عن النبي ﷺ مرسلاً وزاد فيه: «فلا تغالوا فيها فإنها مأمورة».

٨٤٢ــ فتح الباري: رقم ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، كتاب الجهاد: ٦/١٢٠. ورقم: ٣٠٢٤، ٣٠٢٥، باب لا تمنوا لقاء العدو: ٦/١٥٦.

ــ مسلم: رقم ١٧٤٢، كتاب الجهاد والسير، باب كراهية تمني لقاء العدو: ٣/١٣٦٢، واللفظ لمسلم.

(١) عبد الله بن أبي أوفى، علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي ﷺ دهراً، مات سنة سبع وثمانين، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة، ع. التقريب: ص ١٦٨.

(٢) تقدم برقم: ٧٦٨.

٨٤٣ــ مسلم: رقم ١٩٠٢، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ٣/١٥١١.

قال المؤلف عفا الله عنه: جعلت السيوف في هذا الحديث مفاتيح الجنة لأنها سبب في فتح أبوابها لكونها إذا شهرت في سبيل الله عند التقاء الصفين تفتح أبواب الجنة، وقد تقدم في الباب الثاني معنى قوله: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف».

ومنها: أن الضرب بالسيف في سبيل الله سبب لدخول الجنة.

خرّج ابن عساكر بإسناده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أحدثكم بما يدخلكم الجنة»، فقالوا: بلى، قال: «ضرب بالسيف، وإطعام الضيف، واهتمام لمواقيت الصلاة»، الحديث، وتقدم[1].

ومنها: ما روي أن من تقلّد سيفاً في سبيل الله قلّده الله وشاح الكرامة وَرَدَّاهُ رداء الإيمان.

٨٤٥ ــ عن أبي أمامة بن سهل[2]، رفع الحديث، قال: «من تقلد سيفاً في صلاة في جهاد، أو رباط، قلده الله وشاح الكرامة». ذكره في شفاء الصدور.

٨٤٦ ــ وذكر فيه أيضاً عن الحسن، عن رسول الله ﷺ، قال: «من تقلد سيفاً في سبيل الله ردي برداء الإيمان، ولا تزال الملائكة يستغفرون له ما دام عليه».

٨٤٧ ــ وخرّج أبو نعيم الحافظ، ومن طريقه ابن عساكر، عن عبد الله بن شبيب[3]، حدثنا ذؤيب بن

---

(١) تقدم برقم: ١٨٢.

(٢) هو أسعد بن سهل بن حنيف بضم المهملة، الأنصاري، أبو أمامة معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون، ع. التقريب: ص ٣١.

٨٤٧ــ ضعيف لما ستعرف من حال السند.

(٣) عبد الله بن شبيب، أبو سعيد الربعي، أخباري علّامة، لكنه واهٍ، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، قلت: يروي عن أصحاب مالك، انتهى. ميزان الاعتدال: ٢/٤٣٨.

عمامة[1] السهمي، ثنا الوليد بن مسلم[2]، ثنا زهير بن محمد[3] عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، / عن أبـي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال [٩٢/ب] رسول الله ﷺ: «السيوف أردية المجاهدين».

٨٤٨ ـ ورواه ابن عساكر ـ أيضاً ـ بهذا الإسناد، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب[4]، عن زيد بن ثابت، أن النبـي ﷺ، قال: فذكره.

ومنها: ما روي أن من تقلَّد سيفاً في سبيل الله كان له وقايةً من النار.

٨٤٩ ـ ذكر في شفاء الصدور، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: «من تقلد سيفاً في سبيل الله كان له جُنَّةً من النار، ومن حمل رمحاً في سبيل الله كان له علماً يوم القيامة

ومنها: ما روي أنَّ من تقلَّد سيفاً في سبيل الله قلَّده الله وشاحين من الجنة وأن الله يباهي ملائكته بسيف الغازي ورمحه.

٨٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «من تقلد

---

(١) ذؤيب بن عمامة السهمي، عن مالك وغيره، ضعّفه الدارقطني وغيره. ميزان الاعتدال: ٢/٣٣.

(٢) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس، الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين، ع. التقريب: ص ٣٧١.

(٣) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر، الخراساني، سكن الشام، ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعّف بسببها، قال البخاري: عن أحمد، كان زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين، ع. التقريب: ص ١٠٨ ـ ١٠٩.

٨٤٨ـ ضعيف أيضاً.

(٤) قبيصة بن ذؤيب، بالمعجمة مصغراً، ابن حلحلة بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة، الخزاعي، أبو سعيد، أو أبو إسحق، المدني، نزيل دمشق من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين، ع. التقريب: ص ٢٨١.

٨٥٠ـ وفيه عبد العزيز بن عبد الرحمن، قال الذهبي: اتهمه الإمام أحمد، ومن بلاياه، حديث من تقلد سيفاً في سبيل الله قلده الله، الحديث. انظر: ميزان الاعتدال: =

سيفاً في سبيل الله عز وجل قلده الله يوم القيامة وشاحين من الجنة لا تقوم لهما الدنيا وما فيها من يوم خلقها الله إلى يوم يفنيها، وصلت عليه الملائكة حتى يضعه عنه، وإن الله ليباهي ملائكته بسيف الغازي ورمحه وسلاحه، وإذا باهى الله عز وجل ملائكته بعبد من عباده لم يعذبه بعد ذلك».

رواه أبو حفص بن شاهين الحافظ في كتاب الترغيب باختصار، وابن عساكر، واللفظ له، كلاهما من طريق عبد العزيز بن عبد الرحمن مولى سلمة بن عبد الملك، عن خصيف[1]، عن مجاهد، عنه.

ومنها: ما روي أن الملائكة تصلي على الغازي ما دام سيفه معلقاً في عنقه، تقدم في الحديث قبله، وصلت عليه الملائكة حتى يضعه عنه.

٨٥١ ـ وخرّج ابن عساكر، من طريق بقية بن الوليد، عن جابر بن حميد المهري، عن الحسن أبي محمد، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال الملائكة تصلي على الغازي ما دامت حمائل سيفه في عنقه».

٨٥٢ ـ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: فضل صلاة الرجل متقلداً سيفه في سبيل الله على صلاة الذي يصلي بغير سيف سبعون ضعفاً، ولو قلت: سبع مائة ضعف لكان ذلك، لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يباهي بالمتقلد سيفه في سبيل الله ملائكته، وهم يصلون عليه ما دام متقلداً سيفه، وسنة المرابط التقليد كما أن سنة المعتكف الصيام».

= ٦٣١/٢.

وقال ابن عدي في ترجمة خصيف: ولخصيف نسخ وأحاديث كثيرة، وإذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه ورواياته، إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن، فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عبد العزيز لا من خصيف. تهذيب التهذيب: ١٤٤/٣.

(١) خصيف بالصاد المهملة، مصغراً، ابن عبد الرحمن الجزري، أبو عون، صدوق، سيء الحفظ، خلط بآخره، رمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين، وقيل: غير ذلك، ٤. التقريب: ص ٩٢.

فصـــل

٨٥٣ ـ خرَّج ابن عساكر بإسناد، عن كعب، قال: إن لله عز وجل في اليمن كنزين جاء بأحدهما يوم اليرموك، قال: وكانت الأزد يومئذ ثلث الناس ويجيء بالآخر يوم الملحمة سبعون ألفاً حمائل سيوفهم المسد[١].

٨٥٤ ـ وروى البخاري، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابى والآنك والحديد.

العلابى: بفتح العين المهملة وكسر الباء وتشديد/الباء هو: العصب، [٩٣/أ] الواحد علباً، وكانت العرب تشد بالعلابى الرطبة أجفان سيوفهم فتجف عليها، وكذلك كانت تشد بها الرماح إذا تصدعت.

والآنك بمد الهمزة وضم النون هو: الرصاص.

فائدة:

٨٥٥ ـ روى ابن أبي شيبة، عن عيسى بن يونس[٢]، عن أبي بكر بن عبد الله[٣]، عن أشياخه، قال: قال عمر رضي الله عنه: وفروا الأظفار في أرض العدو، فإنها سلاح.

قال صاحب المغني: قال أحمد: يحتاج إليها في أرض العدو، ألا ترى أنه إذا أراد أن يحل الحبل أو الشيء، فإذا لم تكن له أظفار لم يستطع[٤].

٨٥٦ ـ وقال: عن الحكم بن عمرو رضي الله عنه، أمرنا

---

(١) المسد: بالتحريك. الليف، انتهى. الصحاح: ٥٣٨/٢.

٨٥٤ـ فتح الباري: رقم ٢٩٠٩، كتاب الجهاد، باب ما جاء في حلية السيوف: ٩٥/٦.

٨٥٥ـ لم أجده في مصنفه.

قال صاحب المغني: قال أحمد: قال عمر: وفروا الأظفار في أرض العدو فإنه سلاح، انتهى. المغني: ٣٥٣/٨.

(٢) هو عيسى بن يونس بن أبي إسحق، تقدم.

(٣) هو ابن أبي مريم الغساني: ضعيف، تقدم.

(٤) المغني: ٣٥٣/٨.

رسول الله ﷺ أن لا نحفي الأظفار في الجهاد، فإن القوة الأظفار، انتهى[1].

فائدة:

٨٥٧ ـ ذكر غير واحد أن أول سيف سُلَّ في سبيل الله تعالى سيف الزبير بن العوام رضي الله عنه، لدعوة النبي ﷺ له، وذلك أنه أسلم وله ثماني سنين، فنفحت نفحة[2] من الشيطان أن النبي ﷺ أخذ بأعلى مكة، فخرج الزبير وهو ابن ثنتي عشرة سنة ومعه سيف، فمن رآه لا يعرفه، قال الغلام معه السيف حتى أتى النبي ﷺ فقال: «مالك؟» قال: أخبرت أنك أخذت، قال: «فكنت صانعاً ماذا؟»، قال: كنت أضرب به من أخذك، فدعا له النبي ﷺ ولسيفه، فكان سيفه أول سيف سل في سبيل الله، وكان هو أحد شجعان الإسلام وأبطاله.

٨٥٨ ـ قال ابن أبي الزناد[3]: ضرب الزبير يوم الخندق عثمان بن عبد الله بن المغيرة بالسيف على مغفره فقطعه إلى القربوس، فقالوا: ما أجود سيفك؟ فغضب الزبير، يريد أن العمل ليده، لا للسيف.

وهذه الضربة، إحدى الضربات المشهورة في الإسلام. وأعجب منها ما حكاه الطرطوشي[4] في سراج الملوك، قال: كان شيوخ الجند يحكون في

---

(١) المغني: ٣٥٣/٨.

(٢) نفحت بمعنى هبت. انظر: المصباح: ص ٦١٦، وفي الإصابة: نفخت نفخة بخاء معجمة.

٨٥٧ـ رواه الحاكم، وسكت هو والذهبي، المستدرك: ٣٦٠/٣ ـ ٣٦١.
وانظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٥٨١/١: والإصابة: ٥٤٥/١.

(٣) هو عبد الرحمن بن أبي الزناد، عبد الله بن ذكوان، المدني، مولى قريش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، من السابعة، ولي خراج المدينة، فحمد، مات سنة أربع وسبعين، خت م ٤. التقريب: ص ٢٠١ ـ ٢٠٢.

(٤) هو أبو بكر، محمد بن الوليد بن محمد، القرشي، الفهري، الأندلسي، الطرطوشي، المعروف بابن أبي رندقة، توفي سنة عشرين وخمس مائة بثغر الاسكندرية.
والطرطوش بضم الطاءين المهملتين، بينهما راء ساكنة، وبعدهما واو ساكنة ثم شين معجمة، نسبة إلى طرطوشة، وهي مدينة بالأندلس، على ساحل البحر. انظر: وفيات الأعيان: ٢٦٢/٤ ـ ٢٦٥.

بلادنا، قالوا: دارت حرب بين المسلمين والكفار، ثم إنهم وجدوا في المعترك قطعة من بيضة الحديد قدر ثلثها بما حوته في الرأس، فيقال: إنه لم ير ضربة قط أقوى منها، ولم يسمع بمثلها في جاهلية ولا إسلام، فحملتها الروم وعلقتها في كنيسة لهم، وكانوا إذا عيروا بانهزامهم يقولون: لقينا أقواماً هذا ضربهم، فتدخل أبطال الروم إليها ليرونها.

فصـــل

كان للنبي ﷺ أسياف.

منها: المأثور، ورثه من أبيه، وقدم به المدينة.

والعضب، بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة، أرسل به إليه سعد بن عبادة عند توجهه إلى بدر.

وذو الفقار: بكسر الفاء وقيل: بفتحها، كان في وسطه مثل فقرات الظهر غنمه يوم بدر، وكان معه في حروبه كلها، وكانت قائمته وحلقه، وعلاقته وبكراته[1] ونعله فضة.

والصمصام، بصادين مهملتين مفتوحتين، وهو سيف عمرو بن معدي كرب[2]، وكان مشهوراً.

والقلعي: بفتح/القاف واللام، نسبة إلى مرج[3] القلعة بالبادية. [٩٣/ب]

والبتار، بباء موحدة، ثم تاء مثناة فوق، مشددة.

---

(١) بمعنى العلاقة، وهي: جمع بكرة، والبكرة، بفتح الكاف وسكونها، بكرة الدلو. انظر: مشارق الأنوار: ٨٨/١.

(٢) عمرو بن معدي كرب بن عبد الله، الزبيدي يكنى أبا ثور، قدم على رسول الله ﷺ في وفد زبيد، فأسلم، وشهد فتوح الشام، وفتوح العراق، وهو فحل في الشجاعة والشعر، واختلف في سنة موته. وانظر: الإصابة: ١٨/٣ ــ ٢٠.

(٣) المرج: الفضاء، وقيل: أرض ذات كلأ ترعى فيها الدواب، انظر: لسان العرب: ١٨٨/٣.

وعبارة ابن الجوزي، قلعي: منسوب إلى قلع، موضع بالبادية. انظر: تلقيح فهوم أهل الأثر: ص ٤٢.

والحتف، بفتح الحاء المهملة، وهو من أسماء الموت.

وكان عنده أيضاً الرسوب من رسب في الماء إذا غاص فيه، لأن ضربته تغوص في المضروب به.

والمخذم، بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة، وهو: اسم للسيف القاطع.

والقضيب[1].

وكانت له ﷺ خمسة رماح، ثلاثة أصابها من بني قينقاع، وآخر يقال له: المثوي؛ أي: أن المطعون به يثوي مكانه، أي: يقيم، وآخر يقال له: المنثني.

وكانت له حربة يقال لها: البتعة، ذكرها السهيلي[2]، وحربة كبيرة اسمها البيضاء. وأخرى صغيرة، شبه العكاز، يقال لها: العنزة، كان يَدَّعِمُ عليها ويمشي بها وهي في يده، وكانت تحمل بين يديه في العيد، حتى تركز أمامه فيتخذها سترة يصلي إليها.

وكانت له ﷺ سبع أدراع. ذات الفضول، سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي على شعير لعياله[3].

وذات الوشاح، وذات الحواشي.

والسُعدية، نسبة إلى سُعد موضع تصنع به الدروع، وقيل: إنها كانت درع داود عليه السلام التي لبسها حين قتل جالوت، وفضة[4]، والبترا، والخِرْنِق[5].

وكان له ﷺ مِغفر من حديد يقال له: الموشح، وآخر يقال له: السبوغ

---

(١) سيف قاضب، وقضيب، قطّاع، انتهى. المصباح: ص ٥٠٧.

(٢) لم أجده في الروض الأنف.

(٣) رواه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها. فتح الباري: رقم ٤٤٦٧، كتاب المغازي: ١٥١/٨.

(٤) هي التي أصابها من سلاح بني قينقاع، كانت للقينقاع وكان من أبطالها. انظر: كتاب تركة النبي: ص ١٠٣.

(٥) الخرنق: اسم ولد الأرنب، وكان من آدم، انظر: تلقيح فهوم أهل الأثر: ص ٤٢.

أو ذو السبوغ، وهو الذي كان على رأسه الشريف حين دخل مكة يوم الفتح ﷺ.

وكان له ترس، يقال له: الزلوق يزلق[1] عنه السلاح، وترس يقال له: الفنق[2]، وأهدي له ترس فيه تمثالُ عقاب أو كبش، فوضع ﷺ يده عليه، فأذهب الله ذلك التمثال.

* * *

(١) يقال: زلقت القدم زلقاً، من باب تعب، لم تثبت حتى سقطت. انظر: المصباح: ص ٢٥٤.

(٢) في تلقيح فهوم أهل الأثر: الفقق، بالقاف بدل النون. انظر: ص ٤٢.

الباب الثاني والعشرون

في فضل الجرح
في سبيل الله تعالى، وذكر بعض الجرحى

٨٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُكْلم أحد في سبيل الله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب، اللون لون دم، والريح ريح مسك».

٨٦٠ ـ وفي لفظ آخر: «كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله، ثم تكون يوم القيامة كهيئتها إذ طعنت تَفَجَّر دماً، اللون لون دم والعَرف عَرف المسك».
رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

والكلم، بفتح الكاف وإسكان اللام، هو: الجرح.

والعرف، بفتح العين وإسكان الراء، هو: الرائحة.

وقوله: «يثعب» بإسكان الثاء المثلثة وفتح العين المهملة وآخره باء موحدة، معناه يتفجر[1] كما جاء في الرواية الأخرى.

٨٥٩ـ فتح الباري: رقم ٢٨٠٣، كتاب الجهاد، باب من يجرح في سبيل الله: ٦/٢٠؛ ورقم ٥٥٣٣، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك: ٩/٦٦٠.
ـ مسلم: رقم ١٨٧٦، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد: ١٤٩٦/٣، واللفظ لمسلم.

٨٦٠ـ فتح الباري: رقم ٢٣٧، كتاب الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء: ١/٣٤٤.
ـ مسلم: رقم ١٨٧٦ كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد: ١٤٩٥/٣ ـ ١٤٩٦، واللفظ هنا للبخاري.

(١) في (أ): تتفجر.

قال ابن دقيق العيد في شرح العمدة: مجيئه يوم القيامة مع سيلان الجرح فيه أمران:

أحدهما: الشهادة على كالمه[1].

والثاني: إظهار شرفه لأهل المشهد والموقف بما فيه من رائحة المسك الشاهدة بالطيب[2].

٨٦١ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من قاتل في سبيل الله فُواق ناقة، فقد وجبت له الجنة، ومن / سأل الله القتل من [٩٤/أ] نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فإن له أجرَ شهيد، ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك، ومن خرج به خُراج[3] في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء». رواه أبو داود بإسناد حسن، واللفظ له، والترمذي، وقال: حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه.

٨٦٢ ــ وابن حبان في صحيحه، ولفظه، قال رسول الله ﷺ: «من جرح جرحاً في سبيل الله جاء يوم القيامة ريحه كريح المسك، ولونه لون الزعفران، عليه طابع الشهداء، ومن سأل الله الشهادة أعطاه الله أجر شهيد وإن مات على فراشه».

---

(١) في الأصل: على ظالمه.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام مع حاشيته العدة: ٥١٥/٤.

٨٦١ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيمن سأل الله الشهادة: ٤٦/٣، وسنده حسن إلا أن فيه عنعنة بقية بن الوليد.

ــ وسنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن سأل الشهادة: ١٠٢/٣، وفيه عنعنة ابن جريج، ولكنه صرح بالتحديث عند النسائي وابن ماجه.

ــ وسنن النسائي، كتاب الجهاد، ثواب من قاتل في سبيل الله: ٢٥/٦ ــ ٢٦.

ــ وسنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب القتال في سبيل الله: ٩٣٣/٢ ــ ٩٣٤، وسنده حسن.

(٣) الخراج: وزان غراب، بَثْرٌ. المصباح: ص ١٦٦.

٨٦٢ــ موارد الظمآن، كتاب الجهاد، باب فيمن خرج في سبيل الله: ص ٣٨٩.

٨٦٣ ــ ورواه بنحو هذا اللفظ عبد الرزاق.

٨٦٤ ــ وعن أبـي أمامة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «ليس شيء أحبَّ إلى الله من قطرتين وأثرين، قطرة دموع من خشية الله، وقطرة دم تُهَرَاق في سبيل الله، وأما الأثران، فأثر في سبيل الله، وأثر في فريضة من فرائض الله». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

٨٦٥ ــ ورواه ابن عساكر، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ما وقعت قطرة أحب إلى الله من قطرة دم في سبيل الله أو قطرة دموع في سواد الليل لا يراها إلا الله عز وجل».

٨٦٦ ــ وروى ــ أيضاً ــ بإسناده، عن جعفر بن سليمان[1]، حدثنا أَبَان[2]، قال: قال الحسن: قطرتان وجرعتان، فما جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد بحلم يبتغي بذلك وجه الله عز وجل، وجرعة مصيبة موجعة يصبر عليها عبد الله، قال: وما قطرة أحب إلى الله من قطرة دم في سبيل الله أو قطرة دمع من عبد ساجد في جوف الليل لا يرى مكانه إلا الله عز وجل. رواه هكذا موقوفاً عليه.

٨٦٧ ــ وروى ابن المبارك، عن مسعر، قال: سمعت عون بن عبد الله يحدث، أن رجلاً مر عليه يوم القادسية وقد انتشر قُصْبُه[3]، فقال لبعض من مر عليه: ضم إلي منه لعلي أدنو في سبيل الله قِيْد رمح أو رمحين، قال: فمر عليه وقد دنا قيد رمح أو رمحين.

٨٦٣ــ المصنف، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد: ٥/٢٥٥.

٨٦٤ــ سنن الترمذي، أبواب الجهاد: ٣/١٠٩، وقال: حسن غريب. قلت: إسناده حسن.

(١) جعفر بن سليمان الضبعي، بضم الضاد المعجمة، وفتح الموحدة، أبو سليمان البصري، صدوق، زاهد لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين، بخ م ٤. التقريب: ص ٥٥ ــ ٥٦.

(٢) أبان هذا هو ابن أبـي عياش، فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي، قال الحافظ: متروك من الخامسة، مات في حدود الأربعين، د. التقريب: ص ١٨.

٨٦٧ــ كتاب الجهاد: ٢/١٣٢.

(٣) القُصْبُ بالضم المعى. نهاية ابن الأثير: ٤/٦٧.

٨٦٨ ــ وروى ابن المبارك ــ أيضاً ــ بإسناده، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ذكر يوم أحد، قال: (ذلك يوم كان كله لطلحة)[(١)] ــ يعني ابن عبيد الله ــ[(٢)] كنت أول من فاء فرأيت رجلاً يقاتل مع رسول الله ﷺ دونه، فقلت: كن طلحة حيث فاتني، إلى أن قال: (فإذا بطلحة بضع وسبعون، أقل أو أكثر، بين طعنة ورمية وضربة، وإذا قد قطعت يده، فأصلحنا من شأنه[(١)]، رضي الله عنه.

٨٦٩ ــ وقال قيس بن أبي حازم: رأيت يد طلحة شلاء وقى بها رسول الله ﷺ يوم أحد.

٨٧٠ ــ وروى غير واحد، أنه قال: عُقرت يوم أحد في جميع جسدي حتى في ذكري.

٨٧١ ــ وذكر ابن الذهبي الحافظ في سير النبلاء، عن / علي بن زيد [٩٤/ب]

٨٦٨ــ كتاب الجهاد: ١/١٠٦ ــ ١٠٧. ولم أجد لفظ المؤلف في الجهاد لابن المبارك.
قلت: رواه الواقدي في المغازي: ١/٢٤٦؛ ورواه ابن حبان، موارد الظمآن: ص ٥٤٦.
ــ والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين وسكت عنه الذهبي: ٣/٢٦٦.
ــ وأبو نعيم في الحلية: ٨/١٧٤، من طريق ابن المبارك، وقال: غريب من حديث إسحق بن يحيى بن طلحة، لم يسق هذا لسليمان إلا ابن المبارك: ٨/١٧٤، ١٧٥.
قلت: ومدار السند على إسحق بن يحيى بن طلحة، وقال الحافظ عنه: ضعيف. ولفظ المؤلف قريب للفظ أبي نعيم.
ــ رواه البزار في زوائده، كشف الأستار: ٢/٣٢٤.
وقال الهيثمي: وفيه إسحق بن يحيى بن طلحة وهو متروك. مجمع الزوائد: ٦/١١٢.
(١) ما بين القوسين، لأبي نعيم.
(٢) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو التيمي، أبو محمد، المدني، أحد العشرة، مشهور، استشهد يوم الجمل، سنة ست وثلاثين، ع. التقريب: ص ١٥٧.
٨٦٩ــ سير أعلام النبلاء: ١/٢٦، وانظر فتح الباري: ٧/٨٢، ٣٥٩.
٨٧٠ــ سير أعلام النبلاء: ١/٣٩.
٨٧١ــ سير أعلام النبلاء: ١/٥٢.

ابن جدعان[1]، قال: حدثني من رأى الزبير، وإن في صدره لأمثال العيون من الطعن والرمي.

٨٧٢ ــ وعن عروة قال: كان في الزبير ثلاث ضَـرَبات بـالسيف، أحداهن في عاتقه، إن كنت لأدخل أصابعي فيها، ضرب ثنتين يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك.

٨٧٣ ــ وعن عمرو بن ثابت، عن أبيه، قال: سأل رسول الله ﷺ عن جعفر، فقال رجل: رأيته حين طعن، طَعَنَهُ رجل فمشى إليه في الرمح فضربه فماتا جميعاً.

٨٧٤ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: رمى أبو دجانة رضي الله عنه بنفسه يوم اليمامة إلى داخل الحديقة فانكسرت رجله، فقاتل وهو مكسور الرجل حتى قتل.

٨٧٥ ــ وعن معاذ بن عمرو بن الجموح[2]، قال: جعلت أبا جهل يوم بدر من شأني، فلما أمكنني حملت عليه فضربته فقطعت قدمه بنصف ساقه،

---

(١) علي بن زيد بن عبد الله بن جدعـان، التميمي، البصـري، أصله حجـازي، وهو المعروف بعلي بن زيد ابن جدعان، ينسب أبوه إلى جد جده، ضعيف من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين وقيل: قبلها، بخ م ٤. التقريب: ص ٢٤٦.

٨٧٢ــ سير أعلام النبلاء: ١/٥٢.

٨٧٣ــ سير أعلام النبلاء: ١/٢١١.

٨٧٤ــ سير أعلام النبلاء: ١/٢٤٤.

(٢) معاذ بن عمرو بن الجموح، الأنصاري، الخزرجي، السلمي، شهد العقبة وبدراً، ومات في زمن عثمان. الإصابة: ٣/٤٢٩.

وذكر الحافظ عن ابن إسحٰق: أن الذي قتل أبا جهل، معاذ بن عفراء، وقال: ويمكن الجمع، بأن كلًّا منهما ضربه، وأصح من ذلك ما في الصحيحين، من حـديث عبد الرحمن بن عوف في قصة أبي جهل فضربه ابنـا عفـراء، حتى برد، وهما معاذ، ومعوذ، انتهى. الإصابة: ٣/٤٢٩.

قلت: والذي في الصحيحين من حديث أنس، وليس من حديث عبد الرحمن.

انـظر: فتح البـاري: ٧/٢٩٣، ٣٢١، ٣٢٢؛ مسلم، كتاب الجهـاد والسـير: ٣/١٤٢٤ ــ ١٤٢٥.

فضربني ابنه عكرمة على عاتقي، فطرح يدي، وبقيت معلقة بجلدة بجنبي، وأجهضني[1] عنه القتال فقاتلت عامة يومي، وإني لأسحبها خلفي، فلما آذتني وضعت قدمي عليها ثم تمطأت عليها حتى طرحتها[2]. ذكر هذا كله ابن الذهبي كل قصة في ترجمة صاحبها.

٨٧٦ ـ وروى أبو المظفر بن الجوزي في كتاب مرآة الزمان[3] بإسناده إلى الواقدي، حدثنا جعفر بن عبد الله بن أسلم[4]، قال: لما كان يوم اليمامة، كان أول من خرج أبو عقيل[5]، رُمي بسهم فوقع بين منكبه وفؤاده، فأخرج السهم فوهن له شقه الأيسر، وجر إلى الرحل، فلما حمي القتال وانهزم المسلمون، سمع معن بن عدي[6] يصيح بالأنصار: الله، الله، والكرة على عدوكم، قال عبد الله بن عمر: فنهض أبو عقيل، فقلت ما تريد؟ قال: قد نوه المنادي باسمي، فقلت: ما يعني الجرحى، قال: أنا من الأنصار، وأنا أجيبه ولو حبواً، فتحزّم وأخذ السيف، ثم جعل ينادي، يا للأنصار! كرة كيوم حنين، قال ابن عمر: فاختلفت السيوف بينهم، فقطعت يده المجروحة من المَنكب، فقلت: أبا عقيل! فقال: لبيك بلسان الملتاث[7]، لمن الدَّبْرَةُ؟ قلت: أبشر فقد قتل عدو الله، فرفع إصبعه إلى السماء فحمد الله فمات، قال ابن عمر: فأخبرت عمر، فقال: رحمه الله ما زال يطلب الشهادة ونالها.

---

(١) يقال: أجهضته عن مكانه، أي أزلته، والإجهاض، الإزلاق. نهاية ابن الأثير: ٣٢٢/١.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٥٠/١ ـ ٢٥١.

(٣) في جميع نسخ المخطوطة: جوهرة الزمان، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٤) جعفر بن عبد الله بن أسلم ابن أخي زيد بن أسلم مولى عمر، مقبول، من السابعة. التقريب: ص ٥٦.

(٥) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة، البلوي، حليف بني جحجبي، من الأنصار، وأبو عقيل، بفتح العين مشهور بكنيته، شهد بدراً، وهو صاحب الصاع الذي تصدق بنصف صاع. انظر: الإصابة: ٤٠٧/٢ و ١٣٦/٤.

(٦) معن بن عدي بن الجد بن العجلان، البلوي، حليف الأنصار، ذكره ابن إسحٰق فيمن شهد أحداً، فقتل يوم اليمامة شهيداً. انظر: الإصابة: ٤٤٩/٣ ـ ٤٥٠.

(٧) أي: بطيء. انظر: الصحاح: ٢٩١/١.

٨٧٧ ــ وروى ابن المبارك، عن إبراهيم بن حنظلة[(١)]، عن أبيه[(٢)]، أن سالماً[(٣)] مولى أبي حذيفة قيل له في اللواء تخشى من نفسك شيئاً، فتُولي اللواء غيْرَك، فقال: بئس حامل القرآن أنا إذاً فقطعت يمينه، فأخذ اللواء بيساره، فقطعت يساره، فاعتنق اللواء وهو يقول: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾[(٤)] ﴿وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير﴾[(٥)]، فلما صُرع قال لأصحابه: ما فعل أبو حذيفة[(٦)]؟ قيل: قتل، قال: فما فعل فلان؟ ــ لرجل سماه ــ قيل: قتل، قال: فأضجعوني بينهما.

[٩٥/أ] ٨٧٨ ــ وعن يزيد بن السكن رضي الله عنه[(٧)]، أن رسول الله ﷺ /

٨٧٧ــ كتاب الجهاد: ١٢٣/١.

(١) إبراهيم بن حنظلة بن أبي سفيان، روى عن أبيه، روى عنه ابن المباركِ ويحيى بن سليم، يعد في المَكيّين، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك. الجرح والتعديل: ٩٥/١.

(٢) حنظلة بن أبي سفيان القرشي الجمحي، روى عن سالم ونافع وعطاء وطاوس، وروى عنه الثوري وابن المبارك ووكيع... قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: حنظلة بن أبي سفيان المكي: ثقة، قال: سئل أبو زرعة عن حنظلة بن أبي سفيان، فقال: ثقة. الجرح والتعديل: ٢٤١/٣.

(٣) سالم، مولى أبي حذيفة، تقدم.

(٤) سورة آلِ عمران: الآية ١٤٤.

(٥) سورة آل عمران: الآية ١٤٦.

(٦) أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، القرشي، العبشمي، كان من السابقين إلى الإسلام، وهاجر الهجرتين وصلى إلى القبلتين، استشهد يوم اليمامة. الإصابة: ٤٢/٤ ــ ٤٣.

٨٧٨ــ كتاب الجهاد: ١٠٤/١ ــ ١٠٥.

(٧) يزيد بن السكن، الأنصاري، مدني، ذكره البخاري في الصحابة، انظر الاستيعاب بهامش الإصابة: ٦٥٩/٣.
ــ والإصابة: ٦٥٧/٣.

لما لحمه القتال يوم أحد، وخلص إليه، وكان رسول الله ﷺ قد ثقل وظاهر بين درعين يومئذ، ودنا منه العدو، فذبّ عنه مصعب بن عمير حتى قتل، وأبو دجانة سماك بن خرشة حتى كثرت فيه الجراحة، وأصيب وجه رسول الله ﷺ وثلمت رَبَاعِيَتُه، وكلمت شفته وأصيبت وجنته، فقال عند ذلك: من رجل يبيع لنا نفسه؟ فوثب فتية من الأنصار خمسة، فيهم زياد بن السكن[1]، فقتلوا حتى كان آخرهم زياد بن السكن فقاتل حتى أثبت، ثم ثاب إليه ناس من المسلمين، فقاتلوا عنه حتى أجهضوا عنه العدو، فقال رسول الله ﷺ: «ادن مني»، وقد أثبتته الجراحة فوسده رسول الله ﷺ، قدمه حتى مات عليها، وهو زياد بن السكن. رواه ابن المبارك بإسناد حسن، وزياد الشهيد هو: أخو يزيد راوي الحديث رضي الله عنهما.

قوله: أثبت، أي: ثبت مكانه ولم يبق به حراك، من شدة الجراح وكثرتها.

وقوله: ثاب، بثاء مثلثة وآخره باء موحدة، معناه: رجع.

وقوله: أجهضوا، بالجيم والضاد المعجمة، معناه: أزالوا عنه العدو ودفعوهم.

٨٧٩ ــ وروى سعيد بن منصور في سننه، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، قال: وقى رسول الله ﷺ طلحة بيده، فأصيبت أصبعه، فقال: حسن، فقال رسول الله ﷺ: «لو قال: بسم الله، لدخل الجنة والناس ينظرون». وهذا الحديث معضل، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) زياد بن السكن بن رافع بن امرىء القيس، الأنصاري، قتل يوم أحد. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ١/٥٦٥.

٨٧٩ـ كتاب السنن: ٢/٣/٣٣١.

قلت: رواه النسائي عن أبي الزبير، عن جابر. المجتبى: ٦/٢٩ ــ ٣٠.

وذكره الحافظ في الفتح، وسكت عنه: ٧/٣٦١، وفيه عنعنة أبي الزبير، وهي لا تقبل إلا إذا روى عنه ليث بن سعد وهنا الراوي غيره. وقال الذهبي: رواته ثقات. سير أعلام النبلاء: ١/٢٧.

٨٨٠ ــ وروى ابن المبارك، عن محمد بن سعد[١]، أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة[٢]، قال: قال رسول الله ﷺ: من ينظر لي ما فعل سعد بن الربيع[٣]؟ فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله، قال: فخرج يطوف في القتلى حتى وجد سعداً جريحاً قد أثبت بآخر رمق، فقال: يا سعد إن رسول الله ﷺ أمرني أن أنظر أمن الأحياء أنت أم من الأموات؟ قال: فإني في الأموات، أبلغ رسول الله ﷺ مني السلام، وقل له: إن سعداً يقول لك: جزاك الله عنا خير ما جزى نبياً عن أمته، وأبلغ قومك عني السلام، وقل لهم: إن سعداً يقول لكم: لا عذر لكم عند الله إن خلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف. وهذا مرسل، والقصة كانت يوم أحد ذكرها أصحاب المغازي وغيرهم[٤].

٨٨١ ــ وخرّجه البيهقي في الدلائل متصلاً، عن خارجة بن زيد بن

٨٨٠ــ كتاب الجهاد: ١/١٠٨ ــ ١٠٩.

قلت: رواه الحاكم في المستدرك: ٣/٢٠١، من طريق ابن إسحق أن عبد الله بن عبد الرحمن حدثه، عن أبيه، مرفوعاً، وسكت عنه الحاكم ولم أعرف حال شيخ الحاكم، وبقية رجاله ثقات.

وقال الذهبي: مرسل.

ولم أدر وجه إرساله، وعبد الرحمن صحابي، بدري، إلا أن يكون عبد الله لم يسمع من أبيه، والظاهر سماعه منه.

(١) محمد بن سعد، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: مجهول. الجرح والتعديل: ٧/٢٦١.

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، المازني، الأنصاري من أهل المدينة، سمع أبا سعيد الخدري. الثقات لابن حبان: ٥/١٣.

(٣) سعد بن الربيع بن عمرو، الأنصاري، الخزرجي، أحد نقباء الأنصار، استشهد بأحد، انظر: الإصابة: ٢/٢٦ ــ ٢٧.

(٤) انظر: موطأ مالك: ٢/٤٦٥ ــ ٤٦٦؛ وسنن سعيد بن منصور: ٢/٣/٣٢٨.

٨٨١ــ قلت رواه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. المستدرك: ٣/٢٠١.

ثابت[1]، عن أبيه، قال: بعثني النبـي ﷺ يوم أحد أطلب سعد بن الربيع فقال لي: إن رأيته فأقرئه مني السلام، وقل له: يقول لك رسول الله ﷺ: «كيف تجدك؟» فطفت بين القتلى، فأصبته في آخر رمق وبه سبعون ضربة، فأخبرته، فقال: على رسول الله / السلام، وعليك، قل له: يا رسول الله! أجد ريح الجنة [٩٥/ب] وقل لقومي الأنصار: لا عذر لكم عند الله، إن خلص إلى رسول الله ﷺ وفيكم شفر يطرف، قال: وفاضت نفسه.

٨٨٢ ــ وروى ابن المبارك أيضاً عن مِسْعَر، قال: حدثني سعد أنه مـر برجـل يوم الجسـر ــ يوم أبي عبيـد[2] ــ وقد قـطعت يـداه ورجـلاه، وهو يزحف، وهو يقول: ﴿مع الذين أنعم الله عليهم من النبييـن والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً﴾[3]. فقال بعض من مر عليه: من أنت؟ فقال: أنا امرؤ من الأنصار.

قال المؤلف عفا الله عنه: يوم الجسر المذكور، كان يوم بلاء وتمحيص أكرم الله فيه جمعاً من المسلمين بالشهادة، وكان من ملخص أمره أن أبا عبيد بن مسعود رضي الله عنه لما نزل بمن معه من المسلمين المرج[4] والعاقول[5] بعث إليه بهمان جاذويه[6]، إما أن تعبروا إلينا وندعكم والعبور، وإما أن تدعونا نعبر

---

(١) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد، المدني، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة مائة، وقيل: قبلها، ع. التقريب: ص ٨٧.

٨٨٢ــ الجهاد لابن المبارك: ١٣٣/٢.

(٢) أبو عبيد: هو ابن مسعود بن عمرو الثقفي، ويوم الجسر المعروف بجسر أبي عبيد، كان في آخر شهر رمضان أو أول شوال، من سنة ثلاث عشرة. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ١٢٤/٤ ــ ١٢٥.

(٣) سورة النساء: آية ٦٩.

(٤) المرج: الفضاء، وقيل: المرج: أرض ذات كلأ ترعى فيها الدواب. لسان العرب: ١٨٨/٣.

(٥) العاقول: من النهر والوادي، والرمل: المعوج منه. الصحاح: ١٧٧٠/٥.

(٦) هو الذي ولّاه رستم قائداً للجيش، فقتله القعقاع بن عمرو التميمي بالقادسية سنة أربع عشرة. الكامل: ٤٣٨/٢، ٤٧٣ ــ ٤٧٤. وفي المخطوطة: جاروية، بالراء، والتصحيح من الكامل.

إليكم، فقال أبو عبيد: لا يكونون أجرأ على الموت منا. بل نعبر إليهم فعبر إليهم في منزل ضيق المطرد والمهرب فاقتتلوا، وأبو عبيد فيما بين الستة والعشرة آلاف حتى إذا كان آخر النهار تصافحوا بالسيوف، وكانت الخيول لا تقدم على الفيلة، فلما رأى أبو عبيد ذلك ترجل وترجل الناس، ثم قال لهم: اقصدوا الفيلة، وأتى الفيل الأبيض ولم يكن رآه قط وتعلق ببطانه[1] فقطعه، وفعل القوم مثله فما تركوا فيلاً إلا حطوا رحله وقتلوا أصحابه، وقتل من المشركين ستة آلاف في المعركة ثم ضرب أبو عبيد الفيل على خرطومه فقطعه.

ووقع عليه الفيل وخبطه[2] فقتله، فلما بصر به الناس تحت الفيل ضعفت نفوسهم ثم حاربوا الفيل حتى تنحى عنه واجتروه إليهم وركبهم أهل فارس، وأخذ اللواء سبعة من المسلمين كلهم يقتل فبادر عبد الله بن يزيد[3] الجسر فقطعه وجال المسلمون، ثم تموا على جولتهم حتى انتهوا إلى الجسر والسيوف تأخذهم من خلفهم فتهافتوا في الفرات فأصيب منهم بين قتيل وغريق أربعة آلاف وهرب ألفان، والله أعلم.

واعلم أن الجريح في سبيل الله لا يجد من ألم الجراح ما يجده غيره، فإنه قد صح في الحديث أن القتيل في سبيل الله لا يجد ألم القتل إلا كمسِّ القرصة[4]، وإذا كان هذا حال القتيل فكيف بما دونه من الجراح وهذا أمر مستقر[5] لا يجحده إلا من لم يجرب.

وما تقدم من أخبار الجرحى يؤيد ذلك مع أن العقل لا يستبعد ذلك، فإن سَوْرة الغضب والحمية إذا اشتدت وحكمت وجد الإنسان في نفسه من الشدة

---

(١) البطان للقتب: الحزام الذي يجعل تحت بطن البعير، انتهى. الصحاح: ٥/٢٠٧٩.

(٢) الخبط: الضرب، انتهى. المصباح: ص ١٦٣.

(٣) هو عبد الله بن يزيد بن حصين، الأنصاري، الخطمي، بفتح المعجمة، وسكون المهملة، صحابي صغير، ولي الكوفة لابن الزبير، ع. التقريب: ص ١٩٣ ــ ١٩٤. انظر: الإصابة أيضاً: ٢/٣٨٢ ــ ٣٨٣.

(٤) تقدم تخريجه برقم: ٦٣.

(٥) في المخطوطة: مستقراً، في جميع النسخ.

والقوة والصبر والاحتمال وقلة المبالاة بالمكروه وعدم الإحساس بالألم ما لم يكن يجده قبل ذلك/ ، حتى ربما يقع بين المتخاصمين بالشِّجَاج المؤلمة والجراح البالغة [٩٦/أ] ولا يحسون بذلك إلا بعد انفصالهم مما هم فيه هذا وكل منهم مجتهد في الدفع عن نفسه كاره للموت أن ينزل به فكيف بمن يشتد غضبه لله ويخرج عن نفسه إلى الله ويتمنى الشهادة عند الله ويعد ما أصابه من فضل الله ويشهد بقوة نور الإيمان ما أعد الله للشهداء والجرحى في سبيله من الفضل الجزيل شهوداً محققاً لا علماً مجرداً.

٨٨٣ ــ كما قال أنس بن النضر في وقعة أحد: واهاً لريح الجنة إني لأجد ريحها دون أحد ثم انغمس في المشركين حتى قتل.

ومن هذا ما نقل عن امرأةِ فتحِ الموصلي أنها عثرت فطار ظفرها فضحكت، فقيل لها: يذهب ظفرك وتضحكين، فقالت: إن حلاوة الأجر أذهبت عني مرارة الألم، أو نحو هذا.

وأعجب من هذا ما حكاه ابن شبيب الحراني في كتابه جامع الفنون، عن هشام ابن الكلبي[1]، أن حياشا[2] بن قيس القشيري لما شهد اليرموك قتل من العلوج خلقاً كثيراً، وقطعت رجله يومئذ وهو لا يشعر بقطعها، فلما انفصل الحرب جعل ينشدها وفيه يقول سوار[3] بن أوفى:

ومنا ابن عتاب وناشد رجله ومنا الذي أدى إلى الحي حاجبا

يعني حاجب بن زرارة، وهذا شيء لم يسمع مثله، والله أعلم.

واعلم أن الحور العين قد يتراءين للجريح المثخن لقربه من منزل الشهادة، ومن ذلك ما حكاه الإمام العارف سيدي عبد الله اليافعي رحمه الله

٨٨٣ــ رواه مسلم: رقم ١٩٠٣، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ١٥١٢/٣.

(١) هو ابن محمد بن السائب الكلبي، أبو المنذر، الأخباري، النسّابة العلّامة، وقال الدارقطني وغيره: متروك. انظر: ميزان الاعتدال: ٣٠٤/٤.

(٢) في (م): حبّاش.

(٣) في (م): سيار، بالياء.

تعالى[1] في كتابه روض الرياحين، عن بعضهم، قال: كنت في بلاد الروم فَصَحِبَنَا رجل فرأيناه لا يأكل ولا يشرب فقلت له ما رأيتك تأكل شيئاً من القوت منذ أحد عشر يوماً، فقال: إذا دنا فراقي منكم حدثتكم.

فلما دنا الفراق قلت له: حدثنا ما وعدتنا، قال: غزونا في أربع مائة فخرج علينا العدو فقتل أصحابي وجرحت أنا فكنت بين القتلى، فلما كان وقت الغروب أحسست برائحة فائحة من قبل الجو ففتحت عيني فإذا بِجَوَارٍ عليهن ثياب ما رأيت مثلها وفي أيديهن كأسات يصببن في أفواه القتلى فغمضت عيني حتى وصلن إلي، فقالت واحدة منهن، أصببن في حلق هذا، وعجلن قبل أن تغلق أبواب السماء فنبقى في الأرض، فقالت أخرى: أأسقيه وفيه رمق؟ فقالت لها الأخرى: لا بأس عليك يا أختي، فصبت في حلقي، فأنا منذ شربت ذلك الشراب لا أحتاج إلى طعام ولا شراب[2].

قال المؤلف وسيأتي في الباب الثامن والعشرين نظائر لهذه الحكاية إن شاء الله تعالى.

فائدة:

٨٨٤ ـ روى ابن عساكر بإسناده، عن كهيل الأزدي ـ وكانت له صحبة[3] ـ رضي الله عنه، قال: /أصيب الناس يوم أحد وكثرت فيهم [٩٦/ب] الجراحات فأتى رجل النبي ﷺ فقال: إن الناس قد كثرت فيهم الجراحات قال: «انطلق فقم على الطريق فلا يمر بك جريح إلا قلت: بسم الله شفاء الحي الحميد من كل حد وحديد أو حجر تليد[4]، اللهم اشف إنه لا شافي إلا أنت»، قال كهيل، فإنه لا يقيح ولا يدمى.

---

(١) عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاح اليافعي اليمني، ثم المكي، عفيف الدين، أبو السعادات وأبو عبد الرحمن، ولد قبل السبعمائة بسنتين أو ثلاث، وتوفي سنة ٧٦٨. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ٣٥٢/٢ ـ ٣٥٤.

(٢) روض الرياحين في حكايات الصالحين: ص ٣٦١، ط الثانية، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح بميدان الأزهر.

(٣) انظر: الإصابة: ٣٠٨/٣.

(٤) التليد: القديم. انظر: المصباح: ص ٧٦.

فائدة أخرى: مما جرب وصح أن القرطاس المحرق يقطع الدم المنبعث من الجراح الطرية الصعبة إلى الغاية، وكذلك برادة الأبنوس تسحق كالغبار وتذر على الجرح فتلحمه ولا يقيح، مجرب أيضاً، وحجر النار وهو: حجر القداحة إذا سحق كالغبار وذر على القروح الخبيثة العسرة الاندمال أبرأها، مجرب أيضاً صحيح، وإذا جعل على حرق النار الزيت الطيب، والملح المسحوق ناعماً سكن ألمه، ومنعه أن يتنفط[1] مجرب صحيح. ذكر هذا جميعه ابن السويدي في تذكرته، والله أعلم.

* * *

(١) النَّفَطُ: ماء يصير بين الجلد واللحم. انظر: المصباح: ص ٩١٨.

الباب الثالث والعشرون

في فضل من قتل كافراً في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾[1].

وقال تعالى: ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب﴾[2]، والآيات في مثل هذا كثيرة.

٨٨٥ ـ وفي صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً».

٨٨٦ ـ وعن أبي أيوب ـ خالد بن زيد ـ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره». رواه الطبراني، من طريق منبه بن عثمان، عن صدقة بن موسى ـ وهو السمين[3] ـ، ورواه الحاكم، من طريق معاوية بن يحيى

---

(١) سورة النساء: آية ٧٤.

(٢) سورة محمد: آية ٤.

٨٨٥ـ مسلم: رقم ١٨٩١، كتاب الإمارة، باب من قتل كافراً ثم سدد: ١٥٠٥/٣.

٨٨٦ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مصطفى بن بهلول والد محمد ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٢٧/٥ ـ ٣٢٨.

ـ المستدرك، كتاب الجهاد: ١١٩/٢. وقال الذهبي: قلت: معاوية ضعيف.

(٣) صدقة بن عبد الله السمين، أبو معاوية، أو أبو محمد، الدمشقي، ضعيف، من السابعة، مات سنة ست وثلاثين، ت س ق. التقريب: ص ١٥٢، ولعل ما في المخطوطة تحريف.

ـ وفيه ضعف ـ ، وقال: صحيح الإسناد.

٨٨٧ ـ وروى ابن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس[١]، عن أبيه[٢] وعمه[٣]، سمعهما يذكران، قالا: قال سلمان بن ربيعة[٤]: قتلت بسيفي هذا مائة مستلئم كلهم يعبد غير الله ما قتلت منهم رجلاً صبراً.

قال المؤلف عفا الله عنه: سلمان بن ربيعة هذا هو الباهلي مختلف في صحبته، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما في الصحابة. وخالف في ذلك ابن منده وغيره وهو أول من ولي قضاء الكوفة زمن عمر رضي الله عنه وكان يلي الخيل بها، لأن عمر رضي الله عنه كان قد ربط في كل مصر خيلاً كثيرة للجهاد، فكان بالكوفة أربعة آلاف فرس معدة لعدو يدهمهم، ثم ولي غزو أرمينية في زمن عثمان رضي الله عنه فاستشهد رضي الله عنه.

قوله: مستلئم، بهمزة مكسورة، أي: لابس لأُمته واللأمة بالهمزة الساكنة، هي: الدرع والمغفر ونحوهما.

٨٨٨ ـ وعن ابن سيرين، قال: استلقى البراء بن مالك رضي الله عنه على ظهره فترنم، فقال له أنس: أذكر الله يا أخي. فاستوى جالساً وقال: أي أنس ابن أبي! لا أموت على فراشي وقد قتلت مائة من المشركين مبارزة سوى ما شاركت في قتله. رواه عبد الرزاق/بإسناد صحيح[٥]. [٩٧/أ]

٨٨٧ـ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٣٢٠.

(١) عبد الله بن إدريس، تقدم.

(٢) إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ثقة، من السابعة. تقريب التهذيب: ص ٢٥.

(٣) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الزعافري، بزاي مفتوحة ومهملة وكسر الفاء؛ أبو يزيد الكوفي الأعرج، عم عبد الله بن إدريس، ضعيف، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين. تقريب التهذيب: ص ٩٧.

(٤) سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو بن سهم الباهلي، أبو عبد الله سلمان الخيل، يقال: له صحبة، ولاه عمر قضاء الكوفة، غزا أرمينية في زمن عثمان فاستشهد. تقريب التهذيب: ص ١٣٠. وانظر: الجرح والتعديل: ٤/٢٩٧.

٨٨٨ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع: ٩/٣٢٤، ولم أجده في مصنف عبد الرزاق.

٨٨٩ ــ ورواه ابن أبي شيبة، عن مصعب بن سليم[1]، عن أنس رضي الله عنه، قال: تمثل البراء ببيت من الشعر فقلت له: أي أخي تمثلت ببيت شعر لعله آخر شيء تكلمت به، قال: لا أموت على فراشي، لقد قتلت من المشركين والمنافقين مائة رجل إلا رجلاً».

قال المؤلف: البراء بن مالك هذا هو أخو أنس بن مالك شهد أحداً وما بعدها.

٨٩٠ ــ وقد صح عنه من غير ما طريق أنه قتل مائة مبارز.

٨٩١ ــ وقيل: كان عمر يكتب لا تستعملوا البراء على جيش فإنه مهلكة من المهالك يقدم بهم.

٨٩٢ ــ ويوم مسيلمة احتمل في ترس على الرماح واقتحم إليهم، فقاتل وفتح الباب وجرح يومئذ بضعاً وثمانين جرحاً.

٨٩٣ ــ وقد روى الطبراني وغيره، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «رب أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له، لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك».

٨٩٤ ــ وقال المسلمون له يوم تُسْتَر[2]: أقسم على ربك، فقال: أقسم

---

(١) مصعب بن سليم الأسدي مولى آل الزبير، يقال له: الزهري، كوفي صدوق، من الخامسة، تقريب التهذيب: ص ٣٣٨.

٨٨٩ــ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد: ٣١٢/٥.

٨٩٠ــ رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي المستدرك: ٢٩١/٣.

٨٩١ــ رواه الحاكم في المستدرك: ٢٩١/٣.

٨٩٢ــ ذكره الحافظ في الإصابة: ١٤٣/١.

٨٩٣ــ رواه الترمذي في المناقب، وقال: هذا حديث حسن غريب: ٣٥٥/٥.

ــ والحاكم في المستدرك، وقال: هذا صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي: ٢٩١/٣ ــ ٢٩٢.

(٢) تستر بالضم ثم السكون وفتح التاء الأخرى وراء، أعظم مدينة بخوزستان اليوم، وهو تعريب شوشتر. معجم البلدان: ٢٩/٢.

عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وألحقتني بنبيك، فحمل وحمل الناس معه، فانهزم الفرس وقتل البراء رضي الله عنه[1].

٨٩٥ ـ وروى ابن أبي شيبة بإسناده، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: لما بعث أبو موسى على البصرة، كان ممن بعث معه البراء، وكان من وزرائه وكان يقول له: اختر من عملي، فقال البراء: أو معطي أنت ما سألتك، قال: نعم، قال: أما إني لا أسألك إمارة مصر ولا جباية، ولكن أعطني قوسي وفرسي ورمحي وسيفي ودرعي والجهاد في سبيل الله، فبعثه على جيش فكان أول من قتل.

٨٩٦ ـ وعن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال ـ يوم حنين ـ : «من قتل قتيلاً فله سلبه»، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم. رواه أبو داود.

(وأحاديث الجرحى والشجعان كثير وسيأتي منها جملة متفرقة في باقي الكتاب إن شاء الله تعالى)[2].

وروى أبو الحسن المرادي في أربعينه في الجهاد، بإسناده، عن علي بن بكار، قال: لقد رأيت رجلا ببلاد الروم وإن أمعاه على قربوس سرجه فأدخلها بطنه ثم شد بطنه بعمامة ثم قاتل فقتل بضعة عشر علجاً.

* * *

---

(١) وذلك سنة عشرين. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ١/١٣٩.

٨٩٥ـ المصنف، الجهاد: ٥/٣١٢.

٨٩٦ـ أبو داود، كتاب الجهاد، باب في السلب يعطى القاتل: ٣، ١٦٢، رجاله رجال الصحيح.

ـ رواه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرك: ٣/٢٩٢.

(٢) ما بين القوسين مكتوب في (ط) و(ع) و (م) في آخر الباب.

الباب الرابع والعشرون

في فضل انغماس الرجل الشجيع أو الجماعة القليلة في العدو الكثير رغبة في الشهادة ونكاية في العدو

قال الله تعالى: ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، والله مع الصابرين﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾[2].

معنى يشري، أي: يبيع.

ومنه قوله تعالى: ﴿وشروه بثمن بخس﴾[3] أي: باعوه وقد اختلف العلماء في هذه الآية، فقيل: إنها نزلت في صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه، وكان رجلاً من بني النمر بن قاسط فسبي صغيراً إلى الروم فتغير لسانه، ثم كان مملوكاً لعبد الله بن جدعان فأعتقه، وقيل: بل هرب من الروم فقدم مكة وحالف ابن جدعان.

ثم آمن بالله وصدّق بالنبي ﷺ وأقبل مهاجراً إليه، فاتبعه نفر من قريش فنزل عن راحلته وانتشل ما في كنانته/وأخذ قوسه، وقال: لقد علمتم أني من [٩٧/ب] أرماكم، وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرميكم بكل سهم في كنانتي ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء، ثم افعلوا ما شئتم، قالوا: لا نتركك تذهب

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٤٩.

(٢) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

(٣) سورة يوسف: آية ٢٠.

عنا غنياً وقد جئتنا صعلوكاً. ولكن دلنا على مالك بمكة ونخلي عنك وعاهدوه على ذلك ففعل، فلما قدم على رسول الله ﷺ نزلت: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾[1]، الآية. فقال له رسول الله ﷺ: «ربح البيع أبا يحيى»، وتلا عليه الآية.

٨٩٧ ــ ذكر هذه القصة بنحوه الإمام أبو محمد بن أبي حاتم في تفسيره، من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب.

٨٩٨ ــ ورواه الإمام أبو بكر بن المنذر، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب[2] عن عكرمة، مختصراً.

٨٩٩ ــ ورواه أيضاً عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بنحوه.

وذكر، أن الذي أدرك صهيباً بطريق المدينة، قنفذ ابن عمير بن جدعان.

قال المؤلف: ثم أسلم قنفذ هذا في زمن النبي ﷺ، وولاه عمر مكة، ثم عزله[3].

وقد روى قصة صهيب هذه جماعة من المفسرين غير من ذكرناه، منهم ابن مردويه، والواحدي، والقرطبي[4]، وغيرهم.

قال الحافظ ابن كثير الدمشقي في تفسيره: وأما الأكثرون، فحملوا ذلك، على أنها نزلت في كل مجاهد في سبيل الله، كما قال الله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾[5].

٩٠٠ ــ ولما حمل هشام بن عامر[6]، بين الصفين، أنكر عليه بعض

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

٨٩٧ــ تفسير ابن أبي حاتم، لوحة: ١٤٢/١/ب و١٤٣/أ.

(٢) أيوب بن أبي تميمة، كيسان، السختياني، بفتح المهملة بعدها معجمة، ثم مثناة، ثم تحتانية، وبعد الألف نون، أبو بكر، البصري، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، ع. التقريب: ص ٤١.

(٣) انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٢٨٠.

(٤) تفسير القرطبي: ٣/٢٠ ــ ٢١، ط الثانية، دار الكتب المصرية.

(٥) سورة التوبة: آية ١١١.

(٦) هشام بن عامر بن أمية بن الحسحاس، الأنصاري، كان يسمى في الجاهلية شهاباً، =

الناس، فرد عليهم عمر بن الخطاب، وأبو هريرة، وغيرهما، وتلوا هذه الآية: ﴿ومن الناس من يشري نفسه﴾[1]، انتهى[2].

٩٠١ – وروى ابن أبي حاتم في تفسيره، عن عكرمة، أوسعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾[1]، قال: أي قد شروا أنفسهم من الله بالجهاد في سبيله، والقيام بحقه، حتى هلكوا على ذلك، يعني: السرية[3].

٩٠٢ – وروى ابن المبارك، وابن أبي شيبة، عن مدرك بن عوف الأحمسي[4]، قال: كنت عند عمر رضي الله عنه، إذ جاءه رسول النعمان بن مقرن[5]، فسأله عمر عن الناس، فقال: أصيب فلان، وفلان، وآخرون لا أعرفهم، فقال عمر رضي الله عنه: لكن الله يعرفهم، فقال: يا أمير المؤمنين! ورجل شرى نفسه، فقال مدرك بن عوف: ذاك والله خالي يا أمير المؤمنين، زعم الناس أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب أولئك، ولكنه ممن اشترى الآخرة بالدنيا.

٩٠٣ – ورواه البيهقي أيضاً في السنن، وفيه: إن الرجل الذي شرى نفسه، كان يوم نهاوند.

= فسماه النبي ﷺ، هشاماً، وسكن البصرة، ومات بها. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٥٩٦.

(١) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ١/٢٤٧.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم: ١/٤٣/أ.

٩٠٢ـ المصنف: ٥/٣٠٣، وسنده صحيح.
ولم أجده في كتاب الجهاد، لابن المبارك.

(٤) مدرك بن عوف، البجلي، الأحمسي، مختلف في صحبته. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/٤٣٤.

(٥) النعمان بن مقرن بن عائذ، أبو عمرو، أو أبو الحكيم، المزني، صحابي مشهور، استشهد بنهاوند، سنة إحدى وعشرين، ع. التقريب: ص ٣٥٩ ـ ٣٥٩.

٩٠٣ـ السنن الكبرى: ٩/٤٦.

٩٠٤ ــ وعن ابن عون[(١)]، عن محمد، قال: جاءت كتيبة، من قبل المشرق، من كتائب الكفار، فلقيهم رجل من الأنصار، فحمل عليهم، فخرق الصف، حتى خرج، ثم كر راجعاً، فصنع مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً، فإذا سعد بن هشام[(٢)]، يذكر ذلك لأبي هريرة، فتلا هذه الآية: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾[(٣)]. رواه ابن أبي شيبة، عن ابن أبي عدي[(٤)]، عنه.

٩٠٥ ــ وروى ابن أبي حاتم، من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير[(٥)] ــ وفيه مقال ــ /عن اسرائيل[(٦)]، عن طارق بن عبد الرحمن[(٧)]، عن قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة، قال: كنا في غزاة، فتقدم رجل، فقاتل حتى قتل، فقالوا: ألقى هذا بيده إلى التهلكة، فكتب فيه إلى عمر، فكتب عمر رضي الله عنه: ليس كما قالوا، هو من الذين قال الله فيهم: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾[(٨)]. [٩٨/أ]

٩٠٤ــ المصنف: ٣٢٢/٥.

(١) عبد الله بن عون بن أرطبان، أبوعون، البصري، ثقة ثبت فاضل، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ع. التقريب: ص ١٨٤.

(٢) سعد بن هشام بن عامر، الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة، استشهد بأرض الهند، ع. التقريب: ص ١١٩.

(٣) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

(٤) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجده، وقيل: هو إبراهيم أبو عمر البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ع. التقريب: ص ٢٨٨.

(٥) محمد بن عبد الله بن الزبير، الأسدي، أبو أحمد الزبيري، الكوفي، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، ع. التقريب: ص ٣٠٤.

(٦) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، الهمداني، أبويوسف، الكوفي، ثقة تكلموا فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل: بعدها، ع. التقريب: ص ٣١.

(٧) طارق بن عبد الرحمن، البجلي، الأحمسي، الكوفي، صدوق له أوهام، من الخامسة، ع. التقريب: ص ١٥٦.

(٨) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

٩٠٦ ـ وخرّج الحاكم، وابن أبي حاتم ـ أيضاً ـ، عن أبي إسحق، عن البراء رضي الله عنه، قال: قال له رجل: يا أبا عمارة! قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة﴾[1]، أهو الرجل يلقى العدو فيقاتل حتى يقتل؟ قال: لا، ولكنه الرجل يذنب الذنب، فيقول: لا يغفره الله لي، قال الحاكم: صحيح على شرطهما.

٩٠٧ ـ ورواه ابن مردويه في تفسيره، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي إسحق السبيعي، قال: قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنه: إن حملت على العدو وحدي فقتلوني أكنت ألقيت بيدي إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله: ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك﴾[2]. إنما هذه في النفقة.

٩٠٨ ـ وفي رواية لابن عساكر وغيره في هذا الحديث، قال أبو إسحق سمعت البراء وسأله رجل عن الآية: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[3]، هو الرجل يحمل على الكتيبة وهم ألف والسيف بيده؟ قال: لا، ولكنه رجل يصيب الذنب فيلقي بيده، ويقول: لا توبة لي.

٩٠٩ ـ وعن أبي عمران، قال: كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً من الروم، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم وأكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر وعلى الجماعة فضالة بن عبيد، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل بينهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقي بيده إلى

٩٠٦ـ المستدرك، كتاب التفسير: ٢/٢٧٥ ـ ٢٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٢٨/ب.

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥.

(٢) سورة النساء: آية ٨٤.

(٣) سورة البقرة: آية ١٩٥.

٩٠٩ـ تقدم برقم: ٣٨١، عن أبي داود، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، واللفظ لأبي داود.

ـ سنن الترمذي، أبواب التفسير، تفسير سورة البقرة: ٤/٢٨٠.

ـ وتفسير ابن جرير: ٣/٥٩٠ ـ ٥٩١، تخريج أحمد محمد شاكر، والحديث صحيح.

التهلكة، فقام أبو أيوب رضي الله عنه فقال: أيها الناس: إنكم لتؤولون هذا التأويل، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه، فقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ﷺ، إن أموالنا قد ضاعت وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلما أقمنا في أموالنا وأصلحنا ما ضاع منها. فأنزل الله تعالى على نبيه ما يرد علينا ما قلنا: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ وكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وَتَرْكَنَا الغزو، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله، حتى دفن بأرض الروم. رواه أبو داود، والترمذي وهذا لفظه، وقال: حسن صحيح، والنسائي، وعبد بن حميد[1] وابن جرير في تفسيرهما، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وقال البيهقي في السنن: باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو، استدلالاً بجواز التقدم على الجماعة وإن كان الأغلب أنها ستقتله، ثم روى حديث أبي عمران المذكور وغيره[2].

٩١٠ ـ وروي بإسناد صحيح، عن مجاهد، قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن مسعود وخباباً سرية، وبعث دحية[3] سرية وحده.

٩١١ ـ قال: وقال الشافعي رضي الله عنه: تخلف رجل من/الأنصار [٩٨/ب] عن أصحاب بئر معونة، فرأى الطير عكوفاً على مقتلة أصحابه، فقال لعمرو بن أمية[4]: سأقدم على هؤلاء العدو، فيقتلوني، ولا أتخلف عن مشهد قتل فيه

---

(١) عبد بن حميد بن نصر، الكسي، بمهملة، أبو محمد، قيل: اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان، وغير واحد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وأربعين، خت م ت. التقريب: ٢٢٣.

(٢) السنن الكبرى: ٩/٩٩.

٩١٠ـ السنن الكبرى: ٩/١٠٠.

(٣) دحية بن خليفة بن فروة، الكلبي، صحابي جليل، نزل المزة، ومات في خلافة معاوية، د. التقريب: ص ٩٧.

٩١١ـ السنن الكبرى: ٩/١٠٠.

(٤) عمر بن أمية بن خويلد، الضمري، صحابي مشهور، مات في خلافة معاوية، ع. التقريب: ص ٢٥٧.

أصحابنا، ففعل، فقتل، فرجع عمرو بن أمية، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال فيه قولاً حسناً، ويقال: قال لعمرو: «فهلا تقدمت؟».

٩١٢ ــ وبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أميـة، ورجلاً من الأنصـار سرية، وبعث عبد الله بن أنيس[١] سرية وحده، انتهى.

٩١٣ ــ وروى غير واحد، عن القاسم بن مخيمرة أحد أئمة التابعين وأعلامهم، أنه قال في قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[٢]، قال: التهلكة، ترك النفقة في سبيل الله، ولو حمل الرجل على عشرة آلاف لم يكن بذلك بأس.

٩١٤ ــ وروى ابن أبي شيبة بإسناد جيد، عن مجاهد، قال: إذا لقيت العدو فانهد[٣]، فإنما نزلت هذه الآية في النفقة.

٩١٥ ــ وقد روى نحو هذا عن حذيفة.

٩١٦ ــ وابن عباس رضي الله عنهم.

٩١٧ ــ وعن عكرمة.

٩١٨ ــ والحسن.

٩١٩ ــ وعطاء.

٩١٢ـ السنن الكبرى: ٩/١٠٠.

(١) عبد الله بن أنيس، الجهني، أبو يحيى، المدني، حليف الأنصار، صحابي، شهد العقبة، وأحداً، ومات بالشام، في خلافة معاوية سنة أربع وخمسين، ووهم من قال: سنة ثمانين، بخ م ٤. التقريب: ص ١٦٨.

(٢) سورة البقرة: آية ١٩٥.

٩١٤ـ المصنف: ٥/٣٣١.

(٣) وَنَهَدَ إلى العدو ينهد بالفتح: نهض. لسان العرب: ٤/٤٤٠ ــ ٤٤١.

٩١٥ـ سنن سعيد بن منصور: ٢/٣/١٦٦، وأخرجه ابن جرير في تفسيره: ٣/٥٨٣، تحقيق أحمد شاكر.

٩١٦ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٣/٥٨٤.

٩١٧ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٣/٥٨٤، ٥٨٦.

٩١٨ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٣/٥٨٥، ٥٨٦.

٩١٩ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٣/٥٨٦.

٩٢٠ ــ وسعيد بن جبير.

٩٢١ ــ والضحاك.

٩٢٢ ــ والسدي.

٩٢٣ ــ ومقاتل.

وغيرهم[1].

٩٢٤ ــ وفي الصحيحين، عن يزيد بن أبي عبيد[2]، قال: قلت لسلمة ابن الأكوع رضي الله عنه: على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت.

٩٢٥ ــ وفي الصحيحين ــ أيضاً ــ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: غاب عمي أنس بن النضر، عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله! غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لَئِنِ الله أشهدني قتال المشركين، ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد، وانكشف المسلمون، فقال: اللهم أعتذر إليك، مما صنع هؤلاء ــ يعني أصحابه ــ وأبرأ إليك، مما صنع هؤلاء ــ يعني المشركين ــ ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ! الجنة

٩٢٠ــ أخرجه ابن جرير في تفسيره، رواية عن ابن عباس وليس قولاً له: ٥٨٤/٣.

٩٢١ــ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٥٨٧/٣.

٩٢٢ــ أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٥٨٦/٣.

٩٢٣ــ أخرجه البغوي في تفسيره: ٤٣٨/١، المطبوع مع تفسير ابن كثير مطبعة المنار بمصر.

(١) أخرج سعيد بن منصور عن مجاهد: ١٦٦/٣/٢؛ وابن جرير في تفسيره: ٥٨٣/٣.

(٢) يزيد بن أبي عبيد، الأسلمي، مولى سلمة بن الأكوع، ثقة، من الرابعة، مات سنة بضع وأربعين، ع. التقريب: ص ٣٨٣.

٩٢٤ــ فتح الباري: رقم ٤١٦٩، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، ٤٤٩/٧؛ ورقم ٧٢٠٦، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس: ١٩٣/١٣.

ــ مسلم: رقم ١٨٦٠، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش: ١٤٨٦/٣.

٩٢٥ــ فتح الباري: رقم ٢٨٠٥، كتاب الجهاد: ٢١/٦؛ ورقم ٤٠٤٨، كتاب المغازي، باب غزوة أحد: ٣٥٤/٧ ــ ٣٥٥.

ــ مسلم: رقم ١٩٠٣، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ١٥١٢/٣.

ورب النضر، إني أجد ريحها دون أحد، قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس: فوجدنا به، بضعاً وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح، أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل، وقد مثل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه، فقال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه، وفي أشباهه من المؤمنين: ﴿رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾[1] إلى آخر الآية. هذا لفظ البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من خير معاش الناس لهم، رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله، يطير على متنه، كلما سمع هيعة، أو فزعة طار عليه، يبتغي القتل، أو الموت، مَظانَّه»[2]. رواه مسلم.

٩٢٦ ــ وأبو عوانة في صحيحه، ولفظه: «يأتي على الناس زمان أحسن الناس فيهم، رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، كلما سمع بهيعة استوى على متنه، ثم طلب الموت، مظانه». الحديث.

وموضع الاستدلال منه لهذا الباب، قوله: يبتغي القتـل، أو الموت، مظانه.

وتقدم حديث عمير بن الحمام، وقوله: لئن أنا حييت، حتى آكلَ تمراتي هذه، إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتل، حتى قتل[3].

٩٢٧ ــ وروى ابن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، أنـا محمد/بن إسحق، عن عاصم بن عمر بن قتـادة[4]، قال: قـال معاذ بن عُفـراء[5]:

---

(١) سورة الأحزاب: آية ٢٣.

(٢) تقدم برقم: ٦٧١.

٩٢٦ــ مسند أبي عوانة: ٥/٥٩.

(٣) تقدم برقم: ١٩٥.

٩٢٧ــ المصنف: ٥/٣٣٨.

(٤) عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان، الأوسي الأنصاري، أبو عمرو المدني، ثقة عالم بالمغازي، من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة، ع. تقريب التهذيب: ص ١٥٩ ــ ١٦٠.

(٥) معاذ بن الحارث بن رفاعة، الأنصاري، النجاري، المعروف بابن عفـراء، بضم المهملة، وسكون الفاء، وهي أمة، صحابي، عاش إلى خلافة علي، وقيل: بعدها، وقيل: بل استشهد في زمن النبـي ﷺ، س. التقريب: ص ٣٤٠.

يا رسول الله ما يضحك الرب من عبده؟ قال: غمسه يده في العدو حاسراً، قال: فألقى درعاً كانت عليه وقاتل حتى قتل رضي الله عنه.

قال المؤلف: كذا جاء في رواية ابن أبي شيبة، عن يزيد، والمشهور في سيرة ابن إسحق وغيرها أن الذي فعل ذلك عوف بن عفراء[1] أخو معاذ بن عفراء، وعفراء[2] أمهما، وعوذ[3] ومعوذ[4] أخواهما والكل من عفراء، وأبوهم الحارث بن رفاعة النجاري، بدري، والله أعلم.

٩٢٨ ــ وخرّج الطبراني في الكبير بإسناد حسن، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ثلاثة يحبهم الله ويضحك إليهم، ويستبشر بهم، الذي إذا انكشفت فئة قاتل وراءها بنفسه، فإما أن يقتل وإما أن ينصره الله، ويكفيه، فيقول الله: انظروا إلى عبدي هذا كيف صبر لي بنفسه، والذي له امرأة حسنة وفراش لين حسن فيقوم من الليل، فيقول: يذر شهوته ويذكرني ولو شاء رقد، والذي إذا كان في سفر وكان معه ركب فسهروا ثم هجعوا[5] فقام في السحر في ضراء وسراء».

٩٢٩ ــ وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «عجب

---

(١) عوف بن عفراء، وهو عوف بن الحارث بن رفاعة، النجاري، الأنصاري، شهد بدراً مع أخويه، وقتل شهيداً. انظر: الاستيعاب على هامش الإصابة: ٣/١٣١.

(٢) هي: عفرا بنت عبيدة بن ثعلبة، صحابية لها سبعة أولاد، شهدوا كلهم بدراً مع النبي ﷺ. انظر: الإصابة: ٤/٣٦٤.

(٣) وعوذ، هو عوف نفسه. انظر: الإصابة: ٣/٤١، وصنيع المؤلف أنه يرى أن عوذاً غير عوف.

(٤) معوذ بن الحارث الأنصاري، استشهد يوم بدر. انظر: الإصابة: ٣/٤٥٠.

٩٢٨ــ قال الهيثمي: ورجاله ثقات، انتهى. مجمع الزوائد: ٢/٢٥٥.

(٥) الهجوع: النوم بالليل. انظر: المصباح: ص ٦٣٤.

٩٢٩ــ المسند: ٦/٢٢، برقم ٣٩٤٩، قال الشيخ أحمد محمد شاكر: إسناده صحيح.

ــ والمصنف، الجهاد: ٥/٣١٣.

ــ وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٢/٢٥٥.

=

ربنا من رجلين، رجل ثار عن وطأته ولحافه من بين أهله وحبه إلى صلاته، فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي ثار عن فراشه ووطأته من بين حبه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي، ورجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه وعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع، فرجع حتى يهريق دمه، فيقول الله: انظروا إلى عبدي رجع رجاء فيما عندي وشفقة مما عندي حتى يهريق دمه». رواه أحمد، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، ورواه أبو داود، والحاكم باختصار، وقال: صحيح الإسناد، وبوّب عليه أبو داود: باب في الرجل يشري نفسه.

قال المؤلف: ولو لم يكن في الباب إلا هذا الحديث الصحيح لكفانا في الاستدلال على فضل الانغماس، والله أعلم.

٩٣٠ ــ وعن زيد بن ظبيان، يرفعه إلى أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ قال: «ثلاثة يحبهم الله، فذكر أحدهم كرجل كان في سرية فلقوا العدو فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له». رواه ابن أبي شيبة، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٩٣١ ــ ورواه ابن المبارك، إلا أنه قال: «رجل كان في فئة أو سرية فانكشف أصحابه، فنصب نفسه ونحره حتى قتل أو يفتح له».

٩٣٢ ــ وعن ليث بن أبي سليم، قال: بلغنا أن الرجل إذا كان في فئة فلقي العدو فانهزم أصحابه وصبر هو حتى يهراق دمه أو يفتح له أن الله يقول للملائكة: انظروا إلى عبدي كيف صبر نفسه لي، وعزتي وجلالي لأكرمن مثواه،

= ــ والطبراني في الكبير: ١٠/٢٢١ برقم: ١٠٣٨٣.
ــ وموارد الظمآن: ص ١٦٨.
ــ وسنن أبي داود، كتاب الجهاد: ٣/٤٢.
ــ والمستدرك: ٢/١٢، ووافقه الذهبي.

٩٣٠ــ المصنف، كتاب الجهاد: ٥/٢٨٩.
ــ والمستدرك، كتاب الجهاد، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: صحيح: ٢/١١٣، ونقل المؤلف تصحيح الحاكم ولم أجده في النسخة التي عندي.

٩٣١ــ كتاب الجهاد: ١/٨٤ ــ ٨٥.

فيعطى في الجنة مسيرة مائة عام، إنّ قصراً من قصوره ظاهره من ذهب أحمر، وباطنه من زمرد[1] أخضر، ونظام شرفاته اللؤلؤ، في كل قصر سبع مائة غرفة في كل غرفة/زوجة من الحور العين. ذكره في شفاء الصدور. [٩٩/ب]

٩٣٣ ــ وعن يحيى بن أبي كثير، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الشهداء الذين يلقون في الصف فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك يتلبطون في الغرف العلا من الجنة، يضحك إليهم ربك، إن ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم». رواه ابن المبارك، عن الأوزاعي، عنه، وهو معضل، وقد رواه غيره متصلاً، ويأتي إن شاء الله.

٩٣٤ ــ وعن مسروق[2]، قال: قلنا عند عمر رضي الله عنه: هنيئاً لمن يرزقه الله الشهادة فقال: ما تعدون الشهادة؟ قال: الغزو في سبيل الله عز وجل قال: إن ذلك لكثير، قال: فمن الشهيد؟ قال: الذي يحتسب نفسه. رواه ابن المبارك، عن مجالد ــ وفي توثيقه خلاف ــ عن الشعبي، عنه.

٩٣٥ ــ وعن هزان بن مالك[3]، قال: قال لي كعب: ألا أنبئك يا هزان بن مالك بأفضل الشهداء عند الله عز وجل يوم القيامة؟ قال: بلى، قال: المحتسب بنفسه، ثم قال: ألا أنبئك يا هزان بن مالك بالذين يلونهم؟ قلت: بلى، قال: من غرق في بحره، ثم قال: ألا أنبئك يا هزان بن مالك بأقل أهل الجنة أجراً؟ قلت بلى، قال: من لم يدرك إلا الركعة الأخيرة، ثم قال: والله

---

(١) الزمرد: حجر أخضر اللون، شديد الخضرة شفاف، وَأَشَدُّ خُضْرَة أجوده، وأصفاه جوهراً. المعجم الوسيط: ٤٠١/١.

٩٣٣ــ الجهاد: ٨٥/١.

٩٣٤ــ كتاب الجهاد: ١٣٢/٢.

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك، الهمداني، الوادعي، أبو عائشة، الكوفي، ثقة، فقيه، عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين، ويقال: ثلاث وستين، ع. التقريب: ص ٣٣٤.

٩٣٥ــ كتاب الجهاد: ٨٦/١، ط الجديدة.

(٣) في كتاب الجهاد: هزاز.

ما ينظر الناس إلى الشهداء يوم القيامة إلا هكذا، ثم رفع بصره إلى السماء. رواه ابن المبارك.

٩٣٦ ـ وخرّج أبو يعلى، والبيهقي في الشعب بإسنادهما، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم عن الأجود الأجود، الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل علم علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه لله عز وجل حتى يقتل».

٩٣٧ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن الحسن بن يحيى الخشني[1] ـ وفي توثيقه خلاف ـ، ثنا زيد بن واقد[2]، عن بسر بن عبيد الله[3]، عن واثلة بن الأسقع، قال: لما نزل خالد بن الوليد الصُفَّرَ، قال واثلة: ركبت فرسي ثم أقبلت أسير حتى انتهيت إلى باب الجابية، قال: فنزلت عن فرسي فمعكته[4]، ثم شددت عليه سرجه، ثم اعتمدت على رمحي، فسمعت صرير فتح باب الجابية، وإذا أنا بأناس قد خرجوا خرائين، فقلت: قبيح مني أن أحمل على رجل على مثل هذه الحالة فلم يكن إلا يسيراً، حتى خرجت خيل عظيمة فأمهلتها حتى إذا كانت فيما بيني وبين دير ابن أبي أوفى حملت عليهم من خلفهم، ثم كبرت فظنوا أنهم قد أحيط بمدينتهم، فانصرفوا راجعين، قال: وشددت على عظيمهم فدعسته[5] بالرمح فوقع، وضربت بيدي إلى برذونه[6]، فأخذت

٩٣٦ـ قال الهيثمي: وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٣/٩.

(١) الحسن بن يحيى الخشني بمعجمتين مضمومة ثم مفتوحة ثم نون، الدمشقي البلاطي، أصله من خراسان، صدوق كثير الغلط، من الثامنة، مات بعد التسعين، مد ق. تقريب التهذيب: ص ٧٢.

(٢) زيد بن واقد القرشي الدمشقي، ثقة، من السادسة، خ د س ق. تقريب التهذيب: ص ١١٤.

(٣) بسر بن عبيد الله، الحضرمي الشامي، ثقة حافظ، من الرابعة، ع. تقريب التهذيب: ص ٤٣.

(٤) المعك: الدلك، معكه في التراب يمعكه معكاً دلكه. لسان العرب: ٣٧٩/١٢.

(٥) الدعس: الطعن. القاموس: ٢١٥/٢.

(٦) البرذون: ضرب من الدواب يخالف الخيل العراب، عظيم الخفة، غليظ الأعضاء. المعجم الوسيط: ٤٨/١.

بلجامه ثم ركبته، فنظروا إلي، فلما رأوني وحدي، أشبلوا علي؛ فالتفت فإذا برجل قد ندر[1] بين أيديهم فرميت بالعنان على قربوس السرج، ثم عطفت عليه، فدعسته بالرمح فقتلته، ثم عدت إلى البرذون، فأتبعوني فالتفت، فإذا برجل قد ندر بين أيديهم، فألقيت العنان على قربوس السرج، ثم عطفت عليه فدعسته بالرمح فقتلته حتى واليت بين ثلاثة فلما رأوا ما أصنع/انطلقوا راجعين. [١٠٠/أ]

وأقبلتُ أسير حتى أتيت الصفر، فأتيت منزلي فربطت البرذون ونزعت عنه سرجه، ثم أتيت خالد بن الوليد فذكرت له ما صنعت وعنده عظيم الروم، قد كان خرج إليه يلتمس الأمان لأهل المدينة، فقال له خالد: هل علمت أن الله قد قتل فلاناً ــ يعني خليفته ــ قال بالرومية: متانوس ــ يعني: معاذ الله ــ فأقبل واثلة بالبرذون، فلما نظر إليه عظيم الروم عرفه، قال أتبيعني السرج؟ قال: نعم، قال: لك عشرة آلاف فقال خالد بن الوليد: بعه، قال واثلة لخالد: بعه أنت أيها الأمير، فباعه، قال: وسلم إلي سلبه ولم يأخذ منه شيئاً.

قوله: خرائين، أي: خرجوا لقضاء حوائجهم، إذ لم يكن لهم إذ ذاك مراحيض ولم يخرجوا متأهبين للقتال.

والصفر: بضم الصاد المهملة وفتح الفاء المشددة موضع بقرب دمشق بينهما دون مرحلة.

٩٣٨ ــ وخرّج ــ أيضاً ــ بإسناد جيد، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث[2] أنهم حاصروا دمشق، وانطلق رجل من أسد[3] شنوءة فأسرع إلى

(١) نَدِرَ: خرج وبرز. المعجم الوسيط: ٢/٩١٠.

(٢) عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، ولد على عهد رسول الله ﷺ، ومات أبوه في ذلك الزمان فعد لذلك في الصحابة، وقال العجلي: من كبار التابعين، خ د ق. التقريب: ص ١٩٨.

(٣) أسد: بفتح الهمزة وسكون السين المهملة أو الزاي، يقال: أزد نعمان وأزد سراة، سمي أزداً، أو أسداً لكثرة عطائه، من قولهم: أسدى إلي كذا، وأزدى إلي كذا، أو لأنه كان كثير النكاح، والأزد والأسد: النكاح، وشنوءة: بفتح الشين المعجمة، وضم النون، وفتح الهمزة. انظر: حاشية عبادة على شذور الذهب.

العدو وحده ليستقتل فعاب ذلك المسلمون عليه، ورفع حديثه إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو على جند من الأجناد، فأرسل إليه عمرو، فرده، فقال له عمرو: ﴿إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص﴾[1]، وقال الله: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[2]، فقال له الرجل: يا عمرو أذكرك الله ــ الذي وجدك رأس كفر فجعلك رأس الإسلام ــ أن تصدني عن أمر قد جعلته في نفسي، فإني أريد أن أمشي حتى يزول هذا، وأشار إلى جبل الثلج، فلم يزل يناشد عمراً حتى خلى عمرو سبيله، فانطلق حتى أمسى وجنح الليل قبل العدو، ثم رجع، فقال له المسلمون: الحمد لله الذي رجعك وأراك غير رأيك الذي كنت عليه، قال: فإني والله ما انثنيت عما كان في نفسي، ولكني رأيت المساء وخشيت أن أهلك بمضيعة، فلما أصبح غَدا إلى العدو وحده فقاتلهم حتى قتل رحمه الله.

قال المؤلف عفا الله عنه: قصة عمرو بن العاص مع هذا شبيهة بقصة سلمة بن الأكوع مع الأخرم الأسدي[3] رضي الله عنهما، وهو:

٩٣٩ ــ ما رواه أحمد، ومسلم، وغيرهما عن سلمة بن الأكوع، قال: قدمنا المدينة زمن الحديبية مع رسول الله ﷺ، فخرجت أنا ورباح ــ غلام[4] النبي ﷺ ــ بظهر رسول الله ﷺ، وخرجت بفرس لطلحة بن عبيد الله أريد أن أُنَدِّيَه[5] مع الإبل، فلما كان بغلس أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل

---

(١) سورة الصف: آية ٤.

(٢) سورة البقرة: آية ١٩٥.

(٣) هو محزر بن نضلة بن عبد الله، الأسدي، أبو نضلة ويعرف بالأخرم، فارس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انظر: الإصابة: ٣٦٨/٣.

(٤) هو رباح، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فكان يقوم بلقاحه، انظر: الإصابة: ٥٠٢/١.

(٥) أنديه: التندية، أن يورد الرجل الإبل والخيل، فتشرب قليلاً ثم يردها إلى المرعى ساعة، ثم تعاد إلى الماء، انتهى. النهاية لابن الأثير: ٣٧/٥ ــ ٣٨.

٩٣٩ــ المسند: ٥٢/٤ ــ ٥٣.

ورواه مسلم بطوله: رقم ١٨٠٧، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها: ١٤٣٣/٣ ــ ١٤٤١.

رسول الله ﷺ، فقتل راعيها، وخرج يطردها هو وأناس معه في خيل، فقلت: يا رباح، اقعد على هذا الفرس فألحقه بطلحة، وأخبر رسول الله ﷺ أنه قد أغير على سرحه[1]، قال: وقمت على تل[2]، فجعلت وجهي من قبل المدينة، ثم ناديت ثلاث مرات يا صباحاه[3]/. [١٠٠/ب]

قال: ثم أتبعت القوم معي سيفي ونبلي، فجعلت أرميهم وأعقر بهم[4] وذلك حين بَكَرَ الشَّجر[5]، فإذا رجع إلي فارس جلست له في أصل الشجرة، ثم رميت فلا يقبل علي فارس إلا عقرت به، فجعلت أرميهم وأنا أقول: أنا ابن الأكوع، اليوم يوم الرضع[6]، قال: فألحق برجل منهم فأرميه، وهو على رحله فيقع سهمي في الرجل، حتى انْتَظَمَ[7] كَتِفَهُ، فقلت: خذها، وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع، فإذا كنت في الشجر أحرقتهم بالنبل، وإذا تضايقت الثنايا علوت الجبل فرديتهم[8] بالحجارة.

---

(١) السرح، والسارح، والسارحة، سواء، الماشية. النهاية: ٢/٣٥٨.
(٢) التل: بفتح التاء، الموضع المرتفع من الأرض، وهو الربى. انظر: مشارق الأنوار: ١/١٢١.
(٣) يا صباحاه: كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة، لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح، ويسمون يوم الغارة، يوم الصباح، فكأن القائل: يا صباحاه يقول: قد غشينا العدو، وقيل: إن المتقاتلين إذا جاء الليل يرجعون عن القتال، فإذا عاد النهار عاودوه، فكأنه يريد بقوله يا صباحاه: قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال، انتهى. النهاية: ٣/٦ ــ ٧.
(٤) أي: أعقر خيلهم، انتهى. شرح النووي: ١٢/١٧٩.
(٥) اتفقت النسخ بكتابة «بكر» هكذا، وفي المسند، حين يكثر الشجر.
(٦) معناه: اليوم يوم هلاك اللئام، وهم الرضع، من قولهم: لئيم راضع، أي: رضع اللؤم في بطن أمه، انتهى. شرح النووي على مسلم: ١٢/١٧٤.
(٧) عند أحمد: انتظمت.
وانتظم الصيد: طعنه، أو رماه حتى ينفذه، وقيل: لا يقال انتظمه، حتى يجمع رميتين بسهم، أو رمح. تاج العروس: ٩/٧٧.
(٨) في المخطوط: ردأتهم بالهمز، وهو خطأ، والمثبت من المسند، يقال: رديت فلاناً بحجر أرديته ردياً، إذا رميته به. انظر: تهذيب اللغة ١٤/١٦٨، تحقيق يعقوب عبد النبي.

فما زال ذلك شأني وشأنهم أتبعهم وأرتجز، حتى ما خلق الله شيئاً في ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، فاستنقذته من أيديهم، ثم لم أزل أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين رمحاً، وأكثر من ثلاثين بردة، يستخفون منها، ولا يلقون من ذلك شيئاً، إلا جعلت عليه حجارة وجمعته على طريق رسول الله ﷺ، حتى إذا اشتد الضحى أتاهم عيينة بن بدر الفزاري مدداً لهم، وهم في ثنية ضيقة.

ثم علوت الجبل فأنا فوقهم، فقال عيينة: ما هذا؟ ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البَرْحَ[1] ما فارقنا بسحر حتى الآن، وأخذ كل شيء في أيدينا وجعله وراء ظهره، فقال عيينة: لولا أن هذا يرى أن وراءه طلباً لقد ترككم، ليقم إليه نفر منكم، فقام إلي نفر منهم أربعة، فصعدوا في الجبل فلما أسمعهم الصوت قلت: أتعرفوني؟ قالوا: ومن أنت؟ قلت: أنا ابن الأكوع والذي كرم وجه محمد لا يطلبني رجل منكم فيدركني، ولا أطلبه فيفوتني، فقال رجل منهم: إني[2] أظن.

قال: فما برحت مقعدي ذلك حتى نظرت إلى فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر، وإذا أولهم الأخرم الأسدي وعلى إثره أبو قتادة فارس وأنزِل من الجبل فأعرض للأخرم فآخذ عِنان فرسه، فقلت: يا أخرم أنذر القوم – يعني احذرهم – فإني لا آمن أن يقتطعوك فاتئد[3] حتى يلحق رسول الله ﷺ احذرهم – فإني لا آمن أن يقتطعوك فاتئد[2] حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه، قال: يا سلمة! إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعلم أن الجنة حق والنار حق، فلا تَحُل بيني وبين الشهادة.

قال: فخليت عنان فرسه فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة، ويعطف عليه عبد الرحمن فاختلفا طعنتين فعقر الأخرم بعبد الرحمن، وطعنه عبد الرحمن فقتله، وتحول عبد الرحمن على فرس الأخرم، فيلحق أبو قتادة بعبد الرحمن فاختلفا

---

(١) البرح: الشدة، انتهى. النهاية: ١/١١٣.
(٢) في المسند: إن أظن.
(٣) أي: تثبت ولا تعجل. انظر: النهاية: ١/١٧٨.

طعنتين فعقر بأبي قتادة وقتله أبو قتادة، وتحول أبو قتادة على فرس الأخرم.

ثم إني خرجت أعدو في أثر القوم حتى ما أرى من غبار صحابة النبـي ﷺ شيئاً ويعرضون[1] قبل غيبـوبة الشمس إلى شعب فيـه ماء يقـال له: ذو قَرَد/فأرادوا أن يشربوا منه، فأبصروني أعدو وراءهم، فعطفوا عنه، واشتدوا في [١٠١/أ] الثنية وغربت الشمس، وألحق رجلاً وأرميه، فقلت: خذها وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع، قال: فقال: يا ثكل أمي[2] أكوعي بكرة[3]؟ فقلت: نعم، أي عدو نفسه وكان الذي رميته بكرة، وأتبعته سهماً آخر، فعلق به سهمان، ويخلفون فرسين فجئت أسوقهما إلى رسول الله ﷺ وهم على الماء الذي خلفتهم عليه ذو قرد، وإذا نبـي الله ﷺ في خمس مائة، وإذا بلال قد نحر جزوراً مما خلفت فهو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها.

فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله خلني فأنتخب من أصحابك مائة فآخذ على الكفار بالعشوة[4] فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته، قال: «أكنت فـاعلاً ذلـك ياسلمـة»؟، قال: قلت: نعم، والـذي أكـرمـك، فضحـك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجذه في ضوء النار. الحديث.

وفيه: فلما أصبحنا، قال رسول الله ﷺ: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة»، فأعطاني رسول الله ﷺ سهم الفارس والراجل جميعاً. هذا لفظ الإمام أحمد، وإسناده على شرط الصحيحين. ويأتي لفظ مسلم في المغازي إن شاء الله تعالى.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذا الحديث الصحيح الثابت أدل دليل على جواز حمل الواحد على الجمع الكثير من العدو وحده، وإن غلب على ظنه أنه يقتل، وإذا كان مخلصاً في طلب الشهادة، كما فعل الأخرم الأسدي رضي الله

(١) من أعرض، أي: يذهبون. راجع المصباح: ص ٤٠٢.
(٢) أي: فقدتني أمي. شرح النووي على مسلم: ١٢/١٨١.
(٣) بكرة: منصوب غير منون، لأنها من الظروف، غير المتمكنة أي: أنت الأكوع، الذي كنت بكرة هذا النهار. انظر: شرح النووي: ١٢/١٨١.
(٤) أي: بالسواد من الليل، انتهى. النهاية: ٣/٢٤٢.

عنه، ولم يعب النبي ﷺ ذلك عليه. ولم ينه الصحابة عن مثل فعله، بل في الحديث دليل على استحباب هذا الفعل وفضله، فإن النبي ﷺ مدح أبا قتادة وسلمة على فعلهما كما تقدم، مع أن كلاً منهما قد حمل على العدو وحده، ولم يتأن إلى أن يلحق به المسلمون، والله أعلم.

وفيه: إن للإمام وغيره ممن له على الحامل دالة المحبة أن يمنعه شفقة عليه، وله أن يطلقه إذا علم منه صدق القصد وتصميم العزم وإخلاص النية في طلب الشهادة كما فعل سلمة بن الأكوع مع الأخرم الأسدي، ولم ينكر النبي ﷺ منعه ولا إطلاقه، وكما فعل عمرو بن العاص رضي الله عنه في الحديث المتقدم[1].

وفي طلب سلمة انتخاب مائة من الصحابة ليلقى بهم الكفار دليل واضح على أن الكفار كانوا جمعاً كثيراً وإلا لم يستدع الحال أن يتوجه إليهم مائة من الصحابة منتخبين، ولم أر من ذكر هذا الحديث في هذا الباب وهو أوضح من كل دليل واضح، والله أعلم، وسيأتي شرح غريبه في الغزوات إن شاء الله تعالى.

٩٤٠ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن عقبة بن قيس الكلابي أن رجلاً قال/لأبي عبيدة بن الجراح يوم اليرموك: إني قد أجمعت على أمري أن أشد عليهم فهل توصوني إلى نبيكم ﷺ بشيء، فقال: تقرؤه السلام، وتخبره أنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً. [١٠١/ب]

٩٤١ ــ وخرّج أيضاً بإسناده، عن محمد بن إسحق وابن سمعان[2]، عن بعض مشيخته، فذكر حديثاً في حصار دمشق، قالوا: وأقبل رجل من المسلمين حتى انتهى إلى نهر دون حمص مما يلي دير مسحل[3]، فانتهى إلى الماء

---

(١) تقدم برقم: ٩٣٨.

(٢) هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان، المخزومي، أبو عبد الرحمن، المدني، قاضيها، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، من السابعة، مد ق. التقريب: ص ١٧٤.

(٣) الدير: بيت يتعبد فيه الرهبان، ولا يكاد يكون في المصر الأعظم، إنما يكون في الصحارى ورؤوس الجبال، فإن كان في المصر كانت كنيسة، أو بيعة وربما فرق بينهما، فجعلوا الكنيسة لليهود، والبيعة للنصارى. معجم البلدان: ٢/٤٩٥.

فسقى فرسه، وجاءه نحو من ثلاثين رجلاً من أهل حمص فنظروا إلى رجل واحد فأقبلوا نحوه فأقحم فرسه ثم عبر الماء إليهم وحمل عليهم، فقتل أول فارس ثم الثاني، ثم الثالث، ثم أتبعهم يقتل واحداً واحداً حتى انتهى إلى دير مسحل[1] وقد صرع منهم أحد عشر، ثم اقتحموا في جوف الدير، فاقتحم معهم، فرماه أهل الدير بالحجارة حتى قتلوه رحمة الله عليه.

وقريب من هذه القصة،

٩٤٢ ـ ما رواه أبو الحجاج المزي الحافظ، وغير واحد بأسانيدهم، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن العلاء بن سفيان الحضرمي[2]، قال: غزا بسر بن أرطاة الروم فجعلت ساقته لا تزال تصاب فيكمن لهم الكمين، فيصاب الكمين، فلما رأى ذلك تخلف في مائة من جيشه، فانفرد يوماً في بعض أودية الروم، فإذا براذين مربوطة نحو ثلاثين، والكنيسة إلى جانبهم فيها فرسان تلك البراذين الذين كانوا يعقبونه في ساقته، فنزل عن فرسه فربطه، ثم دخل الكنيسة فأغلق عليه وعليهم بابها، فجعلت الروم تعجب من إغلاقه، فما استقلوا إلى رماحهم حتى صرع منهم ثلاثة، وفقده أصحابه فطلبوه فأتوا فعرفوا فرسه وسمعوا الجلبة في الكنيسة، فأتوها فإذا بابها مغلق فقلعوا بعض السقف ونزلوا عليهم، وبسر ممسك طائفة من أمعائه بيده، والسيف بيده اليمنى، فلما تمكن أصحابه في الكنيسة سقط بسر مغشياً عليه، فأقبلوا على أولئك، فأسروا وقتلوا، فأقبلت عليهم الأسارى، فقالوا: ننشدكم الله من هذا؟ قالوا: بسر بن أرطاة، فقالوا: والله ما ولدت النساء مثله، فعمدوا إلى أمعائه فردوه في جوفه ولم ينخرق منه شيء، ثم عصبوه بعمائمهم وحملوه ثم خاطوه فسلم وعوفي.

قال المؤلف: بسر هذا بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة، مختلف

---

(١) دير مسحل: بين حمص وبعلبك، ذكر في الفتوح. معجم البلدان: ٢/٥٣٨.

(٢) العلاء بن سفيان، الحضرمي، ذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه. الجرح والتعديل: ٦/٣٥٦.

في صحبته ترجمته في تاريخ دمشق مستوفاة[1]، وكان من شجعان هذه الأمة وأبطالها.

٩٤٣ ـ قال يزيد بن أبي حبيب[2] كان بسر صاحب سيف، رب فتح قد فتحه الله على يديه.

٩٤٤ ـ وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عمرو بن العاص، أن افرض لمن شهد الحديبية مائتي دينار وأَتِمَّهَا لنفسك، وأتمها لخارجة بن حذافة[3] لضيافته، ولبسر بن أرطاة لشجاعته.

٩٤٥ ـ وأعظم من فعل بسر، ما فعله البراء بن مالك رضي الله عنه يوم اليمامة، فإنه احتمل في ترس على الرماح/وألقوه على العدو، فقاتل وحده، [١٠٢/أ] وقتل منهم عشرة وفتح الباب، وجرح يومئذ بضعاً وثمانين جرحاً، ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة رضي الله عنهم، روى هذا البيهقي في السنن، وابن الأثير، وغيرهما.

٩٤٦ ـ وخرّج ابن عساكر ـ أيضاً ـ بإسناده، عن محمد بن عائذ[4]، قال: قال الوليد[5]: أخبرني شيخ من أهل حمص أنه أدرك بها شيخاً رومياً من فرسان الروم الذين كانوا بحمص أعور، قال: فقيل له سله عن سبب عوره

---

(١) انظر: تاريخ مدينة دمشق: ٢/١٠ ـ ١٥، تحقيق محمد أحمد دهمان.

(٢) يزيد بن أبي حبيب، المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف في ولايته، ثقة فقيه، وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين، وقد قارب الثمانين، ع. التقريب: ص ٣٨١.

(٣) خارجة بن حذافة بن غانم، القرشي، العدوي، صحابي، سكن مصر، قتله الخارجي، سنة أربعين، د ت ق. التقريب: ص ٨٧.

٩٤٥ـ السنن الكبرى، كتاب السير، باب التبرع بالتعرض للقتل: ٩/٤٤.
ـ أسد الغابة: ١/٢٠٦، طبعة الشعب.

(٤) محمد بن عايذ، بتحتانية، الدمشقي، أبو أحمد، صاحب المغازي، صدوق رمي بالقدر، من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين، د س. التقريب: ص ٣٠٣.

(٥) هو الوليد بن مسلم، تقدم.

فقال: إن المسلمين لما ساروا إلى حمص نزلوا بحيرة قدس على نهر الأُرُند[1] فبعثني بطريق[2] حمص في ثلاثين من فرسانه، وأمرنا أن نستبطن نهر الأُرُند حتى ندنو من عسكر المسلمين، فنأتيه بأخيذ[3] أو خبر، قال: فخرجنا فاستبطنا بطن الوادي فلما دنونا من العسكر إذا رجل من جيزة[4] النهر الأخرى، منقعاً فرسه في النهر ورمحه إلى جانبه فلما رآنا وضع سرجه، على فرسه وركب، وتناول رمحه فظننا أنه قد ذعر منا[5] وأراد أن يبدرنا إلى العسكر.

قال: فرمى بها في جريه الماء فجعلنا نتعجب من جرأته على النهر وعلينا فخرجت به فرسه من النهر، وانتفضت به، فلما انتهى إلى الجرف[6] الذي يلينا أرادها على الوثوب به فلم يتهيأ لها، فقام على سرجه ووضع الرمح فاتكأ عليه، ووثب، فإذا هو قد علا الجرف وصاح بها فإذا هي معه، فوثب عليها، ثم أقبل إلينا فالتف بعضنا إلى بعض فشد علينا ففرق بيننا، وخلا برجل فدق ظهره، والتف بعضنا إلى بعض وشد علينا ففرق بيننا وخلا برجل فقتله؛ ففعل ذلك مراراً.

فلما رأينا ذلك ولينا منهزمين إلى المدينة، فأتبعنا فكلما لحق رجلاً قتله حتى لم يبق منهم غيري، ودنا من باب حمص، وقد رأى من كان على برج الباب ما كان يصنع، فأخرجوا فوارس إلينا، فلما رأيت الفوارس ظننت أنه قد هابهم وانصرف فالتفت لأعرف ما صنع، فإذا سنان رمحه في عيني، والتفَّت به الفرسان فقتلته، فأقبل جماعة من المسلمين في طلبه فانتهوا إليه صريعاً، ودخلنا المدينة،

---

(١) الأرند: بضمتين، وسكون النون، ودال مهملة، اسم لنهر أنطاكية، وهو نهر الرستن المعروف بالعاصي، يقال له في أوله: الميماس، وإذا مر بحماة، قيل له: العاصي، فإذا انتهى إلى أنطاكية، قيل له: الأرند، وله أسماء أخر، في مواضع أخر. انظر: معجم البلدان: ١/١٦٢.

(٢) البطريق بالكسر من الروم: كالقائد من العرب. انظر: المصباح: ص ٥١.

(٣) الأخيذ: الأسير. انظر المصباح: ص ٧.

(٤) الحيزة: الناحية من كل شيء، انتهى. المصباح: ص ١١٦.

(٥) الذعر: بالضم الفزع. انظر: المصباح: ص ٢٠٨.

(٦) الجرف: بضم الراء، وبالسكون للتخفيف: ما جرفته السيول وأكلته من الأرض، انتهى. المصباح: ص ٩٧.

فأسمعهم يقولون، مسحل مسحل[1] فدفنوه في طائفة من دَيْرٍ، فبها سمي ما هناك: دير مسحل.

٩٤٧ ــ وعن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي عبد الله بن عتيك[2]، وعبد الله بن عتبة[3] في ناس معهم[4]، فانطلقوا حتى دنوا من الحصن، فقال لهم عبد الله بن عتيك: امكثوا حتى أنطلق أنا فأنظر، قال: فتلطفت أن أدخل الحصن، ففقدوا حماراً لهم فخرجوا بقبس يطلبونه، قال فخشيت أن أُعرف قال: فغطيت رأسي وجلست كأني أقضي حاجة، ثم نادى صاحب الباب، من أراد أن يدخل فليدخل قبل أن أغلقه، فدخلت ثم اختبأت في مربط/حمار عند باب الحصن، فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهب ساعة من الليل ثم رجعوا إلى بيوتهم فلما هدأت الأصوات، ولا أسمع جولة[5] خرجت. [١٠٢/ب]

قال: ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن في كوة، فأخذته ثم فتحت باب الحصن، قال: قلت: إن نذر بي[6] القوم، انطلقت على مهل، ثم عدت[7] إلى أبواب بيوتهم، فغلقتها عليهم من ظاهر، ثم صعدت

---

(١) المسحل: الشجاع الذي يعمل وحده، انتهى. تهذيب اللغة: ٣٠٦/٤، ت الأستاذ عبد الكريم الغزباوي.

٩٤٧ــ فتح الباري: رقم ٤٠٤٠، كتاب المغازي، باب قتل أبي رافع، ٣٤١/٧ ــ ٣٤٢؛ ورواه بنحوه: برقم ٣٠٢٢، كتاب الجهاد، باب قتل النائم المشرك: ١٥٥/٦.

(٢) عبد الله بن عتيك بن قيس، الأنصاري، شهد أحداً وما بعدها، واستشهد باليمامة انظر: الإصابة: ٣٤١/٢.

(٣) عبد الله بن عتبة الأنصاري، قال الحافظ: لم يذكر إلا في هذا الطريق، انتهى. فتح الباري: ٣٤٣/٧؛ وانظر: الإصابة: ٣٤٠/٢.

(٤) وهم مسعود بن سنان، وعبد الله بن أنس، وأبو قتادة وخزاعي بن أسود، انظر: فتح الباري: ٣٤٣/٧.

(٥) في البخاري: حركة.

(٦) نذر بكسر الذال المعجمة، أي: علم، وأصله من الإنذار وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه. انظر: فتح الباري: ٣٤٤/٧.

(٧) في البخاري: عمدت.

إلى أبي رافع في سلم، فإذا البيت مظلم قد طفىء سراجه، فلم أدر أين الرجل؟ فقلت: يا أبا رافع، قال: من هذا؟ قال: فعمدت نحو الصوت فأضربه وصاح فلم تغن شيئاً، قال: ثم جئت كأني أغيثه، فقلت: مالك يا أبا رافع؟ وغيرت صوتي، وقال: ألا أعجبك لأمك الويل! دخل علي رجل، فضربني بالسيف، فعمدت له أيضاً فأضربه أخرى فلم تغن شيئاً فصاح وقام أهله، قال: ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث، وإذا هو مستلقٍ على ظهره، فأضع السيف في بطنه، ثم انكفىء عليه حتى سمعت صوت العظم ثم خرجت دهشاً، حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه، فانخلعت رجلي فعصبتها ثم أتيت أصحابي أحجل(١)، فقلت: انطلقوا فبشروا رسول الله ﷺ، فإني لا أبرح حتى أسمع الناعية، فلما كان من وجه الصبح صعد الناعية، فقال: أنعي أبا رافع، فقمت أمشي ما بي قَلَبَة(٢)، فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرته.

٩٤٨ ــ وفي رواية: فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته، فقال: «ابسط رجلك»، فبسطت رجلي فمسحها فكأنها لم أشتكها قط. رواه البخاري. وفيه من التغرير بالنفس والمخاطرة بها ما يكفي في الاستدلال.

٩٤٩ ــ وكذلك حمل أبو حدرد الأسلمي(٣) وصاحباه في عسكر عظيم،

---

(١) أحجل، هو بمهملة ثم جيم: الحجل، هو: أن يرفع رجلاً ويقف على أخرى من العرج، ويقال: حجل في مشيه، إذا مشى مثل المقيد، أي: قارب خطوه، انتهى. فتح الباري: ٧/٣٤٥.

(٢) أي: ألم، وعلة، انتهى. نهاية ابن الأثير: ٤/٩٨.

٩٤٨ــ فتح الباري: رقم ٤٠٣٩ كتاب المغازي، باب قتل أبي رافع: ٧/٣٤٠ ــ ٣٤١.

٩٤٩ــ ذكره ابن هشام في سيرته، انظر: الروض الأنف: ٢/٣٦٢، ط المكتبة الفاروقية ملتان، باكستان.

(٣) أبو حدرد، الأسلمي، المدني، واختلف في اسمه، صحابي، ويقال: هو والد عبد الله بن أبي حدرد، الصحابي، بخ. التقريب: ص ٤٠١.

وهكذا جعل المؤلف رحمه الله أبا حدرد، هو الذي حمل على العسكر، وقال ابن إسحق: وغزوة ابن أبي حدرد الأسلمي الغابة، وهذا يشير إلى أن الذي حمل على العسكر، ابنه عبد الله.

=

ليس معهم رابع ونصرهم الله على المشركين، واستاقوا غنيمة عظيمة كما سيأتي ذكر ذلك في السرايا إن شاء الله.

وقديماً حمل أصحاب طالوت وهم ثلاث مائة وثلاثة عشر رجلاً على جالوت ومن معه من العمالقة، وكانوا تسعين ألفاً، وقيل: ثلاث مائة ألف، وكان ملخص قصتهم على ما ذكره المفسرون، هو:

أن ملأً من بني إسرائيل بعد وفاة موسى ﷺ تركوا الجهاد وأعرضوا عنه، فتغلب عليهم العمالقة من قوم جالوت وكانوا يسكنون بين مصر وفلسطين فقتلوا من رجالهم وسبوا ذراريهم، واستولوا على كثير من بلادهم، وقال وهب[1]: قد كان الله أسقط عنهم الجهاد وأن لا يقاتلوا من قاتلهم، فمكثوا أربعين سنة لا يقاتلون إلى أن سبي من أبناء ملوكهم أربع مائة وأربعون غلاماً، فسألوا نبيهم أن يبعث لهم ملكاً يجاهدون معه، فأرسل الله لهم طالوت، فلما هموا بالخروج، قال لهم: لا حاجة لي في كل ما أرى فلا يخرج معي رجل بنى [١٠٣/أ] بناء لم يفرغ منه، ولا رجل تزوج بامرأة لم يدخل بها، ولا من/له أو عليه دين ولا كبير ولا عليل، فخرج معه على شرطه ثمانون ألفاً، وقيل: تسعون ألفاً، وقيل: مائة ألف، فخرج طالوت من بيت المقدس بالجنود، وكان مسيرهم في حر شديد فشكوا إليه قلة الماء، وخافوا العطش، فقال لهم: ﴿إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني﴾[2] الآية، فقيل: إن النهر نهر بين الأردن

= ثم قال: وكان من حديثها ـ يعني الغابة ـ فيما بلغني، عمن لا أتهم، عن أبي حدرد، وساق الحديث، وهذا يدل على أن الذي حمل هو نفسه، والمؤلف اعتمد على هذا، ولم أدر سبب الاختلاف في سياق واحد، كما في سيرة ابن هشام.

ونقل الحافظ رواية الإسماعيلي، في مسند يحيى بن سعيد الأنصاري، ما مؤداه أن الذي حمل على العسكر، أبو حدرد الأسلمي، ثم قال: وحكى الطبري، عن الواقدي، أن هذا الحديث غلط، وإنما هو لابن أبي حدرد، انتهى. الإصابة: ٢٩٥/٢.

(١) وهب بن منبه بن كامل اليماني، أبو عبد الله، ثقة، من الثالثة، مات سنة بضع عشرة، خ م د ت س فق. التقريب: ص ٣٧٢.

(٢) سورة البقرة: آية ٢٤٩.

وفلسطين، وقيل: هو نهر فلسطين نفسه.

قال المحققون: ووجه الابتلاء أن يعلم طالوت من له نية في القتال منهم ومن ليس له نية، فمن ظهرت طاعته في ترك الماء علم أنه مطيع فيما عدا ذلك، ومن غلبته شهوته في الماء وعصى الأمر فهو بالعصيان في الشدائد أحرى، قال الله تعالى: ﴿فشربوا منه إلا قليلاً منهم﴾[1] وهم ثلاث مائة وثلاثة عشر رجلاً على الصحيح، فلما جاوزوا النهر ونظروا إلى جالوت وجنوده: ﴿قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده﴾[1].

واختلفوا فيمن جاوز النهر وقال هذه المقالة، فقال بعضهم: لم يجاوز النهر منافق، وقال بعضهم: تجاوزوه ثم انخزلوا[1] عن المؤمنين وقال آخرون تجاوزه منهم أربعة آلاف، فلما نظروا إلى جالوت وجنوده رجع منهم ثلاثة آلاف وست مائة وبضعة وثمانون، وثبت ثلاث مائة وثلاثة عشر وفيهم داود عليه السلام، وقالوا: ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله﴾[1]، ثم برز الثلاث مائة والثلاثة عشر لجالوت، وكان أمير العمالقة وملكهم، وكان في تسعين ألفاً، وقيل: في ثلاث مائة ألف كلهم شاكو السلاح[2].

قال الزمخشري: كانت بيضة جالوت التي على رأسه ثلاث مائة رطل[3]، قال الله تعالى: ﴿ولما برزوا لجالوت وجنوده، قالوا: ربنا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين﴾[4] ﴿فهزموهم بإذن الله﴾[5]، الآية.

ويوم القادسية[6]، هي ملحمة كبرى بالعراق، كان المسلمون فيها أزيد

---

(١) انخزلوا: يقال أقدم على الأمر ثم انخزل عنه، أي: ارتد وضعف. أساس البلاغة: ص ١٠٩.

(٢) الشاكي: ذو الشوكة والحد في سلاحه، انتهى. تهذيب اللغة: ١٠/٣٠٣، تحقيق الأستاذ علي حسن هلالي.

(٣) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: ١/٢٧٦.

(٤) سورة البقرة: آية ٢٥٠.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٥١.

(٦) القادسية: قرية قرب الكوفة من جهة البر. مراصد الاطلاع: ٣/١٠٥٤.

من سبعة آلاف، عليهم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وكان المشركون أربعين ألفاً، وقيل: ستين ألفاً معهم سبعون فيلاً وعليهم رستم[1].

قال المدائني[2]: اقتتلوا ثلاثة أيام في آخر شوال سنة خمس عشرة، فقُتل رستم، وانهزموا.

وذكر الطرطوشي في سراج الملوك وغيره أن عمرو بن معدي كرب نزل يوم القادسية على النهر فقال لأصحابه: إني عابر على الجسر فإن أسرعتم مقدار جزر الجزور[3] وجدتموني وسيفي بيدي أقاتل تلقاء وجهي، وقد غفرني القوم[4] وأنا قائم بينهم، وإن أبطأتم وجدتموني قتيلاً بينهم[5]، ثم انغمس فحمل على القوم، فقال بعضهم لبعض: يا بني زبيد[6] علام تدعون صاحبكم؟ والله ما أرى أن تدركوه حياً فحملوا فانتهوا إليه، وقد صرع عن فرسه، وقد أخذ برجلي فرس رجل من العجم، فأمسكها وإن الفارس ليضربه، فما يقدر/الفرس، أن يتحرك، فلما غشيناه رمى الرجل بنفسه، وخلى فرسه فركبه عمرو، وقال: أنا أبو ثور، كدتم والله أنكم تفقدونني، قالوا: فأين فرسك؟ قال: رمي بِنُشَّابَةٍ[7] فغار وشب فصرعني[8].

[١٠٣/ب]

---

(١) هو عظيم خراسان وتوجته ملكة فارس، فدانت له فارس قبل قدوم أبي عبيد فقتله هلال بن علفة. انظر: الكامل لابن الأثير: ١/٥٠٠، ٢/٤٣٤، ٤٨١.

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن أبي يوسف، أبو الحسن، المعروف بالمدائني، مولى عبد الرحمن بن سمرة، القرشي، وهو بصري، سكن المدائن، ثم انتقل عنها إلى بغداد، وكان عالماً بأيام الناس وأخبار العرب وأنسابهم، ومات سنة خمس وعشرين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد: ١٢/٥٤ ــ ٥٥.

(٣) أي: مقدار نحر الناقة. انظر: المصباح: ص ٩٨.

(٤) أي: سترني وغطاني، وأصل الغفر: التغطية، انظر: النهاية في غريب الحديث: ٣/٣٧٣. وفي (م): عقرني.

(٥) في (أ): منهم.

(٦) زبيد كزبير، بطن من مذحج. انظر: القاموس: ١/٢٩٧.

(٧) والنشاب: النبل، واحدته نشابة، والنشاب السهام. لسان العرب: ٢/٢٥٤.

(٨) شَبَّ الفرس يَشِبُّ ويَشُبُّ شِبَاباً وشبيباً، إذا قمص ولعب، والشباب بالكسر، نشاط الفرس. انظر: الصحاح: ١/١٥١.

وفي يوم الحرة اجتمع الناس على عبد الله بن حنظلة الغسيل[1] رضي الله عنهما، وبايعهم على الموت، فقاتلوا قتالاً شديداً، فقال لمولى له: احم ظهري، حتى أصلي الظهر، فلما قال له مولاه: ما بقي أحد فعلام تقيم؟ ولواؤه قائم ما حوله (إلا)[2] خمسة، فقال له[3]: ويحك إنما خرجنا على أن نموت، قال: وأهل المدينة كالنعام[4] الشرود، وأهل الشام جيشُ يَزِيْدَ[5] يقتلون فيهم، فلما هزم الناس طرح الدرع وقاتلهم حاسراً حتى قتلوه.

وقال جويرية بن أسماء[6]: انهزم الناس، وعبد الله بن حنظلة متساند إلى بعض بنيه يغط نوماً، فنبهه ابنه، فلما رأى ما جرى أمر أكبر بنيه فقاتل حتى قتل وكان له ثمانية بنين، فلم يزل يقدمهم واحداً واحداً حتى أتى على آخرهم، ثم كسر جفن سيفه فقاتل حتى قتل. ذكر ذلك ابن الذهبي الحافظ في تاريخ الإسلام[7].

وذكر الطرطوشي في سراج الملوك، والقرطبي في تاريخه، أن طارقاً[8]

---

(١) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب، الأنصاري، له رؤية، وأبوه غسيل الملائكة استشهد عبد الله يوم الحرة سنة ثلاث وستين، وكان أمير الأنصار بها يومئذ، د. التقريب: ص ١٧١.

(٢) حرف إلا ساقطة من المخطوط، واستدركتها من تاريخ الإسلام، ولا يتم المعنى بدونها.

(٣) له: ساقطة من (أ).

(٤) والنعام: اسم جنس للنعامة، طائر، ويذكر. انظر: القاموس: ١٨١/٤.

(٥) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، الأموي، أبو خالد، ولي الخلافة، سنة ستين، ومات سنة أربع وستين، وليس بأهل أن يروى عنه، من الثالثة، مد. التقريب: ص ٣٨٤.

(٦) جويريه بن أسماء بن عبيد بن مخراق، أبو مخراق، الضبعي، البصري، سمع نافعاً، مات سنة ثلاث وسبعين. التاريخ الكبير للبخاري: ٢٤١/٢ ــ ٢٤٢.

(٧) انظر: تاريخ الإسلام: ٣٥٦/٢ ــ ٣٥٧.

(٨) طارق بن زياد، ويقال: طارق بن عمرو، الليثي، بالولاء، أصله من البربر، أسلم على يد موسى بن نصير، فتح جزيرة الأندلس ودوخها، وإليه ينسب جبل طارق الذي يعرفه العامة بجبل فتح، ورحل مع سيده بعد فتح الأندلس إلى الشام، وانقطع خبره. انظر: نفح الطيب: ٢١٥/١؛ وانظر أيضاً الأعلام للزركلي: ٣١٣/٣ ــ ٣١٤.

دخل إلى الأندلس في ألف وسبع مائة رجل، وكان تذفير نائباً عن اللذريق[(١)]، فقاتلهم ثلاثة أيام، ثم كتب إلى اللذريق، أن قوماً وصلوا إلينا ما أعلم من الأرض هم أم من السماء؟ وقد قاتلناهـم ولا طاقة لنا بهم، فأدركنا بنفسك، فأتاه لذريق في تسعين ألف فارس، فقاتلوهم ثلاثة أيام، واشتد بالمسلمين البلاء، فقال طارق: إنه لا ملجأ لكم غير سيوفكم، أين تذهبون وأنتم في وسط بلادهم، والبحر من ورائكم محيط بكم، وأنا فاعل شيئاً إما النصر وإما الموت، فقالوا: وما هو؟ قال: أقصد طاغيتهم، فإذا حملت فاحملوا بأجمعكم معي، ففعلوا ذلك، فقتل اللذريق وجمع كثير من أصحابه، وهزمهم الله تعالى، وتبعهم المسلمون ثلاثة أيام يقتلونهم قتلاً ذريعاً[(٢)]، ولم يقتل من المسلمين إلا نفر يسير، وبعث طارق برأس اللذريق إلى سيده موسى بن نصير[(٣)] بأفريقية، فبعث بها موسى إلى الوليد بن عبد الملك بدمشق، ثم سار طارق إلى طليطلة[(٤)]، ومغيث الرومي مولى الوليد[(٥)] إلى قرطبة، ففتحوهما، ووجدوا ذخائر وأموالاً لا تحصى،

---

(١) قال المسعودي: وصاحب الأندلس، كان يدعى لذريق، هذا كان اسم ملوك الأندلس، وقد قيل: إنهم كانوا من الإسبان، وهم أمة من ولد يافث بن نوح، واتصلت هنالك، والأشهر عند من سكن الأندلس من المسلمين، أن لذريق كان من ملوك الأندلس الجلالقة، وهم نوع من الأفرنجة، وآخر لذريق، الذي كان بالأندلس، قتله طارق مولى موسى بن نصير حين افتتح الأندلس. انظر: مروج الذهب: ١٦١/١.

(٢) قتلاً ذريعاً، أي: سريعاً. انظر: الصحاح: ١٢١١/٣.

(٣) موسى بن نصير، أبو عبد الرحمن، اللخمي، متولي إقليم المغرب، وفاتح الأندلس، قيل: كان مولى امرأة من لخم، وقيل: ولاؤه لبني أمية، وكان أعرج، مهيباً، ذا رأي وحزم. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: ٤٩٦/٤ ــ ٥٠٠.

(٤) طليطلة: بضم الطاءين وفتح اللامين، وأكثر ما سمع من المغاربة، بضم الأولى وفتح الثانية، مدينة كبيرة بالأندلس. معجم البلدان: ٣٩/٤.

(٥) هو مغيث بن الحارث بن الحويرث، الغساني، سبي من الروم بالمشرق وهو صغير، فأدبه عبد الملك بن مروان مع ولده الوليد، وأنجب في الولادة، وصار منه بنو مغيث الذين نجبوا في قرطبة، وسادوا وعظم بيتهم، وتفرعت دوحتهم، ونشأ مغيث في دمشق ودخل الأندلس مع طارق فاتحها، وقدمه طارق لفتح قرطبة، ففتحها في شوال=

منها مائدة سليمان عليه السلام، قومت بمائتي ألف دينار لكثرة ما عليها من الجواهر.

وقد جعل ألب أرسلان[1] أيضاً كما فعل طارق وقصته على ما ذكره الطرطوشي والقرطبي ـ أيضاً ـ وغيرهما، قالوا: خرج ملك الروم من القسطنطينية في ست مائة ألف خارجاً عن المُطَّوِّعَة[2]، فكانوا لا يدركهم الطرف، ولا يحصرهم العدد، بل كتائب متواصلة، وعساكر متزاحمة، وكراديس[3] يتلو بعضها بعضاً كالجبال الشوامخ[4]، وقد أعدوا من السلاح، والكراع[5] والآلات لفتح الحصون ما يعجز/الوصف عنها، واقتسموا الدنيا [١٠٤/أ] فجعلوا لكل مائة ألفٍ، قطراً[6]، العجم والعراق لملك، وديار مضر وديار ربيعة لملك، ومصر والمغرب لملك، والحجاز واليمن لملك، والهند والصين لملك، والروم لملك، فاضطربت ممالك الإسلام، واشتد وجلهم، وكثر جزعهم، وهرب بعضهم من بين أيديهم، وأخلوا لهم البلاد.

وكان الملك ألب أرسلان التركي سلطانَ العراقِ والعجم يومئذ، قد جمع وجوه مملكته، وقال: قد علمتم ما نزل بالمسلمين، فما رأيكم؟ قالوا: رأينا لرأيك تبع، وهذه الجموع لا قبل لأحدٍ بها، قال: وأين المفر؟ لم يبق إلا الموت، فموتوا كراماً أحسن، قالوا: أما إذا سمحت بنفسك فنفوسنا لك الفداء، فعزموا

= سنة ٩٢هـ، ولم يذكر له مولد ولا وفاة. انظر: نفح الطيب: ١٢/٣، ت د. إحسان عباس، دار صادر.

(١) ألب أرسلان، اسمه محمد بن داود، توفي سنة خمس وستين وثلاث مائة، انظر: المنتظم لابن الجوزي: ٢٧٦/٨ ـ ٢٧٩.

(٢) المطوعة: بتشديد الطاء والواو، وهو اسم فاعل، وهم الذين يتبرعون بالجهاد، والأصل المتطوعة، فأبدل وأدغم، انتهى. المصباح: ص ٣٨٠.

(٣) تكردس الرجل: انقبض واجتمع بعضه إلى بعض؛ كردس القائد الخيل والجيش: جعله كراديس. المعجم الوسيط: ٧٨٨/٢.

(٤) الشوامخ: الشواهق. الصحاح: ٤٢٥/١.

(٥) الكراع: اسم يجمع الخيل والسلاح. المعجم الوسيط: ٧٨٣/٢.

(٦) القطر: الناحية، والجانب، والجمع أقطار. الصحاح: ٧٩٥/٢.

على ملاقاتهم، وقال: نلقاهم في أول بلادِي فخرج في عشرين ألفاً من الأمجاد الشجعان المنتخبين، فلما سار مرحلة عرض عسكره. فوجدهم خمسة عشر ألفاً، ورجعت خمسة، فلما سار مرحلة ثانية عرض عسكره، فإذا هم اثنا عشر ألفاً.

فلما واجههم عند الصباح رأى ما أذهل العقول وحيّر الألباب، وكان المسلمون كالشامة البيضاء في الثور الأسود، فقال: إني هممت أن لا أقاتلهم إلا بعد الزوال، قالوا: ولم؟ قال: لأن هذه الساعة لا يبقى على وجه الأرض منبر إلا دعوا لنا بالنصر، وكان ذلك يوم الجمعة، فقالوا: افعل، فلما زالت الشمس صلى، وقال: ليودع كل واحد صاحبه وليوصي، ففعلوا ذلك، فقال: إني عازم على أن أحمل فاحملوا معي، وافعلوا كما أفعل.

فاصطف المشركون عشرين صفاً، كل صف لا يرى طرفاه، ثم قال: بسم الله وعلى بركة الله احملوا معي، ولا يضرب أحد منكم بسيف ولا يرمي بسهم إلى أن أفعل وحمل وحملوا معه حملة واحدة خرقوا صفوف المشركين، صفاً بعد صف لا يقف لهم شيء حتى انتهوا إلى سرادق الملك فوقف، وأحاطوا به وهو لا يظن أن أحداً يصل إليه، فما شعر حتى قبضوا عليه، وقتلوا كل من كان حوله، وقطعوا رأساً فرفعوها على رمح وصاحوا قتل الملك، فولوا منهزمين لا يلوون على شيء وحكموا السيوف فيهم أياماً، فلم ينج منهم إلا قتيل أو أسير، وجلس ألب أرسلان على كرسي الملك في مُضَرَّبَة[1] في سرادقه[2] على فراشه، وأكل من طعامه، ولبس من ثيابه وأحضر الملك بين يديه، وفي عنقه حبل، فقال: ما كنت صانعاً لو ظفرت بي؟ قال: أوتشك أنت في قتلك حينئذ؟ قال ألب أرسلان: وأنت أقل في عيني من أن أقتلك، اذهبوا فبيعوه، فطافوا به جميع العسكر والحبل في عنقه، ينادى عليه بالدراهم والفلوس، فما يشتريه أحد.

حتى انتهوا في آخر العسكر إلى رجل، فقال: إن بعتمونيه بهذا الكلب

---

(١) المُضَرَّبَة: كساء أو غطاء كاللحاف ذو طاقين مخيطين خياطة كثيرة بينهما قطن ونحوه. المعجم الوسيط: ١/٥٣٩.

(٢) السرادق: هو ما يمد على صحن البيت، أو كل بيت من كُرسف، أو هو الفسطاط. انظر: المصباح: ص ٢٧٣.

اشتريته، فأخذوه، وأخذوا الكلب وأتوابهما إلى ألب أرسلان، وأخبروه بما صنعوا به وبما دفع فيه، /فقال: الكلب خير منه لأنه ينفع وهذا لا ينفع، خذوا الكلب [١٠٤/ب] وادفعوا له هذا الكلب، ثم إنه بعد ذلك أمر بإطلاقه، وأن يجعل الكلب قرينه مربوطاً في عنقه، ووكل به من يوصله إلى بلاده، فلما وصل عزلوه عن الملك وكحلوه.

٩٥٠ ــ وخرّج ابن عساكر عن الزبير بن بكار[١]، حدثني هارون بن أبي بكر ــ يعني أخاه ــ، حدثني بعض أهل البادية، قال: كان عبد العزيز بن زرارة الكلابي رجلاً شريفاً ذا مال كثير، وأنه أشرف عيشه فواجهه مال كثير، فقال: اللهم إن عبد العزيز يشهدك أنه قد حبس ماله ونفسه وأهله في سبيل الله، قال: ثم أتى أباه، فقال: يا أبت ما ترى في رأي ارتأيته؟ قال: تطاع فيه وتنعم عيناً يا عبد العزيز، قال: فإني قد حبست نفسي ومالي وأهلي في سبيل الله، قال: فارتحل يا عبد العزيز على بركة الله قال: فأصبح على ظهر يصلح من أمره، وفي غير هذه الرواية.

٩٥١ ــ عن الواقدي، قال: وجعل في غزوة القسطنطينية سنة خمسين عبد العزيز بن زرارة يتعرض للشهادة والتحمت الحرب يوماً واشتدت المقارعة[٢] فشد على من يليه يقتل، وانغمس في جمهورهم، فشجرته العلوج، برماحها فاستشهد رحمه الله[٣].

قوله: فشجرته، أي: شبكته برماحها يعني من كثرتها واختلافها في جسده.

والعلوج: جمع علج وهو الرجل العبل[٤] القوي الضخم، وإنما يطلق غالباً على من كان بهذه الصفة من الروم ونحوهم.

---

(١) الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب، الأسدي، المدني، أبو عبد الله، ثقة. أخطأ السليماني في تضعيفه، من صغار العاشرة، مات سنة ست وخمسين، ق. التقريب: ص ١٠٦.

(٢) في (م): المنازعة.

(٣) لم أجده في مغازي الواقدي.

(٤) العبل: الضخم، وزناً ومعنى. انظر: المصباح: ص ٣٩٠.

٩٥٢ ــ وخرّج أيضاً عن محمد بن جرير الطبري، قال: ذكر محمد بن عمر[١] عن عبد الله بن عمر[٢]، أن عبد الوهاب بن بخت[٣] غزا مع البطال[٤]، فانكشفوا فجعل عبد الوهاب يكر فرسه، وهو يقول: ما رأيت فرساً أجبن منك، وسفك الله دمي إن لم أسفك دمك، ثم ألقى بيضة عن رأسه وصاح: أنا عبد الوهاب بن بخت، أمن الجنة تفرون؟ ثم تقدم في نحور العدو، قال: فمر رجل وهو يقول: واعطشاه! فقال: تقدم الري أمامك، قال: فخالط القوم فقُتِلَ وقُتِلَ فَرَسُه.

٩٥٣ ــ وخرّج أيضاً عن الليث، عن موسى بن أبي إسحق الأنصاري[٥]، أنه حدثه، أن علي بن أسد كان قد قَتَلَ وصنع أموراً عظاماً، فمر ليلة بالكوفة، فإذا برجل يقرأ من جوف الليل: ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله﴾[٦] إلى آخر الآية، فقال عَلِيٌّ: أعد، فأعاد، ثم قال: أعد، فأعاد، ثم قال: أعد، فأعاد، فعمد فاغتسل ثم غسل ثيابه فتعبد حتى عمشت عيناه من البكاء، وصارت ركبتاه كركبتي البعير، فغزا البحر فلقي الروم، فقرنوا مراكبهم بمراكب العدو، قال عَلِي: لا أطلب الجنة بعد اليوم أبداً، فاقتحم بنفسه في سفائنهم، فما زال يضربهم، وينحازوا ويضربهم وينحازوا

---

(١) هو محمد بن عمر الواقدي، تقدم.

(٢) عبد الله بن عمر بن حفص، أبو عبد الرحمن، العمري، المدني، ضعيف، عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل: بعدها، م ٤. التقريب: ص ١٨٢.

(٣) عبد الوهاب بن بخت، المكي، أبو عبيدة، روى عن ابن عمر، وأبي هريرة، وثّقه يحيى بن معين، وأبو زرعة، انظر: الجرح والتعديل: ٦/٦٩.

(٤) هو رأس الشجعان والأبطال، أبو محمد عبد الله البطال، وقيل: أبو يحيى، من أعيان أمراء الشاميين، وكان مقره بأنطاكية، أوطأ الروم خوفاً وذلاً، ولكن كذب عليه أشياء مستحيلة في سيرته، موضوعة. قتل سنة اثنتي عشرة وقيل: سنة ثلاث عشرة ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء: ٥/٢٦٨ ــ ٢٦٩.

(٥) موسى بن أبي إسحق، الأنصاري، ذكره البخاري وسكت عنه. التاريخ الكبير: ٧/٢٨٠.

(٦) سورة الزمر: آية ٥٣.

حتى مالوا في شق واحد فانكفأت عليهم السفينة فغرق وعليه درع الحديد.

٩٥٤ ـ وذكر جماعة عن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس[١]، قال: لما انكشف المسلمون/يوم اليمامة، قال سالم مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنا نفعل [١٠٥/أ] مع رسول الله ﷺ، فحفر لنفسه حفرة وقام فيها ومعه راية المهاجرين يومئذ، فقاتل حتى قتل يوم اليمامة شهيداً سنة اثنتي عشرة، وذلك في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

٩٥٥ ـ وروى ابن المبارك والبيهقي في السنن، عن ثابت، أن عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه ترجل يوم كذا، فقال له خالد بن الوليد: لا تفعل فإن قتلك على المسلمين شديد، فقال: خل عني يا خالد، فإنه قد كان لك مع رسول الله ﷺ سابقة، وإني وأبي كنا من أشد الناس على رسول الله ﷺ، فمشى حتى قتل.

قال المؤلف: استشهد عكرمة يوم اليرموك، سنة خمس عشرة، وقيل: يوم مرج الصفر[٢]، سنة ثلاث عشرة، والله أعلم.

٩٥٦ ـ وخرّج البيهقي بإسناده، عن سيار بن مالك، قال: سمعت مالك بن دينار قال: لما كان يوم الزاوية قال عبد الله بن غالب: إني لأرى أمراً مالي عليه صبر، روحوا بنا إلى الجنة، قال: فكسر جفن سيفه وتقدم فقاتل حتى قتل، قال: وكان يوجد من قبره ريح المسك، قال مالك: فانطلقت إلى قبره فأخذت منه تراباً فشممته فوجدت منه ريح المسك.

---

(١) محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، الأنصاري، له رؤية، وقتل يوم الحرة، سنة ثلاث وستين، د س. التقريب: ص ٢٩٢.

٩٥٥ـ كتاب الجهاد: ١/٨٨؛ والسنن الكبرى: ٩/٤٤.

(٢) مرج الصفر بالضم وتشديد الفاء موضع بدمشق. انظر: معجم البلدان، ٥/١٠١. ويوم مرج الصفر: حرب وقعت بين المسلمين والمشركين في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان الأمير فيها من جهة المسلمين خالد بن الوليد، وقتل من المشركين مقتلة عظيمة وانهزموا. انظر: تاريخ الإسلام، ١/٢٧٦، الناشر مكتبة القدس.

٩٥٧ ــ وروى أبو الحجاج المزي الحافظ في تهذيبه، عن جعفر بن سليمان، ثنا أبو عيسى، قال: لما كان يوم الزاوية رأيت عبد الله بن غالب دعا بماء فصبه على رأسه، وكان صائماً وكان يوماً حاراً، وحوله أصحابه، ثم كسر جفن سيفه، وقال: روحوا بنا إلى الجنة، فنادى عبد الملك بن المهلب: يا أبا فراس، أنت آمن، أنت آمن، فلم يلتفت إليه ثم مضى فضرب بسيفه حتى قتل، قال: فلما قتل دفن، فكان الناس يأخذون تراب قبره كأنه مسك يصرونه في ثيابهم، وكان من العبّاد رحمه الله[١].

روى عنه عون بن أبي شداد[٢] أنه كان يصلي الضحى مائة ركعة، ويقول: لهذا خلقنا وبهذا أمرنا، يوشك أولياء الله أن يكفوا ويحمدوا[٣].

قال المؤلف عفا الله عنه: يوم الزاوية كانت فيه الوقعة المشهورة بالبصرة بين ابن الأشعث[٤] والحجاج[٥]، وكانت بينهما وقعات، وقعة دجيل[٦]، ووقعة

---

(١) عبد الله بن غالب الحداني، بضم المهملة وتشديد الدال، البصري، العابد، صدوق قليل الحديث عن الثالثة، قتل مع ابن الأشعث سنة ثلاث وثمانين، بخ ت. تقريب التهذيب: ص ١٨٤.

(٢) عون بن أبي شداد العقيلي، بفتح أوله، وقيل: العبدي، أبو معمر البصري، مقبول، من الخامسة، ق. تقريب التهذيب: ص ٢٦٧.

(٣) انظر: تهذيب الكمال: ٢/٧٢١ ــ ٧٢٢.

(٤) هو الأمير متولي سجستان، عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث، الكندي. بعثه الحجاج على سجستان، فثار هناك، فمات سنة أربع وثمانين. انظر: سير أعلام النبلاء: ٤/١٨٣ ــ ١٨٤.

(٥) الحجاج بن يوسف بن عقيل بن مسعود، أبو محمد الثقفي، ولاه عبد الملك الحجاز، فقتل ابن الزبير، ثم عزله عنها، وولاه العراق، ومات سنة خمس وسبعين. البداية والنهاية: ٩/١١٦ ــ ١١٧.

(٦) دجيل: اسم نهر في موضعين أحدهما مخرجه من أعلى بغداد بين تكريت وبنيها مقابل القادسية دون سامرا ــ وهو المراد هنا ــ ودجيل الآخر نهر بالأهواز. معجم البلدان: ٢/٤٤٣.

الزاوية، ووقعة دير الجماجم[1]، ووقعة الأهواز[2]، ذلك في سنة اثنتين وثمانين والتي بعدها، وكان مع ابن الأشعث فيها قيل ثلاثة وثلاثون ألف فارس، ومائة وعشرون ألف راجل، فيهم علماء وفقهاء وصلحاء، خرجوا معه طوعاً على الحجاج، لظلمه وسفكه الدماء، وقيل: كان بينهما أربع وثمانون وقعة في مائة يوم منها ثلاث وثمانون على الحجاج، وواحدة له، وكانت وقعة دير الجماجم أَشْهُراً اقتتلوا هناك مائة يوم، وكان شعار جيش ابن[3] الأشعث يا ثارات الصلاة، وجرت بينهم فصول يطول ذكرها، والله أعلم.

فصــل

اعلم أن العلماء رضي الله عنهم اختلفوا في اقتحام الرجل في الحرب، / [١٠٥/ب] وحمله على العدو الكثير وحده، وانغماسه فيهم، وقد تقدم من الأدلة أقوالاً وأفعالاً على استحباب ذلك وفضله ما فيه كفاية[4].

وقال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله في الإحياء، في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: لا خلاف في أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل، وإن علم أنه يقتل، وكما أنه يجوز أن يقاتل الكفار حتى يقتل جاز ـ أيضاً ـ ذلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار، كالأعمى يطرح نفسه على الصف أو العاجز، فذلك حرام، وداخل تحت عموم آية التهلكة، وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه لا يقتل حتى يقتل، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جرأته، واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة، وحبهم للشهادة في سبيل الله، فتكسر بذلك شوكتهم، انتهى[5].

---

(١) دير الجماجم، بظاهر الكوفة على سبعة فراسخ منها على طرف البر للسالك إلى البصرة. معجم البلدان: ٥٠٣/٢.

(٢) الأهواز: سبع كُوَر بين البصرة وفارس، لكل كورة منها اسم ويجمعهن الأهواز، ولا يفرد الواحد منها بهوز. معجم البلدان: ٢٨٥/١.

(٣) سقطت: ابن من (أ).

(٤) تقدم ص: ٥٢٢ ـ ٥٤٥.

(٥) إتحاف السادة المتقين في شرح أسرار إحياء علوم الدين: ٢٦/٧.

وقال الرافعي والنووي وغيرهما: التغرير بالنفس في الجهاد جائز، ونقل في شرح مسلم الاتفاق عليه، ذكره في غزوة ذي قرد[١].

وقال في قصة عمير بن الحمام حين أخرج التمرات من قرنه، فجعل يأكل منهن، ثم قال: إن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتل حتى قتل.

قال النووي: فيه جواز الانغماس في الكفار والتعرض للشهادة، وهو جائز لا كراهة فيه عند جماهير العلماء، انتهى[٢].

وقال البيهقي في سننه: باب من تبرع بالتعرض للقتل.

٩٥٨ ـ قال الشافعي رحمه الله تعالى: قد بورز بين يدي رسول الله ﷺ، وحمل رجل من الأنصار حاسراً على جماعة المشركين يوم بدر بعد إعلام النبي ﷺ إياه بما في ذلك من الخير فقتل.

قال البيهقي: هو عوف بن عفراء، ذكره ابن إسحق، ثم ذكر في الباب قصة عمير بن الحمام، وأنس بن النضر وغير ذلك.

وقال أبو عبد الله القرطبي في تفسيره: «اختلف العلماء في اقتحام الرجل في الحرب وحمله على العدو وحده، فقال القاسم بن مخيمرة والقاسم بن محمد[٣] وعبد الملك[٤] من علمائنا: لا بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم، إذا كان فيه قوة وكان لله بنية خالصة، فإن لم تكن له قوة فذلك من التهلكة، وقيل: إذا طلب الشهادة وخلصت النية فليحمل، لأن مقصوده واحد منهم، وذلك بين في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾[٥].

---

(١) شرح النووي على مسلم: ١٢/١٨٧.

(٢) شرح النووي على مسلم، ثبوت الجنة للشهيد: ١٣/٤٦، المطبعة المصرية ومكتبتها.

٩٥٨ـ السنن الكبرى: ٩/٤٣ ـ ٤٤.

(٣) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح، ع. التقريب: ص ٢٧٩.

(٤) لم يتبين لي من عبد الملك هذا.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٠٧.

وقال ابن خوايز منداد(1): فأما أن يحمل الرجل على مائة أو على جملة العسكر أو جماعة اللصوص والمحاربين والخوارج، فلذلك حالتان: إن علم وغلب على ظنه أنه سيقتل من حمل عليه وينجو فحسن، وكذلك لو علم وغلب على ظنه أنه يقتل، ولكن سينكي نكاية أو يؤثر أثراً ينتفع به المسلمون فجائز أيضاً، ولما تحصنت بنو حنيفة بالحديقة، قال رجل من المسلمين: ضعوني في الحَجَفَة وألقوني/إليهم ففعلوا، فقاتلهم وحده وفتح الباب»(2). [١٠٦/أ]

٩٥٩ ــ قال القرطبي: ومن هذا: ما روي، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً؟ قال: «فلك الجنة»، فانغمس في العدو حتى قتل.

٩٦٠ ــ وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار، ورجلين من قريش، فلما رهقوه قال: من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة؟ فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال النبي ﷺ(3): «ما أنصفنا أصحابنا»، هكذا الرواية: أنصفنا(4) أصحابنا وروي بفتح الفاء ورفع الباء، ويرجع إلى من فرّ عنه من أصحابه.

---

(1) هو أبو عبد الله، محمد بن أحمد، بن عبد الله، بن خويز منداد، الإمام العالم، أخذ عن أبي الأبهري وغيره، ولم أقف على وفاته، انتهى. شجرة النور الزكية: ص ١٠٣. وشيخه الأبهري، توفي سنة ٣٩٥هـ.

(2) تفسير القرطبي: ٢/٣٦٣، ٣٦٤، والرجل المشار إليه هو: البراء بن مالك، تقدم برقم: ٩٤٥.

٩٥٩ــ رواه البخاري، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، بلفظ قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد: أرأيت إن قتلت، فأين أنا؟ قال: «في الجنة»، فألقى تمرات في يده، ثم قاتل، حتى قتل. انظر: الفتح: رقم ٤٠٤٦، كتاب المغازي، باب غزوة أحد: ٣٥٤/٧. قال الحافظ رحمه الله: لم أقف على اسمه.

(3) في مسلم: فقال رسول الله ﷺ: «لصاحبيه».

٩٦٠ــ مسلم: رقم ١٧٨٩، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد: ١٤١٥/٣.

(4) في تفسير القرطبي: «أنصفنا» بسكون الفاء «أصبحنا» بفتح الباء، أي: لم ندلهم للقتال حتى قتلوا، وروي بفتح الفاء... الخ. =

وقال محمد بن الحسن: لو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين، وهو وحده لم يكن بذلك بأس، إذا كان يطمع في نجاة أو نكاية في العدو، فإن لم يكن كذلك فهو مكروه، لأنه عرض نفسه للتلف من غير منفعة للمسلمين، فإن كان قصده تجرئة المسلمين عليهم حتى يصنعوا مثل صنيعه فلا يبعد جوازه، لأن فيه نفعاً للمسلمين على بعض الوجوه، فإن كان قصده إرهاب العدو ليعلم العدو صلابة المسلمين في الدين، فلا يبعد جوازه (و)[1] إذا كان فيه نفع للمسلمين، فتلفت النفس[2] لإعزاز دين الله وتوهين الكفر، فهو المقام الشريف الذي مدح الله به المؤمنين في قوله: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾[3] الآية، إلى غيرها من آيات المدح التي مدح الله بها من بذل نفسه، وعلى ذلك ينبغي أن يكون حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انتهى كلام القرطبي[4].

قال المؤلف عفا الله عنه: وقد تقدم من الأدلة في ذلك ما في بعضه كفاية، والله ولي التوفيق.

فصل
في المبارزة

وهي جائزة بالاتفاق، فإن طلبها كافر استحب الخروج إليه، وابتداؤها ليس بمستحب ولا مكروه على الصحيح من مذهب الشافعي، وإنما تحسن ممن

= وقال النووي رحمه الله: الرواية المشهورة فيه، «ما أنصفنا»، بإسكان الفاء، وأصحابنا منصوب مفعول به، هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين، ومعناه: ما أنصفت قريش الأنصار، لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال، بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحد، وذكر القاضي وغيره: أن بعضهم رواه ما أنصفنا بفتح الفاء، والمراد على هذا الذين فروا من القتال، فإنهم لم ينصفوا لفرارهم، انتهى. شرح مسلم: ١٤٧/٢، ١٤٨.

(١) الواو من القرطبي و(ع) و(م).
(٢) في القرطبي: نفسه.
(٣) سورة التوبة: آية ١١١.
(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٣٦٤/٢.

جرب نفسه، وعرف قوته، وتكره لضعيف لا يثق بنفسه، وقيل تحرم، وإنما تسن بإذن الأمير والصحيح جوازها بغير إذنه.

قال الإمام أبو بكر بن المنذر: أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن للمرء أن يبارز ويدعو إلى البراز بإذن الإمام غير الحسن البصري، فإنه كان يكره المبارزة ولا يعرفها. واختلفوا في البراز بغير إذن الإمام، فكرهت طائفة أن يبارز المرء إلا بإذن الإمام، كذلك قال الثوري وأحمد بن حنبل وإسحق، واختلف فيه عن الأوزاعي، وأباحت طائفة البراز، ولم تذكر بإذن الإمام ولا بغير إذنه.

سئل مالك عن الذي يقول بين الصفين من يبارز؟ فقال: ذاك إلى نيته، إن كان يريد بذلك الله فأرجو أن لا يكون به بأس، وقد كان يفعل ذلك فيما مضى.

وقال الشافعي: لا بأس بالمبارزة[1].

قال ابن المنذر: المبارزة بإذن الإمام/حسن، وليس على من بارز بغير إذن الإمام حرج، وليس ذلك بمكروه لأني لا أعلم خبراً يمنع منه، انتهى. [١٠٦/ب]

قال المؤلف عفا الله عنه: المبارزة في الحرب، وإجابة من دعا إلى البراز لم تزل سنة الأبطال، وشعار الشجعان، وفخارهم في الجاهلية والإسلام.

٩٦١ ــ وقد روى الطبراني بإسناد لا بأس به، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يحث أصحابه على المبارزة.

وقد بارز الصحابة في زمن النبي ﷺ بأمره، وكذلك في زمن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم، ولم يزل الناس على ذلك، ولو ذهبنا نستقصي أخبارهم في المبارزة لخرجنا عن المقصود.

وقد صح عن البراء بن مالك رضي الله عنه أنه قتل مائة مبارز، كما تقدم[2].

---

(١) مختصر المزني: ٢٧٤/٨، المطبوع في آخر الأم، دار المعرفة، بيروت.

٩٦١ــ قال الهيثمي: وفيه رشدين بن سعد. وهو ضعيف، انتهى. مجمع الزوائد: ٣٢٨/٥.

(٢) تقدم برقم: ٨٨٨، ٨٩٠.

٩٦٢ ـ وقد بارز يوم الخندق علي رضي الله عنه عمرو بن عبدود على ما ذكره ابن إسحق وغيره، لأنه خرج ونادى من يبارز؟ فقام علي وهو مقنع بالحديد، فقال: أنا له يا نبي الله، فقال: «إنه عمرو اجلس»، فنادى عمرو ألا رجل، وهو يؤنبهم، ويقول: أين جنتكم التي تزعمون أنه من قتل منكم دخلها، أفلا يبرز إلي رجل؟ فقام علي رضي الله عنه فقال: أنا له يا رسول الله، فقال: «اجلس» ثم نادى الثالثة، وقال:

ولقد بححت[1] من النداء بجمعكم هل من مبارز
ووقفت إذ جبن المشجع وقفة الرجل المناجز
وكذاك إني لم أزل متسرعاً قبل الهزاهز[2]
إن الشجاعة في الفتى والجود من خير الغرائز

فقام علي رضي الله عنه، فقال: أنا له يا رسول الله، فقال: «إنه عمرو»، فقال: وإن كان عمراً، فأذن له رسول الله ﷺ فمشى إليه علي وهو يقول:

لا تعجلن فقد أتاك مجيب صوتك غير عاجز
ذو نية وبصيرة والصدق منجي كل فائز
إني لأرجو أن أقيم عليك نائحة الجنائز
من ضربة نجلاء يبقى ذكرها عند الهزاهز

فقال عمرو: من أنت؟ قال: أنا علي بن أبي طالب فقال: غيرَكَ يا ابن أخي من أعمامك من هو أسن منك، فإني أكره أن أهريق دمك، فقال له علي: لكني والله لا أكره أن أهريق دمك، فغضب ونزل، فسل سيفه كأنه شعلة نار، ثم أقبل نحو علي رضي الله عنه مغضباً واستقبله عَلِيّ بِدَرَقَتِه، فضربه عمرو في الدرقة، فَقَدَّها، وأثبت فيها السيف، وأصاب رأسه فشجه، فضربه علي

٩٦٢ـ ذكره ابن هشام في سيرته، انظر: الروض الأنف: ٢/١٩١ ـ ١٩٢.

(١) البحة بالضم، غلظة في الصوت، انتهى، النهاية: ١/٩٩.

(٢) المزاهز: بمعنى الحرب، انتهى. نظام الغريب: ص ١٠٥، وهزهز الشيء، كهزة، والمزهزة: تحريك الرأس، والهزهزة، تحريك البلايا والحروب للناس. لسان العرب: ٧/٢٩٢.

رضي الله عنه على حبل عاتقه فسقط، وثار العجاج، وسمع رسول الله ﷺ التكبير، فعرف أن علياً رضي الله عنه قد قتله.

وذكر ابن سعد، أن عمرواً كان إذ ذاك ابن تسعين سنة.

٩٦٣ ــ وعن يحيى بن يحيى الغساني، عن الرجلين من قومه اللذين دخلا دمشق قبل حصارها، قالا: بينا نحن فيها إذ سمعنا التكبير حول المدينة، فذكر الحديث.

قال: فنشب أصحاب خالد بن الوليد القتال، ودنا رجل منهم في يده اليمنى السيف، وفي اليسرى الدرقة/فنادى بالبراز، فقالوا لنا: ما يقول: [١٠٧/أ]

قلنا: يدعو إلى المبارزة، فأنزلوا جيشاً كالبعير مستلئماً في سلاحه، فتدانا فضربه المسلم فقتله، ثم نادى بالبراز فأنزلوا إليه صاحب بندهم[١]، أجلسوه على باب ودلوه، فتدانا، فضربه المسلم فقتله، ثم نادى بالبراز فقالوا: قل للشيطان يبارزك.

وعن رجل من أهل دمشق من أهل الجهاد، عن المنهال بن بنان، أن المهدي، قال لطازاذ الرومي: أخبرني ببعض ما رأيت فقال: كنت يوماً أسير على شاطىء نهر لا ينقطع إلا من موضع فيه معروف، فإذا أنا برجل قائم يصلي، فخفف صلاته لما رآني، فقلت له: كأنك أضللت أصحابك، فإن أحببت أرشدتك لطريق تقبل منه إليهم فعلت، قال: فقال كالمستهزىء: امض لشأنك فقلت له: كأني أراك معجباً بنفسك فهل لك في البراز؟ فقال: نعم، ثم وثب على فرس له أنثى، ثم أوثبها النهر، فإذا هي معي، ثم تجاولنا ساعة، فلم أقدر عليه لثقافته[٢].

ثم قلت له: هل لك في المصارعة؟ فقال: ذاك إليك، فألقينا ما علينا من سلاح ومتاع، فلما تجرد رأيته نحيفاً، وقلت: أنا محتمله بأهون أمر؛ أو قاتله أو ذاهب به أسيراً، وآخذ فرسه وسلاحه، ثم اتحدنا فلم أصل منه إلى شيء، حتى اعتقلني، فإذا أنا تحته، ثم تناول سكيناً له في خفه، ليذبحني بها.

---

(١) البند: العلم الكبير، انتهى. النهاية: ١٥٧/١.

(٢) ثقف الرجل ثقافة، أي: صار حاذقاً خفيفاً. لسان العرب: ٣٦٢/١٠.

فقلت له: هل لك إلى خير مما تريد بي؟ قال: وما هو؟ قلت: تعتقني فأكون مولاك، وأضمن لك أن لا أدع حفظك في كل مسلم أقدر عليه، فقال لي: ومن أنت؟ فقلت: طازاذ، فنهض عني وضربني برجله، استخفافاً بي، ثم مال إلى النهر، فغسل وجهه ثم لبس سلاحه، وركب فرسه ثم جاز النهر، إلى الموضع الذي كان فيه، فقلت له: إني قد صرت مولاك، فتسمّ لي، فتسمى، قلت: أخبرني بموضعك ومنزلك، فلما أخبرني بذلك كتبته بطرف سكيني على سرجي، قال: وكان طازاذ رجلاً أيداً[1]، يأخذ الكبشين فيعلقهما بيده حتى ينتطحا.

ثم قلت له: إن من أصحابي عدة أمامك فاتقهم، فقال: امض لشأنك ثم غدا فلقيه ناس من أصحابي، فحمل عليهم، فقتل منهم أربعة، ثم أدركتهم، فمنعت من بقي منهم من قتاله، ثم أمرت رجلاً من أصحابي أن يدخل عسكرهم مستأمناً، فأقام أياماً لا يقدر على سرقة فرسه، ثم عاد إلي، فقال: لم أقدر على سرقة فرسه، وذلك أنه يركبها نهاراً ويسرجها ليلاً ويضع لجامها على قربوسه، ومخلاتها في رأسها، ويصف قدميه حتى يصبح، فقال له المهدي: لبئس ما كافأته به يا طازاذ، قال: سألتني فصدقتك، فأمر المهدي بالكتاب إلى عامل دمشق في إقدام ذلك الرجل عليه، فقدم، ولا علم لطازاذ بشيء من أمره، فأمر المهدي بعرض الجند، فأعرضوا عليه والرجل فيهم، فلما رآه طازاذ، قال: يا أمير المؤمنين ما أشبه هذا الرجل بالذي وصفت لك: فدعاه المهدي فلما قرب منه/سأله طازاذ أن يدنو منه فأذن له، فقبّل رجله وركبته [١٠٧/ب] وأذكره بلاءه الذي كان عنده، فأراد المهدي صلته فلم يقبلها، وصرفه إلى بلاده. خرّجها ابن عساكر بإسناده.

مسألة: اختلف العلماء في معونة المسلم المبارز منهم على المشرك. قال ابن المنذر: فرخص في ذلك أحمد، وقال: أليس قد أعانوا يوم بدر بعضهم بعضاً؟ وبهذا المعنى قال الشافعي،

---

(١) الأيد: مثل سيد وهين: القوي. انظر: المصباح: ص ٣٢ ــ ٣٣.

٩٦٤ ـ وذكر قصة علي، وحمزة وعبيدة، ومعونة بعضهم بعضاً، قال: فأما إذا دعا مسلم مشركاً، أو مشرك مسلماً إلى أن يبارزه، وقال: لا يقاتلك غيري، أو لم يقل ذلك إلا أنه يعرف أحببت أن يَكُفّ أن يحملَ عليه غيره، انتهى.

قال المؤلف: إذا بارز مسلم كافراً شرطا أن لا يعين المسلمون المسلم ولا الكفار الكافر، إلى انقضاء الحرب، وجب الوفاء بالشرط، فإن هرب أحدهما أو قتل المسلم، جاز للمسلمين قتل الكافر، فإن شرطا الأمان إلى العود إلى الصف وفى به، فإن ولى المسلم عنه فتبعه ليقتله أو ترك قتال المسلم وقصد الصف، فلهم قتله، ولو أثخن[1] الكافر جاز قتله أيضاً لانقضاء القتال، وإذا قصد قتل المسلم المثخن منع، فإن شرط له التمكين منه فهو شرط باطل.

مسألة: قال صاحب المغني: إذا خرج كافر يطلب البراز، جاز رميه وقتله، لأنه مشرك لا عهد له ولا أمان، فأبيح قتله كغيره[2].

* * *

٩٦٤ـ رواه أبو داود، من حديث علي: قال: تقدم ـ يعني عتبة بن ربيعة ـ وتبعه ابنه، وأخوه، فنادى: من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: لا حاجة لنا فيكم إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث»، فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد، فقتلناه، واحتملنا عبيدة. السنن، كتاب الجهاد، باب في المبارزة: ٣/١١٩ ـ ١٢٠. ورجاله كلهم ثقات إلا أن أبا إسحق السبيعي رواه بالعنعنة.

ـ وذكره ابن هشام في السيرة. انظر: الروض الأنف: ٢/٦٧.

(١) أثخنه: أوهنه بالجراحة، وأضعفه. انظر: المصباح: ص ٨٠.

(٢) المغني: ٨/٣٦٩.

الباب الخامس والعشرون

في تغليظ إثم من فر من الزحف وولى الدبر

قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار، ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير﴾(1).

اعلم أن الفرار من الزحف حيث لا يجوز، من أعظم كبائر الذنوب عند الله تعالى بإجماع العلماء، وفاعله مستحق لغضب الله ومقته، وأليم عذابه، وقد ورد في الترهيب من ذلك، والتحذير من فعله، جملة أحاديث:

٩٦٥ ـ وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات».

٩٦٦ ـ وخرّج الطبراني في الكبير بإسناده، عن ثوبان رضي الله عنه،

---

(1) سورة الأنفال: آية ١٥ ـ ١٦.

٩٦٥ـ فتح الباري: رقم ٦٨٥٧، كتاب الحدود؛ باب رمي المحصنات: ١٨١/١٢.
ـ مسلم: رقم ٨٩، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها: ٩٢/١.

(2) الموبقات: الذنوب المهلكات، انتهى. النهاية: ١٤٦/٥.

٩٦٦ـ قال الهيثمي: وفيه يزيد بن ربيعة ضعيف جداً، مجمع الزوائد، كتاب الإيمان، باب في الكبائر: ١٠٤/١.

عن النبـي ﷺ، قال: «ثلاثة لا ينفع معهن عمل، الشرك بـالله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف».

٩٦٧ ــ وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[١]، عن أبيه[٢]، عن جده[٣] رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات، فذكر فيه: «وإن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغـير الحق، والفرار في سبيـل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين». الحديث. رواه ابن حبان في صحيحه.

٩٦٨ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال/رسول الله ﷺ: [١٠٨/أ] «من لقي الله عز وجل لا يشرك به شيئاً، وأدى زكاة ماله طيبة بها نفسه، محتسباً وسمـع، وأطاع، فله الجنة ــ أو دخل الجنة ــ. وخمس ليس لهن كفارة، الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وبهت مؤمن، والفرار من الزحف، ويمين صابـرة يقتطـع بها مالاً بغير حق». رواه أحمد من طريق بقية بن الوليد.

٩٦٩ ــ وعن عبيد بن عمير ــــــــــــــــــــــــــــ

٩٦٧ــ لم أجده في موارد الظمآن.

(١) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري، بالنون والجيم، المدني القاضي اسمه وكنيته واحد، وقيل: إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل: غير ذلك، ع. تقريب التهذيب: ص ٣٩٦.

(٢) محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أبو عبد الملك، ويقال: أبو القاسم، روى عن عمرو بن العاص وعن أبيه، وروى عنه أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، سمعت أبي يقول ذلك. الجرح والتعديل: ٢٩/٨.

(٣) عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصـاري، صحابي مشهـور، شهد الخنـدق فما بعدها، وكان عامل النبي ﷺ على نجران، مات بعد الخمسين، مد س ق. تقريب التهذيب: ص ٢٥٨.

٩٦٨ــ المسند: ٣٦٢/٢، وفيه عنعنة بقية بن الوليد.

٩٦٩ــ المستدرك: ٥٩/١، وقال: قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، انتهى.

وقال الذهبي: قلت: لجهالته، ووثقه ابن حبان، انتهى.

ــ وسنن أبـي داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم: ٢٩٥/٣، وفيه عبد الحميد. =

الليثي[1]، عن أبيه[2] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «إن أولياء الله المصلون، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله عليه، ويصوم رمضان ويحتسب صومه، ويرى أنه عليه حق، ويؤتي الزكاة محتسباً طيبة بها نفسه، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها، فقال رجل من أصحابه، يا رسول الله، وكم الكبائر؟ قال: تسع، أعظمهن الإشراك بالله، وقتل المؤمن بغير حق، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم، أحياء وأمواتاً. لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، إلا رافق محمداً ﷺ في بُحْبُوحَةِ جنة أبوابها مصاريع الذهب». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن أبي حاتم، والحاكم، وقال: رجاله كلهم محتج بهم في الصحيحين إلا عبد الحميد[3] ابن سنان[4]. رواه أبو داود، والنسائي باختصار.

بحبوحة المكان، بحاءين مهملتين وباءين موحدتين مضمومتين، هو: وسطه.

٩٧٠ ــ وروى ابن المبارك بإسناده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

= والنسائي، ذكر الكبائر: ٨٩/٧، وفيه أيضاً عبد الحميد.

والمعجم الكبير: ٤٧/١٧ ــ ٤٨، رقم: ١٠١.

وقال الهيثمي: ورجاله موثقون، انتهى. مجمع الزوائد: ٤٨/١.

(١) عبيد بن عمير بن قتادة، الليثي، أبو عاصم، المكي، ولد على عهد النبي ﷺ، قاله مسلم، وعده غيره من كبار التابعين، وكان قاصّ أهل مكة، مجمعٌ على ثقته، مات قبل ابن عمر، ع. التقريب: ص ٢٢٩.

(٢) عمير بن قتادة بن سعد، الليثي، صحابي، من مسلمة الفتح، د س ق. التقريب: ص ٢٦٦.

(٣) لفظ: الحميد، ساقط من المخطوط، وأثبته في الحاكم.

(٤) عبد الحميد بن سنان، مكي، مقبول، من السادسة، وذكره ابن حبان في الثقات، د س. انتهى، التقريب: ص ١٩٧.

وانظر: الثقات لابن حبان في قسم أتباع التابعين: ١٢٢/٧.

٩٧٠ــ كتاب الجهاد: ٨٢/١.

الجريء كل الجريء الذي إذا حضر العدو ولى فراراً، والجبان كل الجبان الذي إذا حضر العدو حمل فيهم حتى يكون منه ما شاء الله عز وجل، فقيل: يا أبا هريرة، كيف هذا؟ قال: إن الذي يفر اجترأ على الله عز وجل ففر، وإن الجبان فرق من الله عز وجل.

قوله: فرق، بكسر الراء، يعني: خاف فثبت.

فصــل

اعلم، أن الجهاد إذا كان فرض كفاية على الإنسان، ثم حضر الصف صار عليه فرض عين، وحرم عليه الفرار، وإنما يحرم الفرار، إذا لم يزد عدد الكفار على المثلين، فإن فرَّ مُتَحَرِّفاَ لقتال كمن ينصرف ليكمن في موضع ويهجم، أو يكون في مضيق فينصرف ليتبعه العدو إلى متسع يسهل القتال فيه أو يتحول من مقابلة الشمس والريح ونحو هذا، جاز، وكذلك إذا فر متحيزاً إلى فئة يستنجد بها، جاز، وسواء كانت تلك الفئة قليلة أو كثيرة، قريبة أو بعيدة على الصحيح.

ومن عجز بمرض أو نحوه أو لم يبق معه سلاح فله الانهزام إن لم يمكنه الرمي بالحجارة، فإن أمكنه الرمي بالحجارة حرم عليه الانهزام على الأصح، ويسن لمن وقع له شيء من الأعذار وأراد أن يولي، أن يولي متحرفاً أو متحيزاً، ولو مات فرسه وهو لا يقدر على القتال /راجلاً فله الانهزام، ولو غلب على ظنه [١٠٨/ب] أنه إن ثبت قتل لم يجز له الانهزام على الصحيح، وإن زاد عدد الكفار على المثلين جاز الانهزام، وإن كانوا رَجَّالَةً والمسلمون فرساناً، فلو كان المسلمون رجالة والكفار فرساناً حرمت الهزيمة، ويحرم انهزام مـائة بطل من مائتين وواحد ضعفاً على الأصح لأنهم يقاومونهم لو ثبتوا وإنما يراعى العدد عند تقارب الأوصاف.

والوجه الثاني، يجوز الانهزام لأن اعتبار الأوصاف يعسر فيتعلق الحكم بالعدد ويجري الوجهان في عكسه وهو فرار مائة من ضعفائنا من مائة وتسعة وتسعين من أبطالهم، فإن اعتبرنا العدد لم يجز الانهزام، وإن اعتبرنا المعنى جاز.

قال أبو القاسم الرافعي: وإذا جاز الفرار لزيادة الكفار على الضعف،

نظر، إن غلب على ظنهم أنهم لو ثبتوا ظفروا استحب لهم الثبات، وإن غلب على ظنهم الهلاك لو ثبتوا، فهل يلزم الفرار؟ وجهان:

أحدهما: نعم، لقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[1].

والثاني: لا.

٩٧١ ــ لما روي أن رجلاً قال: يا رسول الله، لو انغمست في المشركين فقاتلتهم حتى قتلت ألي الجنة؟ قال: «نعم»، فانغمس الرجل في صف المشركين فقاتل حتى قتل.

وقال الإمام: إن كان في الثبات الهلاك المحض من غير نكاية في الكفار لزم الفرار، وإن كان فيه نكاية فيهم ففي جواز المصابرة الوجهان، انتهى[2].

قال أبو زكريا النووي في الروضة: هذا الذي قاله الإمام هو الحق، وأصح الوجهين أنه لا يجب الفرار لكن يستحب، انتهى[2].

قال المؤلف: ومذهب أحمد إذا كان العدو أكثر من الضعف وغلب على ظن المسلمين الهلاك في الإقامة والنجاة في الانصراف، فالأولى لهم الانصراف وإن ثبتوا جاز لهم حرصاً في الشهادة، هكذا ذكره صاحب المغني[3]، ولم يحك فيه خلافاً عندهم ولم يشترط النكاية في الثبات.

ولعمري إن الذي يثبت في مكان لا يؤثر ثباته أثراً في العدو البتة، وليس فيه إلا محض الهلاك كالأعمى يثبت في مواجهة العدو بغير سلاح، أو كالواحد أو الاثنين يقفان على الساحل ليس عليهما ما يرد السلاح، والعدو كثير في مراكبهم تصل سهامهم إلى الساحل، ولا يصل من الثابت إليهم شيء، فثبت على ذلك حتى قتلوه أنه أثم بذلك، وداخل تحت عموم آية التهلكة، وقد تقدم في كلام الغزالي في الباب قبله التصريح بمثل ذلك[4]، وما أظن أحداً يخالف في هذه الصورة، وأما إذا ثبت في هذه الصورة إقداماً وشجاعة بنية خالصة في قصد

---

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥.

(٢) روضة الطالبين للنووي: ٢٤٩/١٠.

(٣) انظر: المغني: ٤٨٥/٨ ــ ٤٨٦.

(٤) تقدم ص: ٥٥٧.

الشهادة، وكان بحيث يمكن أن يصل إليهم أو إلى بعضهم منه شيء من رمي بنبل أو نار أو حجر ونحو ذلك، فيؤثر فيهم ويقتلوه، فهذا الذي ينظر، هل الأفضل في حقه الثبات أو الفرار؟ والأدلة المتقدمة في الباب قبله مصرحة/باستحباب الثبات، والله أعلم. [١٠٩/أ]

وقد سئل شيخ الإسلام أبو حفص البلقيني الشافعي ـ رحمه الله ـ عن رجلين خرجا على نية الرباط على بعض السواحل، فخرج عليهما عدو من الكفار يزيد على عددهم مرات فعزم أحدهما على الهرب، وقال: ليس في ثباتنا غير الهلاك المحض من غير نكاية، وقال الآخر: نقاتل وإن غلب على الظن الهلاك، فمن المصيب السالم من الإثم؟

أجاب: المصيب من أشار بالهرب، وكلاهما لا إثم عليه، والله أعلم.

قال الرافعي: ولو لقي مسلم مشركيْن وطلباه، فله الفرار، والثبات أفضل، وإن طلبهما أو لم يطلبهما، هل له أن يولي بعد ذلك؟ وجهان، أصحهما: نعم، لأن فرض الجهاد والثبات إنما هو في الجماعة، انتهى.

قال المؤلف عفا الله عنه:

٩٧٢ ـ قد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾[١] الآيتين، قال: إن فر رجل من ثلاثة لم يفر، وإن فر من اثنين فقد فر، رواه ابن المبارك، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس، ورجال هذا الإسناد محتج بهم في الصحيحين، والله أعلم.

وقال القرطبي في تفسيره: مهما كان في مقابلة مسلم أكثر من اثنين فيجوز الانهزام، والصبر أحسن، وقد وقف جيش مؤتة وهم ثلاثة آلاف في مقابلة مائتي ألف[٢]، من الروم، ومائة ألف من المستعربة من لخم وجذام[٣]، قال:

٩٧٢ـ كتاب الجهاد: ٢/١٩٠.

(١) سورة الأنفال: آية ٦٥ ـ ٦٦.

(٢) في القرطبي زيادة: منهم.

(٣) لخم: حي باليمن، وجذام كغراب، قبيلة من اليمن، ولخم وجذام أخوان، ومنهم كانت ملوك العرب في الجاهلية. القاموس مع التاج: ٩/٥٨.

وقد وقع في تاريخ فتح الأندلس، أن طارقاً مولى موسى بن نصير سار في ألف رجل وسبع مائة رجل إلى الأندلس، وذلك في رجب سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، فالتقى (و)[1] ملك الأندلس تورنق[2] وكان في سبعين ألف عنان فزحف إليه طارق وصبر له، فهزم الله الطاغية وكان الفتح، انتهى[3].

وقال ابن المنذر في الأوسط: قال مالك في الرجل يلقى العدو العشرة أو نحو ذلك، يقاتلهم وحده أو ينصرف إلى عسكره، قال مالك: ذاك له واسع، انتهى.

وقال ابن عبد السلام المالكي في شرح مختصر ابن الحاجب: القول المعروف في المذهب أن يكون العدو مثلي عدد المسلمين من غير نظر إلى جلد وسلاح.

والثاني: أن يكونوا مثليهم في الجلد وكثرة السلاح، وهو قول ابن الماجشون[4]، ورواية عن مالك، واختيار ابن حبيب، والأول أقرب إلى ظاهر القرآن.

قال اللخمي[5]: ولا أعلمهم اختلفوا أنه متى جهل منزلة بعضهم من بعض أنهم يخاطبون بالعدد.

قال ابن القاسم: ولا يحل للناس إن فر إمامهم أن يفروا من مثليْ عددهم، انتهى.

وقال ابن يونس الصقلي في كتاب الجامع لمسائل المدونة: قال مالك: لا يجوز الانحياز إلا عن خوف بَيِّن وضعف من السلطان، ولهم السعة أن يثبتوا

---

(١) الواو ساقطة عن المخطوط، واستدركتها من القرطبي، ولا بد منها.

(٢) في القرطبي: لذريق.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٣٨١/٧.

(٤) هو أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، القرشي، الفقيه، مفتي المدينة، من بيت علم بها وحديث، توفي سنة ٢١٢هـ. شجرة النور الزكية: ص ٥٦.

(٥) هو أبو الحسن علي بن محمد، الربعي، المعروف باللخمي، القيرواني، الإمام الحافظ، العالم العامل، رئيس الفقهاء في وقته، وإليه الرحلة، توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مائة. انظر: شجرة النور الزكية: ص ١١٧.

لقتال أكثر من الضعفين والثلاثة وأكثر من ذلك، وإن كانوا يجدون/مصرفاً [١٠٩/ب] عنهم، فإن علموا أنهم مقتولون إن ثبتوا، قال: فأحب إلي أن ينصرفوا عنهم إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً، فإن لم يجدوا فلهم أن يقاتلوا حتى يقتلوا، انتهى.

مسألة: قال أبو الوليد بن رشد في مقدماته، والقرطبي، وغيرهما: قال ابن القاسم: ويجوز الفرار من أكثر من ضعفهم وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً، فإن بلغ اثني عشر ألفاً لم يحل لهم الفرار، وإن زاد عدد المشركين على الضعف.

٩٧٣ ــ لقوله ﷺ: «ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

فإن أكثر أهل العلم: خصصوا هذا العدد، لهذا الحديث من عموم الآية، قال: وروي عن مالك ما يدل على ذلك من مذهبه، وهو قوله للعُمَرِي العابد[1] إذ سأله: هل لي سعة في ترك مجاهدة من غَيَّرَ الأحكام وبدلها؟ فقال: إن كان معك اثنا عشر ألفاً فلا سعة لك في ذلك، انتهى[2].

قال المؤلف: روى هذا الحديث أبو داود، والبيهقي في السنن، وقال:

٩٧٣ــ سنن أبي داود، كتاب الجهاد فيما يستحب من الجيوش: ٨٢/٣، وقال: والصحيح أنه مرسل.

ــ والسنن الكبرى: ١٥٦/٩.

قلت: رواه الترمذي، وقال حسن غريب، السير، باب ما جاء في السرايا: ٥٦/٣ ــ ٥٧.

ــ والدارمي في مسنده، السير، باب خير الأصحاب: ٢١٥/٢.

ــ والحاكم في المستدرك: ١٠١/٢، وقال هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين لم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري، وسكت عنه الذهبي.

(١) هو عبدالله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العمري، الزاهد، نزيل الكوفة، أبو عبد الرحمن، كان أزهد أهل زمانه، وأكثرهم تخلياً للعبادة مع المواظبة، مات سنة أربع وثمانين ومائة. انظر: الأنساب: ٥٨/٩؛ وحلية الأولياء: ٢٨٣/٨.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٣٨٢/٧. وانظر: المقدمات: ٢٦٤/١، وفيه اختصار.

قال أبو داود: أسنده جرير[1] وهو خطأ، وقال عثمان بن عمر[2]، عن يونس[3]، عن عقيل[4]، عن الزهري، عن النبي ﷺ منقطعاً، انتهى.

٩٧٤ ـ وقد روي بنحوه من حديث أكثم بن الجون[5] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. خرجه أبو يعلى، والبيهقي، وفي إسناده رجل لم يسمّ، والله أعلم.

فائدة: اعلم أن المعية معيتان، معية عامة، وهي: معية الإحاطة والعلم، كقوله تعالى: ﴿وهو معكم أين ما كنتم﴾[6]، وقوله: ﴿ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم، ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم﴾[7]، ومعية خاصة، وهي: معية المعونة والنصر والتأييد والكفاية،

---

(١) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه، ع. التقريب: ص ٥٤.

(٢) عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري، أصله من بخارى، ثقة، قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين، ع. التقريب: ص ٢٣٥.

(٣) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، بفتح الهمزة، وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد، مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وَهْماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، ع. التقريب: ص ٣٩١.

(٤) عقيل بالضم، ابن خالد بن عقيل بالفتح الأيلي، أبو خالد، الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة، ثم الشام، ثم مصر، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح، ع. التقريب: ص ٢٤٢.

٩٧٤ـ السنن الكبرى: ١٥٧/٩.

(٥) أكثم بن الجون، بفتح همزة، وبمثلثة، أو ابن أبي الجون، صحابي. الإصابة: ٦١/١.
المغني في ضبط أسماء الرجال: ص ٢٦.

(٦) سورة الحديد: آية ٤.

(٧) سورة المجادلة: آية ٧.

كقوله تعالى: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾[1] وكقوله: ﴿وأنتم الأعلون والله معكم﴾[2]. وهذه المعية منوطة بالعبودية الخالصة من شوائب المخالفات! فمن كان عبد الله حقاً فلا غالب له، إذ الله معه، وهو ناصره، ومؤيده ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾[3].

فمتى أخل المجاهد بشيء من صفات العبودية أو تجرد عن شيء من ملابس الإيمان، أو تلبس بفعل من أفعال المخالفين، صار بينه وبين العدو مناسبةٌ ما لتلبسه بشيء من صفاتهم فامتدت إلى باطنه من بواطنهم رقيقة ظلمانية، لوجود تلك المناسبة، فأثرت عنده صفة من صفاتهم الرذيلة من الرعب والجبن والخذلان والذلة، والرغبة في الفرار سكوناً إلى الدنيا، وحرصاً على الحياة ونحو ذلك، وبقدر عظم المخالفة وصغرها يكون التأثير.

ألا تتأمل قصة حنين؟! إذ قال من قال من المسلمين: لن نغلب اليوم من قلة، وكانوا اثني عشر ألفاً، فهزمهم الله لإعجابهم بكثرتهم وعدم شهودهم النصر من عنده، إذ هاتان الصفتان، من صفات العدو، فلما تلبسوا/بها أثر [١١٠/أ] ذلك في قلوبهم رعباً أوجب الفرار، فقال تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين﴾[4]، وقال تعالى: ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا﴾[5].

ولما كان سيدنا محمد ﷺ معصوماً من ذلك، عصمة واجبة تليق بمقامه الشريف، وكذلك بعض المؤمنين حفظوا من ذلك، أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين المحفوظين، فلم يجد العدو إليهم سبيلاً، فنصرهم الله وهزم العدو، كما سيأتي في غزوة حنين إن شاء الله.

---

(١) سورة التوبة: آية ٤٠.
(٢) سورة محمد: آية ٣٥.
(٣) اقتباس من سورة محمد: آية ١١.
(٤) سورة التوبة: آية ٢٥.
(٥) سورة آل عمران: آية ١٥٥.

ومما يؤيد ما ذكرناه قوله سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة﴾[1]، ثم عقّب ذلك بقوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله مع المتقين﴾[2] ليفهم أولو الألباب من هذا النظم والسياق أن معية النصر والتأييد خاصة بالمتقين، وكذلك قوله تعالى: ﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾[3]. عقيب قوله: ﴿ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون﴾[4].

٩٧٥ ــ وقال ﷺ لابن عباس: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك». الحديث.

٩٧٦ ــ وقال ﷺ: «إن لم تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبداً».

٩٧٧ ــ وقال أبو ذر لحبيب بن مسلمة[5]: هل يثبت لكم العدو حلب

---

(١) سورة التوبة: آية ١٢٣.

(٢) سورة التوبة: آية ٣٦.

(٣) سورة النحل: آية ١٢٨.

(٤) سورة النحل: آية ١٢٧.

٩٧٥ــ رواه الترمذي بسنده، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس، قال: كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: «يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسئل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك بشيء إلا قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف».

وقال أبو عيسى رحمه الله: هذا حديث حسن صحيح. أبواب صفة القيامة: ٤/٧٦.

ــ ورواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد حسن: ١/٢٩٣. ورواه أيضاً بنحوه: ١/٣٠٣، ٣٠٧.

(٥) حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب، القرشي، الفهري، المكي، نزيل الشام، وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهداً، مختلف في صحبته والراجح ثبوتها، لكنه كان صغيراً، مات بأرمينية كان أميراً عليها لمعاوية، سنة اثنتين وأربعين، د ق. التقريب: ص ٦٣ ــ ٦٤.

شاة؟ قال: نعم، وثلاث شياه غُزُر، قال أبو ذر: غللتم[1] ورب الكعبة.

وذكر ابن كثير الدمشقي الحافظ في تاريخه: إن بعض المسلمين غزا في زمن السلطان ظاهر بيبرس[2] على فرس له، وكان من عادة فرسه النهضة والإقدام، فلما كان في بعض الأيام طلب منه ذلك فتأخر، فبقي كلما يضربه ليتقدم إلى العدو يتأخر، فعجب من ذلك، فلما كان تلك الليلة رأى الفرس في منامه وكأنه يلومه على فعله وعدم إقدامه، فقال له الفرس: كيف أقدم على العدو وقد اشتريت عُلَّيْقَى[3] بدرهم زيف فلما أصبح مضى إلى العلاَّف فقال له العلاف إن الدرهم الذي أعطيتني البارحة ليس بجيد ورده عليه.

ويحكى أن بعض عساكر المسلمين حاصروا حصناً من حصون الكفار فتوقف عليهم فتحه، فقال أميرهم: انظروا ماذا ارتكبتموه من البدع أو تركتموه من السنن حتى عسر علينا فتح هذا الحصن؟ فنظروا فإذا هم قد أهملوا السواك فاستعملوا السواك ففتح الله عليهم الحصن، فانظر هذا التأثير العظيم في ترك سنة من السنن وقس عليه تأثير ارتكاب المحرمات وانتهاك الحرمات وتناول الحرام في المطعم والملبس ونحو ذلك، تعلم من أين أتى من خذلهم الشيطان وأوقعهم في الفرار والعصيان.

واحترز أيها المجاهد من تأثير المخالفة في قلبك وتضعيفها لهمتك وغلبتها على عزمك/ونيتك، وطهر باطنك من لوث المخالفات، وأوقد في ظلمات [١١٠/ب] وساوسه سراج اليقين والتوكل، وأقدم إقدام من يعلم أن الموت لا بد من نزوله

---

(١) الغلول: الخيانة في المغنم وغيره. انظر: المصباح: ص ٤٥٢.

(٢) هو الملك الظاهر، ركن الدين بيبرس، وكان شهماً، شجاعاً على الهمة، بعيد الغور؛ مقداماً جسوراً، معتنياً بأمر السلطنة، يشفق على الإسلام، له قصد صالح في نصرة الإسلام وأهله، وكان مشتغلاً في الجهاد في سبيل الله، متيقظاً لا يفتر عن الأعداء ليلاً ولا نهاراً، رحمه الله. توفي سنة ست وسبعين وستمائة. انظر: البداية والنهاية: ١٣/٢٧٤ ـ ٢٧٦.

(٣) عليقى، كقبيطى: نبت يتعلق على الشجر. القاموس: ٣/٢٦٧.

على كل حال، وأنه لا يمنع منه الفرار في قلل الجبال، ولا يدفع عنه الاعتزاز بحيل الرجال: ﴿أينما تكونوا يدركْكم الموت ولو كنتم في بروجٍ مشيدة﴾[1]. ومن سبق القدر بموته قتيلاً استحال أن يجد إلى غير ذلك سبيلاً ﴿قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم﴾[2] واجعل بين نفسك وبين صفات العدو وأفعاله حجاباً منيعاً من التقوى: ﴿فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين﴾[3]. ﴿ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾[4].

واعلم أيها الفار حرصاً على زيادة عمر لا يزيد بالفرار، ولا ينقص بالثبات، وخوفاً من هجوم أجل لا يتقدم نفساً ولا يتأخر لتحتم وقت الممات، أنك قد عصيت بفرارك وبؤت بسخط الجبار، ولبست ثوب المذلة والعار، بين المسلمين والكفار، أما تخشى أن تؤسر فتفتن عن دينك فتخسر الأخرى، أو ينوّعَ عذابك وتقتل بالهوان صبراً، ولا شك عند كل ذي لب أن استقبال الموت إذا حان وقته خير من استدباره، وما أحسن قول المتنبي:

وإذا لم يكن من الموت بد ... فمن العجز أن تموت جباناً

وليزيد بن الحكم بن أبي العاص:

وعش ملكاً أو مت كريماً فإن تمت ... وسيفك مشهور بكفك تعذر

ولبعضهم:

محرمة أكفال خيلي على القنا ... ودامية لبّاتُها ونحورها[5]

حرام على أرماحنا طعن مدبر ... وتندق منها في الصدور صدورها

---

(١) سورة النساء: آية ٧٨.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٥٤.

(٣) سورة آل عمران: آية ١٥٩.

(٤) سورة الحج: آية ٤٠.

(٥) الأكفال، جمع كَفَل، وهو: العجز للإنسان والدابة. المعجم الوسيط: ٢/٧٩٣.
القنا، مقصورة، جمع قناة وهي: الرمح. الصحاح: ٦/٢٤٦٨.
اللبات، جمع اللبة، وهي: المنحر. المصباح المنير: ص ٥٤٧.

ولله در القائل:

وما القتل بالبيض الرقاق نقيصة ... إذا كان لا يخلو من العز والفخر[1]
ونحن أناس لا نرى الموت سبة ... إذا كان بين البيض والأسل السمر[2]

ولبعض الشجعان:

أقول لها وقد طارت شَعَاعَا ... من الأبطال ويحك لن تراعي[3]
فإنك لو سألت بقاء يوم ... على الأجل الذي لك لن تطاعي
فصبراً في مجال الموت صبراً ... فما نيل الخلود بمستطاع
ولا ثوب البقاء بثوب عز ... فيطوى عن أخي الخنع اليراع[4]
سبيل الموت منهج كل حي ... وداعيه لأهل الأرض داع
ومن لم يعتبط يهرم ويسأم ... وتسلمه المنون إلى انقطاع[5]
لموت المرء خير من حياة ... إذا ما عد من سقط المتاع

وكان البهلول بن بشر[6] أحد الأبطال كثيراً ما ينشد:

---

(١) البيض، جمع الأبيض، وهو: السيف. القاموس: ٢/٣٢٥.

(٢) السبة: العار. المصباح: ص ٢٦٢.
الأسل: الرماح، والنبل. القاموس: ٣/٣٢٨.
السُّمر: اسم من أسماء الرماح، انتهى. نظام الغريب: ص ٩٤.

(٣) الشعاع: كسحاب، التفريق، وتفرق الدم وغيره. القاموس: ٣/٤٥.

(٤) الخنع: الذل، واليراع: الجبان. انظر: القاموس مع التاج: ٥/٣٢٤، ٥٦٤، مادة (خنع ويرع).

(٥) عبطه الموت واعتبطه، ومات عبطة بالفتح أي: شاباً صحيحاً. المصباح: ص ٣٩٠.
المنون: المنية، قال الفراء: والمنون مؤنثة، وتكون واحدة وجمعاً. الصحاح: ٦/٢٢٠٧.

(٦) بهلول بن بشر الشيباني، أحد الشجعان، من الموصل الملقب كُثارة، فخرج في أربعين رجلاً على خالد القسري أمير العراق سنة تسع عشر ومائة، فوجه إليهم خالد جيشاً فيه ثمان مائة مقاتل، فانهزم جيش خالد؛ وواصلوا السير إلى الشام لقتال الخليفة =

من كــان يكـره أن يلقى منيتــه فالموت أشهى إلى نفسي من العسل
/فلا التقدم في الهيجـاء يعجلني ولا الحِـذَارُ ينجيني من الأجـل. [١١١/أ]

ووجد على نصاب[1] سكين مكتوب:

في الجبن عار في الإقدام مكرمة فمن يفـر فـلا ينجــو من القـدر

ووجد على درقة مكتوب:

والحرب إن لاقيتها فلا يكن منك الفشل اصبر على أهوالها لا موت إلا بالأجل

ولبعضهم:

لئن كـانت الأرزاق قسمـاً مقـدراً فقلة حرص المرء في الرزق أجمل
وإن كانت الأموال للتَّـرك جمعها فمـا بال متـروك به المـرء يبخل
وإن كـانت الـدنيـا تعـد نفيسـة فقــدر ثــواب الله أعلى وأنبــل
وإن كانت الأبدان للموت أنشئت فقتل امرىء في الله بالسيف أجمل

الفرار ــ ثكلتك أمك ــ سفرة من أسفار الموت، وحرص على ما لا يخشى فيه الفوت، ورب حياة كان سببها التعرض للوفاة، وموت سببه طول الحياة، وليس للمحارب حصن من الهلاك يلجأ إليه غير تأخير أجله، ومن اجتهد في سبيل الله على الموت وهبت له الحياة مع حسن عمله، الفار مسلم لنفسه والمقاتل مدافع عنها، وإذا انقضت مدة الأجل فالمنية لا بد منها، أما تخشى أيها الفار أن تدركك المنية فتكون من أصحاب النار، أما تخاف أن يأتيك سهم وأنت مولي الأدبار، فيسكنك دار البوار.

٩٧٨ ــ وقد كان من دعاء النبي ﷺ: «وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً». رواه النسائي في حديث، عن أبي موسى.

= هشام بن عبد الملك، فتجهز إليهم جيش من العراق ومن الجزيرة، ومن الشام، ونشبت الحرب بينهم، وقتل بهلول منهم خلقاً كثيراً ثم قتـل. انظر: الكـامل لابن الأثير: ٢٠٩/٥ ــ ٢١١.

(١) نصاب السكين: ما يقبض عليه، انتهى. المصباح: ص ٦٠٧.

٩٧٨ــرواه النسـائي من حديث أبي اليسـر وأبي الأسود السلمي وليس من حـديث أبي موسى. المجتبى، كتاب الاستعاذة: ٢٨٢/٨ ــ ٢٨٣.

وروى أبو القاسم القشيري في رسالته، عن منصور بن خلف المغربي، قال: «كان رجلان اصطحبا في الإرادة برهة[1] من الزمان، ثم إن أحدهما سافر وفارق صاحبه، وأتى عليه مدة[2] لم يسمع منه خبراً، فبينا هذا الآخر في غزاة يقاتل الروم إذ خرج على المسلمين رجل مقنع في السلاح فطلب المبارزة، فخرج إليه من أبطال المسلمين واحد فقتله الرومي، ثم خرج آخر فقتله، ثم ثالث فقتله.

فخرج هذا الصوفي وتطاردا، فحسر الرومي عن وجهه فإذا هو صاحبه الذي صحبه في الإرادة والعبادة سنين، فقال له هذا: أيش الخبر؟ فقال: إنه ارتد وخالط القوم وولد له أولاد واجتمع له مال، فقال: وكنت تقرأ القرآن بروايات كثيرة، فقال: لا أذكر منه حرفاً، فقال الصوفي: لا تفعل وارجع، فقال: لا أفعل فلي فيهم جاه ومال، فانصرف أنت وإلا فعلت بك ما فعلت بأولئك، فقال هذا الصوفي: اعلم أنك قتلت ثلاثة من المسلمين، وليس عليك أنفة[3] في الانصراف، فانصرف أنت وأنا أمهلك، فرجع الرجل/مولياً [١١١/ب] فتبعه الصوفي فطعنه وقتله، فبعد تلك المجاهدات، ومقاساة تلك الرياضات قتل على (دين)[4] النصرانية[5] مدبراً خسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين، ومثل هذه الحكاية كثير.

وأما من دخل بلادهم من الأسرى وغيرهم ففتن عن دينه وارتد عن الإسلام فكثير لا يحصون.

---

(١) برهة، بضم الباء وفتحها أي: مدة، انتهى: المصباح: ص ٤٦.

(٢) الرسالة بعد: مدة من الزمان.

(٣) الأنفة: مثل قصبة، الاستنكاف والاستكبار، انظر: المصباح: ص ٢٦.

(٤) غير موجود في الرسالة.

(٥) انتهى. الرسالة القشيرية: ١/ ٣٥٠ ـ ٣٥٢، ت د. عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف.

روى البيهقي بإسناده، عن عبدة بن عبد الرحيم، قال: خرجنا في سرية إلى أرض الروم، فصحبنا شاب لم يكن فينا أقرأ للقرآن منه، ولا أفقه منه، ولا أفرض، صائم النهار، قائم الليل، فمررنا بحصن لم نؤمر أن نقف على ذلك الحصن، فمال الرجل فنزل بقرب الحصن فظننا أنه يبول، فنظر إلى امرأة من النصارى فعشقها فقال لها بالرومية: كيف السبيل إليك؟ قالت: هينّ تتنصر ونفتح لك الباب وأنا لك، قال: ففعل، فأدخل الحصن، قال: فقضينا غزاتنا في أشد ما يكون من الغم، كأن كل رجل منا يرى ذلك بولده من صلبه، ثم عدنا في سرية أخرى فمررنا به ينظر من فوق الحصن مع النصارى، فقلنا: يا فلان ما فعل قرآنك؟ ما فعل علمك؟ ما فعلت صلاتك وصيامك؟ قال: اعلموا أني نسيت القرآن كله ما أذكر منه إلا هذه الآية: ﴿ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين ذرهم يأكلوا ويتمتعوا، ويلههم الأمل فسوف يعلمون﴾[1].

قال المؤلف: وقد يعصم الله الأسير من الفتنة، ويحفظ عليه دينه.

٩٧٩ ــ ومن ذلك ما رواه ابن الأثير في كتابه أسد الغابة في معرفة الصحابة بإسناده، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أسرت الروم عبد الله بن حذافة[2] السهمي صاحب النبي ﷺ، فقال له الطاغية: تنصّر وإلا ألقيتك في النقرة لنقرة من نحاس، قال: ما أفعل، فدعا بالنقرة النحاس فملئت زيتاً وأغليت، ودعا برجل من أسارى المسلمين فعرض عليه النصرانية فأبى، فألقاه في النقرة فإذا عظامه تلوح، وقال لعبدالله: تنصّر وإلا ألقيتك قال: ما أفعل، فأمر به أن يلقى في النقرة، فبكى، فقالوا: قد جزع قد بكى، قال: ردوه. فردوه، فقال: لا ترى أني بكيت جزعاً مما تريد أن تصنع بي ولكني بكيت حيث ليس لي إلا نفس واحدة يفعل بها هذا في الله، كنت أحب أن يكون لي من الأنفس عدد كل شعرة فيّ، ثم تسلط علي فتفعل بي هذا.

---

(١) سورة الحجر: آية ٢ ــ ٣.

٩٧٩ــانظر: أسد الغابة: ٢١٢/٣ ــ ٢١٣، ط. الشعب.

(٢) عبد الله بن حذافة بن قيس، القرشي، السهمي، أبو حذافة من قدماء المهاجرين، مات بمصر في خلافة عثمان، م س. التقريب: ص ١٧١.

قال: فأعجب به، وأحب أن يطلقه، فقال: قبّل رأسي وأطلقك، قال: ما أفعل، قال: تنصّر وأزوجك ابنتي وأقاسمك ملكي، قال: ما أفعل، قال: قبل رأسي وأطلقك وأطلق معك ثمانين من المسلمين، قال: أما هذه فنعم، فقبل رأسه، فأطلقه وأطلق معه ثمانين من المسلمين، فلما قدموا على عمر بن الخطاب قام إليه عمر رضي الله عنه فقبّل رأسه.

٩٨٠ ـ وفي رواية لغيره، فقال عمر: حق على كل مسلم أن يقبل رأس حذافة، وأنا أبدأ فقبل رأسه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ يمازحون/عبد الله [١١٢/أ] فيقولون: قبلت رأسَ عِلْجٍ، فيقول: نعم، أطلق الله بتلك القبلة ثمانين من المسلمين.

٩٨١ ـ وحكى صاحب كتاب زهر الكمام[١] في المجلس الثالث عشر منه، قال: قيل: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جهز جيشاً من المسلمين إلى الشام فحاصروا حصناً من حصونهم حصاراً شديداً، وكان من المسلمين رجلان أخوان قد آتاهما الله تعالى جرأة[٢] ونجدة[٣] على العدو، وكان ملك ذلك الحصن يقول لأقياله[٤]، ومن بين يديه من أبطاله: لو أن هذين المسلمين حصلا أو قتلا لكفيتم من سواهما من المسلمين.

فما زالوا ينصبون لهما المصايد[٥] ويختلفون[٦] لهما المكايد[٧]، إلى أن أخذ

---

(١) هو أبو علي عمر بن إبراهيم الأنصاري، أو أبو حفص سراج الدين عمر بن إبراهيم الأنصاري، الأوسي، المالكي، انتهى. كشف الظنون: ٢/٩٦١.

(٢) الجرأة مثال الجرعة: الشجاعة. انظر: الصحاح: ١/٤٠.

(٣) النجدة: مثل السجدة، البأس والشدة. المصباح: ص ٥٩٣.

(٤) الأقيال، جمع قيل: هو: ملك دون الملك الأعلى. انظر: القاموس المحيط: ٤/٤٢.

(٥) المصايد: بغير همز، مفردها المصيدة وزان كريمة والمصيدة، بكسر الميم، وسكون الصاد، والمصيد، بحذف الهاء، آلة الصيد. انظر: المصباح: ص ٣٥٣.

(٦) هكذا في المخطوط يختلفون، بالفاء، ولعله بالقاف.

(٧) المكايد، جمع المكيدة، وهي: الخديعة. انظر: المعجم الوسيط: ٢/٨٠٧.

الواحد منهما أسيراً، وقتل الآخر شهيداً، فحمل الأسير إلى ملكهم، فلما نظر إليه قال: إن قتل هذا لمصيبة عظيمة، وإن رجوعه للمسلمين لداهية كبيرة، ووددت لو دخل في النصرانية وله من مالي كذا وكذا فإنه يكون لدين النصرانية عوناً وعضداً، فقال بطريق من بطارقته[1]: أيها الملك أنا أفتنه عن دينه وذلك أن العرب تصبو[2] إلى النساء كثيراً، وإن لي ابنة لها جمال فائق، وبهاء رائق[3]، فلو رآها لفتن بها، فقال: خذه إليك.

فحمله إلى منزله، وألبس الصبية من الثياب والحلى والحلل ما زاد في جمالها، وأحضر طعاماً طيباً ونقلاً[4] وحلوى ومُداماً[5]، وأوقف ابنته بين يديه كالخادم المطيع لسيده، وأغلق الباب عليهما، وتركهما وذهب، فلما رأى الشاب ما نزل به من الفتنة اعتصم بالله تعالى وغض بصره، واشتغل بعبادة ربه عز وجل وقراءة القرآن وكان له صوت حسن، ونغمة عالية، فمال قلبها إليه وأحبته حباً شديداً شغلها عن الطعام والشراب والمنام، وأقاما على تلك الحالة سبعة أيام، حتى صارت تتمنى أن لو دخلت في دينه.

فلما عيّل صبرها[6] وضاق صدرها، ترامت بين يديه وقالت: أسألك بدينك، إلا ما سمعت كلامي، قال: وما كلامك؟ قالت: اعرض علي الإسلام، فعرضه عليها، فأسلمت وتطهرت، وعلمها كيف تصلي، فلما فعلت ذلك قالت له: يا أخي إنما كان دخولي في الإسلام بسببك وابتغاء قربك، فقال

---

(١) البطريق بالكسر من الروم، كالقائد من العرب، والجمع البطارقة، انتهى. المصباح: ص ٥١.

(٢) تصبو: تميل. انظر: المصباح: ص ٣٣٢.

(٣) يقال: راقني هذا الأمر، يروقني روقاً، أي: أعجبني، فهو رائق، وأنا مروق، انتهى. تهذيب اللغة: ٩/٢٨٤.

(٤) النقل بالفتح وقد يضم: ما يعبث به الشارب على شرابه. انظر: القاموس مع التاج: ١٤٣/٨.

(٥) المدام: الخمر، انتهى. الصحاح: ١٩٢٣/٥.

(٦) أي: غلب صبرها. الصحاح: ١٧٧٧/٥.

لها: إن الإسلام يمنع من النكاح إلا بشاهدين وولي ومهر، وأنا لا أجد شاهدين ولا شيئاً من ذلك، فلو تحيلت في خروجنا من هذا الموضع لرجوت الوصول إلى ما تريدين، فقالت: أنا أحتال لك في ذلك، قال: فدعت أباها وأمها وقالت لهما: إن هذا المسلم قد لان ومال قلبه إلي، وندبته[1] إلى الدخول في ديني، فقال: إن هذا لا يتفق لي في بلد قتل فيه أخي، فلو خرجت منه لَتَسَلّى قلبي ووافقتكم على ما تريدون مني ولا بأس أن تخرجوني معه إلى قرية كذا، وأنا ضامنته لكم وللملك بما تريدونه منه.

قال: فسار والدها إلى الملك وعرفه فسر الملك بذلك وفرح فرحاً كثيراً وأمر بإخراجها/معه إلى القرية، فلما وصلا إلى القرية وبقيا يومهما وجن الليل [١١٢/ب] أخذا في الرحيل فسارا ليلتهما تلك فلما قرب الصباح مال بها عن الطريق ونزلا، وصليا فبينما هما كذلك إذ سمعا قعقعة[2] السلاح وصلصلة اللجام[3]، وحوافر الخيل، فقال لها: يا فلانة هذا تبع النصارى قد أدركنا، وفرسنا قد كل من طول العمل في الليل، فقالت: ويحك! أفزعت وخفت؟ قال: نعم، قالت: وأين ما كنت تحدثني به من قدرة إلهك، وإغاثته للمستغيثين به؟ تعال نتضرع إليه وندعوه لعله يغيثنا بغياثه ويتداركنا بلطفه، فقال لها: نِعم والله ما قلت.

فأخذا في التضرع إلى الله تعالى فبينما هو يدعو وينتحب[4] والجارية تُؤمّن على دعائه، وحس[5] الخيل يقرب منهما إذ سمع كلام أخيه الشهيد، وهو يقول: يا أخي لا تخف ولا تحزن فالوفد وفد الله وهؤلاء ملائكة أرسلها الله إليكما يشهدون عليكما في التزويج، وإن الله تبارك وتعالى قد باهى بكما ملائكته وأعطاكما أجر الشهداء السعداء، وطوى لكما الأرض وإنك تصبح بجبال المدينة، فإذا اجتمعت بعمر بن الخطاب فاقرأ عليه مني السلام، وقل له: جزاك

---

(١) ندبته: دعوته. انظر: المصباح: ص ٥٩١.

(٢) القعقعة: حكاية صوت السلاح ونحوه. الصحاح: ١٢٦٩/٣.

(٣) صلصلة اللجام: صوته إذا ضوعف، الصحاح: ١٧٤٥/٥.

(٤) الانتحاب: رفع الصوت بالبكاء، مثل النحيب. انظر: الصحاح: ٢٢٢/١.

(٥) الحس: الصوت الخفي. المصباح: ص ١٣٥.

الله عن الإسلام خيراً فلقد نصحت واجتهدت، قال: ثم رفعت الملائكة أصواتها بالسلام عليه وعلى زوجته.

قال: ومشيا خطوات يسيرة والفرس في يده، وإذا بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان من عادته إذا صلى الصبح يطيل في الركعة الأولى لينتبه النائم ويتوضأ المتوضىء ويأتي البعيد، فما يتم القراءة إلا والمسجد قد امتلأ بالناس، فيصلي الركعة الثانية خفيفة، فلما كان ذلك اليوم صلى صلاة خفيفة ثم سلم، وقال لأصحابه: قوموا بنا نلتقي عروسين، فتعجب أصحابه من ذلك، ولم يفهموا ما أراد.

فلما اجتمع بهما هو والصحابة، قالوا لعمر: من أعلمك به؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ في المنام وأخبرني بجميع ما جرى لهذا الشاب وزوجته، ثم عمل عمر وليمة وعقد عقده على الجارية ودخل بها، ولم يمت حتى رزق منها أولاداً وقاتلوا بين يديه وتزوجوا ورزقوا أولاداً، وكانوا أبراراً صالحين.

قال المؤلف:

٩٨٢ ـ وقديماً عُذب بلال وأصحابه عذاباً شديداً ولم يرجعوا عن دينهم.

٩٨٣ ـ وكذلك صُلب خبيب[(١)] ولم يرجع عن دينه رضي الله عنهم أجمعين.

فائدة: قيل: إن الروم أسرت عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم قاضي

٩٨٢ـرواه الحاكم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. المستدرك: ٣/٢٨٤.

٩٨٣ـرواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ويقول فيه خبيب رضي الله عنه:

فلست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي جنب كان لله مصرعي

فتح الباري: رقم ٣٩٨٩، كتاب المغازي: ٧/٣٠٨ ـ ٣٠٩.

(١) خبيب بن عدي بن مالك الأنصاري، الأوسي، شهد بدراً، واستشهد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم. انظر: الإصابة: ١/٤١٨ ـ ٤١٩.

أفريقية[1]، فقدم ليقتل بعد قتل طائفة، قال: فحركت شفتي، وقلت: الله الله ربي لا أشرك به شيئاً ولا أتخذ من دونه ولياً، فأبصر الطاغية فعلي، فقال: قدموا شمَّاس العرب[2] لعلك قلت: الله الله ربي لا أشرك به شيئاً. قلت: نعم، قال: ومن أين علمته؟ قلت/نبينا أمرنا به، فقال لي: وعيسى أمرنا به في الإنجيل، فأطلقني ومن معي. ذكره ابن الذهبي الحافظ في سير النبلاء[3]. [١١٣/أ]

يا هذا، وإن لم تقتل وتؤسر وسلمت ورجعت فلا بد من الموت إنما هي آجال محدودة، وأنفاس معدودة، قال الله تعالى: ﴿قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾[4].

لو لم يكن في القتل الذي تفر منه إلا الراحة من سكرات الموت لكان في ذلك ما يوجب الثبات، وإن لم تنظر إلى ما بعده وهو الفوز العظيم، وما أحسن قول من قال:

وإنا لتستحلي المنايا نفوسنا ... ونترك أخرى مُرةً نذوقها

٩٨٤ ــ وقد روى ابن أبي شيبة بإسناده، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: تحدثوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم

---

(١) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة، الأفريقي، قاضيها، ضعيف في حفظه، من السابعة، مات سنة ست وخمسين، وقيل: بعدها، وقيل: جاز المائة ولم يصح، وكان رجلاً صالحاً، بخ د ت ق. التقريب: ص ٢٠٢.

(٢) أي: رئيس العرب، والشماس كشداد من رؤوس النصارى الذي يحلق وسط رأسه لازماً للبيعة. القاموس: ٢/ ٢٢٤.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٦/ ٤١٢، ت. حسين الأسد.

(٤) سورة الجمعة: آية ٨.

٩٨٤ــلم أجده في مصنف ابن أبي شيبة.

ورواه الإمام أحمد في الزهد، من طريق الربيع بن سعد، عن عبد الرحمن بن سابط، ص ١٦ ــ ١٧.

وقال الذهبي: الربيع بن سعد لا يكاد يعرف. ميزان الاعتدال: ٢/ ٤٠، =

أعاجيب، ثم أنشأ يحدثنا، قال: «خرجت طائفة منهم فأتوا مقبرة من مقابرهم، فقالوا: لو صلينا ركعتين ودعونا الله، فخرج لنا بعض الأموات فيخبرنا عن الموت، قال: ففعلوا، فبينا هم كذلك إذا اطلع رجل رأسه أسود اللون خلا شيء بين عينيه، أثر السجود، فقال: يا هؤلاء! ما أردتم إليّ؟ لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت حتى الآن فادعوا الله أن يعيدني كما كنت».

٩٨٥ ــ وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أن ألم شعرة من الميت وضع على أهل السماء والأرض لماتوا جميعاً».

٩٨٦ ــ وكان علي رضي الله عنه يحض على القتال، ويقول: إن لم تقتلوا تموتوا، والذي نفسي بيده لألف ضربة بالسيف أهون من موت على فراش.

٩٨٧ ــ وروى أبو نعيم الحافظ في الحلية بإسناده، عن مكحول، عن واثلة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه قال: والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف.

٩٨٨ ــ وروي أن ملك الموت عليه السلام إذا تولى الله عز وجل قبض نفسه بعد موت الخلائق، يقول: وعزتك لو علمت من سكرة الموت ما أعلم ما قبضت نفس مؤمن.

قال القرطبي في التذكرة:

٩٨٩ ــ وروي أن الموت أشد من ضرب بالسيوف ونشر بالمناشير[1].

= وعبد الرحمن بن سابط مختلف في سماعه من جابر. ذكره المحاسبي في الرعاية: ص ١٦٢.

٩٨٥ـ قال في إتحاف السادة المتقين: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت: ١٠/٢٦١.

٩٨٧ـ حلية الأولياء: ١٨٦/٥؛ قال أبو نعيم: غريب من حديث مكحول لم نكتبه إلا من حديث إسماعيل.

(١) التذكرة: ص ٣٠.

٩٩٠ ــ وذكر المحاسبي في الرعاية: إن الله تعالى قال لإبراهيم: يا خليلي كيف وجدت الموت؟ قال: كسفود[1] أحمي وجعل في صوف رطب ثم جذب قال: أما إنا قد هَوَّنا عليك.

٩٩١ ــ ويروى أن يوشع رأى موسى ﷺ بعد موته في المنام، فقال: كيف وجدت الموت؟ قال: كشاة تسلخ وهي حية[2].

٩٩٢ ــ وقال شداد بن أوس: الموت أفظع هول في الدنيا والآخرة على المؤمن، وهو أشد من نشر بالمناشير، وقرض بالمقاريض وغلي في القدور، ولو أن الميت نشر فأخبر أهل الدنيا بألم الموت ما/انتفعوا بعيش أبداً، ولا لَذُّوا بنوم أبداً[3]. [١١٣/ب]

٩٩٣ ــ ويروى: لو أن قطرة من ألم الموت وضعت على جبال الدنيا لذابت.

٩٩٤ ــ وقال عمر رضي الله عنه لكعب: يا كعب حدثنا عن الموت، فقال: نعم يا أمير المؤمنين، هو كغصن كثير الشوك أدخل في جوف رجل فأخذت كل شوكة بعرق ثم جذبه رجل شديد الجذب فأخذ ما أخذ وأبقى ما أبقى. ذكر ذلك الغزالي رحمه الله في الإحياء.

وأقوال السلف في وصف شدة الموت وعِظَمَ ألمه كثيرة لا حصر لها.

يا هذا، انظر ما تختاره لنفسك وتفر إليه أهو خير أم القتل في سبيل الله الذي لا يجد الإنسان من ألمه إلا كمسِّ قرصة؟ كما سيأتي ذلك في صحيح

٩٩٠ــ كتاب الرعاية لحقوق الله: ص ٦٠٢، ط الثالثة، ت عبد القادر أحمد عطا.

(١) السفود بالتشديد: الحديدة التي يشوى بها اللحم، انتهى. الصحاح: ٤٨٩/٢.

(٢) إحياء علوم الدين: ١٨٦٢/١٥، الشعب.

(٣) إحياء علوم الدين: ١٨٦٢/١٥، الشعب.

٩٩٣ــ قال الحافظ العراقي رحمه الله: لم أجد له أصلاً، ولعل المصنف لم يورد حديثاً فإنه قال: ويروى. إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين: ٢٦٢/١٠.

٩٩٤ــ الإحياء: ١٨٦٣/١٥.

الخبر[1]، ولَمَّا بعد الموت أفظع وأبشع وأهم وأشنع، كضمة القبر ووحشته، وفتنة الملكين وسؤالهما، والصيحة والبعث، والحشر، وكربات القيامة وأهوالها من تطاير الصحف وجواز الصراط ومناقشة الحساب على الجليل والحقير، والفتيل والقطمير، ووزن الخير والشر بموازين الذر، وأَخذُ القِصَاص وغير ذلك من أهوالٍ يطول ذكرها: ﴿يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد﴾[2]، فإن تنجُ منها تَنْجُ من ذي عظيمة وإلا فإني لا أخالك ناجياً.

كم بين هذا وبين من هم (أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، ألا خوف عليهم يومئذ ولا هم يحزنون)[3]. قد أمنوا من عظيم الأهوال والكربات، وسكنوا بأجلِ المحالّ في أعلى الغرفات، وكرعوا من النعيم أكواباً، وادّرعوا من التنعيم أثواباً، ومتعوا بجنان الفردوس مستقراً ومآباً، وتمتعوا بحور عين كواعب أتراباً، أرواحهم في جوف طير خضر تجول في الجنان تأكل وتشرب وتأوي إلى قناديل معلقة في عرش الرحمن، يتمنون الرجوع إلى هذه الدار، ليقتلوا في سبيل الله عشر مرات لما بهرهم من ثواب الله الجزيل، للجريح في سبيله والقتيل.

فما أقبح العجز عن انتهاز هذه الفرص وما أنجح الاحتراز بالجهاد من مقاساة تلك الغصص، وليت شعري بأي وجه يقدم على الله غداً من فرَّ اليوم من أعدائه، وماطله بتسليم نفسه بعد عقد شرائه، ودعاه إلى جنته ففرَّ وزهد في لقائه، وبأي عذر يعتذر بين يديه من هو عن سبيله ناكب، وعما رَغَّبَه فيه من الفوز العظيم راغب، اللهم إليك يا من بيده أَزِمَّة القلوب نرغب في ثباتها، وعليك يا علام الغيوب نعتمد في تصحيح قصدها وإخلاص نياتها، وإلى غناك نمدُّ أيدي الفاقة أن ترزقنا شهادةً ترضاها، وأن تنيل نفوسنا من ثبات الأقدام في

---

(١) تقدم برقم: ٤٦.

(٢) اقتباس من سورة الحج: آية ٢.

(٣) اقتباس من سورة آل عمران: آية ١٦٩ ــ ١٧٠.

سبيلك مناها، فالحراك والسكون إليك، والمعول في كل خير عليك، وأنت على كل شيء قدير[1].

* * *

انتهى القسم الأول ويتلوه القسم الثاني
وأوله الباب السادس والعشرون

(١) في هامش (أ): هنا انتهى نصف الكتاب.

مشارع الأشواق

إلى

مصارع العشاق

ومثير الغرام إلى دار السلام

(في فضائل الجهاد)

تأليف

أبي زكريا أحمد بن ابراهيم بن محمد الدمشقي ثم الدمياطي المشهور بابن النحاس

(المتوفى سنة ٨١٤هـ)

القسم الثاني

تحقيق

محمد خالد إسطنبولي

الباب السادس والعشرون

في بيان أن الأجر في الجهاد لا يحصل إلا بالنية الصالحة وتفصيل أنواع النيات

قال الله تعالى: ﴿ألا لله الدين الخالص﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾[2].

٩٩٥ ـ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت

---

(١) سورة الزمر: الآية ٣. (٢) سورة البينة: الآية ٥.

٩٩٥ـ رواه البخاري، في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ٢/١، عن عمر بن الخطاب بلفظه؛ وفي الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرىء ما نوى: ٢/١؛ ولفظه: «... بالنية... يتزوجها...»، من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد، به.

ـ ومسلم، في الإمارة، باب إنما الأعمال بالنية: ١٥١٥/٣، ولفظه: «... بالنية... يتزوجها...»، من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد، به.

ـ وأبو داود، في الطلاق، باب فيما عنى به الطلاق والنيات: ٦٥١/٢، ولفظه: «... بالنيات... يتزوجها...»، من طريق سفيان، عن يحيى بن سعيد، به؛ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا: ١٧٩/٤، رقم: ١٦٤٧، ولفظه: «... بالنية... يتزوجها...»، من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، به.

ـ والنسائي، في الطهارة، باب النية في الوضوء، ولفظه: «... بالنية... ينكحها...»، من طريق مالك، وعبد الله بن المبارك واللفظ له، عن يحيى بن سعيد، به.

ـ وابن ماجه، في الزهد، باب النية: ١٤١٣/٢، ولفظه: «... بالنيات... يتزوجها...»، من طريق يزيد بن هارون، والليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، به.

رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنية ــ وفي رواية: «بالنيات» ــ وإنما لكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا[1] يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

رواه البخاري، ومسلم، وغيرهما.

٩٩٦ ــ وخرّج أحمد وغيره، عن إبراهيم بن عبيد[2] بن رفاعة[3]، أن

---

(١) في (ط): «إلى دنيا».

٩٩٦ــ رواه أحمد: ٣٩٧/١، عن ابن مسعود، وهذا سنده: حدثنا عبد الله، حدثني حسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أن أبا محمد أخبره، وكان من أصحاب ابن مسعود رضي الله تبارك وتعالى عنه، حدثه عن رسول الله ﷺ، أنه ذكر عنده الشهداء فقال: . . . الحديث.

أورده الهيثمي في مجمع الزوائد، في الجهاد، باب رب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته: ٣٠٢/٥، قال الهيثمي: رواه أحمد هكذا، ولم أره ذكر ابن مسعود، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات.

قال المناوي في فيض القدير بعدما أشار السيوطي إلى أن الحديث ضعيف: جزم المصنِّف بعزوه لأحمد عن ابن مسعود غير جيد، وذلك لأن أحمد إنما قال عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود، أنه حدثه عن رسول الله ﷺ بذلك.

قال ابن حجر في الفتح: الضمير في قوله: «أنه» لابن مسعود، فإن أحمد خرجه في مسند ابن مسعود، وقال: ورجال سنده موثقون. فيض القدير: ٤٣٠/٢، رقم: ٢٢١٨.

قال الألباني عن هذا الحديث إنه ضعيف. ضعيف الجامع الصغير: ٣٤/٢، رقم: ١٤٠٤.

والراجح من الأقوال في الحكم على هذا الحديث هو قول ابن حجر، وأن هذا الحديث رجاله موثقون.

(٢) في (ط): عن.

(٣) قال في التقريب: إبراهيم بن عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان، الزرقي الأنصاري، صدوق، من الرابعة. وقال في التهذيب: قال أبو زرعة: مدني أنصاري، ثقة وذكره ابن حبان في الثقات. التقريب: ٣٩/١، رقم: ٢٤٠؛ التهذيب: ١٤٤/١.

أبا محمد[1] أخبره ــ وكان من أصحاب ابن مسعود ــ حدثه عن رسول الله ﷺ، قال: «إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش[2]، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته». وهذا الحديث مرسل ولعله سقط منه ذكر ابن مسعود، والله أعلم.

٩٩٧ ــ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة فقال: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم حبسهم المرض» ــ وفي رواية: «إلا شركوكم في الأجر» ــ. رواه مسلم.

٩٩٨ ــ وروى البخاري، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال: «إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسير[3] ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»، قالوا: يا رسول الله وهم بالمدينة، قال: «وهم بالمدينة حبسهم العذر».

---

(١) قال ابن أبي حاتم: أبو محمد، وكان من أصحاب ابن مسعود، روى عنه إبراهيم بن عبيد، سمعت أبي يقول ذلك. الجرح: ٩/٤٣٢، ٢١٥٠.

(٢) في (ط): «الفرس» ــ بالسين المهملة ــ وهو تصحيف، والصحيح: «الفرش».
قال البنا: الفرش جمع فراش، أي: الذين يألفون النوم على الفراش. الفتح الرباني: ١٤/٣٣.

٩٩٧ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر: ٣/١٥١٨، عن جابر، بلفظه.
ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد: ٢/٩٢٣، رقم: ٢٧٦، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بنحوه.

٩٩٨ــ رواه البخاري، في المغازي، باب نزول النبي ﷺ الحجر: ٥/١٣٦، عن أنس، بلفظه.
ــ وأبو داود، في الجهاد، باب الرخصة في القعود من العذر: ٣/٢٥، رقم: ٢٥٠٨، من طريق موسى بن أنس، عن أنس، بنحوه.
ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد: ٢/٩٢٣، رقم: ٢٧٦٤، من طريق ابن أبي عدي، عن حميد، به.

(٣) في (ط): «سيراً».

(٤) في (ط): «العدو»، وهذا تصحيف بيّن.

فائدة: قال القرطبي: هذا الحديث يقتضي أن صاحب العذر يعطىٰ أجر الغازي، فقيل: يحتمل أن يكون أجره مساوياً، وفي فضل الله متسع، وثوابه فضل لا استحقاق، فيثيب على النية الصادقة ما لا يثيب على الفعل.

وقيل: يعطىٰ أجره من غير تضعيف فيفضله الغازي بالتضعيف للمباشرة، قال: والأول أصح للحديث الصحيح: «إن بالمدينة»[1]، ولحديث أبي كبشة: «إنما الدنيا لأربعة نفر» الحديث[2]، انتهى[3]. ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون﴾[4] الآية.

قال المؤلف عفا الله عنه: وسيأتي الكلام في مثل هذا في الباب السابع والعشرين مطولاً إن شاء الله تعالى.

٩٩٩ ـ وروى البخاري ومسلم، عن أبي موسى رضي الله عنه، أن

---

(١) راجع تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) رواه الترمذي، في الزهد، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر: ٥٦٢/٤، عن أبي كبشة، ولفظه عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ـ أو كلمة نحوها ـ وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: «إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية، يقول: لَو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو نيته فأجرهما سواء. وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته فوزرهما سواء».
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.
ـ ورواه أحمد: ٢٣١/٤، من طريق عبد الله بن محمد بن نمير، عن عبادة بن مسلم، بنحوه.
قال الألباني عن هذا الحديث إنه صحيح. صحيح الجامع: ٦١/٣، رقم: ٣٠٢١.

(٣) تفسير القرطبي: ٣٤٢/٥.

(٤) سورة النساء: الآية ٩٥.

٩٩٩ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل

أعرابياً أتى النبـي ﷺ، فقال: يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

١٠٠٠ ــ وفي لفظ آخر، سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ فقال / رسول الله ﷺ: «من [١٤٤/ب] قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

١٠٠١ ــ وفي لفظ آخر، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن القتال في سبيل الله فقال: الرجل يقاتل غضباً ويقاتل حمية فرفع رأسه إليه، وما رفع رأسه إلا أنه كان قائماً، فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

= الله: ١٥١٢/٣، رقم: ١٩٠٤، بلفظه.

ــ ورواه البخاري، في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٢٠٦/٣، من طريق سلمان بن حرب، عن شعبة، بنحوه؛ وفي الجهاد، باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره: ٥١/٤، من طريق غندر، عن شعبة، بنحوه.

ــ والنسائي: في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٢٣/٦، من طريق خالد، عن شعبة، بنحوه.

١٠٠٠ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله: ١٥١٣/٣، رقم: ١٩٠٤، بلفظه.

ــ والبخاري، في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾: ١٨٩/٨، من طريق سفيان، عن الأعمش، بنحوه.

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا: ١٧٩/٤، رقم: ١٦٤٦، من طريق هناد، عن أبـي معاوية، به.

ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب النية في القتال: ٩٣١/٢، رقم: ٢٧١٣، من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، عن معاوية، به.

١٠٠١ــ رواه مسلم في الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله: ١٥١٣/٣، رقم: ١٩٠٤، بلفظه.

ــ والبخاري، في العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً: ٤٠/١، من طريق عثمان، عن جرير، بنحوه.

١٠٠٢ ــ ورواه أبو داود ولفظه: أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن الرجل يقاتل للذكر ويقاتل ليحمد ويقاتل ليغنم ويقاتل ليرى مكانه، فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل حتى تكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله».

١٠٠٣ ــ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أنه قال: يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو، فقال: «يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلت مرائياً مكاثراً بعثك الله مرائياً مكاثراً، يا عبد الله بن عمرو، على أي حال قاتلت أو قُتلت بعثك الله على تيك الحال». رواه أبو داود، والبيهقي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠٠٤ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله

١٠٠٢ ــ أبو داود، في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٣١/٣، بلفظه.

١٠٠٣ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٣٢/٣، رقم: ٢٥١٩، بلفظه.

ــ والبيهقي، في السير، باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله: ١٦٨/٩، من طريق أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن مهدي، به.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٨٥/٢، من طريق إسحاق بن منصور، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ومحمد بن أبي الوضاح ــ هذا ــ هو: أبو سعيد محمد بن مسلم بن أبي الوضاح المؤدب: ثقة مأمون، ووافقه الذهبي.

قال في التقريب: محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، المثنى القضاعي الجزري، نزيل بغداد، أبو سعيد المؤدب، مشهور بكنيته، صدوق يهم، من الثامنة، مات بعد الثمانين. التقريب ٢٠٨/٢، رقم: ٧٠٥.

١٠٠٤ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في من يغزو ويلتمس الدنيا: ٣٠/٣، رقم: ٢٥١٦، بلفظه.

وقال المنذري في المختصر: ابن مكرز لم يذكر بأكثر من هذا، وهو مجهول. مختصر أبي داود: ٣٧٢/٣، رقم: ٢٤٠٦.

ــ وابن حبان: في الجهاد، باب النية في الجهاد. موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: ص ٣٨٦، رقم: ١٦٠٤، من طريق حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، به.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٨٥/٢، من طريق علي بن الحسين بن شقيق، عن

رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا، فقال النبي ﷺ: «لا أجر له»، فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل: عد لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال: يا رسول الله رجل يبتغي الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا، فقال النبي ﷺ: «لا أجر له»[1]، فقالوا للرجل: عد لرسول الله ﷺ، فقال له الثالثة، فقال له: «لا أجر له»[1]. رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

العرض[2]: ــ بفتح العين المهملة والراء جميعاً ــ هو ما يقتنى من مال وغيره.

عبد الله بن المبارك، بنحوه. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقد صرح الحاكم في سنده بأن ابن مكرز هو: أيوب بن مكرز.

ــ وأحمد: ٢/٢٩٠، من طريق يزيد، عن ابن أبي ذئب، بنحوه.

ــ ورواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ١٦٩، رقم: ٢٢٧، من طريق المصنف، به.

قال الألباني تعليقاً على رواية أبي داود: صحيح لشواهده. انظر: مشكاة المصابيح في الجهاد: ٢/١١٢٩.

قال في التقريب: أيوب بن عبد الله بن مكرز العامري، القرشي الخطيب، مستور، من الثالثة، ولم يثبت أن أبا داود روى له.

وقال في التهذيب: روى أبو داود، من رواية ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن بكير بن الأشج، عن ابن مكرز، عن أبي هريرة حديث: يا رسول الله، الرجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرض الدنيا الحديث. ورواه أحمد في مسنده، ورواه من وجه آخر عن ابن أبي ذئب بإسناده فسماه: يزيد بن مكرز، فتبين أن الذي روى له أبو داود ليس بأيوب، وقد قال البراء، عن ابن المديني في هذا الحديث: لم يروه غير ابن أبي ذئب وابن مكرز مجهول، قلت: وأيوب ذكره ابن حبان في الثقات.

التهذيب: ١/٤٠٧ ــ ٤٠٨، رقم: ٧٤٧؛ التقريب: ١/٩٠، رقم: ٧٠١.

قال في المغني: ص ٢٣٩: مكرز بن حفص بمكسورة وسكون كاف وفتح راء فزاي وقيل: بفتح الميم.

(١) هذه الزيادة أثبتها من (ط) وهي ساقطة من الأصل. ويؤيد هذا ما عند أبي داود، وغيره.

(٢) قال في النهاية: ٣/٢١٤: العرض بالتحريك: متاع الدنيا وحطامها.

١٠٠٥ ــ وعن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ما له؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا شيء له»، فأعادها ثلاث مرات يقول رسول الله ﷺ: «لا شيء له»، ثم قال: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغي به وجهه». رواه أبو داود، والنسائي.

قوله: «يلتمس الأجر والذكر»: يعني يريد أجر الجهاد في سبيل الله ويريد ــ مع ذلك ــ أن يذكر بغزوه أو شجاعته أو نحو ذلك.

١٠٠٦ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رجل: يا رسول الله إني أقف الموقف أريد وجه الله وأريد أن يرى موطني، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ حتى نزلت: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾[1]. رواه ابن المبارك وغيره، عن طاوس مرسلاً ليس فيه ذكر ابن عباس، ورواه الحاكم متصلاً هكذا، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

[١٤٥/أ] ١٠٠٧ ــ وروى سعيد بن منصور في سننه، عن فرج بن فضالة[2]، / عن

١٠٠٥ــ رواه النسائي، في الجهاد، باب من غزا يلتمس الأجر والذكر: ٢٥/٦، بلفظه، عن أبي أمامة.
ــ لم أعثر على رواية أبي داود إلا ما تقدم.
قال في نيل الأوطار ٢٤٣/٧: هذا الحديث رواه أحمد، والنسائي، وقال: حديث أبي أمامة جوّد الحافظ إسناده في الفتح.

(١) سورة الكهف: الآية ١١٠.

١٠٠٦ــ رواه ابن المبارك في الجهاد: ص ٣٤، رقم: ١٢، بلفظه.
ــ والحاكم، في الجهاد: ١١١/٢، من طريق نعيم بن حماد، عن ابن المبارك به، وصرح هنا بذكر ابن عباس، وقال: صحيح على شرطي الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٠٠٧ــ رواه سعيد بن منصور، في الجهاد، باب ما جاء في الرياء في الجهاد: ٢٤٩/٣/٢، رقم: ٢٥٤١، بلفظه، سند هذا الحديث فيه فرج بن فضالة وهو ضعيف، فإسناده ضعيف.

(٢) قال في التقريب: فرج بن فضالة بن النعمان، التنوخي الشامي، ضعيف، من=

[أسد][1] بن وداعة[2] عن أبي بحرية السكوني[3]، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: وأتاه رجل فقال: الرجل يحب أن يحمد ويؤجر، فقال: «لا أجر له، ولو ضرب بسيفه حتى ينقطع».

١٠٠٨ ــ وروي ــ أيضاً ــ عن عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن [أبي النضر[4]]، عن عمر بن

= الثامنة، مات سنة تسع وسبعين.

وقال البخاري في الضعفاء الصغير: عن يحيى بن سعيد، منكر الحديث.

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين: ضعيف.

وقال في الجرح: سئل عنه ابن معين، فقال: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه إنكار وهو في غيره أحسن حالاً، وروايته عن ثابت لا تصح.

التقريب: ص ٢/١٠٨، رقم: ١٥؛ كتاب الضعفاء للبخاري: ص ٩٥، رقم: ٣٠؛ كتاب الضعفاء للنسائي: ص ٨٧، رقم: ٤٩١؛ الجرح: ٧/٨٥، رقم: ٤٨٣.

(١) المثبت في جميع النسخ: أسلم بن وداعة، وهذا تصحيف والصحيح ما أثبته من الكتب الآتية.

(٢) قال في التاريخ الكبير: قال لنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية، قال: كان أسد مرضياً.

وجاء في لسان الميزان: أسد بن وداعة، شامي، من صغار التابعين، ناصبي يسب، قال ابن معين: كان هو وأزهر الحراني وجماعة يسبون علياً، وقال النسائي: ثقة، انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات.

التاريخ الكبير للبخاري: ٢/٥٠، رقم: ١٦٤٧؛ لسان الميزان: ١/٣٨٢.

(٣) قال في التقريب: ١/٤٤٢، رقم: ٥٥٣: عبد الله بن قيس، الكندي السكوني التراغمي، ــ بمثناة ثم معجمة ــ أبو بحرية، بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة، حمصي، مشهور مخضرم، ثقة، مات سنة سبع وسبعين.

١٠٠٨ ــ رواه سعيد بن منصور، في الجهاد، باب ما جاء في الرياء في الجهاد: ٢/٣/٢٢٦، رقم: ٢٥٤٢.

(٤) في هذا الإسناد راوٍ كنيته أبو النضر، روى عنه يزيد بن أبي حبيب، وروى عن عمر بن عبيد الله، أنه سأل عبد الله بن عمر.

وبعد البحث وجدت في كتاب الكنى لمسلم من كنيته أبو النضر، وهو: مولى لعمر بن عبيد الله. =

عبيد الله][1]، أنه سأل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال: أصلحك الله أنشىء الغزو فأنفق ابتغاء وجه الله وأخرج كذلك، فإذا كنت عند القتال ابتغيت أن يرى بأسي ومحضري، قال أسمعك رجلاً مرائياً.

١٠٠٩ ــ وعن مرّة[2]، قال: ذكروا عند عبد الله ــ يعني ابن مسعود ــ قوماً قتلوا في سبيل الله عز وجل، فقال: إنه ليس على ما تذهبون وترون، إنه إذا التقى الزحفان نزلت الملائكة فتكتب الناس على منازلتهم، فلان يقاتل للدنيا[3]، وفلان يقاتل للملك، وفلان يقاتل للذكر ونحو هذا، وفلان يقاتل يريد وجه الله، فمن قتل يريد وجه الله فذلك في الجنة. رواه ابن المبارك، عن شعبة، عن السدي[4]، وهو موقوف.

= فالإشكال الثاني: أهو مولى لعمر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب؟ وهذا لم أجده. أم هو مولى لعمر بن عبيد الله التيمي، وهذا هو الراجح.
قال في التقريب: سالم بن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، التيمي المدني، ثقة ثبت، وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة تسع وعشرين.
ويؤيد ما قلت ما جاء في تهذيب الكمال، أن أبا النضر سالم بن أبي أمية روى عنه يزيد بن أبي حبيب، ولكنه لم يرو عن عمر بن عبيد الله. ويحتمل أن يكون روى عنه لأنه سيده ولم يذكره صاحب تهذيب الكمال.

(١) جاء في جميع النسخ: عن أبي النضر بن عمر بن عبيد الله، وهذا لم أجد له ترجمة وتبين خطأ هذا الاسم بعد النظر في سنن سعيد بن منصور، فالمثبت عنده هو: عن أبي النضر، عن عمر بن عبيد الله، وهذا ما أثبته في الأصل.
قال في الجرح: عمر بن عبيد الله بن معمر، القرشي التيمي، روى عن أبان بن عثمان، سمعت أبي يقول ذلك.
التقريب: ١/٢٧٩، رقم: ٢؛ الجرح ٦/١٢٠، رقم: ٦٤٦؛ الكنى لمسلم: ص ١٨٧؛ تهذيب الكمال: ٢/٤٥٩.

١٠٠٩ ــ رواه ابن المبارك في الجهاد: ص ٣٢، رقم: ٩.

(٢) قال في التقريب: ٢/٢٣٨، رقم: ١٠٠٧: مرّة بن شراحيل الهمداني، بسكون الميم، أبو إسماعيل الكوفي، هو الذي يقال له: مرّة الطيب، ثقة عابد، من الثانية، مات سنة ست وسبعين، وقيل: بعد ذلك.

(٣) في (ط): للدينار.

(٤) تقدمت ترجمته: ص ٢٩١.

١٠١٠ ــ وخرّج الحاكم، من طريق أبـي إسحاق الفـزاري، عن عطاء بن السائب[١]، سمعت أبا عبيدة بن عبد الله[٢]، يقول: قال أبـي: إياكم وهذه الشهادات أن تقول قتل فلان شهيداً، فإن الرجل يقاتل حمية، ويقاتل في طلب الدنيا ويقاتل وهو جريء الصدر، ولكن سأحدثكم على ما تشهدون: إن رسول الله ﷺ بعث سرية ذات يوم، فلم يلبث إلا قليلاً حتى قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن إخوانكم قد لقوا المشركين فاقتطعوهم فلم يبق منهم أحد، وإنهم قالوا: ربنا بلّغ قومنا أنا قد رضينا ورضي عنا ربنا، فأنا رسولهم إليكم أنهم قد رضوا ورضي عنهم». قال الحاكم: صحيح الإسناد واختلف في سماع أبـي عبيدة من أبيه، قال المؤلف وأبوه هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

١٠١٠ــ رواه الحاكم، في الجهاد: ٢/١١٠. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الإرسال، فقد اختلف مشائخنا في سماع أبـي عبيدة من أبيه، ووافقه الذهبـي.

(١) قال في التقريب: عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين.
وقال في التهذيب: سفيان الثوري وشعبة وزهير وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم.
قال ابن الكيال: قال أحمد بن حنبل: ثقة، رجل صالح من سمع منه قديماً فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثاً فسماعه ليس بشيء.
التقريب: ٢/٢٢، ١٩١؛ التهذيب: ٧/٢٠٧؛ الكواكب النيرات: ص ٣٢٢.

(٢) قال في التقريب: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، والأشهر أن لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، كوفي، ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين.
قال في التهذيب: روى عن أبيه ولم يسمع منه، قال شعبة، عن عمرو بن مرّة: سألت أبا عبيدة: هل تذكر شيئاً من عبد الله؟ قال: لا. وذكره ابن حبان في الثقات وقال لم يسمع من أبيه شيئاً، وقال ابن أبـي حاتم في المراسيل: إنه لم يسمع من أبيه، وقال الدارقطني: أبو عبيدة أعلم بحديث أبيه من حنيف بن مالك ونظرائه.
التقريب: ٢/٤٤٨، رقم: ٨٦؛ التهذيب: ٥/٧٥ ــ ٧٦، رقم: ١٢١.

١٠١١ ـ وروى ابن المبارك ـ بإسناد صحيح ـ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج على مجلس في مسجد رسول الله ﷺ وهم يتذاكرون سرية هلكت في سبيل الله عز وجل، فيقول بعضهم: هم عمّال الله هلكوا في سبيل الله فقد وجب أجرهم على الله عز وجل، ويقول قائل: الله أعلم بهم لهم ما احتسبوا فلما رآهم عمر، قال لهم: ما كنتم تتحدثون، قالوا كنا نتحدث في هذه السرية، فيقول قائل: كذا، ويقول قائل: كذا، فقال عمر: والله إن من الناس ناساً يقاتلون ابتغاء الدنيا، وإن من الناس ناساً يقاتلون رياء وسمعة، وإن من الناس ناساً يقاتلون إن دهمهم القتال فلا يستطيعون إلا إياه، وإن من الناس ناساً يقاتلون ابتغاء وجه الله عز وجل، أولئك الشهداء، وكل امرىء منهم يبعث على الذي يموت عليه وإنها والله ما / تدري نفس ما هو مفعول بها، [١٤٥/ب] ليس هذا الرجل قد تبين لنا أنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تـأخر. ورواه الحاكم أيضاً، وقال: صحيح الإسناد.

١٠١٢ ـ وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ

١٠١١ـ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٣٣، رقم: ١٠.
ـ والحاكم في المستدرك، في الجهاد: ١٠٨/٢، من طريق مالك بن أنس بن الحدثان، عن عمر بن الخطاب، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، إنما اتفقا من هذا الباب على حديث أبي موسى رضي الله عنه: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»، ووافقه الذهبي.

١٠١٢ـ رواه النسائي، في الجهاد، باب من غزا في سبيل الله ولم ينو من غزاته إلا عقالاً: ٢٤/٦، عن عبادة بن الصامت، بلفظه.
ـ ورواه الحاكم في المستدرك، في الجهاد: ١٠٩/٢، من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
ـ وابن حبان، في الجهاد، باب النية في الجهاد. موارد الظمآن: ص ٣٨٦ رقم: ١٦٠٥، من طريق عبد الواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، به.
ـ وأحمد: ٣١٥/٥، من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به.
قال الألباني تعليقاً على رواية النسائي: إنه حديث صحيح. مشكاة المصابيح، في الجهاد: ١١٣٠/٢.

قال: «من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقالاً[1] فله ما نوى». رواه النسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠١٣ ــ وعن يعلى بن مُنْية[2] رضي الله عنه، قال: أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم، فالتمست أجيراً يكفيني وأجري له سهمه، فوجدت رجلاً، فلما دنا الرحيل أتاني فقال: ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسمّ لي شيئاً كان السهم أو لم يكن، فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت غنيمته[3] أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير، فجئت النبي ﷺ فذكرت له أمره، فقال: «ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى». رواه أبو داود، والبيهقي، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، (كذا قال، وفيه يحيى بن أبي عمرو السيباني[4]: ثقة،

---

(١) قال في النهاية: ٣/٢٨٠: العقال: الحبل الذي يعقل به البعير.

١٠١٣ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة: ٣/٣٧، رقم: ٢٥٢٧.

ــ والبيهقي في السنن، في السير، باب من استأجر إنساناً للخدمة في الغزو: ٩/٢٩، من طريق خالد بن دريك، عن يعلى بن منية، به.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٢/١١٢، من طريق علي بن الحسين بن الجنيد المالكي، عن أحمد بن صالح، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) قال في التقريب: ٢/٣٧٧، رقم: ٤٠١: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي حليف قريش، وهو: يعلى بن منية ــ بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة ــ وهي: أمه، صحابي مشهور، مات سنة بضع وأربعين.

(٣) المثبت في الصلب هو من نسخة: (أ)، ويوافقه ما عند أبي داود، والمثبت في: (م) و(ع) و(ط) هو: غنيمة، ويوافقه ما عند الحاكم في المستدرك.

(٤) المثبت في جميع النسخ: الشيباني ــ بالشين المعجمة ــ وهو تصحيف، والصحيح ما أثبته من كتاب المغني في ضبط الأسماء، كذا عند ابن حجر وهو: السيباني ــ بالسين المهملة ــ.

قال في التقريب: ٢/٣٥٥، رقم: ١٤٢: يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني ــ بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة، أبو زرعة الحمصي، ثقة، من السادسة، وروايته عن الصحابة مرسلة، مات سنة ثمان وأربعين أو بعدها.

ولكن لم يخرّج له الشيخان)[1]، والله أعلم.

١٠١٤ ــ وعن أبي العجفاء السلمي[2]، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: وأخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم أو مات: قتل فلان وهو شهيد، أو مات فلان شهيداً، ولعله أن يكون أوقر عجز دابته أو راحلته ذهباً أو ورقاً

---

(١) هذه العبارة ابتداء: بكذا قال، منتهياً عند: الشيخان، يفهم أن هذه العبارة للحاكم ولكنني لم أجدها.

١٠١٤ــ رواه الحاكم، في الجهاد: ١٠٩/٢، قال الحاكم: هذا حديث كبير صحيح ولم يخرجاه ولا واحد منهما، لقول سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، أنه قال: نبئت عن أبي العجفاء وأنا ذاكر ــ بمشيئة الله في كتاب النكاح ــ ما يستدل به على صحته، ووافقه الذهبي.

قال الحاكم ــ في كتاب النكاح ــ: وأبو العجفاء السلمي اسمه: هرم بن حيان، وهو من الثقات، سمعت أبا العباس ــ محمد بن يعقوب ــ يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: اسم أبي العجفاء هرم: ١٧٦/٢.

ــ ورواه ابن حبان، في النكاح، باب ما جاء في الصداق. موارد الظمآن: ص ٣٠٧، رقم: ١٢٥٩، من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، بنحوه جزء حديث.

ــ ورواه النسائي، في النكاح، باب القسط في الأصدقة: ١١٧/٦، من طريق أيوب وابن عون وسلمة، عن علقمة وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به جزء حديث.

ــ ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد: ٣٤١/٥، من طريق أبي الضحى السلمي، عن عمر بن الخطاب، بلفظه.

(٢) قال في التقريب: أبو العجفاء ــ بفتح أوله وسكون الجيم ــ السلمي البصري، قيل: اسمه هرم بن نسيب، وقيل: بالعكس، وقيل: بالصاد بدل السين المهملتين، مقبول، من الثانية، مات بعد التسعين فيما ذكره البخاري.

قال في التهذيب: قال ابن أبي خيثمة: سألت ابن معين عن أبي العجفاء، فقال: اسمه هرم، بصري، ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال الحاكم: أبو أحمد، ليس حديثه بالقائم، وقال الدارقطني: ثقة.

التهذيب: ١٦٥/١٢، رقم: ٧٩٠؛ التقريب: ٤٥٠/٢، رقم: ١١٥.

يلتمس التجارة، فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: «من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠١٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن عمرو بن أقيش[1] كان له رباً في الجاهلية، فكره أن يسلم حتى يأخذه، فجاء يوم أحد فقال: أين بنو عمي؟ قالوا: بأحد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، فلبس لأمته وركب فرسه ثم توجه قِبلهم، فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا يا عمرو، قال: إني قد آمنت، فقاتل حتى جرح فحمل إلى أهله جريحاً، فجاءه سعد بن معاذ رضي الله عنه، فقال لأخته: سليه، حميّة لقومك أو غضباً لهم أم غضباً لله ورسوله؟ قال: بل غضباً لله ورسوله. فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة. رواه أبو داود، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠١٦ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال:

١٠١٥ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله عز وجل: ٤٣/٣، رقم: ٢٥٣٧.

قال المنذري ــ في المختصر ــ: وذكر الدارقطني، أن حماد بن سلمة تفرد به، علق عليه أحمد شاكر بقوله: أخطأ الدارقطني، فالحديث رواه بمعناه ابن إسحاق، عن الحصين بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة. انظر: سيرة ابن هشام: ص ٥٧٩ ــ ٥٨٠، ط أوروبا. ونقله الحافظ في الإصابة: ٢٨٧/٤، عن السيرة، وقال: إسناده حسن، فنسبه الحافظ للحاكم أيضاً: ٣٨٢/٣، رقم: ٢٤٢٦.

ــ وورواه الحاكم، في الجهاد: ١١٣/٢، من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن موسى بن إسماعيل، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) قال في أسد الغابة: عمرو بن أقيش أتى النبي ﷺ، روى عنه أبو هريرة أنه أتى النبي ﷺ، ثم ذكر الحديث الذي معنا.

١٠١٦ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في من يغزو ويلتمس الدنيا: ٣٠/٣، رقم: ٢٥١٥.

قال المنذري: وأخرجه النسائي، وفي إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال.

ــ رواه النسائي، في الجهاد، باب الصدقة في سبيل الله عز وجل: ٤٩/٦، من طريق عمرو بن عثمان، عن بقية، به.

=

«الغزو غزوان، فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا فخراً ورياء وسمعة، وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لا يرجع بالكفاف». رواه أبو داود بإسناد حسن، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. / [١٤٦/أ]

قوله ياسر الشريك، أي: عامله باليسر والسماحة.

١٠١٧ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يقضىٰ يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك، قاتلت لأن يقال: هو جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال

= ـ والحاكم، في الجهاد: ٨٥/٢، من طريق محمد بن الهيثم، عن حيوة بن شريح الحضرمي، به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ـ وأحمد: ٢٣٤/٥، من طريق حيوة بن شريح الحضرمي، به.

ـ ورواه مالك في الموطأ، في الجهاد، باب الترغيب في الجهاد: ٤٦٦/٢، من طريق يحيى بن سعيد، عن معاذ بن جبل، بنحوه. قال محمد فؤاد عبد الباقي: هذا حديث موقوف، وقد روي عن معاذ مرفوعاً.

وقال الألباني ـ تعليقاً على روايتي أبي داود والنسائي ـ: إسناده حسن. مشكاة المصابيح: ١١٢٩/٢.

١٠١٧ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار: ١٥١٣/٣، رقم: ١٩٠٥.

ـ ورواه النسائي، في الجهاد، باب من قاتل ليقال فلان جريء: ٢٣/٦ ـ ٢٤، من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن خالد بن الحارث، بنحو لفظ مسلم.

ـ وروى الحاكم، في الجهاد: ١١٠/٢، من طريق عثمان بن عمر بن جريج، بلفظ مسلم. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه البخاري، ووافقه الذهبي.

هو قارىء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار». رواه مسلم، والنسائي، والحاكم، وقال: لم يخرجه البخاري وهو على شرطهما.

١٠١٨ ــ وفي رواية للحاكم وصححها: «أول الناس يدخل النار ثلاثة، المقرىء ليقال: هو قارىء» وذكر بقية الحديث.

١٠١٩ ــ ورواه الترمذي وحسّنه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، كلهم عن الوليد بن أبي الوليد ــ أبي عثمان المدني ــ(١) أن

١٠١٨ــ رواه الحاكم، في الجهاد: ٢/١١١ ــ ١١٢، عن أبي هريرة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا السياق، ووافقه الذهبي.

١٠١٩ــ رواه الترمذي، في الزهد، باب ما جاء في الرياء والسمعة: ٤/٥٩١، رقم: ٢٣٨٢. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وقال عبد القادر الأرناؤوط في كتاب جامع الأصول تعليقاً: وهو في سنده عند الترمذي الوليد بن أبي الوليد المدني، أبو عثمان، وهو لين الحديث، ولكن يشهد له من جهة المعنى حديث مسلم والنسائي: ٤/٥٤٠، وقد ذكر حديث مسلم والنسائي في حديث رقم ١٠١٧.

ــ ورواه ابن حبان، في الزهد، باب ما جاء في الرياء. موارد الظمآن: ص ٦١٨ ــ ٦١٩ ــ ٦٢٠، من طريق حبّان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، به.

(١) المثبت في جميع النسخ: المدائني، وهو تصحيف، والصحيح: المدني، وقد أثبته من التقريب.

قال في التقريب: الوليد بن أبي الوليد عثمان، وقيل: ابن الوليد مولى عثمان، أو ابن عمر، المدني، أبو عثمان لين الحديث، من الرابعة.

وقال في تهذيب الكمال: قال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو داود: خير، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف على قلة روايته.

تهذيب الكمال: ٣/١٤٧٧؛ التقريب: ٢/٣٣٦، رقم: ٩٧.

عقبة بن مسلم[1] حدثه، أن شفياً الأصبحي[2] حدثه، أنه دخل المدينة فإذا هو برجل قد اجتمع عليه الناس فقال: من هذا؟ قالوا: أبو هريرة، فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس، فلما سكت وخلا قلت له: أسألك بحق لما حدثتني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ عقلته وعلمته، فقال أبو هريرة: أفعل، لأحدثنك حديثاً حدثنيه رسول الله ﷺ عقلته وعلمته.

ثم نشغ أبو هريرة نشغة فمكثنا طويلاً ثم أفاق، فقال: لأحدثنك حديثاً حدثنيه رسول الله ﷺ في هذا البيت، ما معنا أحد غيري وغيره.

ثم نشغ أبو هريرة نشغة أخرى ثم أفاق ومسح عن وجهه، فقال: أفعل، لأحدثنك حديثاً حدثنيه رسول الله ﷺ أنا وهو في هذا البيت ما معنا أحد غيري وغيره.

ثم نشغ أبو هريرة نشغة شديدة، ثم مال خارّاً على وجهه فأسندته طويلاً ثم أفاق، فقال: حدثني رسول الله ﷺ: «أن الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم وكل أمة جاثية[3]، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل قتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله عز وجل للقارىء: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: / بلى يا رب، قال: فما عملت فيما علمت؟، قال: كنت أقوم به آناء الليل وآناء النهار، فيقول الله عز وجل له: كذبت وتقول له الملائكة: كذبت، ويقول الله تعالى: بل أردت أن يقال فلان قارىء، وقد قيل ذلك. [١٤٦/ب]

ويؤتى بصاحب المال فيقول الله: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى

---

(١) عقبة بن مسلم التجيبي ـ بضم المثناة وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة ـ أبو محمد البصري، إمام الجامع، ثقة، من الرابعة، مات قريباً من سنة عشرين. التقريب: ٢٨/٢، رقم: ٢٥٢.

(٢) قال في التقريب: ٣٥٣/١، رقم: ٩٣: شُفي ـ بالفاء مصغراً ـ بن ماتع، بمثناة، الأصبحي، ثقة، من الثالثة، أرسل حديثاً، فذكره بعضهم في الصحابة خطأ، مات في خلافة هشام، قاله خليفة.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٤٤٥/١: جثا كدعا ورمى ـ جثواً وجثياً ـ بضمهما: جلس على ركبتيه، أو أقام على أطراف أصابعه.

أحد؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا عملت فيما أتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدق، فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة كذبت، ويقول الله تعالى: بل أردت أن يقال: فلان جواد، وقد قيل ذلك[1].

ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله، فيقول الله له: فيماذا قتلت؟ فيقول: أي رب أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت، بل أردت أن يقال: فلان جريء، فقد قيل ذلك.

ثم ضرب رسول الله ﷺ على ركبتي، فقال: «يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعّر بهم النار يوم القيامة». قال الوليد أبو عثمان المدني[2]: وأخبرني عقبة، أن شفياً ـ هو الذي دخل على معاوية ـ فأخبره بهذا، قال أبو عثمان: وحدثني العلاء بن أبي حكيم[3] أنه كان سيافاً لمعاوية، قال: فدخل عليه رجل فأخبره بهذا عن أبي هريرة، فقال معاوية: قد فعل بهؤلاء هذا، فكيف بمن بقي من الناس، ثم بكى معاوية بكاء شديداً حتى ظننا أنه هالك، وقلنا: قد جاءنا هذا الرجل بشر، ثم أفاق معاوية ومسح عن وجهه وقال صدق الله ورسوله ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفّ إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون﴾[4].

قوله نشغ ـ بفتح النون والشين المعجمة (ـ)[5] وبعدهما غين معجمة ـ معناه: شهق حتى كاد يغشى عليه، قال أبو عبيد: وإنما يفعل الإنسان ذلك تشوقاً إلى صاحبه وأسفاً عليه[6].

وقوله: جرىء ـ بفتح الجيم وكسر الراء بالمد ـ أي: شجاع مقدام.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) المثبت في جميع النسخ: المدائني، وقد سبق الكلام عنها قبل قليل.

(٣) قال في التقريب: ٤/٩١، رقم: ٨١١: العلاء بن أبي حكيم، يحيى الشامي سياف معاوية، ثقة، من الرابعة.

(٤) سورة هود: الآيات ١٥ ـ ١٦.

(٥) في (م) زاد كلمة: جميعاً، وهي مناسبة.

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد: ٤/١٩٤ ـ ١٩٥.

فصل

ولما كان سبب النجاة العظمى، وإحراز الربح الأسمى، ومجاورة الرب الكريم في دار السرور والنعيم، إنما يحصل بالإخلاص في العبادة، وإرادة وجه الله فيما شرعه لعباده، ووجدنا الأعمال كلها وإن تنوعت، والقرب وإن تشعبت وتفرعت، وصنوف الطاعات وإن أتلفت أسبابها، وأنواع العبادات وإن اختلفت مقاصد أربابها، إذا صدر منها شيء مشوباً بالرياء والنفاق، أمكن أن يصدر منها في وقت آخر على وجه الإخلاص والوفاق، وأمكن أن يأتي العامل بما يكفّر تلك الزلة، أو يتوب الله عليه ما دام في الأجل مهلة، بخلاف من ذهبت نفسه في القتال، إذ ليس له إلا رضًا ذي الجلال، أو النكال الشديد والوبال، ومن خسر نفسه لم يبق له نفس أخرى يربحها / ومن أفسد خاتمته فليس له خاتمة أخرى [١٤٧/أ] يصلحها، وإذا ذهب رأس المال ذهب الربح والخسران، ومن قتل فإما إلى العز والنعيم وإما إلى الشقاء والهوان، وإذا كان الأمر كذلك وجب تشمير ساعد المساعدة في تحقيق النية في الجهاد وأقسامها، وكشف الستر ببيان البيان عن وجوه أحكامها، على وجه الإيجاز الوافي والاختصار الكافي، والله الملهم للصواب لا رب غيره.

فاعلم أن أنواع النية في الجهاد لا تنحصر لتنوّع المقاصد فيه ولكن نذكر منها ما هو الغالب وجوداً ويقاس عليه ما قد يقع، والتوفيق بيد الله سبحانه.

فمنهم من يقصد بجهاده وجه الله سبحانه لاستحقاقه هذه العبادة وأمره بها وافتراضها على عباده من غير التفات عنده إلى جزاء عليها في الآخرة وهذا عزيز الوجود نادر الإمكان.

ومنه ما رواه أبو المظفر بن الجوزي في «جوهرة الزمان» بإسناده إلى عباس بن يوسف، قال: قال ميسرة الخادم: غزونا في بعض الغزوات فإذا بين الصفوف شاب فحمل على الميمنة فطحنها ثم مال على الميسرة فطحنها وهو مقنع بالحديد، ثم مال على القلب حتى ثناه، ثم قال:

أحسن بمولاك سعيد ظناً ... هذا الذي كنت له تمنى
تنحّ يا حور الجنان عنا ... لا فيك قاتلنا ولا قتلنا

لكن إلى سيدنا اشتقنا قد علم السرّ وما أعلنا

ثم حمل وهو يقول:

قد كنت أرجو ورجائي لم يخب أن لا يضيع اليوم كدي والتعب

يا من ملا تلك القصور باللعب لولاك ما طابت وما طاب الطرب

ثم حمل حتى قتل منهم عدداً كثيراً، ثم رجع فحمل وهو يقول:

يا لعبتي الخلد قفي ثم اسمعي لا فيك قاتلنا فكُفِّي وارجعي

ثم ارجعي إلى الجنان وأسرعي لا تطمعي لا تطمعي لا تطمعي

ثم حمل فقاتل حتى قتل.

ومنهم من يحمله على الجهاد غيرة الإسلام والحرص على إعلاء كلمة الله تعالى وإعزازها، وإذلال كلمة الكفر وأهلها، وهاتان النيتان لا شك في صحتهما ولا ريب في الفوز عند الله بهما، ومما يدل على إخلاصه فيهما الاجتهاد على إخفاء عمله في الحال وعدم التبجح والافتخار بما صدر منه في المآل، وحبّ أن لا يذكر شيء من ذلك، واحتساب نفسه عند الله إن قتل هنالك، وكراهة الظهور اكتفاء باطلاع الله، واتخاذ[1] ما أصابه ذخيرة له عند الله.

ومنهم من يقصد بجهاده الجنة وثوابها، وكواعبها، وأترابها، والنجاة من النار وعقابها، وأليم عذابها، من غير تصور لغير ذلك، هذا هو الأغلب وجوداً. وقد قال بعضهم: إن هذا القصد لا يكفي في نيل رتبة الشهادة، والظاهر الصحيح أن هذا القصد كافٍ في نيلها وأن صاحبها من الفائزين بجنات النعيم /، وقد سألت عن هذه المسألة بعض مشائخنا في سنة خمس أو ست [١٤٧/ب] وتسعين وسبعمائة، فأجاب بما تقدم من الصحة.

ومما يدل على ذلك ترغيب الله في الجنة لمن جاهد في سبيله كقوله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ الآية[2]، وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون

(١) في (م): ادخار.

(٢) سورة التوبة: الآية ١١١.

بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم﴾(1). والآيات في ذلك كثيرة، وكذلك رسول الله ﷺ حضّ على الجهاد ووعد عليه بالجنة كقوله:

١٠٢٠ ـ «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة».

١٠٢١ ـ وقوله: «ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزوا في سبيل الله». إلى غير ذلك من الأحاديث التي تقدمت وتأتي إن شاء الله.

وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد في «شرح العمدة»: المجاهد لطلب ثواب الله تعالى والنعيم المقيم مجاهد في سبيل الله ويشهد له فعل الصحابي، وقد سُمع رسول الله ﷺ يقول:

---

(1) سورة الصف: الآيات ١٠، ١١، ١٢.

١٠٢٠ ـ رواه ابن حبان، في الجهاد، باب فضل الجهاد. موارد الظمآن: ص ٣٨٤، رقم: ١٥٩٦، بلفظه، عن معاذ بن جبل.

ـ والنسائي، في الجهاد، باب ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة: ٢٥/٦، من طريق مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، جزء حديث.

ـ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله: ١٨١/٤، رقم: ١٦٥٠، من طريق أبي هريرة، وهو جزء حديث، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

ـ والدارمي، في الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة: ٢٠١/٢، من طريق مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، به، بزيادة: «وهو قدر ما تدر حلبها لمن يحلبها».

ـ وأحمد: ٣٨٧/٤، من طريق عمرو بن عبسة، بنحوه.

ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى: ٩٣٣/٢، رقم: ٢٧٩٢، من طريق مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، به.

١٠٢١ ـ رواه الترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله: ١٨١٠/٤، رقم: ١٦٥، عن أبي هريرة، جزء حديث، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

ـ ورواه أحمد: ٥٢٤/٢، من طريق عبد الملك بن عمرو، عن هشام بن سعد، به، وهو جزء حديث.

١٠٢٢ - «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض»، فألقى التمرات التي في يده وقاتل حتى قتل. وظاهر هذا أنه قاتل لثواب الجنة.

قال المؤلف: سياق الحديث مصرح بهذا كما سيأتي، والله أعلم.

قال: والشريعة كلها طافحة بأن الأعمال لأجل الجنة أعمال صحيحة غير معلولة، لأن الله تعالى ذكر صفة الجنة وما أعد فيها للعاملين ترغيباً للناس في العمل، ومحال أن يرغبهم في العمل للثواب ويكون ذلك معلولاً مدخولاً إلا أن يُدعى أن غير هذا المقام أعلى منه، فهذا قد يسامح فيه، وأما أن يكون علة في العمل فلا، انتهى[1].

١٠٢٣ - وروى عبد الرزاق بإسناد رجاله محتج بهم في الصحيح، والنسائي وغيره، عن شداد بن الهاد[2] رضي الله عنه، أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه، فلما كانت غزاة خيبر غنم النبي ﷺ فقسم وقسم له، فأعطى

١٠٢٢ - رواه مسلم، في الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ١٥١٠/٣، رقم: ١٨٩٩، عن أنس، وهو جزء حديث.

- رواه الحاكم، في معرفة الصحابة: ٤٢٦/٣، من طريق أبي النضر، عن سليمان بن المغيرة، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

- رواه ابن سعد في الطبقات: ٢٥/٢، من طريق عكرمة.

- والبيهقي، في السير، باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء إحدى الحسنيين: ٤٣/٩، من طريق محمد بن إسحاق الصنعاني، عن أبي النضر، بنحوه، جزء حديث.

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد: ٢٤٨/٤.

١٠٢٣ - رواه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب الصلاة على الشهيد وغسله: ٢٧٦/٥، عن شداد بن الهاد.

- ورواه النسائي، في الجنائز، باب الصلاة على الشهداء: ٦١/٤، من طريق عبد الله بن جريج، به.

(٢) قال في التقريب: ٣٤٨/١، رقم: ٣٣: شداد بن الهاد الليثي، قيل: اسمه أسامة، وقيل: اسم أبيه، صحابي، شهد الخندق وما بعدها.

أصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء، دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قسم قسمه لك النبي ﷺ، فأخذه فجاء به إلى النبي ﷺ، فقال: ما هذا؟ قال: (ـ)[1] «قسمته لك»، قال: ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك على أن أرمى إلى ههنا ـ وأشار إلى حلقه ـ بسهم فأموت فأدخل الجنة، فقال: «إن تصدق الله يصدقك»، فلبثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدو، فأتى به النبي / ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي ﷺ: «أهو هو»؟ [١٤٨/أ] قالوا: نعم، قال: «صدق الله فصدقه»، ثم كفّنه النبي ﷺ في جبة النبي ﷺ، ثم قدمه فصلى عليه وكان مما ظهر في صلاته: «اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً، أنا شهيد على ذلك».

فانظر ـ رحمك الله ـ كيف شهد النبي ﷺ له بالشهادة مع أنه ما أراد غير الجنة، ولو كانت هذه النية غير صحيحة لأرشده النبي ﷺ إلى غيرها حين ذكرها له.

١٠٢٤ ـ وروى الإمام أحمد، وأبو داود ـ واللفظ له ـ وابن حبان في

---

(١) في (م): «قسم»، وهي غير مثبتة في باقي النسخ، وهي كذلك غير مثبتة في إحكام الأحكام.

١٠٢٤ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الرجل يشري نفسه: ٤٢/٣، رقم: ٢٥٣٦، عن عبد الله بن مسعود، بلفظه.
قال أحمد شاكر تعليقاً على هذا الحديث في مختصر أبي داود: الحديث رواه أحمد مطولاً، رقم: ٣٩٤٩، وهو عنده عند أبي داود من رواية حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، وحماد سمع من عطاء قبل تغيره فالحديث صحيح، انتهى. ٣٨٢/٣، رقم: ٢٤٢٥.
ـ وابن حبان، في المواقيت، باب فيمن قام من الليل إلى الصلاة. موارد الظمآن: ص ١٦٨، رقم: ٦٤٣، من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة، بنحوه، جزء حديث.
ـ وأحمد، ٤١٦/١، من طريق عفان، عن عطاء بن السائب، بنحوه، جزء حديث.
ـ والحاكم في المستدرك، في الجهاد: ١١٢/٢، من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن موسى بن إسماعيل، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
=

صحيحه، وغيرهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال، قال رسول الله ﷺ: «عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم ـ يعني[1] أصحابه ـ فعلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه، فيقول الله لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي، وشفقة مما عندي حتى أهريق دمه».

١٠٢٥ ـ وروى ابن المبارك، وأحمد بإسناد جيد، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «القتلى ثلاثة: رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد الممتحن في جنة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون إلا بفضل درجة النبوة، ورجل فرق على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فتلك ممصمصة[2] محت ذنوبه وخطاياه ـ إن السيف محّاء للخطايا ـ وأدخل من أي

= قال الألباني: هذا حديث حسن، بعدما أشار السيوطي إلى حسنه في الجامع الصغير: ٢٦/٤، رقم: ٣٨٧٦.

(١) هذه الكلمة مثبتة في الأصل فقط وغير مثبتة في باقي النسخ.

١٠٢٥ ـ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٣٠، رقم: ٧، عن عتبة بن عبْد السلمي، بلفظه.

ـ وأحمد: ١٨٥/٤، من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن صفوان بن عمر، بنحوه. قال البنا: وسنده جيد. الفتح الرباني: ٣٢/١٤.

ـ والبيهقي في السنن، في السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ١٦٤/٩.

ـ وابن حبان، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة. موارد الظمآن: ص ٣٨٨، رقم: ١٦١٤، من طريق حبان، عن عبد الله بن المبارك، بنحوه.

ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩١/٥، عن عتبة بن عبد السلمي. قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: «وأدخل من أي أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب بعضها أفضل من بعض»، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المثنى الأملوكي وهو ثقة.

قال في التقريب: ٣٧٥/١، رقم: ٣٣: ضمضم: أبو المثنى الأملوكي، الحمصي، وثقه العجلي، من الرابعة.

(٢) قال ابن الأثير في النهاية: ٣٣٧/٤: القتل في سبيل الله ممصمصة، أي: مطهرة من =

أبواب الجنة شاء، فإن لها ثمانية أبواب، ولجهنم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض، ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل في سبيل الله عز وجل حتى يقتل فذلك في النار ــ إن السيف لا يمحو النفاق».

فانظر إلى الثاني الذي قاتل خوفاً على نفسه من ذنوبه وخطاياه كيف غفر الله له ومحيت ذنوبه وأدخل الجنة.

١٠٢٦ ــ وفي حديث أنس، أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض»، قال عمير بن الحمام: يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: «نعم»، قال: بخ بخ، فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملك على قولك، بخ بخ؟»، قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها، فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: إن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل». رواه / مسلم، وتقدم. [١٤٨/ب]

١٠٢٧ ــ ورواه ابن المبارك، إلا أنه قال فيه: فقال رسول الله ﷺ: «ما أردت بقولك بخ بخ؟» فقال: يا رسول الله علمت أني إن دخلتها كان لي فيها سعة، قال: «أجل»، ثم قال: يا رسول الله كم بيني وبينها، قال: «أن تلقى هؤلاء القوم فتصدق الله»، قال فألقى تمرات كنّ في يده، وقال: تخلى من طعام الدنيا، ثم تقدم فقاتل حتى قتل».

١٠٢٨ ــ ورواه ابن إسحاق في سيرته ولفظه: أن النبي ﷺ خرج إلى الناس ــ يعني يوم بدر ــ فحرضهم، وقال: «والذي نفس محمد بيده، لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا أدخله الله الجنة»، فقال عمير بن حمام ــ وفي يده تمرات يأكلهن ــ: بخ بخ أفما بيني وبين أن أدخل

= دنس الخطايا. يقال: مصمص إناءه إذا جعل فيه الماء وحرّكه ليتنظف. إنما أنثها والقتل مذكر لأنه أراد معنى الشهادة، أو أراد خصلة ممصمصة، فأقام الصفة مقام الموصوف.

١٠٢٦ ــ سبق تخريجه في ١٠٢٣.

١٠٢٧ ــ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ٦٨، رقم: ٧٧، عن أبي بكر بن حفص.

١٠٢٨ ــ سيرة ابن إسحاق: ١٩٦/٣.

الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء، قال: ثم قذف التمرات من يده وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل».

وذكر ابن عقبة[1] في مغازيه أنه أول قتيل قتل[2] يومئذ من المسلمين[3].

وفي هذا الحديث أن عميراً إنما قاتل رجاء دخول الجنة، وقد شهد النبي ﷺ أنه من أهلها.

١٠٢٩ ـ وروى الحاكم، عن أنس، أن رجلاً أسود[4] أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني رجل أسود منتن الريح لا مال لي، فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا؟ قال: «في الجنة». فقاتل حتى قتل، فأتاه النبي ﷺ، فقال: «قد بيض الله وجهك وطيب ريحك وأكثر مالك» الحديث[5]. ويأتي إن شاء الله تعالى. والأحاديث الدالة على مثل هذا كثيرة في هذا الكتاب فليستقرئها من أرادها، وبالله التوفيق.

---

(١) قال في التقريب: ٢/٢٨٦، رقم: ١٤٨٦: موسى بن عقبة بن أبي عيّاش ـ بتحتانية ومعجمة ـ الأسدي مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين ليّنه، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، وقيل: بعد ذلك.

(٢) هذه الكلمة ساقطة من (م) و(ع).

١٠٢٩ ـ رواه الحاكم، في الجهاد: ٢/٩٣، عن أنس. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ـ ورواه ابن الأثير في أسد الغابة، ١/٣٣٩، رقم: ٧٤٩، في ترجمة جعال، إلا أنه أثبت نفس الحديث الذي معنا اسم جعال في آخر الحديث بلفظه: «الآن طيب الله ريحك يا جعال وبيض وجهك».

(٣) عيون الأثر: ١/٢٥٧.

(٤) قال في الإصابة: جعال الحبشي، روى ابن شاهين بإسناد ضعيف من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: جاء رجل... ـ وذكر الحديث ـ قال أبو موسى بعد أن ذكر الحديث الذي معنا: غير منسوب لا أدري هو ذا ـ يعني ابن سراقة ـ أو غيره.

قال ابن الأثير: بل هو غيره، قلت: قد ذكره الصفّار في كتاب الأنساب، فقال: الحبشي، فظهر أنه غيره، والله أعلم.

الإصابة: ١/٢٣٧، رقم: ١١٥٦؛ أسد الغابة: ١/٣٣٩، رقم: ٧٤٩.

(٥) هذه الكلمة ساقطة من (م).

واعلم أن هذه النيات الثلاث كافيات في نيل المقصود، كفيلات بدار الخلود غير أن هذه النية الأخيرة كالقشر بالنسبة إلى الأولى والثانية، ويلتحق بها في الرتبة من يفر من أصحاب النية الثانية حيث يجوز الفرار فيقتل وهو مولٍ، ويشابهها أيضاً في الرتبة من قتل من أصحاب النيتين الأوليين[1] في حال توليه متحيزاً لا فاراً، ويحتمل أن يكون هذا القتيل في تحيزه أفضل من قتيل المرتبة[2] الثالثة في حال إقباله، والله أعلم.

١٠٢٩م ــ وقد روى الطبراني، من طريق جويبر[3]، عن الضحاك[4]، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: «يسبق المقتول في سبيل الله مقبلاً غير مدبر المقتول المدبر بسبعين خريفاً».

---

(١) في (م): الأولتين.

(٢) في (م): الرتبة.

١٠٢٩م ــ أورده الهيثمي في المجمع، في الجهاد، باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك: ٦/٥، بزيادة: «الأنبياء قبل سليمان بن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك». قال الهيثمي: رواه الطبراني من رواية جويبر، عن الضحاك، وكلاهما ضعيف.

(٣) قال في التقريب: جويبر، تصغير جابر، يقال: اسمه جابر، وجويبر لقب، ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جداً، من الخامسة، مات بعد الأربعين.

وقال البخاري في الضعفاء الصغير: جويبر بن سعيد البلخي، عن الضحاك، قال علي، عن يحيى: كنت أعرف جويبراً بحديثين، ثم أخرج هذه الأحاديث فضعف.

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين: جويبر بن سعيد الخراساني متروك الحديث.

قال في الجرح: قال أحمد بن حنبل: جويبر ما كان عن الضحاك فهو على ذاك أيسر، وما كان بسند عن النبي ﷺ فهي منكرة. وقال ابن معين: جويبر، ليس بشيء، ضعيف، ما أقربه من عبيدة الضبي ومحمد بن سالم وجابر الجعفي، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: جويبر بن سعيد كان خراسانياً ليس بالقوي.

التقريب: ١٣٦/١، رقم: ١٣١؛ الضعفاء للبخاري: ص ٢٧، رقم: ٥٨؛ الضعفاء والمتروكون للنسائي: ص ٢٨، رقم: ١٠٤؛ الجرح: ٥٤٠/٢.

(٤) هو ابن مزاحم، تقدم: ص ٩٧.

ومنهم من إذا دهمه القتال يقاتل مقبلاً غير مدبر ليس له نية البتة غير الدفع عن نفسه، وهذا قريب من أصحاب النية الثالثة وليس مثلهم، وهو شهيد لأن من دفع عن نفسه قطاع الطريق فقتلوه كان من الشهداء، فكيف لا يكون شهيداً من قتل بسيوف الأعداء بل هو شهيد في الفضل والحكم.

والمقاتل من هؤلاء ـ مع علمه أنه يسلم إذا استسلم ـ أفضل من المقاتل / الذي يعلم أنه إذا استسلم قتلوه، والله أعلم. [١٤٩/أ]

وأما من فر حيث يحرم الفرار فقتل مدبراً، فإنه ليس بشهيد، وإن جرت عليه أحكام الشهداء في هذه الدار.

١٠٣٠ ـ لما رواه مسلم عن أبي قتادة[1] رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قام فيهم فذكر: أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل، فقال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي، فقال رسول الله ﷺ: «نعم، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر»، ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟»، قال: أرأيت

---

(١) قال في التقريب: ٤٦٣/٢، رقم: ٥: أبو قتادة الأنصاري، هو الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان بن ربعي ـ بكسر الراء وسكون الموحدة بعد مهملة ـ ابن بُلدمة ـ بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة، السَلَمي ـ بفتحتين ـ المدني، شهد أحداً وما بعدها، ولم يصح شهوده بدراً ومات سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر.

١٠٣٠ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين: ١٥٠١/٣، عن أبي قتادة.

ـ ومالك في الموطأ، في الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله: ٤٦١/٢، رقم: ٣١، من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.

ـ والنسائي: في الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله وعليه دين: ٣٤/٦، من طريق قتيبة بن سعيد، بنحوه.

ـ وأحمد: ٣٠٨/٢، من طريق أبي هريرة، بنحوه: ٢٩٧/٥، من طريق ليث، عن سعيد بن أبي سعيد، به.

ـ والدارمي، في الجهاد، باب فيمن قاتل في سبيل الله صابراً محتسباً: ٢٠٧/٢، من طريق ابن أبي ذئب، عن المقبري.

إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي، فقال رسول الله ﷺ: «نعم، وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين، فإن جبريل قال لي ذلك».

فدل هذا الحديث على أن من قتل مدبراً حيث لا يجوز له الفرار أنه ليس بشهيد، بل قد باء بغضب الله وسخطه، لقوله تعالى: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير﴾[1]. فأين هذا من الفوز برتبة الشهادة ولهذا كان النبي ﷺ يقول في دعائه:

١٠٣١ ـ «وأعوذ بك أن أقتل في سبيلك مدبراً». رواه النسائي، وغيره.

وقد ذكر النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: أن الشهداء ثلاثة أقسام: شهيد في الدنيا والآخرة، وشهيد في الآخرة دون أحكام الدنيا، وهم: المطعون والمبطن والغريق وأشباههم، وشهيد في الدنيا دون الآخرة، وهو: من غل من الغنيمة أو قتل مدبراً[2].

ومنهم من يخرج إلى الجهاد مكثراً سواد المجاهدين ليس له نية أن يقتل ولا يقتل، وهذا إذا قتل شهيد، لأن من كثر سواد قوم فهو منهم.

---

(١) سورة الأنفال: الآية ١٦.

١٠٣١ ـ رواه النسائي، في الاستعاذة، باب الاستعاذة من التردي والهدم: ٢٨٢/٨، بلفظه، عن أبي اليسر، جزء حديث.
ـ والحاكم، في الدعاء: ٥٣١/١، من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صفي مولى أيوب، به، جزء حديث. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وقال: أخرجه د س، بطرق، وليس فيه: عن جده.
ـ وأبو داود، في الصلاة، باب في الاستعاذة: ١٩٤/٢، رقم: ١٥٥٢، من طريق مكي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد، به، جزء حديث.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، في الإمارة، باب بيان الشهداء: ٦٣/١٣.

١٠٣٢ ـ وروى البزار، والبيهقي في الشعب، والأصبهاني في الترغيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل، يكثر سواد المسلمين، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، وأجير من عذاب القبر، ويؤمن من الفزع، ويزوج من الحور العين، وحلت عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الوقار والخلد»، الحديث ويأتي بتمامه ـ في الشهداء ـ إن شاء الله تعالى.

ومنهم من يجاهد ونيته وجه الله تعالى ونيل الغنيمة جميعاً، ولو انفرد قصد الجهاد عنده لكان كفيلاً بإنهاض القدرة إلى الجهاد بحيث لو دعي إلى غزو طائفة فقراء ليس لهم ما يغنم لما أقعده عدم وجود ما يغنم عن الجهاد في سبيل الله / [١٤٩/ب] بل كان يجاهد، ولو دعي إلى غزو طائفتين إحداهما فقيرة والأخرى غنية لرغب في جهاد الأغنياء رجاء الغنيمة، وهذه النية مما اختلف فيها وفي أشباهها أئمة

١٠٣٢ ـ رواه البزار، كشف الأستار عن زوائد البزار، في الجهاد، باب الشهادة وفضلها: ٢/٢٨٣، رقم: ١٧١٥. قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الطريق، ومحمد بن معاوية قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وأحسب هذا أتى منه لأن مسلم بن خالد لم يكن بالحافظ.

ـ والبيهقي، في شعب الإيمان ـ مخطوط ـ مصور عن دار المأمون للتراث دمشق ينظر مخطوطات مكتبة أم القرى، رقم: ٢١٣٣، ١/٢/٤٩.

ـ والأصبهاني في الترغيب والترهيب ـ مخطوط ـ مصور عن جامعة برنستن بأمريكا، رقم: ٢١٦. مركز البحث العلمي مكة، رقم: ٨١٥، ص ٨٤.

ـ وأورده صاحب الترغيب والترهيب للمنذري، في الجهاد، الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهداء: ٢/٣١٧، قال المنذري: رواه البزار والبيهقي والأصبهاني، وهو حديث غريب.

ـ وفي مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٥/٢٩١ ـ ٢٩٢. قال الهيثمي: رواه البزار وضعّفه بشيخه محمد بن معاوية، فإن كان هو النيسابوري فهو متروك، وفيه أيضاً مسلم بن خالد الزنجي، وهو: ضعيف وقد وثّق.

السلف، فذهب بعضهم: إلى أن النية فاسدة وأن صاحبها يعاقب عليها لإدخاله قصد الدنيا في عمل الآخرة.

وذهب آخرون: إلى أن هذه النية صحيحة وهذا هو المذهب الصحيح وإليه ذهب حجة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله، فإنه قال في الإحياء في كتاب الأمر بالمعروف: وما عندي أن الغزاة لا يدركون في أنفسهم تفرقة بين غزو جهة تكثر فيها الغنائم وبين جهة لا غنيمة فيها ويبعد أن يقال: إدراك هذه التفرقة يحبط[1] بالكلية ثواب جهادهم بل العدل أن يقال: إن كان الباعث الأصلي والمزعج القوي هو إعلاء كلمة الله تعالى وإنما الرغبة في الغنيمة على سبيل التبعية بحيث لو لم تكن غنيمة لما ترك الغزو فإن هذا لا يحبط به الثواب، نعم لا يساوي ثوابه ثواب من لا يلتفت قلبه إلى الغنيمة أصلاً فإن هذا الالتفات نقصان لا محالة، انتهى[2].

وهذا تصريح منه بأن هذه النية صحيحة ومن قتل بها فهو شهيد ولكنه أنزل رتبة من أصحاب النيات الثلاث الأول.

وكذلك صرح القرطبي بصحتها، فإنه قال في التفسير: دل خروج النبي ﷺ لتلقي العير ــ يعني عير أبي سفيان ــ لما قدم من الشام على جواز النفر للغنيمة لأنها كسب حلال وهو يرد ما كره مالك من ذلك، إذ قال: ذلك قتال على الدنيا، وما جاء أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله دون من يقاتل للغنيمة يراد به إذا كان قصده وحده وليس للدين فيه حظ، انتهى[3]. وهذا الدليل الذي استدل به القرطبي ــ رحمه الله ــ دليل جيد، فإن أبا سفيان بن حرب لما قدم من الشام في عير قريش وفيها أموالهم وتجارتهم وكان فيها ثلاثون رجلاً ــ وقال ابن عقبة: كانوا سبعين رجلاً ــ[4]، وكانت

---

(١) في (م): تحبط.

(٢) إحياء علوم الدين، كتاب النية والإخلاص والصدق، باب في الإخلاص وفضيلته وحقيقته ودرجاته، بيان حكم المشوب واستحقاق الثواب به: ٢٧٣٣/١٤، ط. دار الشعب.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٨١٢/٤، تفسير الأنفال.

(٤) عيون الأثر: ٢٤١/١.

عيرهم ألف بعير فسمع النبي ﷺ بها فندب المسلمين إليها وقال: هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها فانتدب الناس، الحديث في غزوة بدر الكبرى[1].

وكذلك بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة يعترض عير قريش، وكان فيها ـ على ما ذكر ابن سعد ـ صفوان بن أمية[2] وحاطب[3] بن عبد العزى[4]، وعبد الله بن أبي ربيعة[5]، ومعه مال كثير وآنية فضة وزن ثلاثين ألف درهم، وكان دليلهم فرات بن حيان[6]، فاعترض لها في مائة راكب بالقردة من أرض نجد فأصابوا العير وأفلت أعيان القوم، وقدموا بالعير على رسول الله ﷺ فخمّسها فبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم وقسم ما بقي على السرية وأسلم فرات، الحديث[7].

ومما يدل أيضاً على ما ذكرناه من صحة هذه النية ونيل الشهادة بها ترغيب الله عباده المؤمنين في الغنيمة في غير ما آية من القرآن كقوله تعالى: ﴿وعدكم

---

(١) سيرة ابن هشام، غزوة بدر الكبرى: ٢/١٨٢.

(٢) قال في التقريب: ١/٣٦٧، رقم: ١٠٢. صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن قدامة بن جمح القرشي، الجمحي المكي، صحابي من المؤلفة، مات أيام قتل عثمان، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين وأربعين في أوائل خلافة معاوية.

(٣) في (م) و(ع): حويطب، والصحيح المثبت من (أ).

(٤) قال في أسد الغابة: ١/٤٣٣، رقم: ١٠١٣: حاطب بن عبد العزى بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، ذكره عبد الله بن الألج، عن أبيه، عن بشر بن تيم وغيره، قالوا: من المؤلفة قلوبهم من بني عامر بن لؤي، حاطب بن عبد العزى.

(٥) قال في التقريب: ١/٤١٤، رقم: ٢٩٤: عبد الله بن أبي ربيعة، عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أبو عبد الرحمن المكي، صحابي مات ليالي قتل عثمان، وهو والد عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة الشاعر.

(٦) قال في التقريب: ٢/١٠٧، رقم: ٨: فرات بن حيّان ـ بالتحتانية ـ بن عطية بن عبد العزى العجلي، حليف بني سهم، صحابي، نزل الكوفة، مقلّ.

(٧) طبقات ابن سعد، سرية زيد بن حارثة: ٢/٣٦، بلفظه؛ مغازي الواقدي، شأن سرية القردة: ١/١٩٧، ١٩٨، بمعناها.

[١٥٠/أ] الله / مغانم كثيرة تأخذونها﴾ الآية[١]. ونظائرها، ويبعد أن يرغب الله عباده في الغنيمة[٢] ويعدهم بها ويمتن عليهم بنيلها ثم يحظر عليهم نيتها وقصدها، ومن أعظم الأدلة أيضاً على ذلك أن رسول الله ﷺ كان يرسل السرايا ليغيروا على نعم المشركين وأموالهم وزراريهم. وكانوا إذا لحقهم المشركون قاتلوهم دفعاً عما معهم من الغنائم وقصداً لإعلاء كلمة الله فربما انتصر المسلمون وذهبوا بما معهم وربما كانت الأخرى. وقد استشهد منهم في ذلك خلق كثير كما هو معروف في كتب المغازي والسير، وكانوا إذا انهزم المشركون لم يتبعهم المسلمون بل يذهبون بما معهم.

١٠٣٣ ـ وقال أبو داود في سننه، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا، ثم ذكر حديث أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا، فقال: «لا أجر له»، الحديث المتقدم.

١٠٣٤ ـ ثم قال: باب فيمن يغزو ويلتمس الأجر والغنيمة، ثم روى فيه عن عبد الله بن حوالة[٣] رضي الله عنه، قال: بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئاً وعرف الجهد في وجوهنا فقام فينا فقال:

---

(١) سورة الفتح: الآية ٢٠.

(٢) هذه الكلمة ساقطة من (أ)، وهي مثبتة من (م).

١٠٣٣ ـ سبق تخريجه برقم ١٠٠٥.

١٠٣٤ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الرجل يغزو ويلتمس الأجر والغنيمة: ٤١/٣، رقم: ٢٥٣٥، بلفظه، جزء حديث.

ـ والبيهقي في السنن، في السير، باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل: ١٦٩/٩، من طريق أبي صالح، عن معاوية بن صالح، به، جزء حديث.

وهذا الحديث سكت عليه أبو داود والمنذري فهو صالح إن شاء الله.

(٣) قال في التقريب: ٤١١/١، رقم: ٤٦٨: عبد الله بن حوالة ـ بفتح المهملة وتخفيف الواو ـ الأزدي، أبو حوالة، صحابي، نزل الشام ومات بها سنة ثمان وخمسين وله اثنتان وسبعون سنة، ويقال: سنة ثمانين.

«اللهم لا تكلهم إلي فأضعف، ولا تكلهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم إلى الناس فيستأثروا عليهم» الحديث.

وهذا التبويب يدل على أن أبا داود حمل حديث أبي هريرة على من غزا يلتمس الغنيمة من غير قصد قربة، واستدل بحديث عبد الله بن حوالة على جواز الغزو للغنيمة والأجر معاً كما تقدم وهو ظاهر.

وموضع الاستدلال منه قوله: بعثنا لنغنم، وقد تعرض البيهقي في سننه لما ذكرت فإنه ذكر حديث أبي هريرة المتقدم، ثم قال: فهذا لعله فيمن لا ينوي بغزوه سوى الدنيا، فأما من يبتغي الآخرة ويلمح الغنيمة، فحدثنا فلان، عن فلان، ثم روى حديث عبد الله بن حوالة.

١٠٣٥ ـ وخرّج الطبراني في الأوسط، عن شيخه موسى بن زكريا[1] بإسناد رجاله ثقات، قال: قال رسول الله ﷺ: «اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا».

١٠٣٦ ـ وفي صحيح مسلم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في ثلاثمائة راكب ـ وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح ـ نرصد عيراً لقريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط. الحديث.

١٠٣٥ ـ أورده صاحب المجمع، في الجهاد، باب اغزوا تغنموا وسافروا تصحوا: ٥/٣٢٤.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، عن شيخه موسى بن زكريا، فإن كان الراوي عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطني، وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
وقال المنذري في الترغيب: رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقات: ٢/٨٣.
قال الألباني عن هذا الحديث: إنه ضعيف. السلسلة الضعيفة: ١/٢٧٨.

(١) قال في ميزان الاعتدال: ٤/٢٠٥، رقم: ٨٨٦٤: موسى بن زكريا التستري الذي يروي عن شباب العصفري ونحوه، تكلم فيه الدارقطني، وحكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك.

١٠٣٦ ـ رواه مسلم، في الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر: ٣/١٥٣٦، رقم: ١٩٣٥ ـ ١٨، وهو جزء حديث.

١٠٣٧ ـ وفي رواية: بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة نحمل أزوادنا على رقابنا.

١٠٣٨ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أظلتكم فتن كقطع الليل المظلم أنجى الناس منها صاحب شاهقة يأكل من رسل غنمه، أو رجل من وراء الدروب آخذ بعنان فرسه يأكل من فيء سيفه». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

[١٥٠/ب] ١٠٣٩ ـ وروى ابن أبي شيبة /، من طريق إسماعيل بن رافع(١)، عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: «اغزوا تصحوا وتغنموا».

١٠٤٠ ـ وروى أيضاً، عن مكحول، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله جعل رزق هذه الأمة في سنابك خيلها وأزجة رماحها ما لم يزرعوا، فإذا زرعوا صاروا من الناس». وهذان الحديثان مرسلان، وإسناد الثاني جيد.

١٠٤١ ـ وروى البيهقي في الشعب بإسناد حسن، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ مرّ بخباء أعرابي وهو في أصحابه يريد الغزو، فرفع الأعرابي ناحية من الخباء، فقال: من القوم؟ فقيل(٢): رسول الله ﷺ وأصحابه يريدون الغزو، فقال: هل من عرض الدنيا يصيبون؟ قيل له: نعم، يصيبون

١٠٣٧ ـ مسلم، في الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر: ١٥٣٦/٣، رقم: ١٩٣٥ ـ ٢٠.

١٠٣٨ ـ الحاكم في المستدرك، في الجهاد: ٩٣/٢. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٠٣٩ ـ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد: ٣٤٩/٥، عن زيد بن أسلم.

(١) تقدمت ترجمته: ص ١١١.

١٠٤٠ ـ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد: ٣٣٥/٥.

١٠٤١ ـ رواه البيهقي في شعب الإيمان ـ مخطوط ـ مصور عن دار المأمون للتراث، مكتبة أم القرى مكة المكرمة: ١٠٦/٢/١ ـ ١٠٧، رقم: ٢١٣٣.
أورده في الترغيب والترهيب، في الجهاد: ٣٢٤/٢، رقم: ٣٠٧. قال المنذري: رواه البيهقي بإسناد حسن.

(٢) في (م): فقالوا.

الغنائم ثم تقسم بين المسلمين، فعمد إلى بكر له فاعتقله وسار معهم، فجعل يدنو ببكره[1] إلى رسول الله ﷺ وجعل أصحابه يذودون بكره عنه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوا لي النجدي، فوالذي نفسي بيده إنه لمن ملوك الجنة».

قال: فلقوا العدو فاستشهد فأخبر بذلك النبي ﷺ فأتاه فقعد عند رأسه مستبشراً، أو قال: مسروراً يضحك، ثم أعرض عنه، فقلنا: يا رسول الله رأيناك مستبشراً تضحك ثم أعرضت عنه، فقال: «أما ما رأيتم من استبشاري ـ أو قال سروري ـ فلما رأيت من كرامة روحه على الله عز وجل، وأما إعراضي عنه فإن زوجته من الحور العين الآن عند رأسه».

وهذا الحديث بفرده دليل واضح على ما ذكرناه، فإن في الحديث التصريح بقصده الغنيمة وقد أخبر النبي ﷺ بكرامة روحه على الله تعالى وأنه من ملوك الجنة وحسبك بهذا شرفاً وفضلاً، غير أن من كان قصده مشوباً بإرادة الغنيمة والميل إليها لا يساوي من ليس له إليها التفات البتة كما تقدم، إذ نيل الغنيمة في الجملة منقص لأجر أكثر الغزاة، وإن لم ينووها لما ثبت في صحيح مسلم:

١٠٤٢ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال، قال رسول الله ﷺ: «ما من غزية أو سرية تخفق وتخوف وتصاب إلا تم أجرهم».

١٠٤٣ ـ وفي رواية: «ما من غازية أو سرية تغزو في سبيل الله فيصيبون

---

(١) البكر: الفَتِيُّ من الإبل. الصحاح للجوهري: ٢/٥٩٥.

١٠٤٢ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم: ٣/١٥١٥، رقم: ١٩٠٦ ـ ١٥٤، عن ابن عمرو، بلفظه.

١٠٤٣ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم: ٣/١٥١٤، ١٥١٥، رقم: ١٩٠٦ ـ ١٥٣، عن ابن عمر، وبلفظه.

ـ والنسائي: في الجهاد، باب ثواب السرية التي تخفق: ٦/١٨، من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد، عن أبيه، به، الرواية الثانية.

ـ وأبو داود، في الجهاد، باب في السرية تخفق: ٣/١٨، من طريق عبد الله بن عمر بن ميسرة، عن عبد الله بن يزيد، به، الرواية الثانية.

ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب النية في القتال: ٢/٩٣١، رقم: ٢٧٨٥، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، عن عبد الله بن يزيد، بنحوه، الرواية الثانية.

ـ وأحمد: ٢/١٦٩، من طريق المصنف، عن أبي عبدالرحمن، به، الرواية الأولى.

الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم». يقال: أخفق الغازي: إذا غزا ولم يغنم ولم يظفر.

ولأجل ما في نيل المغنم من شائبة نقص الأجر، كان جماعة يتعففون عن المغنم منهم إبراهيم بن أدهم[1]، كان إذا غزا لم ينل من المغنم فيقال له: أتشك أنه حلال فيقول: إنما الزهد في الحلال، وأنشد بعضهم:

[١٥١/أ] / هلّا سألت الخيل يا ابنة مالك إن كنت جاهلة بما لم تعلمي

يخبرك من شهد الوقيعة أنني أغشى الوغى وأعف عند المغنم[2]

واعلم، أن المعرض عن نصيبه من المغنم لا يخلو إما أن يتركه زهداً وإما أن يتركه قطعاً لمادة استشراف النفس، فإن تركه زهداً في الدنيا ورغبة في نيل أجره من الله تعالى كاملاً من غير نقص فهذا لا نظر في أفضليته، وقد يكون أخذه.

والإيثار به في بعض المواطن ولبعض الناس أفضل وأسلم من تركه زهداً فيه، ولصحة القصد في الترك والأخذ موازين معروفة لا نطول وتفاصيلها لاختلافها بحسب الأشخاص وتعذر نظمها في أسلوب.

وإن تركه قطعاً لمادة استشراف النفس إلى نيل الغنيمة فحسن لأنها إذا استشرفت إلى نيل الغنيمة وتوقعت وجودها كان ذلك نقصاً في إخلاصها، وإن حكمنا بصحة القصد مع ذلك، كما تقدم.

وإن لم تستشرف ولكن تحققت أنه إذا حصلت غنيمة لا تمتنع منها ربما خفيت دسيسة استشرافها وبطنت بحيث لا يدركها صاحبها، فإذا آيست من نيل الغنيمة قطعاً كان وجود الغنيمة وعدمها سواء وأمنت دسيستها في ذلك فسلم الإخلاص.

ولكن قد تخفى دسِيسة الرياء في الترك أيضاً، فينبغي التفطن لمثل ذلك

---

(١) تقدم ترجمته: ص ٤٦٣.

(٢) شرح المعلقات السبع، الزوزني، المعلقة السادسة لعنترة بن شداد العبسي: ص ١٥٢.

والاحتراز من الدسائس فإن ذلك مما يتعين الاهتمام به والتفتيش عنه سيما في هذا الموطن، والله الموفق.

ومنهم من يجاهد ونيته تحصيل عرض الدنيا من غير التفات إلى قصد نوع من العبادة بحيث لو عرض عليه غزو طائفة من الكفار ليس لهم ما يغنم أو علم أنه يمنع من الغنيمة لم يغز، فهذا إذا قتل ليس بشهيد وإن كان حكمه في الظاهر حكم الشهداء، وليس له أجر البتة.

١٠٤٤ ــ لقول النبي ﷺ، في حديث أبي هريرة المتقدم، لما سئل عمن يريد الجهاد وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا فقال: «لا أجر له».

١٠٤٥ ــ وكذلك في حديث يعلى بن منية المتقدم، حيث قال ﷺ: «لا أجر له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى».

ثم هل يعاقب على ذلك في الآخرة؟ اختلف السلف في ذلك على قولين، منهم من قال: يعاقب لأنه عمل عمل الآخرة للدنيا.

والقول الثاني: أنه لا يثاب ولا يعاقب وهو الظاهر ويدل عليه:

١٠٤٦ ــ قوله ﷺ: «من غزا ولم ينو إلا عقالاً فله ما نوى». وأشباه ذلك.

فإن كان له ــ أيضاً ــ قصد في العبادة بحيث لو حصل له نظير ما يتوقعه من الغنيمة جعلاً في قتل من يباح قتالهم من غير الكفار لما قاتل لقصد الدنيا، فذهب ذاهبون في أشباه هذه المسألة إلى الإحباط كما في التي / قبلها. [١٥١/ب]

واختار الغزالي وجماعة: أنه إن كان باعث الآخرة أقوى من باعث الدنيا أثيب بالقدر الزائد، وإن كان باعث الدنيا أقوى أو استوى الباعثان حبط العمل كأن لم يكن[1].

١٠٤٤ــ سبق تخريجه.

١٠٤٥ــ سبق تخريجه.

١٠٤٦ــ سبق تخريجه.

(١) إحياء علوم الدين، كتاب النية والإخلاص والصدق، بيان حكم العمل المشوب واستحقاق الثواب به: ١٤/٢٧٢١.

وفي كلام القرطبي ــ المتقدم ــ ما يدل على أنه إذا كان له قصد ما في العبادة أن النية صحيحة إذ لم يفرق في كلامه بَين أن يكون باعث الدنيا غالباً أو مغلوباً عليه، وما اختاره الغزالي هو التحقيق، والله أعلم.

وأما من غزا رياء وسمعة وافتخاراً ليقال: هو غاز أو شجاع أو نحو ذلك، ولم يخطر بباله قصد التقرب إلى الله تعالى البتة بحيث لو خلا من الاطلاع من يتوقع منه الثناء والمدح أو قرب المنزلة لما حمله قصد القربة على الجهاد وبذل نفسه فيه، فإن هذا إذا قتل ليس بشهيد عند الله بلا خلاف، بل هو خليق في صفقته بالخسران وجدير في آخرته بالمذلة والهوان، وهو أحد الثلاثة الذين تسعر بهم النار يوم القيامة قبل الخلائق، وإنما استوجب من الله هذا المقت العظيم وحق عليه العَذاب الأليم لتقربه بالعبادة إلى غير من شرعها ويستحقها لذاته وعبد بها غيره فختم له بالإشراك.

١٠٤٧ ــ وقد قال ﷺ: «اليسير من الرياء شرك». رواه ابن ماجه، والحاكم، وصححه من حديث معاذ.

وإذا كان اليسير من الرياء شركاً فكيف بالكثير سيما عند الخاتمة، نعوذ بالله من أسباب سخطه وموجبات عقابه.

فإن غزا ونيته الأجر وأن يذكر أيضاً بالغزو والشجاعة والإقدام ونحو ذلك، وكان بحيث لو وجد قتالاً بين من لا يعرفه ولا يتوقع منه مدحاً ولا منزلة، أو كان في ليل مظلم لا يرى فعله فيه لم يقاتل، ولو وجد قطاع طريق ونحوهم غير كفار لم تحمله رؤية الناس على قتالهم طلباً للمحمدة وحدها، فهذا ــ أيضاً ــ ليس بشهيد في الأجر وإن كان حكمه في الظاهر حكم الشهداء:

١٠٤٧ ــ رواه ابن ماجه، في الفتن، باب من ترجى له السلامة من الفتن: ١٣٢٠/٢، رقم: ٣٩٨٩، عن معاذ بن جبل، بلفظه، جزء حديث.

قال المحقق محمد فؤاد عبد الباقي ــ في الزوائد ــ: في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو: ضعيف.

ــ والحاكم في الرقاق: ٣٢٨/٤، من طريق عباس بن عياش، عن عيسى بن عبد الرحمن، به، جزء حديث. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٠٤٨ ـ لقوله ﷺ في حديث أبي أمامة المتقدم في رجل غزا يلتمس الأجر والذكر: لا شيء له.

١٠٤٩ ـ ولذلك قال أبو الدرداء في الرجل يحب أن يحمد ويؤجر فقال له: لا أجر له، ولو ضرب بسيفه حتى ينقطع. رواه سعيد بن منصور، وتقدم.

وذهب بعضهم: إلى أنه يجازى بما زاد من أقوى الباعثين على أضعفهما إن خيراً فأجر وإن شراً فوزر، واختلفوا هل يعاقب على هذه النية أم لا؟ فذهب ذاهبون: إلى أنه يعاقب لإرادته بعبادة الله غيره.

وذهب آخرون: إلى أنه لا يثاب ولا يعاقب بل يكفيه من العقوبة إحباط أجره في بذل نفسه التي هي أنفس الأشياء لديه وأعزها عليه والدليل لهذا القول جملة من الأحاديث منها:

١٠٥٠ ـ قوله ﷺ: «قال الله عز وجل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء / ، وهو للذي أشرك». رواه [١٥٢/أ] ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه، من حديث أبي هريرة.

١٠٥١ ـ وروى الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، عن

١٠٤٨ ـ سبق تخريجه.

١٠٤٩ ـ سبق تخريجه.

١٠٥٠ ـ رواه ابن ماجه، في الزهد، باب الرياء والسمعة: ١٤٠٥/٢، رقم: ٤٢٠٢، عن أبي هريرة، بلفظه. قال في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

ـ ورواه مسلم، في الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله: ٢٢٨٩/٤، رقم: ٢٩٨٥، من طريق روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، بنحوه.

لم أجده عند ابن خزيمة لأنه غير كامل.

١٠٥١ ـ رواه ابن ماجه، في الزهد، باب الرياء والسمعة: ١٤٠٦/٢، رقم: ٤٢٠٣، عن أبي سعيد بن أبي فضالة، بلفظه.

ـ والترمذي، في التفسير، باب ومن سورة الكهف، بلفظ «إذا جمع الله الناس يوم القيامة»: ٣١٤/٥، رقم: ٣١٥٤، من طريق محمد بن بشار، عن محمد بن بكر، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن بكر.

ـ وابن حبان في صحيحه، في الزهد، باب ما جاء في الرياء. موارد الظمآن: =

أبي سعد بن أبي فضالة[1] رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد: من كان أشرك في عمله أحداً فليطلب ثوابه من عنده فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك».

وتقدم حديث أبي أمامة، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا شيء له». وهذه أدلة واضحة لهذا القول إذ لم يذكر النبي ﷺ فيها عقاباً.

فإن قلت: ينبغي أن يثاب على شائبة القربة في قصده بقدرها مما يثاب المخلص ويعاقب على قصد الرياء بقدره مما يعاقب المرائي الكامل، لأن: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾[2].

قلنا: يكفيه من العقوبة إحباط أجره في بذل نفسه وعدم فوزه بالشهادة مع ما ناله من ألم القتل لأنه لا يخفف عنه ألمه كما يخفف عن المخلص، وحسبه من الثواب على شائبة القربة في قصده دفع العقوبة عنه، إذ لولا تلك الشائبة لكان من الثلاثة الذين تسعر بهم النار، فوجود تلك الشائبة هو الذي منعه من

= ص ٦١٨، رقم: ٢٤٩٩، من طريق يحيى بن معين، عن محمد بن بكر البرساني، به.

ـ وأحمد: ٤٦٦/٣، من طريق أحمد بن محمد بن بكر البرساني، به.

(١) قال في التقريب: أبو سعد بن أبي فضالة ـ بفتح الفاء والمعجمة الخفيفة ـ ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة، صحابي، له حديث.

وقال في التهذيب: روى عن النبي ﷺ حديث: «إن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك»، وفيه قصة، وعن سهيل بن عمرو، روى عنه زياد بن ميناء، قال ابن البراء: عن ابن المديني: زياد بن ميناء الذي روى عن أبي سعيد بن أبي فضالة عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك» فقال: إسناد صالح يقبله القلب ورب إسناد ينكره القلب، وزياد بن ميناء مجهول لا أعرفه، قلت: وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

التهذيب: ١٠٥/١٢، ١٠٦، رقم ٤٨٧؛ التقريب: ٤٢٦/٢، رقم ١٠.

(٢) سورة الزلزلة: الآيات ٧، ٨.

العقوبة التي يستحقها المرائي الكامل، ووجود الرياء هو الذي منعه من الأجر الذي يفوز به المخلص، فلا يكون له أجر لعدم حقيقة الإخلاص، ولا يستحق عقوبة لما في عمله من قصد القربة وعدم تمحض الرياء، والله سبحانه أعلم.

فإن غزا ليقتل فيستريح مما هو فيه من ضعف مؤلم، أو دين لازم، أو فقر ملازم، أو شر يتوقعه، أو مصيبة تنزل به، ولم يخطر بباله التقرب إلى الله ولا إعلاء كلمته، وكان بحيث لو عرض عليه قتل ظالم له أو قطاع طريق ونحوهم أو موت بطاعون ونحوه لما رغب فيه ـ وإن كان يحصل له بكل ذلك الشهادة ـ والراحة مما هو فيه، فهذا مما للنظر فيه مجال، فيحتمل أن يقال: ليس بشهيد عند الله، إذ لم يتمحض قصد التقرب إلى الله تعالى وإعلاء كلمته، ويحتمل أن يقال: إنه شهيد لكونه لم يسمح بنفسه إلا في هذا الوجه دون غيره ورغبته فيه دون غيره وإن كان شهيداً ـ أيضاً ـ في قتل الظالم أو قطاع الطريق أو الطاعون ونحوه، يدل على قصد باطن في التقرب إلى الله تعالى وعلى إيمان وتصديق بما جاء عن الله ورسوله في ثواب من قتله الكفار شهيداً وهذا الاحتمال أقرب من الأول ولكنه لا يلتحق بالمخلصين ولا يلحق شأن الشهداء الأولين.

وإنما خفيت صورة هذا المقصد[1] ولم تظهر لغلبة / اهتمامه بما هو فيه [١٥٢/ب] واستيلائه على قلبه وشدة تمنيه لزواله فانعدم شهود غيره من المقاصد معه لذلك، كما انعدم شهود القمر مع الشمس لغلبة نورها عليه، ودل على وجود قصد القربة سماحته بنفسه في هذا الوجه دون غيره كما دلت رؤية القمر في منزلته عند غروب الشمس على أنه كان موجوداً معها بما قطعه في سيره بالنهار، وإن كان لا يظهر له معها وجود، وكما يدل نبض المحموم أو ماؤه على داء باطن غير الحمى لا يدركه صاحبه ولا يظهر إلا للطبيب الحاذق، وإن كانت الحمى ظاهرة لكل أحد، والله أعلم.

(١) في (م): القصد.

مسألــة

فيمن يغزو بجعل[1]

اعلم أن الأئمة رضي الله عنهم اختلفوا في ذلك: فمنهم من جوزه ومنهم من منعه كما سيأتي في الخاتمة إن شاء الله تعالى.

وعلى قول الجواز فينبغي أن تعتبر نيته وتقاس على المسائل المتقدمة وهو أن يقال: إن كان لـولا الجعل لما غزا فإنه ليس من الأجر شيء سواء كان غنياً أو فقيراً، وإذا قتل فالظاهر أنه ليس بشهيد عند الله تعالى:

١٠٥٢ ــ لقوله ﷺ في حديث يعلى بن منية المتقدم: «لا أجر له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى». فإن حضر هذا المذكور الصف فرزقه الله إخلاص النية في القتال فقاتل مقبلاً غير مدبر حتى قتل، وكان بحيث لو شاء أن لا يقاتل لأمكنه ذلك فإنه شهيد في هذه الحالة، ولكن ليس له فيما قبل ذلك من الغدو والرواح، والغبار والخوف، ونحو ذلك، أجر، لأنه لولا الجعل لما فعله، والله أعلم.

وإن كان فقيراً لا يجد ما ينفقه على نفسه في غزوته، وكان بحيث لو وجد ما ينفق لما أخذ جعلاً، ولو بذل له الجعل في قتال قطاع الطريق ونحوهم لما رغب فيه وإنما ألجأه إلى أخذ الجعل حرصه على الغزو وعدم ما ينفقه فيه، فهذا في غزوه ــ والله أعلم ــ مأجور، كالذي غزا بغير جعل. وإذا قتل مخلصاً فهو شهيد بدليل قوله ﷺ:

١٠٥٣ ــ «للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي». رواه أبو داود، من حديث ابن عمر.

---

(١) الجعل: عرفه الجرجاني بأنه: ما يجعل للعامل على عمله، وعرفه ابن رشد في بداية المجتهد: الجعل هو: الإجارة على منفعة مظنون حصولها. التعريفات: ص ٤١؛ بداية المجتهد: ٢/٢٦٧.

١٠٥٢ ــ سبق تخريجه.

١٠٥٣ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب الرخصة في أخذ الجعائل: ٣/٣٧، رقم: ٢٥٢٦. سكت عليه أبو داود وتابعه المنذري فهو صالح.

١٠٥٤ ــ وخرّج الطبراني بإسناد فيه جهالة، عن ميمونة بنت سعد[١] رضي الله عنها قالت: أفتنا يا رسول الله عَمن لم يغز وأعطى ماله يغزى عليه فله أجر أم للمنطلق؟ قال: «له أجر ماله وللمنطلق أجر ما احتسب من ذلك».

١٠٥٥ ــ وفي سنن سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن عياش[٢]، عن معدان بن حدير الحضرمي[٣]، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير[٤]، عن أبيه[٥]، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم كمثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها». وهذا مرسل. وقد رواه أبو داود في مراسليه، عن سعيد عن إسماعيل به. وعلى هذا التفصيل ينبغي أن تعتبر نية صاحب الإقطاع. / [/١٥٣/أ]

وأما من استؤجر للخدمة في الغزو لا للقتال، فإن له أجر القتال إذا

١٠٥٤ ــ أورده صاحب المجمع، في الجهاد، باب فيمن يغزو بمال غيره، قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم: ٣٢٣/٥.

(١) قال في التقريب: ٦١٤/٢ ــ ٦١٥، رقم: ١١: ميمونة بنت سعد، أو سعيد، خادمة النبي ﷺ، لها حديث، وقيل: إن التي روى عنها عثمان بن زياد ميمونة أخرى غير خادمة النبي ﷺ.

١٠٥٥ ــ رواه سعيد بن منصور في سننه، في الجهاد، باب ما جاء في الرجل يغزو بالجعل: ١٥٠/٣/٢، رقم: ٢٣٦١. قال المحقق: أشار إليه البخاري في تاريخه.
ــ والبيهقي في السنن، في السير، باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان: ٢٧/٩، من طريق المصنف، عن أبي داود، في المراسيل، عن سعيد بن منصور، به.
ــ كتاب المراسيل لأبي داود: ص ٣٦.

(٢) تقدمت ترجمته: ص ١٨٤.

(٣) قال في التقريب: ٢٦٣/٢، رقم: ١٢٦١: معدان بن حدير ــ بمهملتين مصغراً ــ أبو الجماهير ــ بضم الجيم وتخفيف الميم ــ الحمصي، مقبول، من السابعة.

(٤) قال في التقريب: ٤٧٥/١، رقم: ٨٩٤: عبد الرحمن بن جبير ــ بجيم وموحدة مصغراً ــ ابن نفير ــ بنون وفاء مصغراً ــ الحضرمي الحمصي، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثمان عشرة.

(٥) تقدمت ترجمته: ص ٤٠١.

قاتل مخلصاً وأجره في غدوه ورواحه وغباره في سبيل الله ونحو ذلك على هذا التفصيل، وكذلك التجار والصناع ونحوهم إذا قاتلوا بنية خالصة في القتال فقتلوا كانوا شهداء في الدنيا والآخرة وأجرهم فيما قبل ذلك على التفصيل المتقدم، وهو أن يقال: إن كانوا لولا أسبابهم لما غزوا مع قدرتهم على الغزو بدونها وليس لهم نية البتة غير أسبابهم فإنهم ليس لهم من أجر ذلك شيء، ولو أصاب أحدهم سهم من غير أن ينوي القتال لم يكن كشهداء الآخرة. وإن كانوا يستعينون بأسبابهم على الغزو ولولاها لما قدروا عليه، فهم مأجورون وشهداء. وإن استغنوا عن الأسباب واستوى الباعثان أو ترجح أحدهما كان الأجر بحسب ذلك، هذا ما يظهر لي مع قصور فهمي وقلة علمي، والله أعلم.

فصل مهم

من غزا في سبيل الله بنية خالصة صادقة ثم طرأ عليه وارد الرياء بعد شروعه في أفعال الجهاد نُظر، إن كان قد صدر منه قبل وارد الرياء شيء من القرب: كنفقة في سبيل الله، وتجهيز غاز في سبيل الله، ونيل غبار في سبيل الله، ورباط وحراسة، ونحو ذلك من الطاعات التي لا يتوقف ثوابها على نفس القتال، فإن له أجر ما سبق منه قبل الرياء، على ما اختار الغزالي[1] ومن نحا نحوه في أشباه هذه المسألة.

قال المؤلف ــ عفا الله عنه ــ وقد يشترط في ذلك أن لا يدل ما وقع فيه الرياء على ما تقدم دلالة ظاهرة، فإن دل عليه دلالة ظاهرة كمن أنفق مخلصاً في شراء عدة نفيسة وسلاح ومركوب ونحو ذلك، فلما طرأ عليه وارد الرياء خطر في قلبه الرياء بما أنفقه فيما عليه ومعه لظهور دلالة ذلك على ما أنفق، فهذا مما للنظر فيه مجال.

ويحتمل أن يقال: إنه يثاب عليه لأنه (صدر منه حين صدر على صورة الإخلاص)[2]، فلا يحبط ثوابه ما طرأ عليه بعد ذلك من خاطر الرياء دون

(١) إحياء علوم الدين للغزالي: ١٠/١٨٨٣، ط دار الشعب.

(٢) في (م): حين صدر منه صدر على صورة الإخلاص.

فعله. ويحتمل أن يقال: إن رياءه به يحبط أجره والأول أقرب وأرجح، نظراً إلى سعة رحمة الله تعالى ومعاملته عباده بالفضل والجود، والله أعلم.

وإن كان لم يصدر منه شيء من القرب قبل وارد الرياء، بل لما خرج إلى الغزو ورأى الناس داخله السرور والفرح باطلاع الناس على غزوه أو نفقته وسكن إلى حمدهم لذلك، فهذا إن انقطع نظره عن قصد التقرب إلى الله تعالى البتة سكوناً إلى الخلق وحباً لطلب الجاه والمنزلة عندهم، فهذا محبط لكل عمل صدر (منه)[1] موجب للعقاب والمقت من الله تعالى.

وإن لم ينعدم معه قصد التقرب، بل بقي ممتزجاً به، فقد تقدمت هذه المسألة فيمن غزا ونيته الأجر والذكر معاً.

وإن كان بحيث لو لم يطلعوا عليه لأتم الجهاد على / إخلاصه الأول، [١٥٣/ب] فهذا مما اختلف الناس في أمثاله، فمال المحاسبي رضي الله عنه ومن وافقه إلى إحباط العمل بمجرد سروره باطلاع الناس على عمله، وسكونه إلى محمدتهم، وحب المنزلة في قلوبهم، ولم يقطع بالإحباط[2].

وقال الغزالي رضي الله عنه: الأقيس عندنا أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره في العمل ـ يعني بزيادة فيه أو تحسين له ـ بل بقي العمل صادراً عن باعث الدين وإنما انضاف إليه السرور بالاطلاع فلا يفسد العمل، لأنه لم ينعدم به أصل نيته وبقيت تلك النية باعثة على العمل وحاملة على الإتمام، انتهى[3].

فإن أنشأ قصد الجهاد بالنية الخالصة فلما تراءى الجمعان، وصف الناس للقتال عزبت عنه النية الخالصة التي كان عقدها في أول شروعه ولكن لم يرد ما ينافيها، فالذي يظهر أن النية الأولى[4] تكفيه وإن لم تقارن أول شروعه في القتال.

وقد صرح بذلك العلّامة ابن دقيق العيد، فإنه قال في قوله ﷺ: «من

---

(١) في نسخة (أ): معه، وهو تحريف من منه الموجودة في (م) و(ع).

(٢) إحياء علوم الدين: ١٠/١٨٨٤، ذكر كلام المحاسبي.

(٣) إحياء علوم الدين: ١٠/١٨٨٥.

(٤) المثبت في جميع النسخ: الأولة، وهذا خطأ، وقد تكرر في الرسالة.

قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» مفهوم الحديث الاشتراط، لكن إذا قلنا بذلك فلا ينبغي أن نضيق فيه بحيث نشترط مقارنته لساعة شروعه في القتال بل يكون الأمر أوسع من هذا ونكتفي بالقصد العام لتوجهه إلى القتال وقصده بالخروج إليه إعلاء كلمة الله تعالى ويشهد لهذا الحديث الصحيح بأنه يكتب للمجاهد استنان فرسه وشربها في النهر من غير قصد لذلك، لما كان القصد الأول إلى الجهاد واقعاً لم يشترط أن يكون ذلك في الجزئيات، ولا يبعد أن يكون بينهما فرق، إلا أن الأقرب عندنا ما ذكرناه من أنه لا يشترط اقتران القصد بأول الفعل المخصوص بعد أن يكون القصد صحيحاً في الجهاد (لإعلاء كلمة الله تعالى)[1] دفعاً للحرج والمشقة، فإن حالة الفزع حالة دهش وقد يأتي على غفلة، فالتزام حضور الخواطر حرج ومشقة، انتهى[2]. وهو حسن إلا أن اشتراط عدم وجود ما ينافي النية الأولى لا بد منه كما تقدم، والله أعلم.

فإن خرج إلى الجهاد بالنية الخالصة ـ أيضاً ـ واستمرت نيته إلى أن تراءت الفئتان وصف الناس للقتال فجبن حينئذ عن الإقدام والقتال واستحيا من الناس أن ينهزم، ولو كان بحيث لا يراه أحد أو كان ليلاً لانهزم ونجا بنفسه، فلما علم أن الناس يعيبونه بالهزيمة ويعيرونه بها قاتل إذ ذاك حياء مشوباً بنوع من قصد القربة، بحيث لو قُدِّر اتفاق مثل ذلك له مع قطاع طريق ونحوهم لانهزم ولم يلتفت إلى خوف الذم والعار، فثبات هذا ثبات مشترك بين خوف الذم وقصد الأجر، فينبغي أن لا يكون هذا إذاً قتل من شهداء الآخرة قياساً على ما تقدم فيمن قصد الأجر والذكر إذ لا يظهر فرق بين خوف الذم وطلب المدح لأن كلاً منهما / رياء مذموم وفعل مشئوم. [١٥٤/أ]

فإن كان لا ينهزم من قطاع الطريق أيضاً، لو جبن عن قتالهم، ويحمله خوف الذم والعار على القتال في الحالين فهذا ممن ينبغي أن تسكب عليه العبرات وتكثر لديه الحسرات، لأنه عجز عن الإخلاص في القتال وحرم عليه

(١) هذه الزيادة من شرح العمدة لابن دقيق العيد، وهي ساقطة من جميع النسخ: ٢٤٧/٤.

(٢) شرح العمدة: ٢٤٧/٤.

الفرار من الصف ـ اللهم إنا نسألك العافية ـ فيجب عليه أن يثبت وأن يجاهد نفسه في نفي خاطر الرياء وتحقيق قصد الإخلاص ويلجأ إلى الله التجاء الغريق المسلوب القدرة في تيار الماء القاهر فلعل الله أن ينظر إلى عجزه واضطراره فيدركه بنفحة من نفحات الإخلاص في آخر حياته فيفوز بالشهادة ويظفر بعد الفقر بكنز السعادة، والله يعصم من يريد ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

فصـــل

فإن أتم الغزاة على الإخلاص ثم ظهرت له رغبة في ذكر غزوته تلك لمن لا يعلم بها ليعرفه أنه قد غزا، أو يذكر لمن يعلمها مجملة بعض ما اتفق له فيها مما يدل على شجاعته أو صبره أو حسن ممارسته للحروب أو نحو ذلك. قال الغزالي رحمه الله تعالى ـ في مثله ـ: فهذا مخوف، وفي الآثار والأخبار ما يدل على أنه محبط:

١٠٥٦ ـ فقد روي عن ابن مسعود، أنه سمع رجلاً يقول: قرأت البارحة البقرة، فقال: ذاك حظه منها.

١٠٥٧ ـ وروي عن رسول الله ﷺ، أنه قال لرجل قال: صمت الدهر يا رسول الله، فقال: «ما صمت ولا أفطرت».

فيحتمل أن ذلك من رسول الله ﷺ ومن ابن مسعود استدلالاً على أن قلبه عند العبادة لم يخل عن عقد الرياء، وقصده إذ يبعد أن يكون ما يطرأ على

١٠٥٦ ـ تهذيب إحياء علوم الدين للغزالي، بيان الرياء الخفي: ١١٧/٢.

١٠٥٧ ـ رواه مسلم، في الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر: ٨١٨/٢، رقم: ١١٦٢، عن أبي قتادة، بنحوه، جزء حديث.

ـ والترمذي، في الصوم، باب ما جاء في صوم الدهر: ١٣٨/٣، رقم: ٧٦٧، عن أبي قتادة، بنحوه، جزء حديث. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

ـ وأبو داود، في الصوم، باب في صوم الدهر تطوعاً: ٨٠٧/٣، رقم: ٢٤٢٥، عن أبي قتادة، بنحوه، جزء حديث.

ـ والنسائي، في الصيام، باب النهي عن صيام الدهر: ٢٠٦/٤، عن عبد الله بن الشخير، بنحوه.

العمل مبْطلاً لثواب العمل، بل الأقيس أن يقال: إنه يثاب على عمله الذي مضى ويعاقب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، انتهى.

فيتأكد على المرء أن يحترز من ذكر جهاده بل وسائر عمله الصالح لغير فائدة خوفاً من إحباط عمله.

١٠٥٧م ـ فقد روى البيهقي في الشعب بإسناده، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الاتقاء على العمل أشد من العمل، وإن الرجل ليعمل العمل فيكتب له عمل صالح معمول به في السر يُضعّف أجره سبعين ضعفاً، فلا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ويعلنه، فيكتب علانية ويمحى تضعيف أجره كله، ثم لا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ثانية، ويحب أن يذكر به ويحمد عليه فيمحى من العلانية ويكتب رياء، فاتّقَى الله امرؤٌ صان دينه وإن الرياء شرك».

فينبغي أن يحترز الإنسان من إظهار عمله من جهاد وغيره، إلا أن تخلص له نية يثق بها في التحدث به لمن يعلم أنه يقتدي به، أو يزيد في قلبه قوة وجرأة وسماحة، مثل أن يذكر عن نفسه أنه ثبت لكذا وكذا فارس، وأنفق في سبيل الله كذا وكذا، وخاطر بنفسه في كذا وكذا ونحو ذلك، فيقوى قلب السامع ويجود بماله أو نفسه / وتزول عن قلبه ظلمة الجبن والبخل، لأن النفوس مجبولة على التحدي والتشبه بالأقران وبني الزمان. وهذا كان قصد السلف في ذكر ما يحكونه من أفعالهم رضي الله عنهم. [١٥٤/ب]

مع أنه إن وجد مقصوده في الاقتداء يحصل بعزو ذلك الفعل إلى من

١٠٥٧م ـ رواه البيهقي في الشعب ـ مخطوط ـ مصور عن دار المأمون للتراث، ينظر مكتبة جامعة أم القرى: ٣٩٤/٣/٢، رقم: ٢١٣٥.

قال البيهقي: هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين.

ـ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في الرياء وما يقوله من خاف شيئاً منه: ٧٢/١، رقم: ٢٩. قال المنذري: رواه البيهقي، وقال: هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين. قال الحافظ عبد العظيم: أظنه موقوفاً، والله أعلم.

لا يسميه، فلا أجد له رخصة في إظهاره ونسبته إلى نفسه البتة، وذلك مثل أن يقول: اتفق لبعض الغزاة كذا، أو لبعض من أدركناه كذا، أو رأيت شخصاً وقع له كذا، أو أعرف رجلاً جرى له كذا، ونحو هذه العبارات مما لا يفهم المخاطب أنه هو الفاعل ويحصل به المقصود من الاقتداء ونحوه، وقد كان أكثر السلف رضي الله عنهم يجتهدون على إخفاء أعمالهم مطلقاً وإن ظنوا أنه يقتدى بهم فيها، لعدم ثقة المرء بنفسه في أكثر الأحوال، فإن الرياء كما جاء في [١٧٣/أ] الحديث:

١٠٥٨ ـ «أخفى من دبيب النمل». رواه أحمد، والطبراني، من حديث أبي موسى.

١٠٥٩ ـ وقال ﷺ: «من سمّع الناس بعمله سمّع الله به سامع خلقه

١٠٥٨ ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الزهد، باب منه الرياء وخفائه: ١٠/٢٢٣. قال الهيثمي: رواه البزار، ولفظه: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا». وفيه عبد الأعلى بن أعين، وهو: ضعيف.

قال في التقريب: ١/٤٦٤، رقم: ٧٧٩: عبد الأعلى بن أعين الكوفي، مولى بني شيبان، ضعيف، من السابعة.

ـ وأورده صاحب الترغيب، في الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئاً منه، وهو جزء حديث. قال المنذري: رواه أحمد والطبراني ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح، أبو علي وثّقه ابن حبان ولم أر أحداً جرحه، ورواه أبو يعلى بنحوه من حديث حذيفة: ١/٧٦، رقم: ٣٣.

ـ وأورده صاحب المطالب العالية، في الرقائق والزهد، باب التحذير من الرياء، بلفظه، جزء حديث. قال المحقق: وقال البصيري: رواه إسحاق بسند ضعيف: ٣/١٨٣.

ـ كما أورده الهيثمي بلفظه جزء حديث، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي ووثقه ابن حبان: ١٠/٢٢٤.

١٠٥٩ ـ أورده الهيثمي في المجمع، في الزهد، باب ما جاء في الرياء، عن عمرو بن مرة، قال: حدثني شيخ يكنى أبا يزيد، قال: كنت جالساً مع عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر فقال عبد الله بن عمر: إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم والروح، فبكى عبد الله بن عمرو، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سمّع...» وساق الحديث. قال: رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، والأوسط بنحوه، وقال: «سمع =

وصغّره وحقّره». رواه الطبراني بإسناد جيد، من حديث عبد الله بن عمرو.

١٠٦٠ ـ وفي الصحيحين أيضاً: «من سمّع، سمّع الله به». أي: من أظهر عمله وسمع الناس به إعلاماً لهم ورياء أظهر الله نيته الفاسدة وفضحه على رؤوس الخلائق.

فلما علم الموفقون أن التحدث بالطاعة وإظهارها خطر عظيم، وأن دسائس النفس لا يحاط بأنواعها، أخفوا طاعاتهم ضناً بها، وخوفاً من إحباطها، واكتفاء باطلاع الله وعلمه، إذ هو المجازي عليها لا غيره، وأهم العبادات وأولاها بالستر والإخفاء ما هو بمفرده سبب للسعادة الأبدية أو الشقاوة السرمدية وهو الجهاد.

١٠٦١ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، إلى محمد بن المثنى[1]، ثنا عبد الله بن سنان[2]، قال: كنت مع ابن المبارك والمعتمر بن

= الله به سامع خلقه يوم القيامة». رواه أحمد باختصار، قول ابن عمر وقال فيه: فذرفت عينا عبد الله بن عمر، وسمى الطبراني الرجل وهو خيثمة بن عبد الرحمن، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح: ٢٢٢/١٠.

١٠٦٠ ـ رواه البخاري، في الرقائق، باب الرياء والسمعة: ١٨٩/٧، بلفظه، جزء حديث.

ـ ومسلم، في الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، وفي نسخة باب تحريم الرياء: ٢٢٨٩/٤، رقم: ٢٩٨٧، من طريق وكيع، عن سفيان، به، جزء حديث.

١٠٦١ ـ أخرجه ابن عساكر في الجهاد، لم أجده.

(١) قال في التقريب: ٢٠٤/٢، رقم: ٦٦٦: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ـ بفتح النون والزاي ـ أبو موسى البصري، المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من العاشرة، وكان هو وبُنْدَار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة.

(٢) قال في الجرح: عبد الله بن سنان الهروي، نزل البصرة، روى عن يعقوب الأشعري، وابن المبارك، روى عنه علي بن المديني، ومحمد بن المثنى، سمعت أبي يقول ذلك.

قال في الميزان: وثّقه أبو داود وغيره مات سنة ثلاث عشرة ومائتين.

وقال البخاري في التاريخ: عبد الله بن سنان، نزل البصرة، سمع ابن المبارك، سمع منه أحاديث معروفة.

الجرح: ٦٨/٥، رقم: ٣٢٥؛ الميزان: ٤٣٧/٢، رقم: ٤٣٧١؛ التاريخ: ١١٢/٥.

سليمـان[1] بطرسوس[2]، فصاح الناس النفير النفير، قال: فخرج ابن المبارك والمعتمر وخرج الناس، فلما اصطف المسلمون والعدو خرج رجل من الروم يطلب البراز، فخرج إليه مسلم، فشد العلج[3] على المسلم فقتل المسلم، حتى قتل ستة من المسلمين مبارزة، فجعل يتبختر بين الصفين يطلب المبارزة لا يخرج إليه أحد، قال: فالتفت إلي ابن المبارك فقال: يا عبد الله إن حدث بـي حادث الموت فافعل كذا، قال: وحرك دابته وخرج إلى العلج، فعالج معه ساعة فقتل العلج ثم طلب المبارزة، فخرج إليه علج آخر فقتله حتى قتل ستة من العلوج مبارزة ثم طلب البراز، فكأنهم كاعوا[4] عنه، فضرب دابته ونظر بين الصفين وغاب فلم أشعر بشيء إذ أنا بابن المبارك في الموضع الذي كان فقال لي: يا عبد الله لئن حدثت بهذا أحداً وأنا حي ـ فذكر كلمة ـ قال فما حدثت به أحداً وهو حي». وقد حكى هذه الحكاية غير واحد.

١٠٦٢ ـ وخرّج ابن عساكر أيضاً بإسناده، عن الأصمعي، قـال:

---

(١) قال في التقريب: ٢/٢٦٣، رقم: ١٢٦٠: معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب بالطفيل، ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين وقد جاوز الثمانين.

(٢) قال في معجم البلدان: طرسوس ـ بفتح أوله وثانيه وسينين مهملتين بينهما واو ساكنة ـ بوزن قربوس، كلمة عجمية رومية ولا يجوز سكون الراء إلا في ضرورة الشعر، وهي: مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم.
وقال في المنجد: مدينة في تركيا ـ قيلقيا ـ كانت سابقاً من العواصم، فتحها المأمون سنة ٧٨٨م، وفيها دفن.
معجم البلدان: ٤/٢٨؛ المنجد في الأدب والعلوم لفردينان توتل: ص ٣١٩.

(٣) قال في ترتيب القاموس المحيط: ٣/٢٩١: العلج ـ بالكسر ـ الرجل من كفار العجم.

(٤) قال في النهاية: ٤/١٨٠: كعّ الرجل عن الشيء يكع كعاً فهو كاع: إذا جبن عنه وأحجم.

١٠٦٢ ـ أخرجه ابن عساكر في كتابه الجهاد، لم أجده.

[١٥٥/أ] حاصر مسلمة بن عبد الملك[1] / حصناً، فأصابهم فيه جهد عظيم، فندب الناس إلى نقب[2] فيه فما دخله أحد، فجاء رجل من الجند فدخله ففتح الله عليهم، فنادى منادي مسلمة أين صاحب النقب؟ فما جاء أحد حتى نادى مرتين وثلاثاً وأربعاً، فجاء في الرابعة رجل فقال: أنا أيها الأمير صاحب النقب آخذ عهوداً ومواثيق ثلاثة لا تسودوا اسمي في صحيفة، ولا تأمروا لي بشيء، ولا تشغلوني عن أمري، قال: فقال له مسلمة: قد فعلنا ذلك بك، قال: فغاب بعد ذلك فلم يُر، قال: فكان مسلمة بعد ذلك يقول في دبر صلاته: اللهم اجعلني مع صاحب النقب.

وحكايات السلف في إخفاء طاعاتهم كثيرة جداً، والله الموفق لا سواه.

* * *

(١) قال في التقريب: ٢/٢٤٨، رقم: ١١٢٣: مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الأموي الأمير، مقبول، من السادسة، مات سنة عشرين أو بعدها.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ٤/٤٢٠: النقب، الثقب، ج أنقاب ونقاب.

الباب السابع والعشرون

في بيان أن من خرج غازياً في سبيل الله تعالى فمات من غير قتال فهو شهيد وله الجنة، وفضل من صدع رأسه في سبيل الله أو مرض

قال الله تعالى: ﴿ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون، ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيماً﴾[2].

وقال تعالى: ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً وإن الله لهو خير الرازقين، ليدخلنهم مدخلاً يرضونه وإن الله لعليم حليم﴾[3].

١٠٦٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مثل

---

(١) سورة آل عمران: الآيات ١٥٧ ـ ١٥٨.

(٢) سورة النساء: آية ١٠٠.

(٣) سورة الحج: الآيات ٥٨ ـ ٥٩.

١٠٦٣ـ رواه ابن حبان في صحيحه موارد الظمآن، في الجهاد، باب في فضل الجهاد: ص ٣٨١، رقم: ١٥٨٤، عن أبي هريرة، بلفظه.

ـ والبخاري، في الجهاد، باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله: ٢٠١/٣، من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بنحوه.

ـ ومسلم، في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٤٩٨/٣، رقم: ١٨٧٨، من طريق أبي صالح ذكوان، عن أبي هريرة، بنحوه.

ـ والنسائي، في الجهاد، باب ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله: ١٧/٦، من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بنحوه، بلفظ البخاري.

المجاهد في سبيل الله كمثل القانت[1] الصائم لا يفتر صلاة ولا صياماً حتى يرجعه الله إلى أهله بما يرجعه إليهم من غنيمة أو أجر، أو يتوفاه فيدخله الجنة».
رواه ابن حبان في صحيحه، وهو في الصحيحين بنحوه.

١٠٦٤ ــ وعنه، عن النبي ﷺ، قال: «ما تعدون الشهادة فيكم؟» قالوا: يا رسول الله المقتول في سبيل الله، قال: «إن شهداء أمتي إذاً لقليل، القتيل في سبيل الله شهيد، والخارّ عن دابته في سبيل الله شهيد، والغرق في سبيل الله شهيد والطعن[2] في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمجنوب في سبيل الله شهيد، ــ يعني قرحة ذات الجنب ــ». رواه ابن أبي شيبة، من طريق محمد بن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة[3]، عن عمر بن الحكم بن ثوبان[4]، عنه.

---

(١) قال في غريب الحديث لابن قتيبة: ١٧١/١، القنوت أصله القيام، ومنه قول النبي ﷺ، حين سئل عن أفضل الصلاة، فقال: «طول القنوت».

١٠٦٤ ــ رواه ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٣٣٢/٥، عن ثوبان، بلفظه.
ــ وأبو داود، في الجنائز، باب في فضل من مات بالطاعون: ٤٨٢/٣، رقم: ٣١١١، عن جابر بن عتبك، بنحوه.
قال المنذري: وأخرجه النسائي وابن ماجه. وقال النمري: رواه جماعة، عن مالك، فيما علمت لم يختلفوا في إسناده ومتنه. وقال غيره: صحيح من مسند حديث مالك. المختصر: ٢٨٣/٤.
ــ والنسائي، في الجنائز، باب النهي عن البكاء عن الميت: ١٤/٤، من طريق جابر بن عتيك، بنحوه، بلفظ أبي داود.
ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب ما يرجى فيه الشهادة: ٩٣٧/٣، رقم: ٢٨٠٣، من طريق جابر بن عتيك، بنحوه.

(٢) المقصود بالطعن هنا: الطعين، ولعلها سقطت الياء، أي: المصاب بداء الطاعون.
قال في لسان العرب: ٥٩٦/٢. الطاعون: داء معروف والجمع طواعين وطعن الرجل والبعير، فهو مطعون وطعين: أصابه الطاعون.

(٣) قال في التقريب: ٢٢٣/٢، رقم: ٨٦٢، مالك بن ثعلبة بن أبي مالك القرظي، ويقال: أبو مالك، مقبول، من الخامسة.

(٤) قال في التقريب: ٥٣/٢، رقم: ٤٠٦، عمر بن الحكم بن ثوبان، المدني، صدوق، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، أي عن أبي هريرة.

١٠٦٥ ــ ورواه مسلم، ولفظه: قال: «ما تعدون الشهادة فيكم»، قالوا: يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد، قال: «إن شهداء أمتي إذاً لقليل»، قالوا: فمن هم يا رسول الله، قال: «من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد»، زاد أبو صالح: «ومن غرق فهو شهيد».

١٠٦٦ ــ وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو/شهيد، [١٥٥/ب] أو وقصه فرسه أو بعيره، أو لدغته[1] هامة، أو مات على فراشه وبأي حتف ــ شاء الله ــ مات فإنه شهيد، وإن له الجنة». رواه أبو داود، والحاكم،

١٠٦٥ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب بيان الشهداء: ١٥٢١/٣، رقم: ١٩١٥، عن أبي هريرة.

١٠٦٦ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب فيمن مات غازياً: ١٩/٣، رقم: ٢٤٩٩، عن أبي مالك الأشعري، بلفظه.

قال المنذري: ٣٦٤/٣، في إسناده بقية وابن ثابت وهما ضعيفان.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٧٨/٢، من طريق محمد بن محمد بن سليمان، عن عبد الوهاب بن نجدة، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. قال الذهبي: ابن ثوبان لم يحتج به مسلم وليس بذاك، وبقية ثقة، وعبد الرحمن بن غنم لم يدركه مكحول فيما أظن.

ــ والبيهقي، في السير، باب فضل من مات في سبيل الله: ١٦٦/٩، من طريق عبيد الله بن شريك، عن عبد الوهاب بن نجده، به، جزء حديث. والذي يظهر لي أن في سند الحاكم انقطاعاً، وذلك أن أبا داود يرويه عن ابن ثوبان، أي: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، أي: ثابت بن ثوبان، إلا أن الحاكم رواه عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن مكحول، وبالتالي يكون أسقط ثابت بن ثوبان.

كذلك عند البيهقي، بدل أن يكتب عبد الوهاب بن نجدة، عن عقبة بن الوليد، كتب عن عتبة، وهذا التصحيف أظنه من الناسخ، والله أعلم.

(١) قال في لسان العرب: ٣٥٨/٣، لدغ، اللدغ، عض الحية والعقرب.

والبيهقي في السنن، كلهم من طريق بقية بن الوليد[1]، عن ابن ثوبان[2]، عن أبيه[3]، يرد إلى مكحول إلى عبد الرحمن بن غنم، أن أبا مالك، قال فذكره، قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ــ كذا قال ــ وابن ثوبان هو: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، لم يحتج به مسلم، وفيه وفي بقية ما فيهما.

قوله فصل ـ بالصاد المهملة محركاً ـ أي: خرج[4].

وقوله: وقصه، أي: رماه فمات[5].

والهامة ــ بتشديد الميم ــ كل ذي سم يقتل، فأما ما لا يقتل ويسم فهو السوام كالعقرب والزنبور ونحوهما[6].

والحتف: الموت[7].

١٠٦٧ ــ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد، القتيل في سبيل الله شهيد، والغريق

---

(١) تقدمت ترجمته ص ٢٤٢.

(٢) هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، تقدم: ص ٤٩٤.

(٣) قال في التقريب: ١/١١٥، رقم: ٢، ثابت بن ثوبان، العنسي الشامي، والد عبد الرحمن، ثقة، من السادسة.

(٤) النهاية في غريب الحديث: ٣/٤٥١.

(٥) قال في النهاية: ٥/٢١٤، الوقص: كسر العنق.

(٦) النهاية: ٥/٢٧٥.

(٧) الصحاح للجوهري: ٤/١٣٤٠.

١٠٦٧ــ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد، ص ١٥٤، رقم ١٩٨ عن عقبة بن عامر بلفظه ــ ومسلم في الإمارة، باب بيان الشهداء: ٣/١٥٢١، رقم: ١٩١٤، من طريق أبي هريرة، بنحوه، وجعل بدل: «النفساء» «صاحب الهدم».

ــ والبخاري، في الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل: ٣/٢١١، من طريق أبي هريرة، بلفظ مسلم.

ــ والنسائي، في الجهاد، باب مسألة الشهادة: ٦/٣٧، من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح، به.

ــ والدارمي، في الجهاد، باب ما يعد من الشهادة: ٢/٢٠٧، من طريق عامر بن مالك بنحوه.

ــ وأورده الهيثمي في المجمع، في الجهاد، باب فيما تحصل به الشهادة: ٥/٢٩٩، =

في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والمبطـون في سبيل الله شهيد، والنفساء في سبيل الله شهيدة». رواه ابن المبارك بإسناد جيد متصل.

١٠٦٨ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبـي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل، قال: «أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيل الله، ابتغاء مرضاتي ضمنت له إن رجعته أرجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة، وإن قبضته غفرت له». رواه النسائي.

١٠٦٩ ــ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال، قال محمد ﷺ: «من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة». رواه ابن أبـي شيبة، ورجاله ثقات، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠٧٠ ــ وخرّج ابن المبارك، عن أبـي بكـر بن أبـي مريم[1]، عن

= بنحوه، بروايات مختلفة للطبراني وأحمد.

١٠٦٨ــ رواه النسائي، في الجهاد، باب ثواب السرية التي تخفق: ١٨/٦، عن ابن عمر، بلفظه ــ وزاد ــ: «ورحمته».

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب مـا جاء في فضـل الجهاد: ١٦٤/٤، رقم: ١٦٢٠، عن أنس، بنحوه، وبدل: «غفرت له»، «أورثته الجنة».

قال الترمذي: هو صحيح غريب من هذا الوجه.

ــ وأحمد: ١١٧/٢، من طريق روح، عن حماد بن سلمة، وزاد ــ «وأرحه وأدخله الجنة».

ــ وسعيد بن منصور في سننه، في الجهاد، باب من خرج من بيته لا يخرجه إلا الجهاد: ١٥٢/٣/٢، رقم: ٢٣١١، من طريق أبـي هريرة، بنحوه، وجعل بدل «غفرت له»، «أدخله الجنة».

١٠٦٩ــ سبق تخريجه.

١٠٧٠ــ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٥٥، رقم: ٥٢، عن خالد بن معدان، بلفظه.

ــ وأحمد: ٢٠٠/٤، من طريق أبـي عتبة الخولاني، بنحوه، جزء حديث، وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب فيما تحصل به الشهادة: ٣٠٢/٥، عن أبـي عتبة، قال: حدثنا أصحاب نبينا ﷺ، عن نبينا ﷺ، به، إلا أنه لم يذكـر «فرشهم». قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١) تقدمت ترجمته: ص ٣١٤.

خالد بن معدان، أن رسول الله ﷺ، قال: «الشهداء أمناء الله عز وجل قتلوا أو ماتوا على فرشهم». وهذا مرسل، خالد بن معدان كان من أئمة التابعين وعبّادهم.

١٠٧١ ـ قال سلمة[١] بن شبيب[٢]: كان خالد يسبّح في اليوم أربعين ألف تسبيحة سوى ما يقرأ، فلما مات ووضع ليغسل جعل بأصبعه كذا يحركها ـ يعني التسبيح ـ.

١٠٧٢ ـ وعن سبـرة بن أبي فـاكـه[٣] ـ وكـان من أصحـاب النبي ﷺ ـ رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه[٤]، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: تسلم وتدع دينك

---

(١) المثبت في جميع النسخ: شملة، وهذا تحريف، والصواب ما أثبته من التقريب وهو: سلمة.

(٢) قال في التقريب: ٣١٦/١، رقم: ٣٦٥، سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري، نزيل مكة، ثقة، من كبار الحادية عشرة، مات سنة بضع وأربعين.

١٠٧١ـ رواه أبو نعيم في الحلية: ٢٠٠/٥، رقم: ٣١٨، من طريق عبد الله بن محمد، عن إبراهيم بن جعفر، عن سلمة، به.

١٠٧٢ـ رواه ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٢٩٣/٥، عن سبرة بن أبي الفاكه، بلفظه.
ـ والنسائي، في الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد: ٢١/٦، من طريق أبي عقيل عبد الله بن عقيل، عن موسى بن المسيب، بنحوه.
ـ وأحمد: ٤٨٣/٣، عن سبرة بن أبي فاكه.
ـ وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد باب فضل الجهاد: ص ٣٨٥، رقم: ١٦٠١، من طريق ابن عقيل، عن موسى بن المسيب، بنحوه.
وقال الألباني عن هذا الحديث: صحيح. صحيح الجامع: ٧٣/٢.

(٣) تقدمت ترجمته: ص ٢٠١.
له عن النبي ﷺ حديث واحد: «إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه» الحديث التهذيب: ٤٥٣/٣، رقم: ٧٤٦.

(٤) قال في النهاية: ١٢٣/٣. «إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه»، هي: جمع طريق على التأنيث، لأن الطريق تذكر وتؤنث فجمعه على التذكير أطرقة كرغيف وأرغفة، وعلى التأنيث أطرق كيمين أيمن.

ودين آبائك، ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال: تهاجر وتدع مولدك فتكون كالفرس في طوله[1]، ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال: تجاهد فتقتل، فتزوج امرأتك ويقسم ميراثك، قال: فقال رسول الله ﷺ: «فمن فعل ذلك ضمن الله له الجنة إن قتل أو مات غرقاً أو حرقاً أو أكله السبع». رواه أحمد، وابن أبي شيبة واللفظ له، والنسائي وابن حبان في صحيحيه.

۱۰۷۳ ـ وعن محمد بن عبد الله بن عتيك[2]، عن أبيه[3] رضي الله

---

(۱) جاء عند النسائي بشرح السيوطي مع حاشية السندي: كالفرس في الطول. فقال السيوطي: هو بكسر الطاء: الحبل الطويل يشد أحد طرفيه في وتد أو غيره، والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه.
زاد السندي، فقال: ٦/٢٢: هذا كلام الشيطان، ومقصوده: أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربة لا يدور إلا في بيته ولا يخالطه إلا بعض معارفه فهو كالفرس في طِوله لا يدور ولا يرعى إلا بقدر، ويخالف أهل البلاد في بلادهم فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم فأحدهم كالفرس المرسل.

۱۰۷۳ـ رواه أحمد: ٤/٣٦، عن عبد الله بن عتيك، بلفظه.
ـ وابن أبي شيبة، في الجهاد: ٥/٢٩٤، من طريق المصنف، عن يزيد بن هارون، بنحوه.
ـ والحاكم، في الجهاد: ٢/٨٨، من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(۲) قال في لسان الميزان: ٥/٢١٨، رقم: ٧٥٩: محمد بن عبد الله بن عتيك، عن أبيه، وعنه محمد بن إبراهيم التيمي وحده، انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات.

(۳) قال في الإصابة: عبد الله بن عتيك بن قيس بن الأسود بن مري بن كعب بن غنم بن سلمة بن الخزرج الأنصاري.
ثم قال: وروى أحمد، والبخاري في التاريخ، وابن أبي خيثمة، وابن شاهين، والطبراني، من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن عتيك، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مجاهداً في سبيل الله» ـ الحديث الذي معنا ـ، وهو الذي بعثه النبي ﷺ مع أصحابه لقتل ابن أبي حقيق.
وقال البغوي: بلغني أن عبد الله بن عتيك قتل يوم اليمامة شهيداً في خلافة أبي بكر سنة اثنتي عشرة. الإصابة: ٢/٣٣٢، رقم: ٤٨١٦. =

[١٥٦/أ] عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ / يقول: «من خرج مجاهداً في سبيل الله» ـ ثم جمع أصابعه الثلاث ـ ثم قال: «وأين المجاهدون في سبيل الله؟ من خرج في سبيل الله فخرّ عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله وإن مات حتف أنفه»(١)، قال: وإنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب أول من رسول الله ﷺ ـ يعني: بحتف أنفه: على فراشه ـ «فقد وقع أجره على الله، ومن قتل قعصاً(٢) فقد استوجب الجنة». رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والحاكم، والبيهقي، كلهم من طريق ابن إسحاق، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قوله: «حتف أنفه»: قال بعضهم: إنما قيل ذلك فيمن يموت على فراشه لأن نفسه تخرج بتنفسه من فيه وأنفه، وغلب أحد الاسمين على الآخر لتجاورهما(٣).

١٠٧٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجّاً فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازياً فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة». رواه أبو يعلى، من طريق ابن إسحاق، وبقية رجاله ثقات.

= ـ والبيهقي، في السير، باب فضل من مات في سبيل الله: ٩/١٦٦، عن يزيد بن هارون، بنحوه.

جاء في سند الحاكم: عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن محمد بن عبد الله بن عتيك، أخبرني سلمة، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ. والصحيح هو عن محمد بن عبد الله بن عتيك أحد بني سلمة، عن أبيه عبد الله بن عتيك.

(١) قال في النهاية: ١/٣٣٧: «من مات حتف أنفه في سبيل الله فهو شهيد» هو أن يموت على فراشه كأنه سقط لأنفه فمات.

(٢) قال في النهاية: ٤/٨٨: «ومن قتل قعصاً فقد استوجب المآب» القعص. أن يضرب الإنسان فيموت مكانه.

(٣) لسان العرب: ١/٥٦٣.

١٠٧٤ ـ أورده الهيثمي في مجمع الزوائد، في الجهاد، باب فيمن خرج غازياً فمات: ٥/٣٨٢، قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق وهو: مدلس، وبقية رجاله ثقات.

وتقدم أن أبا طلحة لما غزا البحر فمات، طلبوا جزيرة يدفنونه فيها فلم يقدروا عليها إلا بعد سبعة أيام وما تغير[1]. وهذا من صفات الشهداء.

١٠٧٥ ــ وعن عبد الرحمن بن (جحدب)[2] الخولاني[3]، أنه حضر فضالة بن عبيد في البحر مع جنازتين، أحدهما أصيب بمنجنيق والآخر توفي، فجلس فضالة رضي الله عنه عند قبر المتوفى، فقيل له: تركت الشهيد فلم تجلس عنده، فقال: ما أبالي من أي حفرتيهما بعثت إن الله عز وجل يقول: ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً،وإن الله لهو خير الرازقين، ليدخلنهم مدخلاً يرضونه﴾[4]. فما تبتغي أيها العبد إذا دخلت مدخلاً ترضاه ورزقت رزقاً حسناً، والله ما أبالي من أي حفرتيهما بعثت». رواه ابن المبارك، من طريق ابن لهيعة.

١٠٧٦ ــ وعن حميد بن عبد الرحمن الحميري[5]، أن رجلاً من أصحاب

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٣٤/٢. قال المحقق في التعليق: إسناده صحيح، وهو في الطبقات: ٥٠٧/٣.

١٠٧٥ ــ رواه ابن المبارك، في كتابه الجهاد: ص ٦٢، رقم: ٦٦.
ــ والطبري في تفسير سورة الحج، آية ٥٨: ١٩٤/١٧٠.
وفي سند هذا الحديث عبد الرحمن بن شريح، عن سلمان بن عامر، فعبد الرحمن بن شريح توفي سنة سبع وستين ومائة، هكذا في التهذيب: ١٩٤/٦. أما سلمان بن عامر فهو: صحابي، وبالتالي فإن عبد الرحمن لم يدرك سلمان، فالحديث منقطع.

(٢) المثبت في جميع النسخ: مخلد، وهو تحريف، والصحيح جحدب.

(٣) قال في الإكمال: ٥٢/٢: جحدب ــ بعد الجيم حاء مهملة .. هو عبد الرحمن بن جحدب الخولاني، يروي عن فضالة بن عبيد، روى عنه سلمان بن عامر.

(٤) سورة الحج: آيتا ٥٨ ــ ٥٩.

١٠٧٦ ــ أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة: ٥٨/٢، رقم: ١٢٦١، وقال: أخرجه الثلاثة.
ــ أورده صاحب المجمع، في المناقب، باب ما جاء في حممة رضي الله عنه: ٤٠٠/٩. قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي وهو ثقة وفيه خلاف.

(٥) قال في التقريب: ٢٠٣/١، رقم: ٦٠٥: حميد بن عبد الرحمن، الحميري البصري، ثقة فقيه، من الثالثة.

النبي ﷺ يقال له: حممة[1]، جاء إلى أصبهان[2] في خلافة عمر، فقال: اللهم إن حممة يزعم أنه يحب لقاءك، فإن كان حممة صادقاً فيما يقول فاعزم له عليه بصدقه، وإن كان كاذباً فاعزم له عليه، وإن كره، اللهم لا ترد حممة من سفرته هذه، فأخذه بطنه فمات بأصبهان، فقام أبو موسى الأشعري فقال: يا أيها الناس إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ ولا فيما بلغ علمنا إلا أن حممة مات شهيداً». رواه ابن منده، وأبو نعيم في الصحابة، والبيهقي، كلهم من طريق داود بن عبد الله الأودي[3]، والأكثرون على توثيقه.

وذكر في شفاء الصدور[4]، عن أبي أمامة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه/وسلم قال: «من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن أعدّ فرساً في سبيل الله فمات على فراشه فهو شهيد ومن أراد أن يعد سلاحاً في سبيل الله أو فرساً فمات قبل أن يعد فهو شهيد، وإن لم يكن عنده ما يعد فمات وذلك نيته فهو شهيد». [١٥٦/ب]

مسألة:

ذهب بعض العلماء: إلى أن الميت في سبيل الله والمقتول (ـ)[5] سواء،

---

(١) قال في أسد الغابة: ٥٨/٢، رقم: ١٢٦١، حممة بن أبي حمية الدوسي، صحب النبي ﷺ وساق الحديث الذي معنا.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢٠٦/١، أصبهان ـ منهم من فتح الهمزة، وهم الأكثر، وكسرها آخرون ـ وهي مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها في بلاد الفرس.
أصبهان وأصفهان مدينة في إيران كانت عاصمة الصفويين، قتل تيمور سكانها وأقام فيها هرماً من سبعين ألف جمجمة. المنجد في الأدب والعلوم: ص ٢٤.

(٣) قال في التقريب: ٢٣٣/١، رقم: ٢٣. داود بن عبد الله الأودي، الزعافري ـ بالزاي والمهملة، وبالفاء ـ أبو العلاء الكوفي، ثقة، من السادسة وهو غير عمّ عبد الله بن إدريس.

(٤) هذا الكتاب لم أجده.

(٥) في نسخة (م) بزيادة عبارة: في سبيل الله.

واستدلوا بحديث أم حرام، وقول النبي ﷺ: «أنت من الأولين»[1]، مع أنها صرعت عن دابتها ولم تقتل، وبالأحاديث المتقدمة في هذا الباب.

وذهب آخرون: إلى أن للمقتول في سبيل الله مزية على الميت بما أصابه في ذات الله، فهو أفضل منه، وهذا أرجح لقول النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة الآتية إن شاء الله، لما سئل أي الجهاد أفضل: قال: «أن يعقر[2] جوادك ويهراق[3] دمك»[4].

مع أن المستقر في بديهة العقل عند عامة الناس قديماً وحديثاً أن المقتول أفضل من الميت، وأن من نوى عملاً فعمله أفضل ممن نوى ومات ولم يعمله، وإن كان له مثل أجره، مع أن الميت في سبيل الله وإن كان له أجر الشهداء فإنه يسمى ميتاً، والمقتول لا يسمى ميتاً، بل قد نهى الله عن ذلك، فقال تعالى: ﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء﴾[5].

وأيضاً للمقتول في سبيل الله ثواب ما أصابه من الجراح التي تأتي يوم القيامة تفجر دماً، لونه لون دم وريحه ريح مسك، والميت لم ينل ذلك.

---

(١) رواه البخاري، في الجهاد، باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء: ٢٠١/٣، عن أنس، بلفظه، جزء حديث.
ـ ومسلم، في الإمارة، باب فضل الغزو في البحر: ١٥١٩/٣، عن أنس، بنحوه، جزء حديث.

(٢) قال في الصحاح: ٧٥٣/٢: عقره، أي: جرحه فهو عقير.
وقال في المنجد: ص ٥١٩، عقره: جرحه، نحره.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٥٠٢/٤، هراق الماء يُهَريقه ـ بفتح الهاء ـ هِرَاقة وأَهْرَقَه يهريقُه إهراقاً: صبّه.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص ٣٨٧، رقم: ١٦٠٨، عن جابر، بلفظه، جزء حديث، وابن ماجه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله: ٩٢٤/٢، عن عمرو بن عبسة، به؛ في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان.
ـ وابن أبي شيبة، في الجهاد: ٢٩٠/٥، من طريق وكيع، عن الأعمش، به.
ـ وأحمد: ٣٠٠/٣، من طريق وكيع، عن الأعمش، به.

(٥) سورة البقرة: آية ١٥٤.

وأيضاً المقتول في سبيل الله يتمنى الرجعة إلى الدنيا ليقتل في سبيل الله مرة ثانية، وليس كذلك الميت لقوله ﷺ: «ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها أن ترجع إلى الدنيا وأن لها الدنيـا وما فيها، إلا الشهيد يتمنى أن يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة»(١).

فإن قيل: لفظ الشهيد يشملهما، قلنا: الشهيد حيث أطلق لا يراد به إلا المقتول في سبيل الله، ولو قلنـا: إن الميت في سبيل الله يتمنى الرجعة أيضاً، فإنه إنما يتمناها للقتل لا للموت، كما جاء مصرحاً به في جميع ألفاظ هذا الحديث وطرقه، وهو يدل على فضل القتل على الموت.

وأيضاً القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب ولم يرد ذلك في الموت.

وأيضاً الميت في سبيل الله يصلى عليه، والمقتول لا يغسل ولا يصلى عليه، فإن الصلاة عليه شفاعة عند الله في غفران ذنوبه وقد غفرت فلا يصلى عليه.

وأيضاً المقتول روحه في جوف طير أخضر في الجنة، وليس كذلك الميت.

وأيضاً المقتول لا يفتن في قبره، ولم يرد ذلك في الميت.

وأيضاً الشهيد المقتول يشفع ولم يرد ذلك في الميت(٢).

وأيضاً الشهيد يرى الحور العين قبل أن يجف دمه، وليس كذلك الميت، وإن اشتركا في مطلق الشهادة.

كما أن الميت في سبيل الله يتميز عن المطعون والمبطون والغريق والحريق ومن ذكر معهم من الشهداء/بما ناله من أجر الغدو والرواح والغبار والنفقة وتضعيف العمل في الغزو وغير ذلك، وإن كانوا كلهم شهداء، هذا ما يظهر لي من غير تردد، والله أعلم. [١٥٧/أ]

---

(١) رواه مسلم، في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٤٩٨/٣، رقم: ١٨٧٧، عن أنس، بلفظه.

(٢) وردت أحاديث كثيرة فيها أن الشفاعة للملائكة والنبيين والمؤمنين. ينظر: الفتح الرباني: ١٢٨/٢٤، وكذلك هناك أحاديث في شفاعة بعض صالحي الأمة المحمدية لصالحيها. ينظر: الفتح الرباني: ١٣٣/٢٤. ورأي ابن النحاس رأي مرجوح.

فصـــل

١٠٧٧ ــ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صدع[1] رأسه في سبيل الله غفر له ما تقدم من ذنبه».
رواه ابن أبي شيبة، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ــ وفي توثيقه خلاف ــ، عن عبد الله بن يزيد، عنه.

١٠٧٨ ــ ومن هذا الطريق رواه سعيد بن منصور في سننه، والطبراني، إلا أنهما قالا: «من صدع رأسه في سبيل الله فاحتسب غفر له ما كان قبل ذلك من ذنب».

١٠٧٩ ــ وخرّج ابن عساكر، من طريق محمد بن مقاتل الرازي[2]، ثنا جعفر بن هارون الواسطي[3]، حدثنا سمعان بن المهدي[4]، عن أنس بن مالك

١٠٧٧ــ رواه ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٣٢٩/٥، عن عبد الله بن عمرو، بلفظه.

(١) قال في ترتيب القاموس: ٨٠٦/٢، الصداع كغراب: وجع الرأس.

١٠٧٨ــ رواه سعيد بن منصور، في الجهاد، باب من صام في سبيل الله أو صدع رأسه: ١٩٨/٣/٢، رقم: ٢٤٢٥، من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، بلفظه.
ــ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، في الجنائز، باب كفارة سيئات المريض وما له من أجر: ٣٠٢/٢، عن عبد الله بن عمرو، بلفظه.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

١٠٧٩ــ الجهاد لابن عساكر، لم أجده.

(٢) قال في التقريب: محمد بن مقاتل الرازي، ضعيف، من الحادية عشرة. تمييز.
وقال في لسان الميزان: محمد بن مقاتل الرازي لا المروزي، حدث عن وكيع وطبقته، تكلم فيه ولم يترك، انتهى. قال البخاري: حدثنا محمد بن مقاتل، فقيل له: الرازي؟ فقال: لأن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أروي عن محمد بن مقاتل، وأظن ذلك من قبل الرأي، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين.
التقريب: ٢١٠/٢، رقم: ٧٢٨؛ لسان الميزان: ٣٨٨/٥، رقم: ١٢٦١.

(٣) قال في لسان الميزان: ١٣١/٢، ٥٦٢. جعفر بن هارون، عن محمد بن كثير الصنعاني، أتى بخبر موضوع، انتهى. انظر: الترجمة الآتية.

(٤) قال في لسان الميزان: ١١٤/٣، رقم: ٣٨١، سمعان بن مهدي، عن أنس بن =

رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مـرض يومـاً في سبيل الله أعطاه الله ثواب عبادة سنة».

١٠٨٠ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن النبـي ﷺ، قال: «من مرض يوماً في سبيل الله كان أفضل من عتق ألف رقبة يعتقهم ويجهزهم في سبيل الله وينفق عليهم إلى يوم القيامة».

* * *

= مالك، لا يكاد يعرف، ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها، قبح الله من وضعها، انتهى.

وهي من رواية محمد بن مقاتل الرازي، عن جعفر بن هارون الواسطي، عن سمعان، فذكر النسخة، وهي أكثر من ثلاثمائة حديث، أكثر متونها موضوعة، أورد الجوزجاني من هذه النسخة حديثاً، وقال: منكر، وفي سنده غير واحد من المجهولين.

١٠٨٠ ــ لم أجده.

الباب الثامن والعشرون

في الترغيب في سؤال الشهادة والحرص عليها، وذكر بعض من تعرض لها فنالها

قال الله تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم﴾[1]. افترض الله على عباده أن يسألوه في كل صلاة الهداية إلى صراط الذين أنعم عليهم، وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾[2].

١٠٨١ ــ وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ،

---

(١) سورة الفاتحة: الآيتان ٦ ــ ٧.

(٢) سورة النساء: الآية ٦٩.

١٠٨١ ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٥١٧/٣، رقم: ١٩٠٩ عن سهل بن حنيف، بلفظه.

ــ وأبو داود، في الصلاة، باب في الاستغفار: ١٧٩/٢، رقم: ١٥٢٠، من طريق يزيد بن خالد الرملي، عن ابن وهب، به.

لقد وقع عند أبي داود سقط أو انقطاع، فعند مسلم، عبد الرحمن بن شريح، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، عن جده. أما عند أبي داود فعبد الرحمن بن شريح، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه. والساقط هو سهل بن أبي أمامة.

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب فيمن سأل الشهادة: ١٨٤/٤، رقم: ١٦٥٣، من طريق القاسم بن كثير المصري، عن عبد الرحمن بن شريح، به.

ــ والنسائي، في الجهاد، باب مسألة الشهادة: ٣٦/٦ ــ ٣٧، من طريق يونس بن =

قال: «من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلّغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه». رواه مسلم، وغيره، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

١٠٨٢ ــ وعن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب الشهادة صادقاً أعطيها ولو لم تصبه». رواه مسلم، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، إلا أنه قال: «من سأل الله القتل في سبيل الله صادقاً ثم مات أعطاه الله أجر شهيد».

١٠٨٣ ــ وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ

= عبد الأعلى، عن ابن وهب، به.

ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله: ٢/٩٣٥، رقم: ٢٧٩٧، من طريق المصنف، عن حرملة، به.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٢/٧٧، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، به. قال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٠٨٢ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى: ٣/٢٥١٧، رقم: ١٩٠٨، عن أنس، بلفظه.

ــ والحاكم، في الجهاد: ٢/٧٧، عن أنس، بلفظه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

١٠٨٣ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة: ٣/٤٦، رقم: ٢٥٤١، عن معاذ، بلفظه. زاد ابن المصفى من هنا «ومن جرح... عليه طابع الشهداء».

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله: ٤/١٨٥، رقم: ١٦٥٧، من طريق سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر، بلفظه الشطر الأول من الحديث، وزاد بعض زيادة أبي داود.

أما الشطر الثاني من الحديث فهو في نفس الكتاب، باب ما جاء فيمن سأل الله الشهادة: ٤/١٨٣، رقم: ١٦٥٤، من طريق سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر، به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

ــ والنسائي، في الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة: ٦/٢٥، من طريق سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر، به، جزء حديث. وفيه زيادة مثل زيادة ابن المصفى عند أبي داود. =

يقول: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة[1] فقد وجبَت له الجنة، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد». رواه أبو داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه.

١٠٨٤ ـ وابن حبان في صحيحه، بنحوه، إلا أنه قال فيه: «ومن سأل الله الشهادة مخلصاً أعطاه الله أجر شهيد وإن مات على فراشه». ورواه الحاكم أيضاً وقال: صحيح على شرطهما.

١٠٨٥ ـ وعن عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه، أن رجلاً جاء

= ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله تعالى: ٢/٩٣٣، رقم: ٢٧٩٢، من طريق سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر، به الشطر الأول من الحديث.

ـ وابن حبان، في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب في فضل الجهاد، ص ٣٨٥، رقم: ١٥٩٦، من طريق كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل، به الشطر الأول فقط.

ـ والحاكم، في الجهاد: ٢/٧٧، من طريق سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. قال الذهبي: قلت: بل هو منقطع، فلعله من الناسخ.

(١) قال في الصحاح: ٤/١٥٤٦: الفواق: ما بين الحلبتين من الوقت، لأنها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب. يقال: ما أقام عنده إلا فواقاً، وفي حديث العيادة: «قدر فواق ناقة».

١٠٨٤ ـ رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب فيمن خرج في سبيل الله أو سأل الله الشهادة: ص ٣٨٩، رقم: ١٦١٥، عن معاذ بن جبل، بلفظه الشطر الأخير: «ومن سأل الله . . . فراشه».

ـ والحاكم، في الجهاد: ٢/٧٧، عن سهل بن أبي أمامة، عن أبيه، عن جده، بنحوه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٠٨٥ ـ أورده الهيثمي في مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٥/٢٩٥، عن سعد بن أبي وقاص، بلفظه. قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ وهو ثقة.

ـ كشف الأستار، في الجهاد، باب الشهادة وفضلها: ٢/٢٨٠، بلفظه. قال البزار: =

[١٥٧/ب] إلى الصلاة، والنبي ﷺ يصلي /، فقال حين انتهى إلى الصف: اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين. فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قال: «من المتكلم آنفاً؟ قال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «إذاً يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله». رواه أبو يعلى، والبزار، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠٨٦ ــ وعن أبي بردة(١) ــ أخي أبي موسى الأشعري ــ رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، قال: «اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك بالطعن

= لا نعلم روى مسلم بن عائذ ولا محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر، عن أبيه، إلا هذا، ولا يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد.
ــ وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص ٣٨٧، رقم: ١٦٠٩ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن مسلم بن عائذ.
ــ والحاكم، في الجهاد: ٧٤/٢، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، بلفظه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
ــ قال في التقريب: محمد بن مسلم بن عائذ المدني، مقبول، من الخامسة.
قال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: قال لي عبدالرحمن بن شيبة: قتل سنة إحدى وثلاثين ومائة. قلت: وقال أبو حاتم: مجهول، وقال الذهبي في الميزان: لا يعرف، وقال العجلي: ثقة، وأخرج ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: على شرط مسلم.
التهذيب: ٤٤٥/٩، رقم: ٧٣١. التقريب: ٢٠٧/٢، رقم: ٧٠٠.

١٠٨٦ ــ رواه أحمد: ٢٣٨/٤، عن أبي بردة، بلفظه.
ــ والحاكم، في الجهاد: ٩٣/٢، من طريق مسدد، عن عبدالواحد بن زياد، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وقال المنذري في الترغيب، والترهيب: رواه أحمد بإسناد حسن والطبراني في الكبير: ٣٣٧/٢، رقم: ٢١.

(١) قال في أسد الغابة: ١٣٧/٣: عامر بن قيس الأشعري، أبو بردة، أخو أبي موسى الأشعري، قال أبو أحمد العسكري: نزل أبو عامر الأشعري بالكوفة، وكناه مسلم بن الحجاج، وقال: اسمه عامر وله صحبة.

والطاعون»[1]. رواه أحمد، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

أبو بردة هذا اسمه: عامر بن قيس، واسم أخيه أبو موسى عبد الله وكان لأبي موسى ولد يكنى أبا بردة[2] أيضاً من علماء التابعين. وفي هذا الحديث بيان أن النبي ﷺ سأل الله الشهادة لأمته وقد كان النبي ﷺ يودها ويتمناها لنفسه الشريفة أيضاً.

١٠٨٧ ــ ففي الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تضمن الله لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي وتصديق برسلي فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده ما كلم[3] يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم لونه لون دم وريحه ريح مسك، والذي نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله (ـ)[4]، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة ويشق عليهم أن يتخلفوا عنّي، والذي نفس محمد بيده لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل».

١٠٨٨ ــ وفي لفظ للبخاري: «ولوددت أنّي قاتلت في سبيل الله

---

(١) قال في النهاية: ١٢٧/٣: وفيه «فناء أمتي بالطعن والطاعون» الطعن القتل بالرماح، والطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان، أراد أن الغالب على فناء الأمة بالفتن التي تسفك فيها الدماء وبالوباء.

(٢) قال في التقريب: ٣٩٤/٢، رقم: ٧: أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك، وقد جاز الثمانين.

١٠٨٧ ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ١٤٩٥/٣، رقم: ١٨٧٦، عن أبي هريرة، بلفظه.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٧٧/٤: الكلم: الجرح، ج كلوم وكلام، وكلمه يكلمه وكلمه جرحه فهو مكلوم وكليم.

(٤) في نسخة (م) بزيادة كلمة: «أبداً».

١٠٨٨ ــ والبخاري، في الجهاد والسير، باب الجعائل والحملان في السبيل: ١١/٤، عن أبي هريرة، بلفظه.

فقتلت ثم أحييت ثم قتلت ثم أحييت ثم قتلت». وذكر القتل أربع مرات.

١٠٨٩ ــ وعن جابر رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا ذكر أصحاب أحد والله لوددت أني غودرت مع أصحابي بنحص الجبل». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قوله: «غودرت معهم»، أي: استشهدت، قاله الهروي في الغريبين[1].

ونحص الجبل ــ بضم النون وإسكان الحاء المهملة بعدها صاد مهملة ــ هو: أصله[2].

١٠٩٠ ــ وعن سعيد بن المسيب، قال: قال عبد الله بن جحش [3] رضي الله عنه، يوم أحد: «اللهم أقسم عليك أن نلقى العدو، وإذا التقينا العدو أن

١٠٨٩ــ رواه الحاكم، في الجهاد: ٧٦/٢، عن جابر، بلفظه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
عند الحاكم: «بحصن الجبل»، وجاء في الهامش: لعله حضيض الجبل، والظاهر ما أثبته المصنف في الصلب ــ «نحص الجبل» ــ هو الصواب. ويوافقه صاحب النهاية.

(١) غريب الحديث للهروي: ١٩٨/٢.

(٢) قال في النهاية: ٢٨/٥: ذكر قتلى أحد، فقال: «يا ليتني غودرت مع أصحاب أحد نحص الجبل». النحص ــ بالضم ــ أصل الجبل وبسفحه، تمنى أن يكون استشهد معهم يوم أحد.

(٣) قال في الإصابة: ٢٧٨/٢، رقم: ٤٥٨٣: عبد الله بن جحش بن رباب ــ براء وتحتانية وآخره موحدة ــ ابن يعمر الأسدي حليف بني عبد شمس أحد السابقين دفن هو وحمزة في قبر واحد وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة.

١٠٩٠ــ رواه ابن المبارك، في كتابه الجهاد: ص ٧٣، رقم: ٨٥ بلفظه.
ــ وابن أبي شيبة، غير كامل.
ــ وأبو نعيم في الحلية: ١٠٩/١، من طريق الحسن بن الصباح، عن سفيان، به.
ــ والواقدي في المغازي، غزوة أحد: ٢٩١/١.
ــ والحاكم في المستدرك، في الجهاد: ٢٠٠/٣، من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين لولا إرسال فيه، وقال الذهبي: مرسل صحيح.

يقتلوني، ثم يبقـروا[1] بطني، ثم يمثلوا بـي، فإذا لقيتك سألتني فيم هذا؟ فأقول: فيك. فلقي العدو ففعل وفعل ذلك به، قال ابن المسيب: فإني لأرجو أن يبر الله آخر قسمه كما أبر أوله». رواه ابن المبارك، وابن أبـي شيبة، كلاهما من طريق علي بن زيد بن جدعان، عنه، وهو مرسل.

١٠٩١ ــ ورواه الحاكم متصلاً من حديث إسحاق بن سعد بن أبـي وقاص[2]، عن أبيه، ولفظه: أن عبد الله بن جحش قال له يوم أحد: ألا تأتي ندعو الله /، فخلوا في ناحية فدعا سعد، قال: يا رب إذا لقينا القوم[3] [١٥٨/أ] غداً فلقّني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده، فأقاتله فيك ويقاتلني، ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله. فقام ابن جحش ثم قال: اللهم ارزقني رجلاً شديداً حرده شديداً بأسه، أقاتله فيك ويقاتلني، ثم يأخذني فيجدع أنفي وأذني، فإذا لقيتك غداً قلت: يا عبد الله فيم جدع أنفك وأذناك؟ فأقول فيك وفي رسولك، فتقول: صدقت». قال سعد: يا بني كانت دعوة عبد الله خيراً من دعوتي، لقيته آخر النهار وإن أنفه وأذنه لمعلقتان في خيـط. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قوله شديداً حرده: الظاهر أنه ــ بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء ــ ومعناه: شديداً غضبه، والحرد: الغضب[4] ويقال منه: أسد حارد.

---

(١) قال في الفائق: ١/١٢٣: التبقّر: تفعّل، من بقر بطنه، إذا شقه وفتحه.

١٠٩١ــ رواه الحاكم، في الجهاد: ٢/٧٦، عن إسحاق بن سعد بن أبـي وقاص، عن عبد الله بن جحش. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبـي.

(٢) قال في الجرح: إسحاق بن سعد بن أبـي وقاص، واسم أبـي وقاص: مالك بن وهيب بن عبـد مناف بن زهـرة بن كلاب، روى عن أبيـه، روى عنه يـزيـد بن عبد الله بن قسيط، يعد في المدنيين، سمعت أبـي وأبا زرعة يقولان ذلك. وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح: ٢/٢٢١، رقم: ٧٦٣؛ الثقات لابن حبان: ٤/٢١.

(٣) في نسخة (ع): العدو.

(٤) ترتيب القاموس: ١/٦١٤.

وقد روى ابن إسحاق وغيره أن جيش مؤتة لما حضر خروجهم ودع الناس أمراءهم وسلموا عليهم، فلما ودع عبدالله بن رواحة من ودّع بكى، فقالوا ما يبكيك يا ابن رواحة؟ فقال: أما والله ما بي حب الدنيا ولا صبابة[1] فيكم، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ آية من كتاب الله يذكر فيها النار: ﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً﴾[2]، فلست أدري كيف لي بالصدر بعد الورود[3]، فقال المسلمون: صحبكم الله ودفع عنكم وردكم إلينا صالحين، فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه:

لكنني أسأل الرحمن مغفرة ... وضربة ذات فرغ تقذف الزبدا
أو طعنة بيدي حران[4] مجهزة ... بحربة تنفذ الأحشاء والكبدا
حتى يقال[5] إذا مروا على جدث[6] ... أرشده[7] الله من غاز وقد رشدا[8]

قوله ضربة ذات فرغ ـ هو بفتح الفاء وسكون الراء بعدهما غين معجمة ـ قال ابن سيده: طعنة فرغاء وذات فرغ واسعة يسيل دمها[9].

وروى ابن إسحاق، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: كنت يتيماً لابن رواحة فخرج في سفره ذلك فوالله إنه لمردفي على حقيبة رحله وهو يسير ليلة إذ سمعته يقول:

---

(١) قال في الصحاح: ١/١٦٠: الصبابة: رقّة الشوق وحرارته.
(٢) سورة مريم: الآية ٧١.
(٣) قال في الصحاح: ٢/٥٤٩: ورد فلان وروداً: حضر.
(٤) قال في لسان العرب: ١/٦٢٠: حرن يحرن، الحرون، يحرن في الحرب فلا يبرح، استعير ذلك له وإنما أصله في الخيل.
(٥) عند ابن الأثير: يقولوا. أسد الغابة: ٣/٢٣٧.
(٦) قال في الصحاح: ١/٧٧: الجدث: القبر، والجمع أجدث وأجداث. عند ابن الأثير: جدثي. أسد الغابة: ٣/٢٣٧.
(٧) عند ابن الأثير: يا أرشد. أسد الغابة: ٣/٢٣٧.
(٨) سيرة ابن هشام، غزوة مؤتة: ٤/٨.
(٩) المحكم لابن سيده: ٥/٢٩٧.

إذا أديتني[1] وحملت رحلي مسيرة أربع بعد الحساء[2]
فشأنك أنعم وخلاك[3] ذم ولا أرجع إلى أهلي ورائي
وجاء المسلمون[4] وغادروني بأرض الشام مشتهر[5] الثواء[6]
وردّك كل ذي نسب قريب إلى الرحمن منقطع الإخاء
هنالك لا أبالي «سقي طلع»[7] ولا نخل أسافلها رواء[8]

فلما سمعتها بكيت، فخفقني بالدرة، وقال: ما عليك يا لكع[9] أن يرزقني الله الشهادة وترجع / بين شعبتي الرحل[10]. [١٥٨/ب]

ثم مضوا حتى لقوا جموع الروم وغيرهم فاستشهد عبد الله بن رواحة، وأعطاه الله مناه، وأناله من الشهادة ما تمناه، على ما سيأتي في غزوة مؤتة إن شاء الله تعالى.

وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن رجل من الأشعريين، قال: وشهدت المعركة ـ يعني في غزوة مؤتة ـ فاقتتلنا قتالاً شديداً ولبس زيد درعاً له، وركب فرساً وأخذ بيده الراية، فقاتل، ثم نزل عن الفرس ونزع الدرع وقال: من

---

(١) عند ابن الأثير: أدنيتني. أسد الغابة: ٣/٢٣٦.
(٢) قال في معجم البلدان: ٢/٢٥٧: الحساء مياه لبني فزارة بين الربذة ونخل يُقال لمكانها: ذو حساء، ثم ذكر بيتاً لابن رواحة الذي معنا.
(٣) قال في المنجد: ص ١٩٤: خلا خلوة وخلواً، وخلاء باله: اطمأن واستراح، وخلاك ذم أي: لا يلحقك الذم على فعله.
(٤) عند ابن الأثير: المؤمنون. أسد الغابة: ٣/٢٣٦.
(٥) عند ابن هشام: ٤/١١: مشتهى، وعند ابن الأثير: ٣/٢٣٦: مشهور.
(٦) قال في ترتيب القاموس: ١/٣٦١: ثوى المكان وبه يثوي ثواء وثوياً ـ بالضم ـ وأثوى به: أطال الإقامة به.
(٧) عند ابن هشام: ٤/١١: طلع بعل، وكذا في أسد الغابة: ٣/٢٣٦.
(٨) قال في الصحاح: ٦/٢٣٦٤: الرواء ـ بالكسر والمد ـ حبل يشد به المتاع على البعير.
(٩) قال في النهاية: ٤/٢٦٨ ـ ٢٦٩: اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم، ومنه حديث الحسن قال لرجل: يا لكع، يريد يا صغيراً في العلم والعقل.
(١٠) سيرة ابن هشام، غزوة مؤتة: ٤/١٠ ـ ١١.

يأخذ هذا، وقتل زيد، وأخذه جعفر، فلبس الدرع وركب الفرس وأخذ الراية فتقدم فقاتل، قال: ونزل جعفر عن الفرس ونزع الدرع، وقال: من يأخذ هذا وقتل، فتقدم عبد الله بن رواحة فلبس الدرع وركب الفرس وأخذ الراية، قال: ولما انتهت إلى عبد الله بن رواحة قاتل ثم صنع ما صنع صاحباه، ثم نزل عن الفرس ونزع الدرع وقال: مَن يأخذ هذا[1]. الحديث.

١٠٩٢ ــ وروى مالك رحمه الله، عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، كان يقول: اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك ووفاة ببلد رسولك ﷺ.

١٠٩٣ ــ ورواه البخاري معلقاً مجزوماً، قال عمر: اللهم ارزقني[2] شهادة في بلد رسولك.

وقال سليم بن عامر: دخلت على الجراح بن عبد الله الحكمي[3] فرفع يديه فرفع الأمراء أيديهم، فمكث طويلاً ثم قال لي: يا أبا يحيى هل تدري ما كنا فيه؟ قلت: لا، وجدتكم في رغبة فرفعت يدي معكم، قال: سألنا الله الشهادة، قال سليم: فوالله ما بقي منهم أحد في تلك الغزاة حتى استشهد.

---

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر، غزوة مؤتة: ١/٩٧.

١٠٩٢ــ رواه مالك في الموطأ، في الجهاد، باب ما تكون فيه الشهادة: ٢/٤٦٢، رقم: ٣٤. قال محمد فؤاد عبد الباقي: فيه انقطاع، وقد وصله البخاري.

١٠٩٣ــ رواه البخاري، في فضائل المدينة، باب حدثنا مسدد: ٢/٢٢٥، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، بلفظه.

(٢) في نسخة (ع): بدل ارزقني، إني أسألك. أما في نسخة (م) فقد أثبت: إني أسألك، ثم كشط عليها وأثبت: «ارزقني».

(٣) قال في الجرح: الجراح بن عبد الله الحكمي، وهو من سعد العشيرة، أبو عقبة، من اليمن شامي الأصل، حمصي، كان والياً على خراسان والبصرة ولاه يزيد بن المهلب، روى عن ابن سيرين، روى عنه يحيى بن عطية وصفوان بن عمرو، سمعت أبي يقول ذلك، وسكت عنه البخاري في التاريخ الكبير.
ــ وقال ابن حبان في الثقات: يروي المراسيل.
الجرح: ٢/٥٢٢، رقم: ٢١٧٣؛ الثقات: ٤/١١٢.

ذكره ابن الذهبي ــ الحافظ ــ في سير النبلاء[1].

وروى ابن المبارك، عن سليمان بن المغيرة[2]، عن حميد بن هلال، قال: كان الأسود بن كلثوم[3] إذا مشى ينظر إلى قدميه وأطراف أصابعه ــ فذكره إلى أن قال ــ فلما قرب غازياً، قال: اللهم إن هذه نفسي تزعم في الرخاء أنها تحبك، فإن كانت صادقة فارزقها لقاءك، وإن كانت كاذبة فاحملها عليه وإن كرهت، واجعله قتلاً في سبيلك، واطعم لحمي سباعاً وطيراً.

قال: فانطلق في طائفة من ذلك الجيش حتى دخلوا حائطاً فيه ثلمة[4]، وجاء العدو حتى قاموا على الثلمة فخرج أصحابه ولم يخرج حتى كثروا على الثلمة، قال: فنزل عن فرسه فضرب وجهه فانطلق غائراً حتى خلوا عن وجهه، وخرج وعمد إلى ماء كان في الحائط فتوضأ منه ثم صلى، قال: يقول العدو وهكذا استسلام العرب إذا استسلموا، فلما قضى صلاته قاتلهم حتى قتل، قال: فمر عظيم ذلك الجيش على الحائط وفيهم أخوه فقيل لأخيه: ألا تدخل إلى الحائط فتنظر ما أصبت من عظام أخيك فتجنه، قال: ما أنا بفاعل شيئاً دعا به أخي فاستجيب له، قال: فما عابوه[5].

وذكر ابن الذهبي الحافظ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، قال: قال

---

(١) سير أعلام النبلاء، ترجمة الجراح بن عبد الله الحكمي: ١٩٠/٥.

(٢) قال في التقريب: ٣٣٠/١، رقم: ٤٩٧: سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم، البصري، أبوسعيد، ثقة، قال يحيى بن معين: من السابعة، أخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً، مات سنة خمس وستين.

(٣) قال في التاريخ الكبير: الأسود بن كلثوم، روى عنه حميد بن هلال قوله حديثه عن البصريين. وقال في الثقات: يروي المراسيل.
التاريخ الكبير: ٤٤٨/١، رقم: ١٤٣٣؛ الثقات: ٣٢/٤.

(٤) قال في ترتيب القاموس: ٤١٦/١: والثلمة ــ بالضم: فرجة المكسور والمهدوم.

(٥) رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ١٢٨، رقم: ١٥٦.
وأبو نعيم في الحلية: ٢٥٤/٢، من طريق إبراهيم بن علية، عن سليمان بن المغيرة، به. هذا الأثر رجال إسناده ثقات.

[١٥٩/أ] عمرو بن العاص رضي الله عنه: شهدت أنا / وأخي هشام اليرموك[١]، فبات وبت ندعوا الله أن يرزقنا الشهادة فلما أصبحنا رزقها وحرمتها[٢].

وقيل: إن هشام بن العاص كان يحمل فيهم فيقتل النفر منهم حتى قتل ووطئته الخيل حتى جمع أخوه لحمه في نطع[٣] فواراه.

وعن زيد بن أسلم، قال: لما بلغ عمر رضي الله عنه قتله، قال: رحمه الله فنعم العون كان للإسلام، انتهى[٤].

١٠٩٤ ــ وعن أنس رضي الله عنه، قال: انطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر، وجاء المشركون فقال رسول الله ﷺ: «لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه»، فدنا المشركون فقال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض»، قال عمير بن الحمام: يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض! قال: «نعم»، قال: بخ بخ[٥]، فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملك على قولك بخ بخ»، قال: لا والله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها»، فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: إن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل. رواه مسلم.

---

(١) اليرموك: وادٍ بناحية الشام في طرف ثغور، يصب في نهر الأردن ثم يمضي إلى البحيرة المنتنة، كانت به حرب بين المسلمين والروم أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه. معجم البلدان: ٥/٤٣٤.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٣/٧٩، بنحوه. قال المحقق: وكذا قال، قال ابن سعد وابن أبي حاتم وأبو زرعة الدمشقي، وذكره موسى بن عقبة وأبو الأسود، عن عروة. الإصابة: ٣/٦٠٤، بلفظه.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٤/٣٩١: النطع: بساط من الأديم، ج أنطاع ونطوع.

(٤) وضع المصنف كلمة انتهى، أي انتهى كلام الذهبي، ولكن كلام الذهبي انتهى عند: وحرمتها، وهذا بنحوه.

١٠٩٤ ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ٣/١٥٠٩، رقم: ١٩٠١.

(٥) قال في النهاية: ١/١٠١: هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون، فإن وصلت جررت ونونت فقلت: بخٍ بخٍ، وربما شددت، وبخبخت الرجل إذا قلت له ذلك، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه.

وذكر ابن عقبة في مغازيه أن عميربن الحمام كان أول قتيل قتل من المسلمين يومئذ[1].

القرن ـ بفتح القاف والراء جميعاً ـ هو: جعبة النشاب[2].

١٠٩٥ ـ وخرّج ابن المبارك، ومن طريقه البيهقي في السنن بإسناده، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: مررت يوم اليمامة بثابت بن قيس بن شماس[3] وهو يتحنط، فقلت: يا عم، ألا ترى ما يلقى المسلمون وأنت ههنا؟ قال: فتبسم ثم قال: الآن يا ابن أخي[4]، فلبس سلاحه وركب فرسه حتى أتى الصف، فقال: أف لهؤلاء وما يصنعون، وقال للعدو: أف لهؤلاء وما يعبدون، خلّوا عن سبيله ـ يعني فرسه ـ حتى أصلى بحرها، فحمل فقاتل حتى قتل رضي الله عنه.

الحنوط ـ بفتح الحاء ـ هو: ما يحنط من الطيب للموتى خاصة وتحنّط إذا تطيب به، وإنما كانوا يفعلون ذلك ـ والله أعلم ـ لتوطين النفوس على الموت، وتصميم العزم على نيل الشهادة[5].

١٠٩٦ ـ وعن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى

---

(١) أسد الغابة: ٤/٢٩٠، رقم ٤٠٦٦. (٢) النهاية: ٤/٥٥.

١٠٩٥ ـ رواه ابن المبارك، في كتابه الجهاد: ص ١٠٠، رقم: ١٢١.

ـ والبيهقي في السنن الكبرى، في السير، باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء إحدى الحسنيين: ٩/٤٤، من طريق عبد الله بن عثمان، عن المصنف، به.

ـ وأورده الهيثمي في المجمع، في المناقب، باب ما جاء في ثابت بن قيس بن الشماس: ٩/٢٢٢، قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) قال في التقريب: ١/١١٦ ـ ١١٧، رقم: ١٦: ثابت بن قيس بن شمّاس ـ بمعجمة وميم مشددة وآخره مهملة ـ أنصاري خزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره النبي ﷺ بالجنة، واستشهد باليمامة، فنفذت وصيته بمنام رآه خالد بن الوليد.

(٤) في نسخة (ع): يا أخي. (٥) النهاية في غريب الحديث: ١/٤٥٠.

١٠٩٦ ـ رواه الحاكم، في الجهاد: ٢/٧٥، عن أنس، بلفظه.

ـ والنسائي، في الجهاد، باب ما يتمنى أهل الجنة: ٦/٣٦، من طريق بهز، عن حماد بن سلمة، به، مختصراً جاء فقط بالشطر الأول.

ـ وأبو عوانة في مسنده، في الجهاد، باب بيان ثواب الشهيد الذي يقتل في سبيل الله عز وجل: ٥/٣٣، من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، به الشطر الأول فقط.

بالرجل من أهل الجنة فيقول الله له: يا ابن آدم كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب خير منزل، فيقول: سل وتمنّه فيقول: وما أسْألك وأتمنى، أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات، لما يرى من فضل الشهادة، قال: ويؤتى بالرجل من أهل النار، فيقول الله له: يا ابن آدم كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب شر منزل، فيقول: فتفتدي[1] منه بطلاع[2] الأرض ذهباً، فيقول: نعم، فيقول: كذبت، قد سألتك دون ذلك فلم تفعل». رواه أبو عوانة في صحيحه /، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. [١٥٩/ب]

قال المؤلف عفا الله عنه: فإذا كان أهل الجنة يتمنون الشهادة ويسألونها وقد حصلوا على ما حصلوا عليه من الفوز العظيم ووصلوا إلى ما وصلوا إليه من النعيم المقيم، فكيف لا يتمناها ويسألها من هو الآن في دار المحن والغرور و (الأحزان)[3] والشرور، لا يدري إلى الجنة يصير أو إلى النار وبئس المصير.

وقد ثبت في غير ما حديث عن النبي ﷺ أن الشهداء يتمنون الخروج من الجنة ومفارقة ما هم فيه من النعيم والرجوع إلى الدنيا ليقتلوا في سبيل الله، لما وجدوا من لذة القتل في سبيل الله، وفضل الشهادة عند الله، وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى.

١٠٩٧ ــ وعن عاصم بن بهدلة[4]، ــــــــــــــــــــــــ

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ٣/٤٥٩: فدى، فداه، يفديه فداء، وفدى بالفتح وافتدى به، وفاداه: أعطى شيئاً فأنقذه.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ٣/٨٨: طلاع الشيء ــ ككتاب ــ ملؤه.

(٣) هذه الكلمة أثبتها من نسخة (ط) و(هـ). أما في باقي النسخ فهذه الكلمة غير مفهومة.

١٠٩٧ ــ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ٥٥، رقم: ٥٣.
ــ وأورده الهيثمي في المجمع، في المناقب، باب ما جاء في خالد بن الوليد: ٩/٣٥٠، عن أبي وائل. قال الهيثمي: رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٤) قال في التقريب: ١/٣٨٣، رقم: ٣: عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النّجود ــ بنون وجيم ــ الأسدي مولاهم، الكوفي، أبو بكر المقرىء، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين.

ـــــــــــــــــــ قال: لما حضرت خالد بن الوليد رضي الله عنه الوفاة، قال: لقد طلبت القتل في مظانّه[1] فلم يقدر لي إلا أن أموت على فراشي، وما من عمل شيء أرجى عندي ـ بعد لا إله إلا الله ـ من ليلة بتّها وأنا متترس[2] بترسي والسماء تهلني[3]، ننتظر الصبح حتى نغير على الكفار، ثم قال: إذا أنا متّ فانظروا سلاحي وفرسي فاجعلوه عدة في سبيل الله. رواه ابن المبارك، وعاصم لم يدرك خالداً.

١٠٩٨ ـ وعن سفيان بن عيينة، قال [لنا][4]: أصيب مع رسول الله ﷺ يوم أحد نحو من ثلاثين كلهم يجيء حتى يجثو بين يديه، أو قال: يتقدم بين يديه، ثم يقول: وجهي لوجهك الوقاء ونفسي لنفسك الفداء، وعليك سلام الله غير مودع. رواه ابن المبارك.

١٠٩٩ ـ وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن أنس رضي الله

---

(١) قال في النهاية: ٣/١٦٤: المظان: جمع مظنة ـ بكسر الظاء ـ وهي: موضع الشيء ومعدنه من الظن بمعنى العلم.

(٢) قال في الصحاح: ٣/٩١٠: التترس: التستر بالترس.
وقال في المنجد: ص ٦٠: الترس: صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه.

(٣) قال في الصحاح: ٥/١٨٥٢: انهلت السماء: صبّت، وانهل المطر انهلالاً سال بشدة.

١٠٩٨ ـ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ٧٦، رقم: ٨٩.
ـ والواقدي في المغازي، غزوة أحد: ١/٢٤٠.
ـ وابن سعد في الطبقات، من قتل من المسلمين يوم أحد: ٢/٤٦، من طريق عتاب بن زياد، عن ابن المبارك، به.

(٤) المثبت في الصلب من ابن المبارك، وقال محقق الكتاب في الهامش وفي رواية ابن سعد: لقد.
أما المثبت في جميع النسخ: لمّا بدل لنا، وهو تصحيف بيّن.

١٠٩٩ ـ رواه ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٥/٣١١.

عنه، أن أبَا طلحة كان يرمي بين يدي رسول الله ﷺ، والنبـي ﷺ خلفه فيرفع رسول الله ﷺ رأسه ويـرفع أبـو طلحة رأسـه ويقول: نحـري دون نحرك يا رسول الله.

١١٠٠ ـ وروى ابن أبـي شيبة، عن عبد الوهاب الثقفي[١]، عن أيوب[٢] [عن][٣] محمد[٤]، قال: نبئت أن عبد الله بن سلام، قال: إن أدركني ـ يعني القتال ـ وليس بـي قوة فاحملوني على سرير حتى تضعوني بين الصفين.

١١٠١ ـ وروى ابن إسحاق في السيرة بإسناده، عن محمود

١١٠٠ـ رواه ابن أبـي شيبة، في الجهاد: ٥/٣١٨.

ـ والذهبـي في سير أعلام النبلاء: ٢/٤٢٣. قال أيوب، عن ابن سيرين، قال نبئت أن عبد الله بن سلام...

هذا الأثر إسناده ضعيف لانقطاعه لأن محمد بن سيرين روى عن راوٍ مجهول.

(١) قال في التقريب: ١/٥٢٨، رقم: ١٤٠٥، عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين عن نحو من ثمانين سنة.

(٢) تقدمت ترجمته ص ٥٢٣.

(٣) هذا الحرف أثبته من سير أعلام النبلاء، فإيراد أيوب بن محمد في السند أظنه خطأ، والله أعلم. إنما هو أيوب بن أبـي تميمة السختياني، وشيخه هو عبد الوهاب الثقفي وهو تلميذ محمد بن سيرين الذي هو من كبار التابعين، وهو الذي نبىء أن عبد الله بن سلام قال: كذا.

وبالتالي فحرف: بن الوارد بين أيوب ومحمد هو تصحيف من حرف عن.

تهذيب التهذيب: ٩/٢١٥.

تهذيب الكمال: ١/١٣٣؛ سير أعلام النبلاء: ٢/٤٢٣.

(٤) قال في التقريب: ٢/١٦٩، رقم: ٢٩٥. محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبـي عمرة، البصري، ثقة ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة.

١١٠١ـ سيرة ابن هشام، غزوة أحد: ٣/٣٣ ـ ٣٤. وسنده صحيح إن شاء الله.

ابن لبيد[1]، قال: لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رفع حسيل بن جابر[2] ــ وهو اليمان أبو حذيفة بن اليمان ــ وثابت بن وقش[3] في الآطام[4] مع النساء والصبيان، فقال أحدهما لصاحبه وهما شيخان كبيران: لا أباً لك ما ننتظر، فوالله إن بقي لواحد منا من عمره إلا ظمء»[5] حمار، إنما نحن هامة[6] اليوم أو غداً، أفلا نأخذ أسيافنا ثم نلحق برسول الله ﷺ، لعل الله يرزقنا شهادة مع رسول الله ﷺ، فأخذا أسيافهما ثم خرجا حتى دخلا في الناس ولم يعلم بهما، فأما ثابت بن وقش فقتله المشركون، وأما حسيل بن جابر فاختلفت عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولم يعرفوه، فقال حذيقة: أبي والله! قالوا: والله أن عرفناه، وصدقوا، فقال حُذيفة: يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، فأراد رسول الله ﷺ أن يديه/فتصدق حذيفة بديته على المسلمين، [١٦٠/أ] فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيراً.

---

(١) قال في التقريب: ٢/٢٣٣، رقم: ٩٦٢. محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي، أبو نعيم المدني، صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة، مات سنة ست وتسعين، وقيل: سنة سبع وله تسع وتسعون سنة.

(٢) قال في أسد الغابة: ٢/١٦، رقم: ١١٦٦. حسيل بن جابر بن ربيعة العبسي والد حذيفة بن اليمان، وهو حليف بني عبد الأشهل من الأنصار. شهد هو وابناه حذيفة وصفوان أحداً مع النبي ﷺ فقتل حسيل، قتله المسلمون خطأ. وأورد حديث الباب.

(٣) قال في أسد الغابة: ١/٨٠، رقم: ٥٨١. ثابت بن وقش بن زعوراء الأنصاري كذا نسبه ابن منده، وأبو نعيم، وقال أبو عمر: ثابت بن وقش بن زغبة، وهو الصحيح، ومثله قال الكلبي، استشهد بأحد، اهـ. وأورد حديث الباب.

(٤) قال في النهاية: ١/٥٤. الأطم ــ بالضم ــ بناء مرتفع، وجمعه آطام.

(٥) قال في النهاية: ٣/١٦٢. وفي الحديث حين لم يبق من عمري إلاظمء حمار، أي: شيء يسير، وإنما خص الحمار لأنه أقلّ الدواب صبراً على الماء. وظمء الحياة من وقت الولادة إلى وقت الموت.

(٦) قال في الصحاح: ٥/٢٠٦٣. الهامة من طير الليل وهو: الصدى. وكانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتزقو عند قبره. والمراد بها هنا الموت، والله أعلم.

١١٠٢ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن عمر رضي الله عنه قال يوم أحد لأخيه: خذ درعي يا أخي، قال: إني أريد من الشهادة مثل الذي تريد فتركاها جميعاً. رواه.......[1] والطبراني[2].

قال المؤلف ــ عفا الله عنه ــ: أخو عمر بن الخطاب هو زيد[3]، وكان أسن من عمر وسبقه إلى الإسلام، وكان طويلاً بائن الطول، طلب الشهادة يوم أحد فلم تصبه، وتأخر بعد النبي ﷺ فكان معه راية المسلمين يوم اليمامة، فلم يزل يتقدم بها، ثم قاتل بسيفه حتى قتل ووقعت الراية، فأخذها سالم مولى أبي حذيفة[4]، ولما أتى عمر قتْله، حزن حزناً شديداً، وقال: أخي أسلم قبلي واستشهد قبلي، وقال: ما هبت الصبا[5] إلا وأنا أجد ريح زيد، رضي الله عنهما.

١١٠٣ ــ وروى أبو المظفر بن الجوزي في كتاب جوهرة الزمان في تذكرة السلطان بإسناده، عن سعد، قال: رأيت أخي (عمير)[6] بن أبي وقاص[7]

١١٠٢ــ رواه أبو نعيم في الحلية: ١/٣٦٧، بلفظه.

(١) يوجد هذا السقط في جميع النسخ. (٢) لم أجده.

(٣) قال في التقريب: ١/٢٧٤، رقم: ١٧٨. زيد بن الخطاب بن نفيل ــ بنون وفاء مصغراً ــ العدوي، أخو عمر، كان قديم الإسلام وشهد بدراً، واستشهد باليمامة، سنة اثنتي عشرة.

(٤) قال في تلقيح فهوم أهل الأثر: ص ١٢٥. سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة، واسم أبي حذيفة هشيم، وكان سالم لبثينة بنت يعامر الأنصارية فأعتقته، وكانت تحت أبي حذيفة فتولى أبا حذيفة، وتبناه أبو حذيفة، فسالم يذكر في الأنصار لعتق بثينة إياه، ويذكر في المهاجرين لتوليه أبا حذيفة، كذلك قال ابن سعد.

(٥) قال في ترتيب القاموس: ٢/٧٩٧. والصبا: ريح مهبها من مطلع الثريا إلى بنات نعش، وتثنى صبوان وصبيان، ج صبوات أصباء.

(٦) المثبت في جميع النسخ «عمر» وهو تصحيف، لكنه «عمير» ــ بالتصغير ــ أثبته من أسد الغابة.

١١٠٣ــ أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة: ٤/٢٩٩، بلفظه.

(٧) قال في أسد الغابة: ٤/٢٩٩، رقم: ٤٨٩. عمير بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص مالك بن أهيب، أخو سعد بن أبي وقاص الزهري، وأمه حمنه بنت سفيان بن أمية بن =

قبل أن يعرضنا رسول الله ﷺ للخروج إلى بدر يتوارى، قلت: ما لك يا أخي، فقال: إني أخاف أن يراني رسول الله ﷺ فيستصغرني فيردني، وأنا أحب لقاء الله، قال: فعُرض على رسول الله ﷺ فاستصغره، فقال: «ارجع»، فبكى عمير فأجازه رسول الله ﷺ، قال سعد: فكنت أعقد له حمائل[1] سيفه من صغره، فقتل يوم بدر، وهو ابن ست عشرة سنة، قتله عمرو بن عبد ود»[2].

١١٠٤ ـ وعن مِقسم مولى ابن عباس[3]، قال: بينما أنا جالس في بيت المقدس ومعي رجل، إذ أقبل إلينا رجل، فقال له صاحبي: مرحبا بأبي إسحاق، فلما جلس قلت لصاحبي: من هو[4] قال: كعب الأحبار فقلت: حدثنا رحمك الله، فقال: ينتهي الإثم إلى أن يشرك العبد بالله عز وجل، وينكح أمه، وينتهي البر إلى أن يهراق دم العبد في الله عز وجل، والشهداء ثلاثة، رجل خرج من بيته لا يحب الشهادة ويحب الرجعة فيهدي الله عز وجل له سهم غرب[5]، فذلك أول قطرة من دمه يغفر الله عز وجل له بها خطيئة خطئها ويرفع بكل قطرة من دمه درجة حتى ترقأ[6] آخر قطرة من دمه، ورجل خرج من بيته يحب الشهادة ويحب الرجعة فباشر القتال، فذلك تمس

عبد شمس، قديم الإسلام مهاجري، شهد بدراً مع النبي ﷺ وقتل بها شهيداً، واستصغره النبي ﷺ لما أراد المسير إلى بدر فبكى فأجازه، وكان سيفه طويلاً، فعقد عليه حمائل سيفه وكان عمره حين قتل ست عشرة سنة، قتله عمرو بن عبد ود، ـ وأورد الحديث ـ .

(١) قال في القاموس المحيط: المحمل: علاقة السيف والجمع حمائل.

(٢) قال في جمهرة أنساب العرب: ص ١٦٨. عمرو بن عبد ود الفارس المشهور، قتل كافراً يوم الخندق ولا عقب.

١١٠٤ـ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ١٠٣، رقم: ١٢٤.

(٣) تقدمت ترجمته، ص ٢٢١.

(٤) في جميع النسخ: من هو، ولكن عند ابن المبارك في كتاب الجهاد: من هذا.

(٥) قال في النهاية: ٣/ ٣٥٠ـ٣٥١، وفيه أن رجلاً كان واقفاً معه في غزاة فأصابه سهم غرب، أي: لا يعرف راميه، يقال: سهم غرب ـ بفتح الراء وسكونها ـ وبالإضافة وغير الإضافة. وقيل: السكون إذا أتاه من حيث لا يدري، وبالفتح إذا رماه أصاب غيره.

(٦) قال في الصحاح: ٥٣/١، رقأ يرقأ ورقوءاً: سكن، وكذلك الدم.

ركبته ركبة إبراهيم الخليل في الرفيع، ورجل خرج من بيته يحب الشهادة ولا يحب الرجعة فباشر القتال، فذلك كملك شاهر سيفه في الجنة يتبوأ[1] منها حيث يشاء، ما سأل أعطي ولمن شفع شفع». رواه ابن المبارك بإسناد صحيح.

وحكى القرطبي في تفسيره، عن كعب الأحبار، قال: كان ملك في بني إسرائيل فعل خصلة واحدة فأوحى الله إلى نبي زمانهم، قل لفلان، يتمنى، فقال: يا رب أتمنى أن أجاهد بمالي وولدي ونفسي فرزقه الله ألف ولد، كان يجهز [١٦٠/ب] الولد بماله في العسكر ويخرج مجاهداً في سبيل الله فيقوم شهراً/ ، ويقتل ذلك الولد، ثم يجهز آخر في العسكر فكان كل ولد يقتل في شهر والملك مع ذلك قائم الليل صائم النهار، فقتل الألف ولد في ألف شهر، ثم تقدم فقاتل فقتل، فأنزل الله تعالى: ﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾[2] أي من شهور ذلك الملك في القيام والصيام والجهاد بالمال والنفس والأولاد في سبيل الله[3].

قال المؤلف عفا الله عنه: وهذا من سعة فضل الله تعالى على هذه الأمة يضعف لها من الأجر في العمل اليسير ما لم تدركه الأمم السالفة في العمر الطويل والعمل الكثير، فإذا كانت ليلة القدر لهذه الأمة خيراً من ألف شهر من شهور ذلك الملك فكيف بما هو أفضل من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود وهو موقف ساعة في سبيل الله تعالى كما صح ذلك من حديث أبي هريرة، وتقدم (٤).

١١٠٥ ـ وروى ابن المبارك، عن السري بن يحيى، ثنا العلاء بن

---

(١) قال في النهاية: ١٥٩/١، فيتبوأ مقعده من النار: لينزل منزله من النار.

(٢) سورة القدر: آية ٣.

(٣) تفسير القرطبي، سورة القدر: ١٣٢/٢٠.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن في الجهاد، باب في فضل الجهاد: ص ٣٨١، رقم: ١٥٨٣، عن أبي هريرة، ولفظه: «موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود».

١١٠٥ ـ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ١٢٦، رقم: ١٥٤.
ـ والذهبي في سير أعلام النبلاء: ٤٩٩/٣، ٥٠٠، من طريق ابن المبارك. قال شعيب الأرناؤوط: رجاله ثقات.

هلال الباهلي[1]، أن رجلاً ـ من قوم صلة ـ قال لصلة رضي الله عنه[2]: يا أبا الصهباء إني رأيت أني أعطيت شهدة[3]، وأعطيت أنت شهدتين فقال له صلة: خيراً رأيت: تستشهد وأستشهد أنا وابني، قال: فلما كان يوم يزيد بن زياد[4]، لقيهم الترك بسجستان[5]، فكان أول جيش انهزم من المسلمين ذلك الجيش،

---

(١) قال في التقريب: ٢/٩٤، رقم: ٨٣٩، العلاء بن هلال بن أبي عطية البصري، ثقة، من الرابعة، تمييز.

(٢) قال في أسد الغابة: صلة بن أشيم العدوي، من عدي الرباب وهو عدي بن عبد مناف بن أد بن طابخة، أورده سعيد القرشي. صلة هذا قتل بسجستان سنة خمس وثلاثين وكان عمره ثلاثين ومائة سنة.

وقال في الإصابة: صلة بن أشيم، بوزن أحمد، بمعجمة وتحتانية أبو الصهباء العبدي تابعي مشهور أرسل حديثاً فذكره ابن شاهين وسعيد بن يعقوب في الصحابة.

أسد الغابة: ٣/٣٤، رقم: ٢٥٣١؛ الإصابة: ٢/١٩٢، رقم: ٤١٣٢.

(٣) قال في الصحاح: والشهد والشهدة: العسل في شمعها: ٢/٤٩٥.

(٤) قال في الإصابة: يزيد بن أبي زياد، ويقال: يزيد بن زياد الأسلمي، رجل من أصحاب النبي ﷺ روى عنه يزيد بن أبي حبيب، قاله ابن يونس، وقال ابن منده: لا نعرف له حديثاً مسنداً.

قال في تاريخ خليفة: وفيها ـ سنة اثنتين وستين ـ نقض أهل كابل، وأخذوا أبا عبيدة بن زياد بن أبي سفيان أسيراً، فسار يزيد بن زياد بن أبي سفيان فهجم على العدو فقاتلوه فقتل يزيد بن زياد وقتل معه زيد بن جدعان أو علي بن زيد بن جدعان الفقيه، وصلة ابن أشيم أبو الصهباء العدوي.

وبعد هذا العرض تبين لي أن أبا يزيد هو زياد بن أبي سفيان وهذا مختلف في صحبته كما جاء في أسد الغابة فيقال: إنه ولد قبل الهجرة، وقيل: عام الهجرة، وقيل: يوم بدر وبالتالي فإن ابنه ليس بصحابي ما دام الأب مختلفاً فيه، والله أعلم.

أسد الغابة: ٢/٢٧١، رقم: ١٨٠٠؛ الإصابة ٣/٦٥٦، رقم: ٩٢٦١؛ تاريخ خليفة: ص ٢٣٦.

(٥) قال في معجم البلدان: ٣/١٩٠، سجستان ـ بكسر أوله وثانيه وسين أخرى مهملة وتاء مثناة من فوق وآخره نون ـ وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة. بينها وبين هراة عشرة أيام ثمانون فرسخاً وهي جنوب هراة.

وقال في المنجد ص ٢٧٧: سيستان أو سجستان بلاد واقعة بين إيران وأفغانستان قاعدتها نصرتاباد.

فقال صلة لابنه: يا بني ارجع إلى أمك، فقال: يا أبت أتريد الخير لنفسك وتأمرني بالرجعة، وأنت ـ والله ـ كنت خيراً لأمي مني، قال: أما إذ قلت هذا فتقدم، فتقدم فقاتل حتى أصيب فرمى صلة عن جسده، وكان رجلاً رامياً، حتى تفرقوا عنه، وأقبل يمشي حتى قام عليه فدعا له ثم قاتل حتى قتل.

١١٠٦ ـ وروى أيضاً، عن حماد بن سلمة، عن ثابت[١]، عن معاذة[٢] امرأة صلة، أنها لما جاءها نعي زوجها وابنها قتلا جميعاً، قدمه بين يديه قال لابنه: تقدم فأحتسبك فقتل، ثم قتل الأب فلما جاءها نعيهما جاءها النساء، فقالت: إن كنتن جئتن لتهنيننا بما أكرمنا الله به فذاك وإلا فارجعن.

وروى أيضاً، عن المبارك بن سعيد[٣]، ثنا نسير بن

---

(١) هو ثابت بن أسلم البناني، تقدمت ترجمته: ص ٣٦١.

(٢) قال في التقريب: معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء البصرية، ثقة، من الثالثة.

قال في سير أعلام النبلاء: السيدة العالمة العابدة زوجة السيد القدوة صلة بن أشيم وحديثها محتج به في الصحاح، وثقها يحيى بن معين، أرّخ أبو الفرج بن الجوزي وفاتها في سنة ثلاث وثمانين.

التقريب: ٢/٦١٤، رقم: ٦؛ سير أعلام النبلاء: ٤/٥٠٨، ٥٠٩، رقم: ٢٠٠.

١١٠٦ ـ رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ١٢٧، رقم: ١٥٥، عن معاذة بلفظه.

ـ والذهبي في سير أعلام النبلاء: ٣/٤٩٨، قال حماد بن سلمة: أخبرنا ثابت، أن صلة... قال شعيب الأرنؤوط: ورجالهُ ثقات.

ـ وأبو نعيم في الحلية: ٢/٢٣٩، من طريق عَفان، عن حماد بن سلمة، بنحوه.

ـ وابن سعد: ٧/١٣٧، من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، بنحوه، بمثل لفظ الحلية.

(٣) قال في التقريب: مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري الأعمى، أبو عبد الرحمن، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، من الثالثة، مات سنة ثمانين.

قال في الجرح: قال ابن معين: مبارك بن سعيد أخو سفيان، ثقة، وقال أبو حاتم: ما به بأس.

وقال في التهذيب: قال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ذكره العقيلي في الضعفاء فعلق عليه بحديث واحد خولف في سنده فأي شيء جرى؟

التهذيب: ١٠/٢٨، رقم: ٤٩؛ التقريب: ٢/٢٢٧، رقم: ٩٠٣؛ الجرح: ٨/٣٤٠، رقم: ١٥٥٨.

ذعلوق[1]، ثنا عبدالله بن قيس[2]، قال: لقد رأيتني خرجت في غزاة لنا فدعي الناس إلى مصافّهم في يوم شديد الريح، فالناس يثورون إلى مصافهم، فإذا رجل على فرس له، ورأس فرسي عند عجز فرسه، كأنه يقول: لا يشعر بـي، وهو يقول: يـا نفس ألم أشهد مشهـد كذا وكـذا، فقلت لي: ولدك وأهلك، فـأطعتك ورجعت، ألم أشهد مشهد كذا وكذا، فقلت لي: عيالك وأهلك، فأطعتك ورجعت، أما والله لأعرضنك اليوم على الله أخذك أو تركك، قـال قلت: لأرمقن[3] هذا، فرمقته، فصف الناس ثم حملوا على عدوهم فكان في أوائلهم، ثم إن العدو حمل فانكشف الناس فكان في حماتهم، ثم إن الناس حملوا فكان في أوائلهم، ثم إن العدو حمل فانكشف الناس فكان في حماتهم، قال: فوالله ما زال ذلك دأبه حتى مررت به فعددت به وبدابته ستين طعنة ـ أو قال: أكثر من ستين طعنة ـ[4] / . [١٦١/أ]

وقد روى أبو المظفر بن الجوزي بإسناده حكاية تشبه هذه، عن خلف بن هشام[5]، قال: حدثني شاب من النخع، قال: بينا أنا ببعض الغزوات سمعت

---

(١) قال في التقريب: نسير ـ بمهملة مصغراً ـ ابن ذعلوق ـ بضم المعجمة واللام بينهما ساكنة ـ الثوري مولاهم، أبو طعمة الكوفي، صدوق، لم يصب من ضعّفه، من الرابعة.
قال في الجرح: قال ابن معين: ثقة، قال أحمد: صالح.
وقال في التهذيب: وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، وقال ابن عبد البر: هو عندهم من الثقات الكوفيين، وقال ابن حزم: لا شيء، وتبعه عبد الحق في ذلك.
الجرح: ٨/٥٠٩، رقم: ٢٣٣٢؛ التهذيب: ١٠/٤٢٥، رقم: ٧٦٥؛ التقريب: ٢/٢٨٩، رقم: ٥٣.

(٢) قال في الميزان: ٢/٤٧٣، رقم: ٤٥١٣، عبد الله بن قيس الغفاري، عن سعيد المقبري، قال الأزدي: ضعيف مجهول.

(٣) قال في الصحاح: ٤/١٤٨٤، رمق رمقته أرمقه رمقاً: نظرت إليه.

(٤) رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ١١٦، رقم: ١٤٢.
في إسناده عبد الله بن قيس وهو ضعيف مجهول فالإسناد ضعيف.

(٥) قـال في التقريب: ١/٢٢٦، رقم ١٤٦، خلف بن هشـام بن ثعلب ـ بالمثلثة والمهملة ـ البزار ـ بالراء آخره، المقرىء البغدادي، ثقة به اختيار في القرآن، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين.

شاباً يخاطب نفسه ورأس فرسي عند عجز فرسه، وهو يقول: يا نفس في كل غزاة تقولين: فلانة وفلان أولادك ضياعك مالك، فلانة طالق عبيدي أحرار أموالي في سبيل الله، لأعرضنك اليوم على الله عرضة ثم حمل فقتل، فعددت به بضعاً وثمانين جراحة ما بين ضربة وطعنة[1].

قال المؤلف: وهذا الشاب ليس هو الأول، لأن في إسناده ما يقتضي أنه متأخر، ولعله بلغه فعل الأول فاقتدى به، والله أعلم.

وعن سعد بن إبراهيم[2]، أنهم مرّوا على رجل يوم القادسية وقد قطعت يداه ورجلاه وهو يفحص[3]، وهو يقول: ﴿مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾[4]، فقال الرجل: من أنت يا عبد الله؟ قال: أنا امرؤ من الأنصار. رواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة، واللفظ له[5].

وعن صفوان بن عمرو، قال: حدثني (أبو عتبة الكندي)[6] قال: كنا

---

(١) جوهرة الزمان في تذكرة السلطان لابن الجوزي، لم أجده.

(٢) قال في التقريب: ٢٨٦/١، رقم ٨٢، سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولي قضاء المدينة، وكان ثقة فاضلاً عابداً، من الخامسة، مات سنة خمس وعشرين، وقيل: بعدها، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.

(٣) قال في الصحاح: ١٠٤٨/٣: فحص المطر التراب: قلبه، فيكون معنى الكلمة في النص: ينقلب.

(٤) سورة النساء: الآية ٦٩.

(٥) رواه ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٣٠٠/٥، عن سعيد بن إبراهيم، والصواب سعد بن إبراهيم.

ـ وابن المبارك، في الجهاد: ص ١٠٩، رقم: ١٣٣، من طريق ابن المبارك، عن مسعر، عن سعد، به.

هذا الأثر إسناده رجاله ثقات فهو سند صحيح إن شاء الله.

(٦) في جميع النسخ: ابن أبي عتبة، بزيادة: ابن، والصواب هو: أبو عتبة الكندي وليس ابن أبي عتبة الكندي، وذلك لما جاء في التهذيب، في ترجمة نوف البكالي إلى أن قال ابن حجر: وقال صفوان بن عمرو عن أبي عتبة الكندي استشهد أي نوف مع محمد بن مروان في الصائفة.

قال في تعجيل المنفعة: أبو عتبة الكندي الحمصي، عن أبي أمامة الباهلي في الغر =

نختلف إلى نوف البكالي[1]، إذ أتاه رجل وأنا عنده فقال: يا أبا يزيد رأيت لك رؤيا، قال: اقصصها، قال: رأيت أنك تسوق جيشاً ومعك رمح طويل في سنانه شمعة تضيء للناس، فقال نوف: لئن صدقت رؤياك لاستشهدن، فلم يكن إلا أن خرجت البعوث مع محمد بن مروان[2] على الصائفة، فلما حضر خروجه ذهبت أودعه، فلما وضع رجله في الركاب، قال: اللهم أرمل المرأة وأيتم الولد وأكرم نوفاً بالشهادة، قال: فغزونا فلما انصرفوا وكانوا بغبائب[3]، خرج العدو على السرح فكان أول من ركب، فلما رآهم شدّ عليهم فقتل رجلاً، ثم رجلاً، ثم قتل، فقال بعض من معه: فانتهينا إليه وقد اختلط دمه بدم فرسه قتيلين. رواه ابن المبارك[4]، عن صفوان.

وروى بكر بن مضر[5]، أن عبد الكريم بن الحارث[6] حدثه

= المحجلين، وعنه معاوية بن صالح، ذكره الحاكم أبو محمد فيمن لا يعرف اسمه، وذكره ابن حبان في الثقات. وسكت عنه في الجرح.

الجرح: ٤١٢/٩، رقم: ٢٠٠٣؛ التهذيب: ٤٩٠/١٠، رقم: ٨٨٠؛ تعجيل المنفعة: ص ٥٠٢، رقم: ١٣٤٣.

(١) قال في التقريب: نوف ـ بفتح النون وسكون الواو ـ ابن فضالة ـ بفتح الفاء المعجمة ـ البِكَالي ـ بكسر الموحدة وتخفيف الكاف ـ ابن امرأة كعب، شامي مستور، وإنما كذّب ابنُ عباس ما رواه عن أهل الكتاب من الثانية، مات بعد التسعين.

قال في الثقات: ... الحميري كنيته أبو يزيد، ويقال: أبو عمرو، وقد قيل: أبو رشيد أمه كانت امرأة كعب، يروي القصص، روى عنه أبو عمران الجوني والناس.

التقريب: ٣٠٩/٢، رقم: ١٧٤؛ الثقات: ٤٨٣/٥.

(٢) يأتي ص ٩٢٠.

(٣) في كل النسخ: غباغب ـ بالغين المعجمة ـ وهو تصحيف من كلمة «غبائب» وهي مثبتة من المنجد. قال في المنجد: ص ٣٦٧، غبائب: قرية في سوريا.

(٤) رواه ابن المبارك، في الجهاد: ص ١١٠، رقم ١٣٥.

إسناده ضعيف لوجود نوف البكالي وهو مستور.

(٥) قال في التقريب: ١٠٧/١، رقم: ١٢٧: بكر بن مضر بن محمد بن حكيم المصري، أبو محمد أو أبو عبد الله، ثقة، من الثامنة، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين وله نيف وسبعون.

(٦) قال في التقريب: ٥١٥/١، رقم: ١٢٧٧: عبد الكريم بن الحارث بن يزيد الحضرمي، أبو الحارث المصري، ثقة عابد، من السادسة، وروايته عن المستورد منقطعة.

عن رجل، أنهم كانوا مرابطين حصناً فخرج رجلان من الجيش، فقال أحدهما لصاحبه: هل لك أن تغتسل لعل الله يعرضنا للشهادة، فقال صاحبه: ما أريد أن أغتسل، فاغتسل صاحبه فلما فرغ أقبل إلى الحصن، فأصابته صخرة، قال: فمررت به وهم يجررونه إلى خيامهم، فسألتهم: ما شأنه؟ فأخبروني الخبر، فانصرفت إلى أصحابي، ثم رجعت إليهم فأقمت عندهم، وهم يشكون هل مات؟ إذ عادت فيه الروح فبينما هم كذلك إذ ضحك، فقلنا: إنه حي، ثم مكث ملياً، ثم ضحك، ثم مكث ملياً ثم بكى وفتح عينيه، فقلنا: أبشر يا فلان فلا بأس عليك، وقلنا: قد رأينا منك عجباً، نحن نظن أنك قد متّ إذ ضحكت ثم مكثت ملياً إلى آخره.

قال: إنه لما أصابني ما أصابني أتاني رجل فأخذ بيدي ومضى بي إلى قصر من ياقوت فوقف بي على الباب، فخرج إليّ غلمان مشمرون لم أر مثلهم، / فقالوا: مرحباً بسيدنا، فقلت: من أنتم بارك الله فيكم، قالوا: نحن خلقنا لك، ثم مضى بي حتى أتى قصراً آخر، وخرج منه غلمان هم أفضل من الأولين، فقالوا: مرحباً بسيدنا، فقلت: من أنتم بارك الله فيكم؟ فقالوا: نحن خلقنا لك، ثم مضى بي إلى بيت لا أدري من ياقوت أو زبرجد أو لؤلؤ، فخرج إلي غلمان سوى الأولين، فقالوا مثل ما قال الأولون، وقلت لهم مثل ذلك. [١٦١ب]

ووقف بي على باب البيت، فإذا هو مبسوط وفيه فرش موضوعة بعضها فوق بعض ونمارق[(١)] مبسوطة فأدخلني البيت وله بابان فألقيت نفسي بين وسادتين، فقال: أقسمت عليك إلا ألقيت نفسك على هذه الفرش فإنك قد نصبت في يومك هذا، فقمت فانضجعت على تلك الفرش على وطاء[(٢)] لم أضع جنبي على مثله قط، فبينما أنا كذلك إذ سمعت حساً من أحد البابين، فإذا أنا بامرأة لم أر مثل ما عليها من الحلي والثياب ولا مثل جمالها، فأقبلت لم تتخط في

---

(١) قال في النهاية: ٥/١١١١: نمرق ونمرقة، أي: وسادة، وهي ــ بضم النون والراء وبكسرها ــ ج نمارق.

(٢) قال في الصحاح: ١/٨١: الوطاء: خلاف الغطاء.
قال في المنجد، ص ٩٠٦: الوطاء: خلاف الغطاء، أي: ما نفترشه.

تلك النمارق، ولكن أقبلت بين السماطين[1] حتى وقفت وسلمت علي فرددت عليها السلام، وقلت: من أنت بارك الله فيك؟ قالت: أنا زوجك من الحور العين، فضحكت فرحاً بها فأقامت تحدثني وتذاكرني أمر نساء أهل الدنيا كأن ذلك معها في كتاب.

فبينما أنا كذلك إذ سمعت حساً من الشق الآخر، فإذا بامرأة لم أر مثلها ولا مثل جمالها وحليها، فأقبلت كنحو ما صنعت الأولى حتى وقفت علي وحادثتني وأقصرت الأخرى وفرّغتني لها فأهويت بيدي إلى إحديهما، فقالت: كما أنت، إن ذلك لم يأن، آن ذلك مع صلاة الظهر، قال: ما أدري أقالت ذلك أم رمي بـي إلى صحراء لم أر منهم أحداً، فبكيت عند ذلك.

قال الرجل: فما صليت الظهر أو عند الظهر حتى قبضه الله عز وجل. ذكره الإمام فخر الدين أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله، في كتاب تأويل آي الجهاد[2] معلقاً بغير إسناد، ورواه الحافظ ابن عساكر في كتابه مسند أبـي بكر بن مضر[3].

وخرّج البيهقي، وأبو الفرج بن الجوزي في كتابه مثير الغرام[4] الساكن، بإسنادهما إلى قاسم بن عثمان الخزاعي، قال: رأيت في الطواف حول البيت رجلاً فتقربت منه، فإذا هو لا يزيد على قوله: اللهم قضيت حاجة المحتاجين وحاجتي لم تقض، فقلت له: ما لك لا تزيد على هذا الكلام؟ فقال: أحدثك كنا سبعة رفقاء من بلدان شتى، غزونا أرض العدو فاستؤسرنا كلنا، فاعتزل بنا بعض الروم إلى موضع ليضرب أعناقنا فنظرت إلى السماء، فإذا سبعة أبواب مفتحة فيها سبع جوارٍ من الحور العين مع كل حوراء طست[5] ومناديل.

---

(١) قال في لسان العرب: ٢/٢٠٢: والسماطان من النخل والناس الجانبان، يقال: مشى بين السماطين.
(٢) لم أجده.
(٣) تاريخ ابن عساكر غير مكتمل لا هو ولا تهذيبه.
(٤) في جميع النسخ: العزم، وهو تحريف لـ الغرام، وهو الذي أثبته من نفس المخطوطة.
(٥) قال في لسان العرب: ٢/٥٩١: الطست: من آنية الصفر، أنثى، وقد تذكر.

فقدم رجل منا فضربت عنقه فرأيت جارية في يدها منديل قد هبطت الأرض فمسحت دمه حتى ضربت أعناق ستة وبقيت أنا وبقي باب وجارية فلما قدمت لتضرب عنقي استوهبني بعض رجاله فوهبني له، فسمعتها تقول: أي شيء فاتك يا محروم وأغلقت / الباب، وأنا يا أخي متحسر على ما فاتني، قال [١٦٢/أ] قاسم بن عثمان: أراه أفضلهم، لأنه رأى ما لم يروا وترك يعمل على الشوق[١].

قال المؤلف: وشبيه بهذه الحكاية ما حكاه لي بعض الإخوان الأخيار، قال: كنت وأنا شاب آوي مع الرماة بثغر الإسكندرية إلى قاعة السلاح المنسوبة إلى سيدي أبي الفتح الواسطي[٢] رحمه الله، فورد علينا رجل مغربي [فكان لا][٣] يظهر لنا يده أبداً ولا يزال محترزاً على إخفائها، وربما أظهر رؤوس أصابعه ولم يكتشف يده وكنا نؤاكله ونشاربه فوقع في قلوبنا شيء من ستر يده وظننا أن بها عاهة، فما زلنا نتوقع رؤيتها إلى أن كان في بعض الأيام انكشفت يده فرأينا في ساعده بياضاً مثل أثر الأصابع، فظنناه برصاً.

فلما جاء وقت الأكل تأخرنا عن الأكل معه فقال لنا رجل كان معه: ما لكم تأخرتم؟ فذكرنا له سر ما رأينا في البياض في ساعده، فقال: كلوا ولا تخافوا فإنه ليس ببرص وإذا خلوتم به فسلوه عن قصته، فتقدمنا وأكلنا، فلما كان في بعض الأيام خرج جماعة القاعة إلى ضريح سيدي أبي الفتح، وخرج ذلك المغربي معنا.

فبينا نحن جالسون، قال رجل من أعيان الجماعة: يا فلان ما تعتقد في هذا الولي ـ يعني أبا الفتح ـ؟ فقال: إن جماعة سيدي أبي مدين يعتقدون أنه نقيب الأولياء. فقال: أسألك بسر هذا الولي[٤] إلا ذكرت لنا قصتك، فحين

---

(١) مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن (مخطوط)، مصور عن مكتبة رضا رامبور بالهند، ينظر مكتبة أم القرى المصورات، رقم: ٢٥٧٦، (ل ٧٤ أ).

(٢) قال في طبقات الأولياء: ص ٤٨٩، رقم: ١٧١: أبو الفتح الواسطي، الإمام العارف، أذن له سيدي أحمد بن الرفاعي بالتوجه إلى ديار مصر فامتثل واستقر بالثغر، فظهر حاله، وكثرت أولياؤه توفي سنة ثمانين وخمسمائة.

(٣) في نسخة (م): لا يكاد.

(٤) الحلف لا يكون إلا بالله عز وجل.

قال له ذلك لم يتمالك عبرته وتغير حاله وبكى بكاء شديداً، وقال: يا سيدي ما حملك على أن تذكرني ذلك، فألح عليه، وقال له: لا بد من ذلك.

فقال: إن بلدي في الغرب قريب من بلاد الفرنج، وما نزال نخرج إليهم فنغير عليهم ويغيرون علينا، فخرجنا مرة عشرين رجلاً قاصدين بلاد العدو وكان عادتنا أن نسافر بالليل ونكمن بالنهار، فلما توسطنا الطريق بين بلادنا وبلاد العدو، وطلع علينا النهار فأوينا إلى غارٍ في جبل لنكمن فيه.

فبينما نحن فيه سمعنا فيه حساً، وإذا بعلج قد خرج من داخله، فلما رآنا رجع وإذا برفقائه قد خرجوا معه وهم مائة من علوج الفرنج شغلهم شغلنا قد خرجوا من بلادهم يريدون الغارة على بلادنا، وقد أدركهم النهار فأووا إلى ذلك الغار، فلما وقعت العين في العين لم يبق إلا القتال لأن العادة قد جرت بيننا وبينهم أن كلاً منّا إذا ظفر بعدوه لا يبقيه فقاتلناهم قتالاً شديداً إلى أن قتل منّا أحد عشر وقتل منهم خمسة وأربعون، ثم شدوا علينا شدة رجل واحد فلم يبق من العشرين غيري وتكاثرت عليّ الجراح فوقعت بين القتلى.

فبينا أنا كذلك وإذا بنسوة قد نزلن من السماء لم أر مثل حسنهن وجمالهن، فبقيت كل واحدة منهن تذهب إلى واحد من قتلى المسلمين فتقول: هذا نصيبي وتأخذ بيده فينهض معها، إلى أن جاءتني واحدة منهن / وقالت: وهذا نصيبي [١٦٢/ب] وأخذت بيدي فحين أحست بيدي روحاً أفلتتني من يدها فلتة غضب، وقالت: وأنت إلى الساعة، ثم ذهبت وتركتني فكشف لنا عن ساعده فإذا أثر قبضتها وأصابعها الخمس أبيض شديد البياض مثل لبن الحليب[1].

وحكى أبو محمد عبد الله بن أحمد المعروف بابن الجوهري في كتابه ذخائر الواعظين وشعائر الذاكرين، قال: قال عبد الواحد: خرجت في بعض مغازي فتفردت يوماً عن أصحابي، فإذا أنا بشاب يصلي، وقد ركز عكازه وعلق عليه مصحفاً، فوقفت أنظر إليه وقلت في نفسي أرجو أن أكون أصبت ولياً من أولياء الله، فلما قضى صلاته دنوت منه فسلمت عليه، وقلت له: من أين رحمك الله، وأين تريد؟ فقال الفتى: أنا من أهل دمشق، قلت: فأين تريد؟ قال: سألت

---

(١) هذه الحكاية لم أجدها.

ربي أن يزوجني حوراء فأنا أغزو مع القوم لعل الله أن يرزقني الشهادة، فقلت: ما اسمك؟ قال أحمد، وأكنى أبا قتادة، فسألته أن يسير مع جملي فقبل فعرضت عليه الركوب وقلت: معنا فضل لركوبك فلا تمشي حافياً، قال: لست أخطب الحوراء إلا حافياً.

فسرنا حتى بلغنا العدو فنزلنا ونادى المنادي: يا خيل الله اركبي وبالجنة أبشري، فقام الشاب وقال: عليك السلام، فلعلنا أن لا نلتقي. ثم حمل على المشركين ثم لم يزل يضرب بسيفه يمنة (ويسرة)[1] حتى رماه رجل من المشركين بسهم فخرّ منه ميتاً، وازدحم الصفان وارتفع الغبار بين الناس، فلما انكشفت الحرب قلت لأصحابي: اطلبوا الشاب، فذهبوا في طلبه فأصابوه بين القتلى وفيه رمق فحملوه إليّ فوضعت رأسه في حجري ومسحت التراب عن وجهه، وقلت: يا حبيبي تكلم إن كان لك كلام، فرفع بصره إليّ، وقال: احمل جبتي هذه وعكازي ومصحفي واسأل عن داري، فإنك ترشد إليها، فإذا رأيت جارية خماسية فأقرئها سلامي فإنها بنيتي وليس لي في الدنيا سواها، ثم فارق الدنيا.

فلما انصرفنا من الغزاة عبرنا على دمشق، فسألت عن منزله فخرجت الصبية فلما رأتنا ولت، وقالت: يا أماه أبي جاء ومعه جماعة من الغزاة فخرجت امرأته والصبية معها، وهي تقول: أريد أرى أبي، فبكينا وعلا منا البكاء، وارتفع النحيب، وقالت: يا هؤلاء إن كان خيراً فأخبرونا، فقلت: أعظم الله أجركم في أبي قتادة، فصرخت المرأة، ثم قالت: رحمك الله يا أبا قتادة فنعم الصاحب كنت ثم دفعنا إليها الجبة عليها أثر دمه، فجعلت الصبية تقول: يا أماه هذا دم أبي وجعلت تبكي وتصيح، ثم شهقت شهقة خرجت فيها روحها[2].

ولنختم هذا الباب بحكاية أبي قدامة، وهي ما روى أبو المظفر ابن الجوزي بإسناده، في كتابه المسمى بجوهرة الزمان في تذكرة السلطان، عن أبي قدامة الشامي، قال: كنت أميراً على الجيش في بعض الغزوات، فدخلت

---

(١) كلمة يسرة أثبتها من نسخة (ط)، والمثبت في باقي النسخ كلمة غير مفهومة.

(٢) حكاها ابن الجوهري في كتابه ذخائر الواعظين وشعائر الذاكرين، لم أجده.

بعض البلدان فدعوت الناس / إلى الجهاد ورغبتهم في الثواب وذكرت فضل [١٦٣/أ] الشهادة، ثم تفرق الناس وسرت إلى منزلي فإذا بامرأة من أحسن الناس تنادي: يا أبا قدامة، فقلت: هذه مكيدة من الشيطان، فلم أجبها فعادت فنادتني فلم أجبها، فقالت: هكذا يفعل أرباب الصلاح بأهل الإرادة فوقفت لها، فجاءت ودفعت إلي رقعة وحزمة مشدودة ثم انصرفت وهي تبكي، قال: فنظرت إلى الورقة، وإذا فيها مكتوب: دعوت الناس إلى الجهاد وحرضتهم على الثواب، وأنا امرأة ولا قدرة لي على الجهاد، وقد قطعت أحسن ما فيّ وهما ضفيرتاي، وقد أتيت بهما لتجعلهما قيداً لفرسك لعل الله يرى ذلك فيغفر لي.

فلما كانت ليلة القتال أخرجت الضفيرتين فقيدت بهما فرسي، فلما طلع الفجر ووقع القتال، فإذا أنا بغلام حسن الوجه صبور على الشدائد فتقدمت إليه، وقلت: يا بني أنت راجل ولا آمن أن تجول الخيل فتطؤك بأرجلها، فارجع إلى موضعك، قال فالتفت إليّ، وقال: كيف أرجع وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار﴾[1].

قال: فأعطيته قوساً كان معي فقال لي: يا أبا قدامة أقرضني ثلاثة أسهم، فقلت: ما هذا وقت قرض، فقال: بالله عليك أقرضني قال: فأعطيته سهماً فوضعه في قوسه فقتل به رومياً، فقلت: أنا شريكك في الثواب، فقال: نعم، فأعطيته سهماً آخر فقتل به رومياً آخر، ثم ناولته الثالث فرمى به، وقال: السلام عليك سلام مودع، فجاءه سهم بين عينيه فخر صريعاً.

فوقفت عليه وقلت: يا ولدي لا تنسني فإنك عاهدتني، فقال: نعم، ثم قال: يا أبا قدامة لي إليك حاجة إذا دخلت المدينة فآئت والدتي وسلم عليها عني وناولها هذا الخرج[2]، فقلت: ومن والدتك؟ قال: التي قطعت شعرها، وقالت اجعله قيداً لفرسك، قال فاشتغلت بالبكاء فقضى نحبه رحمه الله، فدفنته.

فلما انقضى القتال وعدت إلى قبره رأيته على وجه الأرض قد قذفته

---

(١) سورة الأنفال: الآية ١٥.

(٢) قال في لسان العرب: ٨٠٩/١: الخرج: من الأوعية معروف، عربي، وهو جُوَالق ذو أذنين.

الأرض فحفرت له حفرة أخرى فدفنته فقذفته ثانياً، فقال أصحابنا: دعه فهو غلام، ولعله خرج من غير إذن والدته، قال: فوقعت في حيرة.

فأذن مؤذن العشاء فقمت فصليت وجعلت أتضرع إلى الله وأبكي وأقول: يا رب ما أدري ما أصنع به، قال: فسمعت صوتاً: يا أبا قدامة دع ولي الله واذهب، قال: فتركته، فنزلت طيورٌ فأكلته، وأتت السباع فابتلعت العظام.

فلما أتيت المدينة ذهبت إلى بيت والدته فطرقت الباب فخرجت طفلة صغيرة فلما رأت الخرج رجعت ونادت: يا أماه جاء أبو قدامة بخرج أخي وما أرى أخي معه، واحسرتاه في العام الأول أصبنا بأبـي، وفي الثاني بأخي، وفي هذا بأخي الآخر، قال: فكدت أتلف من البكاء.

فخرجت تلك المرأة، وهي تقول: أمهنياً جئت أم معزياً، إن كان ولدي قد مات فعزني، وإن كان قد استشهد فهنني، فقلت: لا والله بل استشهد، فقالت: وما علامة ذلك؟ قلت: قتل، قالت /: قبلته الأرض أم لا؟ قلت: [١٦٣/ب] لا والله، قالت: الحمد لله، ثم فتحت صندوقاً وأخرجت مسحاً[١] أسوداً وغلاً من حديد، وقالت: إنه كان إذا جنه الليل يلبس هذا المسح ويغل يده بهذا الغـل ويقول: إلهي احشرني من حواصل الطير وبطون السباع، فما لي عين تراك وقد استجاب الله منه ذلك[٢].

قال المؤلف: وقد رويت هذه الحكاية برواية أخرى تقدمت.

* * *

---

(١) قال في لسان العرب: ٤٨١/٣: المسح: الكساء من الشعر والجمع القليل أمساح.

(٢) رواه أبو المظفر بن الجوزي في كتابه جوهرة الزمان في تذكرة السلطان، لم أجده.

الباب التاسع والعشرون
في فضل الشهيد المقتول في سبيل الله تعالى

اعلم أن الشهادة رتبة عظيمة ومنزلة جسيمة لا يلقاها إلا ذو حظ عظيم، ولا ينالها إلا من سبق له القدر بالفوز المقيم. وهي الرتبة الثالثة من مقام النبوة، كما قال تعالى: ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾[1].

وقد صح من حديث عتبة بن عبد[2]، أن الشهيد لا يفضله النبيون إلا بفضل درجة النبوة، كما سيأتي، ولعل ذلك في خواص من الشهداء والآية في عامتهم، والله أعلم.

وسُمّي الشهيد شهيداً، قيل: لأنه مشهود له بالجنة. قاله الجوهري[3] وغيره، وقيل: لأن أرواحهم شهدت، وأحضرت دار السلام، لأنهم أحياء عند ربهم، وأرواح غيرهم إنما تشهد الجنة يوم القيامة. قال النضر بن شميل: فالشهيد بمعنى الشاهد، أي: هو الحاضر في الجنة. قال القرطبي: وهذا هو الصحيح[4].

وقال ابن فارس، والشهيد: القتيل في سبيل الله، قالوا: لأن (ملائكة

---

(١) سورة النساء: الآية ٦٩.

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) لم أجد هذا الكلام في كتاب الصحاح للجوهري.

(٤) التذكرة للقرطبي: ١/٢٠٠.

الله)[1] تشهده[2] وقيل: سمي بذلك لشهادته على نفسه لله عز وجل حين لزمه الوفاء بالبيعة التي بايعه في قوله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾[3] الآية. فاتصلت شهادة الشهيد الحق بشهادة العبد فسماه شهيداً، ولذلك قال عليه السلام: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله».

وقال ابن الأنباري: لأن الله وملائكته يشهدون لهم بالجنة، وقيل: لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الثواب والكرامة. وقيل لأن ملائكة الرحمة يشهدونه فيأخذون روحه، وقيل: لأن عليه شاهداً يشهد كونه شهيداً، وهو الدم، فإنه يبعث يوم القيامة وأوداجه تشخب دماً وقيل: غير ذلك[4].

وقد منّ الله سبحانه على الشهداء بفضائل لا تحصى ومآثر لا تستقصى وها أنا أذكر ــ إن شاء الله تعالى ــ من ذلك ما تيسر، مما وصل إليه علمي القليل، وفهمي الكليل: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾[5].

فمنها أنهم أحياء عند ربهم يرزقون، كما قال تعالى: ﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون﴾[6] وقال تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً، بل أحياء عند ربهم يرزقون، فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون، يستبشرون بنعمة من الله وفضل، وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين﴾[7].

١١٠٧ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) في (م): الملائكة.

(٢) معجم مقاييس اللغة: ٣/٢٢١، بزيادة بعد تشهده أي: تحضره.

(٣) سورة التوبة: الآية ١١١.

(٤) ينظر ترتيب القاموس المحيط للفائدة: ٢/٧٦٨.

(٥) سورة السجدة: الآية ١٧.

(٦) سورة البقرة: الآية ١٥٤.

(٧) سورة آل عمران: الآيات ١٦٩، ١٧٠، ١٧١.

١١٠٧ ــ رواه أحمد: ١/٢٦٦، عن ابن عباس، بلفظه.

ــ وابن أبي شيبة في الجهاد: ٥/٢٩٠، من طريق ابن نمير، عن محمد بن إسحاق به، =

«الشهداء على بارق[1] نهر بباب الجنة / في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من [١٦٤/أ] الجنة بكرة وعشياً». رواه أحمد، وابن أبـي شيبة، وابن جرير، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

١١٠٨ ـ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إذا وقف العباد للحساب، جاء قوم واضعو سيوفهم على رقابهم تقطر دماً، فازدحموا على باب الجنة، فقيل: من هؤلاء؟ قيل: الشهداء كانوا أحياء مرزوقين». رواه الطبراني في حديث بإسناد حسن.

= إلا أنه قال: «غدوة» بدل «بكرة».

ـ تفسير الطبري: ٣٨٨/٧، آية: ١٦٩ آل عمران.

ـ موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص ٣٨٨، رقم: ١٦١١، من طريق أبـي خيثمة، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

ـ المستدرك، في الجهاد: ٧٤/٢، من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبـي.

ـ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٤/٥، عن ابن عباس به. قال الهيثمي: رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط.

(١) قال في الفتح الرباني: ٢٨/١٤: بارق نهر: جانب نهر.

١١٠٨ ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٥/٥، عن أنس، بلفظه. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل يأتي في البعث إن شاء الله، وفي إسناده الفضل بن يسار، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه وبقية رجاله ثقات.

ـ وأورده صاحب الترغيب والترهيب، في الجهاد، الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهداء: ٣١٨/٢، رقم: ٢٢، عن أنس: قال المنذري: رواه الطبراني وإسناده حسن.

قال في الميزان: الفضل بن يسار عن غالب القطان، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وعنه يحيـى بن خلف.

وقال في الجرح: روى عن أبـي جعفر محمد بن علي، قاله أبـي وأبو زرعة.

ميزان الاعتدال: ٦٩/٧، رقم: ٣٩٦؛ الجرح والتعديل: ٣٩٠/٣، رقم: ٦٧٥٩.

١١٠٩ ـ وروى ابن المبارك، عن (قطن بن وهب)[1] عن عبيد بن عمير[2]، قال: وقف رسول الله ﷺ على مصعب بن عمير وهو منجعف[3] على وجهه يوم أحد شهيداً، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ. فقال

١١٠٩ـ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٨١، رقم: ٩٥، عن عبيد بن عمير، بلفظه.
ـ وابن سعد في الطبقات: ١٢١/٣، من طريق معاذ بن عبد الله، عن وهب بن قطن، به.
ـ والواقدي في المغازي، ذكر من قتل بأحد من المسلمين: ٣١٣/١.
ـ وأبو نعيم في الحلية: ١٠٧/١، ١٠٨، من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن أبـي فروة، عن قطن بن وهب، بنحوه مختصراً ـ أي ذكر الآية فقط ـ.
ـ والرواية الثانية من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن أبـي فـروة، عن قطن بن وهب، بنحوه الشطر الثاني من الحديث.
ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد في المغازي والسير باب فيمن استشهد يوم أحد: ١٢٣/٦، جزء حديث. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الأعلى بن عبد الله بن أبـي فروة ـ وهو متروك.
قال في التقريب: ٤٦٤/١، رقم: ٧٨٣: عبد الأعلى بن عبد الله بـن أبـي فـروة، المدني مولى آل عثمان، أبو محمد، ثقة فقيه، من السابعة.

(١) المثبت في جميع النسخ: وهب بن قطن، وكذا عند ابن سعد، والذي أثبته في الصلب هو من تهذيب التهذيب، وكذا الجرح والتعديل ويوافقه ما عند أبـي نعيم في الحلية، وهو الصواب إن شاء الله.
ـ وقال في التهذيب: قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع الليثي أبو الحسن ويقال الخزاعي المدني.
قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات وقال في التقريب: صدوق من السادسة.
التهذيب: ٣٨٣/٨، رقم: ٦٧٨؛ التقريب: ١٢٧/٢؛ ينظر: الجهاد لابن المبارك: ص ٨١.
(٢) تقدمت ترجمته: ص ٥٦٨.
(٣) قال في لسان العرب: ٤٦٨/١: جعف ـ جعفه ـ جَعْفاً ـ فانْجَعَف ـ: صرعه وضرب به الأرض فانصرع. ومنه الحديث أنه مر بمصعب بن عمير منجعف، أي: مصروع.

رسول الله ﷺ: ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر، وما بدلوا تبديلاً﴾[1]، إن رسول الله ﷺ يشهد عليكم إنكم شهداء عند الله يوم القيامة». ثم أقبل على الناس فقال: «يا أيها الناس ائتوهم وزوروهم، وسلموا عليهم، فوالذي نفسي بيده، لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه السلام». قال المؤلف: وهذا مرسل.

١١١٠ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليس بين حياة الشهيد في الدنيا وحياته في الآخرة إلا كمضغ تمرة، وبأول قطرة من دمه يغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

١١١١ ــ وخرّج الإمام أبو بكر بن المنذر في تفسيره بإسناده، أن (محمد بن قيس بن مخرمة)[2]، قال: إن رجلاً من الأنصار كان يحمي النبي ﷺ، فقتل آخر من قتل من المسلمين يوم أحد، فجاء أخ له، قال: قتل النبي ﷺ، فقال: أشهد أن قد بلّغ فقاتلوا عن دينكم، فنهض ثلاث مرات كل ذلك يعثر في الموت حتى مات في آخرهن، فلما لقي الله عز وجل ورأى أصحابه اغتبط[3] بما أبدل. قال رب ألا رسول لنا يخبر النبي ﷺ بما أعطيتنا.. قال ربه: أنا رسولكم، فأمر جبريل ﷺ إلى النبي ﷺ: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾[4] الآية كلها. قال المؤلف: محمد بن قيس بن مخرمة مختلف في صحبته، وإنما الحديث عنه، عن أبيه[5]، قاله جماعة من الحفاظ.

---

(١) سورة الأحزاب: آية ٢٣.

١١١٠ ــ ذكره صاحب شفاء الصدور، ولم أجده.

١١١١ ــ والحديث أخرجه الإمام أبو بكر المنذري في تفسيره.

(٢) في (م): محمد بن مخرمة بن قيس، وفيه قلب في الاسم.
قال في التقريب: محمد بن قيس بن مخرمة، أبو المطلب المطلبي ــ يقال: له رؤية، وقد وثقه أبو داود وغيره.

(٣) قال في لسان العرب: ٩٥٥/٢: الاغتباط ــ الفرح بالنعمة.

(٤) سورة آل عمران: الآية ١٦٩.

(٥) قال في التقريب: ١٣٠/٢، رقم: ١٥٩: قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي المكي، صحابي، كان أحد المؤلفة، ثم حسن إسلامه.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية أحاديث أصح من هذا ستأتي إن شاء الله تعالى.

١١١٢ ـ وخرّج الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره، والبيهقي في دلائل النبوة، كلاهما من طريق علي بن المديني، أنا موسى بن إبراهيم بن كثير(١)، سمعت طلحة بن خراش(٢)، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: نظر إلي رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «يا جابر مالي أراك مهتماً؟». قال: قلت: يا رسول الله استشهد أبي وترك عليه ديناً وعيالاً.

١١١٢ ـ خرجه الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره، لم أجده.
ـ رواه الترمذي، في التفسير، باب ومن سورة آل عمران: ٥/٢٣٠، رقم: ٣٠١٠، عن جابر، بنحوه، قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.
ـ وابن ماجه، في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية: ١/٦٨، رقم: ١٩٠، من طريق إبراهيم بن المنذر الجزامي، عن يحيى بن حبيب بن عربي، مثل لفظ الترمذي.
ـ والحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة: ٣/٢٠٣، عن عائشة، بنحوه.
قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال الذهبي: فيض كذاب.
قال في الميزان: ٣/٣٦٦، رقم: ٦٧٨٧: الفيض بن وثيق عن أبي عوانة وغيره. قال ابن معين: كذاب خبيث. قلت: قد روى عنه أبو زرعة، وأبو حاتم، وهو مقارب الحال إن شاء الله.

(١) قال في التقريب: موسى بن إبراهيم بن كثير، الأنصاري الحرامي ـ بفتح المهملة والراء ـ المدني، صدوق يخطىء، من الثامنة.
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. قلت: تتمة كلامه: وكان يخطىء.
وقال في الميزان: مدني صالح.
التقريب: ٢/٣٤١، رقم: ١٤٣٠؛ التهذيب: ١٠/٣٣٣، رقم: ٥٨٣؛ الميزان: ٤/١٩٩، رقم: ٨٨٤٣.

(٢) قال في التهذيب: طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة، الأنصاري المدني، قال النسائي: صالح وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: موسى وطلحة كلاهما مدني ثقة، وقال الأزدي: طلحة روى عن جابر مناكير.
وقال في التقريب: صدوق من الرابعة.
التهذيب: ٥/١٥، رقم ٢٧؛ التقريب: ١/٣٧٨، رقم: ٢٦.

فقال: «ألا أخبرك؟ ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وإنه كلم أباك كفاحاً ـ قال عليّ: الكفاح المواجهة[1] ـ فقال: سلني أعطك /، قال: أسألك [١٦٤/ب] أن أرد إلى الدنيا فأقتل ثانية.. فقال الرب عز وجل: إنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون. قال: أي رب أبلغ من ورائي ـ فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾» حتى أنفذ الآية[2]. رواه بنحوه الترمذي وحسنه، وابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

فصل

اختلف العلماء في معنى حياة الشهداء:

قال القرطبي: والذي عليه المعظم: أن حياة الشهداء محققة وأنهم أحياء في الجنة يرزقون كما أخبر تعالى. ولا محالة أنهم ماتوا وأن أجسادهم في التراب وأرواحهم حية كأرواح سائر المؤمنين، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل حتى كأن حياة الدنيا دائمة لهم.

ومن العلماء من يقول: ترد إليهم الأرواح في قبورهم فيتنعمون، كما تحيا الكفار في قبورهم فيعذبون.

وقال مجاهد: يرزقون من ثمر الجنة، أي: يجدون ريحها وليسوا فيها.

وقال آخرون: إن أرواحهم في جوف طير خضر، وإنهم في الجنة يرزقون ويأكلون ويتنعمون.

قال القرطبي: وهذا هو الصحيح من الأقوال، لأن ما صح به النقل فهو الواقع، وقد قيل: إنه يكتب لهم في كل سنة ثواب غزوة، ويشركون في كل جهاد كان بعدهم إلى يوم القيامة.

وقيل: لأن أرواحهم تركع وتسجد تحت العرش، إلى يوم القيامة كأرواح أحياء المؤمنين الذين باتوا على وضوء.

---

(١) قال في غريب الحديث: كل من واجهته ولقيته فقد كافحته كفاحاً ومكافحة. وقال في النهاية: ومنه حديث جابر «إن الله كلم أباك كفاحاً» أي: مواجهة ليس بينهما حجاب ولا رسول.
غريب الحديث للهروي: ٤/١٨٦؛ النهاية: ٤/١٨٥.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٦٩.

وقيل: لأن الشهيد لا يبلى في القبر، ولا تأكله الأرض[1].

قال المؤلف عفا الله عنه: الذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن أجساد الشهداء تتميز عن أجساد الأموات بصفة من صفات الحياة تفيد إدراكاً ما، والظاهر أن أرواحهم عند الله على رتب في المكان كما أنهم على رتب في المكانة، فمنهم من روحه في جوف طير أخضر، يرعى في الجنة، ويأوي إلى قناديل في ظل العرش، كما يأتي ذلك في الأحاديث الصحيحة إن شاء الله. ومنهم من هو على بارق نهر بباب الجنة، ويخرج إليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً، كما تقدم في حديث ابن عباس، ومنهم من يطير مع الملائكة في السماء وفي الجنة حيث يشاء، كما يأتي إن شاء الله في جعفر بن أبـي طالب. ومنهم من هم على أسرّة في الجنة كما يأتي في حديث ابن رواحة وصاحبيه.

وإنما تفاوتت منازل أرواحهم لتفاوت رتب إخلاصهم وسماحة أنفسهم بأنفسهم وما كانوا عليه قبل حصـول الشهادة من رتب الإسـلام والإيمان والإحسان، وها أنا أذكر بعض شيء مما روي في حياة أجسادهم.

١١١٣ ـ روى مالك رحمه الله، عن عبد الرحمن بن أبـي صعصعة[2]، أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين كانا قد حفر في

---

(١) نقله المؤلف عن القرطبـي بتصرف قليل، انظر: تفسير القرطبـي: ٢٦٩/٤، ٢٧٠، في تفسير آية: ١٦٩ من آل عمران.

١١١٣ ـ رواه مالك في الموطأ، في الجهاد، باب الدفن في قبر واحد: ٤٧٠/٢، رقم: ٤٩.
ـ وابن سعد: ٥٦٢/٣، ٥٦٣، عن جابر بن عبد الله، بنحوه، وهو حديث طويل.
ـ وأورده ابن كثير في سيرته: ٨٦/٣، ٨٧، عن جابر، بنحوه.
ـ وأورده صاحب سير أعلام النبلاء: ٢٥٥/١، قال شعيب الأرناؤوط ـ تعليقاً ـ رجال مالك ثقات، لكنه مرسل وأخرجه ابن سعد من طريق الوليد بن مسلم. حدثني الأوزاعي عن الزهري عن جابر فذكره بأطول مما هنا. وهذا سند صحيح كما قال الحافظ في الفتح.
انظر: الفتح: ٢١٣/٣، كتاب الجنائز، باب من يقدم في اللحد.

(٢) قال في التقريب: ٤٨٧/١، رقم: ١٠٠٦: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبـي صعصعة، الأنصاري المازني، ثقة، من السادسة، مات في خلافة المنصور.

السيل قبرهما، وكان قبرهما مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم أحد، فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيرا، كأنما ماتا بالأمس، وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه / فدفن وهو كذلك فأميطت يده [١٦٥/أ] عن جرحه، ثم أرسلت فرجعت كما كانت، وكان بين يوم أحد وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة.

قال ابن عبد البر: هذا الحديث لم يختلف عن مالك في انقطاعه وهو حديث متصل من وجوه ـ صحاح ـ عن جابر.

١١١٤ ـ قال المؤلف: كأنه يشير إلى ما رواه ابن المبارك، وعبد الرزاق في مصنفه، كلاهما عن ابن عيينة، عن أبي الزبير[١]، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: لما أراد معاوية أن يجري الكِظامة، قال: من كان له قتيل فليأت قتيله ـ يعني قتلى أحد ـ فأخرجهم رطاباً يتثنون[٢]، قال: فأصابت المسحاة[٣] رِجْل رَجل منهم فانفطرت دماً.

الكظامة ـ بكسر الكاف والظاء المعجمة ـ قال الجوهري: هي بئر إلى جنبها بئر وبينهما مجرى في بطن الوادي[٤].

١١١٥ ـ وعن عبد الصمد ـ هو: ابن علي بن عبد الله بن

١١١٤ـ كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ٨٤، رقم: ٩٨، عن جابر، بلفظه.
ـ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب الصلاة على الشهيد وغسله: ٢٧٧/٥، رقم: ٩٦٠٢، من طريق المصنف، عن ابن عيينة، به.
ـ وابن سعد: ٥٦٣/٣، من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، بنحوه.
ـ والمغازي للواقدي، من غزوة أحد: ٢٦٧/١.
ـ هذا الأثر وثق رجال سنده الحافظ ابن حجر إلا أبا الزبير فإنه صدوق.

(١) تقدمت ترجمته: ص ٥٠٠.

(٢) قال في الصحاح: ٢٢٩٦/٦: تثنى في مشيته، تأود. وقال: ٤٤٢/٢: تأوَّد تعوَّج، إذاً يتثنون: يتعوجون.

(٣) لسان العرب: ٣٥٢/١٤: هي المجرفة من الحديد.

(٤) الصحاح للجوهري: ٢٠٢٣/٥.

١١١٥ـ خرّجه ابن عساكر، ولم أجده.

عباس[1] ـ قال: أتيت قبر عمي حمزة رضي الله عنه، وقد كاد السيل يكشفه، فاستخرجته من قبره كهيئته، وعليه النمرة[2] التي كفنه رسول الله ﷺ بها والأذخر[3] على قدميه، فوضعت رأسه في حجري فكان كهيئة المرجل[4]، فأمرت بالقبر فأعمق، ووضعت عليه أكفاناً وأعيد إلى حفرته. خرّجه ابن عساكر.

١١١٦ ـ وروى عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي [خالد][5]، عن قيس بن أبي حازم، قال: روى بعض أهل طلحة بن عبيد الله أنه رآه في النوم فقال: إنكم قد دفنتموني في مكان قد آذاني فيه الماء فحولوني منه، فحولوه، فأخرجوه كأنه سلفة لم يتغير منه شيء إلا شعرات من لحيته. السلفة ـ بضم السين وإسكان اللام وبالفاء ـ قال صاحب العباب ـ ومن أصله بخطه نقلت ـ السلفة: جلد رقيق يجعل بطانة للخفاف وربما كان أحمر وأصفر، انتهى[6].

---

(١) قال في لسان الميزان: ٢٢/٤، رقم ٥٧، عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس الهاشمي ـ الأمير ـ عن أبيه بحديث: أكرموا الشهداء وهذا منكر، وما عبد الصمد بحجة، ولعل الحفاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة، انتهى.

وقد ذكره العقيلي في الضعفاء، وساق الحديث، قال: حديث غير محفوظ، ولا يعرف إلا به. تبين أنهم لم يسكتوا عنه.

(٢) قال في القاموس المحيط: والنمرة ـ شملة فيها خطوط، بيض وسود، أو بردة من صوف تلبسها الأعراب. ترتيب القاموس: ٤٤١/٤.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٢٥٠/٢. والأذخر. الحشيش الأخضر، وحشيش طيب الريح.

(٤) قال في الصحاح: ١٧٠٥/٤، المرجل: قدر من نحاس.

١١١٦ ـ مصنف عبد الرزاق في الجهاد باب الصلاة على الشهيد وغسله: ٢٧٧/٥، عن قيس ابن أبي حازم بلفظه.

هذا الأثر سنده رجاله ثقات، إلا قيس بن أبي حازم، فإنه ثقة تغير. وهذا الأثر فيه جهالة فإن قيس بن أبي حازم روى عن مجهول فهذا الإسناد يكون ضعيفاً.

(٥) المثبت في النسخ: جابر وهو تحريف من خالد. وتقدمت ترجمته ص ١٨٦.

(٦) لم أجد هذا الكلام في العباب. ينظر: ترتيب القاموس: ٥٩٧/٢.

١١١٧ ـ وقال ابن الأثير في أسد الغابة: روى حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد[1]، عن أبيه، أن رجلاً رأى في منامه أن طلحة بن عبيد الله قال: حولوني عن قبري فقد آذاني الماء. ثم رآه أيضاً حتى رآه ثلاث مرات، فأتى ابن عباس فأخبره، فنظروا فإذا شقه الذي يلي الأرض قد اخضر من نز[2] الماء فحولوه، فكأني أنظر إلى الكافور في عينيه لم يتغير إلا عقيصته[3]، فإنها مالت عن موضعها فاشتروا له داراً من دور أبي بكرة بعشرة آلاف فدفنوه فيها، انتهى[4].

١١١٨ ـ وروى الترمذي قصة أصحاب الأخدود، وفيه: أن الغلام الذي قتله الملك دفن. قال: فيذكر أنه أخرج في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإصبعه على صدغه[5]، كما وضعها حين قتل. قال الترمذي: حديث حسن.

قال المؤلف: وقصة أصحاب الأخدود في صحيح مسلم[6]. وكانت في الفترة بين عيسى وسيدنا محمد ﷺ.

قال القرطبي في التذكرة: وقد روى كافة أهل المدينة أن جدار قبر النبي ﷺ لما انهدم ـ أيام خلافة [الوليد][7] بن عبدالملك بن مروان، وولاية

١١١٧ ـ هذا الإسناد فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، أما أبوه فلم أجد له ترجمة، والذي روى عنه أبوه هو رجل مجهول، فبالتالي هذا أثر إسناده ضعيف.

(١) تقدم ص: ٥٦٣.

(٢) قال في الصحاح: ٣/٨٩٩، النَّزّ والنِّزّ: ـ ما ينحلب في الأرض من الماء.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٣/٢٧٤، العقيصة: الضفيرة.

(٤) أسد الغابة لابن الأثير: ٣/٨٩، رقم: ٢٦٢٥.

١١١٨ ـ رواه الترمذي، في التفسير، باب ومن سورة البروج: ٥/٤٣٧، رقم ٣٣٤٠. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٥) قال في الصحاح: ٤/١٣٢٣، الصُدْغُ ما بين العين والأذن، ويسمى ـ أيضاً ـ الشعر المتدلي عليه صُدْغاً.

(٦) مسلم، في الزهد والرقائق، باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام: ٤/٢٢٩٦، رقم ٣٠٠٥.

(٧) ساقطة من الأصل ومثبتة من التذكرة: ص ٢٠٢.

[١٦٥/ب] عمر بن/عبد العزيز على المدينة ــ بدت لهم قدم، فخافوا أن تكون قدم رسول الله ﷺ، فجزع الناس، فجاء سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فعرف أنها قدم جده عمر رضي الله عنه، وكان قتل شهيداً، انتهى[١].

١١١٩ ــ وقصة ثابت بن قيس بن شمّاس رضي الله عنه مشهورة حكاها جماعة من أهل التفسير والمؤلفين في الصحابة وغيرهم، قالت ابنته: لما أنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾[٢] الآية ــ دخل أبي بيته، وأغلق عليه بابه وطفق يبكي، ففقده رسول الله ﷺ فسأله فأخبره، فقال: أنا رجل شديد الصوت أخاف أن يكون حبط عملي. فقال: «لست منهم بل تعيش بخير وتموت بخير»، (قالت)[٣] ثم أنزل الله تعالى: ﴿إن الله لا يحب كل مختال فخور﴾[٤].

فأغلق عليه بابه وطفق يبكي، ففقده النبي ﷺ، فأرسل خلفه فأخبره بما أنزل عليه، وقال: إني أحب الجمال وأحب أن أسود قومي، فقال: «لست منهم بل تعيش حميداً، وتقتل شهيداً وتدخل الجنة»، فلما كان يوم اليمامة خرج خالد بن الوليد إلى مسيلمة، فلما لقوا العدو وانكشفوا، فقال ثابت وسالم مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ، فحفر كل واحد منهما له حفرة، وثبتا فيها حتى قتلا، وعلى ثابت يومئذ درع له نفيس، فمر به رجل من المسلمين فأخذه.

---

(١) التذكرة للقرطبي: ص ٢٠٢، ٢٠٣.

١١١٩ــ رواه الحاكم في مستدركه، في الصحابة، مناقب ثابت بن قيس بن الشماس: ٢٣٥/٣، عن عطاء الخراساني عن ابنة ثابت بن قيس بن شماس، بنحوه. سكت عنه الحاكم والذهبي.

ــ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، في المناقب، باب ما جاء في ثابت بن قيس بن شماس: ٣٢١/٩، ٣٢٢، عن عطاء وبنت ثابت بن قيس، بنحوه. قال الهيثمي: رواه الطبراني، وبنت ثابت بن قيس، لم أعرفها. وبقية رجاله رجال الصحيح، والظاهر أن بنت ثابت بن قيس صحابية فإنها قالت: سمعت أبي، والله أعلم.

(٢) سورة الحجرات: آية ٢.

(٣) المثبت في الأصل (أ): قال والذي أثبته في الصلب هو من (م).

(٤) سورة لقمان: آية ١٨.

فبينا رجل من المسلمين نائم إذ أتاه ثابت في منامه فقال: إني موصيك بوصية، فإياك أن تقول هذه حلم فتضيعها: إني لما قتلت أمس مَرَّ بـي رجل من المسلمين، فأخذ درعي ومنزله في أقصى الناس، وعند خبائه فرس يستَنُّ[1] في طوله[2]، وقد (كفأ)[3] على الدرع برمة[4] وفوق البرمـة رحل[5]، فـأْتِ خالد بن الوليد فمره أن يبعث إلي درعي فيأخذه، فإذا قدمت المدينة على خليفة رسول الله ﷺ فقل له: إن علي من الدين كذا وكذا، وفلان من رقيقي عتيق وإياك أن تقول: هذا حلم فتضيعه.

فأتى الرجل خالداً فأخبره، فبعث إلى الدرع فأتى به، وحدث أبو بكر برؤياه فأجاز وصيته، فلم نعلم أحداً أجيزت وصيته بعد موته غير ثابت.

ويقرب من هذه القصة ما ذكره الجزولي في مناقب أبـي محمد عبد الله بن أبـي زيد المالكي[6]، قال: حدث عنه الثقات، أنه خرج عام الخندق إلى الجهاد

---

(١) قال في النهاية: وفي حديث الخيل: «استَنَّتْ شرفاً أو شرفين»، استن الفرس ـ يستن استناناً، أي: عدا لمرحه ونشاطه شوطاً أو شوطين ولا راكب عليه. ومنه حديث: «إن فرس المجاهد ليستن في طِوَله».

(٢) قال في النهاية: ١٤٥/٣، وفي حديث: «فأطال لها فقطعت طِيَلَها» ـ الطِّوَل والطِّيَل بالكسر: الحبل الطويل، يُشَدُّ أحد طرفيه في وتد أو غيره، والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه.

(٣) في (م): كفى، والصحيح: كفأ، ليستقيم المعنى.
ـ قال في النهاية: ١٨٢/٤، كفأت القدر إذا كببتها لتفرغ ما فيها، ويقال: كفأت الإناء وأكفأته: إذا كببته وإذا أملته.

(٤) قال في النهاية: ١٢١/١، البُرمَة ـ القدر مطلقاً، وجمعها بِرَام، وهي ـ في الأصل ـ متخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن.

(٥) قال في النهاية: ٢٠٩/٢، الرَّحل الذي تركب عليه الإبل وهو الكور، وهو: كالسرج للفرس.

(٦) قال في الديباج المذهب: ٤٢٧/١، رقم ١١، ومن الطبقة السادسة من أهل أفريقية أبو محمد بن أبـي زيد، وابن أبـي زيد عبد الرحمن، نفزي النسب، سكن القيروان، وكان إمام المالكية في وقته، وقدوتهم وجامع مذهب مالك وشارح أقواله، وكان واسع العلم، كثير الحفاظ والرواية، قال فيه القابسي: هو إمام موثوق به في ديانته وروايته، توفي سنة ست وثمانين وثلاثمائة.

في زمن عبد الرحمن الناصر الأندلسي، وكانوا أربعين ألف فارس وعشرين ألف راجل، فانكسر المسلمون، وتفرّق الناجون إلى غير جهة، فقال: فكنت أكمن نهاراً وأسير ليلاً، فمشيت ذات ليلة، فإذا بعسكر نازل وخيول مربوطة، ونيران موقدة، وقرآن يقرأ، فقلت: الحمد لله هذا عسكر المسلمين، فقصدتهم. فإذا أنا بشاب وفرسه مربوط وهويقرأ سورة بني إسرائيل، فسلمت عليه، فرد علي السلام، فقال لي: يا هذا أنت من الناجين؟ فقلت: نعم، قال: اجلس نسترح فأعطاني عنقود عنب في غير أوانه/ (ورغيفين)[1] من خبز وكوز ماء، ما أكلت ولا شربت ألذ منهما، فقال لي: لعلك تريد النوم؟... فقلت: نعم. فرقدني على فخذيه، فغلبني النوم حتى ضربتني الشمس، فلم أجد في الوادي أحداً، وإذا برأسي على عظم ابن آدم، فعلمت أنهم الشهداء. [١٦٦/أ]

فكمنت ذلك اليوم، فلما جنّ الليل، وإذا أنا بعساكر تجوز عليّ ويسلمون علي وهم يذكرون الله، وإذا في آخر القوم رجل تحته فرس أعرج، فأدركني فسلم عليّ. فقلت: يا أخي: من هؤلاء؟.. قال: هم الشهداء مضوا إلى زيارة أهليهم. فقلت: ما بال فرسك يعرج؟.. فقال لي: بقي علي من ثمنه ديناران. فقلت: والله لئن رجعت إلى بلاد الإسلام لأقضينها عنك.

فانطلق الفرس حتى لحق بالقوم، ثم رجع إلي فأردفني، فلما صرخ الديك، وصلنا إلى مدينة سالم، وبيننا وبين الموضع الذي حملني منه مسيرة عشرة أيام، فقال: أدخل هذه المدينة، فإني كنت بها، فآسأل عن دار محمد بن يحيى الغافقي، وادع زوجتي واسمها فاطمة بنت سالم، وسلم عليها. وقل لها في الطاقة (جرة فيها)[2] خمسمائة دينار رُدِّي منها دينارين بقيت من ثمن الفرس لفلان ابن فلان، ففعلت ما أمرني به، فاستخرجت المرأة الجرة فأعطتني طعاماً، وأعطتني عشرة دنانير، وقالت: استعن بها على سفرك. ذكر هذه الحكاية الجزولي في شرح ديباجة الرسالة[3].

---

(١) في (م): رغيفاً، وفي الأصل بالرفع.

(٢) ساقطة من (م).

(٣) أوردها الجزولي في شرح ديباجة الرسالة، لم أجده.

قال المؤلف: وقد سمعت من غير واحد أن المجاورين لمؤتة يرون الشهداء من بعد في المعترك في كثير من الأوقات يذهبون ويجيئون كراً وفراً ويشاهدونهم بأعينهم غير مرة ليلاً ونهاراً، وقد كنت توجهت إلى الإسكندرية في سنة إحدى وثمانمائة، فمررت برشيد[1]، فرافقني جماعة من أعياننا فمررنا بتل من غربيها يعرف بتل بورى، وقد كان حصل فيه معترك بين المسلمين والفرنج، واستشهد به جماعة، فحكوا لي وبعضهم يصدق ـ بعضاً ـ عن رجل من أهل رشيد، أثنوا عليه خيراً، أنه مر ليلة بهذا التل فوجد به عسكراً وخياماً ونيراناً، فظن أنه اليزك جاء من القاهرة ونزل هناك.

قالوا: فدخل بينهم، أو قالوا: فخرج رجل من العسكر فأخذ بيده، وأدخله بينهم فسألوه إلى أين يتوجه؟ فأخبرهم أنه متوجه إلى القاهرة. فقال له بعضهم: إني مرسل معك كتاباً إلى أهلي فأوصله إليهم، ثم كتب الكتاب، ودفعه إليه وعرّفه أمارة بينه وبين أهله، قال: فلما وصلت إلى القاهرة، سألت عن البيت فأرشدت إليه، فلما طرقت الباب قالوا: ما تريد؟.. قلت معي كتاب من فلان.. فقالوا لي: أنت مجنون؟.. إن فلاناً قتل بالوقعة برشيد منذ سنين، فلما ذكرت لهم الأمارة عرفوا صدقي، ودفعت إليهم الكتاب فتعجبوا لذلك غاية العجب، أو كما حكوا.

قال المؤلف: وهذه الحكاية مشهورة عند أهل رشيد يزيدون فيها وينقصون، وقد اتفقت في زماننا هذا، والله أعلم.

وحكى الإمام العارف عبد الله اليافعي[2] رحمه الله في كتابه روض الرياحين، عن محمود/الورّاق[3]، قال: كان رجل أسود يعمل في المباح، وكنا [١٦٦/ب]

---

(١) قال في المنجد في الأدب والعلوم: ص ٢١٧، دردينان توتل ـ الرشيد ـ مدينة في مصر على شاطىء ساعد النيل.

(٢) قال في النجوم الزاهرة: ٩٣/١١، توفي الشيخ عفيف الدين أبو محمد، وقيل: أبو السيادة، عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاح اليماني اليافعي، نزيل مكة، مولده سنة ثمان وستين وستمائة، برع في الفقه والعربية، له تصانيف منها روض الرياحين في حكايات الصالحين.

(٣) قال في فوات الوفيات: ٧٩/٤، رقم ٥٠٧، محمود بن الحسن الورّاق، أكثر شعره في =

نقول له: ألا تتزوج يا مبارك، فيقول: أسأل الله أن يزوجني من الحور العين. قال: فغزونا بعض المغازي، فخرج العدو علينا، فقتل مبارك، فمررنا به ورأسه في ناحية وبدنه في ناحية، وهو منكب على بطنه، ويداه تحت صدره، فوقفنا عليه، وقلنا له: يا مبارك كم زوّجك الله من الحور العين؟... فأخرج يده من تحت صدره وأشار إلينا بثلاث أصابع يقول: ثلاثاً، رضي الله عنه[1] (ـ)[2].

وقال صاحب كتاب شوق العروس وأنس النفوس: قال سعيد العجمي: خرجنا يوماً في غزاة البحر، وكان معنا شاب من أحسن الناس عبادة، فلما اشتد القتال جعل يقاتل، فلم يلبث إلا قليلاً حتى ضربت عنقه فقام رأسه على الماء، واستقبل المركب، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾[3].

وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن عبد العزيز ـ ابن عبد الله بن أبي سلمة[4] ـ، قال: بينا رجل في أَنْدَر له بالشام ـ قال أبو سعيد: الأندر البيدر[5] ـ ومعه زوجته ـ وكان له ابن استشهد قبل ذلك بما شاء الله ـ إذ رأى

= المواعظ والحكم، روى عنه ابن أبي الدنيا، وتوفي في خلافة المعتصم في حدود الثلاثين والمائتين.

(١) حكاها اليافعي في كتابه روض الرياحين، لم أجده.

(٢) أورد صاحب نسخة (م) قصة أخرى بكاملها لنفس الإمام اليافعي في كتابه روض الرياحين، وليست موجودة في جميع النسخ، وهي مكتوبة في هامش نسخة (م) موجهة بسهم بعد نهاية الحكاية، ولاحظت أن الخط يختلف كذلك وبالتالي ترجح لي أن هذه الحكاية الزائدة في (م) تصرف من النساخ فقط، والله أعلم.

(٣) سورة القصص: آية ٨٣.

ـ ذكرها صاحب كتاب شوق العروس وأنس النفوس، ولم أجده.

(٤) قال في التقريب: ١/٥١٠، رقم ١٢٣١، عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة، المدني، نزيل بغداد، مولى آل الهُدَيْر، ثقة، فقيه، مصنف، من السابعة، مات سنة أربع وستين.

(٥) قال في النهاية: ١/٧٤، فيه كان لأيوب عليه السلام أَنْدران. الأَنْدَر: البَيْدر، وهو الموضع الذي يداس فيه الطعام، بلغة الشام، والأندر ـ أيضاً ـ صُبْرة من الطعام.

الرجل فارساً، قد أقبل، فقال لامرأته: ابني وابنك يا فلانة قالت له: أخس عنك الشيطان، ابنك قد استشهد منذ حين وأنت مفتون. قال: فأقبل على عمله واستغفر الله.

قال: ثم نظر فرأى الفارس، فقال: ابنك والله يا فلانة. ونظرت فقالت: هو والله هو. فوقف عليها. فقال له أبوه: أليس قد استشهدت يا بني؟.. قال: بلى، ولكن عمر بن عبد العزيز توفي في هذه الساعة من هذا اليوم، واستأذن الشهداء ربهم تعالى في شهوده، فكنت فيهم، فاستأذنته في السلام عليكما، قال: ثم دعا لهما وانصرف.

قال: فمات عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه تلك الساعة (وما كان لأهل القرية علم ــ يعني بموته ــ إلا بحديث الشيخ)[1].

ونظير هذه القصة ما رواه العلّامة أبو علي الحسين بن يحيى البخاري الزندويشتي[2] في كتابه روضة العلماء، قال: حدثنا الإمام بإسناد له، عن إبراهيم بن سليمان، قال: قال أبو زهدم: كان قوم يغزون الروم، فيمرون بأهل الكوفة يغزوا معهم، فجاؤا مرة فنزلوا منزلهم الذي كانوا ينزلون، وبعثوا إلى الرجل فجاءهم، فقالوا: الجهاد، فقال: اغزوا على اسم الله، ليس معي ما أغزو: فقالوا: عندنا قليل نفقة وراحلة، قال: فخرج معهم حتى أتوا الدرب[3] فوجدوهم قد أدربوا[4]، فأجمع رأيهم على أن يقيموا في بعض السواحل.

قال: فجعلوا الكوفي راعي الدواب، فلما كان يوم الرحيل خرج الكوفي بالدواب حتى أتى مرجاً ترك الدواب ترعى، فلما وضعت رؤوسها ترعى، وضع الرجل رأسه لينام، فأتاه آت فقال: أجب صاحب القصر، فإذا هو بقصر فقام،

---

(١) ساقطة من (ع). رواها ابن عساكر، لم أجده.

(٢) قال في كشف الظنون: ٩٢٨/١، روضة العلماء للشيخ أبي علي حسين بن يحيى البخاري الزندويتشي الحنفي.

(٣) قال في الصحاح: ١٢٥/١، الدرب، أصله المضيق من الجبل.

(٤) قال في الصحاح: ١٢٥/١، أدرب القوم، إذا دخلوا أرض العدو من بلاد الروم.

فانطلقا حتى إذا دنيا من القصر فإذا هو بجوار (يمددن)[1]، ويقلن: قد جاء قد جاء.

فسار في القصر، فإذا هو بسرير عليه جارية عليها من الحُلي والحلل والحسن ما يعجز النظر/وهي تقول: مرحبا يا ولي الله، فأخذت بيده وأجلسته بجنبها، وجعلت تكلمه، وترحبه حتى طمع فيها الفتى، فأراد أن يعانقها، فقالت: إنما أحل لك بالعشاء. فقال: أطعميني شيئاً، فأتت بقدح من لبن، فقالت: اشرب من هذا، فشرب فقام من عندها فخرج وهو محزون، فلما خرج من القصر التفت فلم ير من القصر شيئاً فقال: قد خولطت في عقلي. [١٦٧/أ]

فلم يزل مغتماً حتى رجع بالدواب إلى أصحابه فرأوا فيه تغيراً، فلم يزالوا يسألونه ما لنا نراك متغيراً، حتى أفشى لهم من أمره فقال بعضهم لبعض: قد خولط في عقله، وحزنوا لذلك فقال: هل تعلمون بحضرتنا لبناً؟... قالوا: لا. قال: فإنها سقتني قدحاً من لبن، فاستقاء حتى نظروا إلى اللبن، فما صلوا العتمة وأخذ كل واحد منهم مصلاه، وكان الفتى يصلي في المسجد بإزاء البحر، فجاءت سفينة فيها العدو، فدخلوا المسجد وهو يصلي فقتلوه، فلما أصبح الناس، إذا هو مقتول، فصلوا عليه وواروه.

فرجعوا إلى الكوفة فعزوا أباه، وذكروا ما كان من أمره، قال: فبينما والده في برية يرعى غنماً إذا هو بفارس قد أقبل نحوه على أفْرَه[2] دابة تكون، وأحسن الثياب حتى دنا منه وسلم عليه، فإذا هو ابنه. قال: يا بني ألست قد قتلت، وكان من أمرك كيت وكيت؟ قال: نعم يا أبتي، ولكن نودي في الشهداء أن قوموا فصلوا على هذا العبد الصالح، قال: من هو؟ قال: عمر بن عبد العزيز، قال: فنظروا فإذا هو قد مات في ذلك اليوم[3].

---

(١) في جميع النسخ، يمدن، وهذه الكلمة غير مفهومة، ولكن عندي نسخة من الجامعة الإسلامية سميتها (جـ) ففيها: يمددن، فلعل هذا أرجح وهذا ما أثبته، ويكون المقصود يزددن كثرة.

(٢) قال في الصحاح: ٢٢٤٢/٦، الفاره ــ الحاذق بالشيء، وقد فَرُه ــ بالضم ــ يَفْـرُه فهو فاره، وهو نادر. ولا يقال للفرس فاره ــ ولكن رائع وجواد.

(٣) روضة العلماء: للزندوتشي، مخطوط في الجامعة الإسلامية، (ل ٢٥٦ ــ أ ــ ب)، رقم: ٣٤٥.

وحكي أيضاً عن أبي عمران الجوني، قال: سمعت أبي يقول: كان رجل يقال له: البطال[1]، يدخل أرض الروم ويتزيا بزيهم، ويلبس البرنس[2] ويعلق الإنجيل في عنقه، فإذا وجد من الروم عشرة إلى خمسين قتلهم كلهم، وإن كثروا أمسك عنهم فيظنون أنه أسقف من أساقفهم لا يتعرضون له، فكان ذلك دأبه سنين كثيرة في أرض الروم.

ثم خرج إلى أرض المسلمين في زمن هارون الرشيد[3]، فدعاه هارون وقال له: يا بطال: حدثني بأعجب شيء رأيته في أرض الروم، قال: نعم يا أمير المؤمنين، كنت يوماً في مرج من مروجها أمشي والبرنس عليّ والإنجيل معلق في عنقي إذ سمعت خلفي وقع حوافر الدواب، فالتفت فإذا أنا بفارس عليه سلاح وفي يده رمح، فلما دنا مني سلم عليّ تسليم المسلمين فعرفت أنه مسلم فرددت عليه السلام، فقال لي: يا صاحب البرنس هل تعرف في أرض الروم رجلاً يقال له: بطال؟ . . قلت: وما تريد من بطال، أنا بطال، قال: فنزل عن دابته وعانقني ثم جثا بين يدي وقبل رجلي، وقال: جئتك لأخدمك عمري فأكون معك خادماً، قال: فجزيته الخير ودعوت له.

فقال: فبينا نحن كذلك إذ أبصرونا من قصر بعيد فأقبل أربعة فرسان

---

(١) قال في الكامل: في هذه السنة ـ سنة اثنتين وعشرين ومائة قُتل البطال، واسمه عبد الله أبو الحسين الأنطاكي، في جماعة من المسلمين ببلاد الروم، وقيل: سنة ثلاث وعشرين ومائة، وكان كثير الغزاة إلى الروم، وله عندهم ذكر عظيم، وخوف شديد.
وقال في البداية: ما يذكره العامة عن البطال من السيرة المنسوبة إلى دلهمة والبطال، فكذب وافتراء ووضع بارد، ونحن نؤيد مؤلف البداية فيما ذهب إليه.
الكامل لابن الأثير: ٢٤٨/٥؛ البداية والنهاية: ٣٣٤/٩.

(٢) قال في النهاية ١٢٢/١: في حديث «سقط البرنس من رأسي» هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به، من دُرَّاعة أو جُبَّة أو ممطر أو غيره.

(٣) قال في تاريخ بغداد: ٥/١٤، رقم: ٧٣٤٧، هارون أمير المؤمنين، الرشيد بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو جعفر. ولد بالري، واستخلف بعد وفاة أخيه موسى الهادي، قيل: إنه ولد سنة خمسين ومائة، واستخلف سنة سبعين ومائة، وتوفي سنة ثلاث وسبعين ومائة بطوس.

شاكون السلاح وبأيديهم الرماح يركضون نحونا، فقال لي صاحبي: يا بطال ائذن لي فأخرج إليهم، قال: فأذنت له فخرج إليهم، فتطاردوا ساعة ثم قتلوه، فأقبلوا إليّ / وحملوا عليّ، وقالوا: انج بنفسك ودع ما معك، قلت: ما معي [١٦٧/ب] إلا البرنس والإنجيل، فإن أردتم محاربتي فأمهلوني حتى أتسلح بسلاح صاحبي وأركب دابته. قالوا: لك ذلك.

قال: لبست السلاح وركبت الدابة، فأقبلوا نحوي، فقلت: ما هذا بإنصاف أنتم أربعة وأنا واحد، ولكن ليبرز إليّ رجل رجل، فقالوا: قد أنصفت ولك ذلك، قال: فخرج إليّ رجل منهم فقتلته، يا أمير المؤمنين، ثم آخر فقتلته، ثم الثالث فقتلته، ثم خرج إلي الرابع فما زلنا نتطارد بالرماح ويحمل علي وأحمل عليه، فلم يقدر علي ولا قدرت عليه حتى انكسر رمحي ورمحه، ونزلنا عن دوابنا، وأخذ ترسه وسيفه وأخذت ترسي وسيفي، فما زلنا حتى انكسر ترسي وترسه، وانقطعت ذؤابة[1] سيفي وسيفه، وسقطت أسيافنا على الأرض.

قال: فتصارعنا فما زلنا نتصارع حتى أمسينا ولم يقدر أن يصرعني ولا قدرت أن أصرعه، وعيينا جميعاً فقلت له: يا هذا فاتتني الصلاة في ديني اليوم، وفاتك مثلها ــ وكان ذلك أسقفا ــ فهل لك أن نفترق ونقضي فوائتنا، ونستريح الليلة، فإذا أصبحنا عدنا فيمن نحن فيه؟ قال: نعم، ولك ذلك.

فتفرقنا فحمدت الله تعالى وصليت صلواتي ــ يا أمير المؤمنين ــ وكفر هو بربه وفعل ما فعل. فلما كان عند الرقاد، قال: أنتم معشر العرب فيكم غدر، ثم أخرج جلجلتان[2]، وقال: علق إحداهما بأذنك وأخرى بأذني، وتضع رأسك علي وأضع رأسي عليك، فإن تحركت صاحت جلجلتك فاستيقظت، وإن تحركت صاحب جلجلتي فاستيقظت. قال: فقلت: أفعل ذلك.

فنمنا على هذه الحالة، فلما أصبحنا وحمدت الله تعالى ــ يا أمير المؤمنين ــ فصليت، وكفر هو بربه وفعل ما فعل، ثم قمنا فاصطرعنا وكنت وجدت في

---

(١) قال في المنجد: ص ٢٣٢: علاقة السيف.

(٢) قال في النهاية: ١/ ٢٨٤: وفي حديث السفر: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلجل» هو الجرس الصغير الذي يعلق في أعناق الدواب وغيرها.

نفسي راحة وقوة فصرعته وقعدت على صدره فلما أردت أن أذبحه، قال: اعف عني هذه المرة حتى نعود، قلت: ولك ذلك.

ثم اصطرعنا ثانياً فزلقت رجلي فصرعني، وقعد على صدري وهمّ بذبحي. فقلت له: قد عفوت عنك مرة، أفلا تعفو عني؟ قال: ولك ذلك.

ثم تصارعنا ثالثاً وقد انكسر قلبي فصرعني وقعد على صدري وهم بذبحي فقلت له: كنت عفوت عنك فعفوت عني واحداً بواحد، فتفضل علي بهذه المرة واعف عني، قال: ولك ذلك.

ثم تصارعنا رابعاً فصرعني وقعد على صدري، وقال لي: قد عرفت الآن، إنك لأنت البطال، لأذبحنك ولأريحن الأرض منك، فقلت إلا أن يشاء ربي سلامتي، لم تقدر على ذلك. قال: قل لربك يمنعني عنك ورفع الخنجر ليضعه في حلقي، فقام المقتول صاحبي ـ يا أمير المؤمنين ـ رافعاً سيفه وضرب رأسه من قبل أن ينزل فيّ الخنجر، وقرأ هذه الآية: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء﴾[1] الآية. ثم خر مقتولاً كما كان. فهذا أعجب شيء رأيته ـ والله ـ يا أمير المؤمنين[2].

قال المؤلف ـ عفا الله / عنه ـ البطال هذا اسمه: عبد الله، وكنيته [١٦٨/أ] أبو محمد، وقيل: أبو يحيى، وهو أحد التابعين.

وقال ابن الذهبي الحافظ في كتابه سير أعلام النبلاء: هو رأس الشجعان والأبطال من أعيان الأمراء الشاميين، وكان شاليش الأمير مسلمة بن عبدالملك، وكان مقره بأنطاكية، أوطأ الروم خوفاً وذلاً، ولكن كذب عليه أشياء مستحيلة في سيرته الموضوعة[3]. وجرت له أعاجيب منها ما روي عنه، قال: اتفق لي أنا أتينا قرية لنغير، فإذا بيت فيه سراج وصغير يبكي، فقالت له أمه: أسكت

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٦٩.

(٢) حكاها أبو علي الحسين بن يحيى البخاري في كتابه روضة العلماء ـ مخطوط في الجامعة الإسلامية ـ (ل ٥٣٦ ب ـ ٢٥٧ ب) رقم: ٣٤٥.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٢٦٨/٥، ٢٦٩)، رقم: ١٣١.

أو لأدفعنك إلى البطّال. فبكى، فأخذته من سريره، وقالت: خذه يا بطال فقلت: هاتيه.

وآخر أمر البطال أنه أصبح في (معركة)[1] مُثْخُوناً وبه رمق، فجاء الملك ليون، فقال أبا يحيى كيف رأيت؟ وما رأيت كذلك الأبطال تقتل وتُقتل، فقال: علي بالأطباء فأتوه، فوجدوه قد أنفذت مقاتله. فقال: هل لك حاجة؟ قال: تأمر من يثبت معي يتولى تكفيني والصلاة علي، ثم تطلقهم، ففعل فقتل سنة اثنتي عشرة وقيل: ثلاث عشرة ومائة[2].

وحكايته المتقدمة عجيبة وأعجب منها: ما رواه صاحب كتاب المعصومين، قال: حدثني علي اليزيدي بطرسوس، قال: حدثني أبي وكان من أول من سكن طرسوس حين بنائها، قال: كان يغازينا من الشام ثلاثة أخوة فرساناً شجعاناً، وكانوا لا يخالطون أهل العسكر، وكانوا يسيرون وحداناً، وينزلون كذلك، فإذا رأوا العدو لم يقاتلوا ما كفوا فغزوا مرة فلقيهم الطاغية في جمع كثير من البطارقة، فقاتل المسلمون قتالاً شديداً، فقال بعضهم لبعض: قد ترون ما نزل بالمسلمين وقد وجب علينا الآن بذل أنفسنا فتقدموا، وقالوا لمن بقي من المسلمين: كونوا من ورائنا وخلوا بيننا وبين القتال نكفكم إن شاء الله، فقاتلوا حتى هزموا الروم.

فقال ملك الروم لمن كان معه من البطارقة: من جاءني برجل من هؤلاء قدمته، فشدت الروم عليهم فأخذتهم أسرى لم يصب أحداً منهم جرح. فقال ملكهم: لا فتح ولا غنيمة أفضل من هؤلاء. فارتحل حتى أتى بهم القسطنطينية فعرض عليهم دين النصرانية، وقال: إني أجعل فيكم الملك، فأبوا عليه، ونادوا: يا محمداه.. فقال الملك: ما يقولون قال: يدعون نبيهم. فأقبل عليهم الملك وقال: إن أنتم أجبتموني وإلا غليت قدوراً حتى إذا بلغت، ألقيت كل واحد منكم في قدر. قال: فأبوا عليه. فأمر بثلاثة قدور فنصبت ثم صب فيها الزيت ثم أمر بالوقود فوقد تحتها ثلاثة أيام، كل ذلك يعرض عليهم في كل يوم

---

(١) في (م): معتركاً، والصواب ما أثبت في الأصل.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥/٢٦٩.

ويقفهم على القدور، قال: فأبوا أن يجيبوه وأقاموا على الإسلام.

قال: فنادى الأكبر في اليوم الثالث ودعاه إلى الرجوع إلى دينه، وقال: إني ملقيك في هذا القدر، فأبى فألقاه في القدر. فما هو إلا أن سقط فيها ارتفعت عظامه تلوح، ثم فعل / بالثاني مثل ذلك، فلما رأى صبرهما على ما فعل بهما [١٦٨/ب] ندم، وقال: فعلت هذا بقوم لم أر أشجع منهما، وإنما أردت أن يكون منهما في الروم بقية، فأمر بالصغير ـ فأدني منه ـ فجعل يفتنه عن دينه.

فقام إليه علج من علوجه، فقال: أيها الملك ما تجعل لي إن أنا فتنته؟.. قال: أبطرقك؟ قال: قد رضيت. قال الملك: بماذا تفتنه؟ قال: قد علم الملك أن العرب أسرع شيء إلى النساء وقد علمت الروم أن ليس فيهم امرأة أجمل من ابنتي (فلانة)، فادفعه إليّ حتى أخليه معها فإنه ستفتنه. فضرب الملك بينه وبين العلج أجلاً أربعين يوماً.

قال: ودفعه إليه فجاء به فأدخله مع ابنته وأخبرها بالذي فارق عليه الملك، وبالأجل الذي (بينه وبينه)[1]. قالت: دعه قد كفيت أمره، فأقام معها ليله قائماً ونهاره صائماً، لا يفتر من العمل في ليله ولا نهاره من دعاء، وذكر حتى مضى أكثر الأجل. فسأل الملك العلج: ما حال الرجل؟ فرجع إلى ابنته، فقال: ما صنعت؟ قالت: ما صنعت شيئاً، هذا رجل فقد أخويه في هذه البلدة، وأخاف أن يكون امتناعه من أجل أخويه كلما رأى آثارهما، ولكن استزد الملك في الأجل وابعثني وإياه إلى غير هذا البلد الذي قتل فيه أخواه.

فسأل الملك العلج، فزاده في الأجل أياماً، وأذن له في خروجهما فأخرجهما إلى منزل كان لأخوال الجارية فمكث على ذلك أياماً. والفتى على حاله قائم ليله صائم نهاره، لا يفتر حتى أتى من الأجل أياماً.

قالت الجارية في ليلة من الليالي: يا هذا إني أراك تعبد رباً عظيماً، وقد دخلت معك في دينك، وتركت النصرانية فلم يثق بذلك منها حتى أعادت عليه، فقال لها: كيف الحيلة في النجاة مما نحن فيه؟ قالت: أنا أحتال لك. فجاءت بدواب، فقالت: قم بنا نهرب إلى بلادك، فركبا، فكانا يسيران الليل ويكمنان

(١) كان ينبغي أن يقول: الأجل الذي بينهما، أو الأجل الذي بينه وبين الملك.

النهار، فبينها هما يسيران ذات ليلة إذ سمعت وقع حوافر الخيل. فقالت: أيها الرجل ادع ربك الذي صدقته أن يخلصنا من عدونا. قال: فالتفت فإذا هو بأخويه ومعهما ملائكة فسلم عليهما وسألهما عن حالهما، فقالا: ما كانت إلا الغطيسة التي رأيت حتى خرجنا إلى الفردوس، إن الله تعالى أرسلنا إليك لنشهد تزويجك بهذه الفتاة، فزوجوه ورجعوا. وخرج إلى بلاد الشام فكانا مشهورين بذلك معروفين به»[1]. والحكايات في حياة الشهداء كثير وفيما ذكرناه كفاية، والله أعلم.

مسألة: قال القرطبي في تفسيره: إذا كان الشهيد حياً حكماً فلا يصلى عليه كالحي حساً، وقد اختلف العلماء في غسل الشهداء والصلاة عليهم.

فذهب مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، والثوري: إلى أن القتيل في الجهاد لا يغسل لحديث جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ادفنوهم في دمائهم يعني يوم أحد ولم يغسلهم». رواه البخاري[2]. وبهذا قال أحمد، وإسحاق، والأوزاعي، وداود بن علي، وجماعة فقهاء الأمصار وأهل الحديث.

[١٦٩/أ] والعلة في ذلك ما / جاء في الحديث، من أن دماءهم تأتي يوم القيامة كريح المسك.

وقال الحسن وابن المسيب: يغسلون. قال أبو عمر ابن عبد البر ولم يقل بقولهما أحد.

وأما الصلاة عليهم فذهب مالك، والشافعي، وأحمد، إلى أنه لا يصلى عليهم لحديث جابر.

وقال فقهاء الكوفة والبصرة والشام: يصلى عليهم، ورووا آثاراً أكثرها مراسيل. وأجمع العلماء على أن الشهيد إذا حمل حياً ولم يمت في المعترك وعاش وأكل فإنه يصلى عليه كما فعل بعمر رضي الله عنه، انتهى[3].

---

(١) رواها صاحب كتاب المعصومين، لم أجده.

(٢) رواه البخاري، في المغازي، باب من قتل من المسلمين يوم أحد: ٣٩/٥، وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا، وفي الجنائز: باب ولم ير غسل الشهداء: ٩٤/٢، بلفظه.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٧٠/٤، ٢٧١، تفسير آية: ١٦٩ آل عمران بتصرف.

ومن فضائل الشهيد:

أنه ليس أحد يدخل الجنة ويحب أن يخرج منها ولو أعطي ما في الدنيا جميعاً إلا الشهيد، فإنه يتمنى أن يرده الله إلى الدنيا ليقتل في سبيل الله كما قتل أولاً (لما يرى من عظيم كرامة)[1] الشهداء على الله تعالى.

١١٢٠ ــ ثبت في الصحيحين وغيرهما، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا، وأن له ما على الأرض من شيء، إلا الشهيد، فإنه يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة.

١١٢١ ــ وفي رواية: «لما يرى من فضل الشهادة».

وتقدم حديث أنس أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله له: يا ابن آدم كيف وجدت منزلك؟، فيقول: أي رب خير منزل. فيقول: سل وتمنه، فيقول: وما أسألك وأتمنى، أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات، لما يرى من فضل الشهادة»، الحديث[2].

وتقدم أيضاً حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفس محمد بيده لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل».

---

(١) في (ع): لما يراه من عظم من كرامة.

١١٢٠ــ رواه البخاري، في الجهاد، باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا: ٢٠٨/٣، عن أنس، بلفظه.

ــ ومسلم، في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ١٤٩٨/٣، رقم: ١٨٧٧، عن طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

١١٢١ــ مسلم، في الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ١٤٩٨/٣، عن أنس، بلفظه.

ــ والترمذي، في فضل الجهاد، باب ما جاء في ثواب الشهداء: ١٧٦/٤، رقم: ١٦٤٠ بنحوه، وكذلك: ص ١٧٧، رقم: ١٦٤٣، بنحوه، كلاهما عن حميد، عن أنس.

ــ والنسائي، في الجهاد، باب ما يتمنى في سبيل الله عز وجل: ٣٥/٦، عن عبادة بن الصامت، بنحوه.

(٢) سبق تخريجه.

رواه البخاري ومسلم[١].

١١٢٢ ـ وعن ابن أبـي عميرة[٢] رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد». قال ابن أبـي عميرة: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقتل في سبيل الله أحب إليّ من أن يكون لي أهل الوبر والمدر». رواه أحمد بإسناد حسن، والنسائي، واللفظ له.

قوله: «أهل الوبر»، يعني: الذين لا يأوون إلى جدار من الأعـراب وغيرهم، وأهل المدر أهل القرى والأمصار[٣]، والمدر[٤] ـ بالتحريك ـ هو: الطين الصلب المتحجر.

---

(١) سبق تخريجه.

١١٢٢ ـ رواه أحمد: ٢١٦/٤، من طريق حيوة بن شريح، عن عقبة، به.
ـ ورواه النسائي، في الجهاد، باب تمني القتل في سبيل الله تعالى: ٣٣/٦، عن ابن أبـي عميرة بلفظه.
قال المنذري: رواه أحمد بإسناد حسن. الترغيب: ٣١٣/٢، رقم: ٦.
وقال عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول ٥٠١/٩: وسنده حسن.

(٢) قال في أسد الغابة: محمد بن أبـي عميرة المزني له صحبة، يعد في الشاميين، روى عنه جبير بن نفير.
أما ابن حجر فقال في التهذيب: ابن أبـي عميرة له صحبة، وعنه جبير بن نفير كأنه عبد الرحمن، وقال في الترجمة التي تلت هذه الترجمة: ابن أبـي عميرة آخر اسمه محمد. روى عنه ربيعة بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن، وهو أخو الذي قبله.
والذي يظهر لي أن عبد الرحمن ليس من الصحابة كما هو مثبت في أسد الغابة: ٤٧٩/٣، ولعل الصواب ما هو مثبت في تهذيب الكمال للمزي، قال: محمد بن أبـي عميرة المزني أخو عبد الرحمن ـ سكن الشام له صحبة روى عن جبير بن نفير وروى له النسائي حديث: «ما في الناس من مسلمة يقبضها ربها...» الحديث.
أسد الغابة: ١٠٨/٥، رقم: ٤٧٥٤؛ تهذيب التهذيب: ٣٠٥/١٢، ١٩١٧، ١٦١٨؛ تهذيب الكمال: ١٢٥٤/٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث: ١٤٥/٥.

(٤) وقال في ترتيب القاموس: ٢١٦/٤: المدر ـ محركة ـ قطع الطين اليابس.
والوبر: صوف الإبل والأرانب. ترتيب القاموس: ٥٦٥/٤.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام يوم أحد، قال رسول الله ﷺ: «يا جابر ألا أخبرك ما قال الله لأبيك؟» قلت: بلى، قال: «ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب، وكلم أباك كفاحاً، فقال: يا عبد الله تمنّ عليّ أعطك. قال: يا رب تحييني فأقتل فيك ثانية، قال: إنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون، قال: يا رب فأبلغ من ورائي فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾[1]. الآية كلها». رواه الترمذي وحسّنه /، وابن ماجه بإسناد حسن أيضاً، والحاكم، [١٦٩/ب] وقال: صحيح الإسناد[2].

١١٢٣ ـ وخرّج البيهقي من دلائل النبوة، من حديث أبي عبادة الأنصاري ـ وهو عيسى بن عبدالرحمن[3] فيما يغلب على الظن ـ عن الزهري، عن عبدة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ لجابر: «يا جابر ألا أبشرك؟»، قال: بلى، بشرك الله بالخير، قال: «شعرت أن الله أحيا أباك، فقال: تمن عليّ عبدي ما شئت أعطكه قال: يا رب ما عبدتك حق عبادتك، أتمنى عليك أن تردني إلى الدنيا فأقتل مع نبيك وأقتل فيك مرة أخرى، قال: إنه سلف مني أنه إليها لا يرجع».

ويأتي حديث عبد الله بن مسعود وغيره، إن شاء الله تعالى.

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٦٩.

(٢) سبق تخريجه.

١١٢٣ ـ أخرجه البيهقي في الدلائل.

(٣) قال في التهذيب: عيسى بن عبد الرحمن بن فروة، ويقال: ابن سبرة، الأنصاري، أبو عبادة، الزرقي المدني، قال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك. وقال في الجرح: قال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث شبيه بالمتروك، لا أعلم روى عن الزهري حديثاً صحيحاً، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال في التقريب: متروك من السابعة. التهذيب: ٢١٨/٨، رقم: ٤٠٤؛ الجرح: ٢٨١/٦، رقم: ١٥٥٩؛ كتاب الضعفاء الصغير للبخاري: ص ٨٦، رقم: ٢٦٤؛ كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي: ص ٧٦، رقم: ٤٢٢؛ التقريب: ٩٩/٢، رقم: ٨٩٤.

ـ ومنها، أن الشهادة في سبيل الله تكفر جميع ما على العبد من الذنوب التي بينه وبين الله تعالى:

عن أبي قتادة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قام فيهم فذكر: أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال فقام رجل، فقال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر». ثم قال رسول الله ﷺ: كيف قلت؟ قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، إلا الدين، فإن جبريل قال لي ذلك». رواه مسلم وغيره[1].

والمراد بالدين: كل ما كان من حقوق الآدميين. كالغصب وأخذ المال بالباطل وقتل العمد وجراحه، وغير ذلك من التبعات[2]، وكذلك الغيبة والنميمة والسخرية وما أشبه ذلك، فإن هذه الحقوق كلها لا بد من استيفائها لمستحقيها، وقد نبّه على ذلك النووي في شرح مسلم[3] وغيره، والله أعلم.

١١٢٤ ـ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين». وفي رواية قال: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين». رواه مسلم.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) قال صاحب لسان العرب: ٣١١/١: التبعة والتباعة: ما اتبعت به صاحبك من ظلامة ونحوها.

(٣) مسلم بشرح النووي: ٢٩/١٣.

١١٢٤ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين: ١٥٠٣/٣، رقم: ١٨٨٢، الرواية الأولى رقم: ١١٩، بلفظه، والرواية الثانية رقم: ١٢٠، بلفظه.

ـ والحاكم في المستدرك، في الجهاد: ١١٩/٢، من طريق يزيد بن وهب الرملي، عن المفضل بن فضالة، به الرواية الأولى. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ـ وأحمد: ٢٢٠/٢، من طريق يحيى بن غيلان، عن المفضل، به الرواية الأولى.

قال أبو الوليد بن رشد في مقدماته: وقد قيل: إن ذلك كان في أول الإسلام لما روي أن الله يقضي عنه دينه، انتهى[1].

وقال القرطبي في تفسيره: الدين الذي يحبس صاحبه عن الجنة ـ والله أعلم ـ هو الذي قد ترك له وفاء ولم يوص به، أو قدر على الأداء فلم يؤده، أو أدانه في سفه أو سرف، ومات ولم يوفه، وأما من أدان في حق واجب كفاقة وعسر ومات ولم يترك وفاء، فإن الله لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله شهيداً كان أو غيره، لأن على السلطان فرضاً أن يؤدي عنه دينه، إما من جملة الصدقات أو من سهم الغارمين أو من الفيء الراجع على المسلمين. قال ﷺ: «من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله ورسوله، ومن ترك مالاً فلورثته»[2]، انتهى[3].

وذكر هذا ـ أيضاً ـ في التذكرة، ثم قال: فإن لم يؤد عنه السلطان فإن الله يقضي عنه، ويرضي خصمه، ثم ذكر الدليل على ذلك ومن جملته قوله صلى الله / عليه وسلم: من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن [١٧٠/أ] أخذها يريد إتلافها أتلفه الله». رواه البخاري[4][5].

---

(١) مقدمات ابن رشد: ١/٢٦٦، ط دار صادر بيروت.

(٢) البخاري، في التفسير، سورة الأحزاب: ٣٣، باب ١: ٦/٢٢، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «قال ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرءوا إن شئتم: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾، فأيما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه».

ـ مسلم، في الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته: ٣/١٢٣٧، رقم: ١٦١١، عن أبي هريرة، بنحوه، جزء حديث.

ـ أبو داود، في الإمارة باب في أرزاق الذرية: ٣/٣٦٠، رقم: ٢٩٥٤، بنحوه عن جابر رضي الله عنه.

ـ ابن ماجه، في الصدقات، باب من ترك ديناً أو ضياعاً: ٢/٨٠٧، رقم: ٢٤١٦، بنحوه، عن جابر.

(٣) تفسير القرطبي: ٤/٢٧٤.

(٤) رواه البخاري، في الاستقراض، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها: ٣/٨٢، عن أبي هريرة، بلفظه.

(٥) التذكرة للقرطبي: ص ١٩٤، ١٩٥.

قال المؤلف عفا الله عنه: ومما يؤيد ما ذكره القرطبي قصة عبد الله والد جابر، فإنه خرج في غزاة أحد وعليه دين فاستشهد فرأى النبي ﷺ ولده جابراً بعد أيام وهو مهتم لما على أبيه من الدين، فأخبره أن الله تعالى كلم أباه كفاحاً، كما تقدم ذلك في أوائل هذا الباب، فلو كان أبوه محبوساً عن الجنة بسبب دينه لما حصلت له هذه الدرجة العظيمة في تخصيص الله تعالى له بالتكليم كفاحاً. وكذلك الزبير رضي الله عنه، استشهد وعليه ألفا ألفٍ ومائتا ألف، وقد تقدمت قصته في الباب الثاني، والله أعلم.

ـ ومنها، أن الملائكة تظل الشهيد بأجنحتها:

١١٢٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: جيء بأبي إلى النبي ﷺ، قد مُثِّل به، فوضع بين يديه فذهبت أكشف عن وجهه فنهاني قوم، فسمع صوت صائحة، فقيل: ابنة عمرو أو أخت عمرو. فقال: «لم تبكين ـ أو فلا تبكي ـ ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها». رواه البخاري ومسلم. ويحتمل أن يكون هذا خاصاً بعبد الله كرامة له من الله تعالى، كما خصه بكلامه له كفاحاً.

قوله: مُثِّل به ـ بضم الميم وتشديد الثاء ـ قال أهل اللغة: يقال: مُثِّل بالقتيل والحيوان، يَمْثُل مَثْلاً بالتخفيف في الجميع، كقتل يقتل قتلاً: إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو قلع عينيه أو نحو ذلك، والاسم: المثلة، ومثّل بالتشديد للمبالغة.

ـ ومنها، أن الشهادة الخالصة في سبيل الله توجب دخول الجنة قطعاً:

قال الله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾[1]، وقال تعالى: ﴿والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم

١١٢٥ ـ رواه البخاري، في الجهاد، باب ظل الملائكة على الشهيد: ٢٠٨/٣، بلفظه، عن جابر.

ـ ومسلم، في فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر رضي الله عنهما: ١٩١٧/٤، من طريق عبيد الله، عن سفيان بن عيينة، بنحوه.

(١) سورة التوبة: الآية ١١١.

سيهديهم ويصلح بالهم ويدخلهم الجنة عرفها لهم﴾[1].

١١٢٦ ــ وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل لم أر قط أحسن منها، قالا لي: أما هذه فدار الشهداء». رواه البخاري في حديث.

١١٢٧ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِض عليَّ أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعفيف متعفف[2]، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

١١٢٨ ــ وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة. قالوا: كيف يا رسول الله؟، قال: «يقتل

---

(١) سورة محمد: الآيات ٤ ــ ٥ ــ ٦.

١١٢٦ ــ رواه البخاري، في الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله: ٢٠٢/٣، عن سمرة، بلفظه.

١١٢٧ ــ رواه الترمذي، في فضائل الجهاد، باب في فضل الشهداء عند الله: ١٧٦/٤، عن أبي هريرة، بلفظه، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

ــ وأحمد: ٤٢٥/٢، من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به، جزء حديث.

ــ وأورده السيوطي في الجامع الصغير، وقال: حسن. فيض القدير: ٣١٢/٤، رقم: ٥٤١٩.

(٢) قال في النهاية: ٢٦٤/٣: الاستعفاف: طلب العفاف، والتعفف وهو: الكف عن الحرام والسؤال من الناس: أي من طلب العفة وتكلّفها أعطاه الله إياها وقيل: الاستعفاف، الصبر والنزاهة عن الشيء.

١١٢٨ ــ رواه البخاري، في الجهاد، والسير باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل: ٢١٠/٣، عن أبي هريرة، الرواية الأولى.

ــ والنسائي، في الجهاد، باب اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة: ٣٨/٦، من طريق ابن القاسم، عن مالك، بنحوه الرواية الأولى.

ــ ومسلم، في الإمارة، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة: ١٥٠٣/٣، رقم: ١٨٩٠، الرواية الثانية، عن أبي هريرة.

هذا فيلج الجنة، ثم يتوب الله على الآخر فهداه إلى الإسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد». وفي رواية قال: «يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد». رواه البخاري، ومسلم.

١١٢٩ ــ وخرّج البزار، والطبراني، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال / : كان رسول الله ﷺ يقول لنا: «من قتل منكم صابراً مقبلاً فقتل في سبيل الله فإنه في الجنة». [١٧٠/ب]

١١٣٠ ــ وعن جابر، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «من قتل يلتمس وجه الله لم يعذبه الله». رواه الطبراني في الأوسط، من طريق عبد الله بن بكير الغنوي(١).

١١٣١ ــ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: في الجنة قصر يقال له: عدن، فيه خمسة آلاف باب على كل باب خمسة آلاف خيرة. قال يعلى: أحسبه قال: لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد. رواه ابن أبي شيبة موقوفاً ورجاله ثقات.

١١٣٢ ــ وفي رواية له، قال: في الجنة قصر يدعى عدناً، حوله

١١٢٩ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٥/٥. قال الهيثمي: رواه الطبراني، والبزار، وفي إسناد الطبراني مستور، وبقية رجاله ثقات، وإسناد البزار ضعيف.
ــ كشف الأستار، في الجهاد، باب في الشهادة وفضلها: ٢٨٢/٢، بلفظه. قال البزار: لا نعلمه عن سمرة إلا بهذا الإسناد.

١١٣٠ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٥/٥. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن بكير الغنوي وهو ضعيف.

(١) قال في لسان الميزان: ٢٦٤/٣، رقم: ١١٣٠: عبد الله بن بُكير الغنوي الكوفي، عن محمد بن سوقة، قال أبو حاتم: كان من عتق الشيعة. وقال الساجي: من أهل الصدق وليس بقوي، وذكر له ابن عدي مناكير. قلت: روى عنه ابن مهدي، انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات.

١١٣١ــ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد: ٣٠٧/٥، الرواية الأولى، بلفظه.

١١٣٢ــ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد: ٣١١/٥، الرواية الثانية، هذا الإسناد رجاله ثقات، وهو موقوف ولكن له حكم المرفوع لأنه يعالج مسألة ليس للعقل فيها مجال.

المروج[1] والبروج[2]، له خمسة آلاف باب لا يسكنه أو لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد أو إمام عادل.

الخَيْرة ـ بفتح الخاء المعجمة وإسكان الياء ـ واحدة الخيرات، وهن: الحور الحسان الخيرات الأخلاق.

١١٣٣ ـ وعن حسناء بنت معاوية الصريمية[3]، قالت: حدثنا عمي[4]، قال: قلت للنبي ﷺ: من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود الوئيد». رواه أبو داود.

الوئيد، هي: البنت التي تدفن حية، كما كانوا يفعلونه في الجاهلية.

---

(١) قال في النهاية: ٣١٥/٤: المَرْجُ: الأرض الواسعة ذات نبات كثير، تمرج فيه الدواب، أي تُخَلَّى تسرح مختلطة كيف شاءت.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ٢٤٠/١: البُرْج ـ بالضم ـ الركن والحصن.

١١٣٣ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في فضل الشهادة: ٣٣/٣، رقم: ٢٥٢١، بلفظه.
ـ أحمد: ٥٨/٥، من طريق محمد بن جعفر، عن عوف، به.
ـ سكت عليه أبو داود والمنذري فهو صالح إن شاء الله.

(٣) قال في التهذيب: حسناء بنت معاوية بن سليم ويقال: خنساء، روت عن عمها، عن النبي ﷺ: «النبي في الجنة والشهيد في الجنة»، روى عنها عوف الأعرابي، ويقال: اسم عمها أسلم بن سليم.
وقال في ميزان الاعتدال: عن عمها وله صحبة، تفرد عنها عوف الأعرابي.
قال في التقريب: مقبولة، من الرابعة.
التهذيب: ٤٠٩/١٢، رقم: ٢٧٦١؛ ميزان الاعتدال: ٦٠٥/٤، رقم: ١٠٩٤٧؛ التقريب: ٥٩٤/٢، رقم: ٦.

(٤) قال في أسد الغابة: ٩٤/١، رقم: ١١٩: أسلم بن سليم، عم خنساء بنت معاوية بن سليم الصريمية، وهم ثلاثة أخوة، الحارث ومعاوية وأسلم، ذكره ابن منده. وقال أبو نعيم: زعم بعض المتأخرين ـ يعني ابن منده ـ أن اسمه أسلم ولا يصح، وأخرج له حديث عوف الأعرابي عن خنساء بنت معاوية عن عمها أن النبي ﷺ قال، وساق الحديث.

١١٣٤ ــ وعن أنس رضي الله عنه، أن أم الربيع بنت البراء ــ وهي: أم حارثة بن سراقة ــ[1] أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله ألا تحدثني عن حارثة، وكان قتل يوم بدر، أصابه سهم غرب. فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه بالبكاء، فقال: «يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى». ــ وفي لفظ آخر: «أهبلت؟ أجنة واحدة هي، إنها جنان كثيرة وإنه في الفردوس الأعلى». رواه البخاري.

١١٣٥ ــ وعن أنس أيضاً: أن رجلاً أسود أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني رجل أسود منتن الريح قبيح الوجه لا مال لي، فأنا إن قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا؟، قال: «في الجنة»، فقاتل حتى قتل، فأتاه النبي ﷺ، فقال: «قد بيّض الله وجهك وطيّب ريحك وأكثر مالك»، وقال لهذا أو لغيره: «لقد رأيت زوجته من الحور العين، نازعته جبة له من صوف تدخل بينه وبين جبته». رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، والبيهقي في الشعب، وقال في آخره: فأتى عليه رسول الله ﷺ، وهو مقتول فقال: «لقد حسّن الله وجهك وطيب ريحك وكثر مالك»، وقال: «لقد رأيت زوجتيه من الحور العين تتنازعان تدخلان فيما بين جلده وجبته».

قال المؤلف عفا الله عنه: اسم هذا الأسود الذي أتى النبي ﷺ جعال، ذكره ابن الأثير في أسد الغابة[2].

١١٣٤ ــ رواه البخاري، في الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله: ٢٠٦/٣، الرواية الأولى، وفي الرقاق، باب صفة الجنة والنار: ٢٠١/٧، الرواية الثانية.
ــ الترمذي، في تفسير القرآن، باب ومن سورة المؤمنين: ٣٢٧/٥، رقم: ٣١٧٤، من طريق سعيد، عن قتادة، به، الرواية الأولى.

(١) قال في أسد الغابة: ١٠٨/٧، رقم: ٦٩١١: أم الرُّبَيِّع ــ تصغير الربيع أيضاً هي بنت النضر وهي أنصارية من بني عدي بن النجار، وهي أم حارثة بن سراقة الذي استشهد بين يدي رسول الله ﷺ ببدر، ثم ساق الحديث.

١١٣٥ ــ سبق تخريجه.
ــ رواه البيهقي في الشعب، مخطوط موجود.

(٢) قال في أسد الغابة: ٣٣٩/١، رقم: ٧٤٩: جُعَال آخر، أخرجه موسى علي بن منده =

١١٣٦ ـ وروى هذا الحديث بنحوه في ترجمته من حديث ابن عمر ولفظه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن قاتلت بين يديك حتى أقتل يدخلني ربي الجنة ولا يحقرني؟ قال: «نعم»، قال: كيف وأنا منتن الريح أسود اللون خسيس / في العشيرة؟ ومضى فقاتل فاستشهد، [١٧١/أ] فمر به رسول الله ﷺ فقال: «الآن طيب الله ريحك يا جعال وبيض وجهك».

١١٣٧ ـ وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جعفر بن أبي طالب ملكاً يطير في الجنة ذا جناحين يطير منها حيث شاء، مقصوصة قوادمه بالدماء. رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن.

قوادم الطائر: مقاديم ريشه، وهي عشر في كل جناح، الواحدة قادمة(١).

ـ ومنها، أن الشهداء حين يقتلون في سبيل الله يجعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر في الجنة.

= وقال: لا أدري هو ذاك المتقدم أم لا، ثم ساق الحديث الذي معنا. قلت: هذا غير الأول، لأن الأول قد روى عنه عن النبي ﷺ، وهذا قتل في عهد رسول الله ﷺ فهو غيره.

١١٣٦ ـ أسد الغابة: ٣٣٩/١، رقم: ٧٤٩.

١١٣٧ ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في المناقب، باب مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: ٢٧٣/٩، عن ابن عباس، بنحوه، جزء حديث. قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين وأحدهما حسن.

ـ وأورده المنذري في الترغيب والترغيب، في الشهادة، وما جاء في فضلها: ٣١٤/٢، قال المنذري: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن.

ـ ورواه أحمد، في فضائل الصحابة، فضائل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: ٨٩٠/٢، رقم: ١٦٩١، بنحوه. قال المحقق: إسناده ضعيف لانقطاعه وجهالة شيخ إسماعيل.

ـ ورواه الحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة: ٢١٢/٣، عن أبي هريرة، ولفظه: «مر بي جعفر الليلة من ملأ من الملائكة، وهو مخضب الجناحين بالدم، أبيض الفؤاد». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ـ وروي من طرق أخرى بنحوه.

(١) ترتيب القاموس المحيط: ٥٧٣/٣.

١١٣٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أصيب إخوانكم جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا أطيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم، قالوا: من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق، لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكُلوا عن الحرب. فقال الله تعالى: أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾[1] إلى آخر الآية». رواه أبو داود، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قوله: ينكلوا ـ بفتح الكاف وضمها وكسرها أيضاً ـ معناه: يجبنوا ويتأخروا عن الجهاد[2].

١١٣٩ ـ وعن مسروق، قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية:

١١٣٨ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في فضل الشهادة: ٣٢/٣، رقم: ٢٥٢٠، عن ابن عباس، بلفظه.

قال المنذري في المختصر: وأخرجه الحاكم في صحيحه، وذكر الدارقطني أن عبد الله بن إدريس تفرد به عن محمد بن إسحاق وغيره يرويه عن ابن إسحاق، لا يذكر فيه سعيد بن جبير، وقد أخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود معناه، انتهى. انظر: تعليق أحمد شاكر فإنه صحح هذا الإسناد: ٣٧٤/٣.

ـ رواه الحاكم في المستدرك، في الجهاد: ٨٨/٢، من طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون: ١٥٠٢/٣، رقم ١٨٨٧، عن ابن مسعود، بمعناه.

(١) سورة آل عمران: آية ١٦٩.

(٢) ترتيب القاموس المحيط: ٤٤٠/٤.

١١٣٩ ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب بيان أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون: ١٥٠٢/٣، رقم: ١٨٨٧، عن عبد الله بن مسعود، بلفظه.

ـ والترمذي، في تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران: ٢٣١/٥، برقم: ٣٠١١، عن طريق سفيان، عن الأعمش، بنحوه. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾ فقال: أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟، قالوا: أي شيء نشتهي، ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا». رواه مسلم، وغيره.

١١٤٠ ــ ورواه عبد الرزاق، عن الثوري[١] عن الأعمش[٢]، عن عبد الله بن مرة[٣]، عن مسروق، فذكره موقوفاً. إلا أنه قال: أرواح الشهداء عند الله كطير خضر لها قناديل معلقة بالعرش. الحديث.

١١٤١ ــ وعن كعب بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «أرواح الشهداء في صور طير خضر معلقة في قناديل (الجنة)[٤] حتى يرجعها الله يوم القيامة». رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح، والترمذي إلا أنه

١١٤٠ ــ رواه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب أجر الشهادة: ٥/٢٦٣، رقم: ٩٥٥٤، بلفظه بدون ذكر كلمة خضر.

(١) قال في التقريب: ١/٣١١، رقم ٣١٢: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي، ثقة حافظ فقيه، عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلّس، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون.

(٢) هو سليمان بن مهران، تقدمت ترجمته: ص ٣٢٢.

(٣) قال في التقريب: ١/٤٤٩، رقم: ٦٢٤: عبد الله بن مرة، الهَمْداني الخارفي ــ بمعجمة وراء وفاء ــ الكوفي، ثقة، من الثالثة، مات سنة مائة، وقيل: قبلها.

١١٤١ ــ رواه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب أجر الشهادة: ٥/٢٦٤، رقم: ٩٥٥٦. بلفظه.

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في ثواب الشهداء: ٤/١٧٦. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، هكذا رواه الترمذي إلا أنه سقط منه كلمة: «أجواف».

(٤) في (م): «العرش».

قال: «أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تَعلُق من ثمر الجنة أو شجر الجنة».
قال الترمذي: حسن حديث حسن صحيح.

قوله: «تعلق» ـ بفتح المثناة فوق وعين مهملة، وضم اللام ـ معناه: ترعى من أعالي شجر الجنة.

فصـــل

قال القرطبـي في التذكرة: وقع في حديث ابن مسعود أن: أرواحهم في جوف طير خضر، وفي حديث كعب بن مالك: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة»/. [١٧١/ب] وروى الأعمش عن عبد الله بن مُرة، قال: سئل ابن مسعود عن أرواح الشهداء، فقال: «أرواح الشهداء عند الله كطير خضر في قناديل تحت العرش تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم ترجع إلى قناديلها»، وذكر الحديث.

وروى ابن عيينة، عند (عبيد الله بن أبـي يزيد)[١]، أنه سمع ابن عباس يقول: «إن أرواح الشهداء تجول في طير خضر».

وروى ابن شهـاب، عن ابن كعب بن مالـك[٢]، عن أبيه[٣]، أن رسول الله ﷺ، قال: «أرواح الشهداء طير خضر تعلق في شجر الجنة».

وهذا كله مطابق لحديث كعب بن مالك فهو أصح من رواية من روى أن

---

(١) في كل النسخ أثبتوا: عبد الله، وهـو عبيد الله، وفي نسخـة الأصل (أ) أثبت: بن يزيد.
قال في التقريب: ١/٥٤٠، رقم: ١٥٢٢، عبيد الله بن أبـي يزيد المكي، مولى آل قارظ، ابن شيبة، ثقة، كثير الحديث، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين وله ست وثمانون سنة.

(٢) عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، أبو الخاطب، المدني، ثقة، عالم، من الثالثة، مات في خلافة هشام. التقريب: ١/٤٨٨، رقم: ١٠١٣.
وكذلك جاءت ترجمته في التقريب في مكان آخـر: ٢/٥٢٣، رقم: ٥، ابن كعب بن مالك، في لعق الأصابع، هو عبد الرحمن وجاء بالشك عبد الله أو عبد الرحمن، وفي حديث أرواح الشهداء هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب نسب لجده.

(٣) قال في التقريب: ١/٤٤٢، رقم: ٥٦٢، عبد الله بن كعب بن مالك، الأنصاري، المدني، ثقة يقال: له رؤية، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين.

أرواحهم في جوف طير خضر، قاله أبو عمر في الاستذكار. وقال أبو الحسن القابسي[1]: أنكر العلماء قول من قال: في حواصل طير خضر لأنها رواية غير صحيحة لأنها إذا كانت كذلك فهي محصورة مضيق عليها.

قال القرطبي: الرواية صحيحة لأنها في صحيح مسلم فيحتمل أن تكون الفاء بمعنى على، فيكون المعنى لأرواحهم على جوف طير خضر كما قال تعالى: ﴿ولأصلبنكم في جذوع النخل﴾[2] أي: على جذوع النخل، وجائز أن يسمى الظهر جوفاً إذ هو محيط به، ومشتمل عليه. قال أبو محمد عبد الحق: وهو حسن جداً، انتهى ما ذكره القرطبي في التذكرة[3].

قال المؤلف عفا الله عنه: في هذا الكلام كله نظر فإن حديث ابن مسعود صحيح لا شك فيه، فلا يلتفت إلى قول من قال: إنه غير صحيح، وأيضاً فإنا لا نسلم أن أرواحهم محصورة لكونها في جسد فإنه يلزم من ذلك أن تكون أرواح أهل الجنة في الجنة محصورة بأجسادها، وأن يكون جعفر رضي الله عنه محصوراً بالجسد الذي رآه النبي ﷺ فيه، وهو سيد الشهداء ولا ضرورة تدعو إلى التأويل الذي أوله أبو محمد رحمه الله، بل الذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ من الحكمة في جعل أرواحهم في هذه الأجساد: أنهم لما جادوا بأجسادهم الكثيفة لله تعالى وبذلوها في حبّه وعرّضوها للآلام والمشاقّ الشديدة، وسمحوا بها للفناء امتثالاً لأمر الله وطلباً لمرضاته، عوّضهم عنها أجساداً لطيفة في دار النعيم الباقي يأكلون بها ويشربون ويسرحون في الجنة حيث يشاءون.

ولما كان ألطف الحيوانات أجساماً الطير، وألطف الألوان الأخضر،

---

(١) قال في الديباج المذهب: ١٠١/١، رقم: ١٠، علي بن محمد بن خلف المعافري، أبو الحسن المعروف بابن القابسي. سمع من رجال أفريقية كان واسع الرواية، عالماً بالحديث وعلله ورجاله، فقيهاً أصولياً متكلماً مؤلفاً مجيداً، من تصانيفه كتاب الممهد في الفقه، وأحكام الديانة، والمنقذ في شبه التأويل، والمنبه للفطن من غوائل الفتن، توفي بالقيروان سنة ثلاث وأربعمائة.

(٢) سورة طه: آية ٧١.

(٣) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي: ص ١٩٧.

وألطف الجمادات الشفافة الزجاج، كما قال الله تعالى: ﴿الزجاجة كأنها كوكب دري﴾[1]، وإن كانت من ذهب كما في حديث ابن عباس فهو المفرِح طبعاً، وخاصِّيَّة وناهيك بذهب الجنة، مفرِّحاً، فلذلك ــ والله أعلم ــ جعل الله أرواح الشهداء في ألطف الأجساد وهو الطير الملوّن بألطف الألوان وهو الخضرة، يأوي إلى ألطف الجمادات وهي القناديل المنوّرة والمفرّحة في ظل عرش اللطيف الرحيم، لتكمل لها لذة النعيم في جوار الرب الكريم، فكيف يظنّ أنها محصورة؟ كلا، والله إن هذا لهو الفوز العظيم لمثل/هذا فليشمر المشمرون وعليه فليجتهد (المجاهدون)[2]. [١٧٢/أ]

١١٤٢ ــ وقد روى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن الإمام

(١) سورة النور: آية ٣٥.

(٢) في (ع): المجتهدون.

١١٤٢ــ رواه أحمد: ٦/٤٥٥، عن كعب بن مالك، بلفظه.

ــ والنسائي، في الجنائز، باب أرواح المؤمنين: ٤/١٠٨، من طريق قتيبة، عن مالك، به، إلا أنها سقطت كلمة: «يعلق».

ــ والموطأ، في الجنائز، باب جامع الجنائز: ١/٢٤٠، رقم: ٤٩، من طريق المصنف، به.

ــ وابن ماجه، في الجنائز، باب ما جاء فيما يقال عند المريض: ١/٤٦٦، من طريق الحارث بن الفضيل، عن الزهري، بنحوه، وهذا لفظ حديثه: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة».

ــ ورواه كذلك في الزهد، باب ذكر القبر والبلى: ٢/١٤٢٨، رقم: ٤٢٧١، من طريق سُوَيْد بن سعيد، عن مالك به.

وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجنائز، باب في الأرواح: ٢/٣٢٩، عن أم هانىء، وهذا لفظه: «النسم طير تعلق شجر حتى إذا كان يوم القيامة دخلت كل نفس جسدها». قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

ــ ولفظ آخر مثل رواية ابن ماجه الأولى. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ــ ولفظ آخر: «روح المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يبعث يوم القيامة». قال الهيثمي: حديث كعب في الصحيح، أي: هذا الحديث رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

محمد بن إدريس الشافعي، عن الإمام مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك[1]، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَسَمة[2] المؤمن طائر يعلق[3] من شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه».

وهذا حديث عظيم صحيح عزيز الوجود، لأنه اجتمع في سنده ثلاثة من الأئمة الأربعة، وهو الحديث الذي أشار إليه القرطبي بقوله، وفي حديث كعب بن مالك، والله أعلم.

فإن قيل: إذا كانت روح كل مؤمن على صورة طير في الجنة فبماذا يتميز الشهيد؟ فالجواب عن ذلك من وجوه:

الأول: ما ذكره ابن كثير الدمشقي الحافظ في تفسيره: «أن أرواح المؤمنين على شكل طائر في الجنة، وأرواح الشهداء في جوف طير خضر، فهي كالراكبة بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين، فإنها تطير بأنفسها»[4].

وهذا حسن، غير أنه يعارضه حديث كعب بن مالك، وحديث ابن مسعود الموقوف فإن فيهما أن أرواح الشهداء في صور طير خضر.

الثاني: وهو أحسن منه، أن المراد بذلك روح المؤمن الشهيد دون غيره

---

(١) قال في التقريب: ٤٩٦/١، رقم: ١٠٩١، عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أبو الخطاب المدني، ثقة، من كبار التابعين، ويقال: ولد في عهد النبي ﷺ، مات في خلافة سليمان.

(٢) قال في لسان العرب: ٦٢٩/٣، النسم والنسمة: نَفَسُ الروح وفي الحديث، أن النبي ﷺ، قال: «من أعتق نسمة مؤمنة، وقى الله عز وجل بكل عضو منها عضواً من النار». قال خالد: النسمة: النفس والروح.

(٣) قال أبو عبيد: من حديث عُبيد بن عمير أن أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تَعْلُقُ في الجنة. قال الأصمعي: قوله تعلق ـ يعني تناول بأفواهها من الثمر، يقال منه عَلَقَت تعلُق عُلُوقاً... وقال الزمخشري، أي: تأكل وتصيب، يقال: علقت البهيمة تَعْلُق علوقاً، إذا أصابت من الورق.
غريب الحديث: ٣٥٢/٤، الفائق: ٢٤/٣.

(٤) تفسير ابن كثير: ٤٢٧/١.

من عموم المؤمنين، ويؤيد هذا: ما رواه عبد الرزاق، عن معمر[1]، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أرواح الشهداء في صور طير خضر معلقة في قناديل الجنة حتى يرجعها الله يوم القيامة». وكذلك في حديث ابن مسعود الموقوف، وتقدما، ويعضد ذلك ما حكاه القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه سراج المريدين[2]، من إجماع الأمة على أنه لا يتعجل الأكل والنعيم إلا الشهيد في سبيل الله.

الثالث: أنه قد روي تَعلَق بفتح اللام، قال القرطبي في التذكرة: وهو الأكثر ومعناه: تَسْرَح، انتهى[3]. ومن خطه نقلت: فيكون المعنى أن روح المؤمن تطير في شجر الجنة وتسرح بينها إلى يوم القيامة لا أنها على شكل طائر يأكل ويشرب، بخلاف روح الشهداء فإنها في جوف طير (أخضر)[4]، أو على صورة طير (أخضر)[5]، تأكل وتشرب وتتنعم وتأوي إلى قناديل في ظل العرش كما تقدم، وهذا لم أر من ذكره، وهو يجمع بين الأحاديث المتقدمة كلها، والله أعلم.

ــ ومنها، أن الشهداء لا يفتنون[6] في قبورهم ولا يصعقون[7] عند نشورهم. وقد ثبت أن المرابط في سبيل الله لا يفتن في قبره، فالشهيد أولى وأَحْرى، لأنه أفضل منه، وما نال المرابط ما ناله من الفعل إلا بتعرضه للشهادة وتوقعه لها، فكيف لا يعطى ذلك الفضل من نالها.

---

(١) هو معمر بن راشد، تقدم ص: ٣٣٣.

(٢) لم أجده.

(٣) التذكرة: ص ١٩٣.

(٤) في (م وع): خضر.

(٥) في (م وع): خضر.

(٦) قال في النهاية: ٣/٤١٠، وفي حديث الكسوف: «وإنكم تفتنون في القبور» يريد مسألة منكر ونكير، من الفتنة، الامتحان والاختبار.

(٧) قال في النهاية: ٣/٣٢، الصعق: أن يغشى على الإنسان من صوت شديد يسمعه، وربما مات منه. ثم استعمل في الموت كثيراً.

١١٤٣ ـ وروى النسائي، عن راشد بن سعد[١]، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن رجلاً قال: يا رسول الله ما بال/المؤمنين يفتنون في [١٧٢/ب] قبورهم إلا الشهيد؟.. قال: «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة».

وسيأتي إن شاء الله في جملة أحاديث أن الشهيد يجار من عذاب القبر.

ومعنى قوله: «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة»: أن الفتنة في القبر بسؤال الملكين، إنما هي لاختبار ما عند المرء من حقيقة الإيمان والتصديق، ولا شك بأن من وقف للقتال ورأى السيوف تلمع وتقطع والأسنة تبرق وتخرق، والسهام ترشق[٢] وتمرق[٣]، والرؤوس تندر والدماء تثعب[٤]، والأعضاء تتطاير، والناس بين قتيل وجريح وطريح، فثبت على ذلك، ولم يُوَلِّ الدبر، ولم ينهزم وجاد بنفسه لله تعالى إيماناً به وتصديقاً بوعده ووعيده، كما وصف الله المؤمنين في قوله تعالى: ﴿ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً﴾[٥]، فيكفيه هذا امتحاناً لإيمانه واختباراً له وفتنة، إذ لو كان عنده شك أو ارتياب لولى الدبر وذهل

١١٤٣ ـ رواه النسائي، في الجنائز، باب في الشهيد: ٩٩/٤، هذا الحديث إسناده ضعيف لوجود راشد بن سعد، هو ثقة، كثير الإرسال، وكونه لم يسم الصحابي فهو مرسل.

(١) قال في التقريب: راشد بن سعد المقرائي ـ بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب ـ الحمصي، ثقة، كثير الإرسال من الثالثة، مات سنة ثمان وقيل: ثلاث عشرة.

وقال في التهذيب: وقال أبو حاتم والحربي: لم يسمع من ثوبان وقال الخلال عن أحمد لا ينبغي أن يكون سمع منه، وقال أبو زرعة: راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرسل.

التقريب: ٢٤٠/١، رقم: ٣؛ التهذيب: ٢٢٦/٣، رقم: ٤٣٢.

(٢) قال في الصحاح: ١٤٨١/٤، الرشق، الرمي، وقد رشقته بالنبل أرشقه.

(٣) قال في الصحاح: ١٥٥٤/٤، مرق السهم من الرمية مروقاً، أي: خرج من الجانب الآخر ومنه سميت الخوارج مارقة.

(٤) قال في الصحاح ٩٢/١: ثعب الماء ثعباً: فجّرته، ومنه انثعب الدم من الأنف.

(٥) سورة الأحزاب: آية ٢٢.

عما هو واجب عليه من الثبات، وداخله الشك والارتياب، كما قال تعالى: ﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسولهُ إلا غروراً﴾[1].

فيكفي الشهيد هذا الامتحان من سؤال الفتّان، والله أعلم.

١١٤٤ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أنه سأل جبريل عن هذه الآية: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾[2]، من الذين لم يشأ الله أن يصعقهم، قال: هم شهداء الله». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١١٤٥ ــ ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب صفة الجنة أطول منه، ولفظه: أن النبي ﷺ «سأل جبريل عن هذه الآية: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾[3]، قال: هم الشهداء يبعثهم الله متقلدين أسيافهم حول عرشه، فأتاهم ملائكة من المحشر بنجائب[4] من ياقوت أزمتها الدر الأبيض برحال الذهب أعنّتها السندس[5] والاستبرق[6]، ونمارقها ألين من الحرير، مد خطاها مد أبصار الرجال، يسيرون في الجنة على خيول، يقولون عند طول النزهة: انطلقوا بنا ننظر كيف يقضي بين خلقه، يضحك الله إليهم، وإذا ضحك الله إلى عبد في موطن فلا حساب عليه».

---

(١) سورة الأحزاب: آية ١٢.

١١٤٤ــ رواه الحاكم في المستدرك، في التفسير: ٢/٢٥٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) سورة الزمر: آية ٦٨.

١١٤٥ــ أورده السيوطي في الجامع الصغير، ورمز له برمز الصحة. فيض القدير: ٤/٧٨، رقم: ٤٦١٠. قال السيوطي: رواه أبو يعلى والدارقطني في الأفراد، والحاكم، وابن مردويه في التفسير، والبيهقي في البعث، عن أبي هريرة. وزاد على رواية الحاكم: «هم الشهداء، ثنية الله تعالى، مقلدون أسيافهم حول العرش».

(٣) سورة الزمر: آية ٦٨.

(٤) قال في لسان العرب: ٣/٥٨٠، قال ابن الأثير: النجيب: الفاضل من كل حيوان.

(٥) قال في النهاية: ٢/٤٠٩، السندس، ما رقَّ من الديباج ورفع.

(٦) قال في النهاية: ١/٤٧، استبرق، وهو: ما غلظ من الحرير والإبْرَيْسَم.

١١٤٦ ــ وروى عمارة بن أبـي حفصة[١] عن حجر[٢] رجل من هجر عن سعيد بن جبير[٣] في قوله عز وجل: ﴿فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ قال: هم الشهداء، ثُنْيَة الله عز وجل حول العرش متقلدين السيوف. رواه ابن المبارك، وعبد الرزاق وغيرهما.

قوله: ثنية[٤] الله ــ بضم الثاء المثلثة وإسكان النون ــ أي: الذين استثناهم، ويحتمل أن تكون بكسر النون وتشديد الياء ومعناهما واحد، والله أعلم /.

١١٤٦ رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد (ص ٥٠ رقم: ٤٥) بلفظه.
ــ والبخاري في الكبير: ٧٣/٣، رقم: ٢٦١، من طريق المصنف عن شعبة بنحوه.
ــ وأبو نعيم في أخبار أصبهان: ١٤٨/٢، من طريق حفص بن عمر الحوطي عن شعبة به.
ــ والطبري في تفسيره: ٢٠٠/٢٤، من طريق وهب بن جرير عن شعبة به.
ــ قال السيوطي عن الحديث إنه صحيح. وقال المناوي: رواه أبو يعلى والدارقطني في الأفراد، والحاكم في التفسير وابن مردويه في التفسير والبيهقي في الشعب والديلمي في الفردوس عن أُبَـيّ.
قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبـي. فيض القدير: ٧٨/٤، ٧٩.
ــ ولم أجده في مصنف عبد الرزاق، فلعله في تفسيره.

(١) قال في التقريب: عمارة بن أبـي حفصة بن ثابت، أوله نون، ويقال مثلثة، وهو تصحيف فيما جزم به الفلاس، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين.
التقريب: ٤٩/٢، رقم: ٣٦٣.

(٢) قال في الجرح: حجر الهجري ويقال الأصبهاني روى عن سعيد بن جبير، روى عنه عمارة بن أبـي حفصة، سمعت أبـي يقول ذلك.
قال وسئل أبو زرعة عن حجر هذا فقال: رجل من أهل هجر لا أعرفه.
وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح: ٢٦٧/٣، رقم: ١١٩٧؛ الثقات: ٢٣٤/٦.

(٣) قال في التقريب: سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي. ثقة، ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة، وأبـي موسى ونحوهما مرسلة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين: ٢٩٢/١٠، رقم: ١٣٣.

(٤) النهاية: ٢٢٥/١.

١١٤٧ ــ وروى ابن المبارك، عن راشد أبي محمد[٢]، أنه سمع شهر بن حوشب[٣] يحدث، قال: سمعت ابن عباس يقول: «يجيء الله تبارك وتعالى في ظلل من الغمام والملائكة ثم ينادي مناد: سيعلم أهل الجمع لمن الكرم اليوم، فيقول: عليكم بأوليائي الذين اهراقوا دماهم ابتغاء مرضاتي، فينطلقون حتى يدنون».

ــ ومنها، أن الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته:

١١٤٨ ــ عن نمران بن عتبة الذماري[١]، قال: دخلنا على أم الدرداء،

١١٤٧ــ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد، ص ٤٩، رقم: ٤٢. هذا الأثر موقوف عن ابن عباس وحكمه حكم الرفع، وبالتالي فإسناده حسن.

(١) قال في التقريب: راشد بن نجيح الحماني، بكسر المهملة، أبو محمد، البصري، صدوق ربما أخطأ، من الخامسة.
وقال في الجرح: قال أبو حاتم: صالح الحديث.
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ربما أخطأ.
التقريب: ١/٢٤٠، رقم: ٦؛ الجرح: ٣/٤٨٤، رقم: ٢١٨٧؛ التهذيب: ٣/٢٢٨، رقم: ٤٣٦.

(٢) تقدمت ترجمته ص ٢٧٤ و ٢٧٥.

١١٤٨ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الشهيد يشفع: ٣/٣٤، رقم: ٢٥٢٢، بلفظه.
ــ رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص ٣٨٨، رقم: ١٦١٢، من طريق جعفر بن مسافر التنيسي، عن يحيى بن حسان، به، جزء حديث.
ــ رواه البيهقي في السنن الكبرى، في السير، باب الشهيد يشفع: ٩/١٦٤، من طريق المصنف، عن أبي علي الروذباري، عن أبي بكر بن داسة، عن أبي داود به، هذا الحديث سكت عليه أبو داود وتابعه المنذري فهو صالح، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن. وقال عنه الألباني: صحيح.
فيض القدير: ٦/٤٦٢؛ صحيح الجامع الصغير: ٦/٣٤٢.

(٣) قال في التقريب: نمران بن عتبة الذّماري ــ بفتح المعجمة وتخفيف الميم ــ مقبول، من السادسة.
وقال في التهذيب: ذكر ابن منده أنه دمشقي، روى عن أم الدرداء عن أبي الدرداء حديثاً أن الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته. ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج =

ونحن أيتام، فقالت: أبشروا فإني سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وغيرهم.

١١٤٩ ــ وروى الإمام أحمد بإسناد حسن، والطبراني، وغيرهما، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ مثل حديث ذكره قبله، ولفظه: قال رسول الله ﷺ «إن للشهيد عند الله سبع خصال أن يغفر له في أول دُفْعَة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويُحلى حلة الإيمان، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين إنساناً من أقاربه».

وذكر القرطبي في تفسيره حديثاً غريباً جداً، قال: روي عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «أكرم الله تعالى الشهداء بخمس كرامات، لم يكرم بها أحداً من الأنبياء ولا أنا، **أحدها**: أن جميع الأنبياء قبض أرواحهم ملك الموت، وهو الذي سيقبض روحي، وأما الشهداء فالله هو الذي يقبض أرواحهم بقدرته كيف يشاء ولا يسلط على أرواحهم ملك الموت، **والثاني**: أن جميع الأنبياء قد غسلوا بعد الموت وأنا أغسل بعد الموت، والشهداء لا يغسلون ولا حاجة لهم إلى ما في الدنيا، **والثالث**: أن جميع الأنبياء قد كفنوا وأنا أكفن

= حديثه في صحيحه.

التقريب: ٣٠٧/٢، رقم: ١٤٧؛ التهذيب: ٤٧٥/١٠، رقم: ٨٥٤.

١١٤٩ ــ رواه أحمد: ١٣١/٤، عن عبادة بن الصامت بلفظه، إلا أنه قال: ست خصال بدلاً من سبع. وزاد بعد: «ويحلى حلة الإيمان»، «يزوج من الحور العين»، أي: كررها في الحديث مرتين.

وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٣/٥، عن عبادة بن الصامت، به، بلفظ رواية أحمد. قال الهيثمي: رواه أحمد هكذا، قال مثل ذلك، والبزار والطبراني إلا أنه قال: سبع خصال، وهي كذلك. ورجال أحمد والطبراني ثقات.

والشهداء لا يكفنون بل يدفنون في ثيابهم، والرابع: أن الأنبياء لما ماتوا سمو أمواتاً، وإذا مت يقال: قد مات، والشهداء لا يسمون أمواتاً، والخامس: أن الأنبياء لهم الشفاعة يوم القيامة، وشفاعتي أيضاً يوم القيامة، وأما الشهداء فإنهم يشفعون كل يوم فيمن يشفعون»[1].

ـ ومنها، أن الشهيد يأمن من الفزع الأكبر يوم القيامة، قد تقدم ذلك في حديث عبادة.

١١٥٠ ـ وعن المقدام بن معدي كرب[2] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «للشهيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين من الحور/العين، ويشفع في سبعين من أقاربه». رواه عبد الرزاق، وابن ماجه، [١٧٣/ب] والترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث صحيح.

الدفعة[3] ـ بضم الدال المهملة وسكون الفاء وبالعين المهملة ـ هي: الدُفْقَة من الدم وغيره. وقد وقع في نسخ الترمذي: للشهيد عند الله ست خصال، وهي في متن الحديث سبع.

١١٥١ ـ ورواه عبد الرزاق، عن إسماعيل بن عيّاش، عن (بحير بن

---

(١) تفسير القرطبي: ٢٧٦/٤، تحت تفسير آية ١٧١، آل عمران.

١١٥٠ ـ رواه عبد الرزاق، في الجهاد، باب أجر الشهادة: ٢٦٥/٥، رقم: ٩٥٥٩، من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعيد، به، إلا أنه قال: «تسع خصال».
ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ٩٣٥/٢، رقم: ٢٧٩٩، من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعيد، بنحوه.
ـ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد: ١٨٧/٤، رقم: ١٦٦٣، بلفظه. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٢) قال في التقريب: ٢٧٢/٢، رقم: ١٣٥٠، المقدام بن معد يكرب بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام، ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح، وله إحدى وتسعون سنة.

(٣) لسان العرب: ٩٩٢/١.

١١٥١ ـ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب أجر الشهادة: ٢٦٥/٥، رقم: ٩٥٥٩، وقد مر. =

سعيد)[1]، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معدي كرب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن للشهيد عند الله تسع خصال: يغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويحلى حلة الإيمان، ويجار من عذاب القبر ويزوج من حور العين، ويأمن يوم الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الكرامة الياقوتة خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من حور العين، ويشفع في سبعين إنساناً من أقاربه». كذا رواه بلفظه تسع، وبتكرير ذكر الحور العين، ويحتمل أن المراد من ينزل له منهن عند خروج روحه، كما سيأتي، ومن يزوَّج بهن يوم القيامة في الجنة، والله أعلم.

ـ ومنها، أن الشهيد يغفر له بأول قطرة من دمه ذنوبه كلها ويرى مقعده من الجنة.

تقدم في حديث عبادة، وحديث المقدام بن معدي كرب، أنه يغفر له في أول دفعة من دمه.

١١٥٢ ـ وعن سهل بن أبي أمامة بن سهل[2]، عن أبيه[3]، عن

---

(١) في جميع النسخ: يحيى بن سعيد، وهو تصحيف. وما أثبته فهو من التقريب، وهو الصواب. وبحير تقدمت ترجمته: ص ٤١٩.

١١٥٢ ـ السنن الكبرى للبيهقي، في السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ١٦٣/٩.

ـ أورده السيوطي في الجامع الصغير عن الطبراني في الكبير والحاكم وقال عنه: صحيح.

وقال المناوي: وفيه عند الحاكم عبد الرحمن بن سعد المدني.

قال الذهبي: له مناكير.

قال الهيثمي: رجال الطبراني رجال الصحيح: ٩٠/٣.

ـ أما الحاكم في المستدرك في الجهاد فأخرج حديث «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين». وقال عنه: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. ثم قال: وشاهده، فأتى بالحديث الذي معنا وسكت عنه. وكذلك الذهبي: ١١٩/٢.

ـ وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير. وقال عنه: حسن: ٣٥٤/١، رقم: ٢٥٧٥.

(٢) قال في التقريب: ٣٣٥/١، رقم: ٥٤٧، سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، الأنصاري المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة، مات بالإسكندرية.

(٣) تقدمت ترجمته: ص ٤٩٦.

جده[1]، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن أول ما يهراق من دم الشهيد تغفر لــه ذنـوبــه». رواه البيهقي في السنن، من طــريق ابن وهب، أخبــرني عبد الرحمن بن سعد[2]، عن سهل.

١١٥٣ ــ وعن مجاهد، قال: قام يزيد بن شجرة[3] في أصحابه، فقال: إنها قد أصبحت عليكم من بين أخضر وأحمر وأصفر، وفي البيوت ما فيها، فإذا لقيتم العدو غداً فقُدُماً قُدُماً، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما تقدم رجل من خطوة إلا تقدم إليه الحور العين، فإن تأخر استترن منه، وإن استشهد كانت أول نضحة كفارة خطاياه، وتنزل إليه ثنتان من الحور العين فتنفضان عنه التراب وتقولان له: مرحباً قد آن لك، ويقول: مرحباً قد آن لكـما». رواه ابن أبـي شيبة، عن محمد بن فضيل[4]، عن يزيد بن أبـي زياد[5]، عنه، مرفوعاً هكذا، مصرحاً فيه بسماعه عن النبـي ﷺ.

---

(١) تقدمت ترجمته: ص ٣٠٩.

(٢) قال في الجرح: عبد الرحمن بن سعد المديني، روى عن سهل بـن أبـي أمامة بن سهل، سمع منه عبد الله بن وهب، قاله أبو حاتم.
سئل يحيـى بن معين عن عبد الرحمن بن سعد المديني الذي يروي عن ابن وهب، ما حاله؟ قال: لا أعرفه.
وجاء في الثقات لابن حبان ذكره.
وقال في التاريخ: المزني، وهذا ما قاله ابن حبان في الثقات وليس المديني كما أثبته صاحب الجرح. وسكت عن هذا الرجل البخاري.
الجرح: ٢٣٨/٥، رقم: ١١٢٤؛ الثقات: ٧١/٧؛ التاريخ الكبير: ٢٨٧/٥، رقم: ٩٣٤.

١١٥٣ــ مصنف ابن أبـي شيبة، في الجهاد: ٢٩٢/٥.

(٣) قال في الجرح: يزيد بن شجرة الرهاوي شامي، يقال: له صحبة، روى عنه مجاهد، قاله أبو حاتم.
وقال في أسد الغابة: شامي، روى عنه مجاهد بن جبر حديثه في فضل الجهاد، وقتل في غزوة غزاها سنة خمس وخمسين شهيداً.
الجرح: ٢٧٠/٩، رقم: ١١٣٥؛ أسد الغابة: ٤٩٥/٥؛ رقم: ٥٥٥٧.

(٤) تقدمت ترجمته: ص ١٧٩.

(٥) قال في التقريب: يزيد بن أبـي زياد، الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن، وكان شيعياً، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين.
=

وكذلك رواه ابن الأثير في أسد الغابة[1]، بإسناده، عن هناد بن السري[2]، عن ابن فضيل، به. ورواه ابن أبي شيبة أيضاً موقوفاً مختصراً بإسناد صحيح[3]. وكذلك رواه عبد الرزاق موقوفاً، بإسناد صحيح[4]. ورواه الطبراني[5] كذلك أطول منه، من طريقين إحداهما صحيحة، وتقدم لفظه.

١١٥٤ ــ ورواه البيهقي في كتاب البعث، إلا أنه قال: «فأول قطرة

= قال في الجرح: قال شعبة: كان يزيد بن أبي زياد رفاعاً. قال جرير: لما سئل عن ليث وعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد فقال: يزيد أحسنهم استقامة في الحديث، وسئل أحمد فقال مثل قول جرير، وقال مرة: لم يكن بالحافظ، ليس بذاك. قال يحيى بن معين لا يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي وقال أبو زرعة: كوفي لين يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال في التهذيب: قال ابن المبارك: ارم به. وقال ابن حبان: كان صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، وكان يلقن فوضعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح.

التقريب: ٢/٣٦٥، رقم: ٢٥٤؛ الجرح: ٩/٢٦٥، رقم: ١١١٤؛ التهذيب: ١١/٣٢٩، ٣٣٠، رقم: ٦٣٠.

(١) أسد الغابة لابن الأثير: ٥/٤٩٥، رقم: ٥٥٥٧.

(٢) قال في التقريب: ٢/٣٢١، رقم: ١١٣، هنّاد بن السَّرِيّ بكسر الراء الخفيفة ـ ابن مصعب التميمي، أبو السَّرِيّ، الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، وله إحدى وتسعون سنة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، في الجهاد: ٥/٣٠١.

(٤) مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب أجر الشهادة: ٥/٢٥٦، رقم: ٩٥٣٨.

(٥) وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٥/٢٩٤. قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح. وفي رواية أخرى طويلة بنحوه. قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح (نفس الصفحة).

١١٥٤ ــ البيهقي في الشعب، مخطوط.

ــ قال في الترغيب والترهيب ــ بعد أن أورد روايتين للحديث ــ : ٢/٣٢١، رقم: ٣٠، قال: رواه البزار والطبراني أيضاً، عن يزيد بن شجرة مرفوعاً مختصراً وعن جدان أيضاً مرفوعاً، والصحيح الموقوف، مع أنه قد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فسبيل الموقوف فيه سبيل المرفوع، والله أعلم.

تقطر من دم أحدكم يحط الله عنه/ (به)[1] خطاياه، كما يحط[2] الغصن من ورق [١/أ] الشجر وتبتدره اثنتان من حور العين تمسحان التراب عن وجهه، وتقولان: «قد أنى لك ويقول: قد أنى لكما»[3] فيكسى مائة حلة لو وضعت بين إصبعي هاتين لوسعتاهما، ليست من نسج بني آدم، ولكنها من نبات الجنة مكتوبون عند الله بأسمائكم وسماتكم». الحديث.

قوله: قدماً قدماً ـ هو بضم القاف والدال، قاله الجوهري[4]، ومعناه التحريض على القتال. قال أهل اللغة: يقال: مضى قُدُماً إذا لم يعرج ولم ينثن[5].

وقوله: أنى ـ بفتح الألف وتخفيف النون مقصوراً ـ أي: حان، يقال: أنى الشيء إذا حان وقته[6].

١١٥٥ ـ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: إذا قتل العبد في سبيل الله فأول قطرة تقع على الأرض من دمه يغفر الله له ذنوبه كلها، ثم

---

(١) في (م): «بها».

(٢) قال في النهاية: ٤٠٢/١، وفيه: «جلس رسول الله ﷺ إلى غصن شجرة يابسة، فقال بيده، فحط ورقها» أي: نثرها.

(٣) في كل النسخ: قد أنى لك، ويقول قد أنى لكما إلا في نسخة غير معتمدة وجدت فيها: «قد آن لك ويقول قد آن لكما». وفي كتاب الترغيب والترهيب ٣٢١/٢، رقم ٣٠: «فدانا لك ويقول فدانا لكما»، وهو معقول.

(٤) الصحاح: ٢٠٠٧/٥.

(٥) قال في النهاية: ٢٦/٤، وفيه طوبى لعبد مغبر قُدُم في سبيل الله»، رجل قُـدُم ـ بضمتين ـ أي: شجاع ومضى قُدُماً إذا لم يعرج. ومنه حديث شيبة بن عثمان: فقال النبي ﷺ: «قُدُماً ها» أي: تقدموا و«ها» تنبيه، يحرضهم على القتال.

(٦) لسان العرب: ١٢٢/١.

١١٥٥ ـ أورده الهيثمي، في مجمع الزوائد، في الجهاد، باب في أرواح الشهداء: ٢٩٨/٥. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن البيلماني، وهو: ثقة.

يرسل إليه بِرَيْطَة من الجنة فتقبض فيها نفسه وبجسد من الجنة حتى تـركب فيـه روحه، ثم يعرج الملائكة كأنه كان معهم منذ خلقه الله حتى يؤتى به إلى السماء فلا يمر بباب إلا فتح له، ولا على ملك إلا صلى عليه واستغفر له، حتى يؤتى به الرحمن عز وجل فيسجد قبل الملائكة ثم تسجد الملائكة بعده، ثم يغفر له ويطهر ثم يمر به إلى الشهداء فيجدهم في رياض خضر وثياب من حرير عندهم ثور وحوت يلعبان لهم كل يوم بشيء لم يلعباه بالأمس يظل الحوت في أنهار الجنة يسبح، فإذا أمسى وكزه الثور بقرنه فذكّاه فأكلوا من لحمه فوجدوا في طعم لحمه رائحة كل شيء من أنهار الجنة، ويبيت الثور نافشاً في الجنة يأكل من ثمر الجنة، فإذا أصبح غدا عليه الحوت فذكاه بذنبه، فأكلوا من لحمه ووجدوا في طعم لحمه طعم كل ثمرة في الجنة، ينظرون إلى منازلهم يدعون الله بقيام الساعـة. رواه الطبراني في الكبير، من طريق هشام بن سعد وهـو ضعيـف عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلماني[1]، عنه.

الريطة[2] ــ بفتح الراء وإسكان الياء المثناة تحت وبالطاء المهملة ــ قيل: هي المنديل، وقيل: كل ملاءة لم تكن لِفْقَيْن[3].

وحكى ابن السكيت أن كل ثوب رقيق لين فهو ريطة.

وقوله: نافشاً[4] ــ بالفاء والشين المعجمة ــ أي: راعيـاً، والنفش: الرعي بالليل.

ــ ومنها، أن دم الشهيد لا يجف حتى يرى الحور العين:

---

(١) قال في التهذيب: ٦/١٤٩، ١٥٠، رقم: ٣٠٣، عبد الرحمن بن البيلماني مولى عمر. قال أبو حاتم: عبد الرحمن بن أبي زيد هو ابن البيلماني، وذكره ابن حبان في الثقات. قلت: وقال: مات في ولاية الوليد بن عبد الملك لا يجب أن يعتبر شيء في حديثه إذا كان من رواية ابنه محمد لأن ابنه يضع على أبيه العجائب. وقال الدارقطني: ضعيف لا تقوم به حجة. وقال الأزدي: منكر الحديث يروي عن ابن عمر بواطيل.

(٢) لسان العرب: (١/١٢٦٦).

(٣) ومعنى لفق: قطعة واحدة. ترتيب القاموس: (٢/٤٣١).

(٤) النهاية: (٥/٩٧).

تقدم ذلك في حديث يزيد قبله.

١١٥٦ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ذكر الشهداء عند رسول الله ﷺ، فقال: «لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجتاه، كأنهما ظئـران أضلتا فصيليهما في براح من الأرض، وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها». رواه عبد الرزاق، عن هلال بن أبـي زينب، عن رجل[١]، عن أبـي هريرة.

ورواه ابن أبـي شيبة، وابن ماجه، عن هلال[٢]، عن شهر، عنه، وهو إسناد حسن.

[١٧٤/ب] الظئر[٣]: بكسر الظاء المعجمة/بعدها همزة ساكنة وراء، هي: المرضع،

١١٥٦ ــ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد: (٢٦٦/٥)، رقم: ٩٥٦١، بلفظه.

ــ مصنف ابن أبـي شيبـة، في الجهاد: ٢٩٠/٥، من طريق ابن عدي، عن أبـي عون، به.

ــ وابن ماجه، في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيـل الله: ٩٣٥/٢، رقم: ٢٧٩٨. من طريق ابن أبي عدي، عن ابن عون، به.

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف لضعف هلال بن أبي ذئب.

في كل الروايات ابن أبـي زينب. حتى عند ابن ماجه، فصاحب الزوائد أثبت ابن أبـي ذئب، فلعله من النساخ.

(١) هذا الرجل في مصنف عبد الرزاق هو شهر بن حوشب، تؤيد هذا جميع الروايات.

(٢) قال في التقريب: هلال بن أبـي زينب، فيروز، القرشي مولاهم، البصري، مجهول، من السادسة.

وقال في التهذيب: روى عن شهر بن حوشب عن أبي هـريرة في فضـل الشهادة ــ الحديث الذي معنا ــ وعنه ابن عون. قال أبو داود: لا أعلم روى عنه غيره. وذكره ابن حبـان في الثقات. قلت: وضعّفـه الساجي. وقـال أحمد بن حنبـل: تركـوه وهو عجيب. فإنما قال ذلك أحمد في شيخه.

وقال في الميزان: لا يعرف. وقال في الكاشف: وثق.

التقريب: ٣٢٣/٢، رقم: ١٣٣؛ التهذيب: ٨٠/١١؛ رقم: ١٢٧؛ الميـزان: ٣١٤/٤، رقم: ٩٢٦٨؛ الكاشف: ٢٢٧/٣، رقم: ٦٠٩٩.

(٣) النهاية: ١٥٤/٣.

والفصيل[1]: ولد الناقة قبل أن يفصل عنها.

والبراح[2] بفتح الباء الموحدة وبالحاء المهملة هي: الأرض المتسعة التي ليس فيها زرع ولا شجر. ومعناه: أن زوجتي الشهيد من الحور العين تبتدرانه قبل أن يجف دمه، كما تبتدر الناقة المرضع ولدها الضال إذا وجدته مع شدة شوقها إليه في أرض متسعة ليس فيها شيء يحول بينه وبينها من بناء ولا غيره.

وقوله: أضلّتا بالضاد كما تقدم معناه، وقال بعضهم بالظاء ومعناه: أن زوجتيه من الحور العين تحنوان عليه وتظلانه كما تحنو الناقة المرضع على فصيلها وتظله من الشمس وغيرها في أرض ليس فيها ما يقيه ذلك الحر، من بناء أو شجر ونحو ذلك، والله أعلم.

١١٥٧ ــ وروى عبد الرزاق بإسناد صحيح، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، قال: إذا التقى الصفّان أهبط الله الحور العين إلى السماء الدنيا، فإذا رأين الرجل يَـرضَين قُدْمه قلن: اللهم ثبته، وإن فر احتجبن منه، فإن هو قتل نزلتا إليه، فمسحتا التراب عن وجهه وقالتا: اللهم عفّر[3] من عفّره، وترّب من تـرّبه.

قوله: يرضين قُدْمه ــ بضم القاف وبسكون الدال ــ أي: تقدمه إلى العدو وشجاعته.

ــ ومنها، أن الشهيد في سبيل الله أفضل ممن انتصر ورجع سالماً:

١١٥٨ ــ روى أحمد؛ وابن أبـي شيبة، وأبو يعلى بإسناد رجاله رجال

---

(١) النهاية: ٣/٤٥١.

(٢) الصحاح: ١/٣٥٥.

١١٥٧ ــ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب فضل الجهاد: ٥/٢٥٨، رقم: ٩٥٤٠.

(٣) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ٢/١٤٢. يقال: عفرت الرجل وغيره من التراب: إذا مرغته فيه/تعفيراً.

١١٥٨ ــ أحمد: ٣/٣٠٠، عن جابر، بلفظه.

ــ مصنف ابن أبـي شيبة، في الجهاد: ٥/٢٩٠، من طريق المصنف، عن وكيع به.

ــ مجمع الزوائد، في الجهاد، باب أي الجهاد أفضل: ٥/٢٩١، عن جابر به، جزء حديث. قال الهيثمي: روى مسلم بعض هذا ورجال أبـي يعلى والصغير رجال =

الصحيح، وابن حبان في صحيحه، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟. قال: «أن يعقر جوادك، ويهراق دمك».

وروى ابن أبـي شيبة عن عبد الله بن عمرو مثله.

١١٥٩ ــ وعن عبد الله بن حبشي الخثعمي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟، قال: «إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة»، (قيل فأي الصلاة أفضل؟، قال: «طول القنوت»[(١)])[(٢)]، قيل: فأي الصدقة أفضل؟، قال: «جهد المقل»، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرم الله»، قيل: فأي الجهاد أفضل؟، قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه»[(٣)]، قيل: أي القتل أشرف؟، قال: «من أهريق دمه وعقر جواده». رواه أبو داود والنسائي واللفظ له.

= الصحيح، ورواه أحمد بنحوه.

ــ موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة: ص٣٨٧، رقم: ١٦٠٨. من طريق سفيان، عن الأعمش، به.

ــ مصنف ابن أبـي شيبة، في الجهاد: ٢٩١/٥، عن عبد الله بن عمرو، به.

١١٥٩ ــ أبو داود، في الصلاة، باب طول القيام: ١٤٦/٢، رقم: ١٤٤٩، من طريق أحمد ابن حنبل، عن حجاج، بنحوه مختصراً.

ــ النسائي، في الزكاة، باب جهد المقل: ٥٨/٥، بلفظه.

ــ ورواه أحمد: ٤١٤/٣، عن طريق المصنف، عن الحجاج، به.

ــ والدارمي، في الصلاة، باب أي الصلاة أفضل: ٣٣١/١، من طريق أحمد، عن حجاج، به. قال البنا: سكت عنه أبو داود. والمنذري فهو صالح للاحتجاج: ٢٥/١٩.

(١) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ١٣٣/٣، وأصل القنوت في أشياء، فمنها: القيام: وسئل النبـي ﷺ: أي الصلاة أفضل؟، قال: «طول القنوت» يريد طول القيام.

(٢) هذه الفقرة أثبتها من هامش (ع) وهي ساقطة من (أ) و (م)، ويؤيد فعلي ما هو موجود عند النسائي وأحمد.

(٣) الذي أثبته في الأصل هو من النسائي وأبـي داود وأحمد. أما في كل النسخ فقدموا النفس على المال.

١١٦٠ ــ وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟، قال: «أن يسلم قلبك، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، قال: فأي الإسلام أفضل؟، قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟، قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت»، قال: فأي الإيمان أفضل؟، قال: «الهجرة»، قال: وما الهجرة؟، قال: «أن تهجر السوء»، قال: فأي الهجرة أفضل؟، قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟، قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم». قال: فأي الجهاد أفضل؟. قال: «من عقر جواده، وأهريق دمه». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني، / والبيهقي، وغيرهم. [١٧٥/أ]

١١٦١ ــ وروى ابن ماجه، عن عمرو بن عبسة، قال: قلت: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟، قال: «أن يعقر جوادك ويهراق دمك».

١١٦٢ ــ وعن أبي ذر رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله، فأي

١١٦٠ــ مسند أحمد: ١١٤/٤، بلفظه.

ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الإيمان، باب أي العمل أفضل، وأي الدين أحب إلى الله. قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، ورجاله ثقات: ٥٩/١، وفي الحج، باب فضل الحج والعمرة: ٢٠٧/٢، بلفظه قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

ــ شعب الإيمان للبيهقي، مخطوط مصور من دار المأمون للتراث دمشق ينظر: مكبرات مكتبة جامعة أم القرى: ٩/١/١، رقم: ٢١٣٠.

١١٦١ــ سنن ابن ماجه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله: ٩٣٤/٢، رقم: ٢٧٩٤، بلفظه. في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان.

قال في التهذيب: ١٥٦/٩، رقم: ٢٢٧، محمد بن ذكوان الأزدي: قال أبو حاتم: محمد بن ذكوان خال ولد حماد بن زيد ــ منكر الحديث ــ ضعيف الحديث كثير الخطأ. وقال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن عدي وعامة ما يرويه إفرادات وغرائب، ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف.

١١٦٢ــ أحمد: ٢٦٥/٥، بلفظه، جزء حديث.

ــ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في العتق، باب أي الرقاب أفضل: ٢٤١/٤، جزء =

الرقاب أفضل؟، قال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها»، قلت: فأي الجهاد أفضل؟، قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». رواه أحمد، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، في حديث طويل، فيه ذكر عدد الأنبياء ووصايا، وغير ذلك.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذه الأحاديث أوضح دليل على بطلان قول من قال: إن الغالب أفضل من القتيل، والله أعلم.

١١٦٣ ــ وقد روى ابن المبارك، عن جرير بن حازم، قال: سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير يقول: مر عمرو بن العاص فطاف بالبيت فرأى حلقة من قريش جلوساً، فلما رأوه قالوا: أهشام كان أفضل في أنفسكم أو عمرو بن العاص، فلما فرغ من طوافه جاء فقام عليهم، فقال: إني قد علمت أنكم قد قلتم شيئاً حين رأيتموني، فما قلتم؟، قالوا: ذكرناك وهشاماً فقلنا: أيهما أفضل؟، فقال: سأخبركم عن ذلك، إنا شهدنا اليرموك، فبات وبت يسأل الله الشهادة، وأسأله إياها، فلما أصبحنا رزقها وحرمتها، ففي ذلك يتبين لكم فضله عليّ. وهذا تصريح من عمرو رضي الله عنه بما تقدم من فضل الشهيد على من رجع سالماً.

= حديث. قال الهيثمي: في الصحيح طرف من أوله. رواه أحمد ورجاله ثقات.

ــ موارد الظمآن، في العلم، باب السؤال للفائدة: ص ٥٢، رقم: ٩٤، جزء حديث.

ــ ورواه مالك في الموطأ، في العتق، والولاء، باب فضل الرقاب وعتق الزانية وابن الزنا: ٢/٧٩، رقم: ١٥، عن عائشة أورد الشطر الأول من الحديث بلفظه.

ــ البخاري، في العتق، باب أيّ الرقاب أفضل: ٣/١١٧، جزء حديث أورد كذلك الشطر الأول فقط بلفظه.

ــ ومسلم، في الإيمان، باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال: ١/٨٩، رقم: ١٤٦، جزء حديث أورد الشطر الأول بلفظه.

١١٦٣ــ الجهاد لابن المبارك، ص ٩٥، رقم: ١١٤، وهذا الحديث إسناده رجاله ثقات.

١١٦٤ ـ وفي رواية لابن المبارك ـ أيضاً ـ في هذا الحديث، فقال عمرو: سأخبركم عن ذاك، إنا أسلمنا فأحببنا رسول الله ﷺ وناصحناه، فذكر يوم اليرموك، فقال: أخذتُ بعمود الفسطاط حتى اغتسلَ وتحنط وتكفن، ثم أخذَ بعمود الفسطاط حتى اغتسلتُ وتحنطت وتكفنت، ثم اعترضنا على الله تبارك وتعالى فقبله، فهو خير مني ـ ثلاث مرات ـ قَبِلَه فهو خير مني، قَبِلَه فهو خير مني.

ـ ومنها، أن الشهيد لا يجد من ألم القتل في سبيل الله إلا كما يجد من ألم القرصة[1]:

١١٦٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

١١٦٤ ـ كتاب الجهاد لابن المبارك، ص ٩٥، رقم: ١١٥. وأورده الهيثمي في المناقب باب مناقب عمرو بن العاص: ٩/٣٥٣، بلفظه. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه أبو عمرو مولى بني أمية ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) قال في الفائق في غريب الحديث: ٣/٧١. القرص، القبض على الشيء بأطراف الأصابع مع نتر.

١١٦٥ ـ رواه الترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل المرابط: ٤/١٩٠، رقم: ١٦٦٨، من طريق محمد بن بشار وأحمد بن نصر وغير واحد، عن صفوان بن عيسى، به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

ـ والنسائي، في الجهاد، باب ما يجد الشهيد من الألم: ٦/٣٦، من طريق حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، به.

ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ٢/٩٣٧، رقم: ٢٨٠٢، من طريق محمد بن بشار، وأحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقي، وبشر بن آدم، قالوا: حدثنا صفوان بن عيسى، به.

ـ موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة، ص ٣٨٨، برقم ١٦١٣، بلفظه.

ـ ورواه أحمد: ٢/٢٩٧، من طريق المصنف، عن صفوان بن عيسى، به.

ـ والدارمي، في الجهاد، باب فضل الجهاد باب من فضل الشهيد: ٢/٢٠٥، من طريق محمد بن يزيد الرفاعي، عن صفوان بن عيسى، به.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، في السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله: ٩/١٦٤، من طريق سعيد، عن محمد بن عجلان. به.

ـ مجمع الزوائد، في الجهاد، باب في الشهادة وفضلها: ٥/٢٩٠، عن أبي قتادة. قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين ابن سعد وهو ضعيف». ويتقوى بطرقه.

«لا يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في السنن، ولفظه قال: «الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم ألم القرصة».

ورواه الطبراني في الأوسط، من حديث أبي قتادة بهذا اللفظ.

١١٦٦ ــ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا التقى الزحفان ونزل الصبر، كان القتل أهون على الشهيد من الماء البارد في اليوم الصائف». ذكره في شفاء الصدور، قال: وفي حديث مرفوع، قال: «عضة[1] نملة أشد على الشهيد من مس السلاح، بل هو أشهى إليه من شراب بارد في يوم صائف»[2].

١١٦٧ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن هشام بن عمار[3]، حدثنا

١١٦٦ــ شفاء الصدور، لم أجده.

(١) قال في لسان العرب: ٨٠٥/٢، عضض ــ العَضُّ ــ الشد بالأسنان على الشيء وكذلك عض الحية.

(٢) شفاء الصدور.

ــ وأورده صاحب الفتح الكبير: ٢٢٩/٢، رواه أبو الشيخ، عن ابن عباس. وقال الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته: ٣٢/٤، رقم: ٣٧١٥، أبو الشيخ عن ابن عباس ضعيف. راجع: السلسلة الضعيفة: ٣٨٦٦.

١١٦٧ــ رواه ابن عساكر، لم أجده.

(٣) قال في التهذيب: هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي ويقال: الظفري أبو الوليد الدمشقي خطيب المسجد الجامع بها.

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: لين، وقال العجلي: ثقة، وقال مرة: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به، وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل، وقال أبو حاتم: لما كبر هشام تغير، فكلما رفع إليه قرأه، وكلما ألقن تلقن، وكان قديماً أصح كان يقرأ من كتابه، وقال مرة عنه: صدوق.

وقال في التقريب: نصير، بنون مصغر، صدوق مقرىء، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، وقد سمع من معروف الخياط، لكنْ معروف ليس بثقة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، وله اثنتين وتسعون سنة.

التهذيب: ٥١/١١، رقم: ٩١؛ التقريب: ٣٢٠/٢، رقم: ٩٣.

عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين[1]، عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب[2]، عن أبيه[3]، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله

(١) قال في التقريب: عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، الدمشقي أبو سعيد، كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث من التاسعة.
وقال في الجرح: قال أحمد: كان بالشام رجل من أصحاب الأوزاعي يقال له ابن أبي العشرين، وكان ثقة، وكان أبو مسهر يرضاه. قال أبو زرعة عنه: دمشقي ثقة، حديثه مستقيم وهو من المعدودين في أصحاب الأوزاعي.
وقال في التهذيب: قال ابن معين: ليس به بأس، وقال العجلي: لا بأس به، قال دحيم: ضعيف، وقال البخاري: ربما يخالف في حديثه، وقال النسائي: ليس بقوي، وذكره ابن حبان في الثقات.
التقريب: ٤٦٧/١، رقم: ٨٠٨؛ الجرح: ١١/٦، رقم: ٤٩؛ التهذيب: ١١٢/٦، رقم: ٢٢٤.

(٢) قال في التهذيب: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي.
قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيدة وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين. وقال ابن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب ومن هنا جاء ضعفه وإذا حدث عن سليمان بن يسار وسعيد بن المسيب وعروة فهو ثقة عن هؤلاء، وقال العجلي: والنسائي ثقة.
قلت: عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقاً ووثقه الجمهور وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه عن جده. فأما روايته عن أبيه عن جده فربما دلّس ما في الصحيفة بلفظ عن فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها كما يقتضي كلام أبي زرعة، وأما عن روايته عن أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد ابن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه كما تقدم.
قال في التقريب: صدوق من الخامسة مات سنة ثمان عشرة ومائة.
التهذيب: ٤٨/٨، رقم: ٨٠؛ التقريب: ٧٢/٢، رقم: ٦٠٧.

(٣) قال في التقريب: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده، من الثامنة.
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر البخاري وأبو داود وغيرهما: أنه =

عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للموت فزعة هي أشد من ألف ضربة بالسيف ومن كذا وكذا جبل يقلُّ[1] على رأس واحد، وإنه أهون على الشهيد والمقتول ظلماً من قرص بعوضة، وإن لله عز وجل ملكاً ينادي كل ليلة وقت السحر: معاشر أهل القبور من تغبطون؟ أظنه قال: فيقولون: الشهيد، وإن الشهيد لينظر إلى ربه عز وجل كل يوم مرتين لا يشتاق إلى الدنيا ولا يتأسف عليها».

١١٦٨ ـ وخرّج البزار، والبيهقي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء ثلاثة» ـ فذكر الحديث ـ إلى أن قال: «والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ويقتل فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون[2] على الركب، يقول: ألا افسحوا لنا فإنا قد بذلنا دماءنا وأموالنا لله عز وجل، وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيم خليل الرحمن أو لنبي من الأنبياء لزحل لهم الطريق لما يرى من واجب حقهم حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يجدون (غم)[3] الموت، ولا يغتمون في البرزخ، ولا تفزعهم الصيحة، ولا يهمهم الحساب، ولا الميزان، ولا الصراط». الحديث، ويأتي بتمامه قريباً إن شاء الله.

ورأيت في مجموع اللطائف، المنسوب إلى والد الشيخ شهاب الدين السُّهْرَوْردي[4]، قال: كان بعضهم يقول: اللهم اخْدَعْنِي عني ـ يريد خذني

= سمع من جده ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد ولم يذكر أحد لمحمد هذا ترجمة إلا القليل.

التقريب: ٣٥٣/١، رقم: ٨٤؛ التهذيب: ٣٥٦/٤، رقم: ٥٩٧.

(١) قال في النهاية: ١٠٤/٤، وفي حديث العباس: «فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع». يقال: أقلّ الشيء يقلّه، واستقلّه يستقلّه إذا رفعه وحمله.

١١٦٨ ـ سبق تخريجه.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ٤٤٥/١، جثا، كدعا ورمى، جُثُواً وجثياً ـ بضمهما ـ جلس على ركبتيه أو أقام على أطراف أصابعه.

(٣) في (م): «هم».

(٤) قال صاحب المنجد في الأدب والعلوم: ص ٢٦٧، السُّهَرَوَرْدي، شهاب الدين =

بغتة من غير أن أقاسي ألماً ــ. فخرج يوماً للنزهة، ونام في بستان ففاجأه قوم من الكفار وحزوا رأسه، فرآه بعض معارفه في النوم وسأله عن حاله. فقال: نمت في البستان ففتحت عيني فإذا أنا في الجنة[1].

وقد روى هذه الحكاية ابن المبارك[2] بنحوها أطول من هذا، وتقدمت حكاية الأسيرين اللذين عرض عليهما الطاغية الرجوع عن دينهما، فلم يفعلا، فألقاهما في قدر فيها زيت قد أغلي ثلاثة أيام، فما هو إلا أن سقطا فيها فارتفعت عظامهما تلوح، وأن أخاهما رآهما فسألهما عن حالهما، فقالا: ما كانت إلا الغُطيسة التي رأيت حتى خرجنا إلى الفردوس».

ــ ومنها، أن الملائكة يدخلون على الشهداء من كل باب يسلمون عليهم:

١١٦٩ ــ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أول (ثلة)[3] تدخل الجنة، الفقراء المهاجرون الذين تتقى بهم المكاره/إذا أمروا سمعوا وأطاعوا، وإن كانت للرجل منهم حاجة إلى السلطان لم تقض له حتى يموت وهي في صدره، وإن الله عز وجل ليدعو يوم القيامة الجنة فتأتي بزخرفها وزينتها، فيقول: أين عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وقتلوا أو أوذوا وجاهدوا في سبيلي، أدخلوا الجنة، فيدخلونها بغير حساب، وتأتي [١٧٦/أ]

= أبو حفص الصوفي الشافعي، ١١٤٥م ــ ١٢٣٤م ــ شيخ الصوفية في بغداد. حج إلى مكة، وتعرف فيها إلى ابن الفارض، اشتهر بالوعظ والحديث من مؤلفاته: عوارف المعارف في التصوف.

(١) مجموع اللطائف، لم أجده.

(٢) الجهاد لابن المبارك: ص ١٢٩، ١٣٠، رقم: ١٥٧. هذا الأثر سنده رجاله ثقات.

١١٦٩ ــ أحمد: ١٦٨/٢، عن بن عمرو، بلفظه.

ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الزهد، باب فضل الفقراء: ٢٥٩/١٠.

أورد الهيثمي روايتين فقال في الأولى: رواه أحمد، والبزار والطبراني، وزاد بعد قول: «الملائكة»، «وسكان سمواتك وإنك تدخلهم الجنة قبلنا». ورجالهم ثقات، هذا بنحوه.

وأورد الرواية الثانية، وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح غير أبي عشانه وهو ثقة، وهذا بلفظه. =

الملائكة فيسجدون، فيقولون: ربنا نحن نسبح بحمدك الليل والنهار ونقدس لك، من هؤلاء الذين آثرتهم علينا؟، فيقول الرب عز وجل: هؤلاء عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وأوذوا في سبيلي، فتدخل عليهم الملائكة من كل باب: سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار». رواه أحمد، والبزار، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

وروى ابن المبارك، عن الأوزاعي عن المطلب بن حنطب[1]، قال: إن للشهيد غرفة كما بين صنعاء والجابية أعلاها الدر والياقوت وجوفها المسك والكافور، قال: فتدخل عليه الملائكة بهدية من ربه تعالى، فما تخرج حتى تدخل عليه ملائكة آخرون من باب آخر بهدية من ربه تعالى»[2].

= ـ موارد الظمآن، في الزهد، باب ما جاء في الفقراء ومن لا يؤبه لهم: ص ٦٣٦، رقم: ٢٥٦٥ من طريق معروف بن سويد الجذامي، عن أبي عشانة المعافري، بنحوه.

ـ والحاكم في المستدرك، في الجهاد: ٧٢/٢، من طريق عمرو بن الحارث، عن ابن عشانة المعافري، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) المثبت في جميع النسخ: ثلاثة، وهو تصحيف، والصحيح ما هو مثبت من كتب السنة. قال في النهاية: ٢٢٠/١، الثلة بالضم ـ الجماعة من الناس.

(١) قال في التقريب: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حَنْطب بن الحارث المخزومي، صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.

قال في التهذيب: قيل بإسقاط المطلب في نسبه، وقيل: إنهما اثنان، قال أبو حاتم في روايته عن عائشة: مرسلة. ولم يدركها، وقال في روايته عن جابر: يشبه أنه أدركه، وقال في روايته عن غيره من الصحابة: مرسلة. وسئل أبو زرعة عنه فقال: ثقة، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه لأنه يرسل كثيراً وليس له لقي وعامة أصحابه يدلسون، وقال يعقوب بن سفيان والدارقطني: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يدرك أحداً من الصحابة إلا سهل بن سعد ومن في طبقته.

التقريب: ٢٥٤/٢، رقم: ١١٧٧؛ التهذيب: ١٧٨/١٠، رقم: ٣٣٢.

(٢) كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ٤٠، رقم: ٢٥، إسناده ضعيف لوجود المطلب بن حنطب فهو صدوق كثير التدليس والإرسال والحديث هنا مرسل.

ـ ومنها، أن الشهيد في سبيل الله يرضى الله عنه رضاً لا سخط بعده:

١١٦٩ ـ عن أنس رضي الله عنه، قال: جاء أناس إلى النبي ﷺ، فقالوا: ابعث معنا رجالاً يعلموننا القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار، يقال لهم: القراء ـ فيهم خالي حرام[1] ـ يقرأون القرآن ويتدارسونه بالليل يتعلمون، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصُفَّة وللفقراء، فبعثهم النبي ﷺ، فعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان، فقالوا: اللهم أبلغ عنا نبيّنا أنا قد لقيناك ورضينا عنك ورضيت عنا، قال: وأتى رجل حراماً خال أنس، فطعنه برمح حتى أنفذها. فقال حرام: فزت ورب الكعبة، فقال رسول الله ﷺ: «إن إخوانكم قد قتلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك ورضينا عنك ورضيت عنا». رواه البخاري، ومسلم.

١١٧٠ ـ وفي رواية للبخاري: «بعث النبي ﷺ أقواماً من بني سليم إلى بني عامر في سبعين، فلما قدموا، قال لهم خالي: أتقدّمكم فإن آمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ، وإلا كنتم منّي قريباً، فتقدم فآمنوه، فبينما هو يحدثهم عن النبي ﷺ إذ أومؤوا إلى رجل منهم فطعنه فأنفذه، فقال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجلاً أعرج صعد الجبل،

١١٦٩ ـ رواه البخاري، في المغازي، باب غزوة الرجيع: ٥/٤٢، من طريق قتادة، عن أنس، بنحوه.

ـ رواه مسلم، في الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ٣/١٥١١، رقم: ٦٧٧، عن أنس، بلفظه.

(١) قال في أسد الغابة: ١/٤٧٣، رقم: ١٢٤، حرام بن ملحان، واسم ملحان مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن حندب بن عامر بن غنم الأنصاري البخاري، خال أنس بن مالك، شهد بدراً وأحداً، وقتل يوم بئر معونة.

١١٧٠ ـ رواه البخاري، في الجهاد، باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله: ٣/٢٠٣، عن أنس بلفظه، وزاد بعد ثم نسخ بعد: فدعا عليهم أربعين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله ﷺ.

[١٧٦/ب] فأخبر جبريل النبي صلى الله / عليه وسلم أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم. فكنا نقرأ أن: بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا، ثم نسخ بعد.

١١٧١ ـ وذكر البخاري أيضاً في باب غزوة الرجيع، عن عروة بن الزبير، قال: لما قتل الذي ببئر معونة، وأسر عمرو بن أميّة الضمري[١]، قال له عامر بن الطفيل[٢]، من هذا؟، ـ فأشار إلى قتيل ـ فقال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة[٣]، فقال: لقد رأيته بعد ما قتل رفع إلى السماء حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض ثم وضع. فأتى النبي ﷺ خبرهم فنعاهم. فقال: «إن أصحابكم قد أصيبوا وإنهم سألوا ربهم، فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم».

١١٧٢ ـ وفي رواية للبخاري ـ أيضاً ـ قال أنس: «أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد: بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه».

١١٧١ ـ رواه البخاري، في المغازي، باب غزوة الرجيع: ٤٣/٥، عن عروة ابن الزبير، بلفظه.

(١) قال في التقريب: ٦٥/٢، رقم: ٥٣٧، عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله أبو أمية الضّمري، صحابي مشهور، أول مشاهده بئر معونة ـ بالنون ـ مات في خلافة معاوية.

(٢) قال في أسد الغابة: ١٢٧/٣، رقم: ٢٧٠٣، عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، العامري الجعفي، كان سيد بني عامر في الجاهلية. أخرجه أبو موسى، وقد اختلف في إسلامه، فأورده أبو العباس المستغفري في الصحابة. قلت: قوله وغيره ليس بحجة. فإن عامراً لم يختلف أهل النقل من المتقدمين أنه مات كافراً.

(٣) قال في أسد الغابة: ١٣٦/٣، رقم: ٢٧٢٢، عامر بن فهيرة، مولى أبي بكر الصديق يكنى أبا عمرو، أخي عائشة لأمها. وكان من السابقين إلى الإسلام، أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم، أسلم وهو مملوك، وعذب في الله فاشتراه أبو بكر وأعتقه، قتل يوم بئر معونة سنة أربع من الهجرة.

١١٧٢ ـ رواه البخاري، في المغازي، باب غزوة الرجيع: ٤٤/٥، عن أنس، بلفظه.

١١٧٣ ـ وروى ابن المبارك في كتابه، عن معمر، عن الزهري، قال: زعم عروة بن الزبير، أن عامر بن فهيرة قتل يومئذ، فلم يوجد جسده، يرون أن الملائكة دفنته».

١١٧٤ ـ وروى ابن المبارك بإسناد صحيح، عن أنس بن مالك، قال: لما طعن حرام بن ملحان يوم بئر معونة. قال: بالدم هكذا، فنضحه على وجهه ورأسه ثم قال: فزت ورب الكعبة».

ـ ومنها، أن الشهادة لا يشترط فيها سبق أعمال الأبرار بل هي بسابق الإرادة والاختيار.

١١٧٥ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنّع بالحديد، فقال: يا رسول الله أقاتل أو أسلم؟، قال: «أسلم ثم قاتل»، فأسلم ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله ﷺ: «عَمِل قليلاً وأُجر كثيراً». رواه البخاري، وغيره.

١١٧٦ ـ ورواه سعيد بن منصور في سننه، ولفظه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال ـ وهو يقاتل ـ: أهو خير لي أن أسلم؟ قال: «نعم»،

١١٧٣ـ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٧١، رقم: ٨١؛ وأخرجه صاحب حلية الأولياء: ١/١١٠، من طرق مختلفة، وابن سعد في الطبقات.
طبقة البدريين من المهاجرين: ٣/٢٣١، من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، به. ورواية ابن المبارك سنده رجاله ثقات، فالأثر صحيح الإسناد.

١١٧٤ـ ابن المبارك، في الجهاد: ص ٧١، رقم: ٨٠.

١١٧٥ـ البخاري، في الجهاد، باب عمل صالح قبل القتال: ٣/٢٠٦، عن البراء، بلفظه. وفيه أقاتل وأسلم: أما عند المصنف: أقاتل أو أسلم.
ـ ومسلم، في الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ٣/١٥٠٩، رقم: ١٩٠٠، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، بنحوه؛ والرجل السائل هو ابن النّبيت هكذا عند مسلم.
ـ وأحمد: ٢/٢٩١، من طريق وكيع، عن إسرائيل، به.

١١٧٦ـ سنن سعيد بن منصور، في الجهاد، باب ما جاء في فضل الشهادة: ٢/٣/٢٣١، رقم: ٢٥٥٥، بلفظه، عن البراء بن عازب.

قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، ثم قال: أهو خير لي أن أقاتل حتى أقتل؟، قال: «نعم»، قال: وإن لم أصلِّ لله صلاة؟ قال: «نعم»، فحمل فقاتل ثم اعتونوا عليه فقُتل، فقال رسول الله ﷺ: «عمل قليلاً وأجر كثيراً».

١١٧٧ ـ وعن أبي موسى رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان في غزاة، فبارز رجل من المشركين رجلاً من المسلمين، فقتله المشرك ثم برز له رجل من المسلمين فقتله المشرك، ثم جاء فوقف على النبي ﷺ، فقال: على ما تقاتلون، فقال: ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأن نفي لله بحقه. قال: والله إن هذا لحسن، آمنت بهذا، ثم تحول إلى المسلمين، فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل، فحمل فوضع [١٧٧/أ] مع/صاحبيه اللذين قتلها قبل ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «هؤلاء أشد أهل الجنة تحابًا». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد صحيح، ولا يضر وجود المسعودي[1] فيه، فإن ابن المبارك سمع من قبل الاختلاط، والله أعلم.

قوله: تَحَابًا، من المحبة، أي: أنهم أشد أهل الجنة فيما بينهم محبةً، لأن المقتول منهم يرى أن قاتله كان (ـ)[2] السبب لما هو فيه من النعيم العظيم والثواب الجسيم (ـ)[3].

١١٧٧ ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٢٩٦/٣. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وسماع ابن المبارك من المسعودي صحيح، فصح الحديث إن شاء الله فإن رجاله ثقات.

(١) تقدمت ترجمته من التقريب: ص ٣٥٩.
وقال ابن الكيال: وذكر الحاكم أبو عبد الله في «كتاب المزكين للرواة» عن يحيى بن معين، أنه قال: من سمع من المسعودي في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع، ومن سمع منه في أيام المهدي فليس سماعه بشيء.
قال الأبناسي في كتابه «الشذا الفياح»: وقد سمع من المسعودي بعد الاختلاط عاصم بن علي، وأبو النضر هاشم بن القاسم، وعبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، وحجاج بن محمد الأعور، وأبو داود الطيالسي، وعلي بن الجعد. الكواكب النيرات: ص ٢٨٢، رقم: ٣٥.

(٢) في (م): هو.

(٣) في (م): والله أعلم.

١١٧٨ ــ وروى ابن المبارك، ومن طريقه البيهقي وغيره، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[١]، ثنا القاسم بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن[٢]، قال: غزونا مع فضالة بن عبيد إلى البرّ ــ أرض الروم ــ ولم يغز فضالة في البر غيرها، فبينا نحن نسير، إذ تسرّع فضالة وهو أمير الناس، وكانت الولاة إذ ذاك يسمعون ممن استرعاهم الله عز وجل، فقال له قائل: يا أيها الأمير، إن الناس قد انقطعوا[٣] فقف حتى يلحقوك. فوقف في مرج فيه تل عليه قلعة فيها حصن قال: فمنا الواقف ومنا النازل، إذا نحن برجل أحمر ذي شوارب بين أظهرنا فأتينا به فضالة، فقلنا له: إن هذا هبط من الحصن بلا عهد ولا عقد، فسأله: ما شأنه؟ فقال: إني أكلت البارحة لحم خنزير، وشربت خمراً وأتيت أهلي، فبينا أنا نائم أتاني رجلان، فغسلا بطني، وزوجاني امرأتين، لا تغار إحداهما على الأخرى، وقالا لي: أسلم. فإني لمسلم، فما كانت كلمته أسرع من أن رمينا بالزِّئْر، فأقبل يهوي حتى أصابه فدق عنقَه من بين الناس، فقال فضالة: الله أكبر، عمل قليلاً وأجر كثيراً، صلوا على أخيكم، فصلينا عليه، ثم دفناه في موقفنا وسرنا، قال عبد الرحمن: يقول القاسم: تذكر هذا فهذا شيء رأيته.

الزئر ــ بكسر الزاي مهموزاً ــ قال ابن فارس: هو حديدة يرمى بها.

١١٧٩ ــ وعن جابر رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في

١١٧٨ــ كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ١٢٤، رقم: ١٥٠.

هذا الأثر إسناده رجاله ثقات إلا القاسم بن عبد الرحمن فإنه صدوق يرسل كثيراً.

(١) قال في التقريب: ٥٠٢/١، رقم: ١١٥٣، عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة، الشامي الدّاراني، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين.

(٢) تقدمته ترجمته: ص ١١١، ١١٢.

(٣) قال في اللسان: ١١٨/٣، وتقطعت أسبابها ورمامها، أي: انقطعت حبال مودتها، ويجوز أن يكون معنى قوله: ﴿وتقطعوا أمرهم بينهم﴾ أي: تفرقوا في أمرهم.
وهذا الذي يظهر لي أنهم تفرقوا عن أميرهم وليس في أمرهم.

١١٧٩ــ المستدرك، في الفيء: ١٣٦/٢، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

غزوة خيبر، خرجت سرية، فأخذوا إنساناً معه غنم يرعاها فجاؤوا به إلى رسول الله ﷺ، فكلمه ما شاء الله أن يكلمه، فقال له الرجل: إني قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالغنم فإنها أمانة، وهي للناس الشاة والشاتان؟ قال: أحصب وجوهها[١] ترجع إلى أهلها، فأخذ قبضة من حصباء أو تراب فرمى به وجوهها، فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة إلى أهلها، ثم تقدم إلى الصف، فأصابه سهم فقتله، ولم يصلِّ لله سجدة قط.

قال رسول الله ﷺ: «أدخلوه الخباء»، فأدخل خباء رسول الله ﷺ، حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ، دخل عليه ثم خرج / ، فقال: «لقد حسن إسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وإن عنده لزوجتين له من الحور العين». رواه الحاكم، والبيهقي، عن (شرحبيل بن سعد[٢]، عن جابر)[٣]، قال الحاكم: صحيح الإسناد. [١٧٧/ب]

قال المؤلف: اسم هذا الشهيد (يسار)[٤]، وكان عبداً لعامر اليهودي. وقال ابن عبد البر: سماه الواقدي يساراً، وسماه ابن إسحاق أسلم، والله أعلم.

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ٦٥١/١، الحَصْبة ـ الحجارة، واحدتها حصبة محركة. وحصبه: رماه بها.
وبالتالي أحصب وجوهها، أي: رمى وجوهها بالحصبة.

(٢) قال في التقريب: شرحبيل بن سعد، أبو سعيد المدني، مولى الأنصار، صدوق اختلط بآخره، من الثالثة، مات سنة ثلاث وعشرين وقد قارب المائة.
وقال في التهذيب: قال ابن معين: ليس بشيء ضعيف، وقال مرة: ضعيف يكتب حديثه، قال أبو زرعة: لين، وقال النسائي: ضعيف.
وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر به. وقال ابن عدي: له أحاديث، وليس بالكثيرة، وفي عامة ما يرويه نكارة.
وذكره ابن حبان في الثقات، وخرّج ابن حبان وابن خزيمة حديثه في صحيحهما.
التقريب: ٣٤٨/١، رقم: ٣٩؛ التهذيب: ٣٢٠/٤، رقم: ٥٥٢.

(٣) في (م): شرحبيل، عن سعد بن جابر، وهو خطأ بيّن.

(٤) في (ع): بشار، وهو تصحيف.
قال في أسد الغابة: ٥١٤/٥، رقم: ٥٦١٥، يسار الحبشي، كان عبداً ليهودي اسمه عامر فأسلم لما حصر رسول الله ﷺ خيبر، واستشهد عليها، ثم ساق حديث إسلامه ـ الذي معنا ـ.

١١٨٠ ــ وروى السلطان محمود بن زنكي في كتابه المسمى بالاجتهاد في فضل الجهاد، بإسناده، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: رأى رسول الله ﷺ راعياً وهو ينعق[١] بغنمه، فأخذ رداءه يسحب أحد شقيه، فلقي به بلالاً بالباب، فقال النبي ﷺ: «ما هذا الصوت يا بلال الساعة»؟

فانطلق فإذا راعٍ مقبل إلى رسول الله ﷺ قد ترك غنمه، فقال: يا محمد إني سمعت أنك بعثت، وإني تركت غنمي فمن يحفظها؟، قال: «الله عز وجل»، قال: فما تأمرني، قال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله». قال: فلعل ربك أن يحقرني؟، قال: «لا». قال: أعطني سيفاً، فأعطاه، ثم قال: «احمل على ميمنة القوم» فحمل ثم رجع إليه، فقال: «احمل على ميسرتهم». فحمل، ثم رجع، فقال: بأبي وأمي ما تأمرني؟، قال: «توسط القوم»، فتوسطهم فقتل، فقام رسول الله ﷺ، فقال: «هذا من الذين قال الله عز وجل»: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾[٢].

ــ ومنها أن الشهيد في سبيل الله لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة.

١١٨١ ــ عن عتبة بن عبد السلمي ــ وكان من أصحاب النبي ﷺ ــ أن رسول الله ﷺ، قال: «القتلى ثلاثة: رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل، فذلك الشهيد المُمْتَحَن في جنة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون إلا بفضل درجة النبوة، ورجل فرق على نفسه من الذنوب والخطايا، جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فتلك مُمَصْمِصَة، محت ذنوبه وخطاياه، إن السيف محّاء للخطايا، وأدخل من أي أبواب الجنة شاء، فإن لها ثمانية أبواب، ولجهنم سبعة أبواب

١١٨٠ ــ الحديث رواه محمود زنكي في كتابه الاجتهاد في فضل الجهاد، لم أجده.

(١) قال في النهاية: ٨٢/٥، يقال نعق الراعي بالغنم، ينعق نعيقاً، هو ناعق. إذا دعاها لتعود إليها.

(٢) سورة الأنعام: آية ٨٢.

١١٨١ ــ سبق تخريجه.

وبعضها أفضل من بعض، ورجل منافق، جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو وقاتل في سبيل الله عز وجل حتى يقتل فذلك في النار، إن السيف لا يمحو النفاق». رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، وهذا لفظه، والبيهقي في السنن، وغيرهم.

قوله: «الممتَحَن» ـ بفتح الحاء المهملة ـ يعني: (المشروح)[1] صدره، ومنه قوله تعالى: ﴿أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى﴾، أي: شرحها ووسعها/وقيل: اختبرها وأخلصها، وقال شمر: الممتحن، هو: المصفى المهذب. [١٧٨/أ]

والمصمصة ـ بضم الميم الأولى وفتح الثانية وكسر الثالثة ـ وبصادين مهملتين، قيل: هي الممحّصة المكفرة للذنوب، وقال الهروي في الغريبين ـ معنى ممصمصة ـ أي: مطهّرة غاسلة من الذنوب، وأصله من الموص وهو الغسل، وقال الأصمعي: مصمص إناءه، إذا جعل فيه الماء وحركه، والمعنى: أن القتل في سبيل الله يطهر من الذنوب، كما يمصمص الإناء بالماء وقوله: فَرِق ـ بكسر الراء ـ أي: خاف وجزع[2].

١١٨٢ ـ ومنها: ما خرّجه البزار، والبيهقي في الشعب، والأصبهاني في الترغيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل يكثّر سواد المسلمين، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، وأجير من عذاب القبر، ويؤمن من الفزع ويزوج من الحور العين، وحلّت عليه حلة الكرامة،

---

(١) في (ع): المنشرح. (٢) النهاية: ٤٣٨/٣.

١١٨٢ـ سبق تخريج الحديث.

ـ الترغيب والترهيب للأصبهاني ـ مخطوط مصور عن جامعة برنسنتي ـ أمريكا: رقم ٢١٦، ينظر: مركز البحث العلمي بمكة، رقم: ٨١٥، ص ١٨٤؛ وقال عنه المنذري في الترغيب: وهو حديث غريب: ٣١٨/٢؛ رقم: ٢١.

ـ شعب الإيمان للبيهقي، مخطوط مصور عن دار المأمون للتراث، دمشق ينظر: مكتبة أم القرى، رقم: ٢١٣٣، ٤٩/١/٢، وقد سبق تخريجه.

ـ قال البيهقي: محمد بن معاوية النيسابوري غيره أوثق منه.

ويوضع على رأسه تاج الوقار والخلد. والثاني خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل فإن مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تبارك وتعالى: ﴿في مقعد صدق عند مليك مقتدر﴾. والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ويقتل، فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه، والناس جاثون على الركب يقول: ألا افسحوا لنا، فإنا قد بذلنا دماءنا وأموالنا لله عز وجل».

قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيم خليل الرحمن أو لنبي من الأنبياء لزحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم، حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يجدون غم الموت، ولا يغتمون في البرزخ، ولا تفزعهم الصيحة ولا يهمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط، ينظرون كيف يقضى بين الناس، ولا يسألون شيئاً إلا أعطوا، ولا يشفعون في شيء إلا شفعوا فيه (ويعطون)[1] من الجنة ما أحبوا ويتبوؤا[2] من الجنة حيث أحبوا».

قوله: زَحَل ــ هو بالزاي والحاء المهملة محركاً ــ أي: تنحى وزال عن مكانه، وبه سمى زُحَل لبعده. كذا قال الأزهري[3] وغيره، وهو عند الأصبهاني بلفظ: «تنحى».

١١٨٣ ــ ومنها: ما رواه الترمذي وحسنه، والبيهقي، وغيرهما، عن

---

(١) في (ع): «يقطعون». في (م): أثبت: «يقطعون» ثم كشطها وكتب مكانها: «يعطون» وهو الصحيح.

(٢) قال في النهاية: ١٥٩/١، يقال: بَوَّأه الله منزلاً، أي: أسكنه الله إياه، فبوَّأت منزلاً أي اتخذته.

(٣) تهذيب اللغة للأزهري: ٣٦٣/٤.

١١٨٣ ــ رواه الترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الشهداء عند الله: ١٧٧/٤، بلفظه. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن دينار.

ــ ورواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ١٠٥، رقم: ١٢٦، من طريق المصنف عن ابن لهيعة به.

=

عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهداء أربعة: رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذاك الذي يرفع الناس إليه أعينهم يوم القيامة/هكذا ورفع رأسه حتى وقعت قلنسوته». فلا أدري قلنسوة عمر أراد أم قلنسوة النبـي ﷺ، قال: «ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طلح من الجبْن، أتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة الثانية، ورجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقي العدو فصدق الله حتى قُتل، فذلك في الدرجة الثالثة، ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الرابعة». [١٧٨/ب]

القَلَنْسوة: ـ بفتح القاف واللام وسكون النون وضم السين المهملة ـ هو: ما يلبس على الرأس[1].

والطَلْح: ـ بفتح الطاء المهملة وسكون اللام ـ شجر له شوك[2].

والجبن: ـ بضم الجيم وسكون الباء الموحدة ـ هو: ضد الشجاعة[3].

وقوله: سهم غَرب، أي: لا يعرف راميه ولا من أين جاء، ويقال فيه: سهم غرب بتنوينهما، وسهم غرب بالإضافة والغين المعجمة فيهما مفتوحة والراء ساكنة، وقد تفتح الراء فيهما أربعة أوجه.

ـ ومنها، أن الشهيد يزوجه الله الحور العين:

قد تقدم ذلك في غير ما حديث.

= ـ وأورده السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه لأحمد والترمذي، وقال عنه: صحيح. قال المناوي: ورواه أبو يعلى والديلمي وفيه ابن لهيعة. فيض القدير: ١٨٠/٤، رقم: ٤٩٥٥.

ـ شعب الإيمان للبيهقي مخطوط مصور عن دار المأمون للتراث، دمشق ينظر: مخطوطات مكتبة جامعة أم القرى: ١/٢ ل ٥٠ ب، رقم: ٢١٣٣.

(١) ترتيب القاموس: ٦٨٣/٣.

(٢) لسان العرب: ٦٠٢/٢.

(٣) لسان العرب: ٣٩٨/١.

١١٨٤ ــ وخرّج الطبراني، من طريق جعفر بن الزبير[1]، ــ وهو متروك ــ عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، قال: «إن أول قطرة تقطر من دم الشهيد تكفر بها ذنوبه، والثانية يكسى من حلل الإيمان، والثالثة يزوج من الحور العين».

١١٨٥ ــ وروى البيهقي في الشعب بإسناد حسن، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ مر بخباء أعرابي، وهو في أصحابه يريد الغزو، فرفع الأعرابي ناحية من الخباء، فقال: من القوم؟، فقيل: رسول الله ﷺ وأصحابه يريدون الغزو، فقال: هل من عرض الدنيا يصيبون؟، قيل له: نعم، يصيبون الغنائم ثم تقسم بين المسلمين، فعمد إلى بكر له فاعتقله، وسار معهم فجعل يدنو ببكره إلى رسول الله ﷺ! وجعل أصحابه يذودون بكره عنه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوا لي النجدي، فوالذي نفسي بيده إنه لمن ملوك الجنة».

قال: فلقوا العدو فاستشهد فأخبر بذلك النبي ﷺ، فأتاه فقعد عند رأسه مستبشراً ــ أو قال: مسروراً يضحك ــ ثم أعرض عنه، فقلنا: يا رسول الله رأيناك مستبشراً تضحك، ثم أعرضت عنه؟، فقال: «أما ما رأيتم

١١٨٤ ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها: ٥/٢٩٢. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب.

(١) قال في التقريب: جعفر بن الزبير الحنفي ــ أو الباهلي ــ الدمشقي، نزيل البصرة، متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه، من السابعة، مات بعد الأربعين.

وقال البخاري من الضعفاء الصغير: جعفر بن الزبير الشامي عن القاسم هو متروك الحديث تركوه.

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين عنه: متروك الحديث. وقال ابن معين في التاريخ عنه: ضعيف.

التقريب: ١/١٣٠، رقم: ٨٠؛ التاريخ لابن معين: ٢/٨٦؛ الضعفاء الصغير للبخاري: ص ٢٤م رقم: ٤٦، الضعفاء والمتروكين للنسائي: ص ٢٩، رقم: ١٠٨.

١١٨٥ ــ شعب الإيمان للبيهقي، مخطوط عن دار المأمون للتراث، ينظر: مكتبة أم القرى: ١/٢/١٠٦ ــ ١٠٧، رقم: ٢٠٣٣، وقد سبق تخريجه.

من استبشاري ــ أو قال: سروري ــ، فلما رأيت من كرامة روحه على الله عز وجل، وأما إعراضي عنه، فإن زوجته من الحور العين الآن عند رأسه».

البكر: ــ بفتح الباء الموحدة وإسكان الكاف ــ هو: الفتيُّ من الإبل. والأنثى بكرة[1].

١١٨٦ ــ وذكر صاحب شفاء الصدور، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى الشهيد بجسد من الجنة كأحسن/جسد [١٧٩/أ] فيؤمر بروحه فتدخل فيه، فهو ينظر إلى جسده وكيف يعبث به وما يصنع به ومن يتحزّن له ومن لا يتحزّن، ويتكلم فيرى أنهم يسمعونه، وينظر إليهم فيرى أنهم ينظرون إليه، ثم تأتيه أزواجه من الحور العين فيذهبن به».

قال المؤلف: هذا الحديث خرجه ابن المبارك، من حديث حيان بن أبي جبلة، عن النبي ﷺ بنحوه، من حديث راوٍ لم يسمّ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن حيان[2].

١١٨٧ ــ وذكر أيضاً حديثاً غريباً عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ مر عليه علقمة اليهودي، وهو شاب جميل فقال له

(١) ترتيب القاموس: ٣٠٦/١.

١١٨٦ ــ شفاء الصدور، لم أجده.

ــ كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ٦٠، رقم: ٦٣.

(٢) قال في الجرح: حيان بن أبي جبلة القرشي، قال: بلغني أن النبي ﷺ، قال: . . .، روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.

وقال في الجرح كذلك: حيان بن أبي جبلة ــ روى عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن عمر، روى عنه أبو شيبة يحيى بن عبد الرحمن الكندي، وعبيد الله بن زحر، سمعت أبي يقول ذلك. قال أبو محمد: روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.

وقال في الثقات: ومن قال حبان بن أبي جبلة فقد تهم.

وقال في التاريخ الكبير: حبان بن أبي جبلة وسكت عنه.

الجرح: ٢٤٨/٣، رقم: ١١٠٤؛ الجرح: ٢٦٩/٣، رقم: ١٢٠١؛ التاريخ الكبير: ٩٠/٣، رقم: ٣١٢؛ الثقات: ١٨١/٤.

١١٨٧ ــ أظنه صاحب شفاء الصدور، لأن الحديث غير موجود عند ابن المبارك في الجهاد.

النبي ﷺ: «يا علقمة لو كان مع جمالك إسلام لكمل لك أمرك، ألا تتقين النار على حسن صورتك؟»، قال: فقال: يا رسول الله إن أسلمت فما لي؟، قال: «أزوجك سبعين من الحور العين». قال: فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله. فخرج رسول الله ﷺ إلى غزوة، وخرج معه علقمة فقاتل بين يديه حتى استشهد، فقال النبي ﷺ لأبي بكر وعمر: «ابنيا لي خيمة من سعف»، وقال: «لا يدخل علي أحد، فدخل النبي ﷺ في الخيمة، وعليه جبة له، فسمع أبو بكر وعمر بجلبَة كجلبة الخيل فقام عمر وأخذ سيفه، فقال له أبو بكر: كف يا عمر، نهى رسول الله ﷺ أن يدخل عليه أحد، فخرج رسول الله ﷺ، قد انقطعت أزرار جبته، وقد شقوها من خلفه، فقال: هل سمعتم شيئاً؟، فقال عمر: نعم يا رسول ﷺ قد سمعنا جلبة كجلبة الخيل، فأخذت سيفي ظننت أن العدو أتاك، فحبسني أبو بكر. فقال: «إن تلك الجلبة التي سمعتها الحور العين اقتتلن علي حتى أوفيته سبعين حوراء. فهن شققن علي جبتي».

واعلم أن الحور العين قد يتراءين للجريح إذا أغمي عليه بشارة له بأن الله قد أفاض خلعة الشهادة عليه.

ومن ذلك ما رواه ابن المبارك، عن عبد الرحمن المصري[1]، قال: حدثني عبد الكريم بن الحارث الحضرمي، قال: حدثني أبو إدريس، قال: قدم علينا رجل من أهل المدينة يقال لـه زياد، فغزونا «سقلية» من أرض الروم فحاصرنا مدينة، قال: وكنا ثلاثة مترافقين، أنا وزياد ورجل آخر من أهل المدينة، قال: فإنا لمحاصروها يوماً، وقد وجهنا أحدنا الثالث ليأتينا بطعام، إذ أقبلت منجنيقة فوقعت قريباً من زياد، فشظيت منها شظية[2] فأصابت ركبة زياد، فأغمي عليه فاجتررته، وأقبل صاحبي فناديته، فجاءني فبرزنا بـه حيث لا ينالـه النبل والمنجنيق، فمكثنا طويلاً من صدر/ نهار لا يتحرك منه شيء ثم افترَّ ضاحكاً [١٧٩/ب]

---

(١) هو عبد الرحمن بن شريح بن عبيد الله المَعافري، تقدم ص ٢٥٢.

(٢) قال في الصحاح: الشظية: الفلقة من العصا ونحوها، والجمع: الشظايا. يقال: تشظى الشيء إذا تطاير شظايا.

حتى تبينت نواجذه، ثم خمد ثم بكى حتى سالت دموعه، ثم خمد ثم ضحك مرة أخرى ثم بكى، ثم مكث ساعة فأفاق واستوى جالساً، فقال: ما لي ههنا، فقلنا: أما علمت ما أمرك؟، قال: لا، قال: أما تذكر المنجنيق حين وقع إلى جنبك، قال: بلى، فقلنا: فإنه أصابك منها شيء فأغمي عليك ورأيناك صنعت كذا وكذا.

قال: نعم أخبركم أنه أفضي بي إلى غرفة من ياقوتة أو زبرجدة، وأفضي بي إلى فرش موضونة بعضها إلى بعض، بين يدي ذلك سماطان من نمارق، فلما استويت قاعداً على الفرش، سمعت صلصلة[1] عن يميني، فخرجت امرأة فلا أدري أهي أحسن أو ثيابها أو حليتها، فأخذت إلى طرف السماط، فلما استقبلتني رحَّبت وسهّلت، وقالت: مرحباً بالجافي الذي لم يكن يسألنا الله عز وجل ولسنا كَفُلَانة ـ يعني امرأته ـ فلما ذكرتها بما ذكرتها ضحكت وأقبلت حتى جلست عن يميني، فقلت: من أنت؟، قالت: أنا خود زوجتك، فلما مددت يدي قالت: على رسلك إنك ستأتينا عند الظهر، فبكيت.

فحين فرغت من كلامها سمعت صلصلة عن يساري فإذا أنا بامرأة مثلها ـ فوصف نحو ذلك ـ فصنعت كما صنعت صاحِبتها، فضحكت حين ذكرت المرأة، وقعدت عن يساري فمددت يدي، فقالت: على رسلك إنك تأتينا عند الظهر، فبكيت، قال: فكان قاعداً معنا يحدثنا فلما أذن المؤذن مال فمات[2].

الخَوْد: ـ بفتح الخاء المعجمة وإسكان الواو وبالدال المهملة ـ وهي: المرأة الحسناء الناعمة[3].

قال المؤلف عفا الله عنه: وفي هذه الحكاية وأشباهها ما يدل على أن الجريح في سبيل الله لا يجد ألماً في الجرح، كما أن القتيل في سبيل الله لا يجد ألماً في القتل. وقد تقدم الكلام في مثل هذا في الباب الثاني والعشرين، والله أعلم.

---

(١) قال في النهاية ٣/٤٦: الصلصلة، صوت الحديد إذا حُرِّك.

(٢) كتاب الجهاد لابن المبارك، ص ١١٨، رقم: ١٤٥.

(٣) ترتيب القاموس: ٢/١٢٤.

فصـــل

وقد يتراءين في اليقظة لبعض المجاهـدين ليبذل جهـده ويكون من المستشهدين:

روى ابن المبارك، عن مطرف حدثنا أبو حازم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية[1]، قال: قال رجل ونحن نسير بأرض الروم: أخبر أبا حازم بشأن صاحبنا الذي رأى في العنب ما رأى. قال الرجل لعبد الرحمن: أخبره أنت، فقد سمعت منه الذي سمعت. قال عبد الرحمن بن يزيد: فمررنا بكرم فقلنا له خذ هذه السفرة[2] فاملأها من هذا العنب، ثم أدركنا به في المنزل، قال: فلما دخل الكرم نظر إلى امرأة على سرير من ذهب من الحور العين، فغضَّ عنها بصره ثم نظر في ناحية (الكرم)[3] فإذا هو بأخرى مثلها، فغض عنها، فقالت له: انظر فقد حل لك النظر، فإني والتي رأيت زوجاك من الحور العين وأنت آتينا من يومك هذا، فرجع إلى أصحابه ولم يأتهم بشيء.

فقلنا: له مالك، أجننت؟، ورأينا به حالاً غير الحال التي فارقنا عليها من نور وجهه وحسن حاله، فسألناه: ما منعك من ذلك؟، فاستعجم علينا حتى أقسمنا/ عليه، فقال: إني لما دخلت الكرم ـ فقص القصة ـ فما أدري أكان [١٨٠/أ] ذلك أسرع أو استنفر الناس للعدو، فأمرنا به إنساناً يمسك دابته علينا حتى أسرجنا جميعاً، ثم ركب وركبنا رجاء أن نصيب الشهادة، فتقدم بين أيدينا فكان

---

(١) قال في التقريب: عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، صدوق، من الثالثة، أرسل حديثاً، مات على رأس المائة.
قال في التهذيب: قال أبو زرعة: معاوية وعبد الرحمن وخالد بنو يزيد بن معاوية كانوا صالحي القوم، وذكره ابن حبان في الثقات.
التقريب: ٥٠٢/١، رقم: ١١٥٦؛ التهذيب: ٣٠٠/٦، رقم: ٥٨١.

(٢) قال في لسان العرب: ١٥٥/٢ السفرة التي يؤكل عليها سميت سفرة لأنها تبسط إذا أكل عليها.

(٣) في (م، ع): من الكرم.

أول الناس استشهد يومئذ[1].

وأما من تراءين له في المنام فكثير لا تحصره الأقلام:

روي عن ثابت البناني، قال: كنت عند أنس بن مالك رضي الله عنه، إذ قدم عليه ابن له يقال له: أبو بكر[2] من غزوته، فسأله فقال: ألا أخبرك عن صاحبنا فلان؟ بينما نحن قابلين في غزاتنا إذ ثار وهو يقول: واأهلاه، واأهلاه، فثرنا إليه، وظننا أن عارضاً عرض له، فقلنا: ما لك؟، فقال: إني كنت أحدث نفسي أن لا أتزوج حتى أستشهد فيزوجني الله من الحور العين، فلما طالت عليَّ الشهادة، قلت في سفري هذا: إن رجعت تزوجت، فأتاني آت في المنام، فقال: أنت القائل إن رجعت تزوجت؟، قلت: نعم، قال: فقد زوجك الله العيناء.

فانطلق بي إلى روضة خضراء معشبة فيها عشر جوار بيد كل واحدة صنعة تصنعها لم أر مثلهن في الحسن والجمال، فقلت: فيكن العيناء؟ فقلن: نحن من خدمها، وهي أمامك، فمضيت فإذا روضة أعشب من الأولى وأحسن فيها عشرون جارية ليس العشر إليهن بشيء في الحسن والجمال، قلت: فيكن العيناء؟، قلن: نحن من خدمها، وهي أمامك، فمضيت حتى أتيت روضة هي أعشب وأحسن من الأولى والثانية فيها أربعون جارية ليس العشر والعشرون إليهن بشيء في الحسن والجمال، قلت: فيكن العيناء؟ قلن: نحن من خدمها وهي أمامك، فمضيت فإذا أنا بياقوتة مجوفة فيها سرير عليه امرأة قد فضل جنباها السرير، قلت أنت العيناء؟ قالت: نعم، مرحباً، فذهبت أضع يدي عليها. قالت: مه، إن فيك شيئاً من الروح بعد، ولكن تفطر عندنا الليلة، فانتبهت.

قال أبو بكر بن أنس فما فرغ من حديثه لنا حتى نادى منادي القوم:

---

(١) كتاب الجهاد لابن المبارك ص ١١٧، رقم: ١٤٣. إسناده ضعيف لوجود أبي حازم، وهو مستور، وكذلك الراوي الذي روى عنه عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية، لم يصرح باسمه. فالأثر ضعيف الإسناد.

(٢) قال في التقريب: ٢/٣٩٦، رقم: ٣٠ أبو بكر بن أنس بن مالك الأنصاري، ثقة، من الرابعة.

يا خيل الله اركبي قال: فركبنا، فصافَّنا العدو. قال: فإني أنظر إلى الرجل وأنظر إلى الشمس، وأذكر حديثه، فما أدري رأسه سقط أم الشمس سقطت، رضي الله عنه. ذكر هذه الحكاية الإمام فخر الدين أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله[1]، في كتابه تأويل آي الجهاد[2]، بغير إسناد.

ورواها ابن عساكر مسندة عن إسحاق ابن بنت داود بن أبي هند[3]، عن عبَّاد بن راشد[4]، عن ثابت.

---

(١) قال في وفيات الأعيان: ٣١٦/٢، رقم: ٣٣٩ أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين الدمشقي، الملقب فخر الدين، المعروف بابن عساكر، الفقيه الشافعي. كان إمام وقته في علمه ودينه. وهو ابن أخي الحافظ ابن القاسم علي بن عساكر صاحب تاريخ دمشق، ولد سنة ٥٥٠هـ، توفي سنة ٦٢٠هـ.

(٢) لم أجده.

(٣) قال في التقريب: إسحاق بن عيسى القشيري، أبو هاشم أو أبو هشام البصري، ابن بنت داود بن أبي هند، صدوق يخطىء من التاسعة.

وقال في الجرح: قال: أبو حاتم شيخ، زاد أبو زرعة: يعد في البصريين.

وقال في التهذيب: قال الخطيب نزل مكة وجاورها وكان ثقة. قلت: وقال ابن حبان في الثقات ربما أخطأ.

التقريب: ٦٠/١، رقم: ٤٢٥؛ الجرح: ٢٣٠/٢، رقم: ٨٠٥؛ التهذيب: ٢٤٥/١، رقم: ٤٦٠.

(٤) قال في التقريب: عباد بن راشد التميمي مولاهم، البصري، البزار ـ آخره راء ـ قريب داود بن أبي هند، صدوق له أوهام، من السابعة.

قال في الجرح: قال أحمد عنه: شيخ ثقة صدوق صالح، وقال: هو أثبت حديثاً عن عَبَّادِ بن ميسرة المنقري. قال يحيى بن معين: إنه صالح. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وأنكر على البخاري إدخال اسمه في كتاب الضعفاء. وقال: يحول من هناك.

وقال في التهذيب: قال أبو داود: ضعيف، وقال النسائي ليس بالقوي. وقال العجلي: وأبو بكر البزار ثقة. وقال ابن عدي ليس حديثه بالكثير وهو على استقامة.

التقريب: ٣٩١/١، رقم: ٨٨؛ الجرح: ٧٩/٦، رقم: ٤٠٦؛ التهذيب: ٩٢/٥، رقم: ١٥٤.

وخرَّج ابن عساكر وغيره بالإسناد إلى جعفر بن سليمان، ثنا أبو غالب، قال: كنا بالصائفة، قال: فكنت أنا ورجل آخر وصاحب لي شاب ونحن حرس الحرس، قال جعفر: فقلت لأبـي غالب، وما حرس الحرس؟ قال: أحراس دون أحراس، ما يلي العدو منها/ أشد خوفاً، قال: فقال لي: صاحبـي الشاب [١٨٠/ب] أحدثنا سناً وأحدنا بصراً، قال: فقلت لصاحبـي: فرسك أحد بصراً منك ومنه، فإذا رأيته قد صرَّ أذنيه فقد رأى، فانزل، قال: فنزل فأوثق فرسه بشجرة، ووضع رأسه.

قال: وجعلت أنا وصاحبـي نعسٌ فمررنا به وقد استيقظ، وهو يقول: أهلي أهلي، كلامه كله. قلنا: ما شأنك يرحمك الله؟ فلم يجبنا فاسترجعت أنا وصاحبـي، فقلنا: ما نرى الرجل إلا وقد أصيب حتى كان من آخر السحر، فرجع إليه ذهنه. فكلمنا، فقلنا له: ما شأنك يرحمك الله؟ قال: بلى، أتاني رجل في منامي فقال لي: انطلق، فقلت إلى أين؟ فقال: إلى زوجتك العيناء.

قال: فانطلق وانطلقت معه، فتلقَّانا في وجهنا جاريتان، لم أر مثلهما قط أحسن منهن ثياباً ولا أحسن منهما حلياً ولا أطيب منهما ريحاً، قال: قلت أفيكما العيناء؟ قالتا: لا، ونحن من خدمها، قال: فمضى ومضيت معه فتلقانا أربع جوار، الأربع أحسن من تينك، أحسن منهن ثياباً وأحسن منهن حليًّاً وأطيب منهن ريحاً فقلت: أفيكن العيناء؟، قلن: لا، ونحن من خدمها، قال فمضى ومضيت معه. فتلقانا ثمان جوارٍ، الثمان أحسن من الأربع، أحسن منهن ثياباً، أحسن منهن حلياً، وأطيب منهن ريحاً. فقلت: أفيكن العيناء؟ قلن: لا، ونحن من خدمها. قال: فمضى ومضيت معه، فتلقانا ست عشرة جارية، الست عشرة أحسن من الثمان، أحسن منهن ثياباً، وأحسن (ـ)[١] حلياً، وأطيب منهن ريحاً (ـ)[٢]، قلت: أفيكن العيناء؟، قلن: لا، ونحن من خدمها.

(قال: فمضى ومضيت معه، فتلقانا اثنتان وثلاثـون جاريـة الاثنتان والثلاثون أحسن من الست عشرة، وأحسن منهن ثياباً، وأحسن منهن حلياً،

---

(١) في (م): منهن.

(٢) في (م): وأحسن منهن وجوهاً.

وأطيب منهن ريحاً، وأحسن منهن وجوهاً، قلت: أفيكن العيناء؟، قلن: لا، ونحن من خدمها)[1]، فلم نقطعهن حتى بلغن أربعمائة.

قال: فمضى صاحبي ومضيت معه فرفعت لنا خيمة، فدخل صاحبي ودخلت معه، فإذا فيها امرأة على سرير جالسة عرض السرير ميلان، أرى فضول عجيزتها من السرير لا تشبه هؤلاء، يعني نسوة الدنيا، فبهرتني وملأت قلبي، وقالت لي: مرحباً مرحباً، ادْنُه ادنه ادنه، قال: فجعلت أدنو حتى جلست معها على السرير، فقلت: من أنت؟، قالت: أنا زوجتك العيناء، قال: فجعلت تحدثني وتضحك إليَّ حتى جعل روعي منها يتحلل ويذهب، حتى بسطت يدي إليها بشهوة، (قال)[2] فضربت يدي كذا عنها متبسمة، فقالت: صم غداً ثم تفطر عندنا إن شاء الله.

قال أبو غالب: فلما سمعت هذا الكلام قلت في نفسي: إن صدقت رؤيا الفتى قتل غداً. فأصبح شاخص البصر يعرف أنه ذهب قلبه. قال: ولزمته، فقلت: أنا لا أفارقه اليوم حتى أنظر ما يكون من أمره، فقال: فجعل لا يقوم إلا قمت معه، ولا يجلس إلا وأنا معه. قال: حتى/ دخل الخلاء فدخلت معه، [١٨١/أ] مخافة أن يفوتني شيء من أمره.

قال: فكنا كذلك حتى صليت العصر أو نودي العصر، قال: فركب الناس، وأسرج الفتى وأسرجت معه حتى لقينا العدو، فحمل عليهم الفتى لا ينثني وحملت معه، وضرب وضربت قال: وجعل يمضي قُدُماً في العدو، قال حتى والله دخل مدخلاً لم يكن لي به طاقة، قال: فأحاطوا به وضربوه بأسيافهم حتى قتلوه، قال جعفر: قلت لأبي غالب: وأنت تنظر، قال: وأنا أنظر[3].

وذكر صاحب كتاب الوعظ والرقائق، عن عبد الواحد بن زيد، قال: بينما نحن ذات يوم في مجلسنا هذا قد تهيأنا للخروج إلى الغزو وقد أمرت أصحابي أن يتهيئوا لقراءة آيتين فقرأ رجل في مجلسنا: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين

---

(١) ساقطة من (م).

(٢) ساقطة من (م).

(٣) ابن عساكر، لم أجده. مخطوط.

أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾[1]، فقال غلام ــ في مقدار خمس عشرة سنة أو نحو ذلك، وقد مات أبوه وورثه مالاً كثيراً ــ يا عبد الواحد: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾[2]، فقلت: نعم حبيبي، فقال: إني أشهدك أني قد بعت نفسي ومالي بأن لي الجنة، فقلت له: إن جر السيف شديد، وأنت صبي، وإني أخاف أن لا تصبر وتعجز عن ذلك، فقال: يا عبد الواحد أبايع الله بالجنة وأعجز، أنا أشهد الله أني قد بايعته.

قال عبد الواحد: فتقاصرت إلينا أنفسنا، وقلنا: صبي يعقل ونحن لا نعقل، فخرج من ماله كله، وتصدق به إلا فرسه وسلاحه ونفقته، فلما كان يوم الخروج كان أول من طلع علينا، فقال: السلام عليك يا عبد الواحد، فقلت: وعليك السلام ربح البيع، ثم سرنا وهو معنا، يصوم النهار ويقوم الليل، ويخدمنا ويخدم دوابنا، ويحرسنا إذا نمنا، حتى إذا انتهينا إلى دار الروم فبينما نحن كذلك، إذا به قد أقبل وهو ينادي: واشوقاه إلى العيناء المرضية، فقال أصحابي: لعله وسوس هذا الغلام، واختلط عقله، فقلت: حبيبي وما هي العيناء المرضية؟.

فقال: إني غفوت غفوة فرأيت كأنه أتاني آتٍ فقال لي: اذهب إلى العيناء المرضية، فهجم بي على روضة فيها نهر من ماء غير آسن، وإذا على شط النهر جوار عليهن من الحلي والحلل ما لا أقدر أن أصفه، فلما رأينني استبشرن بي وقلن هذا زوج العيناء المرضية، فقلت: السلام عليكن، أفيكن العيناء المرضية، قلن: لا، نحن خدمها وإماؤها، امض أمامك فمضيت أمامي، فإذا بنهر من لبن لم يتغير طعمه في روضة فيها من كل زينة، فيها جوار لما رأيتهن افتتنت بحسنهن وجمالهن، فلما رأينني استبشرن بي وقلن: هذا والله زوج العيناء المرضية، فقلت: السلام عليكن، أفيكن العيناء المرضية؟ فقلن: وعليك السلام يا ولي الله، نحن خدمها وإماؤها فتقدم أمامك فتقدمت فإذا أنا بنهر من خمر، وعلى شطه جوار أنسينني ما خلفت، فقلت: السلام عليكن، أفيكن العيناء [١٨١/ب]

---

(١) سورة التوبة: آية ١١١.

(٢) سورة التوبة: آية ١١١.

المرضية؟، قلن: لا، نحن خدمها وإماؤها، امض أمامك.

فمضيت فإذا أنا بنهر من عسل مصفى وجوار عليهن من النور والجمال ما أنساني ما خلفت، فقلت: السلام عليكن، أفيكن العيناء المرضية؟، قلن: يا ولي الله، نحن خدمها وإماؤها، فامض أمامك فمضيت أمامي فوصلت إلى خيمة من درة بيضاء، وعلى باب الخيمة جارية عليها من الحلي والحلل ما لا أقدر أن أصفه، فلما رأتني استبشرت، ونادت من في الخيمة: أيتها العيناء المرضية هذا بعلك قد قدم.

قال: فدنوت من الخيمة، فإذا هي قاعدة على سرير من ذهب مكلل بالدر والياقوت فلما رأيتها افتتنت بها، وهي تقول: مرحباً بك يا ولي الرحمن، قد دنا لك القدوم علينا. فذهبت لأعتنقها. فقالت: مهلاً، فإنه لم يَأْنِ لك أن تعانقني فإن فيك روح الحياة، وأنت تفطر عندنا الليلة إن شاء الله، قال: فانتبهت يا عبد الواحد ولا صبر لي عنها.

قال عبد الواحد: فما انقطع كلامنا حتى ارتفعت لنا سرية من العدو، فحمل الغلام فعددت تسعة من العدو قتلهم وكان هو العاشر ــ رحمة الله عليه ــ، فمررت به وهو يتشحط في دمه، وهو يضحك ملء فيه حتى فارق الدنيا[1].

وقال صاحب شفاء الصدور: روى عبد الملك، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، قال: كنت في غزاة فاستيقظت ورجل يبكي أشد بكاء، ويقول: يا أهلاه يا أهلاه، فقمت إليه فقلت: يا عبد الله إن تقفل غداً، فاتق الله واصبر، فقال: لست أبكي على أهلي الذين فارقت في الدنيا، ولكن أتيت آنفاً في المنام، فقيل لي: انطلق إلي زوجتك العيناء فانطلق بي، فرفعت لي أرض لم أر مثلها، وإذا بجوار لم أر مثل حسنهن وثيابهن فسلمت عليهن فرددن السلام فقلت: أفيكن العيناء؟ فقلن: لا، ونحن من خدمها، وهي أمامك، فمضيت فرفعت لي أرض أحسن من الأولى، وإذا بجوار أحسن من الأولين فسلمت فرددن السلام فقلت: أفيكن العيناء؟ فقلن: لا، ونحن من

---

(١) صاحب كتاب الوعظ والرقاق، لم أعرفه.

خدمها، وهي في تلك الدرة، فأتيتها فإذا بامرأة جالسة على سرير من ياقوتة حمراء فضول عجيزتها خارجة من السرير، فسلمت فردت السلام، وجلست إليها فحدثتني وحدثتها، ثم ذهبت لأنهض، فأخرجت معصماً لها كما شاء الله، فقالت: ما أنت بالذي تفارقنا حتى تعاهدنا الله لتبيتنّ عندنا القابلة فعاهدتها على ذلك، ثم انتبهت، فعليها أبكي، ثم أخذ في بكائه ونودي في الخيل، ففزع الناس إلى خيلهم وسلاحهم، فكان الرجل أول قتيل قال شهر بن حوشب: أشهد أنه بات عند العيناء[1].

قال المؤلف عفا الله عنه: قد جاء في كل حكاية من هذه الحكايات ذكر العيناء وهي: الواحدة من الحور العين نساء أهل الجنة المذكورات في القرآن، يقال لكل منهن حوراء، ويقال لها عيناء. والحوراء[2] هي: الشديدة بياض العين الشديدة سوادها/والعيناء[3] العظيمة العينين، وهن أكثر من الرجال في الجنة، [١٨٢/أ] لأنه قد ثبت في الصحيحين أن الجنة ليس فيها أعزب، وصح أن الشهيد يزوج اثنتين وسبعين من الحور العين. وجاء في حديث: «أن الرجل من أهل الجنة يزوج خمسمائة حوراء». رواه البيهقي في الشعب[4]، من حديث ابن أبي أوفى. وقد وصفهن الله تعالى في كتابه فقال: ﴿كأنهن الياقوت والمرجان﴾[5]، وقال تعالى: ﴿وحور عين كأمثال اللؤلؤ المكنون﴾[6]، إلى غير ذلك من الآيات.

وأما ما جاء عن النبي ﷺ من صفات نساء الجنة وحورها فكثير يذهل المفكرين، ويذهب بلُبّ المتبصرين.

١١٨٨ ـ ثبت في الصحيحين: «أن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة

---

(١) شفاء الصدور، لم أجده.

(٢) النهاية: ٣/٣٣٣.

(٣) النهاية: ١/٤٥٨.

(٤) مخطوط.

(٥) سورة الرحمن: آية ٥٨.

(٦) سورة الواقعة: آيتا ٢٢، ٢٣.

١١٨٨ ـ رواه البخاري، في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة أنها مخلوقة: ٤/٨٨، من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، بنحوه. =

القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوء كوكب دُرِّي في السماء، لكل امرىء منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم، وما في الجنة أعزب».

١١٨٩ ــ وفيهما ــ أيضاً ــ من حديث أنس: «ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة إلى الأرض لملأت ما بينهما ريحاً، ولأضاءت ما بينهما، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها». النصيف: الخمار[1].

١١٩٠ ــ وروى الترمذي، وابن حبان، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ، قال: «إن المرأة من نساء أهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة، حتى يرى مخّها، وذلك بأن الله عز وجل يقول: ﴿كأنهن الياقوت والمرجان﴾[2] ».

= ــ ومسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب أول زمرة تدخل الجنة على صفة القمر ليلة البدر: ٢١٧٨/٤، برقم: ٢٨٣٤، بلفظه.

ــ والترمذي، في صفة الجنة، باب ما جاء في صفة نساء أهل الجنة: ٦٧٧/٤، رقم: ٢٥٣٥، عن أبي سعيد، بنحوه.

١١٨٩ــ رواه البخاري، في الجهاد والسير: ٢٠٣/٤، عن أنس، بلفظه، جزء حديث. لم أجده في مسلم.

ــ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله: ١٨١/٤، رقم: ١٦٥١، من طريق إسماعيل بن جعفر، عن حميد، به. جزء حديث: قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

ــ وأورده صاحب الزوائد، في أهل الجنة، باب ما جاء في نساء أهل الجنة: ٤١٨/١٠، ولفظه: «.... ولتاجها على رأسها خير من الدنيا وما فيها». قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده جيد.

(١) قال في النهاية: ٦٦/٥، النصيف الخمار، وقيل: المعجر.

١١٩٠ــ رواه الترمذي، في صفة أهل الجنة، باب في صفة نساء أهل الجنة: ٦٧٦/٤، رقم: ٢٥٣٣، بلفظه، جزء حديث.

ــ وابن حبان، في صحيحه، انظر: موارد الظمآن، في صفة الجنة، باب في نساء أهل الجنة وفضل موضع القدم: ص ٦٥٤، رقم: ٢٦٣٢، من طريق مروان الرقي، عن عبيدة بن حميد، به، جزء حديث.

(٢) سورة الرحمن: آية ٥٨.

١١٩١ ــ وروى البزار، والطبراني، عن سعيد بن عامر بن حِذْيَم[1]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت لملأت الأرض ريح مسك ولأذهبت ضوء الشمس والقمر».

١١٩٢ ــ وروى الطبراني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: حدثني رسول الله ﷺ، قال: «حدثني جبريل عليه السلام، قال: يدخل الرجل على الحوراء فتستقبله بالمعانقة والمصافحة، قال رسول الله ﷺ: فبأي بنان تعاطيه، لَوْ أن بعضَ بنانها ــ يعني بعضَ أصابعها أو أطراف أصابعها ــ بدا لغلب ضوؤه ضوء الشمس والقمر، ولو أن طاقة من شعرها بدت لملأت ما بين المشرق والمغرب من طيب ريحها.

فبينا هو متكىء معها على أريكته إذْ أشرق عليه نور من فوقه، فيظن أن الله عز وجل قد أشرف على خلقه، فإذا حوراء تناديه: يا ولي الله أما لنا فيك

١١٩١ ــ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، فصل في وصف نساء أهل الجنة: ٥٣٣/٤. قال المنذري: رواه الطبراني والبزار وإسناده حسن في المتابعات.

ــ ورواه صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، باب ما جاء في نساء أهل الجنة من الحور العين وغيرهن: ٤١٧/١٠. قال الهيثمي: رواه الطبراني مطولاً أطول من هذا وقد تقدم في صدقة التطوع. ورواه البزار باختصار كثير، وفيهما الحسن بن عنبسة الوراق، ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف.

قال في الميزان: ٥١٦/١، رقم: ١٩٢٢. الحسن بن عنبسة، لا أعرفه، ضعفه ابن قانع.

(١) قال في أسد الغابة: ٣٩٣/٢، رقم: ٢٠٨٣، سعيد بن عامر بن خديم بن سلامان بن ربيعة بن سعد بن جُمح، القرشي الجمحي. قيل: إن سعيداً أسلم قبل خيبر وهاجر إلى المدينة، وشهد خيبر وما بعدها من المشاهد، وكان من زهاد الصحابة وفضلائهم. قال في المغني: ص ٧٣، حِذْيم ــ بكسر مهملة وسكون ذال معجمة ولام مفتوحة ــ.

١١٩٢ ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، باب ما جاء في نساء أهل الجنة: ٤١٨/١٠. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن زربي وهو ضعيف.

من دولة؟، فيقول: من أنت يا هذه؟، فتقول: أنا من اللواتي قال الله تعالى: ﴿ولدينا مزيد﴾[1]. فيتحول عندها فإذا عندها من الجمال والكمال ما ليس مع الأولى.

فبينا هو متكىء معها على أريكته، وإذا حوراء أخرى تناديه: يا ولي الله، أما لنا فيك من دولة؟، فيقول: ومن أنت؟، فتقول: أنا من اللواتي قال الله عز وجل: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾[2]، فلا يزال يتحول من زوجة إلى زوجة».

١١٩٣ ــ وروى أحمد، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في كتاب البعث، عن أبي سعيد/الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في قوله: [١٨٢/ب] ﴿كأنهن الياقوت والمرجان﴾، قال: «ينظر إلى وجهه في خدها أصفى من المرآة، وإن أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب، وإنه يكون عليها سبعون ثوباً ينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك».

---

(١) سورة ق: آية ٣٥.

(٢) سورة السجدة: آية ١٧.

١١٩٣ــ رواه أحمد: ٧٥/٣، عن أبي سعيد الخدري، بنحوه.

ــ وابن حبان في صحيحه موارد الظمآن، في صفة الجنة، باب نساء أهل الجنة: ص ٦٥٤، رقم: ٢٦٣، بنحوه.

ــ الترمذي، في صفة الجنة، باب صفة نساء أهل الجنة: ٦٧٦/٤، رقم: ٢٥٣٣، عن ابن مسعود، بنحوه، جزء حديث.

ــ ويوجد جزء منه، في باب ما جاء لأدنى أهل الجنة من الكرامة: ٦٩٥/٤، رقم: ٢٥٦٢، جزء حديث، عن أبي سعيد الخدري. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.
أورده صاحب الترغيب والترهيب في صفة الجنة والنار، فصل وصف نساء أهل الجنة: ٥٣٤/٤. قال المنذري: رواه أحمد وابن حبان في صحيحه في حديث تقدم بنحوه.

ــ والبيهقي بإسناد ابن حبان، واللفظ له؛ البيهقي في الشعب، مخطوط.

١١٩٤ ــ وروى أبو يعلى، والبيهقي في آخر كتاب البعث، عن أبي هريرة حديث الصور الطويل، وفيه: فكان رسول الله ﷺ يقول: «والذي بعثني بالحق ما أنتم في الدنيا بأعرف بأزواجكم ومساكنكم من أهل الجنة بأزواجهم ومساكنهم، فيدخل رجل منهم على اثنتين وسبعين زوجة من ما ينشىء الله وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشأ الله بعبادتهما في الدنيا، يدخل على الأولى منهما في غرفة من ياقوتة على سرير من ذهب مكلل باللؤلؤ عليه سبعون زوجاً من سندس واستبرق، يضع يده بين كتفيها ثم ينظر إلى يده من صدرها من وراء ثيابها وجلدها ولحمها، وإنه لينظر إلى مخ ساقها، كما ينظر أحدكم إلى السلك في قصبة الياقوت. كبده لها مرآة وكبدها له مرآة».

١١٩٤أ ــ وروى ابن أبي الدنيا في كتاب صفة الجنة بإسناده عن أبي عباس قال: «لو أن حوراء أخرجت كفها بين السماء والأرض لافتتن الخلائق بحسنها، ولو أخرجت نصيفها ــ يعني خمارها ــ لكانت الشمس عند حسنه مثل الفتيلة في الشمس لا ضوء لها، ولو أخرجت وجهها لأضاء حسنها ما بين السماء والأرض».

١١٩٤ ب ــ وروى أيضاً بإسناده عنه قال: «لو أن امرأة من نساء أهل الجنة بصقت في سبعة أبحر لكانت تلك الأبحر أحلى من العسل».

١١٩٤ ــ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في وصف نساء أهل الجنة: ٥٣٤/٤، رقم: ٩٦، بلفظه، جزء حديث.
قال المنذري: رواه أبو يعلى والبيهقي في آخر كتابه، من رواية إسماعيل بن رافع بن أبي أوفى، به، عن محمد ابن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن كعب.

١١٩٤أ ــ أورده صاحب «الترغيب والترهيب» في صفة الجنة والنار، فصل في نساء أهل الجنة: ٥٣٥/٤، رقم: ٩٧. قال المنذري: رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً.

١١٩٤ب ــ أورده صاحب «الترغيب والترهيب» في صفة الجنة والنار، فصل في نساء أهل الجنة: ٩٣٥/٤، رقم: ٩٩. قال المنذري: رواه ابن أبي الدنيا عن ابن عباس موقوفاً.

١١٩٤ج ـ وروى عنه أيضاً: كنا جلوساً مع كعب يوماً فقال: «لو أن يداً من الحور من السماء بياضها وخواتيمها دليت لأضاءت لها الأرض كما تضيء الشمس لأهل الدنيا، ثم قال ـ إنما قلت يدها فكيف بالوجه بياضه وحسنه وجماله وتاجه وياقوته ولؤلؤه وزبرجده».

١١٩٥ ـ وروى ابن حبان في صحيحه، عن أبـي سعيد رضي الله

١١٩٤ج ـ أورده صاحب «الترغيب والترهيب» في صفة الجنة والنار، فصل في نساء أهل الجنة: ٥٣٥/٤، رقم: ١٠٠. قال المنذري: رواه ابن أبـي الدنيا وفي إسناده عبيد الله بن زخر.

قال في التهذيب: عبيد الله بن زحْر الضمري مولاهم الأفريقي. ولد بأفريقية ودخل العراق في طلب العلم. ضعفه أحمد وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: كل حديثه عندي ضعيف. وقال ابن المديني: منكر الحديث. وقال أحمد بن صالح: ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأس به صدوق. وقال الحاكم: لين الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: ويقع في أحاديثه ما لا يتابع عليه وأروى الناس عنـه يحيى بن أيوب. وقال الخطيب: كان رجلاً صالحاً وفي حديثه لين. ونقل الترمذي في العلل، عن البخاري، أنه وثقه. وقال البخاري في التاريخ: مقارب الحديث ولكن الشأن في علي بن يزيد. قال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات فإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيـد والقاسم أبو الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم، انتهى. وليس في الثلاثة من اتهم إلا علي بن يزيد، وأما الآخران فهما في الأصل صدوقان، وإن كانا يخطئان.

قال في التقريب: زحر ـ بفتح الزاي وسكون المهملة ـ صدوق يخطىء من السادسة.

التهذيب: ١٢/٧، رقم: ٢٥؛ التقريب: ٥٣٣/١، رقم: ١٤٤٥.

١١٩٥ ـ رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في صفة الجنة، باب في نساء أهل الجنة وفضل موضع القدم: ص ٦٥٤، رقم: ٢٦٣١، بلفظه.

ـ وأحمد: ٧٥/٣، من طريق ابن لهيعة، عن دراج، به.

ـ والترمذي، في صفة الجنة، باب ما جـاء لأدنى أهل الجنة من الكرامة: ٦٩٥/٤، برقم: ٢٥٦٢، من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، بنحوه.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين. =

عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الرجل ليتكىء في الجنة سبعين سنة قبل أن يتحول، ثم تأتيه امرأة فتضرب منكبه فينظر وجهَه في خدها أصفى من المرآة، وإن أدنى لؤلؤة عليها تضيء ما بين المشرق والمغرب، فتسلم عليه فيرد السلام، ويسألها من أنت؟، فتقول: أنا من المزيد، وإنه ليكون عليها سبعون ثوباً أدناها مثل النعمان من طوبى[1]، فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك، وإن عليها من التيجان إن أدنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب».

١١٩٦ ــ وروى ابن أبي الدنيا بإسناده، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أخبركم بأسفل أهل الجنة درجة؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «رجل يدخل من باب الجنة فيتلقاه غلمانه فيقولون مرحباً بسيدنا قد آن لك أن تزورنا. قال: فتمد له/الزرابي أربعين سنة، ثم ينظر عن يمينه وشماله فيرى الجنان فيقول: لمن ما ها هنا، فيقال: لك، حتى إذا انتهى رفعت له ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء لها سبعون شعباً، في كل شعب سبعون غرفة، في كل غرفة سبعون باباً، فيقال: اقرأ وارقه، فيرقى حتى إذا انتهى إلى سرير ملكه، اتكأ عليه، سعته ميل في ميل، فيه فضول، فيسعى إليه بسبعين صحفة من ذهب ليس فيها صحفة فيها لون من لون أختها يجد لذة آخرها كما يجد لذة أولها، ثم تسعى إليه [١٨٣/أ]

= وأورده صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، باب ما جاء في نساء أهل الجنة من الحور العين وغيرهن: ١٠/٤١٩، قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وإسنادهما حسن.

(١) لقد شرح هذه العبارة ــ النعمان من طوبى ــ المعلق على كتاب الترغيب والترهيب الشيخ عمارة بأن النعمان: لونها أحمر كالدم، والنعمان اسم من أسماء الدم، وطوبى: شجرة الجنة.
ولقد شرح صاحب المنجد كلمة نعمان بأنها: الدم، وكذلك شقائق النعمان، نبات أحمر الزهر كثير الانتشار في الحقول.
وقال صاحب الصحاح: طوبى، اسم شجرة في الجنة.
الترغيب والترهيب: ٤/٥٢٩؛ الصحاح: ١/١٧٣؛ المنجد في اللغة: ص ٨٢١.

١١٩٦ ــ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة أهل الجنة، فصل فيما لأدنى أهل الجنة =

بألوان الأشربة فيشرب منها ما اشتهى. ثم يقول الغلمان: اتركوه وأزواجه فتنطلق الغلمان، ثم ينظر فإذا حوراء من الحور العين جالسة على سرير ملكها عليها سبعون حلة ليس منها حلة من لون صاحبتها، فيرى مخ ساقها من وراء اللحم والدم والعظام والكسوة.

فوق ذلك ينظر إليها فيقول: من أنت؟، فتقول: أنا من الحور العين من اللاتي خبئن لك، فينظر إليها أربعين سنة لا يصرف بصره عنها، ثم يرفع بصره إلى الغرفة فإذا أخرى أجمل منها فتقول: ما آن لك أن يكون لنا منك نصيب؟، فيرتقي إليها أربعين سنة لا يصرف بصره عنها، ثم إذا بلغ النعيم منهم كل مبلغ، وظنوا أن لا نعيم أفضل منه، تجلى لهم الرب تبارك اسمه فينظرون إلى وجه الرحمن عز وجل، فيقول: «يا أهل الجنة هللوني[1] فيتجاوبون بتهليل الرحمن، ثم يقول: يا داود قم فمجّدني كما كنت تمجدني في الدنيا فيمجد داود ربه».

١١٩٧ ــ وقد روى الترمذي، وأبو يعلى، وغيرهما، عن ابن عمر،

= فيها: ٥٠٦/٤، رقم: ١٨. قال المنذري: رواه ابن أبـي الدنيا وفي إسناده من لا أعرفه الآن.

(١) قال في ترتيب القاموس ٥٢٧/٤: هلّل، قال: لا إله إلا الله.

١١٩٧ــ رواه الترمذي، في صفة الجنة، باب منه حديث ابن عمر: ٦٨٨/٤، رقم: ٢٥٥٣، بلفظه. قال أبو عيسى: وقد روى هذا الحديث من غير وجه، عن إسرائيل، عن ثُوَيْرٍ عن ابن عمر مرفوعاً، ورواه عبد الملك بن أبجر، عن ثوير، عن ابن عمر موقوفاً.

ــ وأحمد: ١٣/٢، من طريق عبد الملك بن أبجر، عن ثوير، بنحوه.

ــ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، باب في أدنى أهل الجنة منزلة وآخر من يدخلها: ٤٠١/١٠، بنحوه مختصراً. قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أسانيدهم ثوير بن أبـي فاختة، وهو مجمع على ضعفه.

قال في التهذيب: ثوير بن أبـي فاختة سعيد بن علاقة الهاشمي، أبو الجهم الكوفي مولى أم هانىء، وقيل: مولى زوجها جعده، سئل أحمد عن ثوير بن أبـي فاختة =

مرفوعاً: «إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشياً».

١١٩٨ ـ ورواه ابن أبي الدنيا، موقوفاً، قال: إن أدنى أهل الجنة منزلة لرجل له ألف قصر بين كل قصرين مسيرة سنة، يرى أقصاها كما يرى أدناها، في كل قصر من الحور العين والرياحين[1] والولدان، ما يدعو بشيء إلا أتي بـه.

١١٩٩ ـ وروى الترمذي، وابن حبان، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم

= ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم، فقال: ما أقرب بعضهم من بعض. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بذاك القوي. وقال أبو حاتم: ضعيف مقارب لهلال بن خباب وحكيم بن جبير، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن عدي: قد نسب إلى الرفض، ضعفه جماعة وأثر الضعف على رواياته بيّن، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى غيره.
وقال في التقريب: ثوير ـ مصغراً ـ، ابن أبي فَاخِتَة، ـ بمعجمة ـ مكسورة، ومثناة مفتوحة ـ سعيد بن عِلَاقة: بكسر المهملة، ضعيف رمي بالرفض، من الرابعة.
التهذيب: ٣٦/٢، رقم: ٥٨؛ التقريب: ١٢١/١، رقم: ٥٤.

١١٩٨ ـ الترغيب والترهيب، في صفة أهل الجنة والنار، باب فيما لأدنى أهل الجنة فيها: ٥٠٨/٤، رقم: ٢٠. قال المنذري: رواه ابن أبي الدنيا، موقوفاً على ابن عمر.

(١) قال في ترتيب القاموس: ٤١٩/٢. الريحان، نبات طيب الرائحة.

ـ وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في صفة الجنة، باب في أدنى أهل الجنة منزلة: ص ٦٥٥، رقم: ٢٦٣٨، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.
قال في معجم البلدان: ٤٢٦/٣، صنعاء موضعان أحدهما باليمن وهي العظمى، وأخرى قرية بالغوطة من دمشق.

١١٩٩ ـ رواه الترمذي، في صفة الجنة، باب ما جاء لأدنى أهل الجنة من الكرامة: ٦٩٥/٤، رقم: ٢٥٦٢، بلفظه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.

واثنتان وسبعون زوجة، وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد كما بين الجابية[1] إلى صنعاء».

وقد صح أن الله سبحانه يعطي لآخِر مَن خرج من النار ويدخل الجنة مثل الدنيا منذ خلقها الله إلى يوم أفناها وعشرة أضعافه، وإذا كان هذا ما لأدناهم فكيف بما لأعلاهم، وإذا كان هذا بما لأسلفهم درجة فكيف بالمجاهد الذي يرفعه الله مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، بل كيف بالشهيد عند ذي الجلال والإكرام من الفضل الجزيل والإنعام، والله لا يحصرُ مالَه عند الله فهمٌ ولا يكيفه وَهمٌ ولا يحيط به عقل، وناهيك قول الله سبحانه/فيمن هو دون رتبة الشهداء: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾[2]. [١٨٣/ب]

١٢٠٠ ـ وفي الصحيحين: يقول الله عز وجل: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر».

١٢٠١ ـ وفي صحيح مسلم، أن موسى عليه السلام سأل ربه

---

(١) هي قرية من أعمال دمشق.

(٢) سورة السجدة: آية ١٧.

١٢٠٠ ـ رواه البخاري، في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة: ٨٦/٤، بزيادة «فاقرؤوا إن شئتم: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾»، عن أبي هريرة، بلفظه.

ـ ومسلم، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها: ٢١٧٤/٤، برقم: ٢٨٢٤، من طريق سعيد بن عمرو الأشعثي وزهير بن حرب، به.

ـ والترمذي، في تفسير القرآن، باب ومن سورة السجدة: ٣٤٦/٥، برقم: ٣١٩٧، من طريق ابن أبي عمر، عن سفيان، به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

١٢٠١ ـ رواه مسلم، في الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة: ١٧٦/١، رقم: ١٨٩، بلفظه.

عز وجل: ما أدنى أهل الجنة منزله، فقال: رجل يجيء بعدما دخل أهل الجنة الجنة فيقال له: أدخل الجنة، فيقول: رب وكيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم؟، فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل ملك من ملوك الدنيا؟، فيقول: رضيت رب، فيقول: لك ذلك ومثله ومثله ومثله، فقال في الخامسة: رضيت رب. فيقول: هذا لك، وعشرة أمثاله، ولك ما اشتهت نفسك ولذت عينك. فيقول: رضيت رب. قال رب: فأعلاهم منزلة؟، قال: أولئك الذين أردت، غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر».

١٢٠٢ ـ وأما صفة الجنة: فروى أحمد والترمذي، وابن حبان، وغيرهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «قلنا يا رسول الله: حدثنا عن الجنة ما بناؤها؟، قال: «لبنة ذهب ولبنة فضة وملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ

١٢٠٢ ـ رواه أحمد: ٣٠٥/٢، بلفظه، وقال: «وملاطها المسك الأذفر» فلفظة الأذفر ساقطة من عند المصنف.

ـ والترمذي، في صفة الجنة، باب صفة الجنة ونعيمها: ٦٧٢/٤، رقم: ٢٥٢٦، من طريق زياد الطائي، عن أبي هريرة، به، جزء حديث. قال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي وليس هو عندي بمتصل، وقد رُوِي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي مُدلَّة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ولعل العلة عند الترمذي هو زياد الطائي فإنه مجهول يرسل عن أبي هريرة. ينظر: التقريب: ٢٧١/١، رقم: ١٤٤.

ـ وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في صفة الجنة، باب صفة أبواب الجنة: ص ٦٥١، رقم: ٢٦٢١. من طريق فرج بن رواحة المنبجي، عن زهير بن معاوية، به، جزء حديث مثل رواية الترمذي.

ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، باب في بناء الجنة وصفتها: ٣٩٧/١٠، عن ابن عمر مع قلب في المتن. قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسناد حسن.

والياقوت، وترابها الزعفران. من يدخلها ينعم ولا ييأس ويخلد ولا يموت، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه».

الملاط[1] ـ بكسر الميم ـ هو: الطين الذي يجعل بين سافي البناء.

١٢٠٣ ـ ورواه البزار، والطبراني، والبيهقي، عن أبـي سعيد، مرفوعاً مـوقوفاً: «إن الله عز وجل أحاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة، ثم شقق فيها الأنهار وغرس فيها الأشجار، فلما نظرت الملائكة إلى حسنها قالت: طوبـى لك منازل الملوك».

١٢٠٤ ـ وروى ابن أبـي الدنيا، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء، ولبنة من

---

(١) الصحاح: ١١٦١/٣.

١٢٠٣ ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في أهل الجنة، بـاب في بناء الجنـة وصفتها: ٣٩٧/١٠، بنحوه. قال الهيثمي: رواه البزار مرفوعاً وموقوفاً، والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال: عن النبـي ﷺ، قال: «إن الله خلق جنة عدن بيده لبنة من ذهب ولبنة من فضة»، والباقي بنحوه ورجال الموقوف رجال الصحيح وأبو سعيد لا يقول هذا إلا بتوقيف.

ـ وأورده كذلك صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، فصل بناء الجنة وترابها وحصبائها وغير ذلك: ٥١٣/٤، رقم: ٣١، بنحوه، عن أبـي سعيد. رواه الطبراني والبزار واللفظ له مرفوعاً وموقوفاً، وقال: لا نعلم أحداً رفعه إلا عديّ بن الفضل ـ ليس بالحافظ ـ وهو شيخ بصري، انتهى.

ـ قال الحافظ: قد تابع عدي بن الفضل على رفعه وهب بن خالد، عن الجريري عن أبـي النضرة، عن أبـي سعيد، عن رسول الله ﷺ، ثم ساق الحديث الذي ساقه المصنف بلفظه. أخرجه البيهقي وغيره ولكن وقفه هو الأصح على المشهور، والله أعلم.

١٢٠٤ ـ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، فصل في بناء الجنة وترابها وحصبائها وغير ذلك: ٥١٣/٤، رقم: ٣٣. فأورد المنذري الرواية الأولى عن =

ياقوتة حمراء، ولبنة من زبرجدة خضراء، ملاطها المسك، حشيشها الزعفران حصباؤها اللؤلؤ ترابها العنبر، ثم قال لها: انطقي قالت: قد أفلح المؤمنون، فقال الله: وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل».

١٢٠٥ ـ وروى الطبراني، والبيهقي، عن عمران بن حصين، وأبـي هريرة، قالا: سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿ومساكن طيبة في جنات عدن﴾[1]، قال: «قصر في الجنة من لؤلؤة فيها سبعون داراً من ياقوتة حمراء، في كل دار سبعون بيتاً من زُمُرُدَة خضراء، في كل بيت سبعون سريراً، على كل سرير سبعون فراشاً من كل لون، على كل فراش امرأة، في كل بيت سبعون مائدة، على كل مائدة سبعون لوناً من طعام. في كل بيت سبعون وصيفاً ووصيفة، يعطى المؤمن من القوة ما يأتي على ذلك كله في غداة واحدة».

١٢٠٦ ـ وروى ابن أبـي الدنيا، عن كعب، قال: لو أن ثوباً من ثياب

= ابن عباس بنحوه. وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسنادين أحدهما جيد. ورواه ابن أبـي الدنيا، من حديث أنس أطول منه ولفظه، ثم ساق الذي معنا في الباب بلفظه.

١٢٠٥ ـ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، فصل في خيام الجنة وعرضها وغير ذلك: ٥١٦/٤، رقم: ٤١، بلفظه. قال المنذري: رواه الطبراني والبيهقي بنحوه.

ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد في أهل الجنة، باب في قوله تعالى: ﴿ومساكن طيبة في جنات عدن﴾: ٤٢٠/١٠، بلفظه. قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جسر بن فرقد وهو ضعيف.

ـ قال في الميزان: ٣٩٨/١، رقم: ١٤٨٠، جسر بن فرقد القصاب، أبو جعفر، بصري، قال البخاري ليس بذاك عندهم، وقال ابن معين من وجوه عنه: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف.

(١) سورة التوبة: آية ٧٢.

١٢٠٦ ـ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، صفة ثيابهم وحللهم: ٥٣٠/٤، رقم: ٨٤. رواه ابن أبـي الدنيا.

أهل الجنة لبس اليوم في الدنيا لصعق من ينظر إليه وما حملته أبصارهم / . [١٨٤/أ]

١٢٠٧ ــ وروى أيضاً عن أبـي هريرة رضي الله عنه، قال: دار المؤمن في الجنة لؤلؤة فيها أربعون ألف دار، فيها شجرة تنبت الحلل فيأخذ الرجل بأصبعيه ــ وأشار بالسبابة والإبهام ــ سبعين حلة متمنطقة[١] باللؤلؤ والمرجان.

١٢٠٨ ــ وروى أيضـاً عن شفي بن مـانـع ــ وهـو ممن اختلف في صحبته ــ ، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن من نعيم أهل الجنة أنهم يتزاورون على المطايا والنجب، وأنهم يؤتون في الجنة بخيل مسرجة لا تروث ولا تبول فيركبونها حتى ينتهوا حيث شاء الله عز وجل، فيأتيهم مثل السحـابة فيهـا ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، فيقولون أمطري علينا، فما يزال المطر عليهم حتى ينتهي ذلك فوق أمانيهم، ثم يبعث الله ريحاً غير مؤذية فتنشف كثباناً من مسك عن أيمانهم وعن شمائلهم فيأخذوا ذلك المسك في نواصي خيولهم وفي مفارقها وفي رؤوسهم، ولكل رجل منهم جُمَّة[٢] على ما اشتهت نفسه، فيتعلق ذلك المسك في تلك الجمام وفي الخيل، وفيما سوى ذلك من الثياب.

١٢٠٧ ــ وأورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنـة والنار، فصـل في ثيابهم وحللهم: ٥٣٠/٤، رقم: ٨٣. قال المنذري: رواه ابن أبـي الدنيا موقوفاً.

(١) قال في النهاية: ٧٥/٥، وفي حديث أم إسماعيل: «أوّل ما اتخذ النساء المِنْطَق من قِبَل أم إسماعيل اتخذت منطقاً». المنطق: النطاق، وجمعه مناطق، وهو أن تلبس المرأة ثوبها، ثم تشدّ وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها.

١٢٠٨ ــ أورده صاحب الترغيب والترهيب، في صفة الجنة والنار، فصل في تزاورهم ومراكبهم: ٥٤٢/٤، رقم: ١١٤ بلفظه. قال المنذري: رواه ابن أبـي الدنيا من رواية إسماعيل بن عياش (قال الحافظ): «وشَفِي ذَكَـرَهُ» البخاري، وابن حبان في التابعين، ولا تثبت له صحبة، وقال أبو نعيم: مختلف فيه، فقيل: له صحبة كذا، والله أعلم.

(٢) قال في الصحاح: ١٨٩٠/٥، الجُمَّة ــ بالضم ــ مجتمع شعر الرأس وهي: أكثر من الوفرة.

ثم يقبلون حتى ينتهوا إلى ما شاء الله، فإذا المرأة تنادي بعض أولئك: يا عبد الله أما لك فينا حاجة، فيقول: ما أنت ومن أنت؟، فتقول: أنا زوجتك وحبك، فيقول: ما كنت علمت بمكانك؟، فتقول المرأة: وما تعلم أن الله تعالى قال: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾[1]، فيقول: بلى وربي، فلعله يشغل عنها بعد ذلك الموقف أربعين خريفاً، لا يلتفت ولا يعود ما يشغله عنها إلا ما هو فيه من النعيم والكرامة».

قال المؤلف عفا الله عنه: أخبار الأوطان عند الغريب لا تُمل ووصف الأحباب عند المشتاق لا يُسأم، وذكر معاهد الوصال تثير لواعج[2] الغرام وتذكر دار التلاق يضرم نار الاشتياق. ووصف الجنة وحورها وقصورها ونعيمها كثير لو استقصيناه لخرجنا عن المقصود، وإنما ذكرنا هذه النبذة استطراداً وتشويقاً.

ونرجع إلى ما كنا فيه، فنختتم هذا الباب بحكاية سعيد بن الحارث وهي ما روى أبو الحسن علي بن الخضر السلمي[3] في كتاب الجهاد له بإسناده، عن رافع بن عبد الله، قال: قال لي هشام بن يحيى الكناني: لأحدثنك حديثاً رأيته بعيني وشهدته بنفسي، ونفعني الله عز وجل به، فعسى الله أن ينفعك به كما نفعني، قلت: حدثني يا أبا الوليد، قال: غزونا أرض الروم في سنة ثمان وثلاثين وعلينا مسلمة بن عبد الملك، وعبد الله بن الوليد بن عبد الملك، وهي الغزاة التي فتح الله عز وجل فيها الطُوَّانة[4]، وكنا رفقة من أهل البصرة وأهل

---

(١) سورة السجدة: آية ١٧.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ١٤٩/٤، ولاعجه الأمر اشتد عليه ولواعج الغرام: شدته.

(٣) قال في ميزان الاعتدال: ١٢٦/٣، رقم: ٥٨٣٥، علي بن الخضر، السلمي الدمشقي، عن تمام الرازي قال عبد العزيز الكناني، روى أشياء لا سماع له فيها ولا إجازة، وخلط تخليطاً عظيماً. مات سنة خمس وخمسين وأربعمائة.

(٤) قال في معجم البلدان: ٤٥/٤، الطُوَّانة ـ بضم أوله وبعد الألف نون ـ بلد بثغور المصيصة. =

الجزيرة في موضع واحد، وكنا نتناوب الخدمة والحراسة وطلب الزاد والعلوفات، وكان معنا رجل يقال له: سعيد بن الحارث أو حظ بن عبادة، يصوم النهار ويقوم الليل، فكنا نحرص / أن نخفف عنه من نوبته ونتولى ذلك فيأبى إلا أن [١٨٤/ب] يكون في جميع الأمور من حيث لا يخلي شيئاً من عبادته. قال: وما رأيته في ليل ولا نهار قط إلا على حال اجتهاده، فإن لم يكن وقت صلاة أو كنا نسير لم يفتر من ذكر الله ودراسة القرآن.

قال هشام: فأدركني وإياه النوبة ذات ليلة في الحراسة ونحن محاصرون حصناً من حصون الروم قد استصعب علينا أمره، قال: فرأيت من سعيد بن الحارث في تلك الليلة من شدة الصبر على العبادة ما احتقرت معه نفسي وعجبت من قوة جسمه على ذلك، وعلمت أن الله عز وجل يهب الفضل لمن يشاء وأصبح كالاً[1] نصباً[2] لما كان منه في ليلته، فقلت له: رحمك الله، إن لنفسك عليك حقاً ولعينيك عليك حقاً، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «اكلفوا من العمل ما تطيقون»[3]، وذكرت له شبه هذا من الأحاديث. فقال لي يا أخي: إنما هي أنفاس تُعَد وعمر يفنى، وأيام تنقضي، وأنا رجل أرتقب الموت وأبادر خروج نفسي. فأبكاني جوابه، ودعوت الله عز وجل له بالتثبيت والعون. ثم قلت له: نم قليلاً تسترح فإنك لا تدري ما يحدث من أمر العدو، فإن حدث شيء كنت نشيطاً، قال: فنام إلى جانب الخباء، وتفرق أصحابنا فمنهم من هو في القتال، ومنهم من هو في غير ذلك، وأقمت في موضعي أَفتقد رجالتهم وأصلح لهم طعاماً ينصرفون إليه.

= وقال في المنجد: طَوانة ــ حصن كبدوقية (الأناضول) انتزعه عبد الملك من الروم (٧٠٧م)، لم يتملكه العرب إلى أن استولى عليه الرشيد (٨٠٦م). المنجد في الأدب والعلوم: ص ٣٣٣.

(١) قال في ترتيب القاموس: ٧٥/٤: الكَلُّ ــ بالفتح ــ الإعياء.

(٢) قال في ترتيب القاموس: ٣٧٨/٤، نَصِب ــ أعيا.

(٣) رواه البخاري، في الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال: ٢٤٣/٢، عن أبي هريرة، بلفظه، جزء حديث.

فـإني لكذلك إذ سمعت كلاماً في الخباء فأنكرته إذ ليس فيه غير سعيد بن الحارث نائماً، وظننت أن أحـداً دخله من حيث لم أره، فبادرت فدخلت فإذا ليس فيه أحد غيره وهو نـائم بحالـه إلا أنه يتكلم في نـومه ويضحك، فأصغيت إليه فكأنما يخاطب إنساناً فحفظت من قوله ما أحب أن أرجع، ثم مد يده اليمنى كأنه يلتمس شيئاً ثم ردها رداً رفيقاً وهو يضحك، ثم قال: فالليلة، ثم وثب من نومه وثبة استيقظ لها وهو يرعد، فأتيت فاحتضنته إلى صدري مليًا وهو يلتفت يميناً وشمالاً حتى سكن وعاد إليه فهمه، وجعل يهلل ويكبر ويحمد الله.

فقلت له: يا أخي ما شأنك؟ فقال: خيراً يا أبا الوليد، قلت: إني قد رأيت منك شيئاً وسمعت منك كلاماً في نومك، فحدثني بما رأيت، فقال: أوتعفيني من ذلك يا أبـا الوليـد، فذكّـرته حـق الصحبـة، وقلت: حدثني رحمك الله، فعسى الله أن يجعل لي في ذلك عظة وخيراً.

فقال: إني لما نمت في وقتي هذا رأيت كأن القيامة قد قامت، وخرج العباد من قبورهم فوقفوا في موقفهم وشخصوا بأبصارهم ينتظرون أمر ربهم، فبينا أنا كذلك إذ أتاني رجلان لم أر قط مثل صورتهما كمالاً وحسناً، فسلما عليّ فرددت عليهما السلام، فقالا: يا سعيد أبشر فقد غُفر ذنبك وشُكر سعيك وقبل عملك واستجيب دعاؤك/وعُجلت لك البشرى في حياتك، فانطلق معنا حتى نريك [١٨٥/أ] ما أعد الله عز وجل لك من النعيم.

قال: فانطلقت معهما حتى أخرجاني من جملة أهل الموقف، فإذا نحن ذات اليمين بخيل لا تشبه خيلنا هذه، إنما هي كالبرق الخاطف فركبناها فسارت بنا كهبوب الريح حتى انتهينا إلى قصر عظيم لا يقع الطرف على أوله ولا على آخره ولا على ارتفاعه، ثم هو مع ذلك كأنه صيغ من فضة صافية فهو نور يتـلألأ، فلما وردنا بابه انفتح لنا من غير أن نستفتح فدخلنا إلى ما لا يبلغه وصف واصف ولا يخطر على قلب بشر، وإذا في القصر من الوصفاء والوصائف كعدد النجوم، كأنهم كما قال الله تعالى: ﴿لؤلؤ مكنون﴾[1] فحين رأونا أخذوا

(١) سورة الطور: آية ٢٤.

في ألوان من القول الحسن منغم مختلفة وكلهم يخلطون بكلامهم هذا ولي الله، وقد جاء ولي الله، ومرحبا بولي الله.

فسرنا كذلك حتى انتهينا إلى مجالس ذات أسرة من ذهب، مكللة بالجوهر محفوفة بكراسي من ذهب، وإذا على كل سرير منها جارية لا يستطيع أحد من خلق الله عز وجل وصفها، وفي وسطهن واحدة عالية عليهن في طولها وتمامها وجمالها وكمالها. فقال الرجلان: هذا منزلك، وهؤلاء أهلك وههنا مقيلك ومآلك عند ربك من الرضوان الأكبر. وانصرفا عني ووثب الجواري نحوي بالترحيب والتعظيم والاستبشار، كما يكون من أهل الغائب عند قدومه عليهم، وحملوني حتى أجلسوني على السرير الأوسط إلى جانب تلك الجارية، وقلن لي: هذه زوجتك، ولك مثلها معها، وقد طال انتظارنا إياك.

فكلمتني وكلمتها، فقلت لها: أين أنا؟، فقالت: في جنة المأوى، فقلت: من أنت؟، قالت: أنا زوجتك الخالدة، فقلت: فأين الأخرى؟، فقالت: في قصرك الآخر، فقلت: فإني أقيم عندك اليوم ثم أتحول إلى تلك في غد، ومددت يدي إليها فردتها رداً رفيقاً، وقالت أما اليوم فلا، إنك راجع إلى الدنيا فقلت: ما أحب أن أرجع، فقالت لا بد من ذلك وستقيم ثلاثاً ثم تفطر عندنا من الليلة الثالثة إن شاء الله، فقلت: فالليلة الليلة، فقالت: إنه كان أمراً مقضياً، ثم نهضت عن مجلسها فوثبت لقيامها فإذا أنا قد استيقظت.

قال هشام: فقلت له: يا أخي أحدث لله شكراً فقد كشف لك عن ثواب عملك. فقال لي: يا أبا الوليد: هل رأى أحد غيرك ما رأيت؟، فقلت: لا، فقال: فأسألك بالله عز وجل إلا سترت عليّ ما دمت حياً، فقلت: نعم. فقال: ما فعل أصحابنا؟، فقلت: بعضهم في القتال وبعضهم في الحوائج. فقام تطّهر واغتسل ومس طيباً وأخذ سلاحه وصار إلى موضع القتال، وهو صائم، فلم يزل يقاتل حتى الليل، وانصرف أصحابه وهو فيهم.

فقالوا: يا أبا الوليد لقد صنع هذا الرجل شيئاً ما رأيناه صنع مثله قط، لقد حرص على الشهادة وطرح / نفسه تحت سهام العدو وحجارتهم فكل ذلك [١٨٥/ب]

ينبو عنه[1]، فقلت في نفسي: لو تعلمون شأنه لتنافستم في صنيعه، قال: وأفطر على شيء من الطعام، وبات ليلته قائماً وأصبح صائماً، فصنع كصنيعه بالأمس، وانصرف آخر النهار فذكر عنه أصحابه مثل ما ذكروه بالأمس، حتى كان اليوم الثالث وقد مضت ليلتان.

قال هشام: فانطلقت معه وقلت: لا بد أن أشهد أمره وما يكون منه فلم يلقي نفسه تحت مكايد العدو نهاره كله ولا يصل إليه شيء، وهو يؤثر فيهم الآثار، وأنا أرعاه بطرفي من بعيد لا أستطيع الدنو منه، حتى إذا تدلت الشمس للغروب، وهو أنشط ما كان فإذا برجل من فوق حائط الحصن قد تعمده بسهم فوقع في نحره فخر صريعاً، وأنا أنظر إليه، فصحت بالناس فابتدروه فاجتذبوه وبه رمق، وجاءوا به يحملونه فلما رأيته قلت: هنيئاً لك ما تفطر عليه الليلة، يا ليتني كنت معك، قال فعض شفته السفلى وأومأ إليّ بطرفه وهو يضحك يذكّرني ما كان سألني من الكتمان عليه. ثم قال: الحمد لله الذي صدقنا وعده، فوالله ما تكلم بشيء غيرها، ثم قضى رحمة الله عليه.

قال هشام: فقلت بأعلى صوتي: يا عباد الله لمثل هذا فليعمل العاملون. اسمعوا ما أخبركم به عن أخيكم هذا، فأقبل الناس إليّ فحدثتهم بالحديث على وجهه، فما رأيت قط أكثر من تلك الساعة باكياً، ثم كبروا تكبيرة اضطرب لها العسكر، وجعل الناس يخبر بعضهم بعضاً حتى ذاع الحديث في جميعهم فأقبلوا للصلاة عليه وبلغ مسلمة بن عبد الملك، فأقبل وقد وضعناه لنصلي عليه، فلما حضر قلنا: إن رأى الأمير ــ أصلحه الله ــ أن يصلي عليه، فقال: بل يصلي عليه صاحبه الذي عرف من أمره ما عرف.

قال هشام: فصليت عليه ودفناه في موضعه وعمّينا أثر القبر، وبات الناس يذكرون حديثه، ويحرّض بعضهم بعضاً ثم أصبحوا فنهضوا إلى الحصن بنيّات مجددة وقلوب مشتاقة إلى لقاء الله عز وجل. فما أضحى النهار حتى فتح الله الحصن ببركته رحمه الله[1].

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ٣١٨/٤، نبا السيف عن الضربة: كَلَّ ــ ونبا السهمُ عن الهدف، قصر. والمقصود هنا: فكل ذلك ينبو عنه، أي: لم يصبه.

(٢) رواه أبو الحسن علي بن الخضر السلمي في كتاب الجهاد، مخطوط، لم أجده.

الباب الثلاثون

في بيان تحريم الغلول، وتغليظ الإثم فيه، والدليل على أن من غل في سبيل الله تعالى ثم قتل لا يكون شهيداً

اعلم أن الغلول[1]: عبارة عما يأخذه أمير الجيش أو أحد الغزاة من المغنم مما يجب قسمته بين العسكر ولا يأتي به إلى متولي القسم ليقسمه بين مستحقيه، ولا فرق بين أن يكون كثيراً أو قليلاً.

قال بعض العلماء: وإنما سمي غلولاً، لأن الأيدي مغلولة عنه، أي: ممنوعة من تناوله[2]، والغلول هو: أحد عظائم الذنوب وكبائر المعاصي وموبقات الآثام، وقد قال ﷺ: «من مات وهو بريء من (ثلاث)[3] الكبر والغلول والدَّيْن دخل الجنة». رواه الترمذي، من حديث

---

(١) قال في النهاية: ٣/٣٨٠، الغلول: هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة.

(٢) النهاية: ٣/٣٨٠.

(٣) ساقطة من جميع النسخ، وأثبتها من كتب السنة.

(٤) رواه الترمذي، في السير، باب ما جاء في الغلول: ٤/١٣٨، رقم: ١٥٧٢، عن ثوبان، بلفظه. وسنده: قتيبة عن أبي عوانة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان.

ـ والرواية الثانية رقم: ١٥٧٣، عن ثوبان بنحوه. وسنده: محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان، ولفظه: «من فارق الروحُ الجسدَ وهو بريء من ثلاث، الكنز والغلول والدين دخل الجنة». هكذا قال ـ سعيد ـ الكنز. وقال أبو عوانة في حديثه الكبر ولم يذكر فيه عن معدان ورواية سعيد أصح. =

ثوبان[1]، وكذلك رواه النسائي[2]، وابن ماجه[3]، وابن حبان[4] في صحيحه، والحاكم[5]، وقال: / صحيح على شرطهما. [١٨٦/أ]

وأما ما ورد في الغلول من الوعيد الشديد والنهي الأكيد فكثير جداً، وها أنا أذكر بعض ما ورد، وبالله المستعان.

اعلم: أن من غل شيئاً مما يلبس فإنه يلبسه في النار وهو يلتهب عليه لما في صحيح مسلم: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حدثني عمر رضي الله عنه، قال: لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من أصحاب النبـي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد، حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال

= والذي يظهر لي أن إيراد لفظة الكنز بدل الكبر غير وارد لأن رسمهما واحد، والمثبت في جميع روايات الحديث الكبر، إلا عند الترمذي الكنز فلعله تصحيف فقط.

(١) ثوبان هو الهاشمي، مولى النبـي ﷺ.

(٢) النسائي، لعله في الكبرى لأنني لم أجده في الصغرى.

(٣) وابن ماجه، في الصدقات، باب التشديد في الدين: ٨٠٦/٢، رقم: ٢٤١٢، من طريق خالد بن الحارث، عن سعيد بلفظ الرواية الثانية للترمذي، وذكر بدلاً من «الكنز» «الكبر».

(٤) وابن حبان، في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ص ٤٠٤، رقم: ١٦٧٦، ولفظه: «من جاء يوم القيامة بريئاً من ثلاث دخل الجنة، الكبر والغلول والدين» وهو من طريق شعبة، عن قتادة بالنسبة للرواية الثانية للترمذي ــ وجاء عند ابن حبان بدلاً من معدان بن أبـي طلحة سعدان بن أبـي طلحة، وأظنه من الناسخ فقط.

(٥) والحاكم في المستدرك في البيوع: ٢٦/٢، أورد روايتين. أما الرواية الأولى: «من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة: الغلول والدين والكبر». وهو من طريق سعيد عن قتادة.

ــ هذا بالنسبة للرواية الثانية للترمذي، قال الحاكم: تابعه أبو عوانة عن قتادة في إقامة هذا السند.

ــ والرواية الثانية للحاكم بلفظ المصنف. وهو من طريق عفان بن مسلم، عن أبـي عوانة، بلفظه. ولا تنسى سقوط معدان بن أبـي طلحة عند الترمذي من السند. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

رسول الله ﷺ: «كلا إني رأيته في النار في بردة غلّها أو عباءة غلها» ثم قال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

قال المؤلف: وفي هذا الحديث إشارة إلى أن الغالّ ليس بمؤمن، ويؤيده ما روي عن عكرمة[2]، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «لا يغل مؤمن». رواه الطبراني[3]، عن أحمد بن رشيدين، حدثنا روح بن صلاح[4]، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن داود بن الحصين[5]، عنه. وهو من باب قوله:

---

(١) رواه مسلم، في الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون: ١٠٧/١، رقم: ١١٤.

(٢) قال في التقريب: ٢٩/٢، رقم: ٢٧٢، عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي، ثقة من الثالثة، مات بعد عطاء.

(٣) أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٣٣٩/٣، بلفظه. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صالح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي وبقية رجاله ثقات. وفي هذا الحديث إشارة بأن المقصود كامل الإيمان أو محمول على من يعتقد حله، فالغلول لا يخرج المؤمن عن إيمانه إلا إذا اعتقد أنه حلال.

(٤) قال في الميزان: ٥٨/٢، رقم: ٢٨٠١، روح بن صلاح المصري يقال: ابن سيابة، ضعفه ابن عدي يكنى أبا الحارث وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم: ثقة مأمون مات روح سنة ثلاث وثلاثين ومائتين.

(٥) قال في التقريب: داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج، من السادسة مات سنة خمس وثلاثين.
وقال في التهذيب: قال ابن معين: ثقة، وقال علي بن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر. قال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولولا أن مالكاً روى عنه لترك حديثه. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: صالح الحديث، إذا روى عنه ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يذهب مذهب الشراة (الخوارج) وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم. لأنه لم يكن بداعية. قال ابن نمير مات سنة ١٣٠هـ.
التقريب: ٢٣١/١، رقم: ٥؛ التهذيب: ١٨١/٣، رقم: ٣٤٥.

«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث[1].

١٢٠٩ ـ وفي الصحيحين، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهباً، ولا ورقاً، غنمنا المتاع والطعام والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي ـ يعني وادي القرى ـ[2] ومع رسول الله ﷺ عبد له وهبه له رجل من جُذَام يدعى رِفَاعَة بن (يزيد)[3].

فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله فرمي بسهم، فكان

---

(١) رواه البخاري، في الأشربة، باب قوله تعالى: ﴿إنما الخمر والميسر﴾: ٢٤١/٦، عن أبي هريرة، بلفظه، جزء حديث.

قال في المنجد: ص ٥٦١، وادي القرى: هي البطائح الواقعة بين الأعلاء، والمدينة على الطريق التجارية القديمة بين جزيرة العرب والشام، أخبارها متصلة بقصة عاد والنبي هود لما فيها من الكهوف. تآمر سكانها اليهود على النبي ﷺ فكسرهم: ٦٢٦م.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣٤٥/٥، وادي القرى: هو واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى.

(٣) قال في أسد الغابة: ٢٢٨/٢، رقم: ١٦٨٩، رفاعة بن زيد بن وهب الجُذامي، ثم الضُّبَيْبي من بني الضُبيب. قدم على النبي ﷺ في هدنة الحديبية قبل خيبر، في جماعة من قومه فأسلموا، وعقد له رسول الله ﷺ على قومه، وأهدى لرسول الله غلاماً أسوداً اسمه مدعم، المقتول بخيبر.

المثبت في جميع النسخ: يزيد والذي أثبته في الصلب هو من أسد الغابة.

١٢٠٩ ـ رواه مسلم، في الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون: ١٠٨/١، رقم: ١٨٣ ـ ١١٥ ـ، عن أبي هريرة، بلفظه.

ـ والبخاري في الإيمان والنذور باب هل يدخل في الإيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة: ٢٣٥/٧، من طريق إسماعيل، عن مالك بن أنس بنحوه.

ـ وأبو داود، في الجهاد، باب في تعظيم الغلول: ١٥٥/٣، رقم: ٢٧١١، من طريق القعنبي بن مالك بنحوه، وبلفظ البخاري.

ـ والنسائي، في الإيمان والنذور، باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر: ٢٤/٧، من طريق ابن القاسم، عن مالك، بنحوه.

ـ والموطأ، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٤٥٩/٢، رقم: ٢٥، من طريق المصنف، بنحوه.

فيه حتفه. فقلنا: هنيئاً له الشهادة يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ: «كلا، والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه ناراً أخذها من الغنائم لم تصبها المقاسم».

قال: ففزع الناس، فجاء رجل بشراك أو شراكين، فقال: أصبت يوم خيبر. فقال رسول الله ﷺ: «شراك أو شراكان من نار».

الشملة[1]: صغير يُتَشَعُّ به.

والحتف[2]: ـ بفتح الحاء المهملة وإسكان التاء المثناة فوق ـ هو: الموت.

قال المؤلف: هذا الذي قتل بوادي القرى اسمه مِدْعَم[3] ـ بكسر الميم وإسكان الدال المهملة وفتح العين المهملة أيضاً ـ، كذا جاء مسمى عند أبي داود وغيره، والله أعلم.

١٢١٠ ـ وعند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: كان على (ثَقَلِ)[4] رسول الله ﷺ رجل يقال له كركرة[5] فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها. رواه البخاري.

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ٧٥٦/٢، الشملة ـ بفتح ـ كساء دون القطيفة يشتمل به.

(٢) النهاية: ٣٣٧/١.

١٢١٠ ـ رواه البخاري، في الجهاد، باب القليل من الغلول: ٣٧/٤، عن عمرو بن العاص، بلفظه.
ـ وابن ماجه في الجهاد، باب الغلول: ٩٥٠/٢، رقم: ٢٨٤٩، طريق هشام بن عمار، عن سفيان، به.

(٣) قال في أسد الغابة ١٣١/٥، رقم: ٤٨٠٦. مدعم العبد الأسود، أهداه رفاعة بن زيد الجذامي لرسول الله ﷺ فأعتقه رسول الله ﷺ، وقيل: لم يعتقه وهو الذي غل الشملة في غزوة خيبر وقتل فقال رسول الله ﷺ: «إن الشملة لتشتعل عليه ناراً».

(٤) المثبت في جميع النسخ نَفَلِ وبعد إيراد الحديث شرح المصنف هذه الكلمة. والذي أثبته من رواية البخاري وابن ماجه جميعاً هو: «ثقل».
قال في الصحاح: ١٦٤٧/٤، الثقَل، بالتحريك ـ متاع المسافر وحشمه، وهذا هو اللائق بالمعنى.

(٥) قال في أسد الغابة: ٤٧٠/٤، رقم: ٤٤٤٧، كَركَرَة له صحبة، ولا تعرف له رواية. له ذكر في الحديث ـ (الذي معنا) ـ قال البخاري: قال ابن سلام: كَركَرة ـ يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا.

النفل بفتح النون والفاء جميعاً هو الغنيمة(١).

وكِرْكِرَة ــ بكسر الكافين وسكون الراء الأولى وفتح الثانية ــ وروي بفتح الكافين(٢).

[١٨٦/ب] **١٢١١** ــ وعن/ عبد الله بن شقيق(٣)، أنه أخبره من سمع(٤) النبي ﷺ وهو بوادي القرى وجاءه رجل، فقال: استشهد مولاك، أو قال: غلامك فلان. قال: «بل يجر إلى النار في عباءة غلها». رواه أحمد بإسناد صحيح.

١٢١٢ ــ وعن أبي رافع(٥) رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ

---

(١) الصحاح: ١٨٣٣/٥؛ النهاية: ٩٩/٥.

(٢) المغني في ضبط أسماء الرجال: ٢١٢.

١٢١١ــ رواه أحمد: ٧٧/٥، بلفظه، جزء حديث.

ــ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٣٣٨/٥، بلفظه. قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) قال في التقريب: ٤٢٢/١، رقم: ٣٧٧، عبد الله بن شقيق العُقيلي ــ بالضم ــ بصري ثقة، فيه نصب، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة.

(٤) قال في التقريب: ٥٧٧/٢، رقم: ٨٢، عبد الله بن شقيق، عن صحابي، يحتمل أن يكون فضالة بن عبيد الأنصاري.

١٢١٢ــ رواه النسائي، في الإمامة، باب الإسراع إلى الصلاة من غير سعي: ١١٥/٢.

ــ لم أجده في ابن حبان.

هذا الحديث سنده ضعيف فيه منبوذ المدني من آل أبي رافع، قال عنه في التقريب: مقبول، من السادسة: ٢٧٤/٢.

والفضل بن عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى النبي ﷺ، قال عنه ابن حجر في التقريب: مقبول. وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. روى له النسائي حديثاً واحداً في الغلول.

والتهذيب: ٢٨٠/٨، رقم: ٥١٣؛ التقريب: ١١١/٢، رقم: ٤٠٣.

فالحديث سنده ضعيف إلا إذا توبع وكونه صحيحاً عند ابن حبان لأنه وثق الفضل بن عبيد الله.

(٥) قال في التقريب: ٤٢١/٢، رقم: ٥. أبو رافع القبطي، مولى رسول الله ﷺ، اسمه إبراهيم وقيل: أسلم أو ثابت أو هرمز، مات في أول خلافة علي على الصحيح.

إذا صلى العصر ذهب إلى بني عبد الأشهل فيتحدث عندهم حتى ينحدر للمغرب.

قال أبو رافع: فبينا رسول الله ﷺ يسرع إلى المغرب، مررنا بالبقيع، فقال: «أفٍّ لك أف لك أف لك» قال: فكبر ذلك في ذَرعي، فاستأخرت وظننت أنه يريدني، فقال: «مالك امش»، قلت أحدثت حدثاً. فقال: «ما ذاك؟»، قلت: أفَّفْتَ بي. قال: «لا، ولكنه هذا فلان بعثته ساعياً على بني فلان فغل نمرة فدرع مثلها من نار». رواه النسائي وابن حبان في صحيحه.

البقيع[١]: ــ بالباء ــ هو: بقيع الغَرْقَد مدفن أهل المدينة.

وقوله: كبر في ذرعي[٢] ــ بالذال المعجمة المفتوحة بعدها راء ساكنة ــ أي: عظم عندي موقع ما فعله رسول الله ﷺ من التأفيف.

والنمرة[٣]: ــ بفتح النون وكسر الميم ــ بردة من صوف تلبسها الأعراب.

وقوله: «فدُرِّع[٤] مثلها»، أي: جعل له من نار درع مثلها.

١٢١٣ ــ وروى أبو داود في مراسيله، عن أبي حازم[٥]، قال: أتي النبي ﷺ بِنطع من الغنيمة، فقيل: يا رسول الله هذا لك تستظل به من الشمس، قال: «أتحبون أن يستظل نبيكم بظل من نار».

النطع: معروف، وفيه أربع لغات مشهورة كسر النون وفتحها مع إسكان الطاء وفتحها، والأفصح كسر النون وفتح الطاء. ذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات[٦].

---

(١) معجم البلدان: ١/٤٧٣.

(٢) قال في النهاية: ٢/١٥٨، فَكَبُر في ذَرْعي، أي: عَظُم وقعه وجلَّ عندي.

(٣) ترتيب القاموس: ٤/٤٤١.

(٤) النهاية: ٢/١١٤.

١٢١٣ ــ كتاب المراسيل لأبي داود: ص ٣٢.

(٥) قال في أسد الغابة: ٦/٦٣، رقم: ٥٧٨١، أبو حازم الأنصاري مولى بني بياضة، وساق الحديث الذي معنا.

(٦) تهذيب الأسماء واللغات: ٢/١٦٨.

١٢١٤ ــ وروى ــ أيضاً ــ عن يزيد بن معاوية(١)، أنه كتب إلى أهل البصرة: سلام عليكم أما بعد، فإن رجلاً سأل رسول الله ﷺ زِمَاماً من شعر من مغنم، فقال رسول الله ﷺ: «سألتني زماماً من نار، لم يكن لك أن تسئلنيه ولم يكن لي أن أعطيه».

١٢١٥ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه كان يقول في خطبته: الغلول من جمر جهنم والكنز كنز من نـار. وذكر ابن جرير في وقعة نَهاوَنْد(٢) أن عمر رضي الله عنه بعث السائب بن الأقرع(٣) ــ وكان كاتباً حاسباً ــ فقال: إن فتح الله على المسلمين فاقسم عليهم فيهم واعزل الخمس، قال السائب: فإني لأقسم بين الناس إذ جاءني عجمي، فقال: أتؤمنني على نفسي وأهلي على أن أدلك على كنز يزدجرد يكون لك ولصاحبك. قلت: نعم.

فأتى بسفطين عظيمين ليس فيهما إلا الدر والزبرجد واليواقيت، قال: فاحتملتهما معي وقدمت على عمر بهما، فقال: أدخلهما بيت المال، ففعلت ورجعت إلى الكوفة سريعاً فما أدركني رسول عمر إلا بالكوفة أناخ بعيره على عـرقوب(٤) بعيري، فقال: الحق بأمير المؤمنين، فرجعت حتى أتيته، فقال:

١٢١٤ــ لم أجده في المراسيل.

(١) قال في التقريب: ٢/٣٧١، رقم: ٣٢٦، يزيد بن معاوية بن أبـي سفيان الأموي أبو خالد، ولي الخلافة سنة ستين، ومات سنة أربع وستين، ولم يكمل الأربعين، وليس بأهل أن يروى عنه، من الثالثة.

١٢١٥ــ رواه ابن عساكر، لم أجده.

(٢) قال في معجم البلدان: ٥/٣١٣، نَهَاوَنْد ــ بفتح النون الأولى وتكسر والواومفتوحة ونون ساكنة ودال مهملة ــ هي: مدينة عظيمة في قبلة همذان بينهما ثلاثة أيام.

(٣) قال في أسد الغـابـة: ٢/٣١١، رقم: ١٩٠٢: السائب بن الأقرع بن عوف بن جابر بن سفيان الثقفي، وأمه مُليكة. دخل السائب مع أمه على النبي ﷺ فمسح برأسه، ودعا له، وولي أصبهان، ومات بها، وعقبه بها.

(٤) قال في النهاية: ٣/٢٢١، العرقوب: وهو الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع وهو من الإنسان فُوَيْق العقب.

[١٨٧/أ] مالي ولابن أم السائب/وما لابن أم السائب ولي؟، قلت: وما ذاك؟

قال: والله ما هو إلا أن نمت فبانت ملائكة تسحبني إلى ذينك السفطين يشعلان ناراً، يقولون: لنكوينك بهما، فأقول: إني سأقسمهما بين المسلمين، فخذها عني لا أباً لك، فالحق بهما في أعطية المسلمين وأرزاقهم. قال فخرجت بهما حتى وضعتهما في مسجد الكوفة، وذكر القصة[١].

وأما من غل شيئاً مما لا يلبس، فإنه يأتي به يوم القيامة يحمله على عنقه، قال الله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾[٢].

١٢١٦ ــ وفي الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره حتى قال: «لا أُلفينَ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حَمْحَمة فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت، فيقول: يا رسول الله ﷺ أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك». اللفظ لمسلم.

ومعنى قوله: «لا ألفين» ــ بفتح الفاء والياء جميعاً ــ أي: لا أجدن[٣].

---

(١) ابن جرير في تاريخه: ١١٦/٤، ١١٧.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٦١.

١٢١٦ــ رواه مسلم، في الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول: ١٤٦١/٣، رقم: ١٨٣١، بلفظه.

ــ والبخاري، في الجهاد، باب الغلول: ٣٦/٤، من طريق يحيى، عن أبي حيّان، بنحوه.

(٣) لسان العرب: ٣٨٣/٣.

والرُغاء: ـ بضم الراء وبالغين المعجمة ممدوداً ـ هو: صوت الإبل وذوات الخف[1]، كما أن الحمحمة ـ بحاءين مهملتين مفتوحتين ـ هو: صوت الفرس[2].

والثغاء[3] ـ بضم المثلثة وبالغين المعجمة ممدوداً ـ هو: صوت الغنم.

والرقاع[4] ـ بكسر الراء ـ جمع رقعة، هو: ما تكتب فيه الحقوق، ومعنى تخفق[5]، أي: تتحرك وتضطرب.

والحكمة في خفق الرقاع، ونطق الحيوان أن كل من غل شيئاً في سبيل الله فإنه يأتي يوم القيامة وهو على عنقه يصوت بلغته ويصيح على رأسه ليروعه بصياحه وليفتضح بذلك على رؤوس الأشهاد. ويحصل له الخزي بإظهار خيانته بين كافة العباد مع ما هو فيه من مشقة حمله في كرب المحشر وشدة الزحام وإلجام العرق وعظم الأهوال وغير ذلك، هذا ما يظهر لي، والله أعلم.

١٢١٧ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن عطية بن قيس أن رجلاً نفقت دابته ـ يعني ماتت ـ فأتى مالك بن عبد الله الخثعمي وبين يديه برذون من المغنم فقال: احملني أيها الأمير على هذا البرذون، فقال: ما أستطيع حمله. قال الرجل: إني لم أسألك حمله وإنما سألتك / أن تحملني عليه، قال مالك: إنه من المغنم، والله تعالى يقول: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾[6]، فما أطيق حمله، ولكن سل جميع الجيش حظوظهم فإن أعطوكها، فحظي لك معها. [١٨٧/ب]

قال المؤلف عفا الله عنه: مالك بن عبد الله هذا صحابي مشهور ويعرف بمالك السرايا، لأنه كان كثير الغزو وقاد سرايا الصوائف في سبيل الله تعالى أربعين سنة.

---

(١) الصحاح: ٦/٢٣٥٩.
(٢) الصحاح: ٥/١٩٠٥.
(٣) الصحاح: ٦/٢٢٩٣.
(٤) النهاية: ٢/٢٥١.
(٥) النهاية: ٢/٢٥١.
١٢١٧ ـ ابن عساكر، لم أجده.
(٦) آل عمران: آية ١٦١.

١٢١٨ ــ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه، فجاء رجل يوماً بعد النداء بزمام من شعر فقال: يا رسول الله هذا كان فيما أصبناه من الغنيمة فقال: «أسمعت بلالاً ينادي ثلاثاً؟»، قال: نعم. قال: «فما منعك أن تجيء به؟»، فاعتذر إليه، فقال: «كن أنت تجي به يوم القيامة فلن أقبله عنك». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه.

وقد جاء أن النبي ﷺ كان لا يصلي على من غلّ في سبيل الله ولو كان غلوله شيئاً يسيراً، تعظيماً لجرمه، وتغليظاً لإثمه، وإشارة إلى أنه كما امتنع من الدعاء له والشفاعة فيه في الدنيا كذلك يمتنع من الشفاعة فيه في الآخرة. كما تقدم أنه إذا جاء إليه حاملاً مكروباً يقول: يا رسول الله أغثني فيجيبه: «لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك». وتالله إن من حرم شفاعة النبي ﷺ لجدير بالهلاك والبوار وإن من رده (الشفوق)[1] النصوح الرحيم خائباً لحري أن يكون من أهل النار، اللهم لا تحرمنا شفاعته وإن عظم جرمنا وجل حوبنا وكثرت ذنوبنا يا أرحم الراحمين.

١٢١٩ ــ روى مالك، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه،

١٢١٨ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الإمام ولا يحرق رحله: ١٥٦/٣، رقم: ٢٧١٢، بلفظه.

ــ رواه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ص ٤٠٤، رقم: ١٦٧٧، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن سهم، عن إسحاق الفزاري، به.

هذا الحديث سكت عنه أبو داود والمنذري فهو صالح إن شاء الله.

(١) في (م): الشفيق.

١٢١٩ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب تعظيم الغلول: ١٥٥/٣، رقم: ٢٧١٠، بلفظه.

ــ ومالك في الموطأ، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٤٥٨/٢، رقم: ٢٣، من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.

ــ وأحمد: ١١٤/٤، من طريق محمد بن يحيى ويزيد، عن يحيى بن سعيد، به.

ــ والنسائي في الجنائز، باب الصلاة على من غل: ٦٤/٤، من طريق عبيد الله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.

=

وغيرهم، عن زيد بن خالد رضي الله عنه، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ توفي يوم خيبر، فذكروا لرسول الله ﷺ ذلك، فقال: «صلوا على صاحبكم». فتغيرت وجوه لذلك، فقال: «إن صاحبكم غلَّ في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً[1] من خرز يهود لا يساوي درهمين».

وقد جاء أن من رأى غالاً أو علم به فستر عليه كان عليه مثل إثمه.

١٢٢٠ ـ روى أبو داود، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، أنه قال: أما بعد، وكان رسول الله ﷺ يقول: «من كتم غالاً فإنه مثله».

١٢٢١ ـ واعلم أن الغلول ذنب عظيم عند الله تعالى، سواء كان قليلاً

= ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب الغلول: ٢/٩٥٠، رقم: ٢٨٤٨، من طريق الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.

قال البنا في الفتح الرباني: أخرجه مالك في الموطأ والشافعي في مسنده، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وسنده جيد: ١٤/٩٤.

وقال عبد القادر الأرناؤوط: وإسناده عند مالك وابن ماجه صحيح.

جامع الأصول: ٢/٧٢١.

(١) قال في ترتيب القاموس: ٢/٣٥، والخرزة ـ بالضم ـ الكُتْبة، والكتبة ـ بالضم ـ السير يخرز به: ٤/١١.

١٢٢٠ ـ رواه أبـو داود، في الجهاد، باب النهي، عن الستر على من غل: ٣/١٥٨، رقم: ٢٧١٦، بلفظه.

ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٥/٣٣٩، عن ربيعة الجرشي بنحوه. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة وبقية رجاله ثقات.

١٢٢١ ـ رواه أحمد: ٤/١٢٨، بلفظه.

ـ وقد أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جـاء في الغلول: ٦/٣٣٧، بلفظه. قال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني، وفيه أم حبيبة بنت العرباض، ولم أجد من وثقها ولا جرحها وبقية رجاله ثقات.

قال الألباني عن هذا الحديث: صحيح. وقال: وقد ورد عن جماعة من أصحاب النبـي ﷺ منهم عمرو بـن عبسة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبادة بن الصامت والعرباض بن سارية، وخارجة بن عمرو، وجبير بن مطعم، فيما ذكر المصنف. ينظر إرواء الغليل: ٥/٧٣.

أو كثيراً، جليلاً أو حقيراً. لما روى أحمد، والبزار، وغيرهما، عن العرباض ابن سارية رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الوبرة من فيء الله، فيقول: «مالي من هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس، وهو مردود فيكم، فأدُّوا الخيط والمخيط فما فوقهما، وإياكم والغلول/فإنه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة». [١٨٨/أ]

الشنار ـ بفتح الشين المعجمة وبالنون ـ قال صاحب العباب ومن أصله بخطه، نقلت: الشنار، هو: العار والعيب[1]، وقال شمر: الشنار الأمر المشهور بالقبح والشنعة[2].

١٢٢٢ ـ وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، في قصة وفد هوازن، قال: ثم دنا ـ يعني النبي ﷺ ـ من بعير فأخذ وبرة من سنامه، ثم قال: «يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ـ ورفع أصبعيه ـ إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدّوا الخياط والمخيط». فقام رجل في يده كبة من شعر، فقال: أخذت هذا لأصلح بها برذعة لي، فقال رسول الله ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك». فقال: أما إذا بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها، ونبذها. رواه أبو داود، من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو.

---

(١) الصحاح: ٧٠٤/٢.
(٢) تاج العروس: ٣١٦/٣ ـ ٣١٧.

١٢٢٢ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب فداء الأسير بالمال: ١٤٢/٣، رقم: ٢٦٩٤، بلفظه، جزء حديث.
ـ والنسائي، في قسم الفيء: ١٣١/٧، من طريق ابن أبي عدي، عن حماد، بنحوه.
ـ وكذلك النسائي، في الهبة، باب هبة المشروع: ٢٦٢/٦، من طريق ابن أبي عدي، عن حماد بن سلمة، بنحوه.
ـ وأحمد: ١٨٤/٢، من طريق عبد الصمد، عن حماد بن سلمة، به، جزء حديث.
سكت عنه أبو داود والمنذري فهو صالح.

الخياط[1] ـ بكسر الخاء ـ هو: الخيط، ذكره الهروي، ويدل عليه حديث العرباض.

والمخيط[2] ـ بكسر الميم وإسكان الخاء وفتح الياء ـ هو: ما يخاط به كالإبرة ونحوها. وهو المراد بالخياط في قوله تعالى: ﴿حتى يلج الجمل في سم الخياط﴾[3].

١٢٢٣ ـ وعنه ـ أيضاً ـ عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ لما قَفَل من غزوة حنين رهقه الناس يسألونه فحاصت به ناقته[4] فخطفت رداءه شجرة، فقال: «ردوا عليّ ردائي، أتخشون علي البُخل، والله لو أفاء الله عليكم نَعَماً مثل سمو تهامة[5] لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً، ثم أخذ وبرة من سنام بعيره فرفعها، وقال: «مالي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم»، فلما كان عند قسم الخمس أتاه رجل يستحله خياطاً أو مِخْيَطاً، فقال: «ردوا الخياط والمخيط فإن الغلول نار وعار وشنار يوم القيامة». رواه البيهقي في السنن، وقال ابن الذهبي ـ الحافظ ـ في تهذيبها: تفرد به إبراهيم بن بشار[6]، وفيه نكارة.

---

(١) النهاية: ٩٢/٢.

(٢) النهاية: ٩٢/٢.

(٣) سورة الأعراف: آية ٤٠.

١٢٢٣ ـ السنن الكبرى للبيهقي، في السير، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه، ومن قال يحرق: ١٠٢/٩، عن عبد الله بن عمرو، بلفظه.

(٤) قال في ترتيب القاموس: ٧٥٠/١، ودابة حيوص: نفور، وحاص عنه ـ عدل وحاد.

(٥) قال في المنجد: ص ١٥٥، تِهَامة: هي أراضي السهل الساحلي الضيق الممتد من شبه جزيرة سيناء شمالاً إلى أطراف اليمن جنوباً، وفيها مدن نجران ومكة وجدة وصنعاء.

(٦) قال في التهذيب: إبراهيم بن بشار الرمادي، أبو اسحاق البصري، روى عن ابن عيينة وأبي معاوية وعبد الله بن رجاء المكي وغيرهم، وعنه البخاري في غير الجامع.

قال البخاري: يهم الشيء بعد الشيء، وهو صدوق. وقال ـ أيضاً ـ: قال لي إبراهيم الرمادي: ثنا ابن عيينة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى: كلكم راعٍ. قال أبو أحمد بن عدي وهو وهم، كان ابن عيينة يرويه مرسلاً. قال ابن عدي: =

١٢٢٤ ـ وخرّج أحمد، عن طريق إسماعيل بن عياش، عن أبـي بكر (بن)[1] عبد الله بـن أبـي مريم، عن أبـي سلام الأعرج[2]، عن المقدام بـن معـدي كرب الكنـدي، أنه جلس مـع عبادة بن الصـامت وأبـي الـدرداء والحارث بن معاوية الكندي رضي الله عنهم، فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ، فقال: أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة، كلمات رسول الله ﷺ في غزوة كذا وكذا في شأن الأخماس.

فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم في غزوة إلى بعير من المغنم،

= لا أعلم أنكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخـاري وباقي حـديثه مستقيم وهو عندنا من أهل الصدق وقال ابن حبان في الثقات: كان متقناً ضابطاً صحب ابن عيينة سنين كثيرة وسمع أحاديثه مراراً، ومن زعم أنه كان ينام في مجلسه فقد صدق، وليس هذا مما يجرح مثله في الحديث، وذلك أنه سمع أحاديثه مراراً. قال أبو حاتم الرازي والطيالسي: صدوق. وقال الحاكم: ثقة مأمون.

قال في التقريب: حافظ له أوهام، من العاشرة، مات في حدود الثلاثين.

التهذيب: ١٠٨/١، رقم: ١٩٠؛ التقريب: ٣٢/١، رقم: ١٧٧.

١٢٢٤ ـ رواه أحمد: ٣١٦/٥، بلفظه، عن المقدام بن معدي كرب.

قال البنا: تخريجه لم أقف عليه بهذا السياق لغير الإمام أحمد وأورده الهيثمي، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبـي مريم ضعيف، اهـ. قلت: له شواهد صحيحة تعضده: ٧٤/١٤.

ـ موارد الظمآن، في المغازي، باب في غنيمة بدر وغيرهـا: ص ٤١٠، رقم: ١٦٩٣، عن أبـي أمامة الباهلي، بنحوه، جزء حديث.

(١) ساقطة من (م).

(٢) قال في التقريب: ممطور أبو سلام الأسود الحبشي الأعرج الدمشقي، وقيل: إن الحبشي نسبته إلى حي من حمير. أرسل عن حذيفة وأبـي ذر وغيرهما، قال العجلي: شامي تابعي ثقة. وقال البرقاني: سمعت الـدارقطني يقـول: زيد بن سـلام بن أبـي سلام عن جده ثقتان. قال ابن معين وابن المديني: لم يسمع من ثوبان وقال أحمد: أراه سمع منه. وقال أبو حاتم: روى ممطور عن ثوبان وعمرو بن عبسـة والنعمان وأبـي أمامة مرسل، فسئل: هل سمع من ثوبان؟، فقال: لا أدري.

قال في التقريب: ثقة يرسل، من الثالثة.

التهذيب: ٢٩٦/١٠، رقم: ٥١٤؛ التقريب: ٢٧٣/٢، رقم: ١٣٥٩.

فلما سلم قام رسول الله ﷺ فتناول وبرة بين أنملتيه، فقال: «إن هذه من غنائمكم، وإنه ليس لي فيها إلا/نصيبي معكم إلا الخمس مردود عليكم، [١٨٨/ب] فأدّوا الخيط والمخيط، وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا الناس في الله، القريب والبعيد، ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله في الحضر والسفر، وجاهدوا في الله، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجي الله به من الهم والغم». قال ابن كثير الدمشقي الحافظ في تفسيره: هذا حديث حسن، ولم أره في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه(١).

١٢٢٥ ـ وعن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى وهو يعرض فرساً، فقلت: يا رسول الله ما تقول في الغنيمة؟، قال: «لله خمسها وأربعة أخماسها للجيش» قلت: فما أحد أولى به من أحد؟، قال: «لا، ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس أنت أحق به من أخيك المسلم». رواه البيهقي في السنن، قال الحافظ ابن الذهبي في تهذيبهما: إسناده قوي. وقال ابن كثير ـ الحافظ ـ في تفسيره: إسناده صحيح(٢).

١٢٢٦ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن زيد بن أسلم، قال: جاء عقيل بن أبي طالب(٣) رضي الله عنه بمِخْيَط، قال لامرأته: خيطي به ثيابك. فبعث النبي ﷺ منادياً: «أن لا يغلن رجل إبرة فما فوقها». فقال عقيل لامرأته: ما أرى إبرتك إلا وقد فاتتك».

---

(١) تفسير ابن كثير: ٢/٣١١، في قوله تعالى: ﴿واعلموا أن ما غنمتم﴾ الآية.

١٢٢٥ ـ السنن الكبرى، في قسم الفيء والغنيمة، باب إخراج الخمس من رأس الغنيمة وقسمة الباقي بين من حضر القتال من الرجال المسلمين البالغين الأحرار: ٦/٣٢٤.

(٢) تفسير ابن كثير: ٢/٣١١، قوله تعالى: ﴿واعلموا أن ما غنمتم من شيء﴾ الآية.

١٢٢٦ ـ خرّجه ابن عساكر، مخطوط.

(٣) قال في التقريب: ٢/٢٩، رقم: ٢٦٥، عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أخو علي وجعفر، وكان الأسنّ، صحابي، عالم بالنسب، مات سنة ستين وقيل: بعدها.

١٢٢٧ ــ وفي رواية له، عن زيد بن أسلم، أن عقيل بن أبـي طالب دخل على امرأته فاطمة بنت عتبة بن ربيعة[1] وسيفه متلطخ بالدماء، فقالت: إني قد عرفت أنك قد قاتلت فما أصبت من غنائم المشركين؟ فقال: دونك هذه الإبرة فخيطي بها ثيابك، ودفعها إليها. فسمع منادي النبـي ﷺ يقول: من أصاب شيئاً فليؤده، وإن كانت إبرة. فرجع عقيل إلى امرأته، فقال: ما أرى إبرتك إلا قد ذهبت منك. فأخذ عقيل الإبرة فألقاها في الغنائم.

فصـــل

واعلم أن من غل شيئاً في سبيل الله تعالى استوجب عقوبتين عقوبة في الدنيا وعقوبة في الآخرة.

أما عقوبة الآخرة فقد تقدم أن من غل يدخل النار ويلبّس مثل ما غل من النار، وأنه يأتي يوم القيامة يحمل ما غله على عنقه وهو يصيح عليه ويفضحه على رؤوس الأشهاد، وتقدم أن الغلول عار ونار وشنار يوم القيامة، وأن الغالّ إذا جاء يوم القيامة يسأل رسول الله ﷺ الشفاعة والإغاثة يقول له: «لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك»، وأنه يحرم الفوز بالشهادة، وإن قتل في جهاده، لقوله ﷺ حين قال الصحابة لمن قتل في سبيل الله ــ وقد غل ــ : فلان شهيد، فقال: «كلا والله إنه في/النار» فنفى أن يكون شهيداً وأكّد ذلك بقسمه البارّ ﷺ. وقد [١٨٩/أ] صرح النووي بأن من غل في سبيل الله لا يكون شهيداً في الآخرة، ذكره في شرح مسلم في باب بيان الشهداء[2]، والله أعلم.

١٢٢٨ ــ وروى ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن

١٢٢٧ ــ ابن عساكر، مخطوط.

(١) قال في أسد الغابة: ٧/٢٢٩، رقم: ٧١٨٢، فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية العبشمية، أخت هند بنت عتبة، وهي خالة معاوية أسلمت يوم الفتح، وبايعت النبـي ﷺ.

١٢٢٨ ــ رواه ابن المبارك، في كتاب الجهاد: ص ٣١، رقم: ٨. هذا الأثر إسناده رجاله ثقات فسنده صحيح إن شاء الله.

(٢) مسلم شرح النووي، في الإمارة، باب بيان الشهداء: ١٣/٦٣.

(٣) قال في التاريخ الكبير: الحارث بن يَمْجُد الأشعري عن عبد الله بن عمرو، روى عنه=

الحارث بن يمجد[1]، حدثه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: الناس في الغزو جزآن: فجزء خرجوا يكثرون ذكر الله والتذكير به ويجتنبون الفساد في المسير ويواسون الصاحب وينفقون كرائم أموالهم[2]، فهم أشد اغتباطاً بما أنفقوا من أموالهم منهم بما استفادوا من دنياهم، فإذا كانوا في مواطن القتال استحيوا الله في تلك المواطن أن يطلع على ريبة في قلوبهم أو خذلان للمسلمين، فإذا قدروا على الغلول طهروا منه قلوبهم وأعمالهم، فلم يستطع الشيطان أن يفتنهم ولا يكلم قلوبهم فيهم يعز الله دينه ويكبت عدوه.

وأما الجزء الآخر فخرجوا فلم يكثروا ذكر الله ولا التذكير به ولم يجتنبوا الفساد، ولم ينفقوا أموالهم إلا وهم كارهون، وما أنفقوه من أموالهم رأوه مغرماً وحزنهم به الشيطان، فإذا كانوا عند مواطن القتال كانوا مع الآخر الآخر والخاذل الخاذل واعتصموا برؤوس الجبال ينظرون ما يصنع الناس. فإذا فتح الله للمسلمين كانوا أشدهم تخاطباً بالكذب، فإذا قدروا على الغلول اجترؤوا فيه على الله، وحدثهم الشيطان أنهم غنيمة، إن أصابهم رخاء بطروا[2]، وإن أصابهم حبس فتنهم الشيطان بالعرض، فليس لهم من أجر المؤمنين شيء غير أن أجسادهم مع أجسادهم، ومسيرهم مع مسيرهم، ونياتهم وأعمالهم شتى، حتى يجمعهم الله يوم القيامة ثم يفرق بينهم.

١٢٢٩ ـ وجاء في الحديث أيضاً: «أن من غل شيئاً ألقي غلوله يوم القيامة في النار ثم يؤمر أن يغوص خلفه في النار ليخرجه».

= عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قوله، حديثه عن الشاميين.

قال في الثقات: الحارث بن يحمد الأشعري، ثم قال: وقد قيل: إنه الحارث ابن يمجد وهو الصحيح.

التاريخ الكبير: ٢/٢٨٥، رقم: ٢٤٨٦؛ الثقات: ٤/١٣٧.

(١) في النهاية: ٤/١٦٧، ومنه حديث الزكاة: «واتّق كرائم أموالهم»، أي: نفائسها التي تتعلق بها نَفْس مالكها ويختصُّها لها، حيث هي جامعة للكمال الممكن في حقها، وواحدتها كريمة.

(٢) قال في النهاية: ١/١٣٥، البطر الطغيان عند النعمة وطول الغنى.

١٢٢٩ ـ الحديث اختصار للأحاديث التي بعده ١٢٣٠ ـ ١٢٣٢.

١٢٣٠ ـ فروى علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبـي أمامة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ، قال: «يؤتى بصاحب الغلول يوم القيامة، فيقال: أين ما غللت؟، فيقول: تركته في الدنيا، فيفتح له باب في جهنم، فينكس على رأسه أربعين عاماً قبل أن يبلغه، فما ظنكم فمتى يخرج منه». خرّجه ابن عساكر والسلطان نور الدين محمود بن زنكي في كتاب الاجتهاد في فضل الجهاد.

١٢٣١ ـ وخرّج البيهقي في الشعب[١]، من طريق إسماعيل بن أبان الكوفي[٢] ـ وهو متهم ـ حدثنا محمد بـن أبان[٣]، عن علقمة بن مرثد[٤]، عن ابن بريدة[٥]، عن أبيه[٦] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن [١٨٩/ب] الحجر ليزن سبع خَلفات فيلقى في جهنم فيهوي فيها سبعين خريفاً، ويؤتى بالغلول فيلقى معه، ثم يكلف صاحبه أن يأتي به، قال: فهو قول الله: ﴿ومن

١٢٣٠ ـ ابن عساكر، مخطوط.

رواه نور الدين زنكي، في كتاب الاجتهاد في فضل الجهاد، مخطوط.

(١) مخطوط.

(٢) قال في التقريب: ٦٥/١، رقم: ٤٧٠، إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي أبو إسحاق أو أبو إبراهيم، كوفي ثقة، تكلم فيه للتشيع، مات سنة ست عشرة، من التاسعة.

(٣) قال في الجرح: محمد بن أبان بن صالح، القرشي الكوفي، جد عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان القرشي المعروف بمشك. سئل أحمد عن محمد بن أبان فقال: أما أنه لم يكن ممن يكذب. وقال عنه ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس هو بقوي الحديث يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به. وقال البخاري ـ في الضعفاء الصغير عنه ـ : ليس بقوي وقال النسائي ـ في الضعفاء والمتروكين ـ : ضعيف كوفي. وقال ابن معين في التاريخ عنه ضعيف، وقال مرة: ضعيف الحديث، وقال أخرى: ليس حديثه بشيء.

الجرح: ١٩٩/٧، رقم: ١١٢٩؛ الضعفاء الصغير للبخاري: ص ٩٨، رقم: ٣١١؛ الضعفاء والمتروكون للنسائي، ص ٩١، رقم: ٥١٢، التاريخ لابن معين: ٥٠٣/٢.

(٤) قال في التقريب: ٣١/٢، رقم: ٢٨٧، علقمة بن مرثد ـ بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ـ الحضرمي أبو الحارث الكوفي، ثقة، من السادسة.

(٥) تقدمت ترجمته: ص ٣٤٠.

(٦) تقدمت ترجمته: ص ٣٠٨.

يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾[1] ».

الخَلِفات[2]: ـ بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام ـ جمع خَلِفة بفتح الخاء وكسر اللام أيضاً، وهي: الناقة الحامل.

١٢٣٢ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «وأما عذاب الذين يغلون فيؤتى بغلولهم يلقى في بحر جهنم، ثم يقال لهم: غوصوا حتى تخرجوا غلولكم، قال: وإن غلولهم ينتهي إلى قعره ولا يعلم قعره إلا الذي خلقه، قال: فيغوصون ما شاء الله ثم يخرجون رؤوسهم ليتنفسوا، فيبتدر إلى كل إنسان منهم سبعون ألف ملك مع كل ملك منهم مقمع من حديد فيهوي به إلى رأسه فذلك عذابهم أبداً». ذكره في شفاء الصدور.

قال المؤلف: هذا الذي ذكرناه هو من جملة أنواع ما يعاقب به الغالّ، في الآخرة، وناهيك ببعضه عذاباً ونكالاً، وحسبك به في الآخرة خزياً ووبالاً، ولسخط الله أعظم وأعظم.

فقد روى مُطَرف[3]، عن الضحاك بن مزاحم، في قوله تعالى: ﴿أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله﴾[4]، قال: ﴿أفمن اتبع رضوان الله﴾ من لم يغل ﴿كمن باء بسخط من الله﴾ من غل[5].

---

(١) سورة آل عمران: آية ١٦١.

(٢) الصحاح: ٤/١٣٥٥؛ النهاية: ٢/٦٨.

١٢٣٢ ـ شفاء الصدور، مخطوط.

(٣) قال في التقريب: ٢/٥٣، رقم: ١١٧٠، مطرف بن طريف، الكوفي أبو بكر أو عبد الرحمن، ثقة فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين، أو بعد ذلك.

قال في المغني: ص ٢٣٤، مُطَرِّف ـ بضم وفتح المهملة وكسر راء مشددة وبفاء ـ.

(٤) سورة آل عمران: آية ١٦٢.

(٥) تفسير الطبري: ٧/٣٦٥.

جاء عند الطبري: ٣/١٣٣٥، ابن عيينة، عن مطرف بن طريف، عن الضحاك. أما ابن عيينة فقد روى عن مطرف بن طريف، أما هذا الأخير فلم أجد له رواية عن الضحاك، وهذا بعد مراجعة تهذيب الكمال.

اللهم إنا نعوذ بك من أسباب سخطك وموجبات عقابك يا أرحم الراحمين.

وأما عقوبته في الدنيا، فإن الغلول ما ظهر في قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب وأخر عنهم النصر.

١٢٣٣ ـ روى مالك في الموطأ، عن يحيى بن سعيد، بلغه عن

١٢٣٣ـ رواه مالك في الموطأ، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٤٦٠/٢، رقم: ٢٦.
قال محمد فؤاد عبد الباقي: قال أبو عمر ابن عبد البر: قد رويناه متصلاً عنه، ومثله لا يقال رأياً.

ـ ورواه ابن ماجه، في الفتن، باب العقوبات: ١٣٣٢/٢، عن ابن عمر، بنحوه.
قال في الزوائد: هذا حديث صالح للعمل به. وقد اختلفوا في ابن أبي مالك وأبيه.
وقال المنذري بعد أن أورد رواية ابن ماجه: ورواه البزار والبيهقي والحاكم بنحوه، من حديث بريدة، وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه مسلم بنحوه موقوفاً، ورفعه الطبراني وغيره إلى النبي ﷺ. الترغيب: ٥٦٨/٢، رقم: ٣.
قال في التقريب: خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، وقد ينسب إلى جد أبيه، أبو هاشم الدمشقي، ضعيف مع كونه فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين وهو ابن ثمانين.
قال في التهذيب: قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، وقال ابن معين: بالعراق كتاب ينبغي أن يدفن، وبالشام كتاب ينبغي أن يدفن، فأما الذي بالعراق فكتاب التفسير عن ابن الكلبي، وأما الذي بالشام فكتاب الديات لخالد بن يزيد بن أبي مالك. لم يرض أن يكذب على أبيه حتى كذب على أصحاب رسول الله ﷺ. وقال مرة: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة! وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو زرعة الدمشقي وأحمد بن صالح: ثقة، وقال ابن حبان: هو من فقهاء الشام، كان صدوقاً في الرواية ولكن كان يخطىء كثيراً، وفي حديثه مناكير لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد عن أبيه، وقال ابن عدي: لم أر من أحاديث خالد هذا إلا كل ما يحتمل في الرواية أو يرويه ضعيف عنه فيكون البلاء في الضعيف لا منه. توفي سنة ١٨٥هـ.
التهذيب: ١٢٦/٣؛ التقريب: ٢٢٠/١، رقم: ٩٠.
قال في التهذيب: يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك واسمه هانىء الهَمْداني. روى عن أبيه وأنس بن مالك وغيرهم وأرسل عن أبي أيوب الأنصاري قال ابن حازم: سئل أبي عنه، فقال: من فقهاء أهل الشام وهو ثقة، وأثنى عليه أبو زرعة خيراً، وقال=

ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: «ما ظهر الغلول في قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع الله عنهم الرزق، ولا حكم قوم قط بغير الحق إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو».

وهذا الحديث موقوف، وقد يقال: إن مثله لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد، فسبيله سبيل المرفوع مع أنه قد روي مرفوعاً بنحوه من حديث ابن عمر، خرّجه الطبراني، والبيهقي، وغيرهما.

قوله: ولا ختر قوم[1] ــ بالخاء المعجمة والتاء المثناة فوق محركاً ــ من الختر ــ بإسكان التاء ــ وهو: الغدر ونقض العهد، وقال الأزهري[2]: الختر أقبح الغدر.

١٢٣٤ ــ وروى الطبراني بإسناد جيد، عن حبيب بن مسلمة[3]، قال: سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن لم تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبداً». قال أبو ذر لحبيب بن مسلمة: هل يثبت لكم العدو حلب شاة؟ قال: نعم، وثلاث شياه غزر. قال أبو ذر: غللتم ورب الكعبة.

قال المؤلف عفا الله عنه: حبيب هذا هو: الفهري، شامي. قال

= الدارقطني والبرقاني: من الثقات، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ثلاثين ومائة.

وقال في التقريب: الهَمْداني بالسكون، صدوق ربما وهم، من الرابعة.

التهذيب: ١١/٣٤٥، رقم: ٦٦٣؛ التقريب: ٢/٣٦٨، رقم: ٢٩٠.

(١) قال في النهاية: ٢/٩، فيه: «ما ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم العدو»، الختر: الغدر.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري: ٧/٢٩٤.

١٢٣٤ــ أورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الغلول: ٥/٣٣٨، بلفظه. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، وقد صرح بقية بالتحديث.

قال في النهاية: ٣/٣٨١، حديث أبي ذر: غللتم والله، أي: خنتم في القول والعمل ولم تصدقوا.

(٣) تقدمت ترجمته: ص ٥٧٦.

البخاري: له صحبة، وقال مصعب الزبيري: قد سمع من النبي ﷺ، وأنكر الواقدي سماعه، وكان يقال له: حبيب الروم لكثرة مجاهدته الروم ودخوله بلادهم، وقد مدحه حسان بن ثابت، رضي الله عنه بأبيات/منها: [١٩٠/أ]

فيهم حبيب شهاب الموت يقدمهم   مشمراً قد بدا في وجهه الغضب

١٢٣٥ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن سفيان بن عيينة، قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ــ لمن ورد عليه ــ: هل ثبت لكم العدو؟ فإن قالوا: نعم، قال: غللتم.

قال المؤلف: سفيان لم يدرك عمر.

وعن أبي بكر بن عبد الله بن حويطب، قال: كنت جالساً عند عبد الله ابن عبد الملك[1]، إذ دخل شيخ من شيوخ الشام يقال له: أبو بحرية[2] مجنح بين شابين فلما رآه عبد الله قال: مرحباً بأبي بحرية، فأوسع له بيني وبينه. فقال: ما جاء بك يا أبا بحرية أتريد أن نضعك من البعث؟ قال: لا أريد أن تضعني من البعث، ولكن تقبل مني أحد هذين ــ يعني ابنيه ــ ثم قال: من هذا عندك، قال: هو يخبرك عن نفسه فقال لي: من أنت؟، فقلت: أنا أبو بكر بن عبد الله بن حويطب، قال: مرحباً بك وأهلاً يا ابن أخي.

أما إني في أول جيش ــ أو قال: سرية ــ دخلت الروم زمن عمر بن الخطاب، وعلينا ابن عمك عبد الله بن السعدي[3]، وإن جل حمولة أقدامنا

١٢٣٥ ــ ابن عساكر، مخطوط.

(١) قال في الأعلام: عبد الله بن عبد الملك بن مروان الأموي.
قال في حسن المحاضرة: ولي مصر، قال الليث بن سعد: وكان حدثاً، وكان أهل مصر يسمونه نكيس، وهو أول من نقل الدواوين إلى العربية، وإنما كانت بالعجمية، وهو أول من نهى الناس عن لباس البرانس، فأقام إلى التسعين فعزله أخوه الوليد.
الأعلام للزركلي: ٤/١٠٠؛ حسن المحاضرة: ١/٥٨٧.

(٢) في (م): السكوني.

(٣) قال في التقريب: ١/٤١٩، رقم: ٣٤٠، عبد الله بن السعدي القرشي العامري، واسم أبيه: وقدان، وقيل غير ذلك، صحابي، يقال: مات في خلافة عمر، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية.

لنعالنا، وإن جل حمولة أزوادنا لرقابنا، وإن جل ما في رماحنا القرون، وإن جل ما مع أميرنا من القرآن المعوذات وسور من المفصل قصار، وما نلقى من الناس أحداً فنظن أنه يقوم لنا، غير أنه يا ابن أخي ليس فينا غدر ولا كذب ولا خيانة ولا غلول. رواه ابن المبارك[1]، عن سليمان بن حجاج[2]، عن شيخ لم يسمه، عن أبـي بكر.

فصـــل

١٢٣٦ ـ وقد روى أبو داود، وغيره، عن صالح بن محمد بن زائدة[3]،

---

(١) كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ١٨٤، رقم: ٢٦١.

(٢) قال في الميزان: سليمان بن حجاج: شيخ للدراوردي ـ لا يعرف عداده في أهل الطائف.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير وسكت عنه.

التاريخ الكبير: ٧/٤، رقم: ١٧٧٥؛ الميزان: ١٩٨/٢.

هذا الحديث إسناده ضعيف لوجود سليمان بن حجاج لا يعرف، عن شيخ لم يسمه.

فالحديث سنده ضعيف.

١٢٣٦ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب من عقوبة الغالّ: ١٥٧/٣، رقم: ٢٧١٣، بلفظه.

قال المنذري: سألت محمداً ـ يعني البخاري ـ عن هذا الحديث؟ فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث، قال محمد ـ يعني البخاري ـ: وقد روي في غير حديث عن النبـي ﷺ في الغالّ: «فلم يأمر بحرق متاعه».

وصالح بن زائدة تكلم فيه غير واحد من الأئمة وقد قيل: إنه تفرد به، وقال البخاري: وعامة أصحابه يحتجون بهذا في الغلول وهو باطل ليس بشيء. وقال الدارقطني: أنكروا هذا الحديث على صالح بن محمد، قال: وهذا حديث لم يتابع عليه ولا أصل لهذا الحديث عن رسول الله ﷺ. المختصر: ٤٠/٤.

ـ والترمذي، في الحدود، باب الغالّ ما يصنع به: ٦١/٤، رقم: ١٤٦١، من طريق محمد بن عمرو السَّوّق، عن عبد العزيز بن محمد، به.

ـ والدارمي في السير باب في عقوبة الغالّ: ٢٣١/٢، من طريق سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد مختصراً. اقتصر على متن الحديث فقط.

(٣) تقدمت ترجمته: ص ٤٢٥.

قال: دخلت مع مسلمة[1] أرض الروم، فأتي برجل قد غلّ، فسأل سالماً عنه، فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إذا وجدتم الرجل قد غلّ، فاحرقوا متاعه واضربوه»، قال: فوجدنا في متاعه مصحفاً، فسأل سالماً عنه، فقال: بعه وتصدق بثمنه.

١٢٣٧ ــ وروى أبو داود أيضاً، والبيهقي، عن صالح بن محمد، قال: غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله، وعمر بن عبد العزيز، فغل رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه، فأحرق، وطيف به، ولم يعطه سهمه. قال أبو داود: وهذا أصح الحديثين.

رواه غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رحل زياد بن سعد[2]، وكان قد غل وضربه.

١٢٣٨ ــ وروى أبو داود، والبيهقي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغالّ وضربوه. وزاد بعض رواته: ومنعوه سهمه.

قال المؤلف عفا الله عنه: وهذه المسألة مما اختلف العلماء فيها.

---

(١) هو مسلمة بن عبد الملك، تقدمت ترجمته: ص ٦٤٦.

١٢٣٧ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب في عقوبة الغالّ: ١٥٨/٣، رقم: ٢٧١٤.
قال أبو داود: وهذا أصح الحديثين، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام أحرق رحل زياد بن سعد، وكان قد غل، وضربه.
ــ والبيهقي في السنن الكبرى، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه، ومن قال يحرق: ١٠٣/٩، ونقل البيهقي نفس كلام أبي داود.

(٢) قال في التقريب: ٢٦٨/١، رقم: ١١٢، زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني، نزيل مكة، ثم اليمن، ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، من السادسة.

١٢٣٨ ــ رواه أبو داود، في الجهاد، باب عقوبة الغالّ: ١٥٨/٣، رقم: ٢٧١٥، بلفظه.
ــ والبيهقي في السنن الكبرى، في السير باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه، ومن قال يحرق: ١٠٢/٩، قال البيهقي: هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم وقد قيل عنه: مرسلاً.

قال الإمام أبو بكر بن المنذر في كتاب الإشراف: واختلفوا فيما يفعل بالغال. فقالت طائفة بحرق رحله، كذلك قال الحسن البصري، ومكحول، وسعيد بن عبد الملك[1]، والوليد بن مسلم، والأوزاعي، وأحمد، / وإسحاق[2]. وقال الحسن البصري: إلا أن يكون حيواناً أو مصحفاً. [١٩٠/ب]
وقال الأوزاعي: لا يحرق ما غل ويحرق متاعه الذي غزا به وسرجه واكافه، ولا تحرق دابته ولا نفقة إن كانت في خرجه، ولا سلاحه ولا ثيابه التي عليه، وما أبقت النار من حديد أو غير ذلك فصاحبه أحق به أن يأخذه، ويغرم إن كان استهلك ما غلّ وإن رجع الغال إلى أهله، أحرق متاعه الذي غزا به. وقال في الغلام الذي لم يحتلم يغل: لا يحرق متاعه، ويحرم سهمه، ويغرم إن كان استهلك ما غل.

والمرأة يحرق متاعها إن غلت، والعبد إذا غل رأى الإمام في عقوبته ولا يحرق متاعه لأنه لسيده، وإن استهلك ما غل فهو في رقبة العبد، إن شاء مولاه افتكه، وإن شاء دفعه بجنايته. ولا أرى بأساً أن يحرق متاع المعاهد إذا غل. هذا كله قول الأوزاعي.

وقال أحمد بن حنبل: لا تحرق ثيابه التي عليه ولا سرجه ولا يحرق ما يلبسه عليه من سلاحه.

وقالت طائفة: لا يحرق رحله ولا يعاقب في ماله، هذا قول مالك بن أنس، والليث بن سعد[3]، والشافعي، وكان الليث بن سعد يرى عليه

---

(١) قال في لسان الميزان: ٣٧/٣، رقم: ١٣٢، سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني. قال أبو حاتم: يتكلمون فيه روى أحاديث كذب. وقال الدارقطني: ضعيف لا يحتج به، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) قال في التقريب: ٥٤/١، رقم: ٣٧٤، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل. ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. مات سنة ثمان وثلاثين، وله اثنان وسبعون.

(٣) قال في التقريب: ١٣٨/٢، رقم: ٨، الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي أبو الحارث المصري، ثقة ثبت، فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين.

العقوبة، وكذلك قال الشافعي إذا كان عالماً بالنهي. وقال الشافعي: لا يعاقب الرجل في ماله إنما يعاقب في بدنه، انتهى[1].

وقال القرطبي ـ في تفسيره ـ: إذا غل الرجل في المغنم ووجد أخذ منه، أدّب وعوقب بالتعزير عند مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، وأصحابهم[2]، انتهى.

وقال النووي ـ في شرح مسلم ـ: واختلفوا في صفة عقوبة الغالّ، فقال جمهور العلماء وأئمة الأمصار يعزر على حسب ما يراه الإمام ولا يحرق متاعه. وهذا قول مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، ومن لا يحصى من الصحابة والتابعين، انتهى[3].

قال ابن المنذر: وأجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم على أن على الغال أن يرد ما غلّ إلى صاحب المقاسم إذا وجد السبيل ولم يفترق الناس، واختلفوا فيما يفعل به إذا افترق الناس ولم يصل إليهم. فقالت طائفة: يدفع إلى الإمام خمس، ويتصدق بالباقي. هذا مذهب الحسن البصري، والزهري، ومالك، والأوزاعي، وسفيان الثوري، والليث بن سعد.

قال المؤلف: قال صاحب المغني: وهو مقتضى مذهب أحمد، انتهى[4].

قال ابن المنذر: وروينا معنى ذلك عن معاوية بن أبي سفيان، وروينا عن ابن مسعود: أنه رأى أن يتصدق بالمال الذي لا يعرف صاحبه، وروينا معنى ذلك عن ابن عباس. وقال أحمد في الحبة والقيراط: تبقى على الرجل للبقال ولا يعرف موضعه يتصدق به. وكان الشافعي لا يرى الصدقة به. وقال: لا أعرف لقول من قال يتصدق به وجهاً إن كان مالاً له فليس عليه أن يتصدق به، وإن كان مالاً لغيره فليس له الصدقة بمال غيره، انتهى[5].

---

(١) كتاب الاشراف لابن المنذر، مخطوط؛ المغني: ١٠/٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥.

(٢) تفسير القرطبي: ٤/٢٦٠، تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾.

(٣) مسلم بشرح النووي: ١٢/٢١٧، ٢١٨.

(٤) المغني: ١٠/٥٣٥، ٥٣٦؛ نيل الأوطار: ٧/٣٤٢.

(٥) المغني: ١٠/٥٣٥، ٥٣٦.

قال أبو عمر بن عبد البر، هذا عندي فيما يمكن وجود صاحبه والوصول إليه أو إلى ورثته، أما إذا لم يكن شيء من ذلك فإن/الشافعي لا يكره الصدقة حينئذ. [١٩١/أ]

مسـائل:

قال ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم إلا من شذ منهم على أن للقوم إذا دخلوا دار حرب أن يأكلوا طعام العدو وأن يعلفوا دوابهم قال: فالطعام هو المرخّص فيه من بين سائر الأشياء والعلف في معناه، وليس لأحد أن ينال من أموال العدو شيئاً سوى الطعام للأكل والعلف للدواب. وكل مختلف فيه بعد ذلك من ثمن طعام أو فضلة طعام يقدم به إلى أهله أو جراب أو حبل أو غير ذلك مردود، لقول رسول الله ﷺ: «أدوا الخيط والمخيط».

وروينا عن فضالة بن عبيد أنه قال في الطعام: ما بيع منه بذهب أو فضة أو غيره ففيه الخمس لله وسهم المسلمين. وهذا قول الثوري، والشافعي، وكره مالك بيعه، وكره أحمد بن حنبل شراء العلف من علف الروم وأبى أن يرخص فيه[١].

واختلفوا في النعل يتخذه الرجل من جلود البقر والجراب من الإهاب. فكره ذلك يحيى بن أبي كثير، وإسماعيل بن عياش، والشافعي، وقال الشافعي: إن أتلفه فعليه قيمته، وإن انتفع به فعليه ضمانه، حتى يرده وما نقصه الانتفاع وأجرة مثله إن كان لمثله أجرة.

وقال المؤلف: وقال مالك ـ في جلود البقر تكون في المغانم ـ: لا بأس أن يتخذ منها نعالاً وأخفافاً إذا احتيج إليها. هذه رواية ابن القاسم[٢] عنه، ويلزم رده عند الاستغناء عنه. وقيل: لا يجوز أخذ ما له ثمن. رواه عنه ابن نافع، وغيره، انتهى[٣].

---

(١) المغني: ٤٨٧/١٠، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١

(٢) تقدمت ترجمته: ص ٢٦٨.

(٣) الاشراف لابن المنذر، مخطوط.
المغني: ٤٩١/١٠.

ورخص مالك في الإبرة من المغنم، وقال أراه خفيفاً، وقال الشافعي: ذلك محرم. قال ابن المنذر وبقول الشافعي أقول[1].

واختلفوا في صيد الطير من أرض العدو، فقال مالك: إذا باعه أدى ثمنه إلى صاحب المغانم. وقال الشافعي: إذا لم يكن ملكاً لأحد فهو لآخذه[2]. وقال أصحاب الرأي: إن كل شيء أصابه المسلمون في دار الحرب له ثمن مما في عسكر أهل الحرب أو مما في الصحارى والفيافي فهو في الغنيمة، لا يحل لرجل كتمه ولا نقله من قبل أنه لا يقدر على أخذه إلا بالجند ولا على مبلغه حيث بلغ إلا لحماية أصحابه[3]. وقال أحمد: ما أصاب في بلاد الروم مما ليس له هناك قيمة فلا بأس بأخذه[4].

قال المؤلف: وروى أشهب، عن مالك، أنه قيل له: إن بأرض العدو أشجار لها ثمن كثير ببلد الإسلام، وحملها خفيف، وشأنها ببلد العدو يسير فقال: لا بأس بأخذ هذه، وإن أخذه للبيع، إذ لو جاء به إلى صاحب المغانم لم يقبله ولم يقسمه، انتهى.

وقال الشافعي: لا يسرح دابته ولا يدهن أشاعرها من أدهان العدو، فإن فعل رد قيمة الأدوية كلها[5]. قال أحمد: والزيت من زيت الروم إذا كان من صداع أو ضرورة فلا بأس. وأما للتزين فلا يعجبني[6].

قال المؤلف: ومذهب أبي حنيفة لهم أن يدهنوا بالدهن، انتهى[7].

واختلفوا في الطعام يأخذه/المرء فيفضل منه فضلة، فكان الثوري، والشافعي [١٩١/ب] يقولان: يرد ذلك إلى الإمام، وقال الشافعي ــ مرة ــ: إن الذي قاله الأوزاعي من أنه يتصدق بفضل الطعام للقياس.

---

(١) المغني: ٤٩١/١٠.
(٢) المجموع: ١١٥/١٨.
(٣) تبيين الحقائق: ٢٥٢/٣، ٢٥٣.
(٤) المغني: ٤٨٥/١٠.
(٥) الأم: ٢٦٣/٤.
(٦) المغني: ٤٩٠/١٠.
(٧) الهداية: ١٤٤/٢.

قال المؤلف: أظهر أقوال الشافعي أنه يرد إلى المغنم إن لم تقسم الغنيمة، فإن قسمت رده إلى الإمام فيقسمه كالغنيمة إن أمكن، وإن تفرَّق الغانمون أو كان قليلاً لا يقبل القسمة جعل في سهم المصالح، انتهى[1].

وقالت طائفة: له أن يجعله إلى أهله، ويهب بعضهم لبعض. هذا قول الأوزاعي. قال: فأما البيع فلا يصلح، فإن باعه وضع ثمنه في مغانم المسلمين، فإن فات ذلك تصدق به. وقال الليث بن سعد: أحب إذا دنا من أهله أن يطعمه أصحابه، وقال مالك: أما الخفيف من ذلك فلا بأس إنما هي فضلة زاد تزوده مثل الخبز واللحم إذا كان يسيراً لا بال له، وسهَّل أحمد في القليل منه، وكرهه إذا كثر. وقال النعمان: إن كانت الغنيمة لم تقسم، أعاده فيها، وإن قسمت باعه وتصدق به[2].

أما استعمال سلاح العدو فرخص فيه في معمعة الحرب في الضرورة مالك والثوري والشافعي وأحمد والنعمان، والجوابُ في الفرس يقاتل عليه في حال الحرب كالجواب في السلاح. هذا كله نقل ابن المنذر، وهو كما قال فيه النووي في تهذيب الأسماء: هو المرجوع إليه في معرفة المذاهب باتفاق الفرق[3]، والله أعلم.

فروع للشافعية:

ما ليس بقوت ولكن يؤكل غالباً كالفواكه فيه وجهان، قطع الجمهور بجواز التبسط فيه، وأما الفانيد والسكر والأدوية التي تندر الحاجة إليها فالصحيح الذي قطع به الجمهور، أنها لا تباح لندور الحاجة[4] فإن احتاج إليها مريض منهم أخذ على قدر حاجته بقيمته[5] ولا يجوز أخذ الأموال والانتفاع بها كلبس الثوب، وركوب دابة، فإن خالف لزمته الأجرة كما تلزمه القيمة إذا أتلف بعض الأعيان[6]، وأجاز مالك أن تركب دابة من المغنم إلى بلده ثم يردها.

---

(١) الأم: ٤/٢٦٢.

(٢) الهداية: ٢/١٤٥؛ المغني: ١٠/٤٨٨، ٤٨٩.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات: ١/٢/١٩٦ ـ ١٩٧.

(٤) نهاية المحتاج: ٨/٧١.

(٥) الروضة: ١٠/٢٦٢.

(٦) الروضة: ١٠/٢٦٢.

وفي النعل والثوب والخف قولان؟ أحدهما: الجواز لما فيه التقوي على العدو، وهو قول ابن القاسم. والثاني: المنع، كمذهب الشافعي، فإن احتاج الثوب لبرد وغيره، قال الروياني: يستأذن الإمام، ويحسب عليه، ويجوز أن يأذن في لبسه بالأجرة مدة الحاجة، ثم يرده إلى المغنم[1]، ويجب رد جلد ما يذبحه إلى المغنم ويحرم على الذابح أن يتخذ من جلده سقاء أو شراكاً، فإن فعل وجب رد المصنوع كذلك ولا شيء له في الصنعة، بل إن نقص لزمه الأرش، وإن استعمله لزمته الأجرة[2]، ويجوز أخذ العلف والطعام لمن يحتاج إليه، وإن كان معه ما يغنيه عنهما على الأصح.

قال البغوي: ولهم التزود لقطع مسافة بين أيديهم[3]، وفي كتاب التبصرة على مذهب مالك: يجوز له أن يمسك من الطعام/ما يأكله في بقائه وفي رجعته [١٩٢/أ] إلى بلده، ولو أكل فوق حاجته لزمه قيمته. نص عليه الشافعي، وله أخذ علف ما معه من الدواب على الصحيح. وفي وجه لا يأخذ إلا لواحدة.

ولو أخذ غانم فوق حاجته وأضاف به بعض الغانمين جاز، وليس له أن يضيف به غيرهم، ولو لحق الجيش مدد بعد انقضاء القتال وحيازة المال، هل لهم التبسط بالأطعمة؟ وجهان، أصحهما: المنع، وأما مكان الأخذ والتبسط فهو دار الحرب، فإن انتهوا إلى عمران دار الإسلام، وتمكنوا من الشراء أمسكوا ولو خرجوا عن دار الحرب، ولم ينتهوا إلى دار الإسلام فوجهان، أصحهما: جواز التبسط لبقاء الحاجة[4]، والمأخوذ مما ذكر مباح للغانم غير مملوك له، فلا يجوز له أن يأكل طعام نفسه ويصرف المأخوذ إلى حاجة أخرى، كما لا يتصرف الضيف فيما قدم إليه إلا بالأكل[5]، والله أعلم.

* * *

(١) الروضة: ٢٦٢/١٠.
(٢) الروضة: ٢٦٣/١٠.
(٣) الروضة: ٢٦٣/١٠.
(٤) الروضة: ٢٦٣/١٠.
(٥) الروضة: ٢٦٥/١٠.

الباب الحادي والثلاثون

في فكاك أسرى المسلمين، وذكر من أوجب فداءهم[1] والنفير لاستنقاذهم

قال الله تعالى: ﴿وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء﴾[2] الآية، قال القرطبي ـ في تفسيره ـ: أوجب الله تعالى الجهاد لإعلاء كلمته وإظهار دينه واستنقاذ المؤمنين الضعفاء من عباده، وإن كان في ذلك تلف النفوس. وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين إما بالقتال، وإما بالأموال، وذلك أوجب لكونها دون النفوس إذ هي أهون منها.

قال مالك: واجب على الناس أن يفدوا الأسارى بجميع أموالهم، وهذا لا خلاف فيه، لقوله ﷺ: «فكوا العاني[3]»[4]، وكذلك قالوا: إن عليهم أن يواسوهم فإن المواساة هي دون :(المفاداة)[5]،فإن كان الأسير غنياً فهل يرجع عليه الفادي أم لا؟، قولان للعلماء، أصحهما: الرجوع، انتهى[6].

---

(١) قال ابن الأثير: ٤٢١/٣، الفداء بالكسر والمد، والفتح مع القصر. فكاك الأسير، يقال: فداه يفديه فداء، وفدى، وفاداه ـ يفاديه مفاداة، إذا أعطى فداءه وأنقذه.

(٢) سورة النساء: آية ٧٥.

(٣) قال في النهاية: ٣١٤/٣، العاني: الأسير.

(٤) أخرجه البخاري، في الجهاد، باب فكاك الأسير: ٣٠/٤، عن أبي موسى عن النبي ﷺ: «فكوا العاني ـ يعني الأسير ـ وأطعموا الجائع وعودوا المريض».

(٥) في جميع النسخ: المعادلة بدل المفاداة، وهذا تحريف وما أثبته من عند القرطبي هو الصحيح.

(٦) تفسير القرطبي: ٢٧٩/٥.

قال المؤلف عفا الله عنه: مذهب الشافعي أن فداء الأسير مستحب، وأوجبه أحمد بن حنبل كما أوجبه مالك[1]. واتفقوا على أن الأسير إذا اشترى بإذنه لزمه أن يؤدي الثمن إلى من اشتراه وإن لم يشترط الأسير الرجوع على نفسه في الأصح من مذهب الشافعي، وإن اشتراه بغير إذنه قاصداً للرجوع عليه لزم الأسير الثمن أيضاً عند مالك وأحمد، خلافاً للشافعي[2].

١٢٣٩ ـ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن صفوان بن عمرو، أن عمر بن عبد العزيز، قال: إذا خرج الأسير المسلم يفادي نفسه فقد وجب فداؤه على المسلمين ليس لهم رده إلى المشركين، قال الله تعالى: ﴿وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم﴾[3].

١٢٤٠ ـ وخرّج أيضاً عن طريق كثير بن عبد الله[4] ـ وهو ضعيف ـ

---

(١) المغني: ٨/٤٤٥.

(٢) المغني: ٨/٤٤٣، ٤٤٤.

١٢٣٩ ـ أخرجه ابن عساكر، لم أجده.

(٣) سورة البقرة: آية ٨٥.

١٢٤٠ ـ أخرجه ابن عساكر، لم أجده، أورده في النهاية: ٣/٤١٩. وجاء في النهاية: ٣/٢٧٨ أن العقل: هو الدية.

(٤) قال في التقريب: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، المدني ضعيف، من السابعة، منهم من نسبه إلى الكذب، قال ابن معين في تاريخه: لجده صحبة وكثير ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس هو بشيء.
قال في الجرح: قال أحمد منكر الحديث ليس بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث ليس بقوي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين.
قال في التهذيب: قال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه.
التقريب: ٢/١٣٢، رقم: ١٧؛ التاريخ لابن معين: ٢/٤٩٤؛ الجرح: ٧/١٥٤، رقم: ٨٥٨؛ التهذيب: ٨/٤٢١، رقم: ٧٥١.

عن أبيه[1]، عن جده[2]، قال: كان في كتاب النبي ﷺ: «أن كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين/وأن على المؤمنين أن لا يتركوا مفدوحاً بينهم حتى يعطوه في فداء أو عقل». [١٩٢/ب]

العاني: هو الأسير[3] ـ والمفدوح ـ بالفاء والحاء المهملة ـ قال أبو عبيد: هو الذي فدحه الدين، أي: أثقله[4].

١٢٤١ ـ وروى ابن أبي شيبة، حدثنا حفص عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار: «أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم».

وقال القرطبي أيضاً في قوله تعالى: ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾[5]، يريد إن طلب هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض العدو عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم، فذلك فرض عليكم، فلا تخذلوهم، إلا أن يستنصروكم على قوم بينكم وبينهم ميثاق فلا تنصروهم عليهم ولا تنقضوا العهد حتى تتم مدته.

قال ابن العربي: إلا أن يكونوا مستضعفين فإن الولاية معهم قائمة

---

(١) قال في التقريب: عبد الله بن عمرو بن عوف بن يزيد، المزني المدني، مقبول، من الثالثة.
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وسكت عنه في تاريخ البخاري، وقال في الكاشف وثق.
التقريب: ٤٣٧/١، رقم: ٥٠٦؛ التهذيب: ٣٣٩/٥، رقم: ٥٧٩؛ التاريخ الكبير: ١٥٤/٥، رقم: ٤٦٧؛ الكاشف: ١١٤/٢، رقم: ٢٩١٣.

(٢) قال في التقريب: ٧٥/٢، رقم: ٦٤٥. عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة ـ بكسر أوله ومهملة ـ أبو عبد الله المزني، صحابي، مات في ولاية معاوية.

(٣) غريب الحديث للخطابي: ٢٦٥/٣.

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد، النهاية: ٤١٩/٣.

١٢٤١ ـ رواه أحمد: ٢٧١/١، عن ابن عمر، وعن ابن عباس: ٢٠٤/٢.
قال البنا: ١٠/٢١، لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وسنده صحيح وأورده الحافظ ابن كثير، وقال: تفرد به أحمد.

(٥) الأنفال: آية ٧٢.

(والنصر لهم واجب)[1] حتى لا تبقى منّا عين تطرف حتى نخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم حتى لا يبقى لأحدنا درهم، كذا قال مالك[2] وجميع العلماء فإنا لله وإنا إليه راجعون على ما حل بالخلق في تركهم إخوانهم في أسر العدو وبأيديهم خزائن الأموال وفضول الأحوال والقدرة والعدد والقوة والجلد، انتهى[3].

١٢٤٢ ــ وقد خرّج الطبراني في الصغير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فدى أسيراً من أيدي العدو فأنا ذلك الأسير» قال الطبراني: لم يروه عن زيد بن أسلم إلا هشام بن سعد، ولا عنه إلا بكر بن صدقة الجدّي، تفرد به أيوب بن سليمان ــ يعني الأيلي[4] ــ، ولا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

١٢٤٣ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز[5]، قال: قال عمر بن الخطاب: لأن أستنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي المشركين أحب إليّ من جزيرة العرب.

١٢٤٤ ــ وخرّج أيضاً عن بكر بن خنيس[6]، أن عمر بن عبد العزيز

---

(١) عند القرطبي: والنصرة لهم واجبة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي: ٢/٨٨٧.

(٣) تفسير القرطبي: ٨/٥٧، آية: ٧٢، الأنفال.

١٢٤٢ــ رواه الطبراني في الصغير، تحت من اسمه حصين: ١/١٥١؛ وأورده صاحب مجمع الزوائد في الجهاد باب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو: ٥/٣٣٢، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير، وفيه أيوب بن أبي حجر، قال: أبو حاتم: أحاديثه صحاح، وضعّفه الأزدي وبقية رجاله ثقات.

(٤) قال في الجرح: ٢/٢٤٩، رقم: ٨٨٩. أيوب بن سليمان بن أبي حجر الأيلي، سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: لا نعرفه، وقال أبي: هذه الأحاديث التي رواها صحاح.

١٢٤٣ــ أخرجه ابن عساكر، لم أجده.

(٥) قال في التقريب: ١/٣٧٩، رقم: ٣٥، طلحة بن عبيد الله بن كريز ــ بفتح أوله ــ الخزاعي، أبو المطرف، ثقة، في الثالثة.

١٢٤٤ــ أخرجه ابن عساكر، لم أجده. (٦) تقدمت ترجمته: ص ٤٣٣.

كتب إلى الأسارى من المسلمين بالقسطنطينية: أما بعد، فإنكم تعدون أنفسكم الأسارى ومعاذ الله بل أنتم الحبساء في سبيل الله، واعلموا أني لست أقسم شيئاً بين رعيتي إلا خصصت أهلكم بأكثر ذلك وأطيبه، وأني قد بعثت إليكم فلان بن فلان بخمسة دنانير، ولولا أني خشيت أن يحبسها عنكم طاغية الروم لزدتكم، وقد بعثت إليكم فلان بن فلان يفادي صغيركم وكبيركم، وذكركم وأنثاكم، وحركم ومملوككم، بما يسأل به، فأبشروا ثم أبشروا، والسلام.

مسألة: قال النووي في الروضة ـ ومن أصله بخطه نقلت تبركاً ـ: لو أسروا مسلماً أو مسلمين فهل هو كدخول العدو دار الإسلام؟ وجهان، أحدهما: لا، لأن إزعاج الجنود لواحد بعيد، وأصحهما: نعم، / لأن حرمة المسلم [١٩٣/أ] أعظم من حرمة الدار، فعلى هذا لا بد من رعاية النظر، فإن كانوا على قرب دار الإسلام وتوقعنا استخلاص من أسروه لو طرنا إليهم فعلنا، فإن توغلوا في بلاد الكفر ولا يمكن التسارع إليهم، وقد لا يتأتى خرقها بالجنود اضطررنا إلى الانتظار كما لو دخل منهم ملك عظيم الشوكة طرف بلاد الإسلام لا يتسارع إليه آحاد الطوائف، انتهى[(١)].

وحكى القاضي أبو بكر ابن العربي أن: بعض الملوك عاهد كفاراً على أن لا يحبسوا أسيراً، فدخل رجل من المسلمين جهة بلادهم فمر على بيت مغلق، فنادته امرأة: إني أسيرة فأبلغ صاحبك خبري، فلمّا اجتمع به وتجاذبا ذيل الحديث انتهى الخبر إلى هذه المرأة فما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدميه وخرج غازياً من فوره ومشى إلى الثغر حتى أخرج الأسيرة واستولى على الموضع[(٢)].

ونظير هذا ما حكاه القرطبي في تاريخه عن المنصور بن أبي عامر[(٣)]

---

(١) الروضة للنووي: ٢١٦/١٠.

(٢) لم أجده.

(٣) قال في نفح الطيب: ٣٧٨/١، أبو عامر محمد بن عبد الله بن عامر بن أبي عامر بن الوليد بن يزيد بن عبد الملك المعافري، وعبد الملك جده هو الوافد على الأندلس مع طارق في أول الداخلين من العرب كان جواداً عاقلاً ذكياً له الحزم والكيد والجلد، =

ولم يكن في الملوك القائمين بالأندلس مثله، غزا نيفاً وخمسين غزوة، منها غزاة كانت في مكان ضيق بين جبلين لا يجوزه إلا فارس بعد فارس، واجتمعت الروم في أمم لا تحصى ومسكوا له موضع الخروج، فلما علم بذلك أمر برفع الخيم وأن تبنى الدور، واختط لنفسه قصراً وأمر سائر خواصه بذلك وكتب إلى نوابه:

إني لما رأيت هذه البلاد استقصرت رأي من سلف من الملوك والخلفاء كيف تركوها لعظم أمرها وجلالة قدرها وقد استخرت الله تعالى في الإقامة بها وأن اتخذ مدينة وأسكنها، وأمر بإرسال البنائين والفعلة، فلما تحققت الروم ذلك سألوه في الصلح فأبى فألحوا عليه فقال: لا أفعل إلا أن تعطوني ابنة ملككم، فقالوا: هذا عار ما سمع بمثله. فاجتمعوا في عدد عظيم وكان هو في عشرين ألف فارس، فلما التقوا انكسر المسلمون وانهزم هو وولده وكاتبه ونفر يسير وأمر أن تضرب خيمة على نشر من الأرض[1] فتراجع المسلمون إليه وقاتلوهم فكانت الدائرة على الكفار والعاقبة للمسلمين فقتل وأسر.

فسألوه في الصلح فأبى إلا أن يعطوه ابنة ملكهم وأموالاً اقترحها فأعطوه ذلك مع تحف كثيرة، وكانت البنت في نهاية الجمال فلما شيَّعها أشراف قومها سألوها أن تحسن الوساطة لقومها عنده، فقالت: إن الجاه لا يطلب بأفخاذ النساء إنما يطلب برماح الرجال، ولما وصل المنصور إلى مدينته تلقته امرأة فقالت أنت والناس يفرحون وأنا باكية حزينة، قال: ولم؟ قالت: ولدي أسير في بلد من بلاد الروم، فسيّر العساكر لوقته راجعة إلى البلاد حتى أحضروا ولدها[2]. فرحم الله تلك الأمم الخالية بتلك الهمم العالية، وأثابهم على إعزاز دين الإسلام رضوانه التام في دار السلام / . [١٩٣/ب]

وقد ذكر غير واحد عن المنصور هذا أنه كان إذا جاء من الغزو ونفض الغبار عن ثيابه وأدراعه وجمعه عنده فاجتمع منه شيء كثير، فلما حضرته الوفاة

= وعدد غزواته المنشأة من قرطبة نيف وخمسون غزوة، وقبرهُ بمدينة سالم في أقصى شرق الأندلس، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة.

(١) قال في النهاية: ٥/٥٥، نشر الأرض ــ بالسكون ــ ما خرج من نباتها.

(٢) تاريخ القرطبي: لم أجده.

أمـر أن يدفن في ذلـك الغبار، فيـالله ما أطيب هـذا الحنوط ومـا أشـرف هذا التراب.

وذكر الإمام العارف عبد الغفار بن نوح القوصي[1] في كتابه المسمى بالوحيد في سلوك أهل التوحيد، فقال: بلغ المعتصم[2] أن علجاً من علوج الفرنج لطم امرأة أسيرة من عمورية، فقالت: وامعتصماه، فقـال لهـا العلج: لا يجيء المعتصم إلا على فرس أبلق[3]، فسير المعتصم إلى سائر الجهات في طلب الخيل البلق وبذل فيها الأموال الجزيلة والخلع النفيسة حتى كمل له ثمانية عشر ألف فـرس أبلق، وقيل: ثمانون ألفاً، سار إليهـا بقوة العزم وصدق النية والغيرة على دين الله، ففتحها الله على يده ولم تكن فتحت قبل ذلك، وسبى وقتل وحرقها بالنار، وأحرق جمعاً كبيراً، وأحضر العلج والمرأة بين يديه وهو راكب على فرس أبلق وقال له: قد جئتك على فرس أبلق[4].

فهكذا فليكن إعزاز الدين، ومثل هذا ينبغي أن تكون أئمة المسلمين، اللهم لا تحرمه أجر هذه الهمة، وأثبه على ما كان عليه بكشف هذه الغمة، وقد ذكر قصة عمورية هذه أبو تمام الطائي في قصيدته المشهورة وما أحسن قوله فيها:

لم تطلع الشمس فيه يوم ذاك على ... بانٍ بأهل ولم تغرب على عزب[5]

---

(1) قال في الدرر الكامنة: ٢/٣٨٥، ٣٨٦، رقم: ٢٤٥٤، عبد الغفار بن أحمد بن عبد المجيد بن نوح بن حاتم بن عبد الحميد القوصي، أصله من الأقصر. وصنف كتاباً أسمـاه الوحيـد في سلوك أهل التـوحيد، وهـو مجلدان، توفي سنـة ٧٠٨هـ في القاهرة.

(2) قال في تاريخ بغداد: ٣/٣٤٢، رقم: ١٤٥١، محمد أمير المؤمنين المعتصم بالله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب يكنى أبا إسحاق، ولد سنة ثمانين ومائة، استخلف سنة ثمان عشرة ومائتين، وتوفي سنة سبع وعشرين ومائتين.

(3) قال في مختار الصحاح: ص٦٣، بلق (البلق): سواد وبياض وكذا (البلقة) بالضم يقال: فرس (أبلق) فرس (بلقاء).

(4) الوحيد في سلوك أهل التوحيد، لم أجده.

(5) ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي، تحقيق محمد عبده عزام، ط الثالثة دار المعارف مصر: ١/١٥٥، باب المدح.

يعني: أن الشمس ذلك اليوم ما طلعت على من له زوجة في عسكر المسلمين فتسبى، فلما فتحوها ما غربت على عازب بل صار لكل من العسكر أهل من السبـي.

وأغرب من هذه القصة ــ وهو شبيه بها ــ ما حكاه القرطبـي في تاريخه، قال: أسر رجل في زمن معاوية رضي الله عنه وأدخل القسطنطينية، فتكلم بين يدي ملكهم بكلام، فلطمه أحد البطارقة، فقال الأسير وكان قرشياً: بيننا وبينك الله يا معاوية وليت أمورنا فضيعتها، فبلغ معاوية كلامه فسيّر وافتداه، فلما أتاه سأله عن اسم البطريق، فأخبره، فأفكر طويلاً ثم نفذ خلف قائد من قواد صور ذو خبرة ومعرفة، وقال: أريد منك أن تتحيل في إحضار فلان البطريق من القسطنطينية. فقال: أريد أن أنشىء مركباً بمجاذيف مخفية يلحق ولا يلحق بها، فقال له: افعل ما بدا لك ومكنه من كل ما يحتاج إليه، فلما كملت أوسقها من كل طرفة وتحفة وأعطاه أموالاً جزيلة، وقال: اذهب إلى القسطنطينية فكأنك تاجر فبع واشتر واهد لوزير الملك وبطارقته وخاصته خلا ذلك البطريق فلا تقربه ولا تهاده، فإذا أعتبك على ذلك فقل له: ما عرفتك ولكن سأضاعف لك في عودتي فإنه لم يبق معي ما يصلح لمثلك.

ففعل ذلك ثم رجع إلى معاوية وأخبره بما صنع، فجهزه ثانياً وأعطاه/أضعاف ذلك وقال: هذا ــ أيضاً ــ للملك ولسائر خواصه ولذلك البطريق، فإذا عزمت على الحضور إلينا فقل لذلك البطريق: إني أحب أن أصادقك ويكون بيني وبينك معرفة، فسلني حاجة أحضرها لك على حسب ما تقترحه، ويكون عوضاً عما قصرت في حقك، فقال: أريد بساطاً من حرير يحوي جميع الألوان وصور سائر الأطيار والأشجار والأزهار والوحوش، طوله كذا وعرضه كذا. [١٩٤/أ]

فلما رجع وأخبر معاوية جمع له سائر الصناع، فكمل في أبدع صورة يدهش الناظرين، وجهز معه كل ما يحتاج إليه وقال له: إذا وصلت إلى فم البحر فانشر البساط على ظهر المركب فسيحمله الشره على أن ينزل إليك، فإذا صار عندك فاشغله بالحديث واعرض عليه البساط وقدّم له غير ذلك من

التحف، ومر أصحاب المركب أن يقذفوا بالمجاذيف المخفية فإذا صرت في البحر فارفع الشراع وأوثقه ومن معه كتافاً وآتني بهم.

وكان للعلج ستارة على فم البحر فلما بلغه وصول المركب أشرف لينظر إليها، فلما رأى البساط كاد عقله يذهب، فخرج مسرعاً للقائه فنزل إليه مسلماً، فأعرضه عليه مع غيره، وأصحابه يقذفون ولا علم له فما شعر إلا برفع الشراع ـ يعني القلع ـ فقال: ما هذا؟ فقبض عليه وأوثقه بالحديد وسائر أصحابه وأتى به إلى معاوية فأحضر القرشي وقال: هذا خصمك؟ قال: نعم، قال: قم فالطمه كما لطمك ولا تزد، ففعل ذلك، ثم قال لصاحب المركب خذه واذهب به إلى الموضع الذي أخذته منه، وأعطاه ذلك البساط وغيره.

وقال له: قل لملكك تركت ملك المسلمين يقتص ممن هو على بساطك ومن خواصك وبطارقتك، فلمّا أوصلوه إلى القسطنطينية وجدوهم قد اتخذوا على فم البحر سلسلة، فرموه هناك وأعطوه البساط، فهاب ملك الروم معاوية رضي الله عنه وعظمه وهاداه[1].

وذكر ابن الذهبي ـ الحافظ ـ في تاريخ الإسلام: أن في سنة ثمان وتسعين: همّ سليمان بن عبد الملك أمير المؤمنين بالإقامة ببيت المقدس وجمع الناس والأموال بها، فبينما هم على ذلك إذ جاء الخبر أن الروم خرجت على ساحل حمص، فسبت جماعة فيهم امرأة لها ذكر، فغضب وقال: ما هو إلا هذا، نغزوهم ويغزونا، والله لأغزونهم غزوة أفتح بها القسطنطينية أو أموت دونها، فأغزى أهل الشام والجزيرة في البر في نحو عشرين ومائة ألف، وأغزى أهل مصر وأفريقية في البحر في ألف مركب، وأخرج للناس الأعطية، وأعلمهم أنه غزو القسطنطينية ليقدروا قدره، فكان من أمرهم ما هو مذكور في كتب التواريخ[2]، وتقدم في باب غزو البحر الإشارة إلى ملخص/ذلك. [١٩٤/ب]

وقد كان اجتمع بأنطاكية[3] عدة من المسلمين أسرى فغزاها غلام زرافة

---

(١) تاريخ القرطبي، لم أجده.

(٢) الكامل لابن الأثير: ٥/٢٧، ٢٨؛ البداية والنهاية: ٩/١٧٤، ١٧٥.

(٣) قال في معجم البلدان: ١/٢٦٦، إن أول من بناها وسكنها أنطاكية بنت الروم بن =

من طرسوس، وحاصرها إلى أن أخذها واستنقذ منها أربعة آلاف مسلم، وغــزا عماد الدين زنكي[1] الرهاء، ونصب عليها المجانيق، ونقب صورها، وطرح فيه الحطب والنار، إلى أن انهدم، ودخلها فحاربهم[2]، ونصـر الله المسلمين فغنموا وسبوا وخلصوا منها خمسمائة أسير. وذكر العماد الكاتب أن السلطان صلاح الدين[3] خلص من الأسرى في وقعة حطين سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة أكثر من عشرين ألف أسير وأسر من الكفار مائة ألف أسير[4].

وذكر القرطبي في تاريخه، قال: كان هشام بن عبد الملك[5] حازماً متيقظاً، وجرى لعماله في زمنه ما لم يجر في زمن من الأزمان، في عام واحد غزا أحدهم بلاد الحرير فوجد منهم عشرة آلاف فارس مع كل فارس أسير مسلم، فقتلهم عن آخرهم وقتل ملكهم ابن خاقان وفتح عدة مدائن. وغزا آخر ملك السرير فصالحه على ألف وخمسمائة غلام سود الشعور، وغزا عامل المغرب الروم

= اليقن (اليفز) بن سام بن نوح عليه السلام، أخت أنصالية، باللام ولم تزل أنطاكية قصبة العواصم من الثغور الشامية وهي من أعيان البلاد وأمهاتها، موصوفة بالنزاهة والحسن وطيب الهواء وعذوبة الماء وكثرة الفواكه وسعة الخير، بينها وبين حلب مسيرة يوم وليلة.

قال في المنجد: ص ٤٠، أنطاكيا: مدينة في تركيا، ثالث مدن الامبراطورية الرومانية بعد روما والإسكندرية.

(١) في (م وغ): عماد الدين بن زنكي.

(٢) في (م): وحاصرهم.

(٣) قال في شذرات الذهب: ٢٩٧/٤، السلطان صلاح الدين الملك الناصر أبو المظفر يوسف بن أيوب بن شادي بن مروان بن يعقوب الدويني الأصل أول دولة الأكراد وملوكهم. ولد سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة، ملك البلاد ودانت له العباد وأكثر من الغزو وأصاب وكسر الفرنج مرات ولي السلطة عشرين سنة، وتوفي سنة تسع وثمانين وخمسمائة.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي.

(٥) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٣٥١/٥، رقم: ١٦٢: هشام بن عبد الملك بن مروان الخليفة أبو الوليد القرشي الأموي الدمشقي، ولد بعد السبعين واستخلف بعقد له من أخيه يزيد، استخلف في سنة خمس ومائة إلى أن مات وله أربع وخمسون سنة.

فغنم ما لا يحصى إلا أن الذي سيره لهشام كان عشرين ألف ألف عبد وثياباً كثيرة وطرائف وتحف[1].

قال المؤلف عفا الله عنه: كذا رأيته في التاريخ المذكور عشرين ألف ألف، ولعل الألف الثانية زيادة من الناسخ، والله أعلم.

وغزا عامل السند[2] ففتح المندل[3] ودهبخ[4] وبروص[5]، وعدة مدن، وسيّر لهشام خمس الغنيمة، فكان ثلاثمائة ألف وخمسين ألف رأس رقيق ومائتي ألف درهم، وفرّق على الجند ما بقي، ولما عزله هشام عن السند، وجد في بيت المال ثمانية عشر ألف ألف طاطري، والطاطري: درهم ونصف فضة خالصة[6].

وذكر ابن الذهبي في سير النبلاء: أن موسى بن نصير بعث ابنه مروان على الجيش فأصاب من السبي مائة ألف، وبعث ابن أخيه فسبى أيضاً من البربر مائة ألف[7].

---

(١) تاريخ القرطبي، لم أجده.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢٦٧/٣، السّند ــ بكسر أوله، وسكون ثانيه وآخره دال مهملة ــ بلاد من بلاد الهند وكرسان وسجستان، وقصبة السند مدينة يقال لها: المنصورة ومن مدنها ديبل، وهي على ضفة بحر الهند والتيز.
قال في المنجد: ص ٢٦٥، السند: مقاطعة في باكستان الغربية ٧٠٪ مسلمون، تحدها الهند شرقاً ويجتازها نهر هندوس، فتحها محمد بن قاسم الثقفي (٧١١م) عاصمتها كراتشي.

(٣) قال في معجم البلدان: ٢٠٩/٦، مندل ــ بالفتح ــ بلد بالهند منه يجلب العود الفائق الذي يقال له: المندل.

(٤) لم أجدها.

(٥) قال في معجم البلدان: ٤٠٤/١، بروج: بفتح الواو وجيم، ويقال بروص، بالصاد المهملة، من أشهر مدن الهند البحرية وأكبرها وأطيبها، يجلب منها النيل واللّك.

(٦) تاريخ القرطبي، لم أجده.

(٧) سير أعلام النبلاء: ٤٩٧/٤؛ راجع ابن عساكر: ٢٠٦/١٧.

فصـــل

١٢٤٥ ـ قال أبو داود في سننه، باب في الأسير يوثق، ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل».

* * *

١٢٤٥ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، باب عن الأسير يوثق: ١٢٧/٣، بلفظه: والبخاري، في الجهاد، باب الأسارى في السلاسل: ٢٠/٤، عن طريق شعبة، عن محمد بن زياد، بنحوه ولفظه، قال: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل».

الباب الثاني والثلاثون

في الإشارة إلى مغازي النبي ﷺ وسراياه وذكر بعض غزوات المسلمين وفتوحاتهم بعده، على سبيل الإيجاز والاختصار

قال الإمام أبو عبد الله الحليمي رحمه الله في كتاب شعب الإيمان: كانت للنبي ﷺ قبل فرض الجهاد منازل مع المشركين، فأول ذلك أنه كان يوحى إليه ولا يؤمر في غير نفسه بشيء، ثم أمر بالتبليغ فقيل له: ﴿قم فأنذر﴾(١) فأشفق من ذلك، فنزل: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس﴾(٢) / فلما بلغ كذبوه واستهزؤوا به، [١٩٥/أ] فأمر بالصبر وقيل له: ﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين إنا كفيناك المستهزئين﴾(٣). ثم أمر باعتزالهم فنزل: ﴿واصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلاً﴾(٤) ونزل: ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم﴾(٥) الآية.

ثم أذن لمن آمن به في الهجرة دونه فنزل: ﴿ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة﴾(٦). ثم أمر الله تعالى رسوله بالهجرة ونزل: ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق﴾(٧)، فهاجر

---

(١) سورة المدثر: آية ٢.
(٢) سورة المائدة: آية ٦٧.
(٣) سورة الحجر: آية ٩٤، ٩٥.
(٤) سورة المزمل: آية ١٠.
(٥) سورة الأنعام: آية ٦٨.
(٦) سورة النساء: آية ١٠٠.
(٧) سورة الاسراء: آية ٨٠.

رسول الله ﷺ، ثم إن الله تعالى أذن لهم في قتال من قاتلهم فنزل: ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾[١]. ثم أذن لهم في الابتداء فنزل: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾[٢].

ثم إن الله فرض الجهاد على رسوله ﷺ، وفرض الهجرة على المتخلفين بمكة من المسلمين فأنزل الله عزّ وجل في فرض الجهاد: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم﴾[٣]، ثم قال: ﴿قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة﴾[٤]، وقال: ﴿وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم﴾[٥]، وغير ذلك من الآيات.

ثم ألزم الجهاد إلزاماً لا مخرج منه فقال: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾[٦]، والمراد بهذا أنه لما فرض الجهاد صار قبولهُ والطاعة له فيه من الإيمان، وكان فرضه بشرط أن من قتل أو قتل في سبيل الله فله الجنة فمن قبله على هذا كان باذلاً نفسه وذلك في صورة المبايعة، فكانوا بائعين والله جل جلاله مشترياً من هذا الوجه، وكل بائع بثمن إلى أجل يكلف أن يسلم فتبين بذلك فرض الجهاد ولزومه والله أعلم، انتهى[٧].

---

(١) سورة البقرة: آية ١٩٠.

(٢) سورة الحج: آية ٣٩.

(٣) سورة البقرة: آية ٢١٦.

(٤) سورة التوبة: آية ١٢٣.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٤٤.

(٦) سورة التوبة: آية ١١١.

(٧) شعب الإيمان للبيهقي مخطوط. وأورد نص الحليمي بلفظه. مصور عن دار المأمون للتراث ــ بدمشق. ينظر: مخطوطات مكتبة جامعة أم القرى: رقم: ٢١٣٣ (ج) المجلد الأول، ص ٤٤، ٤٥.

قال المؤلف عفا الله عنه: نفاسة السلعة تعرف بثلاثة أشياء، بعظم المشتري، لأن العظيم القدر لا يباشر في العادة مشترى الأشياء الخسيسة بنفسه ولا ينسب إليه شراؤها، وتعرف بجلالة الدلّال، لأن الدلال الكبير لا يسمسر على الأشياء الحقيرة، وتعرف بعظم الثمن، لأن الشيء الحقير لا يدفع فيه الثمن الخطير. فانظر إلى نفوس الشهداء والمجاهدين كيف اشتراها سبحانه بنفسه الشريفة وجعل السمسار[1] عليها أشرف خلقه أجمعين، وجعل ثمنها الجنة في جوار رب العالمين وناهيك بهذا شرفاً لم ينله غيرهم/وفضلاً لم يصل إليه سواهم. [١٩٥/ب]

قال بعض العارفين: النفوس ثلاثة: نفوس لم يقع عليها البيع لحريتها وهي نفوس الأنبياء عليهم السلام، ونفوس لم يقع عليها البيع لخساستها وهي نفوس الكفار، ونفوس وقع عليها البيع لكرامتها وهي نفوس المؤمنين.

نكتـة:

قال المؤلف: المؤمنون عبيد الله تعالى، والعبد لا يملك شيئاً يبيعه لسيده، فمتى أعتقه صحّ بيعه، وفي شرائه سبحانه من عباده المؤمنين إشارة إلى أنه ما اشترى إلا ممن سبق قضاؤه بعتقهم، فكل من وفقه لتسليم نفسه إليه بشهادة أو جهاد أو حراسة في موقع خوف، بشرط الإخلاص في جميع ذلك، علمنا أن البيع صدر منه أزلاً، وأن الله قد عتقه بفضله من النار، ويؤيد ذلك قوله ﷺ: «من قاتل في سبيل الله وجبت له الجنة»، وقوله: «حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله»، وأشباه ذلك.

لطيفـة:

لما أخبر سبحانه بأنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم فكأنهم قالوا: ربنا ما الثمن في هذا البيع؟، قال الله تعالى: ﴿بأن لهم الجنة﴾[2]، فكأنهم قالوا: ربنا فكيف نسلم هذه السلعة التي وقع عليها البيع؟، قال: ﴿يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون﴾[3] فإذا فعلتم ذلك فقد سلمتم السلعة ووفيتم

---

(١) في (م): الشمسار ــ بالشين المعجمة ــ وهذا تصحيف من سمسار بالسين المهملة.

(٢) سورة التوبة: آية ١١١. (٣) سورة التوبة: آية ١١١.

بما لزمكم في هذه الصفقة ووجبت لكم الجنة، فكأنهم قالوا: ربنا مضت سنة فضلك بأن تشهد ملائكتك بما تنعم به على عبيدك وقلت في كتابك القديم: ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾(١) وأمرت بكتابة الوثائق بين المتبايعين، فمن أشهدت في هذا البيع؟ فقال تعالى: ﴿وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن﴾(٢) فأنتم يا عبادي تثقون بوثيقة واحدة، فهذه ثلاث وثائق وتثقون بشاهدين فقد أشهدت على من أنزلتها عليهم وهم ثلاث أمم كل أمة لا تحصى، فكأنهم قالوا: ربنا أنت تمحو ما تشاء وتثبت ولا تسأل عما تفعل فربما تمحو هذا فنرجع من الثمن خائبين، فقال سبحانه: ﴿ومن أوفى بعهده من الله﴾(٣) أي لا أحد أوفى بعهده مني. اللهم إني على ذلك من الشاهدين وبه من المؤمنين.

ثم لما كان من البيع ما يعقبه الندم إذا تبين صاحبه الخسران أو نقصاً في الثمن، ومنه ما يعقبه الفرح والسرور لما يظهر فيه من الربح والغبطة(٤) وحسن الوفاء، قال سبحانه: ﴿فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به﴾(٥) وأكد ذلك بقوله تعالى: ﴿وذلك هو الفوز العظيم﴾(٦).

ولهذا لما مر الأعرابي على النبي ﷺ وهو يقرأ: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ الآية، فقال: كلام من هذا؟ قال: «كلام الله»، قال: بيع والله مربح لا نقيله ولا نستقيله، فخرج إلى الغزو فاستشهد.

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٨٢.

(٢) سورة التوبة: آية ١١١.

(٣) سورة التوبة: آية ١١١.

(٤) قال في النهاية: ٣/٣٣٩، ٣٤٠، الغبط: حسد خاص. يقال: غبطت الرجل أغبطه غبطاً، إذا اشتهيت أن يكون لك مثل ماله، وأن يدوم عليه ما هو فيه وحسدته أحسده حسداً، إذا تمنيت أن يكون لك ماله وأن يزول عنه ما هو فيه.

(٥) سورة التوبة: آية ١١١.

(٦) سورة التوبة: آية ١١١.

فصــــل

[١٩٦/أ] وكانت عدة/غزوات النبـي ﷺ التي غزاها بنفسه الكريمة ـ على ما ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة ـ سبعاً وعشرين غزوة[١]، وقال غيرهما: خمساً وعشرين[٢].

١٢٤٦ ـ وفي صحيح مسلم، عن جابر، أن رسول الله ﷺ غزا إحدى وعشرين غزوة.

١٢٤٧ ـ وفي الصحيحين: عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة.

وكانت سراياه[٣] التي بعث فيها ـ على ما ذكره ابن سعد والحافظ شرف

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ١٨٩/٤؛ عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: ٢٢٣/١؛ مغازي الواقدي: ٧/١؛ طبقات ابن سعد: ٥/٢.

(٢) لقد أورد ابن كثير: ٣٥٢/٢، الروايات المصرحة بعدد غزوات النبـي ﷺ، ذكر منها رواية التسع عشرة غزوة، ورواية الست عشرة غزوة، ورواية ثمان عشرة غزوة، ورواية الأربع وعشرين غزوة، ورواية إحدى وعشرين غزوة. . .، أما عن الخمس والعشرين غزوة فلم أجد من قال بها.

١٢٤٦ ـ مسلم، في الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبـي ﷺ: ١٤٤٨/٣، رقم: ١٨١٣، ولفظه: عن جابر، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد بدراً ولا أحداً منعني أبي، فلما قتل عبد الله يوم أحد لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط.

يفهم من هذا الحديث أن عدد غزوات النبـي ﷺ إحدى وعشرون غزوة، وإن لم يصرح في الحديث بالعدد.

١٢٤٧ ـ البخاري، في المغازي، باب كم غزا النبـي ﷺ: ١٤٥/٥، عن زيد بن أرقم.

ـ ومسلم، في الحج، باب عدد غزوات النبـي ﷺ: ٩١٦/٢، رقم: ١٢٥٤، عن طريق زهير، عن أبـي إسحاق بلفظه مطولاً.

ـ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في غزوات النبـي ﷺ وكم غزا: ١٩٤/٤، رقم: ١٦٧٦، من طريق شعبة، عن أبـي إسحاق به مطولاً.

(٣) قال في النهاية: ٣٦٣/٢، سرية، هي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو، وفيها حديث: «يرد متسريهم على قاعدهم». =

الدين الدمياطي ـ ستاً وخمسين سرية[1]، وقال موسى بن عقبة: سبعاً وأربعين[2] سرية، وقيل: ثمانياً وأربعين[3]، وقيل: ستاً وثلاثين وقيل غير ذلك، والله أعلم.

فأول غزواته ﷺ ـ على ما ذكره ابن إسحاق وغيره ـ:

غزوة الأبواء: وهي غزوة ودان في صفر من السنة الأولى فرجع ولم يلق حرباً[4].

ثم غزوة بواط[5]: في شهر ربيع الأول من السنة الثانية[6].

ثم غزوة العشيرة[7]: في جمادى الأولى من السنة الثانية أيضاً[8].

ثم غزوة بدر الأولى: بعدها بليال قلائل على ما ذكره ابن إسحاق، خرج يطلب كرز بن جابر[9].

= سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس، وقيل: سموا بذلك لأنهم ينفذون سراً وخفية وليس بالوجه، لأن لام السرّاء، وهذه باء.

(1) لقد وهم المصنف، فعند ابن سعد: ٢/٥، ٦، وكانت سراياه التي بعث بها سبعاً وأربعين سرية.

(2) عيون الأثر: ١/٢٢٣.

(3) فعند ابن هشام: ٤/١٨٩، عن ابن إسحاق: ثمانياً وثلاثين من بين بعث وسرية.

(4) سيرة ابن هشام: ٢/١٧٠، ١٧١.

(5) قال في معجم البلدان: ١/٥٠٣، بواط: بالضم وآخره مهملة، واد من أودية القبية، وقالوا هو جبل من جبال جهينة بناحية رضوى.

(6) سيرة ابن هشام: ٢/١٧٦.

(7) في معجم البلدان: ٤/١٢٧، العشيرة: بلفظ تصغير عشرة، وغزا النبي ﷺ ذا العشيرة وهي من ناحية ينبع بين مكة والمدينة.

(8) سيرة ابن هشام: ٢/١٧٦.

(9) قال في أسد الغابة: ٤/٤٦٨، رقم: ٤٤٤٣، كرز بن جابر بن حسيل أسلم بعد الهجرة، قال ابن إسحاق: أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادياً يقال له صفوان، ففاته كرز ثم أسلم كرز وحسن إسلامه، وقتل كرز يوم الفتح وذلك سنة ثمان من الهجرة.

ثم غزوة بدر الكبرى[1]: وهي البطشة التي أعز الله بها الإسلام وأهلك بها رؤوس الكفر صبيحة سبع عشرة من رمضان من السنة الثانية، وكان جميع من حضرها من المسلمين ثلاثمائة وخمسة رجال، كذا قال ابن سعد[2] وغيره، وثمانية تخلفوا لعذر ضرب لهم رسول الله ﷺ[3]. وجزم ابن عبد البر في كتاب الدرر في اختصار المغازي والسير، أنهم كانوا ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً[4].

١٢٤٨ ــ وفي صحيح البخاري، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ ممن شهدوا بدراً أنهم كانوا عدد أصحاب طالوت الذين أجازوا معه النهر بضعة عشر وثلاثمائة.

١٢٤٩ ــ وفي صحيح مسلم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن المسلمين كانوا ثلاثمائة وسبعة عشر والمشركون ألف. وكان المسلمون في هذه الغزوة كل ثلاثة على بعير يعتقبونه. هكذا رواه ابن سعد[5] وغيره.

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٨٢/٢.

(٢) طبقات ابن سعد: ١٢/٢.

(٣) ابن سعد: ١٢/٢.

(٤) قال ابن عبد البر في كتاب الدرر: ص ١٣٨: وجميع أهل بدر ــ على ما ذكرنا ــ ثلاثمائة رجل وسبعة عشر رجلاً، فلعل المثبت في الأصل خطأ من المصنف.
أما عند ابن هشام: ٢٥٠/٢، فثلاثمائة رجل وأربعة عشر رجلاً.
أما عند ابن سيد الناس: ٢٨٤/١، فعدد المسلمين الذين حضروا بدراً ثلاثمائة وثلاثة وستون.

١٢٤٨ ــ البخاري، في المغازي، باب عدة أصحاب بدر: ٥/٥، بمثله.
ــ الترمذي، في السير، باب عدة أصحاب بدر: ١٥٢/٤، برقم: ١٥٩٨، من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، به مختصراً. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الثوري وغيره عن أبي إسحاق.
ــ طبقات ابن سعد: ٢٠/٢.

١٢٤٩ ــ مسلم، في الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم: ١٣٨٣/٣، رقم: ١٧٦٣، بنحوه، ولفظه: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً.

(٥) هذا الخبر لم أجده عند ابن سعد.

وقد روى ابن إسحاق وابن عقبة وغيرهما: أن عاتكة بنت عبد المطلب[1] رأت قبل قدوم ضمضم مكة بثلاث ليال رؤيـا أفزعتها، فبعثت إلى أخيها العباس بن عبد المطلب، فقالت: والله يا أخي لقد رأيت الليلة رؤيا لقد أفزعتني وتخوفت أن يدخل على قومك منها شر ومصيبة فاكتم عني ما أحدثك، فقال لها: وما رأيت؟ قالت: رأيت راكباً أقبل على بعير له حتى وقف بالأبطح ثم صرخ بأعلى صوته ألا انفروا يا آل عذر لمصارعكم في ثلاث، فأرى الناس اجتمعوا إليه ثم دخل المسجد والناس يتبعونه فبينما هم حوله مثل به بعيره على ظهر الكعبة ثم/صرخ بمثلها: ألا انفروا يا آل عُذر لمصارعكم في ثلاث، ثم مثل به بعيره [١٩٦/ب] على رأس أبـي قبيس فصرخ بمثلها ثم أخذ صخرة فأرسلها فأقبلت تهوي حتى إذا كانت بأسفل الجبل أرفضت فما بقي بيت من بيوت مكة ولا دار إلا دخلتها منه فلقة، قال العباس: والله إن هذه لرؤيا، وأنت فاكتميها ولا تذكريها لأحد، ثم خرج العباس فلقي الوليد بن عتبة وكان صديقاً له فذكرها له واستكتمه إياها، فذكرها الوليد لأبيه عتبة، ففشا للحديث حتى تحدثت به قريش.

قال العباس: فغدوت لأطوف بالبيت وأبو جهل بن هشام في رهط من قريش قعود يتحدثون برؤيا عاتكة فلما رآني أبو جهل، قال: يا أبا الفضل إذا فرغت من طوافك فأقبل إلينا فلما فرغت أقبلت حتى جلست معهم، فقال لي أبو جهل: يا بني عبد المطلب متى حدثت فيكم هذه النبية، قال: قلت وما ذاك؟ قال: ذاك الرؤيا التي رأت عاتكة، قال: فقلت وما رأت؟ قال: يـا بني عبد المطلب أما رضيتم أن تتنبأ رجالكم حتى تتنبأ نساؤكم، قد زعمت عاتكة في

---

(١) قال في أسد الغابة: عاتكة بنت عبد المطلب بن هاشم القرشية عمة رسول الله ﷺ، اختلف في إسلامها فقال ابن إسحاق وجماعة من العلماء، لم تسلم من عمات النبي ﷺ غير صفية.
وقال في الإصابة: وفي ترجمة أروى ذكرها العقيلي في الصحابة وكذلك ذكر عاتكة، وذكرها ابن فتحون في ذيل الاستيعاب واستدل على إسلامها بشعر لها تمدح فيـه النبي ﷺ، وتصفه بالنبوة، وذكرها ابن منده في الصحابة.
أسد الغابة: ١٨٥/٧، رقم: ٧٠٨٠؛ الإصابة: ٣٥٧/٤، رقم: ١٩٨.

رؤياها أنه قال: انفروا في ثلاث فستربص بكم هذه الثلاث، فإن يك حقاً كما تقول فسيكون، وإن تقضى الثلاث ولم يكن من ذلك شيء نكتب عليكم كتاباً أنكم أكذب أهل بيت في العرب، قال العباس: فوالله ما كان مني إليه كبير إلا أني جحدت ذلك وأنكرت أن تكون رأت شيئاً.

قال: ثم تفرقنا، فلما أمسيت لم تبق امرأة من بني عبد المطلب إلا أتتنا، فقالت: أقررتم لهذا الفاسق الخبيث أن يقع في رجالكم ثم قد تناول النساء وأنت تسمع ثم لم يكن عندك غيرة لشيء مما سمعت، قال: فقلت قد والله فعلت، ما كان مني إليه من كبير وأيم الله، لأتعرض له فإن عاد لأكفيكنه.

قال: فغدوت في اليوم الثالث من رؤيا عاتكة وأنا حديد مغضب أرى أني قد فاتني منه أمرٌ. أحب أن أدركه منه، قال فدخلت المسجد فرأيته فوالله إني لأمشي نحوه أتعرضه ليعود لبعض ما قال فأوقع به، إذ خرج نحو باب المسجد يشتد، قال: قلت في نفسي ما له لعنه الله، أكل هذا فرق مني أن أشاتمه.

قال: وإذا هو قد سمع ما لم أسمع، سمع صوت ضمضم بن عمرو الغفاري وهو يصرخ ببطن الوادي، واقفاً على بعيره، قد جدع بعيره وحوّل رحله وشق قميصه وهو يقول: يا معشر قريش اللطيمة اللطيمة، أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد في أصحابه، لا أرى أن تدركوها، الغوث الغوث.

قال: فشغلني عنه وشغله عني ما جاء من الأمر، فتجهز الناس سراعاً، وقالوا: أيظن محمد وأصحابه أن نكون كعير ابن الحضرمي؟ كلا، والله ليعلمن غير ذلك فكانوا بين رجلين إما خارج وإما باعث مكانه رجلاً[1].

[١٩٧/أ] قال ابن إسحاق: وكانت إبل رسول الله / ﷺ يومئذ سبعين بعيراً فاعتقبوها وكان رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب ومرثد بن أبي مرثد الغنوي[2] يعتقبون بعيراً، الحديث[3].

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٨٢/٢، ١٨٣، ١٨٤.

(٢) قال في التقريب: ٢٣٦/٢، رقم: ٩٩٣، مرثد بن أبي مرثد الغنوي ـ بفتح المعجمة والنون ـ صحابي بدري، استشهد في عهد الرسول ﷺ سنة ثلاث أو أربع.

(٣) سيرة ابن هشام: ١٨٦/٢.

قال: ثـم ارتحل رسول الله ﷺ فأتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا (عيرهم)[1]، فاستشار الناس وأخبرهم عن قريش، فقام أبو بكـر الصديق رضي الله عنه، فقال وأحسن، ثم قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال وأحسن، ثم قام المقداد بن عمرو رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك، والله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون، ولكن: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه، فقال له رسول الله ﷺ: «خيراً» ودعا له بخير.

ثم قال رسول الله ﷺ: «أشيروا علي». قـال ابن إسحاق: فقـال له سعد بن معاذ: لكأنك تريدنا يا رسول الله، فقال «أجل»، قال: قد آمنا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنـا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامض يـا رسول الله لما أردت، فنحن معك والذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن نلقى عدونا غداً، إنا لصبر في الحرب، صدق في اللقاء، لعل الله يريك منا ما تقر به عينك فسر بنا على بركة الله تعالى[2].

وفي صحيح مسلم، عن أنس، أن الذي قال ذلك سعد بن عبادة والمشهور عند أصحاب المغازي والسير، ما ذكـره ابن إسحاق ووافقـه عليه ابن عقبة وابن سعد[3] وابن عائِذ وغيرهم، وقد اختلف في شهود سعد بن عبادة، بدراً، والله أعلم.

قال ابن إسحاق: فسـر النبي ﷺ بقول سعد، ونشطه ذلـك، ثم قال

---

(١) في نسخة (أ): غيرهم ـ بالغين المعجمة ـ وهو تصحيف من: عيرهم، والمثبت من النسخة (م).

(٢) سيرة ابن هشام: ٢/١٨٨.

(٣) طبقات ابن سعد: ٢/١٤؛ عيون الأثر: ١/٢٧٤؛ السيرة النبويـة لابن كثير: ٢/٣٩٢.

«سيروا وأبشروا فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني ــ الآن ــ أنظر إلى مصارع القوم»[1]، ثم ارتحل رسول الله ﷺ حتى جاء أدنى ماء من بدر فنزل به[2].

قال ابن إسحاق: فحدثت عن رجال من بني سلمة، أنهم ذكروا أن الحباب بن المنذر بن الجموح، قال: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أنزلكه الله تعالى ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: «بل هو الرأي والحرب والمكيدة»، قال: يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم نعوّر[3] ما وراءه من القلب[4] ثم نبني عليه حوضاً فنملأه ماء فنشرب ولا يشربون، فقال/رسول الله ﷺ: «لقد أشرت بالرأي»، فنهض رسول الله ﷺ ومن معه من الناس فساروا حتى أتى أدنى ماء من القوم فنزلوا عليه ثم أمر بالقلب فغورت وبنى حوضاً على القليب الذي نزل عليه فملىء ماء ثم قذفوا فيه الآنية[5]. [١٩٧/ب]

وذكر ابن سعد ــ في هذا الخبر ــ أن جبريل عليه السلام نزل على النبي ﷺ، فقال: الرأي ما أشار به الحباب[6].

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٨٨/٢.

(٢) سيرة ابن هشام: ١٩١/٢.

(٣) عند ابن هشام: نغور ــ بالغين المعجمة ــ وعند ابن سعد: نعور ــ بالعين المهملة ــ.
سيرة ابن هشام: ١٩٢/٢؛ طبقات ابن سعد: ١٥/٢.
قال ابن الأثير في منال الطالب في شرح الغرائب: ص ١٦٨، غار الماء، إذا غاص في الأرض وذهب بالكلية.
وقال الجوهري في الصحاح: ٧٦٢/٢، وعورت عين الرَّكِيَّة إذا كبستها حتى نضب الماء.
وبالتالي غوّر أو عوّر فمعناهما واحد.

(٤) جاء في غريب الحديث للخطابي: ٤٣٢/١. القليب ــ البئر العادية.
وجاء عند الجوهري: ٢٠٦/١، والقليب البئر قبل أن تطوى (يعني قبل أن تبنى بالحجارة ونحوها) تذكر أو تؤنث وجمع القلبة أقلبة والكثير قلب.

(٥) سيرة ابن هشام: ١٩٢/٢.

(٦) طبقات ابن سعد: ١٥/٢.

قال ابن إسحاق: وارتحلت قريش حتى أصبحت فأقبلت[1]، فلما اطمأن القوم بعثوا عمير بن وهب الجمحي، فقالوا: أحرز[2] لنا أصحاب محمد، قال: فاستجال بفرسه حول العسكر ثم رجع إليهم، فقال: ثلاثمائة يزيدون قليلاً أو ينقصون قليلاً، ولكن أنظروني حتى أنظرْ أللقوم كمين أو مدد، قال: فضرب في الوادي حتى أبعد فلم ير شيئاً، فرجع إليهم، فقال: ما رأيت، ولكني قد رأيت يا معشر قريش البلايا تحمل المنايا نواضح يثرب تحمل الموت الناقع، قوم ليس لهم منعة ولا ملجأ إلا سيوفهم، والله ما أرى أن يُقتل رجل منهم حتى يُقتل رجل منكم، فإذا أصابوا منكم أعدادهم فما خير العيش بعد ذلك فروا رأيكم[3].
فقام عامر بن الحضرمي (فأكشف)[4] ثم صرخ: واعمراه فحميت الحرب وحقب أمر الناس[5].

قال ابن إسحاق: وخرج الأسود بن عبد الأسود المخزومي وكان رجلاً شرساً سيىء الخلق، فقال: أعاهد الله لأشربن من حوضهم أو لأهدمنه أو لأموتن دونه، فلمّا خرج؛ خرج إليه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، فلما التقيا ضربه حمزة فأطن[6] قدمه بنصف ساقه وهو دون الحوض فوقع على ظهره تشخب رجله دماً، ثم حبا إلى الحوض حتى اقتحم فيه يريد زعم أن تبر يمينه، واتبعه حمزة فضربه حتى قتله في الحوض، ثم خرج بعده شيبة بن ربيعة وأخوه عتبة بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة حتى فصل من الصف دعا إلى المبارزة فخرج إليه فتية من الأنصار وهو عوف ومعوذ ابنا الحارث ـ وأمهما عفراء ـ ورجل آخر، فقالوا:

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٩٢/٢.
(٢) عند ابن هشام: ١٩٣/٢، اخزروا.
(٣) سيرة ابن هشام: ١٩٣/٢.
(٤) عند ابن هشام: ١٩٤/٢، فاكتشف.
وقال الجوهري في الصحاح: ١٤٢٢/٤، والأكشف الرجل الذي لا ترس معه في الحرب.
(٥) ابن هشام: ١٩٤/٢.
(٦) قال في الصحاح: ٢١٥٩/٦، وضربه فأطن ساقه، أي: قطعها، يراد بذلك صوت القطع.

من أنتم؟، قالوا: رهط من الأنصار. قالوا: ما لنا بكم من حاجة.

ثم نادى مناديهم: يا محمد أخرج إلينا أكفّاءنا من قومنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا عُبَيدة بن الحارث، وقم يا حمزة وقم يا علي، فلما قاموا ودنوا منهم، قالوا: من أنتم، قال عبيدة: عبيدة، وقال حمزة: حمزة، وقال علي: علي، قالوا: نعم أكفاء كرام، (فبارز)[1] عبيدة ـ وكان أسن القوم ـ عتبة بن ربيعة، وبارز حمزة شيبة بن ربيعة، وبارز علي الوليد بن عتبة، فأما حمزة فلم يمهل شيبة أن قتله، وأما علي فلم يمهل الوليد أن قتله، واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتان كلاهما أثبت صاحبه، وكرّ حمزة وعلي بأسيافهما على عتبة فذففاه[2] واحتملا صاحبهما/فحازاه إلى أصحابه، قال: ثم تراجع[3] الناس ودنا بعضهم من بعض[4]. [١٩٨/أ]

قال: وحدثني حبان بن واسع[5] عن أشياخ من قومه، أن رسول الله ﷺ عدّل صفوف أصحابه يوم بدر، وفي يده قدْح يعدل به القوم فمرّ على سواد بن غزية[6] وهو مستنتل من الصف، قال ابن هشام: فطعن في بطنه بالقدح، وقال: «استو يا سواد»، فقال يا رسول الله أوجعتني وقد بعثك الله بالحق والعدل فأقدني، قال فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه، وقال: استقد، قال فاعتنقه فقبل بطنه فقال: ما حملك على هذا يا سواد؟ قال يا رسول الله حضر ما ترى فأردت أن يكون آخر

---

(١) في (م، ع): فبادر.

(٢) قال الخطابي في غريب الحديث: ٢/٢٦٩، دافقت الرجل أدافة إذا أجهزت عليه، أي: قتله، ومثله ذففت عليه وهي أشهر اللغتين.

(٣) عند ابن هشام: ٢/١٩٥: تزاحف.

(٤) ابن هشام: ٢/١٩٤، ١٩٥.

(٥) قال في التهذيب: حبان بن واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني المدني، أخرجوا له حديثاً واحداً في الوضوء، قلت: وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال في التقريب: صدوق يخطىء.
التهذيب: ٢/١٧٠، رقم: ٣٠٨؛ التقريب: ١/١٤٦، رقم: ٩٢.

(٦) قال في أسد الغابة: ٢/٤٨٤، رقم: ٢٣٣٢، سواد بن غزية الأنصاري من بني عدي بن النجار، وقيل حليف لهم شهد بدراً والمشاهد كلها.

العهد بك أن يمس جلدي جلدك، فدعا له رسول الله ﷺ وسلم بخير.

قال ابن إسحاق: ثم عدّل رسول الله ﷺ الصفوف ورجع إلى العريش فدخله ومعه أبو بكر ليس معه فيه غيره، ورسول الله ﷺ يناشد ربه ما وعده من النصر، ويقول فيما يقول: «اللهم إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد»، وأبو بكر يقول: يا رسول الله بعض مناشدتك ربك فإن الله تعالى منجز لك ما وعدك وقد خفق رسول الله ﷺ خفقة[1] في العريش ثم انتبه، فقال: «أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه النقع يريد الغبار[2].

وقال ابن سعد في هذا الخبر: وجاءت ريح لم يروا مثلها شدة، ثم ذهبت فجاءت ريح أخرى، ثم ذهبت فجاءت ريح أخرى، وكانت الأولى جبريل في ألف من الملائكة مع رسول الله ﷺ، وكانت الثانية ميكائيل في ألف من الملائكة عن ميمنة رسول الله ﷺ، والثالثة: إسرافيل في ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله ﷺ[3].

وروى ابن سعد وغيره عن عكرمة: ﴿فاضربوا فوق الأعناق﴾ قال: كان يومئذ يندر رأس الرجل لا يدرى من ضربه، وتندر يد الرجل لا يدرى من ضربه[4].

١٢٥٠ ـ وروى البيهقي، عن سهل بن حنيف، قال: لقد رأيتنا يوم بدر واحدنا يشير بسيفه إلى رأس المشرك فيقع رأسه عن جسده.

---

(١) قال الخطابي في غريب الحديث: ٢/٥٠٠، خفقة النائم إذا نعس.

(٢) ابن هشام: ٢/١٩٥، ١٩٦.
عند المصنف: على ثنياه النقع: يريد الغبار، أما عند ابن هشام: على ثنياه والنقع، وهكذا لا يتأتى المعنى والمثبت عند المصنف هو الراجح.

(٣) طبقات ابن سعد: ٢/١٥، ١٦.

(٤) طبقات ابن سعد: ٢/٢٥، ٢٦.

١٢٥٠ ـ دلائل النبوة للبيهقي: ٢/٣٣٨.

١٢٥١ ــ وروى أيضاً، عن الربيع بن أنس[١]، قال: كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوهم بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار قد أحرق به.

فإن قيل: ملك واحد يهزم الناس كلهم ويقتلهم فما فائدة كثرة الملائكة؟، أجيب بأن الفائدة في كثرة الملائكة تسكين قلوب المؤمنين وتطمينها وبيان كرامة النبي ﷺ، على ربه.

قال بعض العلماء: ولأن الله تعالى جعل أولئك الملائكة مجاهدين إلى يوم [١٩٨/ب] القيامة/فكل عسكر صبر واحتسب تأتيه الملائكة ويقاتلون معهم.

وقال الحسن: الخمسة آلاف التي أمدهم بها يوم بدر رِدء[٢] للمؤمنين إلى يوم القيامة[٣].

١٢٥٢ ــ وفي صحيح البخاري، عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه، قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ، قال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين أو كلمة نحوها، قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة.

١٢٥١ ــ دلائل النبوة للبيهقي: ٣٣٨/٢.

(١) قال في التقريب: الربيع بن أنس البكري أو الحنفي، بصري نزل خراسان صدوق له أوهام، رمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها.
قال في التهذيب: قال العجلي: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس،
وقال ابن معين: كان يتشيع فيفرط، وذكره ابن حبان في الثقات،
وقال الناس: يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً.
وقال في الجرح: قال أبو حاتم: صدوق، وسئل مرة هل الربيع بن أنس أحب إليه من أبي العالية أو أبو خلدة في أبي العالية؟، قال: الربيع أحب إليّ.
التقريب: ٢٤٣/١، رقم: ٣١؛ التهذيب: ٢٣٨/٣، رقم: ٤٦١؛ الجرح: ٤٥٤/٣، رقم: ٢٠٥٤.

(٢) قال الجوهري في الصحاح: ٥٢/١، أردأته ــ أعنته، تقول أردأته بنفسي إذا كنت له ردئاً وهو العون.

(٣) ساقطة من (م).

١٢٥٢ ــ البخاري، في المغازي، باب شهود الملائكة بدراً: ١٣/٥.

١٢٥٣ ـ وفي صحيح مسلم، عن ابن عباس، قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «صدقت، ذلك من مدد السماء الرابعة»، فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين... الحديث.

قال ابن إسحاق: ثم إن رسول الله ﷺ أخذ حفنة من الحصباء فاستقبل بها قريشاً ثم قال: «شاهت الوجوه» ثم نفحهم بها وأمر أصحابه، فقال: «شدّوا» فكانت الهزيمة فقتل الله من قتل من صناديد قريش وأسر من أسر من أشرافهم[١].

وعن ابن عباس، قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح: سمعت القوم وأبو جهل في مثل الحرجة[٢] وهم يقولون: أبو الحكم لا نخلص إليه، قال: فلما سمعتها جعلته من شأني، فعمدت نحوه فلما أمكنني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه فوالله ما أشبهها حين طاحت إلا بالنواة تطيح من تحت مرضخة النوى حين تضرب بها، قال: فضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلقت بجلدة (من جنبي)[٣]، وأجهدني القتال عنه فلقد قاتلت عامة يومي وإني لأسحبها خلفي فلما أذتني وضعت عليها قدمي ثم تمطيت بها حتى طرحتها[٤].

وذكر بعضهم أنه جاء يحمل يده فبصق عليها رسول الله ﷺ فلصقت.
قال ابن إسحاق: ثم عاش بعد ذلك حتى كان زمن عثمان[٥]، انتهى.

١٢٥٣ ـ مسلم، في الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم: ١٣٨٤/٣، برقم: ١٧٦٣.

(١) سيرة ابن هشام: ١٩٦/٢.
(٢) قال ابن هشام: ٢٠١/٢، الحرجة: الشجر الملتف.
(٣) «بجنبى» في (م)، والمثبت في الأصل يوافق ما عند ابن إسحاق.
(٤) سيرة ابن هشام: ٢٠١/٢.
(٥) ابن هشام: ٢٠١/٢.

وذكر قاسم بن ثابت[1] ـ في دلائله ـ أن قريشاً لما توجهت إلى بدر مر هاتف من الجن على مكة في اليوم الذي (وقع)[2] بهم المسلمون وهو ينشد بأبعد صوته ولا يرى شخصه، يقول:

أراد الحنيفيون بدراً واقعة سينقضّ منها ركن كسرى وقيصرا
أبادت رجالاً من قريشٍ وأبرزت خرائد يضربن الترائب حسّرا
فيا ويح من أمسى عدو محمد لقد جار عن طرق الهدى وتحيرا[3]

فقال قائلهم: من الحنيفيون، فقالوا: هو محمد وأصحابه يزعمون أنهم على دين إبراهيم/الحنيف ثم لم يلبث النفر أن جاءهم الخبر. [١٩٩/أ]

قوله: اللطيمة اللطيمة ـ يعني أدركوا اللطيمة، واللطيمة هي العير تحمل الطيب والبزّ[4].

وقوله: نعور ما وراء القلب: قيل: بالمهملة وتشديد الواو، وقيل: بالغين المعجمة[5].

وقوله: حقبت الحرب، أي: اشتدت.

وقوله: مستنتل أمام الصف، أي: متقدم على أصحابه وهو بالسين المهملة وتاءين مثناتين فوق بينهما نون.

والقدح: السهم بلا ريش ولا نصل[6].

---

(١) قال في نفح الطيب: ٤٩/٢، رقم: ١٥، قاسم بن ثابت أبو محمد العوفي السرقسطي، اعتنى بجمع الحديث واللغة هو وأبوه، فأدخلا إلى الأندلس علماً كثيراً وألف قاسم في شرح الحديث كتاباً أسماه الدلائل، بلغ فيه غاية الإتقان ومات قبل إكماله فأكمله أبوه ثابت بعده، توفي سنة ٣٠٢هـ بسرقسطة.

(٢) في (ع): أوقع.

(٣) السيرة النبوية لابن كثير: ٤٧٨/٢، وقال ابن كثير: وذكر السهيلي في كتاب الدلائل لقاسم بن ثابت؛ ثم ذكر الخبر.

(٤) الصحاح للجوهري: ٢٠٣٠/٥.

(٥) سبق شرحها. منال الطالب؛ الصحاح: ٧٦٢/٢.

(٦) غريب الحديث للخطابي: ٢٢٣/١؛ والصحاح: ٣٩٤/١، القِدح بالكسر.

والعريش: ما يستظل به[1]، وقوله: خفق خفقة، أي: نام نومة خفيفة وقوله: أقدم حيزوم ـ بضم الدال ـ أي: أقدم الخيل، قال الجوهري: والصواب فتح الهمزة، وحيزوم ـ بفتح الحاء المهملة وإسكان الياء المثناة تحت وضم الزاي ـ .

وقوله: أطنت قدمه، أي: أسرعت قطعها فطارت، أي: طنت، ومرضخة النوى ـ بالخاء المهملة وبالمعجمة أيضاً ـ ، وقيل: الرضخ ـ بالمهملة كسر اليابس وبالمعجمة ـ كسر الرطب.

وقوله: شاهت الوجوه، أي: قبحت، يقال: رجل أشوه أو امرأة شوهاء، أي: قبيحة.

ثم غزوة بني سليم: قال ابن إسحاق: فلما قدم النبي ﷺ المدينة يعني من بدر، لم يقم إلا سبع ليال حتى غزا بنفسه يريد بني سليم، فبلغ ماء من مياههم يقال له: الكدر[2]. فأقام عليه ثلاث ليال ثم رجع ولم يلق كيداً[3].

ثم غزوة بني قينقاع: وبعضهم لم يفردها في الغزوات، وبعضهم ذكرها ولم يذكر عمرة القضاء، وقال البيهقي في الدلائل: قد ذكرنا عن ابن إسحاق أنها كانت بين ما ذكرنا من الغزوات.

قال الواقدي وابن سعد: كانت يوم السبت للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من مهاجره[4].

قال ابن إسحاق: وكانوا أول من غدر من اليهود وحاربوا وتحصنوا بحصونهم فحاصرهم أشد حصار حتى قذف في قلوبهم الرعب فنزلوا على عهد رسول الله ﷺ على أن لرسول الله ﷺ أموالهم وأن لهم النساء والذرية، فأنزلهم فكتفوا واستعمل على كتافهم المنذر بن قدامة السلمي فكلم ابن أبي فيهم

---

(١) النهاية: ٣/٢٠٧.

(٢) قال في معجم البلدان: ٤/٤٤٣، قال الواقدي: بناحية المعدن، قريبة من الأرحضية، بينها وبين المدينة ثمانية برد، وقال غيره: ماء لنبي سليم.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام: ٣/٣.

(٤) طبقات ابن سعد: ٢/٢٨؛ مغازي الواقدي: ١/١٧٦.

رسول الله ﷺ، فقال: خلوهم لعنهم الله، ولعنه وتركهم من القتل وأمر أن يجلوا من المدينة فلحقوا بأذرعات[١].

ثم غزوة السويق: خرج فيها النبي ﷺ من المدينة لخمس خلون من ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهراً من مهاجره ـ على ما ذكره ابن سعد ـ قاصداً أبا سفيان وأصحابه فهربوا فلم يدركهم وكانوا يلقون جرب السويق يتخففون منها للهرب فسميت غزوة السويق[٢].

ثم غزوة غطفان: بناحية نجد ـ هي غزوة أنمار وغزوة ذي أمر ـ وكانت في ربيع الأول على رأس/خمس وعشرين شهراً خرج إليها رسول الله ﷺ في أربعمائة وخمسين رجلاً ومعهم أفراس واستخلف على المدينة عثمان رضي الله عنه ثم رجع ولم يلق كيداً[٣]. [١٩٩/ب]

ثم غزوة بني سليم: (بنجران)[٤] وهو معدن بالحجاز من ناحية الفرع فأقام بها شهرا ربيع الآخر وجمادى الأولى ثم رجع ولم يلق كيداً[٥].

ثم غزوة أحد: لسبع خلون من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهراً، كذا قال ابن سعد[٦]، تعبأ فيها رسول الله ﷺ للقتال وهو في سبعمائة رجل والمشركون في ثلاثة آلاف رجل، فيهم سبعمائة دارع ومعهم مائتا فرس وثلاث آلاف بعير، قال ابن عقبة: وليس في المسلمين فرس واحد[٧]، وقال الواقدي: لم يكن إلا فرس رسول الله ﷺ وفرس أبي بردة[٨]، فلما التقوا، قال ابن سعد:

---

(١) طبقات ابن سعد: ٢٩/٢، هذا الخبر بهذا التفصيل لم أجده عند ابن هشام بل أتى به ابن سعد بدون سند.

(٢) طبقات ابن سعد: ٣٠/٢؛ مغازي الواقدي: ١٨١/١؛ سيرة ابن هشام: ٤٠٣/٣.

(٣) مغازي الواقدي: ١٩٣/١، ١٩٤؛ ابن سعد: ٣٤/٢، ٣٥؛ سيرة ابن هشام: ٤/٣.

(٤) عند ابن سعد بجران بالباء وليست بالنون، قال في معجم البلدان: ٢٦٦/٥، نجران من مخاليف اليمن من ناحية مكة.

(٥) طبقات ابن سعد: ٣٥/٢.

(٦) طبقات ابن سعد: ٣٦/٢.

(٧) سيرة ابن كثير: ٢٥/٣، ٢٦، أورد ابن كثير خبر موسى بن عقبة.

(٨) ابن سعد: ٣٩/٢، عيون الأثر: ٧/٢، وأبو بردة تقدمت ترجمته: ص ٣٤٥.

صاح طلحة بن أبي طلحة صاحب اللواء من يبارز، فبرز له علي رضي الله عنه فقتله، ثم حمل لواءهم عثمان بن أبي طلحة فحمل عليه حمزة رضي الله عنه، فقطع يده وكتفه حتى انتهى إلى مؤتزره وبدا سجره، ثم حمله سعد ابن أبي طلحة فرماه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فأصاب حنجرته فقتله، ثم حمله مسافع بن طلحة[1] فرماه عاصم بن ثابت[2] رضي الله عنه، فقتله، ثم حمله الحارث بن طلحة فرماه عاصم فقتله، ثم حمله كلاب بن طلحة فقتله الزبير بن العوام رضي الله عنه، ثم حمله الجلاس بن طلحة فقتله طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، ثم حمله أرطأة بن عبد شرحبيل فقتله علي بن أبي طالب، ثم حمله شريح بن فارط فلسنا ندري من قتله[3].

قال ابن إسحاق: وحدثني بعض أهل العلم أن اللواء لم يزل صريعاً حتى أخذته عمرة بنت علقمة الحارثية فرفعته لقريش فلاثوا به، وكان آخر من أخذ اللواء منهم صواب فقاتل به حتى قطعت يداه، ثم نزل عليه فأخذه بصدره وعنقه حتى قتل عليه[4].

قال ابن سعد: فلما قتل أصحاب اللواء ولى المشركون منهزمين لا يلوون ــ يعني على شيء ــ ونساؤهم يدعون بالويل وتبعهم المسلمون يضعون السلاح

---

(١) قال في جمهرة الأنساب: ص ١٢٧، ١٢٨. ومن ولد طلحة بن أبي طلحة أيضاً: مسافع والجلاس والحارث قتلوا يوم أحد كفاراً مع أبيهم، وأعمامهم، قتل عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح مسافعاً والجلاس وقتل قزمان الحارث، وعثمان بن طلحة أسلم وهاجر قبل الفتح.

(٢) قال في الإصابة: ٢/٢٣٦، رقم: ٤٣٤٧، عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك، وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ سرية وأمر عليهم عاصم بن ثابت ــ الحديث بطوله وفيه قصة طويلة ــ أن عاصماً قال: لا أنزل في ذمة مشرك، وكان قد عاهد الله أن لا يمس مشركاً ولا يمسه مشرك، فأرسلت قريش ليؤتوا بشيء من جسده، وكان قتل عظيماً من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله عليه مثل الظلة من الدبر فحمته منهم، وكذلك كان يقال حمي الدبر.

(٣) طبقات ابن سعد: ٢/٤٠، ٤١.

(٤) عيون الأثر: ٢/١١.

فيهم حيث شاؤوا حتى أجهضوهم عن العسكر، ووقفوا ينتهبون العسكر ويأخذون ما فيه من الغنائم، واختلف الرماة، وقالوا: قد انهزم المشركون، فما مقامنا ههنا، فانطلقوا يتبعون العسكر وينتهبون معهم وتركوا المكان الذي أمرهم رسول الله ﷺ بالوقوف فيه فكرّ خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل، فحملوا على من بقي من الرماة فقتلوهم وقتل أميرهم عبد الله بن جبير وانتقضت صفوف المسلمين واستدارت رحاهم، ونادى إبليس: إن محمداً قد قتل واختلط المسلمون فصاروا يقتتلون على غير شعار، ويضرب بعضهم بعضاً ما يشعرون من الدهش، ونادى المشركون شعارهم يا لعزى، يا لهبل، فأوجعوا المسلمين قتلاً ذريعاً وولى من/ولى منهم يومئذ وثبت رسول الله ﷺ ما يزال يرمي عن قوسه حتى صارت شظايا[1]. [٢٠٠/أ] وروى البخاري: (أنه لم يبق مع رسول الله ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً)[2]، وكان يوم بلاء وتمحيص، أكرم الله فيه من أكرم من المسلمين بالشهادة.

ثم **غزوة حمراء الأسد**: وهي صبيحة يوم الأحد لست عشرة مضت من شوال عند ابن إسحاق[3]، وحمراء الأسد على ثمانية أميال من المدينة فأقام بها الإثنين والثلاثاء والأربعاء ثم رجع إلى المدينة، وإنما كان خروجه ترهيباً للعدو ليظنوا به قوة وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم فلمّا بلغ أبا سفيان وكفار قريش خروج رسول الله ﷺ في طلبهم، كسرهم خروجه فتمادوا إلى مكة، وقد كانوا أرادوا الرجوع إلى المدينة[4].

---

(١) طبقات ابن سعد: ٢/٤١، ٤٢.

(٢) قال ابن حجر في الفتح: وعند ابن عائذ من مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب: أن الصحابة تفرقوا عن النبي ﷺ يوم أحد حتى بقي معه اثنا عشر رجلاً من الأنصار، وللنسائي والبيهقي في الدلائل: عن جابر قال: تفرق الناس عن النبي ﷺ يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة، وإسناده جيد. فتح الباري: ٧/٣٦٠.
وهذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده عند البخاري.

(٣) ابن هشام: ٣/٤٤.

(٤) ابن هشام: ٣/٤٤، ٤٥.

ثم غزوة بني النضير: وهي عند ابن إسحاق في شهر ربيع الأول[1] على رأس خمسة أشهر من وقعة أحد، وقال البخاري: قال الزهري، عن عروة، كانت على رأس ستة وثلاثين شهراً فسار النبي ﷺ بالناس حتى نزل بهم فحاصرهم ست ليال، وقذف الله في قلوبهم الرعب، فسألوا رسول الله ﷺ أن يجليّهم ويكفّ عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحَلْقَة ـ يعني السلاح ـ فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل، فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام، وخلوا الأموال لرسول الله ﷺ، ونزل في بني النضير سورة الحشر.

ثم كانت غزوة ذات الرقاع: وسميت بذلك، قيل: لأنهم رقعوا فيها راياتهم، ويقال: ذات الرقاع شجرة بذلك الموضع.

١٢٥٤ ـ وفي الصحيحين عن أبـي موسى، قال: نَقِبَتْ أقدامنا[2] فكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت ذات الرقاع، قال ابن إسحاق: ثم أقام رسول الله ﷺ بعد غزوة بني النضير شهر ربيع[3]، وقال بعضهم: الصواب شهري ربيع ثم غزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة وبني غطفان فلقي بها جمعاً من غطفان، ولم يكن بينهم حرب، وقد خاف الناس بعضهم بعضاً حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف ثم انصرف بالناس[4].

ثم غزوة بدر الصغرى: قال ابن إسحاق: ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة من غزوة ذات الرقاع، أقام بها بقية جمادى الأولى إلى آخر رجب، ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبـي سفيان، حتى نزله وخرج أبو سفيان في أهل مكة، ثم

---

(١) ابن هشام: ١٠٩/٣.

١٢٥٤ ـ البخاري، في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع: ٥٢/٥، به جزء حديث.
ـ ومسلم، في الجهاد والسير، باب غزوة ذات الرقاع: ١٤٤٩/٣، عن طريق أبـي عامر عبد الله بن براد الأشعري، وحمد بن العلاء عن أبـي أسامة به.

(٢) قال في النهاية: ١٠٢/٥، نقبت أقدامنا، أي: رقّت جلودها.

(٣) سيرة ابن هشام: ١١٩/٣.

(٤) سيرة ابن هشام: ١١٩/٣.

بدا له في الرجوع فرجع بالناس[1]، فلما بلغ رسول الله ﷺ رجوعهم انصرف إلى المدينة، وكان النبي ﷺ قد خرج في ألف وخمسمائة من أصحابه على ما رواه الحاكم في الإكليل عن الواقدي.

[٢٠٠/ب] **ثم غزوة دومة الجندل**:/ودومة ـ بضم الدال وفتحها، وإسكان الواو ـ وكانت في ربيع الأول من السنة الخامسة، قال ابن سعد: قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن بدومة الجندل جمعاً كثيراً يظلمون من مرّ بهم، وأنهم يريدون أن يدنوا من المدينة، ودومة الجندل طرف من أفواه الشام، وبين دمشق وبينها خمس ليالٍ، وبينها وبين المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة، وصوب النووي في تهذيب الأسماء ما رواه ابن عساكر في تاريخه عن الواقدي، أنها من دمشق على عشر مراحل ومن الكوفة على عشر مراحل في برية، وهي مدينة عليها سور ولها حصن عادي مشهور في العرب، فخرج رسول الله ﷺ في ألف من المسلمين فكان يسير الليل ويكمن بالنهار وجاء الخبر[2] أهل دومة فتفرقوا فنزل رسول الله ﷺ بساحتهم فلم يلق بها أحداً، فهجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب وهرب من هرب، فأقام بها أياماً وبث السرايا وفرقها فرجعت ولم تصب منهم أحداً، ورجع رسول الله ﷺ لعشر ليالٍ بقين من ربيع الآخر[3].

ثم غزوة الخندق: وهي غزوة الأحزاب، قال ابن إسحاق: ثم كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس[4] خرجت قريش وقائدها أبو سفيان ابن حرب، وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن في بني فزارة والحارث بن عوف المزني في بني مرة، ومسعر بن رحيلة[5] فيمن تابعه من أشجع، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ، وما أجمعوا له من الأمر ضرب على المدينة الخندق[6].

---

(١) ابن هشام: ١٢٣/٣.
(٢) في (م) زيادة: إلى.
(٣) طبقات ابن سعد: ٦٢/٢، ٦٣.
(٤) سيرة ابن هشام: ١٢٧/٣.
(٥) في (م، ع): دُخَيْلة.
(٦) سيرة ابن هشام: ١٢٨/٣.

قال ابن سعد: وتجمعت قريش وجمعوا أحابيشهم ومن تبعهم من العرب، وكانوا أربعة آلاف، وعقدوا اللواء في دار الندوة، وحمله عثمان بن أبـي طلحة وقادوا معه ثلاثمائة فرس وخرجوا يقودهم أبو سفيان، ووافقهم بنو سليم وكانوا سبعمائة، وبنوا فزارة وهم ألف، فكان جميع القوم الذين وافوا الخندق عشرة آلاف، وهم الأحزاب، فلما بلغ رسول الله ﷺ ندب الناس وعسكر بهم إلى سفح سلع[1] ــ وكان المسلمون يومئذ ثلاثة آلاف ــ ثم خندق على المدينة فكمل في ستة أيام[2] وقيل: في بضع عشرة ليلة، وقيل: في أربع وعشرين.

قال ابن إسحاق: ولما فرغ رسول الله ﷺ من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال وغطفان ومن تبعهم إلى جانب أحد وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم[3]. فأقام رسول الله ﷺ وأقام عليه المشركون بضعاً وعشرين ليلة لم يكن بينهم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار[4]. وبارز علي بن أبـي طالب عمرو بن عبد ودّ، كما تقدم[5].

[٢٠١/أ] قال ابن إسحاق: فأقام رسول الله ﷺ وأصحابه فيما وصف الله عز وجل من الخوف والشدة بمظاهرة عدوهم وإتيانهم إليهم من فوقهم ومن أسفل منهم، ثم إن نُعَيْم بن مسعود الأشجعي أتـى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إني أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامي، فمُرْني بما شئت، فقال رسول الله ﷺ: «إنما أنت فينا رجل واحد فخذّل ما استطعت فإن الحرب خدعة»، فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة، وكان لهم نديماً في الجاهلية، فقال: يا بني قريظة قد عرفتم وُدي إياكم، وخاصة ما بيني وبينكم، قالوا: صدقت، لست

---

(١) عند ابن سعد: سلع، بالسين المهملة.

(٢) طبقات ابن سعد: ٢/٦٥، ٦٦، ٦٧.

(٣) سيرة ابن هشام: ٣/١٣١،

(٤) سيرة ابن هشام: ٣/١٣٣.

(٥) سيرة ابن هشام: ٣/١٣٤.

عندنا بمتّهم، فقال لهم: إن قريشاً وغطفان، ليسوا كأنتم، البلد بلدكم وبه أموالكم ونساؤكم، لا تقدرون على أن تتحولوا منه إلى غيره، وإن قريشاً وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه، وقد ظاهرتموهم عليهم، وبلدهم ونساؤهم وأموالهم بغيره، فإن رأوا نهزة أصابوها، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ببلدكم، ولا طاقة لكم به إن خلا بكم، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً رجالاً من أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقاتلوا معكم محمداً، قالوا: لقد أشرت بالرأي.

ثم خرج حتى أتى قريشاً، فقال لأبي سفيان ومن معه: قد عرفتم وُدي لكم وفراقي محمداً، وأنه قد بلغني أمر قد رأيت أن أبلغكموه نصحاً لكم، فاكتموا عني، قالوا: نفعل، قال: تعلمون أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد وقد أرسلوا إليه أنا قد ندمنا على ما فعلنا، فهل يرضيك أن نأخذ لك من القبيلتين من قريش وغطفان رجالاً من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم ثم نكون معك على من بقي منهم حتى تستأصلهم، فأرسل إليهم: نعم، فإن بعثت إليكم يهود يلتمسون منكم رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم رجلاً واحداً.

ثم خرج حتى أتى عطفان، فقال: يا معشر غطفان إنكم أصلي وعشيرتي، وأحب الناس إليّ ولا أراكم تتهموني، قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم، قال: فاكتموا علي، قالوا: نعم، قال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم.

فلما كان ليلة السبت من شوال سنة خمس، وكان من صنيع الله لرسوله ﷺ أرسل أبو سفيان بن حرب ورؤوس غطفان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان، فقالوا: إنا لسنا بدار مقام، قد هلك الخف والحافر، فأعدوا للقتال حتى نناجز محمداً ونفرغ مما بيننا وبينه، فأرسلوا إليه[1] أن اليوم يوم السبت وقد علمتم ما نال من تعدى في[2] السبت، ومع ذلك فلا نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً، فلما رجع الرسول بذلك، قالوا:

---

(١) في (م): إليهم.

(٢) في (م) بزيادة: يوم.

صدقنا والله نعيم بن مسعود، فردوا/إليهم الرسل، وقالوا: والله لا نعطيكم رهناً [٢٠١/ب] أبداً، فاخرجوا بنا إن شئتم وإلا فلا عهد بيننا وبينكم، فقال بنو قريظة: صدق والله نعيم بن مسعود، وخذل الله بينهم واختلفت كلمتهم وبعث الله ريحاً عاصفاً عليهم في ليال شديدة البرد فجعلت الريح تقلب آنيتهم وتكفأ قدورهم.

فلما اتصل برسول الله ﷺ اختلاف أمرهم بعث حذيفة بن اليمان ليأتيه بخبرهم فأتاهم واستقر بغمارهم، وسمع أبا سفيان يقول: يا معشر قريش ليتعرف كل امرىء منكم جليسه، قال حذيفة: فأخذت بيد جليسي وقلت: من أنت، قال: أنا فلان، ثم قال أبو سفيان: يا معشر قريش إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ولقد هلك الكراع والخف ولقينا من هذه الريح ما ترون ما يستمسك لنا بناء ولا تثبت لنا قدر ولا تقوم لنا نار فارتحلوا فإني مرتحل، ووثب على جمله فما حل عقال يده إلا وهو قائم، قال حذيفة: ولولا عهد إليّ رسول الله ﷺ إذ بعثني أن لا أحدث حدثاً لقتلته بسهم، ثم أتيت رسول الله ﷺ عند رحيلهم فوجدته قائماً يصلي، فأخبرته فحمد الله تعالى، وسمعت غطفان بما فعلت قريش فانشمروا راجعين إلى بلادهم(١).

ثم غزوة بني قريظة: قال ابن إسحاق: ولما أصبح رسول الله ﷺ انصرف عن الخندق راجعاً إلى المدينة والمسلمون ووضعوا السلاح فلما كان الظهر أتى جبريل النبي ﷺ، فقال: «أوقد وضعت السلاح يا رسول الله، قال: نعم، فقال جبريل: وما وضعت الملائكة السلاح بعد، إن الله يأمرك يا محمد بالمسير إلى بني قريظة، فإني عامد إليهم فمزلزل بهم، فأمر رسول الله ﷺ مؤذناً فأذن في الناس من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا ببني قريظة(٢).

قال ابن عائذ: وأخبرني الوليد، قال: أخبرني سعيد بن بشير، عن قتادة، قال: بعث رسول الله ﷺ يومئذ منادياً: «يا خيل الله اركبي»، قال ابن سعد، ثم سار إليهم في المسلمين وهم ثلاثة آلاف والخيل ستة وثلاثون وذلك في يوم الأربعاء لسبع بقين من ذي القعدة(٣).

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٣٧/٣، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠.
(٢) سيرة ابن هشام: ١٤٠/٣. (٣) طبقات ابن سعد: ٧٤/٢.

قال ابن إسحاق، ولما أتى رسول الله ﷺ بني قريظة، نزل على بئر من آبارهم وتلاحق به الناس وحاصرهم رسول الله ﷺ خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب إلى أن نزلوا على حكم النبي ﷺ، فحكم فيهم سعد بن معاذ فحكم بأن تقتل الرجال[1] وتسبى الذراري والنساء، فقال النبي ﷺ[2]: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة، فحبسهم النبي ﷺ في دار بنت الحارث.

ثم خرج رسول الله ﷺ إلى سوق المدينة فخندق بها خندقاً ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك الخنادق فخرج إليه/بهم أرسالاً وفيهم عدو الله [٢٠٢/أ] يحيى بن أخطب وكعب بن أسد رأس القوم وهم ستمائة أو سبعمائة والمكثر يقول: كانوا ما بين الثمانمائة والتسعمائة، وقد قالوا لكعب بن أسد وهم يذهب بهم إلى رسول الله ﷺ أرسالاً: يا كعب ما تراه يصنع بنا، قال في كل موطن لا تعقلون، ألا ترون الداعي لا ينزع، وأنه من ذهب منكم لا يرجع هو والله القتل، فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول الله ﷺ، وأتى بحيي بن أخطب ــ عدو الله ــ مجموعة يداه إلى عنقه بحبل، فلما نظر إلى رسول الله ﷺ؛ قال: أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكن من يخذل الله يخذل، ثم أقبل على الناس فقال: أيها الناس إنه لا بأس بأمر الله كتاب الله وقدر وملحمة كتبت على بني إسرائيل، ثم جلس فضربت عنقه[3]. قال المؤلف: هذا ملخص ما ذكره ابن إسحاق.

ثم غزوة بني لَحْيان: في ربيع الأول سنة ست عند ابن سعد[4]، وعند ابن إسحاق في جمادى الأولى على رأس ستة أشهر من فتح قريظة، وخرج إليهم رسول الله ﷺ يطلبهم بأصحاب الرجيع، خبيب وأصحابه فوجدوهم قد هربوا وتمنعوا في رؤوس الجبال، لما سمعوا به[5].

---

(١) في (م) بزيادة: وتقسم الأموال.

(٢) في (م) بزيادة: لسعد.

(٣) سيرة ابن هشام: ١٤١/٣ ــ ١٤٧، بتصرف.

(٤) طبقات ابن سعد: ٧٨/٢.

(٥) سيرة ابن هشام: ١٧٤/٣، ١٧٥.

ثم غزوة ذي قَرَد[1]: ـ بفتح القاف والراء ـ ، وحكى السهيلي، عن أبي علي: الضم فيها، وهي غزوة الغابة. قال ابن إسحاق: ثم قدم رسول الله ﷺ المدينة، فلم يقم بها إلا ليالي قلائل حتى أغار عيينة بن حصن الفزاري[2] في خيل من غطفان على لقاح مع رسول الله ﷺ بالغابة[3]، وذكر القصة، وهذا يقتضي أنها في سنة ست.

وفي الصحيحين ما يدل على أنها كانت في أوائل سنة سبع بعد الحديبية وقبل خيبر، كما سيأتي[4]. قال ابن كثير الدمشقي الحافظ في تاريخه[5]: وهو أشبه مِمّا ذكره ابن إسحاق.

وكان من قصة غزوة ذي قرد على ما رواه مسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة، فذكر الحديث إلى أن قال: ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ وأنا معه وخرجت معه بفرس طلحة أندّيه مع الظهر، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد غار على ظهر رسول الله ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه قال: فقلت: يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد غاروا على سرحه، قال: ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً يا صاحباه ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز أقول: أنا ابن الأكوع. واليوم يوم الرضع. فألحق رجلاً منهم فأصل سهماً في رجله حتى خلص/نصل السهم إلى كتفه قلت: خذها وأنا [٢٠٢/ب] ابن الأكوع واليوم يوم الرضع.

---

(١) قال في معجم البلدان ٣٢١/٤: ذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر.

(٢) قال في أسد الغابة: ٣٣١/٤، رقم: ٤١٦٠، عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جويّة، يكنى أبا مالك، أسلم بعد الفتح، وقيل أسلم قبل الفتح وشهد الفتح مسلماً، وكان مع المؤلفة قلوبهم وكان ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام.

(٣) سيرة ابن هشام: ١٧٥/٣، ١٧٦.

(٤) البخاري، في المغازي والسير، باب غزوة ذات قرد: ٧/٥؛ ومسلم، في الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها: ١٤٣٣/٣، رقم: ١٨٠٧.

(٥) البداية والنهاية: ١٥٠/٤.

قال: فوالله ما زلت أرميهم وأعقربهم فإذا رجع إلي فارس أتيت شجرة فجلست في أصلها ثم رميته فعقرت به، حتى إذا تضايق الجبل فدخلوا في تضايقه، علوت الجبل فجعلت أرديهم بالحجارة. قال: فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله عز وجل من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، وخلوا بيني وبينه ثم أتبعهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً يستخفون ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه آراماً من الحجارة يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه حتى أتوا متضايقاً من ثنية فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري، فجلسوا يتضحون ـ يعني يتغذون ـ وجلست على رأس قرن فقال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ فقالوا: ألقينا من هذا البرح[1] والله ما فارقنا منذ (غلس)[2] يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا، قال: فليقم إليه نفر منكم أربعة.

قال: فصعد إلي أربعة منهم في الجبل، فلما أمكنوني من الكلام، قال: قلت: (ـ)[3] تعرفونني؟، قالوا: لا، ومن أنت؟ قلت: أنا سلمة بن الأكوع والذي كرم وجه محمد ﷺ، ما أطلب رجلاً منكم إلا أدركته، ولا يطلبني فيدركني، قال أحدهم: أنا أظن، قال: فرجعوا فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر، قال: فإذا أولهم الأخرم الأسدي[4] على أثره أبو قتادة الأنصاري وعلى أثره المقداد بن الأسود الكندي، قال: فأخذت بعنان الأخرم. (قال)[5]: فولوا مدبرين. قال: قلت: يا أخرم احذرهم لا يقتطعوك حتى

---

(١) قال في النهاية: ١/١١٣، أي الشدة.

(٢) في جميع النسخ: (غبش) وهو تحريف. والصواب ما أثبته من مسلم: (غلس).

(٣) في (م) بزيادة: هل.

(٤) قال في أسد الغابة: ١/٦٩، رقم: ٥٤، الأخرم ـ بالخاء المعجمة ـ هو الأسدي، من أسد بن خزيمة كان يقال له: فارس رسول الله ﷺ كما كان يقال لأبي قتادة.
روى خبر مقتله سلمة بن الأكوع في حديث طويل مخرج في الصحيحين توفي سنة ست، قتل في حياة النبي ﷺ لما أغار عبد الرحمن بن عيينة بن حصن على سرح رسول الله، والأخرم لقب واسمه محرز بن نضلة.

(٥) ساقطة من (م).

يلحق رسول الله ﷺ (وأصحابه)[1] فقال: يا سلمة إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة، قال فخليته، فالتقى هو وعبد الرحمن فعقر بعبد الرحمن فرسه، وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول على فرسه، ولحق أبو قتادة ــ فارس رسول الله ﷺ ــ بعبد الرحمن فطعنه فقتله.

فوالذي كرم وجه محمد ﷺ لتبعتهم أعدو على رجلي حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد ﷺ ولا غبارهم شيئاً حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له: ذو قرد، يشربوا منه وهم عطاش، قال: فنظروا إلي، أعـدو وراءهم فجليتهم عنه، فما ذاقوا منه قطرة. قال: ويخرجون ويشتدون في ثنية فأعدوا فألحق رجلاً منهم فأصله بسهم في نغض كتفه، قال: قلت خذها وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع، قال: يا ثكلته أمه وأكوعه بكرة[2]، قال: قلت نعم يا عدو نفسك أكوعك بكرة.

قال: وأردوا فرسين على ثنية فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ، قال: فلحقني فأمر بسطيحة/فيها مذقة من لبن وسطيحة فيها ماء فتوضأت وشربت ثم [٢٠٣/أ] أتيت رسول الله ﷺ، وهو على الماء الذي جليتهم عنه، فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل وكل شيء استنقذته من المشركين، وكل رمح وكل بردة، وإذا بلال نحر ناقة من الإبل التي استنقذت من القوم وهو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها.

قال: فقلت يا رسول خلني وأنتخب من القوم مائة رجل فأتّبـع القوم فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النار، فقال: «يا سلمة أتراك كنت فاعلاً»؟، قلت: نعم والذي أكرمك، قال: «إنهم الآن يقرون في أرض غطفان».

قال: فجاء رجل من غطفان فقال: نحر لهم فلان جـزوراً، فلما كشفوا جلدها، رأوا غباراً، فقالوا: أتاكم القوم، فخرجوا هاربين، فلما أصبحنا، قال

---

(١) ساقطة من (م).

(٢) قال في النهاية: ٢١٠/٤، يعني أنت الأكوع الذي كان قد تبعنا بكرة اليوم، لأنه كان أول ما لحقهم صاح بهم: أنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع.

رسول الله ﷺ: «كان خير فرسانا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة، قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين ـ سهم الفارس وسهم الراجل ـ فجمعهما لي جميعاً، ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة.

قال: فبينما نحن نسير، قال: وكان رجل من الأنصار لا يسبق شدّاً، قال: فجعل يقول ألا مسابق إلى المدينة، هل من مسابق إلى المدينة، قال: فجعل يعيد ذلك، قال: فلما سمعت كلامه، قلت: أما تكرم تكريماً، ولا تهاب شريفاً؟، قال: لا ، إلا أن يكون رسول الله ﷺ، قال: قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي، ذرني فلأسابق الرجل، قال: «إن شئت»، قال: قلت اذهب إليك، وثنيت رجلي فطفرت فعدوت، قال: فربطت عليه شرفاً أو شرفين، أستبقي نفسي، ثم عدوت في أثره فربطت عليه شرفاً أو شرفين، ثم عدوت حتى ألحقه فأصكه بين كتفيه، ثم قلت: قد سبقت والله، قال: أنا أظن، قال فسبقته إلى المدينة، قال: فوالله ما لبثنا ثلاث ليالٍ حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ فذكر الحديث[1].

قوله: أنديه[2] ـ بضم الهمزة وفتح النون وكسر الدال، هكذا ضبطه الجمهور ـ ومعناه أن تورد الماشية الماء فتسقى قليلاً ثم ترسل في المرعى. ثم ترد إلى الماء فترد قليلاً ثم ترد إلى المرعى.

وقوله: فأصل سهماً بها في رحله، قال النووي: هكذا في معظم الأصول المعتمدة رحله بالحاء[3].

وقوله: خذها، أي: الرّمية.

واليوم يوم الرضع: بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة أي يوم هلاك[4].

اللئام والرضع: اللئام من قولهم: لئيم راضع وهو الذي يرضع الغنم ولا يحلبها فيسمع الضيف أو الفقير صوت الحلب وقيل: غير ذلك.

---

(١) مسلم، في الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها: ١٤٣٣/٣، رقم: ١٨٠٧.

(٢) النهاية: ٣٧/٥.

(٣) مسلم بشرح النووي: ١٧٨/١٢.

(٤) النهاية: ٢٣٠/٢.

ونُغض الكتف[1] ـ بضم النون وإسكان الغين المعجمة، وبعدها ضاد معجمة ـ هو العظم الرقيق على طرف الكتف.

وقوله: أعقر بهم، / أي: أعقر بخيلهم. [٢٠٣/ب]

وقوله: أرديهم بالحجارة ـ وهو بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد الدال ـ أي: أرميهم بالحجارة التي تسقطهم وتنزلهم.

وقوله: جعلت عليه آراما من الحجارة ـ هو بهمزة ممدودة ـ وهي الأعلام، وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها[2].

والقرن ـ بفتح القاف وإسكان الراء ـ هو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير، والبرح[3] بفتح الباء وإسكان الراء هو الشدة.

وقوله: فجليتهم عنه ـ (بجيم معجمة)[4] ولام مشددة غير مهموز ـ أي طردتهم.

وقوله: وأردوا فرسين ـ هو بفتح الهمزة وإسكان الراء وبالدال المهمة ـ معناه: أهلكوهما وأتعبوهما حتى أسقطوهما وتركوهما.

والسطيحة[5] هي المزادة تكون من جلدين يقابل أحدهما بالآخر.

والمذقة[6] ـ بفتح الميم وإسكان الذال المعجمة ـ قليل من لبن ممزوج بماء، والنواجذ ـ بالذال المعجمة ـ الأنياب[7].

وقوله: فربطت عليه شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي يعني: أني استبقيت من نفسي بفتح الفاء ولم أجتهد في الجري، وهذا من حسن السياسة في المسابقة.

---

(١) النهاية: ٥/٨٧.
(٢) النهاية: ١/٤٠.
(٣) النهاية: ١/١١٣.
(٤) عند المصنف بالحاء المهملة، وهذا لا يتأتى.
(٥) النهاية: ٢/٣٦٥.
(٦) النهاية: ٤/٣١١.
(٧) النهاية: ٥/٢٠.

والشرف ـ بفتح الشين المعجمة والراء جميعاً ـ هو الشرط، وقيل: هو ما ارتفع من الأرض، والله أعلم[1].

ثم غزوة بني المصطلق: وهي غزوة المريسيع[2]، وهي في شعبان سنة ست عند ابن إسحاق[3]، وفي سنة أربع عند موسى بن عقبة[4]، وفي شعبان سنة خمس عند ابن سعد والخندق بعدها عنده في ذي القعدة من السنة[5]. وكان من أمرها أنه بلغ رسول الله ﷺ أن بني المصطلق يجتمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار[6] وأبو جويرية بنت الحارث زوج النبي ﷺ فلما سمع رسول الله ﷺ بهم خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له: المريسيع من ناحية قديد إلى الساحل فتزاحف الناس واقتتلوا فهزم الله بني المصطلق، وقتل من قتل منهم، ونفل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم وأموالهم فأفاءهم عليه[7].

وذكر ابن سعد: أنهم لما تهيؤوا للقتال تراموا بالنبل ساعة ثم أمر رسول الله ﷺ أصحابه فحملوا حملة رجل واحد فما أفلت منهم إنسان، وقتل عشرة منهم، وأسر سائرهم، وسبى رسول الله ﷺ الرجال والنساء والذرية[8]. وذكر ابن سعد ـ أيضاً ـ أنّ «الإبل التي غنمت كانت ألفي بعير والشاء[9]

---

(1) النهاية: ٢/٤٦٣.

(2) قال في معجم البلدان: ٥/١١٨، بالضم ثم الفتح وياء ساكنة وسين مهملة مكسورة وياء أخرى، وآخره عين مهملة في الأشهر ورواه بعضهم بالغين المعجمة، كأنه تصغير المرسوع، وهو الذي انسلقت عينه من السهر، وهو اسم ماء في ناحية قديد إلى الساحل.

(3) سيرة ابن هشام: ٣/١٨٢.

(4) عيون الأثر: ٢/٩١.

(5) طبقات ابن سعد: ٢/٦٣.

(6) قال في أسد الغابة: ١/٤٠٠، رقم: ٩٠٥: الحارث بن أبي ضرار وهو حبيب بن الحارث بن عائذ بن مالك بن جذيمة أبو جويرية زوج النبي ﷺ.

(7) سيرة ابن هشام: ٣/١٨٢.

(8) طبقات ابن سعد: ٢/٦٤.

(9) عند ابن سعد: الشاء.

خمسة آلاف شاة، والسبي مائتي بيت»[1] [2].

ثم غزوة الحُدَيبِية[3]: وهي في ذي القعدة سنة ست بلا خلاف خرج رسول الله ﷺ يريد زيارة البيت في ألف وأربعمائة من المسلمين، لا يريد قتالاً، وساق معه الهدي سبعين بدنة، فلما سمعت قريش بمسيرة الرسول خرجوا لحربه، فأراد رسول الله ﷺ القتال، ودعا الناس إلى البيعة بيعة الرضوان تحت الشجرة، فبايعوه على الموت، وقال جابر: على أن لا يفروا ثم وقع/الصلح [٢٠٤/أ] على ما هو مبسوط في كتب السير وغيرها.

ثم غزوة خيبر: وهي مدينة لها عدة حصون، قال ابن إسحاق، وأقام رسول الله ﷺ بعد رجوعه من الحديبية ذا الحجة وبعض المحرم، وخرج في بقية منه غازياً إلى خيبر[4]. ولم يبق من السنة السادسة من الهجرة إلا شهر وأيام[5]. وقال موسى بن عقبة: لما قدم رسول الله ﷺ من الحديبية مكث عشرين يوماً أو قريباً منه ثم رجع غازياً إلى خيبر، وكان الله وعده إياها وهو بالحديبية[6].

وفي صحيح مسلم وغيره عن سلمة بن الأكوع، قال: فوالله ما لبثنا ثلاث ليال يعني بعد رجوعهم من (ـ)[7] ذي قرد بعد الحديبية كما تقدم حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ، قال: فجعل عمي عامر[8] يرتجز بالقوم يقول:

---

(١) كانت مثبتة في (م) بيت ثم كشط على النقطتين، وأثبت نقطة من فوق فأصبحت «بنت» وهو المثبت في (ع): بنت، وعند ابن سعد: بيت.

(٢) طبقات ابن سعد: ٢/ ٦٤.

(٣) سيرة ابن هشام: ٣/ ١٩٦؛ طبقات ابن سعد: ٢/ ٩٥.

(٤) سيرة ابن هشام: ٣/ ٢١١.

(٥) عيون الأثر: ٢/ ١٣٠.

(٦) عيون الأثر: ٢/ ١٣٠.

(٧) في (م) بزيادة كلمة: غزوة.

(٨) قال في أسد الغابة: ٣/ ١٢٤، رقم: ٢٦٩٩، عامر بن سنان، وهو الأكوع بن عبد الله بن قشير بن خزيمة بن مالك بن سلامان بن أسلم الأسلمي، عم سلمة بن عمرو بن الأكوع، ويقال: سلمة بن الأكوع، وإنما هو ابن عمرو بن الأكوع وكان عامر شاعراً وسار مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فقتل بها.

والله لــولا الله مــا اهــتــدينــا ولا تــصــدقــنــا ولا صــلــيــنــا
ونحن عن فضلك مـا استغنينـا فـثـبـت الأقـدام إن لاقـيـنـا
(وأنــزلن)[1] سكينــة علينــا. . .

فقال رسول الله ﷺ: «من هذا؟»، قال أنا عامر فقال: «غفر لك ربك» قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد، قال: فنادى عمر بن الخطاب ـ وهو على جمل له ـ يا نبي الله لولا متعتنا بعامر، قال: فلما قدمنا خيبر، خرج ملكهم مرحب يخطُرُ[2] بسيفه يقول:

قــد علمت خيبــر أني مــرحــب شــاكي الســلاح بــطل مجــرب
إذا الحــروب أقبــلت تـلهــب

قال: وبرز له عامر، فقال:

قــد عـلمَت خـيبــر أني عــامــر شــاكي السلاح بــطل مغــامــر

قال: فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر، وذهب عامر يسفل له فرجع سيفه على نفسه فقطع أكحله، فكانت فيها نفسه. قال سلمة: فخرجت، فإذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: بطل عمل عامر، قتل نفسه، قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي. فقلت: يا رسول الله بطل عمل عامر؟، قال رسول الله ﷺ: «من قال ذلك»؟، قال: قلت: ناس من أصحابك، قال: «كذب من قال ذلك بل له أجره مرتين». ثم أرسلني إلى علي وهو أرمد، فقال: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، قال: فأتيت علياً رضي الله عنه، فجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به رسول الله ﷺ فبصق في عينه فبرأ وأعطاه الراية، وخرج مرحب، فقال:

قــد علمت خيبــر أني مــرحــب شــاكي الســلاح بــطل مجــرب
إذا الحــروب أقبــلت تـلهــب

قال علي رضي الله عنه:

---

(١) في (م): وأنزلن، وهو المثبت عند مسلم.
(٢) في مسلم: يَخطِرُ بكسر الطاء المهملة.

أنـا الـذي سمتني أمي حيـدرة كليث غـابات كـريـه المنـظره
أوفيكم[1] بـالصاع كيـل السنـدرة

قال: فضرب رأس مرحب ففلقه، ثم كان الفتح على يديه[2].

قوله: شاكي السلاح وشاك السلاح بمعنى وهو الذي ظهرت حدته وشوكته.

والمغامر/بالغين المعجمة هو المباطش يقال: غمره إذا باطشه وقاتله. [٢٠٤/ب] ولم يبال بالموت، وقال النووي قوله مغامر، أي: يركب غمرات الحرب، وشدائدها ويلقي نفسه فيها.

وقوله: يسفِل له ــ بكسر الفاء ــ من التسفيل وهو التصويب، وقال النووي بضم الفاء، أي: يضربه من أسفله.

قال: وقوله يخطر هو بكسر الطاء، أي: يرفعه مرة ويضعه أخرى.

وحيدرة: من أسماء الأسد، وكانت فاطمة بنت أسد أم علي رضي الله عنهما سمته أسداً باسم أبيها، فلمّا قدم أبو طالب كره الاسم فسماه علياً.

والسندرة: مكيال ضخم. وفي بعض الروايات: أكيلكم بالسيف كيل السندرة.

وروى البيهقي في دلائل النبوة قصة خيبر بنحوه من حديث بريدة وفيه أن مرحباً خرج وعليه مغفر يماني وحجر مثل البيضة على رأسه، قال: فاختلفا ضربتين فبدره علي بضربة فقدّ الحجر والمغفر ورأسه ووقع في الأضراس.

قال المؤلف هكذا وقع في هذا الحديث أن علياً هو الذي قتل مرحباً. وهو الصحيح عند ابن عبد البر[3]، وكذا قال ابن الأثير: الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن علياً هو قاتله، انتهى[4].

---

(١) في مسلم: أوفيهم.

(٢) مسلم، في الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها: ١٤٣٣/٣، ١٤٤١، رقم: ١٨٠٧، جزء من حديث طويل.

(٣) الدرر في اختصار المغازي والسِير لابن عبد البر: ص ٢١٢.

(٤) الكامل في التاريخ: ١٤٩/٢، ط ١٣٤٩هـ المنيرية ــ مصر.

وقد روى موسى بن عقبة، عن الزهري، أن الذي قتل مرحباً هو محمد بن مسلمة رضي الله عنه، وكذلك قال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن سهل[1] أحد بني حارثة عن جابر بن عبد الله، قال: خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وهو يرتجز، ويقول:

قد علمت خيبر أني مرحب ... شاك السلاح بطل مجرب

أطعن أحياناً وحيناً أضرب

في أبيات، قال: فأجابه كعب بن مالك:

قد علمت خيبر أني كعب ... مخرج الغماجري صلب

الأبيات.. قال: وجعل مرحب يرتجز هذا، ويقول: هل من مبارز؟، فقال رسول الله ﷺ: «من لهذا؟» فقال محمد بن مسلمة: أنا له يا رسول الله، أنا والله الموثور الثائر[2] قتلوا أخي بالأمس، فقال: «قم إليه، اللهم أعنه عليه»، قال: فلما دنا أحدهما من صاحبه دخلت بينهما شجرة من شجر العشر فجعل كل واحد منهما يلوذ من صاحبه بها، كلما لاذ بها أحدهما اقتطع بسيفه ما[3] دونه حتى برز كل واحد منهما لصاحبه، وصارت بينهما كالرجل القائم ما فيها فنن ثم حمل على محمد بن مسلمة فضربه فاتقاه بالدرقة، فوقع سيفه بها فعضت به فلم تسيبه، وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله[4].

وهكذا روى الواقدي، عن جابر وغيره، أن محمد بن مسلمة هو الذي قتل مرحباً، ثم ذكر الواقدي أن محمداً قطع رجلي مرحب. فقال له: أجهز علي، فقال: لا ، ذق الموت كما ذاقه محمود بن مسلمة، فمر به علي فقطع رأسه فاختصما في سلبه إلى رسول الله ﷺ، فأعطى رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة

---

(١) قال في التقريب: ٤٦٧/٢، رقم: ٥: أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل الأنصاري المدني، ويقال: اسمه عبد الله، ثقة من الرابعة.

(٢) قال في النهاية: ٢٠٤/١، أنا له يا رسول الله الموثور الثائر، أي: طالب الثأر وهو طالب الدم.

(٣) في (م) و(ع): مما.

(٤) سيرة ابن هشام: ٢١٤/٣، ٢١٥.

سيفه ورمحه ومغفره وبيضته. قال: وكان مكتوب على سيفه: هذا سيف مرحب من يذقه يعطب[1].

ثم ذكر ابن إسحاق أن أخا/مرحب وهو ياسر خرج بعده وهو يقول: هل من مبارز؟، فزعم هشام بن عروة أن الزبير خرج إليه فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب[2] يقتل ابني يا رسول الله، فقال: «بل ابنك يقتله إن شاء الله». فالتقيا فقتله الزبير، قال: فكان الزبير إذا قيل له: والله إن كان سيفك يومئذ لصارماً، يقول: والله ما كان بصارم ولكن أكرهته[3]. [٢٠٥/أ]

١٢٥٥ ــ وفي صحيح البخاري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: صلى رسول ﷺ الصبح قريباً من خيبر بغلس، ثم قال: «الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين». فخرجوا يسعون في السكك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة وسبى الذرية.

ثم عمرة القضاء: ويقال: القصاص، ورجحه السهيلي[4]، وبعضهم لم يذكرها في غزوات النبي ﷺ، قال ابن إسحاق: فلما رجع رسول الله ﷺ من خيبر إلى المدينة أقام بها شهري ربيع وجمادى ورجب وشعبان ورمضان وشوال يبعث فيما بين ذلك سراياه، ثم خرج في ذي القعدة في الشهر الذي صده فيه المشركون يعني في غزوة الحديبية معتمراً عمرة القضاء، مكان عمرته التي صدوه عنها[5]،

---

(١) مغازي الواقدي: ٦٥٦/٢.

(٢) قال في أسد الغابة: ١٧٢/٧، رقم: ٧٠٥٩، صفية بنت عبد المطلب بن هشام بن عبد مناف القرشية الهاشمية، عمة رسول الله ﷺ، وهي أم الزبير بن العوام، وهي شقيقة حمزة والمقوم وحجل بني عبد المطلب كانت في الجاهلية تزوجها الحارث بن حرب بن أمية بن عبد شمس، أخو أبي سفيان بن حرب، فمات عنها فتزوجها العوام بن خويلد، توفيت سنة ست وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب.

(٣) سيرة ابن هشام: ٢١٥/٣، ٢١٦.

١٢٥٥ ــ البخاري، في المغازي، باب غزوة خيبر: ٧٣/٥، جزء حديث.

(٤) الروض الأنف: ٧/٧.

(٥) سيرة ابن هشام: ٤/٣.

قال: وحدثني عبد الله بن أبي بكر[1]، أن رسول الله ﷺ حين دخل مكة في تلك العمرة دخلها وعبد الله بن رواحة آخذ بخطام ناقته يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله   خلوا وكل الخير في رسوله
يا رب إني مؤمن بقيله   أعرف حق الله في قبوله
نحن قتلناكم على تأويله   كما قتلناكم على تنزيله
ضربنا يزيل الهام عن مقيله   ويذهل الخليل عن خليله

انتهى[2].

فأقام رسول الله ﷺ ثلاث ليال، فلما أصبح من اليوم الرابع أمر رسول الله ﷺ أبا رافع فأذن بالرحيل.

ثم غزوة الفتح: وكانت في رمضان سنة ثمان، وكان المسلمون عشرة آلاف، وقال عروة والزهري وموسى بن عقبة: كان المسلمون يوم الفتح الذين مع رسول الله ﷺ اثني عشر ألفاً[3]. وقصة فتح مكة واختلاف العلماء هل أخذت عنوة أو أومنت؟ مبسوط في أماكنه من كتب السير وغيرها.

ثم غزوة حنين: وهي غزوة هوازن. قال ابن إسحاق، ولما سمعت هوازن برسول الله ﷺ وما فتح الله عليه من مكة، جمع مالك بن عوف النضري، فاجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها، واجتمعت نضر وجشم كلها وسعد بن بكر، وناس من بني هلال وجماع أمر الناس إلى مالك بن عوف النضري، ثم خرج رسول الله ﷺ معه ألفان من أهل مكة مع عشرة آلاف من أصحابه الذين فتح الله بهم مكة فكانوا اثني عشر ألفاً[4] / . [٢٠٥/ب]

---

(١) قال في التقريب: ١/٤٠٥، رقم: ٢١٥، عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، القاضي، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة.

(٢) سيرة ابن هشام: ٤/٥.

(٣) مغازي رسول الله ﷺ لعروة بن الزبير: ص ٢٠٩.

(٤) سيرة ابن هشام: ٤/٦٠، ٦٢.

١٢٥٦ ـ وروى البيهقي في الدلائل، عن طريق محمد بن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر[١]، عن عبد الرحمن بن جابر[٢]، عن أبيه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، قام يوم حنين حين رأى من الناس ما رأى، فقال: «يا عباس ناد يا معاشر الأنصار، يا أصحاب السمرة» فأجابوه لبيك، فجعل الرجل يذهب ليعطف بعيره فلا يقدر على ذلك فيقذف درعه من عنقه، ويأخذ سيفه وقوسه ثم يؤم الصوت، حتى اجتمع إلى رسول الله ﷺ منهم مائة، فاستعرض الناس فاقتتلوا وكانت الدعوة أول ما كانت يا للأنصار، ثم جعلت آخر يا للخزرج وكانوا صبراً عند الحرب، وأشرف رسول الله ﷺ في ركابه فنظر إلى مجتلد القوم فقال: «الآن حمي الوطيس» قال: فوالله ما راجعه الناس إلا والأسارى عند رسول الله ﷺ مكتفون، فقتل الله منهم من قتل وانهزم منهم من انهزم وأفاء الله على رسوله أموالهم وأبناءهم.

قوله: حمي الوطيس[٣]، أي: استعرت الحرب، قال بعض العلماء: وهي من الكلم التي لم يسبق إليها ﷺ، وكذلك قوله ـ في غير هذه الوقعة ـ يا خيل الله اركبي. وذكر ابن إسحاق في غنيمة حنين أن السبي كان ستة آلاف رأس، والإبل أربعة وعشرون ألفاً، والغنم أكثر من أربعين ألف شاة وأربعة آلاف أوقية فضة[٤].

ثم غزوة الطائف: في شوال سنة ثمان، قال ابن إسحاق: ولما قدم ثقيف الطائف ـ يعني بعد انهزامهم من وقعة حنين ـ أغلقوا عليهم أبواب مدينتها،

١٢٥٦ ـ دلائل النبوة للبيهقي.

(١) قال في التقريب: ٣٨٥/١، رقم: ٢١، عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان، الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني، ثقة عالم بالمغازي، من الرابعة، مات بعد العشرين والمائة.

(٢) قال في التقريب: ٤٧٥/١، رقم: ٨٩٢، عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري، أبو عتيق المدني، ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه، من الثالثة.

(٣) قال في النهاية: ٢٠٤/٥: هو الضراب في الحرب وسيأتي الكلام عليها في معجم البلدان.

(٤) عيون الأثر: ١٩٣/٢.

وصنعوا الصنائع للقتال، قال: ثم سار رسول الله ﷺ إلى الطائف حين فرغ من حنين، ثم مضى حتى نزل قريباً من الطائف، فضرب به معسكره[1].

قال ابن سعد: ورموا المسلمين بالنبل رمياً شديداً حتى كأنه رجل جراد، حتى أصيب ناس من المسلمين بجراحة وقتل منهم اثنا عشر رجلاً، فارتفع رسول الله ﷺ إلى موضع مسجد الطائف اليوم فحاصرهم ثمانية عشر يوماً، ويقال: خمسة عشر يوماً[2]. وقال ابن إسحاق: بضعاً وعشرين ليلة[3]. وروى ابن سعد بإسناده، عن مكحول، أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف أربعين يوماً[4].

قال ابن إسحاق: ودخل قوم من أصحاب النبي ﷺ تحت دَبَّابة ثم زحفوا بها إلى جدار الطائف ليخْرِقوه، فأرسلت عليهم ثقيف سكك الحديد محماة بالنار فخرجوا من تحتها فرمتهم ثقيف بالنبل، فقتلوا منهم رجالاً، فأمر رسول الله ﷺ بقطع أعناب ثقيف، فوقع الناس فيها يقطعون[5].

قال ابن سعد: ثم سألوه أن يدعها لله وللرحم، فقال رسول الله ﷺ: «إني أدعها لله وللرحم»، ونادى منادي رسول الله ﷺ: «أيما عبد نزل من الحصن وخرج إلينا فهو حر/فخرج منهم بضعة عشر رجلاً فيهم أبو بكرة[6] [٢٠٦/أ] ـ نزل في بكرة فقيل أبو بكرة ـ فأعتقهم رسول الله ﷺ، ولم يؤذن لرسول الله ﷺ في فتح الطائف، واستشار النبي ﷺ نوفل بن معاوية

(١) سيرة ابن هشام: ٩٠، ٩٣.
(٢) طبقات ابن سعد: ١٥٨/٢.
(٣) سيرة ابن هشام: ٩٤/٤.
(٤) ابن سعد: ١٥٩/٢.
(٥) سيرة ابن هشام: ٩٤/٤.
(٦) قال في التقريب: ٣٠٦/٢، رقم: ١٣٩، نفيع بن الحارث بن كَلَدة ـ بفتحتين ـ ابن عمرو الثقفي، أبو بكرة، صحابي مشهور بكنيته، وقيل: اسمه مسروح ـ بمهملات ـ أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة ومات بها سنة إحدى أو اثنتين وخمسين.

الديلي[1]، فقال: ما ترى؟، فقال ثعلب في حجر: إن أقمت عليه أخذته، وإن تركته لم يضرك، فأمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأذن في الناس بالرحيل[2].

١٢٥٧ ــ وروى أبو داود، عن عثمان بن أبي حازم[3]، عن أبيه[4]، عن جده صخر[5] ــ هو ابن العيلة الأحمسي رضي الله عنه ــ أن

---

(١) قال في التقريب: ٣٠٩/٢، رقم: ١٧٨. نوفل بن معاوية بن عروة بن صخر الدِّيلي ــ بكسر المهملة وسكون التحتانية ــ أبو معاوية، صحابي من مسلمة الفتح، عاش إلى أول خلافة يزيد، وعمر مائة وعشرين سنة.

(٢) ابن سعد: ١٥٨/٢، ١٥٩.

١٢٥٧ ــ رواه أبو داود، في الخراج والإمارة والفيىء، باب في إقطاع الأرضين: ٤٤٨/٣، رقم: ٣٠٦٧، جزء حديث.

قال المنذري: وفي إسناده أبان بن عبد الله بن أبي حازم، وقد وثّقه يحيى بن معين، وقال الإمام أحمد: صدوق صالح الحديث، قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال أبو حاتم بن حبان البستي: وكان ممن فحش خطؤه، وانفرد بمناكير. المختصر: ٢٦٣/٤.

(٣) قال في التقريب: عثمان بن أبي حازم البجلي، مقبول، من السادسة.

وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، له عنده حديث تقدم في صخر. قلت: سيأتي الكلام في الكنى عن أبي حاتم الرازي، أن صخر بن العيلة يكنى أبا حازم، فعلى هذا يكون لوالد صخر صحبة ورواية، وليس كذلك، فيحتمل أن يكون صخر جد عثمان لأمه وأما أبوه، فليس هو ابن صخر بل أبو حازم آخر لا يعرف وسيعاد في الكنى.

التقريب: ٧/٢، رقم: ٤٢؛ التهذيب: ١٠٩/٧، رقم: ٢٣٤.

(٤) قال في التقريب أبو حازم بن صخر بن العيلة ــ بالمهملة المفتوحة، بعدها تحتانية ساكنة ــ مستور، من الثالثة، ويقال: إن أباه ــ أيضاً ــ يكنى أبا حازم.

وقال في التهذيب: صخر بن العيلة، صحابي، ويحتمل أنه يكون يكنى ــ أيضاً ــ أبا حازم، وأما صاحب الترجمة فهو ابنه، وقال ابن القطان: إنه لا يعرف حاله.

التقريب: ٤٠٩/٢، رقم: ٦؛ التهذيب: ٦٤/١٢، رقم: ٢٥٧.

(٥) قال في التقريب: ٣٦٥/١، رقم: ٧٨، صخر بن العيلة ــ بفتح المهملة وسكون المثناة التحتانية ــ ابن عبد الله بن ربيعة الأحمسي، صحابي قليل الحديث، يقال: إن العيلة اسم أمه.

رسول الله ﷺ، غزا ثقيفاً، فلما أن سمع ذلك صخر، ركب في خيل يمد النبي ﷺ فوجده قد انصرف ولم يفتح له فجعل صخر حينئذ، عهد وذمة لا فارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، وكتب إليه صخر: أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول الله، وأنا مقبل بهم في خيل، فأمر رسول الله ﷺ بالصلاة جامعة، فدعا لأحمس عشر دعوات. . . الحديث.

ثم غزوة تبوك: في شهر رجب سنة تسع، توجه رسول الله ﷺ لغزو الروم، وكان ذلك في زمن عسرة من الناس، وجدب في البلاد، ثم إن رسول الله ﷺ جد في سفره وأمر الناس بالجهاد، وحض أهل الغنى على النفقة والحملان في سبيل الله، فحمل رجال من أهل الغنى واحتسبوا، وأنفق عثمان رضي الله عنه نفقة عظيمة، كما تقدم في باب النفقة[1].

قال ابن إسحاق: فلما خرج رسول الله ﷺ يوم الخميس ضرب معسكره على ثنية الوداع[2] ومعه زيادة على ثلاثين ألفاً من الناس، وضرب عبد الله بن أبي ــ عدو الله ــ معسكره أسفل منه، وما كان ــ فيما يزعمون ــ بأقل العسكرين، فلما سار رسول الله ﷺ، تخلف عنه عبد الله بن أبي في طائفة من المنافقين وأهل الريب[3].

وذكر ابن سعد: قالوا: بلغ رسول الله ﷺ، أن الروم قد جمعت جموعاً كثيرة بالشام وأن هرقل قد رزق أصحابه لسنة، وأجلبت معه لخم وجُذام وعاملة وغسان، وقدموا مقدماتهم إلى البلقاء، وجاء البكّاؤون وهم سبعة يستحملون رسول الله ﷺ، فقال: لا أجد ما أحملكم عليه، فتولوا: ﴿وأعينهم تفيض من

---

(١) عيون الأثر: ٢/٢١٥، ٢١٦.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢/٨٦، ثنية الوداع: بفتح الواو، وهو اسم من التوديع عند الرحيل، وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة، وهي اسم جاهلي قديم سمي لتوديع المسافرين.

(٣) سيرة ابن هشام: ٤/١٢٠.

الدمع حزناً أن لا يجدوا ما ينفقون﴾، وسار رسول الله ﷺ، وكان هرقل يومئذ بحمص[1].

قال ابن إسحاق: ثم إن أبا خيثمة وهو أحد من تخلف بالمدينة رجع بعد أن سار رسول الله ﷺ أياماً إلى أهله في يوم حار/فوجد امرأتين له في عريشتين [٢٠٦/ب] لهما في حائطه قد رشت كل واحدة منهما عريشتها وبرّدت له فيها ماء، وهيأت له طعاماً، فلما دخل، قام على باب العريش فنظر إلى امرأتيه، وما صنعتا له، فقال: رسول الله ﷺ في الضح[2] والريح والحر وأبو خيثمة في ظل بارد وطعام مهيأ، وامرأة حسناء، ما هذا بالنصف، ثم قال: والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى ألحق برسول الله ﷺ، فهيئا لي زاداً ففعلتا، ثم قدم ناضحة فارتحله ثم خرج إلى رسول الله ﷺ حتى أدركه حين نزل بتبوك[3].

قال ابن إسحاق: فأقام رسول الله ﷺ بتبوك بضع عشرة ليلة، لم يجاوزها ثم انصرف قافلاً إلى المدينة[4]، قال المؤلف: ولم يتفق فيها قتال: والله أعلم.

فصـــل

هذه الغزوات التي تقدمت هي التي غزاها بنفسه الشريفة ﷺ، ومنها ما قاتل فيه ومنها ما لم يتفق فيه قتال.

وأما سراياه وبعوثه، فقد تقدم الخلاف في عدتها، وأعظم سراياه سرية زيد بن حارثة رضي الله عنه، وهي:

غـزوة مُؤْتـة: وكـانت في جمادى الأولى من سنـة ثمـان، بعث رسول الله ﷺ، زيد بن حارثة في ثلاثة آلاف من المسلمين إلى أرض البلقاء من أطراف الشام، وقال: «إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب على الناس، فإن

---

(١) ابن سعد: ١٦٥/٢، ١٦٦.

(٢) قال في النهاية: ٧٥/٣، يكون رسول الله ﷺ في الضح والريح وأنا في الظل، أن يكون بارزاً لحرِّ الشمس وهبوب الرياح، والضح بالكسر: ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض، وهو كالقمراء للقمر.

(٣) سيرة ابن هشام: ١٢١/٤.

(٤) سيرة ابن هشام: ١٢٦/٤.

أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة على الناس». فتجهز الناس ثم تهيئوا للخروج.

قال ابن إسحاق ثم مضوا حتى نزلوا مَعَان[1] من أرض الشام، فبلغ الناس أن هرقل قد نزل مآب[2] من أرض البلقاء في مائة ألف من الروم وانضم إليه من لخم وجذام (-)[3] وبهراء وبلى مائة ألف، فلما بلغ ذلك المسلمين أقاموا على معان ليلتين ينتظرون في أمرهم، وقالوا: نكتب إلى رسول الله ﷺ نخبره بعدد عدونا، فإما أن يمدنا بالرجال وإما أن يأمرنا بأمر فنمضي له، قال: فشجع الناس عبد الله بن رواحة، وقال: يا قوم والله إن التي تكرهون للتي خرجتم لها تطلبون وهي الشهادة، وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة، ما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به، فانطلقوا فإنما هي إحدى الحسنيين إما ظهور وإما شهادة، فقال الناس: قد والله صدق ابن رواحة، فمضى الناس حتى إذا كانوا بتخوم البلقاء لقيتهم جموع هرقل من الروم والعرب بقرية من قرى البلقاء يقال لها: مشارف، ثم دنا العدو، وانحاز المسلمون إلى قرية يقال لها: مؤتة فالتقى الناس عندها، فتعبأ لهم المسلمون فجعلوا على ميمنتهم رجلاً من بني عذرة، يقال له قطبة بن قتادة[4]، وعلى ميسرتهم رجلاً من الأنصار يقال له عباية[5] بن مالك[6].

[٢٠٧/أ] وروى الواقدي بإسناده، عن أبي هريرة، قال: شهدت مؤتة فلما/دنا

---

(١) قال في معجم البلدان: ١٥٣/٥، معان ـ بالفتح وآخره نون، والمحدثون يقولونه بالضم، وهي مدينة في طرف بادية الشام تلقاء الحجاز من نواحي البلقاء.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣١/٥، مآب ـ بعد الهمزة المفتوحة ألف وباء موحدة ـ وهي مدينة في طرف الشام من نواحي البلقاء.

(٣) (والقين) هذه الكلمة ساقطة من الكتاب وهي مثبتة عند ابن هشام عن ابن إسحاق.

(٤) قال في أسد الغابة: ٤٠٧/٤، رقم: ٣٠٥، قطبة بن قتادة العذري كان على ميمنة المسلمين يوم مؤتة.

(٥) قال في أسد الغابة: ١٧٠/٣، رقم: ٢٨٠٣، عباية بن مالك الأنصاري، كان على ميسرة المسلمين يوم مؤتة، وكذلك يقال عبادة بن مالك.

(٦) سيرة ابن هشام: ٩/٤، ١٠، ١١.

منا المشركون رأينا ما لا قبل لأحد به من العدة والسلاح والكراع والديباج والحرير والذهب، فبرق بصري، فقال لي ثابت بن أقرم[1]: يا أبا هريرة كأنك ترى جموعاً كثيرة، قلت: نعم، قال: إنك لم تشهد معنا بدراً، إنا لم ننصر بالكثرة[2].

قال ابن إسحاق: ثم التقى الناس فاقتتلوا، فقاتل زيد بن حارثة براية رسول الله ﷺ حتى شاط في الرماح، ثم أخذها جعفر فقاتل بها حتى إذا ألحمه القتال اقتحم على فرس له شقراء فعقرها، ثم قاتل القوم حتى قتل، فكان جعفر أول رجل عقر في الإسلام[3].

قال ابن إسحاق: وحدثني (يحيى بن عبّاد بن عبد الله بن الزبير)[4]، عن أبيه[5]، قال: حدثني أبي الذي أرضعني، وكان أحد بني مرة بن عوف، وكان في تلك الغزوة ــ غزوة مؤتة ــ قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس له شقراء ثم عقرها، ثم قاتل القوم حتى قتل، وهو يقول:

يا حبذا الجنة واقترابها ... طيبة وبارد شرابها

والروم .... الروم ... (كافرة بعيدة أنسابها)[6]

---

(1) قال في أسد الغابة: ١/٢٦٥، رقم: ٥٣٩، ثابت بن أقرم بن ثعلبة بن عدي بن العجلان بن حارثة بن ضُبيعة بن حرام بن جُعل بن حسم قال عروة وموسى بن عقبة: إنه شهد بدراً، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وشهد مؤتة مع جعفر ابن أبي طالب ــ رضي الله عنهم ــ. وقتل ثابت سنة احدى عشرة في قتال أهل الردة.

(2) مغازي الواقدي: ٢/٧٦٠.

(3) سيرة ابن هشام: ٢/١١، ١٢.

(4) يحيى بن عبّاد عن عبد الله بن الزبير، وعند ابن إسحاق: يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد.
قال في التقريب: ٢/٣٥٠، رقم: ٩٧، يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني، ثقة، من الخامسة.

(5) عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام ثقة من الثالثة، التقريب: ١/٣٩٢، رقم: ٩٨.

(6) ساقطة من عند المصنف ومثبتة عند ابن إسحاق.

قـد دنـا عـذابـهـا عليّ إن لاقيتهـا ضـرابـهـا[1].

وهذا الحديث رواه أبو داود[2]، من طريق ابن إسحاق ولم يذكر الشعر وقد استدل به من جوّز قتل الحيوان خشية أن ينتفع به العدو، كما يقول أبو حنيفة في الأغنام إذا لم تتبع في السير ويخشى من لحوق العدو لها، وانتفاعهم بها، وأنها تذبح وتحرق، فيحال بينهم وبين ذلك، قال السهيلي: ولم ينكر على جعفر أحد فدل على جوازه إذا خيف من أخذ العدو له، ولا يدخل ذلك في النهي عن قتل الحيوان عبثاً[3].

قال ابن هشام: وحدثني من أثق به من أهل العلم، أن جعفراً أخذ اللواء بيمينه فقطعت، فأخذه بشماله فقطعت، فاحتضنه بعضديه حتى قتل، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، فأثابه الله بذلك جناحين في الجنة يطير بهما حيث شاء، ويقال: إن رجلاً من الروم ضربه يومئذ ضربة فقطعه نصفين[4]. قال ابن إسحاق: وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، قال: حدثني أبي الذي أرضعني ــ وكان أحد بني مرة بن عوف ــ قال: فلما قتل جعفر أخذ عبد الله بن رواحة الراية ثم تقدم بها وهو على فرسه فجعل يستنزل نفسه ويتردد بعض التردد، ثم قال:

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٢/٤.

(٢) رواه أبو داود، في الجهاد، باب في الدابة تعرقب في الحرب: ٦٢/٣، رقم: ٢٥٧٣، بلفظه. قال أبو داود: هذا الحديث ليس بالقوي.
وجاء في مختصر ابن المنذر فنقل كلام ابن داود عن الحديث، وكتب الشيخ أحمد محمد شاكر عن هذا الحديث: هكذا قال أبو داود، ولا أدري لماذا هو ليس بالقوي؟، الحديث رواه أبو داود، من طريق محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد بن عبد الله، وصرح ابن إسحاق بسماعه من يحيى بن عباد وهو كذلك في سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق وكذلك قاله الحافظ ابن كثير في التاريخ: ٢٤٤/٤، عن السيرة لابن إسحاق ولم يذكر له علة فماذا بعد ذلك؟ والإسناد صحيح لا علة فيه. المختصر: ٣٩٧/٣، رقم: ٢٤٦٣.

(٣) روض الأنف: ٣٦/٧.

(٤) سيرة ابن هشام: ١٢/٤.

أقسمت يا نفس لتنزلنه ... لتنزلن أو لتكرهنه
أن أجلب الناس وشدوا الرنه ... مالي أراك تكرهين الجنة
قد طال ما قد كنت مطمئنة ... هل أنت إلا نطفة في شنة

وقال أيضاً:

يا نفس إن لا تقتلي تموتي ... هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد أعطيت ... إن تفعلي فعلهما هديت
وإن تأخرت فقد شقيت

يريد صاحبيه زيد وجعفراً، ثم نزل، قال: فلما نزل أتاه ابن عم له بعرق لحم، فقال: شد بهذا صلبك/ [٢٠٧/ب] فإنك قد لقيت يومك هذا فأخذه من يده فانتهش منه نهشة، ثم سمع الحَطْمة في ناحية الناس فقال: وأنت في الدنيا، فألقاه من يده ثم تقدم فقاتل حتى قتل[1].

وروى أبو المظفر بن الجوزي في كتاب جوهرة الزمان، أن عَبد الله بن رواحة أنشد الأبيات المذكورة، ثم قال: أي نفسي إلى أي شيء تتوقين إلى فلانة فهي طالق، وإلى فلان وفلان غلمان له فهم أحرار، وإلى معْجَف حائط له فهو لله ورسوله، ثم قاتل حتى قتل رضي الله عنهم.

قال ابن إسحاق: ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم ــ أحد بني العجلان ــ فقال: يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم، قالوا: أنت لها، قال: ما أنا بفاعل، فاصطلح الناس على خالد بن الوليد، فلما أخذ الراية دافع القوم وحاشى بهم، ثم انحاز وانحيز عنه حتى انصرف الناس[2].

وقال ابن الأثير في أسد الغابة: روى مصعب بن شيبة[3]، قال: لما نزل ابن رواحة للقتال طعن فاستقبل الدم بيده فدلك به وجهه، ثم صرع بين الصفين فجعل يقول: يا معشر المسلمين ذبوا عن لحم أخيكم فجعل المسلمون

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٣/٤، ١٤.

(٢) سيرة ابن هشام: ١٤/٤.

(٣) قال في التقريب: ٢٥١/٢، رقم: ١١٥٥، مصعب بن شيبة بن جبير بن شيبة بن عثمان، العَبْدَري المكي الحَجَبي، لينّ الحديث، من الخامسة.

يحملون حتى يجوزونه فلم يزالوا كذلك حتى مات مكانه[1].

قال ابن إسحاق: ولما أصيب القوم قال رسول الله ﷺ فيما بلغني: «أخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل بها حتى قتل شهيداً، ثم أخذها جعفر فقاتل بها حتى قتل شهيداً»، قال: ثم صمت رسول الله ﷺ حتى تغيرت وجوه الأنصار وظنوا أنه قد كان في عبد الله بن رواحة بعض ما يكرهون، ثم قال: «ثم أخذها عبد الله بن رواحة فقاتل بها حتى قتل شهيداً» ثم قال: «لقد رفعوا إلي في الجنة فيما يرى النائم على سرر من ذهب، فرأيت في سرير عبد الله بن رواحة ازوراراً من سريري صاحبيه، فقلت: عمَّ هذا؟ فقيل لي: مضيا، وتردد عبد الله بن رواحة بعض التردد، ثم مضى هكذا[2]». ذكره ابن إسحاق منقطعاً، وقد روي متصلاً من وجوه كثيرة.

١٢٥٨ ـ فروى البخاري وغيره، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ نعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبر[3]، فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها ابن رواحة فأصيب، وعيناه تذرفان، ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم».

١٢٥٩ ـ وفي رواية للبخاري، قال: «وما يسرهم أنهم عندنا».

وقال موسى بن عقبة: زعموا ـ والله أعلم ـ أن يعلى بن منية[4] قدم على

---

(١) أسد الغابة: ٣٨/٣.

(٢) سيرة ابن هشام: ١٤/٤، ١٥.

(٣) عند البخاري: «خبرهم».

١٢٥٨ ـ رواه البخاري، في المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام: ٨٧/٥.
والنسائي، في الجنائز، باب النعي: ٢٦/٤، رواه مختصراً.

١٢٥٩ ـ رواه البخاري، في الجهاد والسير، باب تمني الشهادة: ٢٠٣/٣.

(٤) منية رواية ابن سيد الناس: ١٥٥/٢، عن موسى بن عقبة، وأمية في فتح الباري: ٥١٣/٧.
وعند صاحب أسد الغابة (أن اسم الرجل يعلى بن أمية)، ولكنه يعرف بيعلى بن منية وهي أمه منية. أسد الغابة: ٥٢٣/٣.

رسول الله ﷺ بخبر أهل مؤتة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن شئت فأخبرني، وإن شئت أخبرتك»، قال: فأخبرني يا رسول الله، فأخبره رسول الله ﷺ خبرهم كله، ووصفه له. فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفاً واحداً لم تذكره[1]، وإن أمرهم لكما ذكرت، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله رفـع لي الأرض حتى رأيت معتركهم»[2].

قال أبو عمر بن عبد البر: وذكر عبد الرزاق، عن ابن عيينـة، عن ابن جدعان[3]، عن ابن المسيب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه/وسلم: [٢٠٨/أ] «مثّل لي جعفر وزيد وابن رواحة في خيمة من در كل واحد منهم على سرير، فرأيت زيداً وابن رواحة في أعناقهما صدود ورأيت جعفراً مستقيماً ليس فيه صدود، قال: فسألت. أو قيل لي: إنهما حين غشيهما الموت أعرضا أو كأنهما صدّا بوجوههما، وأما جعفر فإنه لم يفعل»، انتهى.

١٢٦٠ ــ وروى البخاري، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبـي طالب فوجدناه في القتلى، ووجدنا بما أقبل من جسده بضعاً وتسعين بين ضربة ورمية وطعنة، وقد ثبت من غير ما وجه أن الله أعطى جعفراً جناحين يطير بهما عوضاً عن يديه اللتين ذهبتا في سبيله.

١٢٦١ ــ وفي صحيح البخاري أن ابن عمر كان إذا حيّا ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين.

١٢٦٢ ــ وروى الطبراني بـإسنادين أحـدهما حسن عن ابن عبـاس

---

(١) فتح الباري: ٥١٣/٧، أورد هذا الخبر ابن حجر وعزاه لموسى بن عقبة.

(٢) عيون الأثر: ١٥٥/٢، ١٥٦، نقلاً عن موسى بن عقبة.

(٣) تقدمت ترجمته: ص ٥٠٨.

١٢٦٠ ــ البخاري، في المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام: ٨٧/٥، جزء حديث.

١٢٦١ ــ البخاري، في أصحاب النبـي ﷺ، باب مناقب جعفر بن أبـي طالب الهاشمي رضي الله عنه: ٢٠٩/٤.

١٢٦٢ ــ مجمع الزوائد، في المناقب، باب مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: ٢٧٢/٩، بنحوه جزء حديث. قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن.

رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جعفر بن أبي طالب ملكاً يطير في الجنة ذا جناحين يطير بهما حيث شاء مقصوصة قوادمه بالدماء».

قوادم الطائر: مقاديم ريشه وهي عشر في كل جناح.

١٢٦٣ ـ ورواه عبد الرزاق والطبراني أيضاً عن سالم بن أبي الجعد، قال: «أريهم النبي ﷺ في النوم فرأى جعفراً ملكاً ذا جناحين مُضَرَّجَيْنْ[1] بالدماء وزيد مقابله على السرير وابن رواحة جالس معهم كأنهما معرضان عنه». وهذا مرسل ورجاله رجال الصحيح.

وروى الواقدي، عن محمد بن صالح[2]، عن عاصم بن عمر بن قتادة، أن رسول الله ﷺ، قال: «لما قتل زيد أخذ الراية جعفر بن أبي طالب فجاءه الشيطان فحبب إليه الحياة وكره إليه الموت ومناه الدنيا، فقال: الآن حين استحكم الإيمان في قلوب المؤمنين تمنيني الدنيا، ثم مضى قدماً حتى استشهد»، فصلى عليه رسول الله ﷺ، وقال: «استغفروا لأخيكم فإنه شهيد دخل الجنة وهو يطير في الجنة بجناحين من ياقوت حيث يشاء من الجنة، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة فاستشهد ثم دخل الجنة معترضاً، فشق ذلك على الأنصار

١٢٦٣ ـ مجمع الزوائد، في المناقب، باب مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: ٣٧٣/٩، مختصراً فلم يذكر فيه: «وابن رواحة جالس معهم كأنهما معرضان عنه». قال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلاً بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(١) قال في النهاية: ٨١/٣، مضرج الجناحين بالدم، أي: ملطخاً به.

(٢) قال في التقريب: محمد بن صالح بن دينار التمار، المدني مولى الأنصار، صدوق يخطىء، من السابعة مات سنة ثمان وستين.

وقال في الجرح: قال أحمد عنه إنه ثقة ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي لا يعجبني حديثه.

وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان جيد العقل قد لقي الناس وعلم العلم والمغازي. وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد قال: قال لي أبي: إن أردت المغازي صحيحة فعليك بمحمد بن صالح التمار، وكان ثقة قليل الحديث، وقال العجلي: ثقة.

التقريب: ١٧٠/٢، رقم: ٣١٢؛ الجرح: ٢٨٧/٧، رقم: ١٥٥٨؛ التهذيب: ٢٢٥/٩، رقم: ٣٥٤.

فقيل: يا رسول الله ما اعتراضه؟ قال: «لما أصابته الجراح جعل يعاتب نفسه فتشجع واستشهد ودخل الجنة، فسري عن قومه»[1].

قوله: «مضى قدماً» ـ بضم القاف والدال ـ لم يعرج ولم ينثن.

قال المؤلف ـ عفا الله عنه ـ وقد اختلف العلماء في عسكر المسلمين بمؤتة، هل كانت الهزيمة عليهم أو على المشركين؟، فحكى ابن سعد أن الهزيمة كانت على المسلمين. وحكى أيضاً أنها كانت على الروم[2].

وذكر ابن إسحاق أن كل طائفة منهما انحازت عن الأخرى لما أخذ الراية خالد كما تقدم[3]، واختاره ابن سيد الناس اليعمري في سيرته[4]. وذهب جماعات إلى/أن الهزيمة كانت على المشركين والنصرة كانت للمسلمين، [٢٠٨/ب] وهو الأقرب وإليه مال البيهقي ورجحه في دلائل النبوة، واستدل بقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم»[5].

وقال الواقدي: حدثني عبد الله بن الحارث ابن الفضيل[6]، عن أبيه[7]، قال: لما أخذ خالد بن الوليد الراية قال رسول الله ﷺ: «الآن حمي

(١) مغازي الواقدي في غزوة مؤتة: ٧٦٢/٢.

(٢) يفهم من هذا أن ابن سعد أورد الروايتين بدون ترجيح، ولكن الموجود عند ابن سعد أن الصحابي (أبو عامر) روى لنا القصة بطولها، وأن الهزيمة كانت على المسلمين بعد مقتل الأمراء الثلاثة، ثم رفع اللواء وقدم لخالد بن الوليد، وكانت الحرب للمسلمين وانهزم فيها المشركون. ابن سعد: ١٢٩/٢، ١٣٠ القصة بتمامها.

(٣) سيرة ابن هشام: ٢٤/٤.

(٤) عيون الأثر: ١٥٥/٢.

(٥) دلائل النبوة: ٣٧٥/٤، ط. دار الكتب العلمية.

(٦) قال في الجرح: ٣٢/٥، رقم: ١٤٦، عبد الله بن الحارث بن فضيل، الخطمي الأنصاري المدني، روى عن أبيه، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وقتيبة بن سعيد، قال: ابن معين: ثقة.

(٧) قال في التقريب: ١٤٣/١، رقم: ٥٨، الحارث بن فضيل، الأنصاري الخطمي، أبو عبد الله، المدني، ثقة، من السادسة.

الوطيس»[1]. وحدثني العطاف بن خالد[2]، قال: لما قتل ابن رواحة مساء بات خالد بن الوليد، فلما أصبح غدا وقد جعل مقدمته ساقةً وساقته مقدمةً وميمنته ميسرةً، وميسرته ميمنةً، قال: فأنكروا ما كانوا يعرفون من راياتهم وهيئتهم وقالوا: قد جاءهم مدد. فرعبوا منهم وانكشفوا منهزمين، قال: فقتلوا منهم مقتلة لم يقتلها قوم[3]، وكذا ذكر موسى بن عقبة فإنه لما ذكر القصة، قال: ثم اصطلح المسلمون بعد أمراء رسول الله ﷺ على خالد بن الوليد المخزومي، فهزم الله العدو وأظهر المسلمين[4]. وهذا الذي ذكره موسى بن عقبة والواقدي، مُخالف لما ذكره ابن إسحاق من انحياز كل طائفة عن الأخرى.

١٢٦٤ ـ وخرج الإمام أحمد بإسناد رجاله ثقات، قصة مؤتة، عن أبي قتادة الأنصاري، فذكرها إلى أن قال: ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الأمراء، هو أمّر نفسه، ثم رفع رسول الله ﷺ أصبعه، ثم قال:

---

(١) مغازي الواقدي:

(٢) قال في التقريب: عطّاف ـ بتشديد الطاء ـ بن خالد بن عبد الله بن العاصي المخزومي، أبو صفوان المدني، صدوق، يهم، من السابعة، مات قبل مالك.
قال في الجرح: سئل أحمد عن عطاف بن خالد، فقال: هو من أهل المدينة، ثقة، صحيح الحديث روى نحو مائة حديث، وقال مرة: ليس به بأس، وقال ابن معين عنه: ليس به بأس، ثقة صالح، وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك، محمد ابن إسحاق وعطاف هما بابا رحمة، وقال أبو زرعة: ليس به بأس.
وقال في التهذيب: قال مالك: عطاف يحدث، قيل: نعم، قال: إنا لله وإنا إليه راجعون. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: لم أر بحديثه بأساً إذا روى عنه ثقة.
التقريب: ٢/٢٤، رقم: ٢١٢؛ الجرح: ٧/٣٢، رقم: ١٧٥؛ التهذيب: ٧/٢٢١، رقم: ٤٠٩.

(٣) مغازي الواقدي: ٢/٧٦٤، غزوة مؤتة.

(٤) وجاء في مغازي عُرْوة بن الزبير: ص ٢٠٦. قال ابن حجر: وفي مغازي أبي الأسود، عن عروة: فحمل خالد على الروم فهزمهم. ويراجع الفتح: ٧/٥١٣.

١٢٦٤ ـ رواه أحمد: ٥/٢٩٩، بلفظه. وقال الشيخ البنا: الحديث صحيح ورجاله ثقات. الفتح الرباني، في السيرة، باب ما جاء في سرية زيد بن حارثة إلى مؤتة: ٢١/١٣٦.

«اللهم إنه سيف من سيوفك فانصره» فمن يومئذ سمي خالد سيف الله.

١٢٦٥ ــ وروى مسلم وأبو داود وغيرهما، عن عوف بن مالك الأشجعي[١]، قال: خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني مددي[٢] من أهل اليمن، ليس معه غير سيفه فنحرَ رجل من المسلمين جزوراً، فسأله المددي طائفة من جلده فأعطاه إياه فاتخذه كهيئة الدرقة، ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر، عليه سرج مذهب وسلاح مذهب، فجعل الرومي يغري[٣] بالمسلمين، فقعد له المددي خلف صخرة، فمر به الرومي فعرقب فرسه فخر وعلاه فقتله ثم حاز فرسه وسلاحه، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد، فأخذ من السلب، قال عوف: فأتيته فقلت: يا خالد أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل قال: بلى، ولكن استكثرته. . . الحديث. ففي هذا الحديث التصريح بأن الله تعالى فتح للمسلمين، وأنهم غنموا من أموالهم.

وذكر ابن إسحاق: أن قطبة بن قتادة العدوي ــ وكان رأس ميمنة المسلمين ــ حمل على مالك بن زافلة، ويقال: ابن رَافلة ــ وهو أمير أعراب النصارى فقتله ــ، وقال يفتخر بذلك:

١٢٦٥ ــ رواه مسلم، في الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل: ٣/١٣٧٤، رقم: ١٧٥٣، ملخصاً.

ــ ورواه أبو داود، في الجهاد، باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى. . . : ٣/١٦٣، رقم: ٢٧١٩؛ بلفظه مطولاً، عن طريق أحمد بن محمد بن حنبل، عن الوليد بن مسلم.

(١) قال في التقريب (٢/٩٠)، رقم: ٧٩٥: عوف بن مالك الأشجعي، أبو حماد، ويقال غير ذلك، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح، وسكن دمشق، ومات سنة ثلاث وسبعين.

(٢) والمددي رجل من الذين جاءوا يمدون مؤتة ويساعدونهم. مسلم: ٣/١٣٧٤.

(٣) عند أبي داود: يُفري، وقال الخطابي على شرح أبي داود: يُفْري بالمسلمين: معناه، شدة النكاية فيهم.

وقال في غريب الحديث: قوله يُفري الناس فَرْياً: أي يشق صفوفهم شقاً، ويقال: فلان يفري الفري: وهو أنه يبالغ في الأمر حتى يتعجب منه، والفري: الأمر العظيم. سنن أبي داود: ٣/١٦٣؛ غريب الحديث الخطابي: ٢/٥٧١.

طعنت ابن رَافلة بن الأرا ش برمح مضى فيه ثم انحطم.
ثم ضربت على جيده فمال كما مال غصن السلم.
وسقنا نساء بني عمه غداة رقوقين سوق النعم[1].

[٢٠٩/أ] /وهذا مصرح بأنه سبى نساءهم، وقد أوله ابن إسحاق وأول غيره بما لا نطيل بذكره والأظهر أن النصرة كانت للمسلمين على المشركين، كما تقدم فإن قيل: قد روى الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنة، عن ابن عمر، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فلما لقينا العدو وانهزمنا في أول غادية، فقدمنا المدينة في نفر ليلاً فاختفينا، ثم قلنا: لو خرجنا إلى رسول الله ﷺ واعتذرنا إليه، فخرجنا إليه، فلما لقيناه قلنا: نحن الفرارون يا رسول الله قال: «بل أنتم العكارون»[2]. هذا أحد ألفاظ أحمد، قالوا: فقد جاء في هذا الحديث التصريح بأنهم انهزموا قلنا: هذا الحديث مداره على يزيد بن أبي زياد وهو الكوفي مولى بني هاشم وقد ضعّف.

وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديثه وعلى تقدير صحته وثبوت الاحتجاج به، فيحتمل أن بعضهم انهزم وثبت الباقون إلى أن فتح الله عليهم، والدليل عليه دخولهم المدينة ليلاً في خفية، ولو كان العسكر كلهم قدموا منهزمين

---

(١) سيرة ابن هشام: ١٦/٤.

(٢) أحمد: ١١١/٢، عن أبي عمر بلفظه بزيادة: «وأنا فئتكم».
- وأبو داود في الجهاد، باب في التولي يوم الزحف: ١٠٦/٣، رقم: ٣٦٤٧، من طريق زهير، عن يزيد بن أبي زياد، بنحوه.
- قال المنذري: أخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد، انتهى. ويزيد بن أبي زياد تكلم فيه غير واحد من الأئمة. المختصر: ٤٣٩/٣.
- والترمذي، في الجهاد، باب ما جاء في الفرار من الزحف: ٢١٥/٤، رقم: ١٧١٦، عن طريق سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، بنحوه. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.
قال الألباني في إرواء الغليل: ٢٧/٥، رقم: ١٢٠٣، عن هذا الحديث أنه: ضعيف.
قال في النهاية: ٢٨٣/٣، «أنتم العكارون لا الفرارون»، أي: الكرّارون إلى الحرب والعطافون نحوها، يقال للرجل يولي عن الحرب ثم يكرّ راجعاً إليها.

لما اختفى قدومهم، وهم ثلاثة آلاف في المدينة مع صغرها، بل قد جاء أنهم لما دنوا من المدينة تلقاهم رسول الله ﷺ والمسلمون فدل على أن من فر واختفى كانوا جماعة منهم يسيرة يمكن اختفاؤهم، ويؤيد ذلك قوله: في نفرٍ.

وجاء في بعض طرق هذا الحديث، قال: «لا، بل أنتم العكارون أنا فئتكم». وهذا يدل على أنهم إنما ولّوا متحيزين إلى من بالمدينة، لا مدبرين، لأن المدبر ليس له فئة، ويحتمل ـ أيضاً ـ أن بعضهم انهزم في أوائل الحرب، ثم رجع إما في أثنائه أو لما فتح الله على المسلمين بهزيمة عدوهم، ويؤيد هذا ما ثبت في صحيح البخاري من قول ابن عمر: فالتمسنا جعفر بن أبي طالب فوجدناه في القتلى، ووجدنا في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية. . . وابن عمر رضي الله عنه أحد المنهزمين كما تقدم ذلك في حديثه، فلو انهزم العسكر كله لما أمكنهم أن يفتشوا على جعفر، ولا أن يعدوا جراحاته، ولو كان ابن عمر ومن معه انهزموا إلى المدينة وتركوا المسلمين في القتال لما كان ابن عمر يقول: التمسنا جعفراً، مع قوله، فلما التقينا العدو انهزمنا في أول غادية.

وفي رواية البخاري: أن ابن عمر أخبر أنه وقف على جعفر قال: فعددت به خمسين من طعنة وضربة ليس منها شيء في دبره وهذا يدل على أن الحرب لما انكشفت وانهزم المشركون رجع المسلمون إلى القتلى ينظرون من فقد منهم، كما جرت به العادة، وكان ممن وقف على القتلى عبد الله بن عمر، فلا طريق إلى الجمع بين الحديثين إلا أن يقال أنّ ابن عمر انهزم في أول الحرب مع طائفة كما تقدم ثم تشجعوا ورجعوا وقاتلوا/إلى أن فتح الله على المسلمين وانهزم [٢٠٩/ب] المشركون وكان اختفاؤهم في المدينة لما رجع العسكر حياءً من الناس أن يعيروهم بما وقع منهم من الهزيمة.

أولاً: هذا إن أثبتنا الحديثين معاً، وإلا فإن نظرنا إلى الترجيح فحديث البخاري ثابت لا مطعن فيه، وحديث يزيد بن أبي زياد في انهزام ابن عمر لا يقرب منه ولا يدانيه ولا يصح أن يعارض به، والله أعلم.

ومما يدل على أن ذلك عن ابن عمر ومن معه لم يكن فرار هزيمة، قوله كنت في سرية فحاص الناس حيصة، وكنت فيمن حاص. فقلنا: كيف نصنع

وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ ثم قلنا: لو دخلنا المدينة فبتنا ثم قلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ، فإن كانت لنا توبة وإلا ذهبنا فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج فقال: «من القوم؟» فقلنا: نحن الفرارون، قال: «لا بل أنتم العكارون». رواه يزيد بن أبـي زياد عن ابن أبـي ليلى عن ابن عمر، خرّجه أحمد وأبو داود، والترمذي وابن ماجه.

فبيّن في هذا الحديث أنهم حاصوا حيصة ومعناه جالوا جولة ثم رجعوا فخافوا الإثم وظنوا أن يكون ما فعلوه فراراً يعاقبون عليه، فلما رجعوا إلى المدينة وسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك؟، قال: «لا بل أنتم العكارون» أي العطافون قال ابن السكيت: يقال: إن فلاناً لعكار في الحروب أي عطاف كرار ولو انهزموا ولم يرجعوا إلى القتال لم يسموا عكارين، والله أعلم.

ومما يدل على أن المسلمين لم ينهزموا بأجمعهم قول خـالد بن الـوليد رضي الله عنه: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية. رواه البخاري[1] وغيره.

فلو انهزموا كلهم في أول أمرهم من غير رجعة لما تمكن خالد من هذا القتال العظيم. قال ابن كثير الدمشقي الحافظ في تاريخه: وهذا يقتضي أنهم أثخنوا فيهم قتلاً، ولو لم يكن كذلك لما قدروا على التخلص منهم وهذا وحده دليل مستقل، والله أعلم[2]، انتهى.

واعلم أن أول سرايا النبـي ﷺ سرية حمزة وعبيدة بـن الحارث، في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين[3] ثم ها أنا أسمي بقية السرايا واحدة بعد واحدة على اختلاف يسير في تقديم بعضها وتأخيره وهي:

٢ ــ سرية عبيدة في ستين من المهاجرين إلى بطن رابغ[4].

---

(١) البخاري، في المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام: ٨٧/٥.

(٢) سيرة ابن كثير: ٤٧٢/٣.

(٣) عيون الأثر: ٢٢٤/١، ٢٢٥. اختلف العلماء هل كانت سرية عبيدة هي أول سرية أم سرية حمزة قبلها.

(٤) طبقات ابن سعد: ٧/٢.

٣ ـ سرية سعد بن أبي وقاص قبل غزوة الأبواء[1].

٤ ـ سرية عبد الله بن جحش بعد بدر الأولى[2].

٥ ـ سرية عمرو بن عدي[3].

٦ ـ سرية سالم بن عمير[4] وهاتان قبل غزوة بني سليم.

٧ ـ سرية كعب بن الأشرف[5].

٨ ـ سرية زيد بن حارثة إلى القردة قبل غزوة أحد[6].

٩ ـ سرية أبي سلمة بن عبد الأسد بعد حمراء الأسد[7].

١٠ ـ سرية عبد الله بن أنيس.

١١ ـ سرية محمد بن مسلمة بعد الخندق وبني قريظة إلى القرطاء[8] من هوازن والقرطاء ـ قَرط وقَرِيط وقُرَيْط بنو عبد بن عبيد.

١٢ ـ سرية عبد الله / ابن عتيك لقتل أبي رافع[9]، وتقدم ذكرها [٢١٠/أ] ملخصاً في باب الانغماس.

---

(١) طبقات ابن سعد: ٧/٢.

(٢) سيرة ابن هشام: ١٧٨/٢.

(٣) قال في الاستيعاب: ١٢١٧/٣، رقم: ١٩٨٧، عمير بن عدي الخطمي، إمام بني خطمة وقارئهم الأعمى، قال الواقدي وأهل المغازي: لم يشهد أحداً ولا الخندق بضرر بصره لكنه قديم الإسلام، وعمير هو الذي قتل عصماء بنت مروان.
وانظر: طبقات ابن سعد: ٢٧/٢.

(٤) قال في أسد الغابة: ٣١١/٢، رقم: ١٩٠٠، سالم بن عمير بن ثابت بن النعمان بن أمية بن امرىء القيس بن ثعلبة بن عمرو بن عوف، شهد العقبة وبدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وتوفي في خلافة معاوية.

(٥) طبقات ابن سعد: ٣١/٢.

(٦) طبقات ابن سعد: ٣٦/٢.

(٧) طبقات ابن سعد: ٥٠/٢.

(٨) طبقات ابن سعد: ٧٨/٢.

(٩) طبقات ابن سعد: ٩١/٢.

١٣ ـ سرية سعيد بن زيد[١] إلى العرنيين[٢] بعد غزوة ذي قرد.

١٤ ـ سرية عكاشة بن محصن[٣] إلى الغَمْرِ[٤] وهو ماء لبني أسد.

١٥ ـ سرية محمد بن مسلمة إلى ذي القَصَّة وهو موضع بينه وبين المدينة أربعة وعشرون ميلاً[٥].

١٦ ـ سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة[٦] أيضاً.

١٧ ـ سرية زيد بن حارثة إلى بني سليم بالجموم[٧] فأصاب نعماً وشآء وأسر جماعة من المشركين.

١٨ ـ سرية زيد بن حارثة إلى العِيص[٨] وبينها وبين المدينة أربع ليال.

١٩ ـ سرية زيد بن حارثة ـ أيضاً ـ إلى الطَرَف[٩] وهو ماء على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة.

---

(١) قال في أسد الغابة: ٨٩/١، رقم: ١٠٤، أسعد بن يزيد بن الفاكه بن يزيد بن خلدة بن عامر بن زريعة. وقال الكلبي، وموسى بن عقبة: إنه شهد بدراً ولم يذكره ابن إسحاق فيهم. وقد قيل فيه: سعد بن زيد بن الفاكه وقيل: سعد بن يزيد بن الفاكه.

(٢) عيون الأثر: ٨٨/٢.

(٣) قال في أسد الغابة: ٦٧/٤، رقم: ٣٧٣٢، عكاشة بن مِحْصَن بن جرثان بن قيس بن مرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة الأسدي، يكنى أبا محصن، كان من سادات الصحابة وفضلائهم، هاجر إلى المدينة وشهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وقتل في قتال أهل الردة.

(٤) طبقات ابن سعد: ٨٢/٢.

(٥) طبقات ابن سعد: ٨٥/٢.

(٦) طبقات ابن سعد: ٨٦/٢.

وقال في معجم ما استعجم: ١٠٧٦/٣، ذو القصَّة ـ بفتح أوله وتشديد ثانيه ـ موضع في طريق العراق من المدينة.

(٧) طبقات ابن سعد: ٨٦/٢.

وقال في معجم البلدان: ١٦٣/٢، ١٦٤، الجَمُوم: أرض لبني سليم، وبها كانت إحدى غزوات الرسول ﷺ. أرسل إليها زيد بن حارثة.

(٨) ابن سعد: ٨٧/٢.

(٩) ابن سعد: ٨٧/٢.

٢٠ ــ سرية زيد بن حارثة إلى حِسْمَى[١] وهو وراء وادي القرى في خمسمائة رجل، وكان يسير بالليل ويكمن بالنهار، ومعه دليل له من بني عذرة فأقبل حتى هجم بهم مع الصبح على القوم، فأغاروا عليهم فقتلوا فيهم فأوجعوا، وأغاروا على ماشيتهم ونعمهم وشياههم فأخذوا من النعم ألف بعير، ومن الشياه خمسة آلاف شاة، ومن السبي مائة من النساء والصبيان.

٢١ ــ سرية زيد بن حارثة إلى وادي القرى[٢].

٢٢ ــ سرية عبد الرحمن بن عوف إلى دُومة الجندل[٣].

٢٣ ــ سرية زيد بن حارثة إلى مدين[٤].

٢٤ ــ سرية علي بن أبي طالب إلى سعد بن بكر بفدك[٥] غنموا فيها خمسمائة بعير وألفي شاة.

٢٥ ــ سرية زيد بن حارثة إلى أم قرفة[٦] بوادي القرى، كذا عند ابن سعد لزيد سريتان إلى وادي القرى إحداهما في رجب والثانية في رمضان[٧].

٢٦ ــ سرية عبد الله بن رواحة إلى اشبر بن زرام اليهودي[٨].

---

(١) ابن سعد: ٢/٨٨.

(٢) ابن سعد: ٢/٨٩.

(٣) ابن سعد: ٢/٨٩.

(٤) عيون الأثر: ٢/١٠٩.

قال في معجم البلدان: ٥/٧٧، مدين ــ بفتح أوله وسكون ثانيه وفتح الياء المثناة من تحت وآخره نون ــ قال أبو زيد: مدين على بحر القُلزم محاذية لتبوك على نحو من ست مراحل، وهي أكبر من تبوك، وبها البئر التي استسقى منها موسى عليه السلام.
قال في المنجد: ص ٤٨٩، مدين بلدة في مصر تقع على بحر القلزم محاذية لتبوك.

(٥) ابن سعد: ٢/٨٩.

قال في معجم البلدان: ٤/٢٣٨، فدك: بالتحريك وآخره كاف، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة.

(٦) عيون الأثر: ٢/١١٠.

(٧) ابن سعد: ٢/٩٠.

(٨) عيون الأثر: ٢/١١١؛ ابن سعد: ٢/٩٢.

٢٧ ـ سرية عمرو بن أمية الضمري[١].

٢٨ ـ سرية عمر بن الخطاب إلى تُرَبة[٢] بضم التاء وفتح الراء وهي على أربع ليال من مكة.

٢٩ ـ سرية أبي بكر الصديق إلى بني كلاب بنجْد[٣].

٣٠ ـ سرية بشير بن سعد[٤] الأنصاري إلى فدك[٥].

٣١ ـ سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى المَيْفَعَة[٦] وراء بطن نخل.

٣٢ ـ سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى يَمْنَ وجَبار[٧].

٣٣ ـ سرية ابن أبي العوجاء[٨] إلى بني سليم[٩].

٣٤ ـ سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوح بالكديد[١٠].

---

(١) عيون الأثر: ٢/١١٢؛ ابن سعد: ٢/٩٣. (٢) ابن سعد: ٢/١١٧.

(٣) ابن سعد: ٢/١١٧.

(٤) قال في التقريب: ١/١٠٣، رقم: ٨٧: بشير بن سعد بن ثعلبة بن جلاس، بضم الجيم وتخفيف اللام، الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل بدري، استشهد بعين التمر.

(٥) ابن سعد: ٢/١١٨.

(٦) ابن سعد: ٢/١١٩.

قال في معجم ما استعجم: ٤/١٢٨٤، ميفعه: بفتح أوله وبالفاء المفتوحة بعدها عين مهملة، قرية من أرض البلقاء من الشام.

(٧) ابن سعد: ٢/١٢٠

قال في معجم البلدان: ٥/٤٤٩، يَمْنُ بالفتح ويروى بالضم ثم السكون ونون، ماء لغطفان بين بطن قُو ورؤاف على الطريق بين تيماء وفَيْد.

قال في معجم البلدان: ٢/٩٨، جُبَار: بالضم ـ ماء لبني حُمَيْس بين المدينة وفَيْد.

(٨) قال في أسد الغابة: ٦/٢٣٤، رقم: ٦١٣٤، أبو العوجاء قال الزهري بعث رسول الله ﷺ سرية عليها أبو العوجاء السلمي الى بني سليم فقتلوا جميعاً وقال ابن إسحاق: ابن أبي العوجاء.

(٩) ابن سعد: ٢/١٢٣.

(١٠) ابن سعد: ٢/١٢٤.

قال في معجم البلدان: ٤/٤٤٢، الكَدِيدُ ـ فيه روايتان، رفع أوله وكسر ثانيه وياء، ويقال الكُدَيْد ـ تصغير وترخيم ـ وهو موضح بالحجاز.

١٢٦٦ ـ روى ابن إسحاق بإسناده ومن طريقه أبو داود وابن سعد وهذا لفظه: عن جندب بن مكيث الجهني[(١)] رضي الله عنه، قال: بعث رسول الله ﷺ، غالب بن عبد الله الليثي في سرية، كنت فيهم، وأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوح بالكديد، قال: فخرجنا حتى إذا كنا بقديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه، فقال: إنما جئت أريد الإسلام وأنا ذاهب إلى رسول الله ﷺ، قلنا: إن تكن مسلماً لم يضرك رباطنا يوماً وليلة، وإن تكن غير ذلك نستوثق منك، فشددناه وثاقاً، وخلينا عليه رويجلاً منا أسود، فقلنا: إن نازعك فاحتز رأسه، فسرنا حتى أتينا الكديد عند غروب الشمس، فكمنَّا في ناحية الوادي، وبعثني/أصحابي فخرجت حتى آتي تلاً مشرفاً يطلعني عليهم، [٢١٠/ب] علوت على رأسه ثم اضطجعت عليه.

قال: فإني لأنظر إذ خرج رجل منهم من خباء له، فقال لامرأته: إني أرى على هذا الجبل سواداً ما رأيته أول يومي هذا، فانظري إلى أَوْعِيَتك لا تكون الكلاب جرّت منها شيئاً، فنظرت فقالت: والله ما أفقد من أوعيتي شيئاً، قال: فناوليني قوسي ونبلي، فناولته قوسه وسهمين معها، فأرسَل سهماً فوالله ما أخطأ بين عيني، قال: فانتزعته وثبتٌّ مكاني ثم أرسل آخر فوضعه في منكبي، فانتزعته وثبت مكاني، قال: فقال لامرأته: والله لو كانت ريبة لقد تحركت بعد، والله لقد خالطها سهماي، لا أباً لك، فإذا أصبحت فانظريها ثم دخل فلما احتلبوا واطمأنوا وناموا شننا عليهم الغارة، واستقنا النعم قال: فخرج صريخ القوم في قومهم، فجاء ما لا طاقة لنا به، فخرجنا بها نحدرها حتى مررنا بابن البرصاء فاحتملناه واحتملنا صاحبنا، فأدركنا القوم حتى نظروا إلينا ما بيننا وبينهم إلا الوادي، فجاء الله بالوادي من حيث شاء بملء جنبيه ماء، والله ما رأينا

١٢٦٦ ـ أبو داود، في الجهاد، باب في الأسير يوثق: ١٢٨/٣، رقم: ٢٦٧٨، جزء حديث.

سيرة ابن هشام: ١٩٠/٤، ١٩١؛ ابن سعد: ١٢٤/٢، ١٢٥.

(١) قال في التقريب: ١٣٤/١، رقم: ١١٨، جندب ـ بضم أوله والدال تفتح وتضم بن مكيث، بوزن فعيل آخره مثلثة. الجهني، مدني له صحبة وقيل: وهو ابن عبد الله بن مكيث، نسب إلى جده.

يومئذ سحاباً ولا مطراً فجاء بما لا يستطيع أحد أن يجوزه، فقد رأيتهم وقوفاً ينظرون إلينا وقد أسندنا في المسير نحدرها وفتناهم فوتاً لا يقدرون فيه على طلبنا.

قوله: شننا عليهم الغارة: أي فرقناها، قاله الأزهري.

٣٥ ـ سرية غالب بن عبد الله أيضاً إلى أصحاب بشير بن سعد بفدك[١].

٣٦ ـ سرية شجاع بن وهب الأسدي[٢] إلى بني غالب[٣]، كان سهم كل رجل منهم في الغنيمة منها ثلاثة عشر بعيراً.

٣٧ ـ سرية كعب بن عمير الغفاري[٤] إلى ذات أطلاح[٥] وراء وادي القرى.

٣٨ ـ سرية زيد بن حارثة وهي غزوة مؤتة[٦]، تقدمت.

٣٩ ـ سرية عمرو بن العاص إلى ذات السلاسل[٧]، بضم السين الأولى وكسر الثانية، قال السهيلي[٨] وابن الأثير في النهاية[٩]: وذكر النووي في

---

(١) ابن سعد: ١٢٦/٢.

(٢) قال في أسد الغابة: ٥٠٥/٢، رقم: ٢٣٨٧، شجاع بن أبي وهب، ويقال: ابن وهب بن ربيعة بن أسد بن صهيب بن مالك الأسدي، يكنى أبا وهب، أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية. وهاجر إلى المدينة وشهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، واستشهد يوم اليمامة.

(٣) ابن سعد: ١٢٧/٢.

(٤) قال في أسد الغابة: ٤٨٥/٤، رقم: ٤٤٧٢، كعب بن عمير الغفاري، من كبار الصحابة بعثه رسول الله ﷺ مرة بعد مرة أميراً على السرايا، وبعثه إلى ذات أطلاح من أرض الشام فأصيب أصحابه ونجا هو جريحاً، وقال ابن إسحاق: أصيب هو وأصحابه.

(٥) ابن سعد: ١٢٧/٢.

(٦) ابن سعد: ١٢٨/٢.

(٧) ابن سعد: ١٣١/٢؛ قال في معجم البلدان: ٢٣٣/٣، السلاسل ماء بأرض جذام.

(٨) أما السهيلي في روض الأنف: ٥٢٥/٧، فقال: والسلاسل مياه واحدها سَلْسَل هكذا شكلت.

(٩) النهاية: ٣٨٩/٢.

تهذيب الأسماء[1]، أن المشهور فتح السين الأولى، وهو موضع بناحية الشام في أرض بني عذرة، وقال ابن الأثير[2]: هو اسم ماء يقال له: سلاسل بمعنى سلسال.

٤٠ ـ سرية الخبط أميرها أبو عبيدة بن الجراح[3]، وكانت في رجب سنة ثمان، وفيها وجدوا الحوت العظيم الذي يقال له: العنبر بعد المجاعة التي حصلت لهم فأوجبت أكل الخبط، وقد تقدم ذكرها في الباب الثاني.

٤١ ـ سرية أبي قتادة بن ربعي إلى أرض محارب بنجد[4]: كان سهم كل رجل منهم اثني عشر بعيراً وسبوا فيها سبياً كثيراً.

٤٢ ـ سرية أبي قتادة أيضاً إلى بطن إِضَم[5] على ثلاثة برد من المدينة.

٤٣ ـ سرية أبي حَدْرَد الأسلمي[6]، قال ابن إسحاق كان من حديث أبي حدرد وغزوته إلى الغابة[7] ما حدثني جعفر بن عبد الله بن أسلم، عن أبي حدرد، قال: تزوجت امرأة من قومي، فجئت رسول الله ﷺ / أستعينه [٢١١/أ] على نكاحي، فقال: «وكم أصدقت؟» قلت: مائتي درهم، قال: «سبحان الله،

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات: ٢ ـ ١/١١٤. (٢) النهاية: ٢/٣٨٩.

(٣) ابن سعد: ٢/١٣٢. (٤) ابن سعد: ٢/١٣٢.

(٥) ابن سعد: ٢/١٣٣.
قال في معجم البلدان: ١/٢١٤، إضم بالكسر ثم الفتح وميم، ذو إضم، ماء يطؤه الطريق بين مكة واليمامة عند السُّمينة. وقال السيد علي: إضَم واد بجبال تهامة، وهو الوادي الذي فيه المدينة.

(٦) قال في التقريب: ٢/٤١٠، رقم: ١٨: أبو حدرد الأسلمي المدني، قيل: اسمه عبد، وقيل: عبيد، وقيل: سلامة بن عمير، صحابي، ويقال: هو والد عبد الله بن أبي حدرد الصحابي، مات عبد الله سنة واحد وسبعين، فوهم من أرَّخ أبا حدرد فيها. والذي عند ابن إسحاق: ابن أبي حدرد، وليس أبيه. وقد تقدم ذكر هذا الخلاف وقول الحافظ ابن حجر فيه ص٥٤٥.

(٧) قال في معجم البلدان: ٤/١٨٢، الغابة، موضع قرب المدينة من ناحية الشام وبين سلع والغابة ثمانية أميال.

لو كنتم تأخذون الدراهم من بطن وَاد ما زدتم، والله ما عندي ما أعينك به».

قال: فلبثنا أياماً وأقبل رجل من بني جشم بن معاوية يقال له: رفاعة بن قيس أو قيس بن رفاعة، في بطن عظيم من بني جشم حتى نزل بقومه ومن معه بالغابة يريد أن يجمع قيساً على حرب رسول الله ﷺ، وكان ذا اسم في جشم وشرف، فدعاني رسول الله ﷺ ورجلين معي من المسلمين، فقال: «اخرجوا إلى هذا الرجل حتى تأتونا منه بخبر وعلم» قال: وقدم لنا شارفاً عجفاء فحمل عليها أحدنا، فوالله ما قامت به ضعفاً حتى دعمها الرجال من خلفها بأيديهم حتى استقلت، وما كادت ثم قال: «تبلغوا عليها واعتقبوها».

قال: فخرجنا ومعنا سلاحنا من النبل والسيوف، حتى إذا جئنا قريباً من الحاضر عشية مع غروب الشمس، كمنت في ناحية، وأمرت صاحبيّ فكمنًا في ناحية أخرى من حاضر القوم، وقلت لهما: إذا سمعتماني قد كبرت وشددت في ناحية العسكر، فكبرا وشدا معي، فوالله إنا كذلك ننتظر غرّة القوم أو أن نصيب منهم شيئاً، وقد غشينا الليل، حتى ذهبت فحمة العشاء، وكان لهم راع يسرح في ذلك البلد، فأبطأ عليهم حتى تخوفوا عليه، فقام صاحبهم رفاعة بن قيس، فأخذ سيفه فجعله في عنقه، ثم قال: والله لأتبعن أثر راعينا هذا ولقد أصابه شيء، فقال نفر ممن معه: والله لا تذهب أنت، نحن نكفيك. فقال: والله لا يتبعني أحد منكم.

وخرج حتى مرّ بي، فلما أمكنني نفحته بسهم فوضعته في فؤاده، فوالله ما تكلم، ووثبت إليه واحتززت رأسه، وشددت في ناحية العسكر وكبرت وشد صاحباي وكبرا، فوالله ما كان إلا النجاة ممن فيه، عندك عندك بكل ما قدروا عليه من نسائهم وأبنائهم وما خف معهم من أموالهم واستقنا إبلاً عظيمة وغنماً كثيرة، فجئنا بها إلى رسول الله ﷺ وجئت برأسه أحمله معي، فأعانني رسول الله ﷺ من تلك الإبل بثلاثة عشر بعيراً في صداقي فجمعت إلى أهلي[1].

٤٤ ـ سرية خالد بن الوليد إلى العزّى ليهدمها، فخرج في ثلاثين فارساً

---

(١) ابن هشام: ٤/٢٠٣، ٢٠٤.

فهدمها ثم رجع فأخبر النبي ﷺ، فقال: «لم تهدمها فارجع» فرجع وهو متغيظ، فجرد سيفه، فخرجت إليه امرأة عريانة سوداء ناشرة شعرها، فضربها خالد فجزلها باثنين، ورجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: «نعم تلك العزى وقد أيست أن تعبد ببلادكم» هكذا ذكره ابن سعد(1) وغيره. وكانت العزى أعظم أصنام قريش وكانت بنخلة.

ورواه البيهقي في الدلائل بنحوه وفيه: فرجع خالد، فلما نظرت إليه السدنة وهم حجابها/أمعنوا هرباً في الجبل وهم يقولون: يا عزى خبليه، يا عزى عوريه، وإلا فموتي برغم، قال: فأتاها خالد، فإذا هي امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثو التراب على رأسها فعمَّها بالسيف حتى قتلها ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: «تلك العزى»(2). [211/ب]

٤٥ ـ سرية أوطاس(3) وكان سببها أن هوازن لما انهزمت ذهبت فرقة منهم فلجؤوا إلى الطائف، وسارت فرقة منهم فعسكروا بمكان يقال له: أوطاس، فبعث إليهم رسول الله ﷺ سرية من أصحابه عليهم أبو عامر الأشعري، فقاتلوهم فهزم الله المشركين.

قال ابن إسحاق: وأدرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جمله وهو يظن أنه امرأة، وذلك أنه كان في شجار له، فإذا هو برجل، فأناخ به، فإذا هو شيخ كبير، وإذا هو دريد ولا يعرفه الغلام، فقال دريد: ما تريد؟، قال: قتلك، قال: ومن أنت؟، قال: أنا ربيعة ابن رفيع السلمي(4)، قال: ثم ضربه بسيفه فلم يغن شيئاً، فقال دريد: بئس

---

(1) ابن سعد: ٢/١٤٥، ١٤٦.

(2) دلائل النبوة للبيهقي: ٥/٧٧، ط. دار الكتب العلمية.

(3) قال في معجم البلدان: ١/٢٨١، أوطاس، واد في ديار هوازن فيه كانت وقعة حنين ويومئذ قال النبي ﷺ: «حمي الوطيس» وذلك حين استعرت الحرب.

(4) قال في أسد الغابة: ٢/٢١١، رقم: ١٦٣٩، ربيعة بن رفيع بن أهبان بن ثعلبة بن ضبيعة بن ربيعة بن يربوع بن سماك بن عوف بن امرىء القيس بن بهثة بن سليم السلمي، كان يقال له: ابن الدغنة وهي أمه، شهد حنيناً وهو قاتل دريد ابن الصمة.

ما سلحتك أمك، خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار، ثم اضرب به وارفع عن العظام واخفض من الدماغ، فإني كذلك كنت أقتل الرجال، فإذا أتيت أمك فأخبرها أنك قتلت دريد بن الصمة فرب يوم والله قد منعت فيه نساءك، فقتله فزعمت بنوسليم أن ربيعة قال: لما ضربه ووقع تكشف فإذا عجانه وبطون فخذيه أبيض كالقرطاس من ركوب الخيل أعرى، فلما رجع ربيعة إلى أمه أخبرها بقتله إياه، فقالت: لقد أعتق أمهات لك[1].

وذكر ابن سعد أن أبا عامر قتل منهم تسعة مبارزة، ثم برز العاشر بعمامة حمراء فضرب أبا عامر فقتله، واستخلف أبو عامر أبا موسى الأشعري فقاتلهم حتى فتح الله عليهم وقتل قاتل ابن عامر[2].

الشجار: بكسر الشين المعجمة وبالجيم مركب مكشوف دون الهودج.

المعجان: بكسر العين المهملة قال الجوهري: هو ما بين الخصية والفتحة.

٤٦ ـ سرية عمرو بن العاص في جماعة إلى سواع[3]، وهو صنم لهذيل فكسره.

٤٧ ـ سرية سعد بن زيد إلى مناة[4] وكان صنماً للأوس والخزرج، فخرج في عشرين فارساً حتى انتهى إليها وعليها سادن، فقال السادن: ما تريد؟ قال هدم مناة، قال: أنت وذاك. فأقبل سعد يمشي إليها، وتخرج إليه امرأة عريانة سوداء ثائرة الرأس تدعو بالويل وتضرب صدرها، فقال السادن: مناة دونك، بعض غضباتك ويضربها سعد بن زيد فقتلها ونقل إلى الصنم معه أصحابه فهدموه.

٤٨ ـ سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كنانة في ثلاثمائة وخمسة

---

(١) ابن كثير: ٣/٦٤٠، ٦٤١؛ ابن هشام: ٤/٧٢.

(٢) ابن سعد: ٢/١٥٢.

(٣) ابن سعد: ٢/١٤٦.

قال في معجم البلدان: ٣/٢٥٦، سواع: اسم صنم كان بأرض يقال لها: رهاط من بطن نخلة بعيدة من مضر.

(٤) ابن سعد: ٢/١٤٦، ١٤٧.

رجال على ما ذكره ابن سعد[1].

٤٩ ـ سرية الطفيل بن عمرو الدوسي[2] إلى ذي الكفين[3] ـ صنم عمرو بن حممة الدوسي ـ فهدمه.

٥٠ ـ سرية عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم[4].

٥١ ـ سرية قطبة بن عامر إلى خثعم[5] / . [٢١٢/أ]

٥٢ ـ سرية الضحاك بن سفيان الكلابي[6] إلى بني كلاب[7].

٥٣ ـ سرية علقمة بن مجزز المدلجي[8] إلى الحبشة[9] في ربيع الآخر سنة تسع. قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن ناساً من الحبشة تراياهم أهل جدة، فبعث إليهم علقمة في ثلاثمائة فانتهى إلى جزيرة في البحر، وقد خاض إليهم البحر فهربوا منه.

---

(١) ابن سعد: ١٤٧/٢.

(٢) قال في أسد الغابة: ٧٨/٣، رقم: ٢٦١١، طفيل بن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم، الأزدي الدوسي، أسلم في مكة، وقتل شهيداً باليمامة.

(٣) ابن سعد: ١٥٧/٢،
قال في معجم البلدان: ٤٧١/٤، الكفين، تثنية كف اليد، ورواه بعضهم الكفين بتخفيف الفاء، وذي الكفين صنم عمرو بن حممة.

(٤) ابن سعد: ١٦٠/٢.

(٥) ابن سعد: ١٦٢/٢،
قال في معجم ما استعجم: ٤٨٩/٢، خثعم ـ بفتح أوله وإسكان ثانيه بعده عين مهملة وميم ـ اسم جبل بالسراة ممن نزله فهو خثعمي.

(٦) قال في التقريب: ٣٧٢/١، رقم: ٦: الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب الكلابي؛ أبو سعيد، صحابي معروف، كان من عمال النبي ﷺ وسلم على الصدقات.

(٧) ابن سعد: ١٦٢/٢.

(٨) قال في أسد الغابة: ٨٧/٤، رقم: ٣٧٧٤، علقمة بن مجزز بن الأعور بن جعدة بن معاذ بن عتوارة بن عمرو بن مدلج، الكناني المدلجي، بعث عمر علقمة في جيش إلى الحبشة فهلكوا جميعاً.

(٩) ابن سعد: ١٦٣/٢.

(١٠) ابن سعد: ١٦٤/٢.

٥٤ ـ سرية علي بن أبي طالب إلى الفُلُسِ[١] ـ بضم الفاء وسكون اللام بعدهما سين مهملة ـ وهو صنم لطيء ليهدمه، فخرج في مائة وخمسين رجلاً على مائة بعير وخمسين فرساً، فشنوا الغارة على محلة آل حاتم مع الفجر فهدموا الفلس وحرقوه وملؤوا أيديهم من السبي والنعم والشاة. وفي السبي أخت عدي بن حاتم وهرب عدي إلى الشام.

٥٥ ـ سرية عكاشة بن محصن إلى الحباب أرض عذرة[٢].

٥٦ ـ سرية خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة في أربعمائة وعشرين فارساً، على ما ذكره ابن سعد[٣]، فأخذه خالد، وقتل أخاه، وصالح رسول الله ﷺ أكيدر دومة على ألفي بعير، وثمانمائة رأس، وأربعمائة درع، وأربعمائة رمح.

قال المؤلف عفا الله عنه: فهذه ست وخمسون سرية، وفي بعضها خلاف لم نطل بذكره، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصـــل

في الإشارة إلى بعض غزوات المسلمين وفتوحاتهم بعد النبي ﷺ،

لما كانت النفوس البشرية من طبعها اللازم لها، الميل إلى تحدي الشكل بشكله، وتشبه المثل بمثله، والاستشراف إلى الاقتداء به، في قوله الممدوح وفعله، وكانت دواعي الكسل وإيثار الراحة عند الجهال، والسكون إلى العاجلة التي تشبه طيف الخيال ربما تدافع هذا، بأن النبي ﷺ كان مؤيداً بالنصر مُمَدّاً بالملائكة، مُكَلَّفاً أداء ما أُمِرَ به من تبليغ الرسالة والدعاء إلى الإسلام، وجهاد المشركين عليه، فإذا عارض هذا ما فتحه الصحابة بعده من مشارق الأرض إلى مغاربها، قيل: أولئك كانوا مؤيدين بالسر النبوي، والنظر المحمدي.

وإنما عظمت هممهم في ذلك، وتوفرت دواعيهم على طلبه لما وعدوا به من الفتح، ووثقوا به من النصر فإذا ذكر ما فعله من بعدهم، دحضت الحجج النفسانية، وإن كانت بغير هذا داحضة، ووهت أدلتها، وإن لم تزل واهية

(١) ابن سعد: ٢/١٦٤.

(٢) ابن سعد: ٢/١٦٤. (٣) ابن سعد: ٤/١٦٦.

متناقضة، ووقفت على قدم الاعتراف بالتقصير عما يراد، أو استشرفت إلى التحدي بهم، والتشبه وهو المراد، فرأيت أن أذكر باباً مختصراً يشتمل على نغب[1] يسيرة من غزوات المسلمين بعد النبي ﷺ (تشير)[2] إلى ما اجتهد فيه المسلمون، وما كانوا عليه من الصبر في الله، وبذل الجهد في قتال أعدائه، على سبيل الإيجاز والاختصار، ملخصاً لذلك من تاريخ الإسلام لشيخ شيوخنا حافظ زمانه، وحجة أقرانه شمس الدين/أبي عبد الله محمد بن أحمد بن [٢١٢/ب] عثمان بن الذهبي، رحمه الله تعالى، ومن أصله بخطه نقلت، فمن ارتاحت نفسه إلى الوقوف على تفاصيل ذلك، وما اتفق لهم في فتوحاتهم وغزواتهم فليطلب ذلك من مظانه المبسوطة، والله المستعان.

اعلم أنه لما توفي النبي ﷺ، واستخلف أبو بكر الصديق رضي الله عنه؛ ارتد كثير من العرب عن الإسلام فنهض أبو بكر لقتالهم، وأمّر خالد بن الوليد، فقاتل طُليحة الأسدي ومن معه من المرتدين، فنصر الله خالداً، وأسلم طليحة[3].

ثم توجه خالد إلى مسيلمة الكذاب باليمامة، فقاتله قتالاً شديداً وقتل مسيلمة، واستشهد خلق كثير، وقد قيل: إن مسيلمة ـ لعنه الله ـ قتل عن مائة وخمسين سنة، وكان قد ادعى النبوة وتسمى برحمان اليمامة فيما قيل، قبل أن يولد عبد الله أبو النبي ﷺ، وكانت وقعة اليمامة في أوائل سنة اثنتي عشرة[4].

وفي سنة ثلاث عشرة بعث أبو بكر عمرو بن العاص قِبَل فلسطين، وبعث يزيد بن أبي سفيان وأبا عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة وأمرهم أن يسلكوا على البلقاء، فنزلوا على بُصرى[5] ونزل خالد بن الوليد فصالحوا أهل بصرى، وكانت أول فتح من مدائن الشام، وفي هذه السنة كانت وقعة أَجْنادين

---

(١) قال في الصحاح: ٢٢٦/١، النغبة بالضم: الجرعة وقد يفتح، والجمع النغب.

(٢) في (م) و (ع): نشير.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي: ٣٥٢/٣.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي: ٣٥٨/٣، ٣٥٩.

(٥) قال في معجم البلدان: ٤٤١/١، بُصَرى: بالضم والقصر وهي موضعان أحدهما بالشام من أعمال دمشق وهي قصبة كورة حَوْرَان ـ وهي المقصودة عندنا ـ وبصرى أيضاً: من قرى بغداد قرب عكبراء.

بين الرملة وبيت جبْرِين[1]، فانهزم المشركون، وبرز ذلك اليوم بَطْريق فبرز إليه عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب، رضي الله عنه، فقتل البطريق، ثم برز بطريق آخر فقتله ـ أيضاً ـ بعد محاربة طويلة، فعزم عليه عمرو بن العاص أن لا يبارز، فقال: والله ما أجدني أصبر، فلما اختلفت السيوف وجد مقتولاً[2] كما سيأتي في ترجمته.

وفيها وقعة الصُّفَّر[3]: قتل فيها من المشركين مقتلة عظيمة، وانهزموا، وقال سعيد بن عبد العزيز: التقوا على نهر عند الطاحونة، فقتلت الروم يومئذ حتى جرى النهر، وطحنت طاحونتها بدمائهم، فأنزل النصر وقتلت يومئذ أم حكيم سبعة من الروم بعمود فسطاطها[4].

قال المؤلف: أم حكيم هذه هي بنت الحارث بن هشام، رضي الله عنها، كانت تحت عكرمة بن أبي جهل، فقتل عنها بأجنادين، فاعتدت أربعة أشهر وعشراً، وكان يزيد بن أبي سفيان يخطبها، وكان خالد بن سعيد يرسل إليها في عدتها يتعرض للخطبة فخطبت إلى خالد بن سعيد فتزوجها على أربع مائة دينار، فلما نزل المسلمون مرج الصفر، أراد خالد أن يعرس بأم حكيم، فجعلت تقول: لو أخرت الدخول حتى يَفُضَّ الله هذه الجموع، فقال خالد: إن نفسي تحدثني أني أصاب في جموعهم، قالت: فدونك، فأعرس بها عند القنطرة التي بالصفر فيها سميت قنطرة أم حكيم، وأولم عليها في صبح مدخله، فدعا أصحابه على طعام، فما فرغوا من الطعام حتى صفّت الروم صفوفها صفوفاً/خلف صفوف وبرز رجل منهم معلم يدعو إلى البراز، فبرز إليه [٢١٣/أ] أبو جندل بن سهيل[5] فنهاه أبو عبيدة، فبرز حبيب بن مسلمة فقتله حبيب،

---

(١) قال في معجم البلدان: ٥١٩/١، بيت جبرين: لغة في جبريل بلد بين بيت المقدس وغزة، وبينه وبين القدس مرحلتان، وبين غزة أقل من ذلك.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي: ٣٧٥/٣، ٣٧٦.

(٣) قال في معجم البلدان: ٤١٣/٣، مَرْجُ الصُّفَّر: موضع بين دمشق والجَوْلان، صحراء مشهورة.

(٤) تاريخ الإسلام: ٣٧٦/٣، ٣٧٧.

(٥) قال في أسد الغابة: ٥٤/٦، رقم: ٥٧٦٨، أبو جندل بن سهيل بن عمرو العامريّ =

ورجع إلى موضعه وبرز خالد بن سعيد فقاتل فقُتل، وشدت أم حكيم عليها ثيابها، وغدت وإن عليهاردع الخَلوق في وجهها، فاقتتلوا أشد القتال على النهر، وصبر الفريقان جميعاً، وأخذت السيوف بعضها بعضاً فلا يرمى بسهم ولا يُطعن برمح ولا يرمى بحجر، ولا يسمع إلا وقع السيوف على الحديد، وهام الرجال وأبدانهم، وقتلت أم حكيم يومئذ سبعة بعمود الفسطاط، الذي بات فيه خالد بن سعيد معرساً بها. رواه ابن عساكر وهذا لفظه، وابن الأثير في أسد الغابة باختصار.

وفيها وقعة فِحْل[1] وكان المسلمون يومئذ عشرين ألفاً.

وفيها توفي سيدنا أبو بكر رضي الله عنه[2].

وفي سنة أربع عشرة فتحت دمشق، قال ابن جرير: سار أبو عبيدة إلى دمشق، وخالد بن الوليد على مقدمة الناس، وقد اجتمعت الروم على رجل يقال له: باهان، بدمشق، وكان عمر عزل خالداً، واستعمل أبا عبيدة على الجميع، والتقى المسلمون والروم فيما حول دمشق، فاقتتلوا قتالاً شديداً، ثم هزم الله الروم، ودخلوا دمشق وغلقوا أبوابها، ونازلها المسلمون وحاصروها، نحواً من سبعين ليلة حصاراً شديداً بالمجانيق، وكان صاحب دمشق قد جاءه مولود، فصنع طعاماً، واشتغل يومئذ، وخالد بن الوليد لا ينام ولا ينيم، قد هيأ حبالاً كهيئة السلالم، فلما أمسى تقدم هو والقعقاع بن عمرو ومذعور بن عدي[3] وأمثالهم، وقالوا: إذا سمعتم تكبيرنا على السور فارقوا إلينا.

= واسمه العاصي، أسلم بمكة، فسجنه أبوه وقيّده، فلما كان يوم الحديبية هرب أبو جندل إلى النبي ﷺ فأرجعه الى الكفار، وهرب ثانية مع أبي بصير ولم يرجعه، ومات في خلافة عمر.

(١) قال في معجم البلدان: ٤/٢٣٧، فِحْل بكسر أوله اسم موضع بالشام كانت فيه وقعة المسلمين مع الروم.
قال في المنجد: ص ٣٨٣، فحل: أنقاض مدينة قديمة في المملكة الأردنية، من المدن العشر التي أسسها الرومان في فلسطين وفي سوريا المجوفة، كسر عندها المسلمون البيزنطيين (٦٣٥م).

(٢) تاريخ الإسلام: ٣/٣٧٧.

(٣) قال في أسد الغابة: ٥/١٣٣، رقم: ٤٨١٠، مَذْعُور بن عَدِيّ العِجْلي من أهل =

قال: فلما انتهى خالد ورفقاؤه إلى الخندق، ورموا بالحبال إلى الشرف وعلى ظهورهم القرب التي سبحوا بها في الخندق، وتسلق القعقاع ومذعور فلم يدعا أحبولة إلا أثبتاها في الشرف وكان ذلك المكان أحصن مكان بدمشق فاستوى على السور خلق من أصحابه ثم كبروا، وانحدر خالد إلى الباب فقتل البوابين، وثار أهل البلد إلى مواقفهم لا يدرون ما الشأن، فتشاغل أهل كل جهة بما يليهم، وفتح خالد الباب، ودخل أصحابه عنوة، ودخل أصحاب أبي عبيدة من الجهة الأخرى بالصلح، لأن أبا عبيدة كان قد دعاهم إلى الصلح والمشاطرة فأبوا، فلما فعل خالد ذلك، سألوا أبا عبيدة الصلح على أن يدفع عنهم خالداً وأصحابه، فصالحهم أبو عبيدة، والتقى خالد والأمراء في وسط البلد هذا استعراضاً ونهباً، وهؤلاء صلحاً، فأجروا ناحية خالد على الصلح بالمقاسمة على ما هو مذكور في أماكنه[1].

وفي سنة خمس عشرة كانت وقعة اليرموك وهي وقعة عظيمة مشهورة، كانت الروم في أكثر من مائة/ألف، وقال ابن الكلبي: كانوا ثلاثمائة ألف، [٢١٣/ب] وكان المسلمون ثلاثين ألفاً وأميرهم أبو عبيدة، وكانت الروم قد سلسلوا أنفسهم الخمسة والستة في السلسلة، لئلا يفروا، فلما هزمهم الله جعل الواحد يقع في وادي اليرموك فيجذب من معه في السلسلة حتى ردموا الوادي، واستووا فيها قيل بحافتيه، فداستهم الخيل، وهلك خلق لا يحصون، واستشهد جماعة من أمراء المسلمين[2].

وروى الواقدي عن جبير بن الحويرث[3]، قال: حضرت اليرموك

= العراق، يقال: له صحبة، شهد مع خالد بن الوليد حصار دمشق، ووقعة اليرموك، وله آثار في حرب الفرس.

(١) تاريخ الإسلام للذهبي: ٢/٢، ٣، ٤؛ الكامل لابن الأثير: ٢٩٣/٢، ٢٩٤، ٢٩٥؛ البداية والنهاية: ١٩/٧، ٢٠، ٢١؛ تاريخ الطبري: ٤٣٨/٣، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١.

(٢) البداية والنهاية: ٤/٧، ٥، ٦، ٧.

(٣) قال في أسد الغابة: ٣٢٢/١، رقم: ٦٩٥، جُبَيْر بن الحُوَيْرِث بن نقيذ بن عبد بن قصيّ بن كلاب. أدرك النبي ﷺ ورآه ولم يرو عنه شيئاً، وروى عن أبي بكر =

فلا أسمع إلا نقف الحديد، إلا أني سمعت صائحاً يقول: يا معشر المسلمين يوم من أيام الله أبلوا فيه بلاء حسناً، فإذا هو أبو سفيان تحت راية ابنه، وقال ابن المسيب، عن أبيه[١]: خمدت الأصوات يوم اليرموك والمسلمون يقاتلون الروم إلا صوت رجل يقول: يا نصر الله اقترب، يا نصر الله اقترب، فرفعت رأسي فإذا هو أبو سفيان بن حرب تحت راية ابنه يزيد[٢].

وفيها كانت وقعة القادسية[٣] بالعراق إلى آخر السنة وكان على الناس سعد بن أبي وقاص، وعلى المشركين رُستم، وكان المسلمون ما بين السبعة إلى ثمانية آلاف، ورستم في ستين ألفاً، ومعهم سبعون فيلاً، فهزم الله المشركين، وقُتل رستم وغنم المسلمون غنائم عظيمة.

قال حبيب بن صهبان[٤]: أصبنا يومئذ من آنية الذهب والفضة حتى جعل الرجل يقول صفراء ببيضاء يعني ذهباً بفضة[٥].

وقال الطبري: أصاب الفارس من الغنيمة اثني عشر ألفاً، وكان في الغنيمة بساط واحد ستون ذراعاً في ستين ذراعاً، فيه طرق كالصور، وفصوص كالأنهار وفي حافاته كالأرض المزروعة، والأرض كالمبقلة بالنبات في الربيع من الحرير على قصبات الذهب، ونوّاره بالذهب والفضة، وسأل سعد المسلمين أن تطيب أنفسهم على أربعة أخماسه ويرسله لعمر، فقالوا: نعم فبعثه إلى عمر رضي الله عنه، فقطعه عمر وقسمه بين الناس، فأصاب علياً قطعة منها، فباعها بعشرين

= الصديق، وقتل أبوه الحويرث يوم فتح مكة، قتله علي، وهذا يدل على أن لابنه جبير صحبة أو رؤية.

(١) قال في التقريب: ٢/٢٥٠، رقم: ١١٣٨، المسيَّب بن حَزْن ـ بفتح المهملة وسكون الزاي ـ ابن وهب المخزومي، أبو سعيد، له ولأبيه صحبة، عاش إلى خلافة عمر رضي الله عنه.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي: ٢/١٠، ١١، ط مكتبة القدس.

(٣) البداية والنهاية: ٧/٣٧.

(٤) قال في التقريب: ١/١٥٠، رقم: ١٢٣، حبيب بن صُهْبَان ـ بضم المهملة ـ الأسدي الكاهلي، أبو مالك الكوفي، ثقة، من الثالثة.

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي: ٢/١١، ١٢.

ألفاً. قال المؤلف، ورأيت في كتاب جامع الفنون لابن شبيب الحراني[1]: أن علياً باعها (بخمسة عشر ألف)[2] دينار وهو نقل غريب. وقد ذكر غير واحد أنها كانت قدر شبر في شبر وذكروا أن المسلمين لما حرقوا أستار إيوان كسرى خرج منه (ألف)[3] مثقال ذهباً، والله أعلم.

وفي سنة ست عشرة كانت وقعة جلولاء[4] قتل فيها من الفرس مائة ألف، وأصاب المسلمون أموالاً عظيمة وسبايا، بلغت الغنائم ثمانية عشر ألف ألف، وجاء عن الشعبي أنه كان ثلاثين ألف ألف[5]، واستولى المسلمون في ثلاثة أعوام على كرسي مملكة كسرى، وعلى كرسي مملكة قيصر وغنم المسلمون غنائم لم يسمع بمثلها قط من الذهب والجوهر، والحرير والرقيق والمدائن والقصور، فسبحان العظيم الفتاح، وفيها سار عمر رضي الله عنه إلى الشام، وافتتح البيت المقدس[6] وقدم / إلى الجابية فخطب بها الخطبة المشهورة، وكان على [٢١٤/أ] جمل أورق، ليس عليه عمامة ولا قلنسوة، تلوح صلعته الشمس، بين عودين، وطاؤه فرو كبش نجدي، وهو فراشه إذا نزل، وحقيبته شملة أو نمرة محشوة ليفاً وهي

---

(١) قال في ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٣١) رقم ٤٣٧: أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان الحراني، الفقيه الأصولي القاضي نجم الدين، أبو عبد الله بن أبي الثناء، نزيل القاهرة، وصاحب التصانيف، ولد سنة ثلاث وستمائة بحران، وكان عارفاً بالأصلين والخلاف والأدب: من تصانيفه: الرعاية الصغرى،وفي الفقه الرعاية الكبرى، والوافي في أصول الفقه، توفي سنة خمس وتسعين وستمائة بالقاهرة «الذيل على طبقات الحنابلة».

(٢) في (م): خمسة ألف.

(٣) في (م): ألف ألف.

(٤) البداية والنهاية: ٦٩/٧، ٧٠.

قال في معجم البلدان: ١٥٦/٢، جلولاء: بالمد ــ طسوج من طساسيج السواد في طريق خراسان بينها وبين خانقين سبعة فراسخ، وهو نهر عظيم يمتد إلى يعقوب ويجري بين منازل أهل يعقوب ويحمل السفن إلى باجسرا.

والطسوج: هي الناحية. انظر: الصحاح: ٣١٧/١.

قال في المنجد: ص ١٤٠، جلولاء: مدينة في العراق.

(٥) تاريخ الإسلام: ١٩/٢، ٢٠.

(٦) البداية والنهاية: ٥٥/٧.

وسادته، عليه قميص قد انخرق بعضه، (ودسم جيبه)[(١)].

وفي سنة عشرين فتحت مصر عنوة[(٢)] وفيها كانت غزوة تستر[(٣)] أقاموا عليها سنة أو نحوها، فجاء رجل من تستر، فقال لأبـي موسى الأشعري ـ وهو الأمير ـ : أسألك أن تحقن دمي وأهل بيتي ومالي على أن أدلك على المدخل، فأعطاه. قال: فابغني إنساناً سابحاً ذا عقل يأتيك بأمر بين، فأرسل معه مَجْزَأَةَ بن ثور السدوسي[(٤)] فأدخل من مدخل الماء ينبطح على بطنه أحياناً ويحبو حتى دخل المدينة وعرف طرقها، وأراه العلج الهرمزان صاحبها، فهم بقتله، ثم ذكر قول أبـي موسى: لا تسبقني بأمر، ورجع إلى أبـي موسى. ثم إنه دخل بخمسة وثلاثين رجلاً، كأنهم البط يسبحون، وطلعوا إلى السور وكبروا واقتتلوا هم ومن عندهم على السور فقُتل مجزأة، وفتح أولئك البلد، فتحصن الهرمزان في برج، وقال قتادة عن أنس: لم نُصَل يومئذ الغداة حتى انتصف النهار، فما يسرني بتلك الصلاة الدنيا كلها.

وعن الحسن قال: حوصرت تستر سنتين، ثم نزل الهرمزان على حكم عمر ثم أسلم وأقام بالمدينة[(٥)].

وفي سنة إحدى وعشرين فتحت الإسكندرية[(٦)]، سار عمرو بن العاص فالتقى القبط فهزمهم بعد قتال شديد، ثم التقاهم عند الكَرْيُون[(٧)] فقاتلوا قتالاً

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبـي: ٢/٢٠. عند الذهبـي: ورسم جيبه.

(٢) البداية والنهاية: ٧/٩٧. (٣) البداية والنهاية: ٧/٨٥.

(٤) قال في أسد الغابة: ٥/٦٥، رقم: ٤٦٧١، مجزأة بن ثور بن عفير بن زهير بن كعب بن عمرو ابن سدوس السَّدوسي، قتل في عهد عمر بن الخطاب، ذكره البخاري في الصحابة، ولا يثبت، وله أثر عظيم في قتال الفرس، قتل يوم فتح تستر مائة من الفرس، فقتله الهُرمُزَان، وقتل معه البراء بن مالك ثم أسلم الهُرْمُزَان.

(٥) تاريخ الإسلام للذهبـي: ٢/٢٩، ٣٠، ٣١.

(٦) البداية والنهاية: ٧/٩٧.

(٧) قال في معجم البلدان: ٤/٤٥٨، كِرْيَون ـ بكسر أوله وسكون ثانيه، وفتح الياء المثناة من تحتها، وواو ساكنة، ثم نون ـ اسم موضع قرب الإسكندرية.

قال في المنجد: ص ٤٣٩، الكريون، مدينة في مصر، كانت بـين الإسكندرية وهرموبوليس، عندها التقى المسلمون بالروم وغلبوهم عند فتحهم لمصر.

شديداً ثم انتهى إلى الإسكندرية، فأرسل إليه المقوقس يطلب الصلح منه فأبى عليه، ثم جدّ في القتال حتى دخلها بالسيف، وغنم ما فيها من الروم، وجعل فيها عسكراً من المسلمين، وبلغ الخبر قسطنطين بن هرقل، فبعث خصياً له يقال له: منويل في ثلاثمائة مركب، حتى دخلوا الإسكندرية (فقتلوا بها المسلمين)[1] ونجا من هرب، فزحف إليها عمرو في خمسة عشر ألفاً، ونصب عليها المجانيق، وجدّ في القتال، حتى فتحها عنوة، وخرب جدرها.

قال المؤلف: وفي هذه السنة كانت وقعة نِهاوند[2] شدت الأعاجم فيها أنفسهم بالسلاسل لئلا يفروا، وحمل عليهم المسلمون فاقتتلوا قتالاً لم يسمع السامعون بأشد منه، وجرت الدماء حتى زلقت فيها الدواب، فزلق فرس النعمان بن مُقرِّن رضي الله عنه، ورمي بنشابة فَقتِل فلفّه سويد بن مقرن أخوه في ثوبه، ودفع الراية إلى حذيفة بن اليمان وقاتلوهم فانهزم المشركون ووقعوا في ثقب فمات فيه منهم مائة ألف سوى من قتل في المعركة، والله أعلم[3].

وفي سنة سبع وعشرين غزا معاوية قُبْرُس[4] فركب البحر بالجيوش وكان معه عبادة بن الصامت[5]، قال أبو جعفر الطبري: فصالح أهلها/على الجزية، [٢١٤/ب] وفيها غزا عبد الله بن سعد بن أبي سرح[6] أفريقية[7] ومعه عبد الله بن عمر،

(١) في (ع): فقتلوا من بها من المسلمين.

(٢) البداية والنهاية: ١٠٥/٧.

(٣) تاريخ الذهبي: ٣٩/٢، ٤٠، ٤١.

(٤) تاريخ الطبري: ٢٥٨/٤.

(٥) تاريخ الإسلام: ٧٨/٢، ٧٩.

(٦) قال في أسد الغابة: ٢٥٩/٣، رقم: ٢٩٧٤، عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث، العامري، يكنى أبا يحيى، وهو أخو عثمان بن عفان من الرضاعة، أرضعت أمه عثمان، أسلم قبل الفتح، وهاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم ارتد مشركاً، وصار إلى قريش بمكة، ثم أسلم في فتح مكة، ولاه عثمان على مصر سنة خمس وعشرين، ففتح الله على يديه أفريقية. قيل: أقام بالرملة حتى مات عثمان، فارّاً من الفتنة، وقيل: بل شهد صفين مع معاوية، وقيل: لم يشهدها وهو الصحيح وتوفي بعسقلان سنة ست وثلاثين.

(٧) تاريخ الطبري: ٢٥٣/٤.

وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن الزبير، فالتقى هو وجرجير بسبيطلة[1] على يومين من القيروان[2] وكان جرجير في مائتي ألف مقاتل، وقيل: مائة وعشرين ألفاً، وكان المسلمون في عشرين ألفاً، وقال ابن الزبير هجم علينا جرجير في عشرين ومائة ألف فأحاطوا بنا ورأيت أنا غرّة من جرجير فبصرت به خلف عساكره على برذون أشهب معه جاريتان تظلان عليه بريش الطواويس، وبينه وبين جنده أرض بيضاء ليس بها أحد، فخرجت إلى ابن أبي سرح، فندب لي الناس، فاخترت منهم ثلاثين فارساً وقلت لسائرهم: البثوا على مصافكم، وحملت في الوجه الذي رأيت فيه جرجير وقلت لأصحابي: احموا ظهري، فوالله ما نشبت أن خرقت الصف فخرجت صامداً إليه وما يحسب هو ولا أصحابه إلا أني رسول إليه حتى دنوت منه، فعرف الشر، فوثب على برذونه وولى مبادراً، فأدركته ثم طعنته فسقط، ثم ذَفَّفْتُ عليه بالسيف، ونصبت رأسه على رمح، وكبرت، وحمل المسلمون، فارفضّ أصحابه من كل وجه، وركبنا أكتافهم، قال بعضهم: سبوا وغنموا[3] فبلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف دينار[4].

وفيها افتتح عبد الله بن عامر اصطخر[5] عنوة فقتل وسبى، وكان على مقدمته (عبيد)[6] الله بن معمر التيمي[7] أحد الأجواد، وكل منهما رأى

---

(1) قال في معجم البلدان: ١٨٧/٣، سُبَيْطِلَة ـ بضم أوله، وفتح ثانية، وياء مثناة من تحت، وطاء مكسورة، ولام ـ مدينة من مدن أفريقية، وهي كما يزعمون مدينة جرجير وبينها وبين القيروان سبعون ميلاً.

(2) قال في معجم البلدان: ٤٢٠/٤، القَيْرَوان ـ هي في الاقليم الثالث، وهي مدينة عظيمة بأفريقية.

قال في المنجد: ص ٤٢٦، القيروان مدينة في تونس شهيرة بمسجدها، أنشأها عقبة بن نافع: (٦٧٠م) فصارت عاصمة أفريقية.

(3) البداية والنهاية: ١٥٢/٧.

(4) تاريخ الإسلام: ٧٩/٢.

(5) تاريخ الطبري: ٢٦٥/٤، ٢٦٦؛ الكامل: ١٠١/٣.

(6) في (م): عبد، وهو تصحيف من عبيد.

(7) قال في أسد الغابة: ٥٣١/٣، رقم: ٣٤٧٤، عبيد الله بن معمر، أدرك النبي ﷺ، يعد في أهل المدينة، وقد اختلف في صحبته، قال أبو عمر: لا يطلق على مثله أنه =

النبي ﷺ وكان على إصطخر[١] قتال عظيم. فقتل عبيد الله بن معمر، فأقسم ابن عامر لئن ظفر بالبلد، ليقتلن حتى يسيل الدم من باب المدينة، ونقب المسلمون المدينة، فما داروا إلا والمسلمون معهم في المدينة، فأشرف ابن عامر في قتلهم وجعل الدم لا يجري من الباب، فقيل له: أفنيت الخلق، فأمر بالماء فصب على الدم حتى خرج من الباب.

وفي سنة ثلاث وثلاثين جمع قارن جمعاً عظيماً بباذ غيس[٢] وهراة[٣] وأقبل في أربعين ألفاً، فجمع عبد الله بن خازم[٤] السلمي أربعة آلاف مقاتل، وقاتله، فنصر الله ابن خازم وقتل وسبى[٥].

وفي سنة سبع وثلاثين غزا الحارث بن مرة الفهري أرض الهند إلى أن جاوز مكران[٦]

= صحب، ولكنه رآه، ومات رسول الله ﷺ وهو غلام، واستشهد باصطخر مع عبد الله بن عامر.

(١) قال في معجم البلدان: ٢١١/١، إصْطَخر ـ بالكسر وسكون الخاء المعجمة ـ بلدة بفارس من الاقليم الثالث، وهي من أقدم مدن فارس وأشهرها.
قال في المنجد ص ٢٤: إصطخر: مدينة في إيران فتحها أبو موسى الأشعري وعثمان بن العاص: ٦٤٣م.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣١٨/١، باذ غيس ـ بفتح الذال وكسر الغين المعجمة وياء ساكنة، وسين مهملة ـ ناحية تشتمل على قرى من أعمال هراة ومرو الروذ.

(٣) قال في معجم البلدان: ٣٩٦/٥، هراة ـ بالفتح ـ مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان. قال في المنجد: ص ٥٥٠، هراة مدينة في أفغانستان.
تاريخ الإسلام: ١١٥/٢، ١١٦، ط. مكتبة القدسي؛ الكامل لابن الأثير: ١٣٥/٣؛ تاريخ الطبري: ٣١٦/٤.

(٤) قال في أسد الغابة: ٢٢٠/٣، رقم: ٢٩٠٩، عبد الله بن خازم بن أسماء بن الصلت بن حبيب أبو صالح السلمي، أمير خراسان، شجاع مشهور، وبطل مذكور، قيل: إن له صحبة وفتح سرخس، وكان أميراً على خراسان، أيام فتنة ابن الزبير، وقتل سنة إحدى وسبعين بخراسان في الفتنة.

(٥) تاريخ الإسلام: ١٨٢/٢.

(٦) قال في معجم البلدان: ١٨٠/٥، مكران ـ بالضم ثم السكون، وراء وآخره نون =

ـــــــــ وبلاد قندابيل[1]، ووغل في جبال القيقان[2] فأصاب سبياً وغنائم، فأخذوا عليه بمضيق فقتل هو وعامة من معه في سبيل الله تعالى[3].

وفي سنة أربع وأربعين غزا المهلب بن أبـي صفرة أرض الهند، وسار إلى قندابيل أيضاً، وكسر العدو، وسلم وغنم وهي أول غزواته[4].

وفي سنة خمس وأربعين سار عبد الله بن سوار العبدي فافتتح القيقان[5] وغنم وسلم[6].

وفي سنة خمسين غزا سنان بن سلمة بن المحيق القيقان أيضاً، فجاءه جيش عظيم من العدو، فقال سنان: أبشروا فإنكم بـين خصلتين الجنـة أو الغنيمـة، ففتح الله عليـه، ونصره، ومـا أصيب من المسلمـين إلا رجـل واحد[7].

وفي سنة ثلاث وستين غزا عقبة بن نافع من القيروان فسار حتى أتى

= أعجمية ــ وأكثر ما تجيء في شعر العرب مشددة الكاف، وهي ولاية واسعة تشتمل على مدن وقرى وهي معدن الفانيذ، وهي الولاية بين كرمان من غربها وسجستان شماليها، والبحر جنوبيها والهند شرقيها.

قال في المنجد ص ٥٠٩: بلاد ساحلية في بلوخستان فتحها محمد بن قاسم: ٧١١م.

(١) قال في معجم البلدان: ٤٠٢/٤، قندابيل ــ بالفتح ثم السكون والدال المهملة وبعد الألف باء موحدة مكسورة ثم ياء بنقطتين من تحتها، ولام ــ هي مدينة بالسند، وهي قصبة لولاية يقال لها: الندهة.

قال في المنجد: ص ٤٢٤، بلدة ببلوخستان.

ملاحظة: بلوخستان: هي المنطقة الجنوبية الغربية من باكستان الغربي، المنجد: ص ٨٤.

(٢) قال في معجم البلدان: ٤٢٣/٤، قيقان بالكسر بلاد قرب طبرستان.

(٣) الكامل لابن الأثير: ٣٨١/٣، واسم الحارث بن مرة العبدي، وليس الفهري، والبلاد التي غزاها هي بلاد السند، وليست الهند.

(٤) تاريخ الإسلام: ٢١٠/٢.

(٥) الكامل لابن الأثير: ٤٣٧/٣.

(٦) تاريخ الإسلام: ٢١٠/٢.

(٧) تاريخ الإسلام: ٢١٣/٢.

السوس الأقصى[1]، وغنم وسلم. وردّ فلقيه كسيلة، وكان نصرانياً فالتقيا، فاستشهد عقبة وعامة أصحابه، ثم سار زهيربن قيس البلوي[2] خليفة عقبة لحرب كسيلة، فقتله الله وهزم جنوده، وقتلت منهم مقتلة عظيمة[3].

وفي سنة أربع وثمانين افتتح موسى بن نصير بلدة (أورية)[4] من المغرب فقتل وسبى، حتى قيل: إن السبـي بلغ/خمسين ألفاً. [٢١٥/أ]

وفيها غزا محمد بن مروان[5] أرمينية[6]، فهزمهم وحرق كل كنائسهم وضياعهم، وتسمى سنة الحريق[7].

وفي سنة سبع وثمانين غزا قتيبة نواحي بخارى فكانت هناك وقعة

---

(١) قال في معجم البلدان: ٢٨١/٣، السوس الأقصى: كورة أخرى مدينتها طرقلة.
قال في المنجد: ص ٢٧١، بلاد واقعة جنوب مراكش.

(٢) قال في أسد الغابة: ٢٦٧/٢، رقم: ١٧٨٣، زهيربن قيس البلوي، قال أبو نصر ابن ماكولا، يقال: له صحبة، وهو جد زاهر بن قيس بن زهيربن قيس، وكان زاهر ولي برقة لهشام بن عبد الملك، وقبره ببرقة.

(٣) تاريخ الإسلام: ٣٥٣/٢، ٣٥٤؛ الكامل لابن الأثير: ١٠٥/٤، ١٠٩.

(٤) في (ع): أوربة، وعند الذهبـي في التاريخ كذلك.
قال في معجم البلدان: ٢٧٨/١، أوربة: بالفتح، ثم السكون، وفتح الراء، والباء موحدة، وهاء: هي مدينة بالأندلس.

(٥) قال في لسان الميزان: ٣٧٥/٥، رقم: ١٢٢١، محمد بن مروان بن الحكم الأموي الأمير، حدث عنه الزهري، مجهول، انتهى.
والمراد بالجهالة التي فيه جهالة العدالة، وإلا فنسبه معروف، وكان من خير الأمراء من بني أمية، ولاه أخوه عبد الملك الجزيرة، فواظب الجهاد، وقتل خوارج الجزيرة، وجال أرمينية والجزائر ومن بينهم، وكان شديد البأس توفي سنة إحدى ومائة. قلت: وهو ابن مروان الحمار آخر ملوك بني أمية.

(٦) قال في معجم البلدان: ١٥٩/١، ١٦٠، أرمينية ــ بكسر أوله، ويفتح، وسكون ثانية وكسر الميم، وياء ساكنة، وياء خفيفة مفتوحة ــ اسم لصقع عظيم واسع جهة الشمال، وقيل: هما أرمنيتان الكبرى والصغرى وحدهما من برذعة إلى باب الأبواب، ومن الجهة الأخرى إلى بلاد الروم وجبل القبق، وصاحب السرير.
قال في المنجد: ص ١٥، أرمينيا اليوم منطقتان تركيا وروسية.

(٧) تاريخ الإسلام: ٢٣٤/٣.

عظيمة، وملحمة هائلة، هزم الله فيها المشركين، وغنم المسلمون أموالاً عظيمة.

وفيها أغزى موسى بن نصير أمير المغرب ولده عبد الله[1] سردانية[2] فافتتحها وسبى وغنم.

وأغزى أيضاً ابن (أخته)[3] أيوب بن حبيب[4] مطورة، فغنم وبلغ سبيهم ثلاثين ألفاً.

وفيها غزا مسلمة بن عبد الملك فافتتح قميقم وبحيرة الفرسان فقتل وسبى، ويسر الله في هذا العام بفتوحات كبار على الإسلام[5].

وفي سنة ثمان وثمانين جمع الروم جمعاً عظيماً، وأقبلوا فالتقاهم مسلمة،

---

(١) قال في الأعلام: ٢٨٤/٤، عبد الله بن موسى بن نصير اللخمي، أمير ــ من رجال الفتوح في المغرب، كان مع أبيه في أفريقية، قبل دخوله الأندلس، واستخلفه أبوه على القيروان، سنة ٩٣هـ. فاستمر إلى ٩٧هـ. وعزله سليمان بن عبد الملك، وولى محمد بن يزيد مولى قريش، وهنا اختلف المؤرخون، فيقول ابن عذارى وآخرون أن مولى قريش سجن عبد الله وعذبه وقتله، ويقول ابن حبيب أن بشر بن صفوان الكلبي، لما ولي أفريقية سنة ١٠٢هـ اتهم عبد الله بن موسى بقتل يزيد بن أبي مسلم، مولى الحجاج بن يوسف، وقتله به، وبعث برأسه الى يزيد بن عبد الملك في الشام، فنصبه يزيد.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢٠٩/٣، سردانية ــ بفتح أوله وسكون ثانية ثم دال مهملة وبعد الألف نون مكسورة وياء آخر الحروف مفتوحة مخففة ــ جزيرة في بحر المغرب كبيرة، ليس هناك بعد الأندلس وصقلية وآخر بطش أكبر منها. قال في المنجد: ص ٧٥٠، تخص إيطاليا.

(٣) في (أ): أخيه، وهذا تصحيف من: أخته.
وفي (م): أخته، بدون إعجام فتحتمل جميع الوجوه، ولعل النساخ هم الذين تصرفوا في الإعجام، وما أثبته فهو الصواب أخته.

(٤) قال في نفح الطيب: ١٤/٣، رقم: ١٤، أيوب بن حبيب اللخمي، ذكر ابن حبان أنه ابن أخت موسى بن نصير، وأن أهل أشبيلية قدموه على سلطان الأندلس بعد قتل عبد العزيز بن موسى، واتفقوا في أيامه على تحويل السلطان من أشبيلية إلى قرطبة فدخل إليها بهم وكان قيامه بأمرهم ستة أشهر.

(٥) تاريخ الإسلام: ٣٧/٣.

فهزمهم الله وقتل منهم خلق، وافتتح المسلمون جرثومة[1] وطوانة.

وفيها غزا قتيبة بن مسلم[2] فزحف إليه الترك ومعهم الصُّغد، وأهل فرغانة، وعليها ابن أخت ملك الصين، وبلغ فيما قيل: مائتي ألف، فكسرهم قتيبة، وكانت ملحمة عظيمة[3].

وفي سنة تسع وثمانين أغزى موسى بن نصير ابنه مروان السوس الأقصى، فبلغ السبي أربعين ألفاً[4].

وفي سنة تسعين غزا قتيبة بن مسلم وردان خُداه الغزوة الثانية فاستصرخ على قتيبة بالترك، فهزمهم الله، وفض جمعهم، وفيها أوقع قتيبة بأهل الطالقان بخراسان[5] فقتل منهم مقتلة عظيمة، وصلب منهم سماطين طول أربعة فراسخ في نظام واحد، لغدر ملكهم، ونقضه العهد[6].

وفي سنة ثلاث وتسعين سار قتيبة بن مسلم إلى سمرقند[7] بغتة في جيش

---

(١) قال في معجم البلدان: ١١٩/٢، جرثم ــ بالضم ثم السكون والثاء مضمومة مثلثة ــ والجرثومة في الأصل قرية النمل، ماء لبني أسد بين القنان وترمس.

(٢) قال في سير أعلام النبلاء: ٤١٠/٤، رقم: ١٦٠، قتيبة بن مسلم بن عمرو بن حصين بن ربيعة الباهلي، الأمير أبو حفص، أحد الأبطال والشجعان، فتح خوارزم وبخارى وسمرقند، ثم افتتح فرغانة، وبلاد الترك في سنة خمس وتسعين، قتل سنة ست وتسعين.

(٣) تاريخ الإسلام: ٢٣٧/٣.

(٤) تاريخ الإسلام: ٢٣٩/٣.

(٥) قال في معجم البلدان: ٣٥٠/٢، خراسان، بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق أزادوار قصبة جَوين وبيهق، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان وكرمان.
قال في المنجد: ص ١٧٤، خراسان تتقاسمها اليوم إيران الشرقية الشمالية (اشتهر منها نيسابور)، وأفغانستان الشمالية (اشتهر فيها هراة وبلخ) ومقاطعة تركمانيا السوفياتية (اشتهر منها مرو).

(٦) تاريخ الإسلام: ٢٤٠/٣، ٢٤١.

(٧) قال في معجم البلدان: سَمَرْقَنْد ــ بفتح أوله وثانيه، بلد معروف مشهور، قيل إنه من أبنية ذي القرنين، بما وراء النهر، وهو قصبة الصُّغد، مبنية على جنوبي وادي =

عظيم، فنازلها، فاستنجد أهلها بملك الشاش[1]، وفرغانة[2] فنجدوهم ونهضوا ليبيتوا للمسلمين، فعلم قتيبة، فانتخب فرساناً مع صالح بن مسلم وأكمنهم على جنبي طريق الترك، فأتوا نصف الليل، فخرج الكمين عليهم فاقتتلوا قتالاً لم ير الناس مثله، ولم يفلت من الترك إلا اليسير. قال بعضهم: أسرنا طائفة منهم فسألناهم، فقالوا: ما قتلتم منا إلا ابن ملك أو بطلاً أو عظيماً، فاحتززنا الرؤوس، وحوينا السلب والأمتعة العظيمة وأصبحنا إلى قتيبة، فنقلنا ذلك كله، ثم نصب المجانيق على أهل السغد[3] وجدَّ في قتالهم، قال بعضهم: فصالحوه على مائة ألف رأس وبيوت النيران وحلية الأصنام فسلبت ثم أحضرت إلى بين يديه، فكانت كالقصر العظيم ـ يعني الأصنام ـ فأمر بتحريقها، فقالوا: من حرقها هلك، قال قتيبة: أنا أحرقها بيدي، فدعا بالنار، وكبّر وأشعل فيها بيده، ثم أضرمت، فوجدوا بعد الحريق من بقايا ما كان فيها

= الصغد، مرتفعة عليه.

قال في المنجد: ص ٢٦٢، سمرقند ـ مدينة الجمهورية الأزبكية السوفياتية أكثرها مسلمون.

(١) قال في معجم البلدان: ٣٠٨/٣، شاش ـ بالشين المعجمة ـ خرج منها علماء، ونسب إليها خلق من الرواة والفصحاء فهي مما وراء النهر، ثم ما وراء نهر سيحون، متاخمة لبلاد الترك.

قال في المنجد: ٢٨٢، بلاد في الشمال الشرقي من سمرقند. راجع شاشكنت.

قال في المنجد: ص ١٠٢، شاشكنت عاصمة بلاد الأزبك السوفياتية.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢٥٣/٤، بالفتح ثم السكون، وغين معجمة وبعد الألف نون مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان في زاوية من ناحية هيطل من جهة مطلع الشمس على يمين القاصد لبلاد الترك.

قال في المنجد: ص ٣٨٧، فرغانة: بلاد في تركستان الروسية، على نهر سرداريا، فيها مدينة فرغانة.

(٣) قال في معجم البلدان: ٢٢٢/٣، السغد ـ بضم أوله وسكون ثانيه وآخره دال مهملة ـ ناحية كثيرة المياه، نضرة الأشجار متجاوبة الأطيار، فيها قرى كثيرة، بين بخارى وسمرقند، وقصبتها سمرقند، وربما قيلت: بالصاد، (الصغد).

من مسامير الذهب والفضة خمسين ألف مثقال ثم استعمل عليها عبد الله ـ أخاه ـ وقال: لا تدعن مشركاً يدخل من باب المدينة إلا ويده مختومة، ومن وجدت معه حديدة أو سكيناً فاقتله، ولا تدعن أحداً منهم يبيت فيها، وانصرف قتيبة إلى مرو[1].

[٢١٥/ب] وفي سنة أربع وتسعين فتح الله على الإسلام فتوحات عظيمة/وعاد الجهاد شبيهاً بأيام عمر[2].

وفي سنة خمس وتسعين قدم موسى بن نصير أمير المغرب إلى مصر وتوجه إلى الوليد بما معه من السبي والغنائم[3] بعد أن افتتح الأندلس وجرت له (عجائب)[4] وأمور طويلة، وقيل: إنه انتهى إلى آخر حصن من حصون الأندلس، فاجتمع الروم لحربه، فكانت بينهم وقعة مهولة، وطال القتال، وجال المسلمون جولة، وهموا بالهزيمة، فأمر موسى بن نصير بسُرادقه فكشف عن بناته وحرمه حتى يُرَون، وبرز بين الصفوف حتى يراه الناس، ثم رفع يديه بالدعاء والتضرع والبكاء، فأطال فكسرت بين يديه أغماد السيوف، وصدقوا اللقاء ففتح الله عليهم.

وقال الليث بن سعد: إن موسى بن نصير بعث ابنه مروان على جيش فأصاب من السبي مائة ألف، وبعث ابن أخيه في جيش فأصاب من السبي مائة ألف أخرى. ولما فتحوا الأندلس، جاء رجل فقال: ابعث معي أدلك على كنز، فبعث معه، فقال لهم: انزعوا ما ههنا فنزعوا فسال عليهم من الياقوت والزبرجد ما أبهتهم.

قال الليث: إن كانت الطنفسة لتوجد منسوجة بقضبان الذهب، تنظم السلسلة الذهب باللؤلؤ والياقوت، فكان البربريان ربما وجداها فلا يستطيعان حملها، حتى يأتيا بالفأس فيقتسمانها، ولما افتتح الأندلس رجع إلى أفريقية وله نيف وستون سنة، وهو يجر الدنيا بين يديه جراً، أمر بالعجل تجر أوقار

---

(١) تاريخ الإسلام: ٣/٣٢٦، ٣٢٧.
(٢) تاريخ الإسلام: ٣/٣٢٧.
(٣) تاريخ الإسلام: ٣/٣٢٨.
(٤) في (م): أعاجيب.

الذهب والجواهر والتيجان والثياب الفاخرة، ومائدة سليمان عليه السلام، قومت بمائة ألف دينار، وغضب عليه سليمان بن عبد الملك، فافتدى منه بألف ألف دينار.

ويقال: إن يزيد قال لموسى بن نصير عند ذلك: كم تعد من مواليك وأهل بيتك؟ قال: كثير، قال يزيد: يكونون ألفاً؟ قال: ألف ألف، فقال يزيد: وأنت على هذا؟، وتلقي بيدك إلى التهلكة أفلا أقمت في قرار عزك وسلطانك، فإن أعطيت الرضا وإلا فأنت على عزك؟، قال: لو أردت ذلك لصار، ولكني آثرت الله، ولم أر الخروج. وقال يوماً لسليمان: والله لقد بعثت لأخيك الوليد بثور من زبرجد أخضر، كان يُجعل فيه اللبن حتى ترى فيه الشعرة البيضاء، ثم جعل يعدّد ما أصاب من الجوهر والزبرجد حتى بهت سليمان وتعجب.

وفي سنة ثمان وتسعين غزا يزيد بن المهلب بن أبـي صفرة[1] طبرستان[2] فسألوه الصلح فأبى، فاقتتلوا قتالاً شديداً ثم هزم الله المشركين ووقع الصلح على سبعمائة ألف كل سنة، وغير ذلك من المتاع والرقيق ثم غدروا فرجع إليهم فقاتلهم أشهراً إلى أن نزلوا على حكمه فقتل المقاتلة وصلب منهم فرسخين، وقاد

---

(١) هو أبو خالد يزيد بن المهلب بن أبـي صفرة الأزدي، ذكر ابن قتيبة في المعارف أنه لما مات أبوه كان قد استخلف ولده يزيد مكانه، ويزيد ابن ثلاثين سنة فمكث نحواً من ست سنين من يومئذ، فعزله عبد الملك بن مروان برأي الحجاج بن يوسف، ولاه سليمان خِراسان لما أفضت إليه الخلافة فافتتح جرجان ودهستان. وقال خليفة بن خياط: سنة اثنتين ومائة فيها قتل يزيد بن المهلب وهو ابن تسع وأربعين سنة، رحمه الله فلقد كان من النجباء الكرماء العظماء الفرسان. وفيات الأعيان: ٥/٣٢٢، رقم: ٧٨٧.

(٢) قال في معجم البلدان: ٤/١٣، طَبَرِسْتَان ــ بفتح أوله وثانيه وكسر الراء ــ هي بلاد واسعة كثيرة يشملها هذا الاسم، والغالب على هذه النواحي الجبال، من أعيان بلدانها دهستان وجرجان واسترابا ذو آمل وهي قصبتها، وهي بلاد مجاورة لجيلان وديلمان، وهي بين الري وقومس والبحر وبلاد الديلم والجيل.
قال في المنجد: ص ٤٧١، مازندران، بلاد واقعة جنوبـي بحر قزوين سماها العرب طبرستان بعد دخولهم إليها: ٦٤٤م، وهي بلدة في إيران.

منهم اثني عشر ألف نفس إلى وادي جرجان[1] فقتلهم وأجرى الماء في الوادي على الدم، وعليه أرْحى فطحن واختبز وأكل، وكان قد حلف على ذلك[2].

قال المؤلف: وفي هذه السنة أغزى سليمان بن عبد الملك أمير المؤمنين، أهل الشام والجزيرة في نحو عشرين ومائة ألف في البر، وأغزى/أهل مصر [٢١٦/أ] والمغرب (في البحر)[3] في ألف مركب، وعلى الكل مسلمة بن عبد الملك، فسار بهم إلى القسطنطينية وأخذ معه اليون الرومي ليدله على الطريق والغوار، وأخذ ميثاقه على المناصحة، إلى أن عبروا الخليج وحاصروا القسطنطينية إلى أن برح بهم الحصار، وعرض أهلها الفدية فأبى مسلمة إلا أن يفتحها عنوة، قالوا: فابعث لنا اليون، فإنه منا ويفهم كلامنا فبعثه، فغدر، وقال: إن ملكتموني أمنتم فملكوه، فخرج، وقال: قد أجابوني أن يفتحوها (لكن لا يفتحونها)[4] حتى تتنحى عنهم، قال: أخشى غدرك، فحلف له أن يدفع له كل ما فيها من سبي ومال، فانتقل مسلمة، ودخل اليون ـ لعنه الله ـ فلبس التاج وأمر بنقل العلوفات من خارج، فملّوا الأهراء وجاء الصريخ إلى مسلمة، فكر راجعاً بالجيش، فأدرك شيئاً من العلوفات فغلقوا الأبواب دونه، فبعث إلى اليون يناشده عهده، فأرسل إليه اليون، يقول: ملك الروم لا يباع بالوفاء، فنزل مسلمة بفنائها ثلاثين شهراً حتى أكل الناس في العسكر الميتة والعذرة، وحصل لهم شدة عظيمة، إلى أن استخلف عمر بن عبد العزيز، فأذن لهم في الترحل عنها[5].

وفي سنة إحدى وعشرين ومائة غزا مروان بن محمد فسار حتى بلغ قلعة

---

(١) قال في معجم البلدان: ١١٩/٢، جُرْجَان بالضم وآخره نون، وجرجان مدينة عظيمة مشهورة بين طبرستان وخراسان. قال في المنجد: ص ٤٨، هي بلدة في إيران.

(٢) تاريخ الإسلام: ٣٣٠/٣.

(٣) ساقطة من (م).

(٤) ساقطة من (م).

(٥) تاريخ الإسلام: ٣٣١/٣، ٣٣٣.

بيت السرير[١] من بلاد الروم، فقتل وسبى وغنم، ثم أتى قلعة ثانية فقتل وأسر، ثم دخل حصن غومشك[٢] وفيه سرير الملك فهرب الملك: ثم إنهم صالحوا مروان في السنة على ألف رأس ومائة ألف مُدى، ثم سار حتى دخل أرض أرز[٣] وبلاد بطران، فصالحوه وصالحه أهل بلاد تومان، ثم افتتح مسدار وغيرها[٤].

وفي سنة اثنتين وأربعين ومائة، نقض أصبهبد طبرستان العهد وقتل من بلاده من المسلمين، فانتدب له حازم بن خزيمة، وأبو الخصيب مرزوق مولى المنصور، وغيرهما، فحاصروه في قلعته، وطال الحصار ولم يزالوا إلى أن احتال مرزوق، فقال لأصحابه: اضربوني، واحلقوا رأسي ولحيتي، وفعلوا ذلك به فلحق بالأصبهبد، ففتح له، فدخل إليه، فقال: إنما فعلوا بـي ما رأيت تهمة منهم لي بأن هواي معك وأخبره بأنه معه، وأنه يدله على عورة العسكر، فوثق به، وقربه، وكان باب قلعته حجراً، فلم يزل يظهر له النصيحة والأصبهبد يغترّ إلى أن صيره أحد من يتولى الباب، فرأى منه ما يحب، ثم نفذ مرزوق إلى العسكر في نشابه، ووعدهم ليلة معينة في فتح باب الحصن ثم فعل ذلك، ودخلوا وقتلوا المقاتلة وسبوا الحريم، فمصَّ الأصبهبد سماً في خاتمه فهلك[٥].

قال المؤلف: وفي هذه السنة كتب عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن

---

(١) قال في معجم البلدان: ٢١٨/٣، ٢١٩، السرير موضع في بلاد بني كنانة، وملك السرير مملكة واسعة بين اللان وباب الأبواب ـ وهو المقصود عندنا ـ قال الأصطخري: والسرير اسم المملكة لا اسم المدينة، وأهل سرير نصارى، ويقال: إن هذا السرير كان لبعض ملوك الفرس وهو سرير من ذهب.

(٢) المثبتة عند الذهبي في الأصل عوميك، ونبه المحقق أن الموجود في كتاب الأصل للذهبي غومشك، ولكنها صححت من الكامل لابن الأثير، فأصبحت عوميك. تاريخ الإسلام: ٢٦/٣.

(٣) قال في معجم البلدان: ١٤٩/١، أرز ـ بالفتح ثم السكون، وزاي ـ بليدة من أول جبال طبرستان من ناحية الديلم، وبها قلعة حصينة.

(٤) تاريخ الإسلام: ٢٦/٥.

(٥) الكامل لابن الأثير: ٣٦٨/٤، ٣٦٩.

عبد الملك المعروف بالداخل[1] أمير الأندلس كتاب أمان للنصارى نسخته:
بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب أمان ورحمة وحقن دماء وعصمة، عقده الأمير
[٢١٦/ب] الأكرم، والملك المعظم عبد الرحمن/بن معاوية ذو الشرف الصميم والخير العميم للبطارقة والرهبان ومن تبعهم من سائر البلدان، أهل قشتالة وأعمالها ما داموا على الطاعة في أداء ما تحملوه. فأشهد على نفسه أن عهده لا ينسخ ما أقاموا على تأدية عشرة آلاف أوقية من الذهب، وعشرة آلاف رطل من الفضة، وعشرة آلاف رأس من خيار الخيل، ومثلها من البغال مع ذلك ألف درع وألف بيضة، ومن الرماح الدَرْدار مثلها في كل عام، ومتى ثبت عليهم النكث بأسير يأسرونه، أو مسلم يغدرونه انتكث ما عوهدوا عليه، وكتب لهم الأمان بأيديهم إلى خمس سنين، أولها صفر عام اثنين وأربعين ومائة.

فلما تولى ابن ابنه الحكم بن هشام بن الداخل[2] همت الروم بما لم ينالوا من طلب الثغور، فنكثوا العهد، فتجهز إليهم الحكم حتى جاز جبل السارة شمالي طُلَيطُلَة ففرت الروم أمامه حتى تجمعوا بسمورة[3] فلما التقى الجمعان، نزل النصر، وانهزم الكفار وتحصنوا بمدينة سمورة ــ وهي كبيرة جداً ــ فحاصرها المسلمون بالمجانيق حتى افتتحوها عنوة وملكوا أكثر شوارعها، واشتغل الجند بالغنائم، وانضمت الروم إلى جهة من البلد، وخرجوا على حمية

---

(١) قال في البيان المغرب: ٤٧/٢، عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، كنيته أبو المطرِّف، أمه بربرية من سبي المغرب تسمى راحاً أو رداحاً، مولده في دمشق سنة ثلاث عشرة ومائة؛ وتوفي سنة اثنتين وسبعين ومائة، كانت مدة خلافته ثلاثاً وثلاثين سنة وأربعة أشهر ونصف، دخل الأندلس وهو ابن خمس وعشرين سنة، بويع له بقرطبة سنة ثمان وعشرين ومائة.

(٢) قال في البيان المغرب: ٦٨/٢، الحكم بن هشام بن عبد الرحمن، كنيته أبو العاصي، أمُه زخرف، مولده سنة أربع وخمسين ومائة، بويع بعد موت أبيه بليلة سنة ثمانين ومائة، وهو ابن ست وعشرين سنة فكانت خلافته ستا وعشرين سنة، توفي سنة ست ومائتين.

(٣) قال في معجم البلدان: ٢٥٥/٣، سَمُّورة ــ بفتح أوله، وتشديد ثانيه وضمّه، وبعد الواو راء ــ مدينة الجلالقة، وقيل: سَمُرة.
قال في المنجد: ص ٢٦٣، سَمُّورة ــ مدينة شمالي غربي أسبانيا.

فقتلوا خلقاً كثيراً في خروجهم، وكانت غزوته من أعظم المغازي، لولا ما طرأ فيها من تضييع الحزم، ورامت الروم السلم فأبى عليهم الحكم، ثم خرج من بلادهم خوفاً من الثلوج.

فلما كان العام الآتي استعد أعظم استعداد، وقصد سمورة فقتل وسبى كل من مر به، ثم نازلها شهرين، ثم دخلوها بعد جهد، وبذلوا فيها السيف الى المساء ثم انحاز المسلمون فباتوا على أسوارها ثم صبحوها من الغد لا يبقون على محتلم.

قال الرازي في مغازي الأندلس: أُحصي ممن قتلوا بسمورة ثلاثمائة ألف نفس، فلما بلغ الخبر ملك رومية، كتب إلى الحكم يرغب في الأمان، فوضع الحكم على الروم ما كان جده وضعه عليهم وزاد عليهم أن يجلبوا من تراب مدينة رومية ما يصنع به أكوام بشرقي قرطبة صَغَاراً لهم وإعلاء لمنار الإسلام، فهما كومان من التراب الأحمر، في بسيط مدرتها السوداء فرحم الله تلك الهمم العالية، وأثابهم على غيرتهم للإسلام وإعزازهم الدين ما يليق برحمته الشاملة إنه أكرم الأكرمين.

وكان من ذرية الحكم المذكور عبد الرحمن بن محمد المعروف بالناصر[١] تولى الأندلس، فلم يزل يغزو حتى أقام العوج ومهد البلاد، ودانت له ملوك الروم، ووضع عليهم الخراج، وكان فيما شرط عليهم اثنا عشر ألف رجل يصنعون في بناء الزهراء[٢] التي أنشأها لسكناه على فرسخ من قرطبة، وذلك في سنة خمس وعشرين وثلاثمائة، وملك خمسين سنة ونصفاً عامتها في الغزو والجهاد، وتجهيز السرايا والبعوث، وذكر ابن أبي الفياض في تاريخه أن أيام

---

(١) قال في بيان المغرب: ١٥٦/٢، عبد الرحمن بن محمد الذي قتله أخوه مطرِّف ابن الأمير عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن الحكم الرَّبضيّ بن هشام الرضي بن عبد الرحمن الداخل كنيته أبو مطرف، لقبه: الناصر لدين الله. أمه: أم ولد تسمى مُزْنَة، عمره: ثلاث وسبعون سنة وسبعة أشهر. ولي في اليوم الذي توفي فيه جده الأمير عبد الله وبويع فيه وذلك سنة ثلاثمائة، وتوفي سنة خمسين وثلاثمائة.

(٢) قال في معجم البلدان: ١٦١/٣، مدينة صغيرة قرب قرطبة بالأندلس.

السرور التي صفت له في مدة ولايته عدت فكانت أربعة عشر يوماً، والله أعلم.

[٢١٧/أ] وفي سنة خمسين/ومائة كان خروج اسنادسيس في جموع أهل هراة وسجستان وكانوا فيما قيل: نحواً من ثلاثمائة ألف مقاتل، وغلب على عامة خراسان فسار إليها حازم بن خزيمة، فالتقى الجمعان، وثبت الفريقان إلى أن نزل النصر فهزمهم المسلمون بخديعة عملوها، وقتل منهم سبعون ألفاً وأسر بضعة عشر ألفاً، وهرب اسنادسيس فحاصروه إلى أن مسكوه[١].

وفي سنة خمس وستين ومائة غزا هارون بن الخليفة الصائفة فوغل في بلاد الروم، وافتتح بلاد أو سار بالجيوش حتى بلغ خليج قسطنطينية، ثم صالح ملكة الروم في العام على سبعين ألف دينار مدة ثلاث سنين بعد أن غنم وسبى واستنقذ خلقاً من الأسر، وغنم ما لا يوصف من المواشي حتى بيع البرذون بدرهم والزردية بدرهم، وعشرون سيفاً بدرهم وقتل من العدو نحو خمسين ألفاً[٢].

وفي سنة تسع وثلاثين ومائتين، غزا يحيى بن علي الأرمني[٣] بلاد الروم حتى قرب القسطنطينية، وأحرق ألف قرية، وسبى عشرين ألفاً وقتل نحو العشرة آلاف.

وفي سنة سبعين ومائتين نازلت الروم في مائة ألف طرسوس[٤] فبيتهم يا زمان الخادم فقتل منهم على ما قيل: سبعين ألفاً، وقتل ملكهم وأخذ منهم صليب الصلبوت. ذكر هذا في كتاب سير النبلاء.

وفي سنة إحدى وتسعين ومائتين غزا غلام (زرافة)[٥] من طرسوس إلى الروم فوصل إلى أنطاكية قريباً من العلايا فنازلها إلى أن فتحها عنوة وقتل نحواً من خمسة آلاف وأسر أضعافهم واستنقذ من الأسر أربعة آلاف مسلم وغنم من

---

(١) الكامل لابن الأثير: ٢٨/٥، ٢٩، ط دار الكتاب العربي.
(٢) الكامل لابن الأثير: ٦٦/٦، ٦٧، ط دار صادر بيروت ١٣٨٥ = ١٩٦٥م.
(٣) تاريخ الطبري: ١٩٥/٩.
(٤) الكامل لابن الأثير: ٤٠٦/٧، ٤٠٧.
(٥) في (ع): زراقة.

الأموال ما لا يحصى بحيث إنّه جاء سهم الفارس ألف دينار(1).

وفي سنة خمس وخمسمائة تجمعت عساكر الفرنج مع بغدوين وحاصروا صور(2) ونصبوا عليها ثلاثة أبراج خشب، علو البرج سبعون ذراعاً، وفيه ألف رجل فألصقوها بالصور، فأخذ المسلمون حزم الحطب وكشفت الحماة بين أيديهم الى أن وصلوا إلى البرج فألقوا الحطب حوله، وأوقدوا فيه النار، وأشغلوا الفرنج عن النزول بالنشاب، وطرشوهم بجرار ملأى عذرة في وجوههم فخبّلوهم، وتمكنت النار فهلك من في البرج إلا القليل، ثم رموا البرجين الآخرين بالنفط فاحترقا وجرت فصول طويلة(3).

وفي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة جاءت ثلاثة ملوك إلى بيت المقدس، وصلوا صلاة الموت، وردوا إلى عكا(4) وفرقوا في العساكر سبعمائة ألف دينار، وعزموا على قصد بلاد الإسلام، ولم يشعر أهل دمشق إلا وقد صبحوا دمشق في عشرة آلاف فارس، وستين ألف راجل، فخرج المسلمون فقاتلوا وكانت الرجالة الذين برزوا لقتالهم مائة ألف وثلاثين ألفاً، والخيالة طائفة كبيرة، فقتل في سبيل الله نحو المائتين، فلما كان في اليوم الثاني خرجوا ـ أيضاً ـ واستشهد/ جماعة وقتلوا من الفرنج ما لا يحصى، فلما كان في اليوم الخامس وصل [217/ب] غازي ابن أتابك زنكي في عشرين ألف فارس ووصل أخوه نور الدين محمود إلى حماة رديفاً له، وكان في دمشق البكاء والتضرع وفرش الرماد أياماً، وأخرج

---

(1) الكامل في التاريخ: 7/533.

(2) قال في معجم البلدان: 3/433، صُور ـ بضم أوله وسكون ثانيه وآخره راء ـ هي مشرفة على بحر الشام، داخلة في البحر، وهي معدودة من أعمال الأردن بينها وبين عكة ستة فراسخ، وهي شرق عكة.

(3) تاريخ الإسلام، مخطوطة: ج 4/ل 128، نسخة ميكروفيلمية، مصورة من النسخة المحفوظة بالمكتبة الأحمدية بحلب تحت رقم 1220. ينظر: تاريخ الإسلام، رقم: 148، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة؛ الكامل في التاريخ: 10/488، رقم: 2489.

(4) قال في معجم البلدان: 4/141، عكّا: عَكَكْتُه، أَعُكُّه، عكّاً إذا حبسته عن حاجته، وهي ساحل بحر الشام.

مصحف عثمان إلى وسط الجامع، وضج النساء والأطفال مكشفين الرؤوس، فأغاثهم الله، وكان مع الفرنج قسيس ذو لحية بيضاء فركب حماراً وعلق في حلقه صليباً، وفي يديه صليبين، وقال للفرنج: أنا قد وعدني المسيح أن آخذ دمشق، ولا يردني أحد، فاجتمعوا حوله وأقبل يريد البلد، فلما رآه المسلمون صدقت نيتهم، وحملوا عليه فقتلوه وقتلوا الحمار وأحرقوا الصلبان، وجاءت النجدة المذكورة، فهزم الله الفرنج وقتل منهم خلق[1].

وفي سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة تهيأ نور الدين للجهاد، ونودي في دمشق بالتأهب للجهاد، والحث عليه، فتبعه خلق من الأحداث والفقهاء والصلحاء، ونازل بانياس وجدّ في حصارها، فافتتحها بالسيف ثم إن الفرنج تحزبوا وأقبلوا لينصروا «هَنفْرَى» صاحب «بانياس» وهو بالقلعة، فوصل ملك الفرنج بجموعه على حين غفلة، فاندفع جيش الإسلام، ووصل جيش الفرنج إلى «بانياس» فحين شاهدوا ما عمها من خراب سورها ودورها يئسوا منها.

وبلغ نور الدين أن الفرنج بقرب طبرية[2] فنهض بجيوشه، وجد في السير، فلما أظلتهم عصابته بادروا الخيل، وافترقوا أربع فرق، وحملوا على المسلمين، فترجل نور الدين وترجلت معه الأبطال، ورموا بالسهام، ونزل النصر، ووقع القتل والأسر في الكفرة، فلم يفلت منهم غير عشرة نفر، ولم يفقد المسلمون الأجناد إلا رجلين أحدهما من الأبطال قَتَلَ أربعةً من شجعان الفرنج، واستشهد. وفرح المسلمون بهذا النصر العزيز، وجيء بالرؤوس والأسرى إلى دمشق فالخيالة على الجمال والمقدمون على الخيل بالزرديات والخوذ، وفي أيديهم أعلامهم وضج الخلق بالدعاء لنور الدين[3].

---

(١) تاريخ الإسلام، مخطوط: ٩٠/ل ١٣٥، مصور عن خزانة الرباط، رقم: ١٨. ينظر: رقم ١٥١، مركز البحث العلمي بمكة؛ الكامل لابن الأثير: ١٢٩/١١، ١٣٠.

(٢) قال في معجم البلدان: ١٧/٤، طَبَرِيَّة ــ من أعمال الأردن في طرف الغور، بينها وبين دمشق ثلاثة أيام وكذلك بينها وبين بيت المقدس، وبينها وبين عكا يومان.

(٣) تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ل ١٧١، مكتبة أحمد الثالث تركيا. ينظر: ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

وفي سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة، سار عبد المؤمن بن علي[1] أمير المؤمنين بالمغرب في نحو مائة ألف فنازل المهدية[2] فحاصروها براً وبحراً سبعة أشهر لأنها حصينة إلى الغاية، قيل: إن عرض سورها ممر ستة أفراس وأكثرها في البحر، ثم أخذها بالأمان، وركب الفرنج في البحر قاصدين صِقِلِّيَّة في الشتاء فغرق أكثرهم[3].

وفي سنة أربع وخمسين وخمسمائة، توجه عبد المؤمن إلى بلاد أفريقية في مائة ألف فارس، محصاة في ديوانه، ومعهم من السوقة والصناع والأتباع أضعافهم مراراً وكان هذا الجمع العظيم يمشون بين الزروع في الطرق الضيقة، فلا يكسرون سنبلة، ولا يطؤونها من هيبة الأمير وكانت خيامهم وأسواقهم مسافة فرسخين، وكلهم يصلون الخمس وراء إمام واحد بتكبيرة واحدة ولا يتخلف/أحد عن الصلاة إذا قامت كائناً من كان من أصناف الجيش [٢١٨/أ] والسوقة وغيرهم، فنازل إفريقية وأخذها[4].

---

(١) قال في وفيات الأعيان: ٤٠٢/٢، رقم: ٣٨١. أبو محمد عبد المؤمن بن علي القيسي الكوفي، والذي أقام بأمره محمد بن تومرت، المعروف بالمهدي فكان يلزمه ويقدمه على أصحابه، وأفضى إليه بسره، وانتهى إليه الأمر في مراكش، وصاحبها يومئذ أبو الحسن علي بن يوسف بن تاشفين، ملك الملثمين، وأول ما أخذ من البلاد وهران ثم تلمسان ثم فاس، وامتد ملكه إلى المغرب الأقصى والأدنى وبلاد إفريقية، وكثير من بلاد الأندلس، ويسمى أمير المؤمنين، توفي سنة ثمان وخمسين وخمسمائة، وكانت مدة ولايته ثلاثاً وثلاثين سنة.

(٢) قال في معجم البلدان: ٢٣١/٥، بالفتح ثم السكون في موضعين: أحدهما بأفريقية: والأخرى اختطها عبد المؤمن بن علي قرب سلا. وهي على ساحل بحر الروم، داخلة فيه ككفّ على زند.

قال في المنجد: ص ٥١٧، موضع في المغرب على ساحل الأوقيانوس الأطلسي عند مصب وادي سبو.

(٣) هذه الحادثة كانت في أربع وخمسين وخمسمائة، هكذا جاءت في تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ل ١٧٢ ب، مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٤) تاريخ الإسلام مخطوط مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا: ١٥/ل ١٧٣ ب. ينظر رقم ٥٩٨ ــ مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

وفي سنة تسع وخمسين وخمسمائة، كانت وقعة حازم بين الفرنج والسلطان نور الدين الشهيد، قتل فيها من الفرنج ما يزيد على عشرة آلاف، وأسر منهم خلق منهم صاحب أنطاكية، وصاحب طرابلس وغيرهما[1].

وفي سنة تسع وستين وخمسمائة، نازلت الفرنج الإسكندرية بغتة، وكان معهم ألف وخمسمائة فرس، وكانوا ثلاثين ألف مقاتل من بين فارس وراجل وكان معهم مائتا شيني، وست سفن كبار، وأربعون مركباً، وبرز لحربهم أهل الثغر، فحملوا على المسلمين حملة أوصلتهم إلى السور، ففقد من المسلمين فوق المائتين، فلما أصبحوا زحفوا على الإسكندرية، ونصبوا ثلاث دبابات بكباشها وهي كالأبراج، وثلاث مجانيق تضرب بحجارة سوداء استصحبوها من صقلية، وزحفوا إلى أن قاربوا السور، فرأى الفرنج من شجاعة أهل الإسكندرية ما راعهم.

وبعثت بطاقة إلى الملك صلاح الدين وهو نازل على فاقوس، فاستنبض الجيش، وبادر واستمر القتال، وفي اليوم الثالث فتح المسلمون باب البلد، وكبسوا الفرنج على غفلة، وأحرقوا الدبابات، وصدقوا اللقاء، ودام القتال إلى العصر ونزل من الله النصر، واستحرَّ بالمشركين القتل، ورد المسلمون إلى البلد لأجل الصلاة، ثم كبروا عند المغرب، وهاجموا الفرنج في خيامهم فتسلموها بما حوت، وقتلوا من الرجالة ما لا يوصف واقتحم المسلمون البحر، فغرقوا بعض المراكب وحرقوها، وهربت باقي المراكب، وصار العدو بين قتيل وأسير وغريق واحتمى ثلاثمائة فارس في رأس تلٍّ، فأخذوا أسرى وغنم المسلمون غنيمة عظيمة[2].

وفي سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة كتب السلطان صلاح الدين إلى الأقطار يستدعي الأجناد إلى الجهاد، وسار إلى طبرية فأخذها عنوة، فتأهبت الفرنج

---

(١) تاريخ الإسلام، مخطوط: ٥/ل ١٧٦ أ، مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٢) تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ ١٨٩ أ. ب. مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

وحشدوا وجاءوا من كل فج عميق، وأقبلوا؛ فرتّب عساكره في مقابلتهم وصابحهم وبايتهم وكان المسلمون اثني عشر ألف فارس، وخلق من الرجالة وقيل: كان الفرنج ثمانين ألفاً ما بين فارس وراجل، فالتجؤوا إلى جبل حِطِّين فأحاط المسلمون به من كل جانب، فهرب القومص ـ لعنه الله ـ ووقع القتال وكانت الدائرة على الفرنج، وأسر منهم خلق منهم الملك كُيٍّ وأخوه جفري وصاحب جُبيل، وهَنْفْرى، والأبرُنس أرناط صاحب الكرك[1]، وابن صاحب الإسكندرية وغيرهم، وما أحسن قول العماد الكاتب: فمن شاهد القتلى يومئذ قال: ما هناك أسير، ومن عاين الأسرى قال ما هناك قتيل.

وأخذ السلطان منهم يومئذ صليب الصلبوت، وهو مرصّع بالجواهر واليواقيت، في غلاف/من ذهب، ودخل القاضي ابن أبي عصرون[2] دمشق [٢١٨/ب] وصليب الصلبوت منكس بين يديه، وكانت وقعة عظيمة أبيع فيها الأسير بدمشق بدينار وباع بعض الفقراء أسيراً بنعل، فقيل له في ذلك، فقال: أردت هوانهم. وحكى بعضهم أنه لقي بحوران شخصاً واحداً ومعه طنب خيمة وفيه نيف وثلاثون أسيراً يجرهم وحده للخذلان الذي وقع عليهم.

وفي هذه الغزوة ورد كتاب العماد إلى الخليفة وفيه: ونورد البشرى بما أنعم الله به من يوم الخميس الثالث والعشرين من ربيع الآخر إلى الخميس

---

(١) قال في معجم البلدان: ٤٥٣/٤، كرك ـ بفتح أوله وثانيه، وكاف أخرى ـ قرية كبيرة قرب بعلبك.
قال في المنجد: ص ٤٣٦، مدينة في الأردن على بعد ١٤٨ كلم من القدس.

(٢) قال في وفيات الأعيان: ٢٥٦/٢، رقم: ٣١١. أبو سعيد بن عبد الله بن أبي السَّرِيِّ محمد بن هبة الله بن مطهر بن علي بن أبي عصرون بن أبي السَّرِيِّ، التميمي، الحَدِيثي ثم الموصلي، الفقيه الشافعي، الملقب شرف الدين، صنف كتباً كثيرة منها: صفوة المذهب في نهاية المطلب، والانتصار، كانت ولادته سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة بالموصل، وتوفي سنة خمس وثمانين وخمسمائة بدمشق.
والحديثي ـ بفتح الحاء المهملة، وكسر الدال المهملة، وسكون الباء المثناة من تحتها، وبعدها ثاء مثلثة ـ هذه نسبة إلى مدينة الموصل. وهي بُلَيْدة على دجلة بالجانب الشرقي قرب الزاب الأعلى.

الآخر تلك سبع ليال وثمانية أيام حسوماً، فيوم الخميس فتحت طبرية ويوم الجمعة والسبت نوزل الفرنج فكسروا كسرة ما لهم بعدها قائمة، وفي يوم الخميس سلخ الشهر فتحت عكا بالأمان، ورفعت بها أعلام الإيمان، وهي أم البلاد، وأخت إرم ذات العماد[١]، إلى أن قال: فأما القتلى والأسرى فإنها تزيد على ثلاثين ألفاً.

وبلغ السلطان الملك العادل هذا النصر العظيم، فخرج من مصر بالجيوش، فمر بيافا ومجدل فافتتحها عنوة وغنم من الأموال ما لا يوصف، ثم فتح الله الناصرة وصفورية[٢] وقيسارية[٣] ونابلس[٤] وحصن الغولة[٥] ونازل السلطان صلاح الدين تبنين[٦] فافتتحها ثم صيدا فافتتحها، ثم بيروت ثم جبيل[٧] ثم سار إلى عسقلان[٨] فحاصرها وضيق عليها بالقتال والمجانيق، ثم

---

(١) قال في معجم البلدان: ١/١٥٥، إِرَمُ ذات العماد، قيل: هي الإسكندرية وأكثرهم يقولون: هي دمشق. وقيل: إنها بلاد باليمن بين حضرموت وصنعاء، من بناء شداد بن عاد.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣/٤١٤، صَفُّورِية: بفتح أوله، وتشديد ثانيه وواو، وراء مهملة ثم ياء مخففة ــ كورة وبلدة من نواحي الأردن بالشام وهي قرب طبرية.

(٣) قال في معجم البلدان: ٤/٤٢١، قَيْسَارِيَّة ــ بالفتح ثم السكون، وسين مهملة، وبعد الألف راء ثم ياء مشددة ــ بلد على ساحل بحر الشام، تُعَدُّ من أعمال فلسطين، بينها وبين طبرية ثلاثة أيام.

(٤) قال في معجم البلدان: ٥/٢٤٨، نَابُلس: بضم الباء الموحدة واللام والسين مهملة ــ هي مدينة مشهورة بأرض فلسطين، بين جبلين مستطيلة.

(٥) قال في معجم البلدان: ٤/٢٨٠، الغولة ــ بالضم ــ بلدة بفلسطين من نواحي الشام.

(٦) قال في معجم البلدان: ٢/١٤، تبنين ــ بكسر أوله وتسكين ثانيه وكسر النون وياء ساكنة ونون آخره ــ بلد في جبال بين عامر المطلة على بلد بانياس بين دمشق وصور.

(٧) قال في معجم البلدان ٢/١٠٩: الجبيل: تصغير جبل، قيل: هو الجبل الذي بالسوق وهو سَلْع، وقيل بل هو جبل سلم، وجبيل ــ أيضاً ــ بلد في سواحل دمشق في الإقليم الرابع، وهو بلد مشهور في شرقي بيروت، وهو المقصود عندنا.

(٨) قال في معجم البلدان: ٤/١٢٢، عسقلان ــ بفتح أوله وسكون ثانيه ثم قاف وآخره نون ــ هي مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر بين غزة وبيت جبرين، يقال لها عروس الشام.

أخذها وأخذ الرملة والداروم[1] وغزّة وبيت جبرين بالأمان.

ثم سار مؤيداً منصوراً إلى بيت المقدس، فنزل عليه من غربيه في نصف رجب، وكان بها يومئذ ستون ألف مقاتل، فقاتلهم المسلمون أشد قتال، فطلب الفرنج الأمان، فأمنهم بعد تمنّع وقرر على كل رجل عشرة دنانير، وعلى كل امرأة خمسة دنانير، وعلى كل صغير وصغيرة دينارين، وأن من عجز أمهل أربعين يوماً، ثم يسترق، فأجابوا إلى ذلك، وجمع المال، فكان سبعمائة ألف دينار، فقسمه في الجيش وبقي ثلاثون ألفاً ليس معهم فكاك فاستعبدهم وفرقهم وخلص من أسارى المسلمين عشرين ألفاً وأخرج البَتْرك، وهو أعظم عندهم رتبة من ملوك الفرنج.

وكان المسجد الأقصى مشغولاً بالخنازير وفي غربيه عساكر وفيها مراحيض، وسدوا المحراب، فبادر المسلمون إلى تنظيفه وتطهيره وبسطوا فيه البسط الفاخرة، وعلقت القناديل، وخطب به الناس يوم الجمعة رابع شعبان، وصلى صلاح الدين بقبة الصخرة وفرح إذ يجعله الله في هذا الفتح ثانياً لعمر رضي الله عنه، وقد كانت الفرنج بنوا على الصخرة كنيسة وغيّروا أوضاعها ونصبوا مذبحاً فحضر الملك المظفر تقي الدين فغسلها بأحمال من ماء الورد وكنس ساحتها بيده، وغسل جدرانها ثم بخرها بالطيب، وأنقذ الله/ بيت [٢١٩/أ] المقدس من النصارى بعد أن ملكوه إحدى وتسعين سنة[2].

وفي سنة أربع وثمانين وخمسمائة نزل السلطان صلاح الدين على حصن الأكراد، وبث العساكر في تخريب ضياع الفرنج، وقطع أشجارها ونهبهم ثم رحل إلى انطرطوس[3] فافتتحها عنوة، وسار إلى

---

(١) قال في معجم البلدان: ٤٢٤/٢، الدَّارُوم، قلعة بعد غزة للقاصد إلى مصر.

(٢) تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ل ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤ ب. مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٣) قال في معجم البلدان: ٢٧٠/١، أَنْطَرْطُوس ــ بلد من سواحل بحر الشام، وهي آخر أعمال دمشق من البلاد الساحلية وأول أعمال حمص.

في تاريخ الذهبي: طرسوس. تاريخ الإسلام، مخطوط: ٢١٥/١٥ أ، ينظر ٥٩٨، مركز البحث العلمي.

جبلة[1] فتسلمها عنوة في

ساعتين، ثم سار إلى اللاذقية فحاصرها أياماً وافتتحها وأخذ منها غنائم كثيرة، وسار إلى أنطاكية، فرغب صاحبها البُرُنْس في الهدنة، فهادنه، وسار فنازل صهيون[2] وهي حصينة في طرف الجبل ليس لها خندق محفور إلا من ناحية واحدة طوله ستون ذراعاً نقر في حجر ولها ثلاثة أسوار، وكان على قلعتها علم طويل عليه صليب، فلما شارفها المسلمون وقع الصليب، فاستبشروا، ونصبوا عليها المجانيق وأخذوها بالأمان في ثلاثة أيام، وبث السلطان عسكره وأولاده فأخذوا حصون تلك الناحية مثل بلاطنس[3] وقلعة الجماهير وبَكَاس[4] والشُّغْر[5] وشُرمانيه، ودرب شاك وبغراس[6] وبرزية[7] وعلو قلعتها خمس مائة ونيف وسبعون ذراعاً، لأنها على سن جبل شاهق ومن جوانبها أودية.

---

(1) قال في معجم البلدان: ٢/١٠٤، ١٠٥. قلعة مشهورة بساحل الشام من أعمال حلب قرب اللاذقية، استردها صلاح الدين سنة ٥٨٤هـ.

(2) قال في معجم البلدان: ٣/٤٣٦، ٤٣٧، صِهْيَون ـ بكسر أوله ثم السكون وياء مثناة من تحت مفتوحة، وواو ساكنة، وآخره نون ـ حصن حصين من أعمال سواحل بحر الشام من أعمال حمص لكنه ليس بمشرف على البحر، وهي قلعة حصينة سكنية في طرف جبل، استرجعها صلاح الدين سنة ٥٨٤هـ.

(3) قال في معجم البلدان: ١/٤٧٨، بَلَاطُنُس ـ بضم الطاء والنون، والسين المهملة ـ حصن منيع بسواحل الشام مقابل اللاذقية من أعمال حلب.

(4) قال في معجم البلدان: ١/٤٧٤، بَكَاس ـ بتخفيف الكاف ـ قلعة من نواحي حلب على شاطىء العاصي.

(5) قال في معجم البلدان: ٣/٣٥٢، الشُغر ـ بضم أوله وسكون ثانيه وآخره راء ـ قلعة حصينة مقابلة أخرى يقال لها: بكاس على رأس جبلين بينهما واد كالخندق، وهما قرب أنطاكية.

(6) قال في معجم البلدان ١/٤٦٧: بَغْرَاس ـ بالسين ـ مدينة في لحف جبل اللُّكام بينها وبين أنطاكية أربعة فراسخ.

قال في المنجد: ص ٨٠، بغراس، قرية وآثار حصن في تركيا.

(7) قال في معجم البلدان: ١/٣٨٣، بَرْزُويَة ـ بالفتح وضم الزاي، وسكون الواو، وفتح الياء ـ والعامة تقول: برزية، حصن قرب السواحل الشامية على سن جبل شاهق.

وأما الملك العادل أخوه فكان نازلاً على «تبنين» بعساكر مصر، متحرزاً على البلاد من غائلة العدو، وكان صهره، سعد الدين كُمَشْتِية موكلاً بحصار الكرك إلى أن سلموا الحصن لفرط ما نالهم من الجوع والقحط، ثم تسلم السلطان الشوبك[1] بالأمان، وسار إلى صفد[2] ونازلها ووصل إليه أخوه العادل، ودام الحصار عليها إلى ثامن شوال وأخذت بالأمان ثم إلى حصن كوكب[3] ونازلها وحاصرها وأخذها بالأمان في نصف القعدة. وكل هذا في السنة المذكورة، فيا لها من سنة، ما كان أبركها على المسلمين[4].

وفي سنة خمس وثمانين حشد الفرنج وجيشوا من مدينة صور قاصدين عكا فاجتمعت الرهبان والقسوس وجماعة من المشهورين، ولبسوا السواد وأظهروا الحزن على بيت المقدس، فأخذهم بَتْرك القدس ودخل بهم بلاد الفرنج يطوف بهم ويستنفرون بالفرنج، وصوَّروا صورة المسيح، وصورة النبي ﷺ وهو يضرب المسيح وقد جرحه، فعظم ذلك على الفرنج، وحشدوا وجمعوا حتى تهيأ لهم من الرجال والأموال، ما لا يحصى، وذكر بعض من كان معهم أنه انتهى بهم الطواف إلى رومية الكبرى.

قال: فخرجنا منها وقد ملأنا الشواني نُقْرة، قال ابن الأثير: فخرجوا على الصعب والذلول براً وبحراً من كل فج عميق، ولولا أن الله لطف

---

(١) قال في معجم البلدان: ٣/٢٧٠، الشوبك ـ بالفتح ثم السكون ثم الباء الموحدة المفتوحة وآخره كاف ـ قلعة حصينة في أطراف الشام، بين عمان وأيلة والقلزم قرب الكرك.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣/٤١٢، صفد ـ بالتحريك ـ مدينة في جبال عاملة المطلة على حمص بالشام، وهي من جبال لبنان.

(٣) قال في معجم البلدان ٤/٤٩٤: كوكب، اسم قلعة على الجبل المطل على مدينة طبرية حصينة رصيفة تشرف على الأردن، افتتحها صلاح الدين.

قال في المنجد: ١١٨٩م. كوكب الهوا، قلعة في فلسطين على بعد ٧٣ كم من حيفا، فتحها صلاح الدين.

(٤) تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ل ٢١٥ أ ب. مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: ٥٩٨، مركز البحث العلمي مكة المكرمة.

بالمسلمين وإلا كان يقال: إن الشام ومصر (كانتا للمسلمين)[1]. فنازلوا عكا في منتصف رجب، وأحاطوا بها فلم يبق للمسلمين إليها طريق/وجاء السلطان صلاح الدين والمسلمون ووقعت بينهم حروب وفي بعضها حمل تقي الدين ابن أخي السلطان على الفرنج حملة منكرة من الميمنة على من يليه فأزاحهم عن مواقفهم، وملك تقي الدين مكانهم والتصق بعكا، ودخل المسلمون البلد، وأدخل اليهم صلاح الدين ما أرادوا من الرجال والعدد. [٢١٩/ب]

فلما كان العشرون من شعبان تجمع الفرنج للمشورة، وقالوا: الرأي أنا نلقى المسلمين غداً لعلنا نظفر بهم، قبل أن تأتيهم الأمداد، فإن أكثر عسكر المسلمين كان إذ ذاك غائباً بعضهم مقابل أنطاكية خوفاً من صاحبها، وبعضهم في حمص مقابل طرابلس، وبعضهم مقابل صور، وعسكر مصر بالإسكندرية ودمياط، فأصبح الفرنج متعبئين للقتال، وأصبح السلطان على غير أهبة، وخرجت الفرنج كأنهم الجراد المنتشر، قد ملؤوا الطول والعرض، وحملوا حملة رجل واحد فانهزم المسلمون، وثبت بعضهم واستشهد جماعة، ثم تراجع بعض المسلمين وحمل بهم السلطان فقتلوا من الفرنج مقتلة عظيمة، وأسروا خلقاً، وكان عدة القتلى عشرة آلاف فأمر بهم فألقوا في النهر الذي شرب منه الفرنج.

قال العماد الكاتب: العجب أن الذين ثبتوا من المسلمين ردوا مائة ألف، وكان الواحد منهم يقول: قتلت ثلاثين، قتلت أربعين، وجافت الأرض من نتن القتلى، وانحرفت الأمزجة، وتعرّض صلاح الدين، فأشاروا عليه بالانتقال، وترك مضايقة الفرنج فدخل بهم إلى الخروبة[2] وأخذت الفرنج في محاصرة عكا، وكان الذين بعكا يخرجون إليهم كل يوم ويقاتلونهم إلى نصف شوال، وصل العادل بالمصريين وأحضر معه من آلات الحصار شيئاً كثيراً، فلما دخل صفر من سنة ست وذهب الشتاء، وجاءت السلطان الأمداد، فتقدم من

---

(١) المعنى لا يستقيم والظاهر أنها: كانتا لغير المسلمين.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣٦٢/٢، الخَرُّوبة، حصن بسواحل بحر الشام مشرف على عكا.

الخروبة نحو عكا، ودام القتال بين المسلمين والفرنج ثمانية أيام متتابعة.

وخرج ملك الألمان وهم نوع من الفرنج ـ من أكثر الفرنج عدداً وأشدهم بأساً، وكان قد أزعجه أخذ بيت المقدس ـ فجمع العساكر وسار قاصداً بلاد المسلمين، وكانوا مائتي ألف وستين ألفاً، فنزل ملكهم يغتسل في نهر قريب من أنطاكية فغرق في مكان لا يبلغ فيه الماء وسط الرجل، وتولى ولده بعده، وأبادتهم يد القدرة في الطريق فلم يبق منهم إلا نحو ألف رجل وصلوا إلى عكا، وعادوا إلى بلادهم، فغرقت بهم المراكب، ولم ينج منهم أحد، ولله الحمد.

واشتد القتال بين المسلمين والفرنج الذين في عكا، وأتتهم الأمداد في البحر من الجزائر البعيدة حتى ملأوا البر والبحر، وجاءت السلطان، أيضاً الأمداد، وحرم بابا الفرنج ـ لعنه الله ـ كل مباح وأغلق الكنائس، ولبس وألبس الحداد، وحكم عليهم أن لا يزالوا كذلك إلى أن يفتح عليهم فلما كان في بعض الأيام خرجوا على غفلة وعاثوا في سور العسكر وفي الخيم، فرجع عليهم السلطان فطحنهم طحناً، وأحصى قتلاهم بأن غرزوا في كل قتيل سهماً، ثم جمعوا الأسهم فكانت اثني عشر ألفاً وخمسمائة، والذين لحقوا/بأصحابهم هلك [٢٢٠/أ] منهم تمام أربعين ألفاً.

وخرجوا مرة أخرى فقتل منهم ستة آلاف ونيف، ومع هذا فصبرهم صبرهم، وعمروا على عكا برجين من خشب كل برج سبع طبقات بأخشاب عاتية، ومسامير هائلة يبلغ المسمار نصف قنطار، وصبات على هذا القياس؛ وصُفح كل برج منها بالحديد ولبس الجلود، ثم اللبود المشربة بالخلّ، وجلل ذلك بشباك من حبال القنب لترد حدة المنجنيق، وكل واحد يعلو سور عكا بثلاث طبقات، وزحفوا بها إلى السور وفي كل طبقة منها مقاتلة.

فيئس المسلمون بعكا، فقال دمشقي يقال له ابن النحاس: دعوني أضربها بالمجانيق فسخروا منه، وكان قراقوش إذ ذاك حاكماً بعكا، فطلب منه أن يمكنه من الآلات، ورمى البرج بحجارة حتى خلخله، ثم رماه بقدر نفط، ثم صاح: الله أكبر، وعلا الدخان، فضج المسلمون، وبرزوا من عكا، وعملت النار في أرجائه والفرنج ترمي أنفسها من الطبقات واشتعلوا، فأحرق المسلمون الستائر

والعدد، فانكسرت همتهم، ثم اجتمعوا وعملوا كبشاً هائلاً في رأسه قناطير من الحديد لينطحوا به سور المدينة فيهدم، فلما سحبوه وقرب من السور، ساخ في الرمل لثقله وعجزوا عن تخليصه، وهدمت الفرنج يوماً في الحصار بها برجاً وبدنه، فسدّه المسلمون في الليل، وجرت بينهم أمور طويلة مذكورة في كتب التواريخ، وتم الحصار على عكا نحو السنتين، وحزر ما قتل من الفرنج في تلك المدة فكان أكثر من مائة ألف، ثم إن المسلمين الذين بعكا اشتد بهم الجوع والمرض، وملّوا من القتال، فبذلوا مبلغاً للفرنج وخرجوا من عكا بغير علم السلطان صلاح الدين وتسلمها الفرنج(١).

وفي سنة ثمان وثمانين وقع الصلح بين السلطان وبين الفرنج مع كراهته لذلك، وكان في جملة من حضر وقت الصلح صاحب الرملة فقال لصلاح الدين: ما عمل أحد ما عملت، إننا أحصينا من خرج إلينا في البحر فكانوا ستمائة ألف، ما عاد منهم إلى بلادهم من كل عشرة واحد(٢).

وفي سنة إحدى وتسعين وخمسمائة كتب الفُنْشْ ملك طليطلة إلى يعقوب المنصور أمير المؤمنين المغرب ما صورته: باسمك اللهم فاطر السموات والأرض، وصلى الله على السيد المسيح روح الله وكلمته، الرسول الفصيح، أما بعد، فلا يخفى على ذي ذهن ثاقب، ولا عقل لازب، أنك أمير الملة الحنيفية، كما أنا أمير الملة النصرانية، وقد علمت ما عليه نوابك من رؤساء الأندلس من التخاذل والتواكل وإهمال الرعية وإخلادهم إلى الراحة، وأنا أسومهم القهر، فأخلي الديار، وأسبي الذراري وأقتل الرجال ولا عذر لك في التخلف عن نصرهم، إذا أمكنتك يد القدرة، وأنتم تزعمون أن الله فرض عليكم قتال عشرة منّا بواحد منكم، فالآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ونحن الآن/ نقاتل عشرة منكم بواحد منا، لا تستطيعون دفاعاً ولا تملكون [٢٢٠/ب]

---

(١) تاريخ الإسلام، ٢١٨/١٥، ٢٢٩. مخطوط مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٢) تاريخ الإسلام، مخطوط: ٢٣٣/١٥ ب، مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا، ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

امتناعاً، وقد حكي عنك أنت أخذت في الاحتفال، وأشرفت على ربوة القتال، وتماطل نفسك عاماً بعد عام، تقدم رجلاً، وتؤخر أخرى، فلا أدري الجبن أبطأ بك أم التكذيب بما وعدك ربك.

ثم قيل لي: إنك لا تجد إلى جواز البحر سبيلاً، لعلةٍ لا يسوغ لك التقحم معها، وها أنا أقول لك ما فيه الراحة، وأعتذر لك وعنك على أن تفيَ بالعهود والمواثيق، وكثرة الرهائن، وترسل لي جماعة من عبيدك بالمراكب، والشواني، فأجوز بحملتي إليك وأقاتلك في أعز الأماكن لديك، فإن كانت لك فغنيمة كبيرة جلبت إليك وهدية عظيمة مثلت بين يديك، وإن كانت لي، كانت يدي العليا عليك، واستحقيت إمارة الملتين والحكم في البرْس، فلما وصل كتابه إلى يعقوب مزّقه وقطعه وكتب على قطعة منهُ: ارجع إليهم فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها ولنخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون، والجواب ما ترى لا ما تسمع.

وهذا البيت وهو للمتنبي:

ولا كتب إلا المشرفية عندنا ولا رسل إلا الخميس العرمرم

ثم استنفر الناس، وجمع الجيوش، وسار فنزل على زقاق سبته[1] وجمع المراكب وعرض جيشه، فكانوا مائة ألف مرتزقة، ومائة ألف مطوِّعة، وعدُّوا كلهم ووصلوا إلى موضع يقال له: الزلّاقة. وجاءه الفُنسْ في مائتي ألف وأربعين ألفاً، فالتقوا فنصر الله دينه، ونجا الفُنْسْ في عدد يسير إلى طليطلة، وغنم المسلمون غنيمة لا تحصى، وكان الفنس قد استولى على عامة جزيرة الأندلس، وقهر ولاتها، واستفحل أمره، واتسع ملكه، فهزمه الله تعالى.

وكان عدد منْ قتل من الفرنج في هذه الوقعة مائة ألف وستة وأربعين ألفاً، وأسر ثلاثون ألفاً، وأخذ من الخيام مائة ألف خيمة وخمسون ألفاً، ومن الخيل ثمانون ألف رأس، ومن البغال مائة ألف، ومن الحمير أربعمائة ألف،

---

(١) قال في معجم البلدان: ١٨٢/٣، سبته، بلدة مشهورة من قواعد بلاد المغرب، ومرساها أجود مرسى على البحر، بينها وبين فاس عشرة أيام.
قال في المنجد: ص ٢٤٦، سبته مدينة في المغرب الأسباني.

تحمل أثقالهم لأنهم لا جمال عندهم، ومن الأموال والجواهر والقماش ما لا يحصى وبيع الأسير بدرهم، والسيف بنصف والحصان بخمسة دراهم والحمار بدرهم، وقسمت الغنيمة بين المسلمين فاستغنوا للأبد وأما الفنس فوصل بلده على أسوأ حال فحلق رأسه ونكص صليبه، وآلى أن لا ينام على فراش ولا يقرب النساء ولا يركب حتى يأخذ بالثأر.

وأقام يجمع من الجزائر والبلاد ويستعد حتى جمع جمعاً أكبر من الأول، ووقع المصاف بينهما فكسره يعقوب أيضاً، وساق خلفه إلى طُليطلة، ونازلها وضربها بالمنجنيق، وضيق عليها، ولم يبق إلا أخذها، فخرجت إليه والدة الفنس وبناته وحريمه وبكين بين يديه وسألته إبقاء البلد عليهن، فرق عليهن ومن عليهن بالبلد، وعاد فقسم الغنائم وصالح الفنس مدة[1].

[٢٢١/أ] وفي سنة سبع عشرة وستمائة كانت وقعة البرلس[2] وكانت وقعة/هائلة بين الفرنج والملك الكامل، قتل الكامل منهم عشرة آلاف، وأخذ غنائمهم وانهزموا إلى دمياط[3].

وفي سنة سبع وأربعين وستمائة، هجم الفرنج على دمياط، وأحاطت بها فغلقت أبوابها، وأرسلوا بطاقة إلى السلطان الصالح نجم الدين أيوب وهو نازل على المنصورة[4] وكان قد شرب دواء مخدراً وقال لهم الطبيب: لا تزعجوه ولا تنبهوه، فلما جاءت البطاقة لم يوصلوها إليه، فوقع في الأرجاف في دمياط أن السلطان مات، فوقع الخذلان، فخرج أهل دمياط منها حفاة عراة جياعاً، حيارى بالحريم والأطفال، قد سلم لهم بعض ما يعيشون به، فنهبهم العرب في الطريق.

---

(١) تاريخ الإسلام، مخطوط: ٢٣٧/١٥ ب، ٢٣٨ أ، مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٢) قال في معجم البلدان: ٤٠٢/٢، بَرَلُّس ـ بفتحتين وضم اللام وتشديدها ـ بليدة على شاطىء نيل مصر قرب البحر من جهة الإسكندرية.

(٣) تاريخ الإسلام، مخطوط: ١٥/ل ٢٧٠ ب، مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا. ينظر: رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٤) قال في معجم البلدان: ٢١٢/٥، المنصورة ـ مفعولة ـ بلدة بين دمياط والقاهرة.

وفي ذي القعدة من هذه السنة، كانت وقعة المنصورة، التي اشتهرت، وذلك أن الفرنج ساقوا إلى أن وصلوا إلى دهليز السلطان، فخرج مقدم العساكر فخر الدين ابن الشيخ، فقاتل فقتل فانهزم المسلمون، ثم تناخوا وكبَّروا على الفرنج فقتلوا منهم مقتلة عظيمة.

واستهلت سنة ثمان والفرنج على المنصورة، والجيش المصري بإزائهم، وقد ضعف حال الفرنج لانقطاع الميرة عنهم، وعَزم ملكهم الفرنسيس على أن يركب في أول الليل ويسبق إلى دمياط، فعلم المسلمون بذلك، وكان الفرنج قد عملوا جسراً عظيماً من الصنوبر على النيل، فسهوا عن قطعه، فعبر المسلمون منه بالليل إلى برّهم، وخيامهم على حالها، وثقلهم، فبدؤوا في المسير، وأحدق المسلمون بهم يتخطفونهم طول الليل قتلاً وأسراً فلجؤوا إلى قرية تسمى منية أبي عبد الله، وتحصنوا بها ودار المسلمون حولها، وغنم المسلمون جميع مراكبهم بمن فيها، واجتمع إلى الفرنسيس خمسمائة فارس من أبطال الفرنج، وقعد في حوش المنية، وطلب الطواشي رشيد وسيف الدين بن القيمري، وطلب الأمان على نفسه وعلى من معه، فأجاباه وأمناه، وهرب باقي الفرنج على حميّة وأحدق المسلمون بهم وبقوا حملة وحملة حتى أبيدت الفرنج ولم يبق منهم سوى فارسين رفسَا بخيولهما في البحر، فغرقا.

وغنم المسلمون من الفرنج ما لا يحصى واستغنى خلق، وأنزل الفرنسيس في حرّاقة، وأحدقت به مراكب المسلمين تضرب فيها الكوسات والطبول، وفي البر الشرقي أطلاب العسكر سائرة منصورة، والبر الغربي في العربان والعوام في لهو وسرور بهذا الفتح العظيم والأسرى تقاد في الحبال، وكان في الأسرى ملوكٌ وكنود، وأحصي عدة الأسرى فكانوا نيّفاً وعشرين ألفاً، وسترت القتلى وجه الأرض من كثرتهم، وكان يوماً لم يشاهد مثله ولم يقتل في ذلك اليوم من المسلمين مائة نفس.

ونفّذ الملك المعظم للفرنسيس وللملوك والكنود خلعاً، وكانوا نيفاً وخمسين، فلبس الكل سوى الفرنسيس وقال: أنا بلادي بقدر بلاد صاحب مصر/كيف ألبس خلعته، وعمل في الغد دعوةً عظيمة فامتنع الملعون أيضاً عن [٢٢١/ب] حضورها، وقال: ما يحضرني إلا ليهزأ بي عسكره ولا سبيل إلى هذا.

وأحضر المعظم الأسرى فأخذ أصحاب الصنائع ثم أمر بضرب رقاب الجميع ثم حبس الفرنسيس بالمنصورة بدار الطواشي صبيح مكرماً إلى أن قتل السلطان الملك المعظم ابن الصالح، فدخل حسام الدين بن أبـي علي في قضيته على أن يسلم إلى المسلمين دمياط، ويحمل خمسمائة دينار، فأركبوه بغلة، وساقت معه الجيوش إلى دمياط فما وصلوا إلا والمسلمون على أعلاها بالتهليل والتكبير، والفرنج الذين بها قد هربوا إلى المراكب فخاف الفرنسيس واصفر لونه، فقال الأمير حسام الدين: هذه دمياط قد حصلت لنا وهذا الرجل في أسرنا، وهوعظيم النصرانية، وقد اطلع على عوراتنا، والمصلحة أن لا نطلقه، وقد كان تسلطن الملك المعز، فقال: ما أرى الغدر، وأمر به فركب البحر الرومي في شيني.

وذكر حسام الدين أنه سأله عن عدة العسكر الذين كانوا قدم بهم، فقال: كان معي تسعة آلاف وخمسمائة فارس ومائة ألف وثلاثون ألف طفشي سوى الغلمان والسوقة والتجار[1].

وفي سنة ثلاث وسبعين وستمائة سار السلطان الملك الظاهر إلى سيس[2] وعبر إليها من الدربند[3] فافتتحها، وأخذ آياس وأذنة[4] والمصيصة[5] وبقي

---

(١) شذرات الذهب: ٥/ ٢٤٠.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣/٢٩٧، سِيسَرُ ــ بكسر أوله وبعد الياء سين أخرى وآخره راء ــ بلد متاخم لهمذان، وهي بين همذان وأذربيجان.
قال في المنجد: ٢٧٧، سيس مدينة من قليقية (أدنه)، فتحها المماليك سنة ١٣٧٤م.

(٣) قال في معجم البلدان: ٢/٤٤٩، دربند، هو باب الأبواب.
قال في المنجد: ص ١٩١، دِرَبَند مدينة في داغتسان على ساحل بحر قزوين غرباً، سماها العرب باباً أو باب الأبواب.

(٤) قال في معجم البلدان: ١/١٣٣، أَذَنة: ــ بفتح أوله وثانيه، ونون بوزن حسنة ــ بلد من الثغور وقرب المصيصة مشهور.
قال في المنجد ص ١١: أدنة أو أطنة: مدينة في قيليقيا (تركيا).

(٥) قال في معجم البلدان: ٥/١٤٤، ١٤٥، المَصِّيصَة: بالفتح مع الكسر والتشديد وياء ساكنة وصاد أخرى ــ مدينة على شاطىء جيحان من ثغور الشام بين أنطاكية وبلاد الروم تقارب طرسوس.

الجيش بها شهراً وقتلوا وأسروا وسبوا خلائق وغنموا[1].

وفي سنة أربع وسبعين وستمائة توجه من مصر جيش عليهم عز الدين أيبك الأقرم إلى النوبة[2] في ثلاثمائة فارس فوصلوا دَنْقَلة[3] فخرج إليهم ملكها على النجب بأيديهم الحراب، وليس عليهم لأمَة فرموهم بالنشاب فانهزموا، وقتل منهم خلق وأسر خلق[4]، وبيع الرأس من السبـي بثلاثة دراهم وكانت النوبة قد غزيت في سنة إحدى وثلاثين، غزاها عبد الله بن أبـي سرح في خمسة آلاف فارس، ثم غزيت في زمن هشام ولم تفتح، ثم غزيت في زمن المنصور، ثم غزاها تكين الزكي، ثم غزاها كافور صاحب مصر، ثم غزاها ناصر الدولة ابن حمدان، ثم غزاها تورانشاه أخو السلطان صلاح الدين.

قال المؤلف: وفي سنة ثمانين وستمائة كانت إحدى وقعات التتار وكانت وقائعهم مع المسلمين كثيرة، وغالبها لهم، وكانت هذه الوقعة بينهم وبين الملك المنصور قلاوون قريباً من حمص، وكان التتار في مائة ألف فارس، عليهم منكوتمر بن هلاكو، وعسكر المسلمين على نحو النصف من ذلك، فاقتتلوا قتالاً عظيماً، لم ير مثله من أعصار متطاولة، فاستظهر التتار في أول النهار، فكسروا الميسرة، واضطربت الميمنة وثبت السلطان ثباتاً لم ير مثله في جماعة قليلة، وانهزم كثير من المسلمين والتتار في آثارهم حتى وصلوا بحيرة حمص، ووصلوا إلى حمص

---

(١) تاريخ الإسلام، مخطوط: جـ ٥/ل ١٨ ي ١٩، . . . ، بتصرف، نسخة ميكروفيلمية مصورة من النسخة المحفوظة بالمكتبة الأحمدية بحلب تحت رقم: ١٢٢٠، ينظر: رقم ١٤٩، مركز البحث العلمي بمكة، كذلك تاريخ الإسلام، مخطوط: ٣٢٥/١٥، ٣٢٨ ب، مصور عن مكتبة أحمد الثالث، تركيا. ينظر: ٥٩٨، مركز البحث العلمي بمكة المكرمة.

(٢) قال في معجم البلدان: ٣٠٩/٥، نُوبَة ــ بضم أوله وسكون ثانيه وباء موحدة ــ بلاد واسعة عريضة في جنوب مصر وهم نصارى، أهل شدة في العيش أول بلادهم بعد أسوان.

(٣) دنقلة: بضم أوله وسكون ثانيه وضم قافه ــ مدينة كبيرة في بلاد النوبة، وهي منزلة ملك النوبة على شاطىء النيل. معجم البلدان: ٤٧٠/٢.

(٤) البداية والنهاية: ٢٦٩/١٤، ٢٧٠.

[٢٢٢/أ] وهي مغلقة فقتلوا من/العامة كثيراً، وأشرف المسلمون على خطة.

ثم إن أعيان الأمراء لما رأوا ثبات السلطان، تناخوا وردوا على التتار، وحملوا فيهم حملات كثيرة صادقة، ولم يزالوا يتبعوا الحملة الحملة، حتى كسر الله التتار وجرح منكوتمر، وقتلوا منهم مقتلة عظيمة جداً، ورجعت الطائفة التي كانت ذهبت خلف المنهزمين، فرأوا العساكر في آثار أصحابهم يقتلون، ويأسرون، ورأوا السلطان ثابتاً في مكانه ليس عنده إلا نحو ألف نفس، فطمعوا فيه فقاتلوه، فثبت لهم ثباتاً عظيماً، فنصره الله وانهزموا بين يديه فلحقهم فقتل أكثرهم، ورجع السلطان إلى دمشق وبين يديه الأسارى بأيديهم الرماح عليها رؤوس القتلى من التتار وكان يوماً مشهوداً[١].

وفي سنة ثمان وثمانين وستمائة كان فتح طرابلس، سار السلطان الملك المنصور وصحبه خلق من أهل دمشق من المطوعة وغيرهم، فنازلها في مستهل ربيع الأول ونصب عليها تسعة عشر منجنيقاً، ففتحت في رابع جمادى الآخرة عنوة، وشمل القتل والأسر جميع من فيها، ونهبت الأموال وسبيت النساء والأطفال، وأخذت الذخائر والحواصل، وقد كانت طرابلس في أيدي الفرنج من سنة ثلاث وخمسين ومائة إلى هذا التاريخ، وكان الذي أخذها من أيدي المسلمين صنجبيل بعد أن حاصرها سبع سنين حتى ظفر بها، بعد أن كانت بأيدي المسلمين من زمن معاوية، ثم أمر السلطان بهدمها، وأن تبنى بلدة غيرها على ميل منها وهي الموجودة الآن[٢].

وفي تسعين وستمائة فتحت عكا وبقية السواحل التي كانت بأيدي الفرنج في بلاد الشام ولم يبق لهم حجر واحد فيها، ولله الحمد جاء البريد إلى دمشق في مستهل ربيع الأول بتجهيز آلات الحصار ونودي بدمشق الغزاة في سبيل الله إلى عكا، وقد كان أهلها في هذا الحين عدوا على من عندهم من تجار المسلمين فقتلوهم وخرجت المجانيق من دمشق، والعامة يجرون في العجل ومعهم الفقهاء

---

(١) البداية والنهاية: ١٣/٢٩٥، ٢٩٦.

(٢) البداية والنهاية: ١٣/٣١٣.

والمدرسون والعلماء وعسكر دمشق، وركب السلطان الأشرف صلاح الدين خليل ابن الملك المنصور قلاوون بعساكر من مصر.

فوافى الجيوش عكا فنازلها يوم الخميس رابع ربيع الآخر، ونصبت عليها المجانيق، واجتهدوا في الحصار فولت الفرنج الأدبار، ونزلوا في المراكب محاربين في البحر وقتل منهم خلق لا يحصون، ودقت الكوسات جملة واحدة عند طلوع الشمس، وكانت ثلاثمائة حمل، ونصب السناجق الإسلامية فوق الأسوار، وغنم المسلمون من الأمتعة والرقيق والبضائع شيئاً كثيراً جداً، وأمر السلطان بهدمها فهدمت، وسلّمت صور وصيدا إلى السلطان أيضاً، فأرسل السلطان أميراً إلى صور فهدم أسوارها وقد كان لها في أيدي / الفرنج من سنة ثمان [٢٢٢/ب] عشرة وخمسمائة.

وأما عكا فإن السلطان صلاح الدين يوسف أخذها من الفرنج، ثم إنهم رجعوا إليها وحاصروها محاصرة شديدة، فأحاط بهم ليمانعهم عنها مدة، سبعة وثلاثين شهراً، ثم في آخر ذلك سئم أهلها من المحاصرة، فسلموها إلى الفرنج بغير علم السلطان صلاح الدين، وخرجوا منها فاستملكها الفرنج كما تقدم بعض ذلك. وتمت في أيديهم إلى أن أخذها صلاح الدين خليل المذكور[١].

وفي سنة إحدى وتسعين وستمائة فتحت قلعة الروم. فتحها الأشرف أيضاً بالسيف، بعد حصار عظيم مدة ثلاثة وثلاثين يوماً[٢]، والله أعلم.

قال المؤلف عفا الله عنه: وفيما بين ما ذكرناه وقعات مذكورة عند الرواة. وغزوات مشهورة تزيد على ألف غزاة، وما لم يشهر، فأكثر من أن يُذكر، ولو تتبعت غزوات المسلمين ووقائعهم شرقاً وغرباً، لزادت على مائة مجلد، وناهيك أن الإسلام خرج من المدينة المشرفة ولم يزل يمتد بالسيف إلى أن طبَّق الآفاق، وفي ذكر هذه النبذ المذكورة في هذا الباب ما يستشعر به الراقد في ظل

---

(١) البداية والنهاية: ١٣/٣٢٠، ٣٢١.

(٢) تاريخ الذهبي، مخطوط: ١١٢ ل أ، مصور عن مجموعة المتحف البريطاني بلندن. ينظر: مكتبة أم القرى، رقم: ٣٩٢، ميكروفيلم.

سيوف من مضى من أبطال المسلمين وحماتهم وشجعانهم وكماتهم ما لاقوه في الذب عن دينهم، وذاقوه في فتح مدنهم وحصونهم.

وإن الله لا يضيع أجرَ المحسنين، وهو حسبنا، وكفى بالله ولياً، وكفى بالله نصيراً.

* * *

الباب الثالث والثلاثون

في مدح القوة والشجاعة، وذم الجبن والعجز، وبيان حقيقتهما، وكيفية علاجهما، وذكر بعض شجعان السلف وأبطالهم

١٢٦٧ ـ ثبت في الصحيحين عن النبـي ﷺ، أنه قال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز».

وثبت في غير ما حديث، أن النبـي ﷺ، كان يتعوذ من الجبن.

١٢٦٨ ـ ففي الصحيحين، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان

١٢٦٧ـ رواه مسلم، في القدر، باب في الأمر بالقوة. وترك العجز: ٢٠٥٢/٤، برقم: ٢٦٦٤، جزء حديث عن أبـي هريرة.

ـ وابن ماجه، في المقدمة، باب في القدر: ٣١/١، رقم: ٧٩، عن طريق أبـي بكر ابن أبـي شيبة وعلي بن محمد الطنافسي، عن عبد الله بن إدريس، به جزء حديث، مثل لفظ مسلم.

ـ وابن ماجه، في الزهد، باب التوكل واليقين: ١٣٩٥/٢، رقم: ٤١٦٨، من طريق ابن عجلان، عن الأعرج، به جزء حديث.

ـ أحمد: ٣٦٦/٢، من طريق ربيعة، عن الأعرج، به جزء حديث.

أما ما قاله المصنف بأن هذا الحديث في الصحيحين، فلم أجده عند البخاري.

١٢٦٨ـ رواه مسلم، في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره: ٢٠٧٩/٤، رقم: ٢٧٠٦، عن أنس، بلفظه.

ـ والبخاري، في الدعوات، باب التعوذ من فتنة المحيا والممات: ١٥٩/٧، من طريق المعتمر، عن أنس، به.

ـ وأبو داود، في الصلاة، باب في الاستعاذة: ١٨٩/٢، رقم: ١٥٤٠، من طريق المعتمر، عن سليمان التيمي، به.

=

رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر[1]، ومن فتنة المحيا والممات».

١٢٦٩ ـ وفي رواية البخاري، عن أنس، قال: كنت أخدم النبي ﷺ، فكنت أسمعه يكثر أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلَع الدين وغلبة الرجال».

ضَلع[2] الدين ـ بفتح الضاد المعجمة، واللام جميعاً ـ هو: شدته وثقل حمله.

وما أحسن جمع النبي ﷺ في تعوذه بين الهمِّ والحزن: لأن الهمَّ عبارة عن خوف ما يتوقع من الحالات، والحزن في الغالب عبارة عن الأسف على ما فات. وبين العجز والكسل: لأن العجز ضعف الغني عن شهود قدرتها على ما يراد، والكسل ضعف البدن عن أداء ما وجب على العباد. وبين البخل والجبن: لأن البخل عبارة عن عدم الجود بالمال والجبن عدم السماحة بالنفس في القتال. وبين [٢٢٣/أ] ضَلَع الدين وغلبة الرجال: لأن ضلع/الدين هو غلبته على الباطن بشدة الاهتمام، وغلبة الرجال هو استيلاؤهم على الظاهر بقهر الاحتكام، وليس هذا بعجيب ممن أوتي جوامع الكلم ﷺ.

= ـ والنسائي، في الاستعاذة، باب الاستعاذة من البخل: ٢٥٧/٨، من طريق قتادة، عن أنس، به.

(١) في (م) بزيادة: «وأعوذ بك». وهي مثبتة كذلك عند البخاري، أما عند مسلم فهي غير موجودة، وتوافق ما في الصلب.

١٢٦٩ ـ رواه البخاري، في الدعوات، باب التعوذ من غلبة الرجال: ١٥٨/٧، عن أنس، به جزء حديث.

والترمذي، في الدعوات، باب حدثنا محمد بن يسار: ٥٢٠/٥، رقم: ٣٤٨٤، من طريق أبي مصعب المدني، عن عمرو بن أبي عمرو، به مختصراً، وقال عنه: هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث عمرو بن أبي عمرو.

ـ والنسائي، في الاستعاذة، باب الاستعاذة من الحزن: ٢٥٨/٨، من طريق سعيد ابن سلمة، عن عمرو بن أبي عمرو، به مختصراً.

(٢) النهاية: ٩٦/٣.

١٢٧٠ ـ وفي الصحيحين ـ أيضاً ـ عن مصعب بن سعد[1]، قال: كان سعد يأمرنا بخمس ويذكرهن عن رسول الله ﷺ، أنه كان يأمر بهن: «اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر[2]، وأعوذ بك من فتنة الدنيا ـ يعني فتنة الدجّال ـ وأعوذ بك من عذاب القبر».

١٢٧١ ـ وفي بعض طرق البخاري عن سعد: «كان النبي ﷺ يعلمنا هؤلاء الكلمات، كما تعلم الكتابة»، وفي بعضها: «أن رسول الله ﷺ، كان يتعوذ بهن دبر كل صلاة».

١٢٧٢ ـ وفي صحيح مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول: كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر».

فصـــل

اعلم أن الجبن هو ضد الشجاعة، والشجاعة عبارة عن ثبات القلب على عزمه، فيما يتوجه إليه مما يراد منه، وهو الأصل في اكتساب كل كمال، والفوز بكل مقام عالٍ، ولا يمكن ثبات القلب إلا مع سلامة العقل والمزاج، لاعتدال

١٢٧٠ ـ البخاري، في الدعوات، باب التعوذ من البخل: ٧/١٥٨، عن مصعب، بلفظه.
ـ ومسلم، في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره: ٤/٢٠٨، رقم: ٢٧٠٦، من طريق أنس، بنحوه.

(١) قال في التقريب: ٢/٢٥١، رقم: ١١٥٢، مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة المدني ثقة، من الثالثة، أرسل عن عكرمة بن أبي جهل، مات سنة ثلاث ومائة.

(٢) قال في النهاية: ٢/٢١٧، أعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، أي آخره في حال الكبر، والعجز والحزن، والأرذل من كل شيء الرديء منه.

١٢٧١ ـ البخاري، في الدعوات، باب التعوذ من فتنة الدنيا: ٧/١٦٤؛ وباب التعوذ من البخل: ٧/١٥٨.

١٢٧٢ ـ رواه مسلم، في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل: ٤/٢٠٨٨، رقم: ٢٧٢٢.

الطبع. فإن ضَعُفَ القلبُ لقصور في القوة وتفريط، كان ذلك سبب الجبن، وإن أفرط في القوة، وخرج عن الاعتدال كان ذلك سبب التهور، وكلاهما مذموم، والمطلوب اعتدال القلب بين التفريط والإفراط، وذلك الاعتدال وهو سبب الشجاعة ومنشؤها[1] ويلزم الجبان أن يعالج الجبن بإزالته عِلَّته وعِلَّتُهُ:

إما جهل فيزول بالتجربة، وإما ضعف فيزول بارتكاب الفعل المخوف مرة بعد أخرى، حتى يصير ذلك له عادة وطبعاً، فإننا وجدنا المبتدىء في المناظرة والإمامة والخطابة والوعظ، والوقوف بين يدي الملوك ـ مثلاً ـ قد تجبن نفسه، ويخور طبعه، ويتلجلج لسانه، وما ذاك إلا لضعف قلبه، ومواجهة ما لم يتعوده، فإذا تكرر ذلك منه مرات، فارقه الضعف، وصار الإقدام على ذلك الفعل ضرورياً له غير قابل للزوال.

إذ الأخلاق الطبيعية قابلة للتغيير والتبديل عند الجمهور وحسبك دليلاً على ذلك، ما تراه من إقدام صبي الحوَّا على مسك الحية العظيمة، المهولة المنظر من غير خوف ولا جزع، وفرار البطل الشجيع وخوفه منها، وعدم إقدامه على مسكها، وما ذاك إلا لكثرة ملابسة الصبي لهذا الفعل، وتدريج معلمه له في ممارسة نفور النفس منها حتى ترجع إلى الألف بها، والإقدام عليها، وعدم خوفه منها، وقد يخاف ـ مثلاً ـ من الضفدع وشبهها لعدم ذلك.

وكذلك ما نشاهده من استئناس الوحوش والسباع ببني آدم، بانسلاخها عما جُبلت عليه من النفور، والافتراس، وتجربة المستأنس بها/الذلول الجبان [٢٢٣/ب] ـ طبعاً ـ كالكباش ونحوها على كسر أبناء جنسها وإقدامها عليه بالقهر والافتراس، وكذلك إيقاع الألفة بين المتعادين منها ـ طبعاً ـ كالهر والفأر، حتى لقد شاهدت مراراً الفأر يركب على الهر وينزل، ويطلع مرات، لا يعدو الهر على الفأر ولا ينفر الفأر من الهر، وكذلك الهر يأتلف بالكلب مع نفوره منه ـ طبعاً ـ حتى رأيته يركب عليه وينزل ويطلع، وكل ذلك بالتعليم والتدريج في الإقدام،

(١) في (م، ع): ومنشاها.

حتى ينعكس الطبع إلى ضده (ويتحول)[1] عن جبلة وضعه، فالإنسان أولى بقبول التعليم، وممارسة الطباع وسرعة التحول في الأخلاق عن الحيوان، لأنه بجوهره قابل للخير والشر جميعاً، وهذا أمر لا ينكره من له ذوق سليم وطبع مستقيم.

واعلم أن قوة النفس والعزم الجازم بالظفر سبب للظفر كما قال علي رضي الله عنه لما قيل له: كيف كنت تصرع الأبطال؟، قال: كنت ألقى الرجل فأقدر أني أقتله، ويقدر هو ـ أيضاً ـ أني أقتله فأكون أنا ونفسه عوناً عليه. ومن وصايا بعضهم: أشعروا قلوبكم في الحرب الجرأة، فإنها سبب الظفر. ومن كلام القدماء: من تهيَّب عدوه، فقد جهز إلى نفسه جيشاً.

وقد اتفق المتكلمون على خواص الحروف والطلسمات والعزائم، أن نجاحها وتأثيرها مع النساء والصبيان أكثر من الرجال، وأوسع انفعالاً، وما ذاك إلا لقوة نفوسهم وعزمهم الجازم بالتأثير، ولا بد ـ بخلاف الرجل العاقل ـ لأنه إما أن يكون غير معتقد لذلك، أو يعتقد ولكن يجوز في عقله عدم التأثير وتوقّف الانفعال إما لعدم تجربته أو لتقدير فوات ما يجب من مناسبة ضرورية في الوقت أو غيره، فافهم.

وإذا نظرنا بعين الاعتبار، وجدنا من قتل لانهزامه، أكثر ممن أصيب بإقدامه، إذ الإقدام بقوة الاهتمام، والتجرد من تقديرات الأوهام سبب لنيل كل مرام، كما قيل.

من راقب الناس مات غماً   وفاز باللذة الجسور

والهزيمة ـ كما قيل ـ سفرة من سفرات الموت، وهي مطمعة للعدو، ومخذلة للمنهزم، فلا ينال كل مطلوب، ولا يُدفع كل مرهوب إلا بالشجاعة حتى لو هممت ـ مثلاً ـ أن تسمح لشخص بشيء من مالك، خار طبعك، ووهن قلبك لمفارقته، وعَجَّزتك نفسك بتوقع الاحتياج اليه، كما قال تعالى: ﴿الشيطان يعدكم الفقر، ويأمركم بالفحشاء﴾[2].

---

(١) في (م، ع): ويستحيل. وهذا تحريف. (٢) سورة البقرة: آية ٢٦٨.

١٢٧٣ ـ وقال ﷺ: «لا يُخْرِج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطاناً». رواه أحمد وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، زاد البيهقي في رواية: «كلهم ينهى عنها».

فأوجب وسواس الشيطان بها يساعده عليه الطبع، تردد الهمة بين العطاء والمنع، فإذا حققت عزمك، وقويت نفسك، وشددت همتك، وجزمت بالعطاء، ولا بد قهر ذلك العجز، وزال ذلك التردد، وأقدمت على العطاء، وبقدر زوال أثر ذلك العجز/يكون طيب النفس بالبذل، وسخاؤها بالعطاء ولهذا كان [٢٢٤/أ] المتصدق سراً أقوى المخلوقات وأشدها، كما روى الترمذي والبيهقي وغيرهما عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله الأرض جعلت تميد[١] وتكفأ[٢] فأرساها[٣] بالجبال فاستقرت، فعجبت الملائكة من شدة الجبال. فقالت: يا ربنا هل خلقت خلقاً أشد من الجبال؟، قال: نعم، الحديد، قالوا: فهل خلقت خلقاً أشد من الحديد؟، قال: النار، قالوا: فهل خلقت خلقاً أشد من النار؟، قال: الماء، قالوا: فهل خلقت خلقاً أشد من

١٢٧٣ـ رواه أحمد: ٣٥٠/٥، بلفظه.

ـ وابن خزيمة، في الزكاة، باب ذكر مثل ضربه النبي ﷺ للمتصدق، ومنع الشياطين إياه عنها: ١٠٥/٤، رقم: ٢٤٥٧، من طريق محمد بن عبد الله المخزومي، عن أبي معاوية، به. قال ابن خزيمة: فإني لا أقف هل سمع الأعمش من ابن بريدة أم لا؟

وقال المحقق: إسناده ضعيف. الأعمش مدلس، قال عنه أبو معاوية في هذا الحديث: ولا أراه سمعه منه.

ـ والحاكم، في المستدرك، في الزكاة: ٤١٧/١، من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، عن أبي معاوية، به. قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، في الزكاة، باب كراهية البخل والشح والإقتار: ١٨٧/٤.

(١) قال الخطابي في الغريب: ٤٩٦/٢، مادت، أي: مالت وتكفأت.

(٢) قال في لسان العرب: ٢٦٩/٣، الكفأ: أيسر الميل في السنام ونحوه.

(٣) قال في الصحاح ٢٣٥٦/٦: رسا الشيء يرسو: ثبت.

الماء؟، قال: الريح، قالوا: فهل خلقت خلقاً أشد من الريح؟، قال: ابن آدم إذا تصدق بصدقة بيمينه فأخفاها من شماله». هذا لفظ الترمذي[1].

فعلمنا بهذا الحديث أن من قدر على إخفاء الصدقة فهو أشد المخلوقات، وليس المراد شدة بدنه، وإنما المراد قوة قلبه وثباته على امتثال الأوامر واجتناب النواهي، ولا يتمكن الإنسان من نيل مكرمة، ولا دفع كريهة إلا بالشجاعة المعبر عنها بقوة القلب.

قال الإمام أبو بكر الطرطوشي في كتابه سراج الملوك: فبقوة القلب يصاب امتثال الأوامر والانتهاء عن الزواجر، وبقوة القلب يصاب اكتساب الفضائل، وبقوة القلب ينتهي عن اتباع الهوى والتضمخ[2] بقبح الرذائل، وبقوة القلب يصبر الجليس على أذى جليسه وجفاء الصاحب، وبقوة القلب تكتم الأسرار، ويدفع العار، وبقوة القلب تقتحم الأمور الصعاب، وبقوة القلب تتحمل أثقال المكاره، وبقوة القلب يصبر على أخلاق الرجال، وبقوة القلب تنفذ كل عزيمة أوجبها الحزم والعدل[3]، وبقوة القلب تضحك الرجال في وجوه الرجال وقلوبهم مشحونة بالضغائن والأحقاد، كما قال أبو الدرداء رضي الله عنه: (إنا لنكشر في وجوه أقوام، وإن قلوبنا لتلعنهم). وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (إنا لنصافح أكفاً نرى قطعها).

قال: واعلم أن الشجاعة عند اللقاء على ثلاثة أوجه:

رجل إذا التقى الجمعان، وتزاحف الزحفان واكتحلت الأحداق بالأحداق برز من الصف إلى وسط المعترك يحمل ويكر وينادي: هل من مبارز؟

والثاني: إذا اختلط القوم وصاروا جملة، ولم يدر أحد من أين يأتيه الموت،

---

(١) رواه الترمذي في التفسير: ٥/٤٥٤، رقم: ٣٣٦٩. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
قال الأرناؤوط ــ في تعليقه على الجامع ــ: وفي سنده سليمان بن أبي سليمان الهاشمي لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات. جامع الأصول: ٦/٤٤٧.

(٢) قال في الصحاح: ١/٤٢٦، تضمخ بالطيب ــ تلطخ به.

(٣) في (م، ع): والعقل.

يكون رابط الجأش، ساكن القلب، حاضر اللب، لم يخامره الدهش ولا خالطته الحيرة، فيتقلب تقلّب المالك لأمره، القائم على نفسه.

والثالث: إذا انهزم أصحابه يلزم الساقة، ويضرب في وجوه القوم ويحول بينهم وبين عدوهم، ويقوي قلوبَ أصحابه، ويرجِّي ضعيفهم، ويمدهم بالكلام الجميل، ويشجع نفوسهم، فمن وقع أقامه، ومن وقف حمله، ومن سقط عن فرسه كشف عنه. حتى ييأس العدو منه، وهـذا أحمدهم شجـاعة. وعن [٢٢٤/ب] هذا/قالوا: (المقاتل خلف الفارّين كالمستغفر وراء الغافلين)[١]، ومن كرم الكريم الـذب عن الحريم. وقالوا: لكل أحد يومان لا بد منهما، أحدهما: لا يعجل عليه، والآخر: لا يغفل عنه. فما للجبان وللفرار، انتهى[٢].

واعلم أن الشجيع كل الشجيع من وهبه الله ملكة يقدر بها على قهر أعدى الأعداء له، وهو نفسه، كما قال ﷺ: «أعدى عدو لك نفسك التي بين جنبيك»[٣]، فمن ملك نفسه وصرفها حيث أوجب الشرع من إقدام وإحجام واجتناب وارتكاب وإقبال وإدبار، فذلك هو الشجيع لا من كان مصرّاً على محاله، مرتكباً لهواه وضلاله، لجوجاً فيما رام، صبوراً على التعب والنصب والآلام، كما كان ذلك من أخلاق الجاهلية الأولى فإن هذه من صفات الذئاب

---

(١) في (م): (المقاتل وراء الفارين كالمستغفر خلف العاملين).

(٢) سراج الملوك.

(٣) جاء في تعليق رسالة المسترشدين للعلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة حفـظه الله: ص ٨٢: الحديث رواه البيهقي، في كتاب الزهد بإسناد ضعيف، وله شاهد من حديث أنس، ويجري على ألسنة الكثيرين (أعدى عدويك) التثنية، ولا أصل له بهذا اللفظ، والمشهور على الألسنة أعدى عدوك، بالإفراد. أفاده العلامة العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس: ١/١٤٣.
وقال الحافظ العراقي ــ في تخريج أحاديث الإحياء، أوائل كتاب عجائب القلب: ٨:٧ ــ أخرجه البيهقي، في كتاب الزهد، من حديث ابن العباس، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضاعين، انتهى.
وقال الزبيدي ــ في شرح الإحياء: ٢٠٦/٧ عقب كلام العراقي ــ : ووجدت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: وللحديث طـرق أخرى غير هذه من حديث أنس وغيره.

والحمير والخنازير، وقد قال ﷺ: «ليس الشديد بالصُّرَعَة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب». رواه البخاري ومسلم[1] وغيرهما. وفي رواية لابن حبان في هذا الحديث: «ليس الشديد من غلب الناس، وإنما الشديد من غلب نفسه».

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كرم المرء تقواه، ودينه حسبه، ومروءته خلقه، والجرأة والجبن غرائز يضعها الله حيث يشاء فالجبان يفر عن أمه وأبيه، والجريء يقاتل عمن لا يبالي أن لا يؤوب إلى رحله، والقتل حتف من الحتوف، والشهيد من احتسب نفسه. وفي رواية، قال: «الشجاعة والجبن غرائز في الناس، فيُلْقَى الرجل يقاتل عمن لا يعرف، وتلقى الرجل يفر عن أبيه»[2]. رواه البيهقي في السنن وابن عساكر، وقد روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ومن هذا قول الشاعر:

يفرُّ جبان القوم عن أمِّ نفسه ... ويحمى شجاع القوم من لا يناسب

واعلم أن الإقدام لا يُقدم أجلاً، وأن الجبن لا يُبلغ أملاً بل هو سبب لفوات ما يرام وإعانة للعداء والأخصام، ومزلة للأقدام في مداحض الحمام، ولهذا قالت العرب: الشجاعة وقاية، والجبن مقتلة وهو شر خصال الرجل. كما قال رسول الله ﷺ: «شر ما في الرجل شُحٌّ هالع، وجبن خالع»[3]. رواه

---

(1) البخاري، في الأدب باب الحذر من الغضب: ١٩/٧، بلفظه.
ـ ومسلم، في البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب: ٢٠١٤/٤، رقم: ٢٦٠٩، عن يحيى بن يحيى، وعبد الأعلى بن حماد، عن مالك، به.
ـ الموطأ، في حسن الخلق، باب ما جاء في الغضب: ٩٠٦/٢، من طريق المصنف، به.

(2) السنن الكبرى للبيهقي، في السير، باب الشجاعة والجبن: ١٧٠/٩، جزء حديث، بنحوه.

(3) كتاب الجهاد لابن المبارك: ص٩٣، رقم: ١١١.
ـ وأبو داود، في الجهاد، باب في الجرأة والجبن: ٢٦/٣، رقم: ٢٥١١، من طريق عبد الله بن يزيد، عن موسى بن علي بن رباح، به. =

ابن المبارك، وأبو داود، وابن حبان في صحيحه عن حديث أبـي هريرة.

ومعنى قوله جبن خالع: أي خالع لقلبه بشدة تمكنه منه واستيلائه عليه والجبن يرجع في الحقيقة إلى شك في القَدَر، وسوء ظن بالله، كما قال بعض الحكماء في وصيته: عليكم بأهل السخاء والشجاعة، فإنهم أهل حسن الظن بالله. وهذا لا شك فيه لأن من علم يقيناً أن الأجل لا يزيد ولا ينقص، كما قال تعالى: ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾[1] لم يجبن ولم يفرّ إذ ليس من الموت جنّة تقي إلا تأخير الأجل، ولهذا قيل لبعضهم: في أي جُنّة تحب أن تلقى عدوك؟، قال: في أجل متأخر وقد قال النبي / ﷺ [٢٢٥/أ] لابن عباس: «يا غلام ـ إني أعلمك كلمات... احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفّت الصحف»[2]. رواه الترمذي، وصححه البيهقي.

= قال المنذري: قال محمد بن طاهر، وهو إسناد متصل، وقد احتج مسلم بموسى ابن علي عن أبيه عن جماعة من الصحابة. المختصر: ٣/٣٦٩، رقم: ٢٤٠١.

ـ موارد الظمآن، في الزكاة، باب ما جاء في الشح: ص ٢٠٧، رقم: ٨٠٨، من طريق المقبري، عن موسى بن علي بن رباح، به.

ـ فيض القدير: ٤/١٦٠، قال السيوطي عنه: حسن وقال المناوي: رواه البخاري في التاريخ عن أبـي هريرة، قال ابن أبـي حاتم: إسناده متصل، وقال زين الدين العراقي: إسناده جيد.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، في السير، باب الشجاعة والجبن: ٩/١٧٠، من طريق المقري، عن موسى بن أبـي رباح، به؛ راجع: التاريخ الكبير.

(١) سورة النحل: الآية ٦١.

(٢) الترمذي، في صفة القيامة، باب: ٦٠، ٤/٦٦٧، رقم: ٢٥١٦. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح؛ أسد الغابة: ٣/٢٩٣؛ شعب الإيمان ج ١ مجلد ١/٦٠ مخطوط مصور عهد دار المأمون للتراث، دمشق، ينظر مكبرات جامعة أم القرىٰ، مكة المكرمة رقم: ٢١٣٠.

وفي رواية للبيهقي: «واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً».

فصــــل

كان أشجع الناس على الإطلاق وأقواهم قلباً، وأثبتهم جَناناً سيدنا ونبينا محمد ﷺ، وقد حضر المواقف الصعبة المشهورة، وفَرّ الكماة والأبطال عنه غير مرة، وهو ثابت لا يبرح، ومقبل لا يدبر ولا يتزحزح. وما شجاع إلا وقد أحصيت له فرّة أو فترة، سواه، فإنه لم يفرّ قط، وحاشاه من ذلك ثم حاشاه. قال الله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾[1].

١٢٧٤ ـ وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قبل الصوت، فتلقاهم رسول الله ﷺ، راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرس لأبي طلحة عري وفي عنقه السيف، وهو يقول: «لم تراعوا... لم تراعوا».

---

(١) سورة القلم: الآية ٤.

١٢٧٤ ـ البخاري، في الجهاد والسير، باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق: ٣/٢٢٨، بلفظه وزاد ـ ثم قال: (وجدناه بحراً، أو قال: إنه لبحر).

ـ ومسلم، في الفضائل، باب في شجاعة النبي ﷺ، وتقدمه للحرب: ٤/١٨٠٣، رقم: ٢٣٠٧، عن طريق يحيى بن يحيى التميمي وسعد بن منصور، وأبو الربيع العتكي، وأبو كامل ـ كلهم ـ عن حماد بن زيد به، مثل لفظ البخاري، وزاد الراوي: وكان فرس يُبَطَّأ.

ـ وأبو داود، في الأدب، باب ما روي في الرخصة في ذلك: ٥/٢٦٣، رقم: ٤٩٨٨، عن طريق قتادة، عن أنس، بنحوه مختصراً.

ـ والترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في الخروج عند الفزع: ٤/١٩٩، رقم: ١٦٨٧، عن طريق قتادة، عن أنس به، مثل لفظ البخاري.

ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب الخروج في النفير: ٢/٩٢٦، رقم: ٢٧٧٢، من طريق أحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد، به.

١٢٧٥ ــ وفي لفظ آخر، قال: فزع الناس فركب رسول الله ﷺ فرساً لأبـي طلحة قَطَفاً(١) ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: «لم تراعوا إنه لبحر». قال: فما سُبق بعد ذلك اليوم. وفي رواية للنسائي: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس، وأجرأ الناس صدراً، وأشجع الناس قلباً، وقال ابن عمر: ما رأيت أشجع ولا أنجد ولا أجود ولا أرضى من رسول الله ﷺ(٢).

١٢٧٦ ــ وقال علي رضي الله عنه: كنا إذا اشتد البأس، واحمرت الحدق، اتَّقَينا برسول الله ﷺ فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه، ولقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي ﷺ، وهو أقربنا إلى العدو، وكان من أشد الناس يومئذ بأساً. وقيل: كان الشجاع هو الذي يقرب منه، ﷺ، إذا دنا العدو لقربه منه.

وقال عمران بن حصين: ما لقي ﷺ كتيبة إلا كان أول من يضرب.

١٢٧٧ ــ وفي الصحيحين، عن أبـي إسحاق(٣)، قال: سمعت البراء،

١٢٧٥ ــ البخاري، في الجهاد والسير، باب السرعة والركض في الفزع: ٤/١٠، بلفظه.
ــ وكذلك في الجهاد والسير، باب الفرس القطوف: ٣/٢١٩، بنحوه.

(١) قال في النهاية: ٤/٨٢، القطاف ــ تقارب الخطو في سرعة.

(٢) أما النسائي فلعله يقصد السنن الكبرى، لأني لم أجده في السنن الصغرى.

١٢٧٦ ــ صحيح مسلم، في الجهاد والسير، باب في غزوة حنين: ٣/١٤٠١، رقم: ١٧٧٦ ــ ٧٩، ولفظه: قال البراء: كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به ــ يعني النبـي ﷺ.

١٢٧٧ ــ رواه مسلم، في الجهاد والسير، باب في غزوة حنين: ٣/١٤١، رقم: ١٧٧٦، بلفظه.
ــ البخاري، في المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم﴾: ٥/٩٩، من طريق غندر، عن شعبة، به مع اختلاف قليل.
ــ والترمذي، في الجهاد، باب الثبات عند القتال: ٤/١٩٩، رقم: ١٦٨٨، بنحوه.

(٣) قال في التقريب: ٢/٧٣، رقم: ٦٢٣، عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي ــ بفتح المهملة وكسر الموحدة ــ مكثر ثقة عابد، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك.

وسأله رجل من قيس (أفررتم)[1] عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟، قال البراء: رسول الله ﷺ لم يفر، وكان هوازن يومئذ رماة، وإنا لمّا حملنا عليهم انكفوا فأقبلنا على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء، وأن أبا سفيان بن الحارث[2] أخذ بلجامها، وهو يقول: «أنا النبي/لا كذب، أنا [٢٢٥/ب] ابن عبد المطلب».

وفي رواية قال البراء: كنا والله إذا حمي البأس نتقي به، وإنه الشجاع منا الذي يحاذي به ـ يعني النبي ﷺ ـ.

ولما رآه أبيّ بن خلف يوم أحد وهو يقول: أين محمد؟، لا نجوت إن نجا، وقد كان يقول للنبي ﷺ: عندي فرس أعلفها كل يوم فرقاً من ذرة، أقتلك عليها، فقال له النبي ﷺ: أنا أقتلك إن شاء الله، فلما رآه يوم أحد، شد أبيّ على فرسه على رسول الله ﷺ، فاعترضه رجال من المسلمين، فقال النبي ﷺ: «هكذا»؟، أي خلوا طريقه وتناول الحربة من الحارث بن الصمة، فانتفض[3] بها انتفاضة تطايروا عنه تطاير الشعراء[4] عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله النبي ﷺ وطعنه في عنقه طعنة تدأدأ[5] عنها عن فرسه مراراً وقيل: بل كسر ضلعاً من أضلاعه، فرجع إلى قريش، يقول: قتلني محمد، وهم يقولون: لا بأس، فقال: لو كان ما بي بجميع الناس لقتلهم

---

(١) في جميع النسخ: فررتم، والصواب هو ما أثبته من البخاري ومسلم: أفررتم.

(٢) قال في أسد الغابة: ٦/١٤٤ رقم: ٥٩٥٩، أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ وكان أخاً للنبي ﷺ من الرضاعة، أرضعتهما حليمة السعدية، سبق له أن هجا النبي ﷺ ثم أسلم فحسن إسلامه، وحضر مع رسول الله ﷺ الفتح وشهد معه حنيناً، فأبلى فيها بلاء حسناً، ثم إن النبي ﷺ أحب أبا سفيان وشهد له بالجنة وقال: «أرجو أن تكون خلفاً من حمزة».

(٣) قال في لسان العرب: ٣/٦٩١، نفض ـ النّفض مصدر نفضت الثوب والشعر وغيره، أنفضه نفضاً، إذا حركته لينتفض.

(٤) قال في النهاية: ٢/٤٨٠، الشُّعر بضم الشين، وسكون العين جمع شعراء وهي ذبّان حمر، وقيل: زرق تقع على الإبل والحمير تؤذيها أذى شديداً..

(٥) قال في النهاية: ٢/٩٥، دأدأ ـ وتدأدأ، تدحرج وسقط.

أليس قد قال: أنا أقتلك، والله لو بصق عليّ لقتلني، فمات لعنه الله بسرف في قفولهم إلى مكة.

ذكره القاضي عياض في الشفا، وقد رواه بنحوه ابن إسحاق[1] في السيرة، وابن عقبة[2] في مغازيه وغيرهما.

١٢٧٨ - وروى مسلم، عن العباس رضي الله عنه، قال: فلما التقى المسلمون والكفار، ولى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته نحو الكفار، وأنا آخذ بلجامها أكفُّها إرادة أن لا تسرع وأبو سفيان آخذ بركابه، ثم نادى يا للمسلمين: «الحديث».

١٢٧٩ - وفي سنن أبي داود أن النبي ﷺ صارع ركانة فصرعه النبي ﷺ.

وفي تهذيب الكمال للحافظ أبي الحجاج المزي أن النبي ﷺ صرعه مرتين أو ثلاثاً، وذلك قبل إسلامه، وقيل: إن ذلك كان سبب إسلامه[3].

وقال الزبير: كان ركانة الذي صرعه النبي ﷺ أشد الناس، وشجاعة النبي ﷺ أشهر من أن تذكر. ومن أراد الوقوف على شيء من تفاصيلها فلينظر في سيره ومغازيه، وحسبك من شجاعته ثبات قلبه، وسكون جأشه وطلاقة لسانه ليلة الإسراء، في ذلك الموقف الجليل بين يدي الله الرب العظيم.

وكذلك الشجعان في أمته والأبطال لا يحصون عدة، ولا يحاط بهم كثرة

---

(١) سيرة ابن هشام: ٣/٣١.

(٢) عيون الأثر: ٢/١٤.

١٢٧٨ - مسلم، في الجهاد والسير، باب غزوة حنين: ٣/١٣٩٨، رقم: ١٧٧٥. في الصلب ثم نادى يا للمسلمين، وعند مسلم: «أي عباس ناد أصحاب السمرة».

١٢٧٩ - رواه أبو داود، في اللباس، باب في العمائم: ٤/٣٤٠، رقم: ٤٠٧٨، بلفظه، جزء حديث.

- والترمذي، في اللباس، باب العمائم على القلانس: ٤/٢٤٧، رقم: ١٧٨٤، من المصنف عن قتيبة به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب وإسناده ليس بالقائم، ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة.

(٣) تهذيب الكمال للمزي: ١/٤١٧.

سيما أصحابه المؤيدون الممدوحون في التنزيل بقوله سبحانه: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار، رحماء بينهم﴾[1] الآية.

فمنهم: خليفة رسول الله ﷺ، وأفضل الخلق بعدهُ، سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وقد شهد له علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أشجع الناس، فذكر الشيخ محب الدين الطبري رحمه الله في فضائل العشرة عن محمد بن عقيل عن علي بن أبي طالب أنه قال يوماً وهو في جماعة من الناس: «من أشجع الناس؟»، قالوا: أنت يا أمير/المؤمنين، قال: أما إني ما بارزت أحداً إلا انتصفت منه، [٢٢٦/أ] ولكن أشجع الناس أبو بكر لما كان يوم بدر، جعلنا لرسول الله ﷺ عريشاً، وقلنا: من يكون مع النبي ﷺ لئلا يصل إليه أحد من المشركين، فوالله ما دنا منه أحد إلا أبو بكر شاهر السيف على رأس رسول الله ﷺ.

قال: واجتمع المشركون عليه بمكة ــ هذا يجرّه وهذا يُتلتلَه ــ وهم يقولون: أنت جعلت الآلهة إلهاً واحداً، فوالله ما دنا منا إليه أحد إلا أبو بكر يضرب هذا، ويجأ هذا، ويتلتل هذا، ويقول: ويلكم: ﴿أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله﴾، ثم قال: نشدتكم بالله أمؤمن آل فرعون خير أم أبو بكر؟، فسكت القوم، فقال: ألا تجيبون؟، والله لساعة من أبي بكر خير من ملء الأرض من مؤمن آل فرعون، مؤمن آل فرعون رجل كتم إيمانه، وأبو بكر رجل أعلن إيمانه[2].

العريش: ما يستظل به من سعف وجريد ونحو ذلك.

ويتلتل[3]: بتائين مثناتين فوق يعني يُزَعزِع، ويحرك، ويقلق.

ويَجَأ[4]: بالهمز، أي: يضرب، يقال: وجأه بالسكين، أي: ضربه بها.

---

(١) سورة الفتح: آية ٢٩.

(٢) مجمع الزوائد، في المناقب، باب جامع في فضله: ٤٦/٩، عن محمد بن عقيل. قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.
ــ الرياض النضرة في مناقب العشرة للطبري: ٩٢/١، ط الأولى.

(٣) النهاية: ١٩٤/١.

(٤) النهاية: ١٥٢/٥.

قال المؤلف: ولقد صدق علي رضي الله عنه، أن أبا بكر أشجع الناس بعد رسول الله ﷺ، فإنه كان أثبتهم قلباً، وأقواهم جناناً، وحسبك من ذلك ثبات قلبه يوم بدر، وهو يقول للنبي ﷺ: يا رسول الله كفاك بعض مناشدتك ربك فإنه منجز لك ما وعدك. وثبات قلبه يوم أحد، وقد صرخ الشيطان بأن محمداً قد قتل، ولم يبق أحد مع أحد، وهو في ذلك ثابت القلب ساكن الجأش. وثبات قلبه يوم الخندق، وقد زاغت الأبصار، وبلغت القلوب الحناجر. وثبات قلبه يوم صلح الحديبية. وثبات قلبه يوم حنين حين فر الناس، وهو لم يفر ـ كما هو مذكور في الصحاح وغيرها.

ولو لم يكن من شجاعته إلا ثبات قلبه وتثبيته المسلمين عند الخطب الأعظم والأمر الأفخم بموت سيدنا محمد ﷺ، إذ زاغت قلوب كثير من الناس، وزلزلوا بموته زلزالاً شديداً وأُقعد بعضهم، وشك آخرون لكفانا ذلك دليلاً على عظيم شجاعته، وقوة قلبه، إذ كان قلبه في تلك النازلة العظمى التي اهتزت لها الدنيا بأجمعها، لو وزن بقلوب الأمة لرجحها.

وكان عزمه في قتال من ارتد حينئذ لو فرِّق على قلوب الجبناء من أهل الأرض لشجعهم إلى أن قام بمهمة قناة الإسلام بعد اعوجاجها، وجرت الملة الشهباء على سننها ومنهاجها، وأذن مؤذن الإيمان: ﴿ألا إن حزب الله هم الغالبون﴾ وتولى حزب الشيطان، وهم خاسرون، فتلك ـ لعمر الله ـ الشجاعة التي تضاءلت لها فرسان الأمم، والهمة التي تنازلت لها أعالي الهمم، فرضوان الله عليهم أبداً ما شهر بارق، وقهر مارق، وعلى بقية الصحابة أجمعين.

ومنهم: سيدنا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ناصر الدين رضي الله عنه، وحسبك من شجاعته وقوته في الدين، ما وصف به في الكتب السالفة، أنه قرن من حديد[1].

---

(١) قال في لسان العرب: ٧٤/٣، القَرن: الجبيل المنفرد، والمراد هنا أنه جبيل من حديد.

١٢٨٠ ـ وقوله ﷺ له: «يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجّاً إلا سلك فجّاً غيرَ فجِّك». رواه البخاري ومسلم.

١٢٨١ ـ وقوله ﷺ: «اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب»(١).

١٢٨٢ ـ وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر). رواه البخاري.

وذكر ابن إسحاق عن ابن مسعود، قال: (ما كنا نقدر أن نصلي عند

١٢٨٠ ـ البخاري في أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عمر رضي الله عنه: ١٩٩/٤، بلفظه، جزء حديث؛ في الأدب، باب التبسم والضحك: ٩٣/٧؛ بلفظه، جزء من حديث؛ وفي بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده: ٩٦/٤، بنحوه، جزء حديث.

ـ ومسلم، في فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه: ١٨٦٤/٤، رقم: ٢٣٩٦، من طريق يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، به، جزء حديث.

١٢٨١ ـ مجمع الزوائد، في المناقب، باب في إسلامه رضي الله عنه: ٦١/٩، بلفظه، جزء من حديث، عن عبد الله بن مسعود. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه باختصار، وقال أيد الإسلام، ورجال الكبير، رجال الصحيح، غير مجالد بن سعيد، وقد وثّق.

ـ وكذلك في: ٦٢/٩، بلفظه، عن ثوبان، جزء حديث. قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو متروك، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وبقية رجاله ثقات.

ـ مناقب الصحابة، فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ٢٦٢/١، رقم: ٣٣٨، بلفظه عن الحسن. قال المحقق: إسناده ضعيف لإرساله، لكنه يتقوى بالمرسل الثاني الآتي عن ابن سيرين، ويكون حسناً.

ـ موارد الظمآن، في المناقب، باب فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ص ٥٣٥، رقم: ٢١٨٠، عن عائشة، بلفظه، وزيادة: «خاصة».

ـ عيون الأثر، ذكر إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ١٢١/١، بلفظه، عن عائشة.

(١) سيرة ابن هشام، إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ٢٩٤/١.

١٢٨٢ ـ البخاري، في مناقب أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عمر بن الخطاب: ١٩٩/٤، بلفظه.

الكعبة، حتى أسلم عمر، فلما أسلم، قاتل قريشاً حتى صلى عند الكعبة، وصلينا معه)[1].

ذكر محب الدين الطبري عن ابن عباس، قال: (لما أسلم عمر قال المشركون: انتصف القوم منا)[2].

وشجاعته رضي الله عنه في إسلامه وإظهاره الدين في أقصى الغايات وأعلى النهايات، ولولا خشية الإطالة لذكرنا طرفاً من ذلك. وقد ذكر الطبري أيضاً عن ابن مسعود: (أن عمر صارع جنيّاً ثلاث مرات فصرعه)[3]، وذكر عن علي أنه قال: (والله إن كنا لنرى شيطان عمر يهابه أن يأمره بالخطيئة)[4].

وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال: «إنّ الشيطان ليفر من حسِّ عمر»[5].

والأخبار عنه في قوته في الدين كثيرة. وذكر القرطبي في تاريخه أن عمر رضي الله عنه كان يمسك أذنه اليسرى بيده اليمنى ويثب فيصير على ظهر الفرس من غير أن يمسك شيئاً بيده.

وأشهر الصحابة بالشجاعة، وإن كانوا كلهم شجعاناً، هو الليث الحصار، والغيث المدرار، ومفرق كتائب المشركين، والآتي من أنواع الشجاعة بما أوجب تحير المتعجبين، **سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه**، دفع إليه النبي ﷺ الراية يوم بدر، وهو ابن عشرين سنة.

قال ابن عبد البر: ولم يتخلف عن مشهد شهده رسول الله ﷺ

---

(١) سيرة ابن هشام، إسلام عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: ١/ ٢٩٤.
(٢) الرياض النضرة في مناقب العشرة لمحب الدين الطبري: ١/١٩٧.
(٣) الرياض النضرة: ١/٢٠٩.
ـ مجمع الزوائد في المناقب، باب مناقب خوف الشيطان من عمر: ٩/٧٠، بمعناه. قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الرواية الثانية رجال الصحيح. إلا أن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود، ولكنه أدركه، ورواة الطريقة الأولى فيهم المسعودي، وهو ثقة ولكنه اختلط، فبان لنا صحة رواية المسعودي برواية الشعبي.
(٤) الرياض النضرة: ١/٢٠٨.
(٥) الرياض النضرة: ١/٢٠٨.

ـ إلا تبوك ـ فإنه خلفه على المدينة، وعلى عياله، وقال له: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي»[1].

١٢٨٣ ـ وروى جماعة من الصحابة، أن النبي ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطينَّ الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار، ويفتح الله على يديه، ثم دعا بعلي ـ وهو أرمد ـ فتفل في عينيه، فبرأ، وأعطاه الراية ففتح الله على يديه». رواه أصحاب الصحاح والسنن وغيرهما.

١٢٨٤ ـ وروى أحمد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، أخذ الراية وهزها، ثم قال: من يأخذها بحقها فجاء فلان، فقال: أنا، فقال: امضِ، ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي أكرم وجه محمد

---

(١) رواه مسلم، في فضائل الصحابة، باب فضائل علي رضي الله عنه: ١٨٧٠/٤، ١٨٧١ بلفظه.

ـ الاستيعاب: ١٠٩٧/٣.

١٢٨٣ ـ رواه البخاري، في الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة: ٥/٤، بنحوه عن سهل بن سعد.

ـ ومسلم، في مناقب الصحابة، باب مناقب علي رضي الله عنه: ١٨٧٢/٤، رقم: ٢٤٠٥، بنحوه عن سلمة بن الأكوع.

ـ الترمذي، في المناقب، باب مناقب علي رضي الله عنه: ٦٣٨/٥، رقم: ٣٧٢٤، بنحوه عن سعد بن أبي وقاص.

١٢٨٤ ـ أحمد: ١٦/٣، بلفظه.

ـ مجمع الزوائد، في المناقب، باب في شجاعته ـ علي ـ، وحمله اللواء، رضي الله عنه: ١٢٤/٩. قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عصمة وهو ثقة يخطىء.

ـ البداية والنهاية لابن كثير، غزوة خيبر: ١٨٥/٤، قال ابن كثير: تفرد به أحمد وإسناده لا بأس به، وفيه غرابة، وعبد الله بن عصمة ويقال: ابن أعصم، وهكذا يكنى بأبي علوان العجلي، وأصله من اليمامة سكن الكوفة، وقد وثّقه ابن معين. وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات! وقال: يخطىء كثيراً، وذكره في الضعفاء، وقال: يحدث عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات حتى يسبق إلى القلب أنها موهومة أو موضوعة.

لأعطينها رجلاً لا يفرّ ــ هاك يا علي فانطلق، حتى فتح الله عليه خيبر، وفدك، وجاء بعجوتها.

وعن مصعب بن عبد الله[1]، عن أبيه[2]، عن جده[3]، قال: كان علي بن أبي طالب/حذراً في الحرب شديد الروغان من قرنه إذا حمل يحفظ جوانبه جميعاً من العدو، وإذا رجع من حملته يكون أشد تحفظاً منه لقدامه، لا يكاد أحد يتمكن منه، وكان درعه صدراً لا ظهر لها، فقيل له: ألا تخاف أن تؤتى من قبل ظهرك؟، فقال: إن أمكنت عدوي من ظهري، فلا أبقى الله عليه، إن أبقى عليّ. رواه ابن عساكر. [٢٢٧/أ]

وعن صعصعة بن صوحان[4]، قال: خرج يوم صفين رجل من أصحاب معاوية يقال له: كريز بن الصباح الحميري، فوقف بين الصفين وقال: من يبارز؟، فخرج إليه رجل من أصحاب علي، فقتله فوقف عليه، ثم قال: من يبارز؟، فخرج إليه آخر ــ فقتله ــ فألقاه على الأول، ثم قال: من يبارز؟، فخرج إليه الثالث ــ فقتله ــ وألقاه على الآخرين، وقال من يبارز؟... فأحجم الناس عنه، وأحب من كان في الصف الأول أن يكون في الآخر.

فخرج علي رضي الله عنه على بغلة رسول الله ﷺ ــ البيضاء ــ فشق الصفوف، فلما انفصل منها نزل عن البغلة، وسعى إليه فقتله، وقال: من يبارز؟ فخرج إليه رجل، فقتله ووضعه على الأول، ثم قال: من يبارز؟ فخرج إليه رجل، فقتله ووضعه على الآخرين، ثم قال: من يبارز؟

---

(١) تقدمت ترجمته: ص ٣٨٦.

(٢) قال في لسان الميزان: ٣٦١/٣، رقم: ١٤٥٤، عبد الله بن مصعب الزبيري والد مصعب بن عبد الله، ضعّفه ابن معين، انتهى. ووثّقه ابن حبان، ذكره البخاري وابن أبي حاتم، فلم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٣) هو مصعب بن ثابت بن عبد الله، تقدم: ص ٤٢٤.

(٤) قال في التقريب: ٣٦٧/١، رقم: ٩٧. صعصعة بن صوحان... بضم المهملة وبالحاء المهملة ــ العبدي، نزيل الكوفة، تابعي كبير، مخضرم، فصيح ثقة، مات في خلافة معاوية، أغفل المزي رقم ــ د ــ وروايته في باب الشعر في كتاب الأدب.

فخرج إليه رجل، فقتله ووضعه على الثلاثة، ثم قال: يأيها الناس إن الله عز وجل يقول: ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص﴾[1]، ولو لم تبدأوا بهذا، لما بدأنا، ثم رجع إلى مكانه[2]. ذكره الشيخ محب الدين الطبري في كتاب ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى[3].

وذكر أيضاً عن ابن عباس: أن رجلاً سأله: أكان عليّ يباشر القتال يوم صفين؟، فقال: والله ما رأيت رجلاً أطرح لنفسه في متلف من علي، ولقد كنت أراه يخرج حاسر الرأس بيده السيف إلى الرجل الدارع فيقتله[4]، وذكر ابن عبد البر في صفته: أنه كان إذا أمسك بذراع رجل لم يستطع أن يتنفس[5].

وروى الحاكم، والبيهقي، من طريق مطلب بن زياد[6]، عن ليث بن أبي سليم[7] ـ وفيهما خلاف ـ عن أبي جعفر الباقر[8]، عن جابر: أن علياً حمل الباب يوم خيبر حتى صعد المسلمون عليه فافتتحوها، وأنه جرب بعد ذلك، فلم يحمله أربعون رجلاً، وفي رواية ثم اجتمع عليه سبعون رجلاً فكان جهدهم أن أعادوا الباب.

---

(١) البقرة: الآية ١٩٤.

(٢) الرياض النضرة في مناقب العشرة: ٢/٢٢٥.

(٣) ذخائر العقبى.

(٤) الرياض النضرة: ٢/٢٢٥. (٥) الاستيعاب: ٣/١١٢٣.

(٦) قال في التقريب: المطلب بن زياد بن أبي زهير، الثقفي مولاهم، الكوفي، صدوق ربما وهم، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين.
قال في الميزان: وثقه ابن معين وغيره، وقال أبو داود: هو عندي صالح، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن سعد: ضعيف.
وقال في التهذيب: قال أحمد وابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان وغرائب، ولم أر له منكراً، وأرجو أنه لا بأس به، وقال العجلي: كوفي ثقة.
التقريب: ٢/٢٥٤، رقم: ١١٧٥؛ الميزان: ٤/١٢٨، رقم: ٨٥٩١؛ التهذيب: ١٠/١٧٧، رقم: ٢٣١.

(٧) تقدمت ترجمته: ص ١٦٥.

(٨) تقدمت ترجمته: ص ٣٢٩.

وروى ابن إسحاق عن عبد الله بن حسن[1] عن بعض أهله عن أبي رافع ـ مولى رسول الله ﷺ ـ قال: خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ برايته، فلما دنا من الحصن، خرج إليه أهله، فقاتلهم، فضربه رجل من يهود (ـ)[2] فطرح ترسه من يده، فتناول علي باب الحصن فترس به عن نفسه، فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه، ثم ألقاه من يده، فلقد رأيتني في نفر سبعة أناساً منهم نجهد على أن/نقلب ذلك الباب ما استطعنا أن نقلبه[3]. [٢٢٧/ب]

وأخباره ـ رضي الله عنه ـ في الشجاعة (كثير)[4]، ولقد تقدمت قصة مبارزته لمرحب، والله أعلم.

ومن شجعان هذه الأمة وأبطالها، وأعيان فرسانها ورجالها، طلحة بن عبيد الله، أحد العشرة المبشرين بالجنة.

١٢٨٥ ـ روى ابن المبارك بإسناده عن عائشة رضي الله عنها، قالت:

---

(١) قال في التقريب: ٤٠٩/١، رقم: ٢٥٥. عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، أبو محمد، ثقة جليل القدر، من الخامسة، مات في أوائل سنة خمس وأربعين وله خمس وسبعون.

(٢) في (ع): خيبر، ساقطة.

(٣) سيرة ابن هشام: ٢١٦/٣.

(٤) في (م): كثيرة.

١٢٨٥ ـ كتاب الجهاد لابن المبارك: ص ٧٧، رقم: ٩١، وص ٧٩، رقم: ٩٢، بنحوهما.
ـ حلية الأولياء: ١٧٤/٨، قال الأصبهاني: غريب من حديث إسحاق بن يحيى بن طلحة لم يسق هذا لسليمان إلا ابن المبارك بلفظه.
ـ طبقات ابن سعد: ٢١٨/٣، مختصراً بنحوه.
ـ موارد الظمآن: ص ٥٤٦، رقم: ٢٢١٣، بنحوه.
ـ الحاكم في معرفة الصحابة: ٢٦٦/٣، بنحوه عن عائشة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
ـ أورده صاحب مجمع الزوائد، في المغازي والسير، باب منه في وقعة أحد: ١١٢/٦، عن عائشة، بنحوه. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه ابن يحيى بن طلحة وهو متروك. =

كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ذكر يوم أحد، قال: ذاك يوم كان كله لطلحة، كنت أول من فاء فرأيت رجلاً يقاتل مع رسول الله ﷺ دونه، فقلت: كن طلحة، حيث فاتني إلى أن قال: فإذا بطلحة بضع وسبعون أقل أو أكثر بين طعنة ورمية وضربة، وإذا قد قطعت يده فأصلحنا من شأنه.

١٢٨٦ ــ وخرّج ابن عساكر وغيره، عن أنس رضي الله عنه، قال: لما كان يوم أحد، انهزم ناس من الناس عن رسول الله ﷺ وأبو طلحة بين يديه يجوب عنه بجحفة معه، قال: وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع، كسر يومئذ قوسين أو ثلاثة، وكان الرجل يمر بالجعبة فيها النبل، فيقول: انثرها لأبي طلحة.

قال: ويشرف نبي الله ﷺ لينظر إلى القوم، فيقول طلحة: يا نبي الله ــ بأبي أنت وأمي ــ لا تشرف، يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون

= ــ في رواية ثانية لابن المبارك وفيها قال: فأخبرني موسى بن طلحة أن طلحة رجع بسبع وثلاثين أو خمس وسبعين بين ضربة وطعنة ورمية، رُبع فيها جبينه، وقطع فيها عرق نسائه، وشلت أصبعه هي التي تلي الإبهام، : ص ٧١، ٨٠، رقم: ٩٢.

ــ وهذا نفسه أخرجه الحاكم في المستدرك، في المغازي: ٣/٢٥، وقال عنه: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

ــ وأورد الحديث بلفظه مطولاً ــ صاحب كنز العمال: ١٠/٤٢٦، وعزاه إلى أبي داود الطيالسي، وابن سعد، وابن السني، والبزار، والطبراني في الأوسط، والطبراني في الكبير، والدارقطني في الأفراد، وأبو نعيم في المعرفة، وابن عساكر، والضياء المقدسي في المختارة.

ــ كشف الأستار عن زوائد البزار، في الهجرة والمغازي، باب غزوة أحد: ٢/٣٢٤.

قال البزار: لا نعلم أحداً رفعه إلى أبي بكر الصديق ولا نعلم له إسناداً غير هذا، وإسحاق قد روى عنه عبد الله بن المبارك، وجماعة، وإن كان فيه، ولا نعلم أحداً شاركه في هذا.

وقال الهيثمي ــ في المجمع ــ: ٦/١١٢، وقد مر: رواه البزار وفيه إسحاق ابن يحيى بن طلحة، وهو متروك.

وقال في التقريب: ١/٦٢، رقم: ٤٤٣، إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، ضعيف، من الخامسة.

١٢٨٦ ــ تهذيب تاريخ ابن عساكر: ٧/٨٦.

نحرك. ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم وإنهما مشمرتان، أرى خَدَم سوقهما، تنقلان الماء على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، وترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم، ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة من النعاس، إما مرتين أو ثلاثاً، وقال قيس بن أبي حازم: رأيت يد طلحة شلاء، وقى بها رسول الله ﷺ يوم أحد.

وعن موسى بن طلحة، قال: وما انصرف رسول الله ﷺ يوم أحد، حتى قال لحسان: «قل في طلحة»، فقال:

وطلحة يوم الشعب محمداً ... على ساعة ضاقت عليه وشقّت
يقيه بكفّيه الرماح وأسلمت ... أساجعه تحت السيوف فشلت
وكان إمام الناس إلا محمداً ... أقام رحى الإسلام حتى استقلت

وقال فيه أبو بكر الصديق رضي الله عنه:

حمى نبي الهدى والخيل تتبعه ... حتى إذا ما لقوا حامى عن الدين
صبراً على الطعن إذ ولت جماعتهم ... والناس ما بين مهزوم ومفتون
يا طلحة بن عبيد الله قد وجبت ... لك الجنان، وزوجت المها العين

وقال فيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

حمى نبي الهدى بالسيف منصلتا ... لما تولى جميع الناس وانكشفوا

فقال له النبي ﷺ: «صدقت». خرجه ابن عساكر.

[٢٢٨/أ] **ومنهم: الليث الهمام والبطل/المقدام أبو عبد الله الزبير بن العوام، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.**

وهو أول من سلَّ سيفاً في الإسلام، ذكر ذلك غير واحد منهم أبو عمر بن عبد البر روى عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن أول رجل سل سيفه في سبيل الله الزبير، وذلك أنه نفحت نفحة من الشيطان: أخذ رسول الله ﷺ، فأقبل الزبير يشق الناس بسيفه، والنبي ﷺ، بأعلى مكة، فقال له رسول الله ﷺ: «مالك يا زبير؟»، قال: أخبرت أنك أخذت، قال: فصلى عليه ودعا لسيفه[1].

---

(١) الاستيعاب: ٢/٥١١، ٥١٢.

وذكر الشيخ محب الدين في بعض ألفاظه، قال: سمعت أنك قد قتلت قال: «فما كنت صانعاً؟»، قال: أردت والله أن أستعرض أهل مكة، وأجري دماهم كالنهر لا أترك أحداً منهم إلا قتلته، حتى أقتلهم عن آخرهم. قال: فضحك النبي ﷺ، وخلع رداءه وألبسه، فنزل جبريل عليه السلام، وقال: «إن الله يقرئك السلام، ويقول لك: اقرأ مني على الزبير السلام، وبشره أن الله أعطاه ثواب كل من سل سيفاً في سبيل الله، منذ بعثت إلى أن تقوم الساعة من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، لأنه أول من سل سيفاً في سبيل الله عز وجل[١].

قال المؤلف: وذكر غير واحد أنه لما سلَّ السيف بمكة يومئذ كان ابن اثنتي عشرة سنة، والله أعلم.

١٢٨٧ ــ وروى البخاري، عن الزبير، قال: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مُدَجّج لا يرى منه إلا عيناه، وكان يكنى أبا ذات الكرش، فقال: أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعنزة، فطعنته في عينه فمات، قال هشام بن عروة: فأخبرت أن الزبير قال: وضعت رجلي عليه، ثم تمطيت فكان الجهد أن نزعتها، وقد انثنى طرفها.

قوله: مدجج[٢] يروى بكسر الجيم وفتحها، أي: عليه سلاح تام، وسمي به لأنه يدُجّ أي يمشي رويداً لثقله بالسلاح، وقيل: لأنه يتغطى به، من دججت السماء إذا تغيمت.

وذكر البغوي في معجمه عن عمرو بن مصعب بن الزبير[٣]، قال: قاتل الزبير مع رسول الله ﷺ، وهو ابن اثنتي عشرة سنة وكان يحمل على القوم ويقول: ههنا بأبي أنت وأمي، ههنا بأبي أنت وأمي[٤]. . .

---

(١) الرياض النضرة: ٢/٢٦٤.

١٢٨٧ ــ البخاري، في المغازي، باب شهود الملائكة بدراً: ١٤/٥، جزء حديث.

(٢) النهاية: ٢/١٠١.

(٣) ذكراه في التاريخ وفي الجرح والتعديل، وسكتا عنه. التاريخ: ٣٧٢/٦، رقم: ٢٦٧٥؛ الجرح: ٢٦١/٦، رقم: ١٤٤٣.

(٤) الرياض النضرة: ٢/٢٦٦، قال: أخرجه البغوي في معجمه.

وذكر محب الدين الطبري عن بعض التابعين، قال: صحبت الزبير رضي الله عنه في بعض أسفاره فأصابته جنابة، وكنا بأرض قفر، فقال لي: استرني حتى أغتسل، قال: فسترته، فحانت مني التفاتة، فرأيته مجدعاً بالسيوف، فقلت له: والله لقد رأيت بك آثاراً ما رأيتها بأحد قط، قال: أوقد رأيتها؟، قلت: نعم، قال: أما والله ما فيها جراحة إلا مع رسول الله ﷺ أو في سبيل الله تعالى[1].

وقال علي بن زيد بن جدعان: حدثني من رأى الزبير وإن في صدره لأمثال العيون من الطعن (والضرب)[2]. ذكره ابن الجوزي في صفوة الصفوة.

[٢٢٨/ب] وذكر البخاري وغيره: أن/الصحابة قالوا للزبير يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك، فحمل عليهم، فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر. قال عروة: فكنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب (بها)[3] وأنا صغير[4]. وقال ابن أبي زياد: ضرب الزبير يوم الخندق عثمان بن عبد الله بن المغيرة بالسيف على مغفره فقطعه إلى القربوس، فقالوا: ما أجود سيفك. فغضب الزبير ــ يريد أن العمل لِيده لا للسيف. انتهى.

١٢٨٨ ــ وروى هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كان الزبير طويلاً تخط رجلاه الأرض إذا ركب. أشعر ربما أخذت بشعر كتفيه وأنا غلام حتى أقوم، ذكره البغوي في معجمه.

ولما قتله ابن جرموز في وقعة الجمل وجاء بسيفه إلى علي رضي الله عنه فقال علي: إن هذا سيف طالما فرّج الكرب عن رسول الله ﷺ.

---

(١) الرياض النضرة: ٢/٢٧٠.

(٢) في (م، ع): أو الرمي.

(٣) في (م، ع): فيها.

(٤) البخاري، في أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه: ٤/٢١١.

١٢٨٨ــ الرياض النضرة: ٢/٢٦٢. قال: أخرجه البغوي في معجمه.

ومما قال فيه حسان[1] رضي الله عنه في أبيات:

هو الفارس المشهور والبطل الذي يصول إذا ما كان يوم محجل
له من رسول الله قربى قريبة ومن نصرة بالإسلام مجد مؤثل
فكم كربة ذب الزبير بكفه عن المصطفى والله يعطي ويجزل
إذا كشفت عن ساقها الحرب هشّها بأبيض سباق إلى الموت يرقل

قوله مؤثل بالمثلثة: أي متأصل ــ يقال: مجد أثيل، أي: أصيل. وكشفت الحرب عن ساقها: أي اشتدت ومنه ﴿يوم يكشف عن ساق﴾ أي: عن شدة.

وقوله هشها: لعله من الهش، والجمع كأنه يجمع الناس فيها ويكشفهم بسيفه، والإرقال: بالقاف ضرب من السير نحو الخبب، ذكره محب الدين الطبري[2].

ومنهم: سعد بن أبي وقاص، أحد العشرة، وفارس الإسلام، وأول من رمى بسهم في سبيل الله.

ودعا له النبي ﷺ فقال: «اللهم سدِّد رميته، وأجب دعوته» فكان ذلك[3].

وقال علي رضي الله عنه: ما سمعت رسول الله ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد، فإني سمعته يقول له يوم أحد: ارم فداك أبي وأمي[4].

قال ابن عبد البر: كان أحد الفرسان الشجعان من قريش الذين كانوا يحرسون رسول الله ﷺ في مغازيه، وهو الذي كوَّف[5] الكوفة، وطرد الأعاجم،

---

(١) قال في التقريب: ١/١٦١، رقم: ٢٢٩، حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بفتح المهملة والراء ــ الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن أو أبو الوليد، شاعر رسول الله ﷺ، مشهور، مات سنة أربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة.

(٢) الرياض النضرة: ٢/٢٦٨، ٢٦٩.

(٣) مجمع الزوائد، في المغازي والسير، باب منه في وقعة أحد: ٦/١١٣. قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاص وهو متروك.

(٤) الرياض النضرة في مناقب العشرة: ٢/٢٩٥.

(٥) قال في النهاية: ٤/٢١٠، تكوّفوا في هذا الموقع، أي: اجتمعوا فيه وبه سميت الكوفة.

=

وتولى قتال فارس، أمّره عمر رضي الله عنه على ذلك، وفتح الله على يديه أكثر فارس، انتهى[1].

١٢٨٩ ــ وخرّج ابن أبـي شيبة بإسناده، عن سعيد بن المسيب، قال: كان سعد بن أبـي وقاص، أشد المسلمين بأساً يوم أحد.

وذكر محب الدين الطبري في فضائل العشرة، عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سعد بن أبـي وقاص يُعَدُّ بألف فارس»[2].

وروى الزهري: أن سعد بن أبـي وقاص، لما احتُضِر، دعا بخلق جبة صوف، فقال: كفنوني فيها، فإني لقيت المشركين فيها يوم بدر، وإنما خبأتها لهذا اليوم. ذكره جماعة منهم ابن الجوزي في صفوة الصفوة[3].

[٢٢٩/أ] **ومنهم: أبو عبيدة أمين هذه /الأمة، واسمه: عامر بن عبد الله بن الجراح، أحد العشرة.**

قال الزبير بن بكار: شهد بدراً وأحداً وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ ونزع يوم أحد الحلقتين اللتين دخلتا في وجه رسول الله ﷺ من المغفر، فانتزعت ثنيّتاه، فحسّنتا فاه، فقيل: ما رؤي فم قط أحسن من فم أبـي عبيدة، وكان يقال: داهيتا قريش أبو بكر وأبو عبيدة. وولاه عمر رضي الله عنه الشام وفتح الله على يديه اليرموك والجابية وغيرها.

وقال ابن الأثير، لما كان أبو عبيدة ببدر ــ يوم الوقعة ــ جعل أبوه يتصدى له، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر أبوه قَصْدَه قتله أبو عبيدة، فأنزل الله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر» يوادّون من حاد الله ورسوله،

= وقال في لسان العرب: ٣١٤/٣، قال ابن سيده: الكوفة بلد سميت بذلك لأن سعداً لما أراد أن يبني الكوفة، ارتادها لهم، وقال: تكوّفوا في هذا المكان، أي: اجتمعوا فيه.

(١) الاستيعاب: ٦٠٨/٢؛ الرياض النضرة: ٢٩٨/٢.

١٢٨٩ــ مصنف ابن أبـي شيبة، في الجهاد: ٣١٧/٥، هذا الإسناد رجاله ثقات إلا أنه مقطوع.

(٢) الرياض النضرة في مناقب العشرة: ٢٩٩/٢.

(٣) صفوة الصفوة: ٣٦١/١.

ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم﴾[1] الآية[2]

ومنهم: أسد الله حمزة بن عبد المطلب، عم النبي ﷺ رضي الله عنه، ذو الشجاعة المذكورة، والبسالة المعروفة المشهورة.

قال ابن الأثير في أسد الغابة: قتل يوم أحد أحداً وثلاثين نفساً، ثم عثر عثرة، وقع منها على ظهره، فانكشف الدرع عن بطنه فطعن وبقرت هند بطنه وأخرجت كبده، فجعلت تلوكها[3] فلم تسغها فلفظتها، فقال النبي ﷺ: «لو دخلت بطنها لم تمسها النار»، فلما شهده النبي ﷺ اشتد وجله عليه، وقال: «لئن ظفرت لأمثلن بسبعين منهم» فأنزل الله تعالى: ﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين﴾[4].

وروى ابن إسحاق في سيرته بإسناده، عن عبد الرحمن بن عوف، أن أمية بن خلف قال له: من الرجل منكم المعلم بريشة نعامة في صدره؟، قال قلت: ذلك حمزة بن عبد المطلب، قال: ذاك الذي فعل بنا الأفاعيل. وذكر ـ أيضاً ـ أنه كان يقاتل يوم بدر بين يدي رسول الله ﷺ بسيفين، انتهى.

وروى عن جابر، قال: لما رأى النبي ﷺ حمزة قتيلاً بكى، فلما رأى ما مثل به شهق، وقال: «لولا أن تجد صفية لتركته حتى يحشر من بطون الطير والسباع» وصفية أخت حمزة رضي الله عنها، ولما عاد النبي ﷺ إلى المدينة سمع النوح على القتلى الأنصار، قال: لكن حمزة لا بواكي له، فسمع الأنصار، فأمروا نساءهم أن يندبن حمزة قبل قتلاهم، ففعلن ذلك[5]. قال الواقدي فلم

---

(١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٢) أسد الغابة، عامر بن عبد الله بن الجراح: ١٢٨/٣، رقم: ٢٧٠٥، قال ابن الأثير: وكان الواقدي ينكر هذا ويقول: توفي أبو أبي عبيدة قبل الإسلام. وقد رد بعض أهل العلم قول الواقدي.

(٣) قال في النهاية: ٢٧٨/٤، لوك يلوكها، أي يمضغها، واللوك: إدارة الشيء في الفم.

(٤) سورة النحل: الآية ١٢٦.

(٥) سيرة ابن هشام، غزوة أحد: ٣٩/٣، ٤٠، بنحوه؛ طبقات ابن سعد، حمزة: ١٨/٣؛ الواقدي: ٢٦٧/١.

يزلن يبدأن بالندب لِحمزة حتى الآن[1].

ومنهم: البطل الفرد، الشجاع الجلد، ذو الجناحين جعفر بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ.

وكان أكبر من أخيه عَليّ بعشر سنين، وهو ممن استشهد يوم مؤتة، أخذ الراية يومئذ فقطعت يده في سبيل الله ثم أخذها بيده اليسرى فقطعت فاحتضن الراية حتى قتل، وهو مقبل غير مدبر، ووجدوا فيما أقبل من جسده بضعاً [٢٢٩/ب] وتسعين بين ضربة/ورمية وطعنة، وقد تقدم ذكره في أماكن.

وعن عمرو بن ثابت[2]، عن أبيه[3]، قال: سأل رسول الله ﷺ عن جعفر، فقال: «رجل رأيته حين طعنه رجل، فمشى إليه في الرمح فضربه، فماتا جميعاً». ذكره ابن الذهبي الحافظ في سير النبلاء[4].

ومنهم: البراء بن مالك[5] أخو أنس رضي الله عنهما، أحد الأبطال

---

(١) مغازي الواقدي، غزوة أحد: ٣١٧/١.

(٢) قال في التقريب: ٦٦/٢، رقم: ٥٤٣، عمرو بن ثابت، وهو ابن أبي المقدام الكوفي، مولى بكر بن وائل، ضعيف، رمي بالرفض، من الثامنة، مات سنة ٧٢هـ.

(٣) قال في الجرح: ثابت بن هرمز أبو المقدام الحداد مولى بكر بن وائل وهو والد عمرو بن أبي المقدام. قال أحمد عنه: ثقة، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح.

وقال في الميزان: ثابت بن أبي المقدام عن بعض التابعين مجهول، كذا أورده ابن الجوزي، وما أبعد أن يكون ثابتاً أبا المقدام، وهو ثابت ابن هرمز، ويروي عن ابن المسيب، وهو ثقة، احتج به النسائي.

الجرح: ٤٥٩/٢، رقم: ١٨٥٤؛ الميزان: ٣٦٨/١، رقم: ١٣٧٧.

(٤) سير أعلام النبلاء: ترجمة جعفر بن أبي طالب: ٢١١/١، قال المحقق: رجاله ثقات، لكنه منقطع، والد عمرو بن ثابت، من الطبقة السادسة، سنده: أبو أحمد الزبيري، عن عمرو بن ثابت، عن أبيه، سأله رسول الله ﷺ.

(٥) قال في أسد الغابة: ٢٠٦/١، رقم: ٣٩١. البراء بن مالك بن النَّضْر الأنصاري، وهو أخو أنس بن مالك، شهد أحداً والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ إلا بدراً، وكان شجاعاً مقداماً، وقتل يوم تستر بعد أن انهزم الفرس وذلك سنة عشرين، قتله الهرمزان.

الأفراد الذين يضرب بهم المثل في الفروسية والشدة.

قال ابن الأثير في أسد الغابة: قتل على تُسْتَر مائة رجل مبارزة سوى من شرك في قتله[1]. أخرجه ابن منده، وأبو نعيم وابن عبد البر.

قال المؤلف: كذا رأيته في الكتاب المذكور، والمشهور أنه إنما قتل المائة في حروبه كلها.

وعن ابن سيرين: أن المسلمين انتهوا إلى حائط فيه رجال من المشركين، فقعد البراء على ترس، وقال: ارفعوني برماحكم، فألقوني إليهم، فألقوه وراء الحائط، قال: فأدركوه وقد قتل منهم عشرة، وجرح البراء يومئذ بضعاً وثمانين جراحة، ما بين رمية وضربة، فأقام عليه خالد بن الوليد شهراً حتى برأ من جراحته. ذكره ابن الأثير أيضاً[2].

وذكر ابن الذهبي الحافظ في سير النبلاء، قال: قال أبو موسى الأشعري ـ يعني في حصار تستر ـ للبراء بن مالك: إنا قد دُلِلْنا على سرْب يخرج إلى وسط المدينة، فانظر نفراً يدخلون معك فيه، فقال البراء، لِمجْزَأَةَ بن ثور: انظر رجلاً من قومك ظريفاً جلداً فسمّه لي قال: ولم؟، قال: لحاجة. قال: فإني أنا ذلك الرجل. قال: دُلِلْنا على سرب وأردنا أن ندخله، فقال: فأنا معك، فدخل مجزأة أول من دخل، فلما خرج من السرب، شدخوه بصخرة، ثم خرج الناس من السرب، فخرج البراء فقاتلهم في جوف المدينة، حتى قتل، وفتح الله عليهم[3].

ومنهم: معاذ بن عمرو بن الجموح[4] رضي الله عنه، وكان بطلاً شجاعاً جلداً.

---

(١) أسد الغابة، البراء بن مالك: ٢٠٧/١، رقم: ٣٩١؛ الاستيعاب لابن عبد البر، البراء بن مالك: ١٥٣/١، رقم: ١٧٢؛ حلية الأولياء، البراء بن مالك: ٣٥٠/١، رقم: ٥٠.

(٢) أسد الغابة، البراء بن مالك: ٢٠٦/١.

(٣) سير أعلام النبلاء، ترجمة البراء بن مالك: ١٩٦/١. سنده معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: قال الأشعري ـ يعني في حصار تستر ـ للبراء بن مالك...
قال المحقق: رجاله ثقات، لكنه منقطع، ابن سيرين لم يسمع من البراء.

(٤) تقدمت ترجمته: ص ٥٠٨.

وقد تقدم عنه أنه قال: جعلت أبا جهل يوم بدر من شأني، فلما أمكنني، حملت عليه فضربته فقطعت قدمه بنصف ساقه، فضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي وبقيت معلقة بجلدة بجنبي، وأجهضتني عن القتال، فقاتلت عامة يومي، وإني لأسحبها خلفي، فلما آذتني وضعت قدمي عليها ثم تمطأت عليها حتى طرحتها.

ومنهم: **أبو دجانة سماك بن خرشة، الشجاع المشهور رضي الله عنه.**

وهو الذي أعطاه النبي ﷺ السيف يوم أحد لما قال: «من يأخذ هذا السيف بحقه؟» فقام إليه رجال، فأمسكه عنهم، حتى قام أبو دجانة، فقال: وما حقه يا رسول الله؟، قال: «أن يضرب به في وجه العدو حتى ينحني»[1]. قال: أنا آخذه بحقه، فأعطاه إياه، وكان رجلاً شجاعاً، يختال عند الحرب.

قال ابن هشام[2]: حدثني غير واحد، أن الزبير بن العوام قال: وجدت في نفسي، حين سألت النبي ﷺ السيف فمنعه، وأعطاه أبا دجانة، فقلت: والله لأنظرن ما يصنع؟، فاتبعته، فأخذ عصابة له حمراء فعصب بها رأسه/ [٢٣٠/أ] قالت الأنصار: أخرج أبو دجانة عصابة الموت وهكذا كان يقول إذا عصب بها فخرج، وهو يقول:

أنا الذي عاهدني خليلي ... ونحن بالسفح لدى النخيل

أن لا أقوم الدهر في الكيول ... أضرب بسيف الله والرسول

قال: فجعل لا يلقى أحداً إلا قتله[3].

الكيول[4]: مؤخر الصفوف وهو بفتح الكاف وضم الياء المثناة تحت وتشديدها.

وروى ابن إسحاق وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما رجع

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ٢٣٩/٤، ونحا، مال على أحد شقيه أو انحنى في قوسه. عند ابن إسحاق: ١٩/٣، «أن تشرب به العدو حتى ينحني».

(٢) عند المصنف: في جميع النسخ: قال هشام، والصواب هو: قال ابن هشام.

(٣) سيرة ابن هشام: ١٩/٣، ٢٠.

(٤) النهاية: ٢١٩/٤.

رسول الله ﷺ من أحد، أعطى فاطمة ابنته رضي الله عنها سيفه، قال: يا بنية اغسلي عن هذا الدم، وأعطاها علي رضي الله عنه سيفه، وقال: وهذا واغسلي عنه دمه، فوالله لقد صدقني اليوم، فقال رسول الله ﷺ: «لئن كنت صدقت القتال، لقد صدقه سهل بن حنيف وأبو دجانة»[1].

وذكر ابن الأثير وابن الذهبي وغيرهما: أن أبا دجانة، رمى بنفسه يوم اليمامة إلى داخل الحديقة، فانكسرت رجله، فقاتل وهو مكسور الرجل حتى قتل[2].

ومنهم: أبو طلحة الأنصاري، واسمه زيد بن سهل رضي الله عنه.

كان يجثو[3] بين يدي رسول الله ﷺ، وينشر كنانته[4]، ويقول: وجهي لوجهك الوقاء، ونفسي لنفسك الفداء. وذكر غير واحد أنه قتل يوم حنين عشرين مشركاً، وأخذ أسلابهم، وقال رسول الله ﷺ: «صوت أبي طلحة في الجيش خير من مئة».

وروى الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل[5]، عن جابر أو أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل»[6]. ذكره ابن الذهبي.

---

(١) سيرة ابن هشام، غسل السيوف: ٤٣/٣.

(٢) أسد الغابة، سماك بن خرشة: ٤٥٢/٢، قال ابن الأثير: وقتل يومئذ، وقيل: بل عاش حتى شهد صفين مع علي، والأول أصح وأكثر.

(٣) قال في النهاية: ٢٣٩/١، يجثو، يجلس على ركبتيه.

(٤) قال في ترتيب القاموس المحيط: ٩١/٤، وكنانة السهام ـ بالكسر ـ جعبة من جلد لا خشب فيها، أو العكس.

(٥) تقدمت ترجمته: ص ٣٠٩.

(٦) سير أعلام النبلاء، ترجمة أبي طلحة الأنصاري: ٣٢/٢.
ـ المستدرك في معرفة الصحابة: ٣٥٢/٣، قال الحاكم: لم يكتبه بهذا الإسناد ورواته عن آخرهم ثقات، وإنما يعرف هذا المتن من حديث علي بن يزيد بن جدعان، عن أنس.
قال الذهبي: رواته ثقات، وإنما اشتهر المتن من حديث ابن عيينة عن علي بن جدعان عن أنس مرفوعاً: «صوت ابن طلحة في الجيش خير من مائة»، على شرط مسلم، اهـ.

ومنهم: سيف الله: خالد بن الوليد، رأس الشجعان والأبطال في الجاهلية والإسلام رضي الله عنه، باشر حروباً كثيرة، وشهد وقائع مشهورة.

قال ابن الأثير: ولم يزل من حين أسلم يوليه رسول الله ﷺ، أعنّة الخيل، فيكون في مقدمتها، ثم أمَّره أبو بكر الصديق رضي الله عنه على قتال المرتدين، وله الآثار المشهورة في قتال الفرس والروم، وافتتح دمشق عنوة، وغيرها. قال: ولما حضرت خالد بن الوليد الوفاة قال: لقد شهدت مائة زحف أو زهاءها، وها أنا أموت على فراشي كما يموت (البعير)[1] فلا نامت أعين الجبناء[2].

قال ابن الذهبي الحافظ: مات على فراشه، وهو ابن ستين سنة، ولم يكن في جسده نحو شبر إلا وعليه طابع الشهداء[3]. قال: ومن أصح مناقبه ما رواه ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم[4]، قال: رأيت خالد بن الوليد أُتِيَ بِسُمٍّ، فقال: ما هذا؟، قالوا: سم. فقال: بسم الله، وشربه فلم يضره، وكانوا قد قالوا له: احذر الأعاجم لا يستمونك السم ففعل هو ذلك. ومناقبه في الشجاعة كثيرة جداً.

ومنهم: سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، أحد رماة المسلمين وشجعانهم/. [٢٣٠/ب]

لو لم يكن من شجاعته إلا ما قدمناه في باب الانغماس من اتباعه لعيينة بن حصن ومن معه حين أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ، حتى استنقذه منهم، وفعل معهم ما فعل لكان فيه كفاية.

وروى ابن سعد بإسناده، عن سلمة، قال: غزوت مع أبي بكر إذ بعثه النبي ﷺ علينا، فقتلت بيدي سبعة أهل أبيات من المشركين[5]... الحديث.

---

(١) في جميع النسخ: العير، وما أثبته هو الصواب البعير.

(٢) أسد الغابة: ١١١/٢.

(٣) سير أعلام النبلاء، ترجمة خالد بن الوليد رضي الله عنه: ٣٦٦/١.

(٤) في جميع النسخ: حزام، وهو تحريف، والصواب ما أثبته من التقريب: حازم. وتقدم: ص ٣٢٠.

(٥) طبقات ابن سعد سرية أبي بكر الصديق إلى بني كلاب بنجد: ١١٨/٢.

وكان هذا في سرية أبـي بكر الصديق رضي الله عنه إلى بني كلاب.

ومنهم: هشام بن العاص أخو عمرو رضي الله عنهما، وكان فارساً شجاعاً مذكوراً.

وكان يتمنى الشهادة، فرزقها يوم أجنادين على الصحيح، وقيل: يوم اليرموك.

وروي عن عمرو بن العـاص، قال: شهدت أنا وأخي هشام اليرموك، فبات وبت ندعو الله أن يرزقنا الشهادة، فلما أصبحنا، رزقها، وحرمتها وقيل: إن هشام بن العـاص كان يوم اليرموك يحمل فيهم، فيقتل النفر منهم في حملته، إلى أن قتل ووطئته الخيل، فجمع أخوه لحمه فواراه ولما بلغ عمر رضي الله عنه قتله، قال: رحمه الله، فنعم العون كان للإسلام.

ومنهم: عكاشة بن محصن رضي الله عنه، وكان معروفاً بالشجاعة.

وذكر ابن إسحاق في سيرته أنه أدرك في غزوة الغابة أوبـاراً، وابنه عمرو بن أوبار، وهما على بعير واحد، فانتظمهما بالرمح فقتلهما جميعاً، واستنقذ بعض اللقاح.

ومنهم: خوّات بن جبير[1]، رضي الله عنه، وكان شجاعاً مشهوراً.

وخرّج ابن عساكر بإسناده، عن الواقدي، قال: قال خوات بن جبير: فعلت ثلاثة لم يفعلهن أحد قط، ضحكت في موضع لم يضحك فيه أحد قط، وبخلت في موضع لم يبخل فيه أحد قط، ونمت في موضع لم ينم فيه أحد قط.

انتهيت يوم أحد إلى أخي وهو مقتول، وقد شق بطنه، وخرجت حشوته، فاستعنت بصاحب لي عليه، فحملناه، وخيل المشركين حوالينـا، وأدخلت حشوته في جوفه، وشددت بطنه بعمامتي، وحملته بيني وبين الرجل فسمعت صوت حشوته رجّت في بطنه، ففزع صاحبـي فطرحه، فضحكت، ثم مشينا فحفرت له بسيـة قوسي، وكان عليها الوتر، وبخلت به أن ينقطع فحفرت لـه فدفنته، ومضيت، فإذا أنا بفارس قد سَدّد الرمح نحوي يريد أن يقتلني، فوقع

---

(١) قال في التقريب: ٢٢٩/١، رقم: ١٧٠، خوّات بن جبير الأنصاري، صحابـي، قيل: إنه شهد بدراً، مات سنة ست وأربعين أو بعدها، وله أربع وسبعون.

عليّ النعاس، فنمت في موضع ما نام فيه أحد قط، فانتبهت فلم أر فارساً ولا غيره، وما أدري أي شيء ذلك.

ومنهم: **الليث الصنديد، والبطل الشديد، عمرو بن معد يكرب رضي الله عنه.**

كان فارساً ضخماً عظيماً، أجش الصوت، شهد صفين وهو ابن خمسين ومائة سنة، وآثاره في وقعات الفرس مشهورة.

ذكر الطرطوشي وغيره أن عمرو بن معد يكرب، حمل يوم القادسية، على رستم عظيم الفرس، وكان رستم على فيل عظيم، فجذب عمرو عرقوب الفيل فوقع رستم، وسقط الفيل عليه، مع خرج كان معه فيه أربعون/ألف دينار فقتل [٢٣١/أ] رستم، وانهزمت الفرس، وتفرقوا.

وتقدم في الباب الرابع والعشرين ذكر قتاله وسقوطه عن فرسه، وأنه أمسك برجل فرس رجل من العجم، وأن الفارس ليضرب فرسه، فما يستطيع أن يتحرك إلّا أن رمى بنفسه عنه وهرب، فركبه عمرو، وكان عمرو في جاهليته ـ أيضاً ـ لا يقاومه شجيع.

وحكى الإمام العارف عبد الغفار بن نوح القوصي، في كتاب الوحيد: أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، سأل عمر بن معد يكرب، رضي الله عنه، فقال: يا عمرو، أخبرني عن أحيل من لقيت، وأجبن من لقيت، وأشجع من لقيت؟، فقال: يا أمير المؤمنين كنت أشن الغارة، فرأيت فارساً لابس لأمة حربه، وهو راكب على فرسه فقلت له: يا فتى، خذ حذرك، فإني قاتلك لا محالة، فقال لي: ومن تكون؟، فقلت: عمرو بن معد يكرب، فسكت، ودنوت منه، فأجده قد مات، فهذا أجبن من لقيت.

وأما أحيل من لقيت... فكنت أشن الغارة وإذا بفارس في وَهْدَة[1] من الأرض لقضاء الحاجة، وفرسه مشدودة، عليه آلته، فقلت له: يا فتى: خذ حذرك، فإني قاتلك لا محالة، فقال لي: يا عمرو، ما أنصفتني، أنا في وهدة من الأرض، وأنت على فرسك، لابس لأمة[2] حربك، فقلت: وما تريد؟،

(١) قال في الصحاح: ٥٥٤/٢، الوهدة، المكان المطمئن.

(٢) قال في الصحاح: ٢٠٢٦/٥، لأمة، وهي الدرع.

فقال: تعطني عهداً ألا يصل إلي منك سوء، حتى أكون كما أنت؟، فقلت: ولك ذلك، فقضى حاجته، واحتبى بكسائه فجلس، فقلت له: لم لا تركب؟، فقال لي: لست براكب، ولا محارب لك، فإن شئت أن تنقض عهدك فافعل، قال: فتركته ومضيت.

وأما أشجع من لقيت، فكنت أشن الغارة، فإذا بفارس على فرس وحده، فقلت له: يا فتى: خذ حذرك، فإني قاتلك لا محالة، فلم يلتفت إليّ، ولا اكترث بكلامي، فناديته الثانية، فلم يلتفت إلي، بل قال: الويل لك، ومن تكون؟، فقلت: عمرو بن معد يكرب، فقال: الحقير الذليل، والله يا عمرو إن يمنعني من قتلك إلا احتقارك لديّ. فوجمت والله يا أمير المؤمنين، مما قابلني به، وكان الموت أهون عندي منه، فقلت له: يا فتى: ما ينصرف إلا أحدنا، فقال: بل الويل لك، نحن من قوم ما نكلنا عن فارس قط، اختر لنفسك إما أن تثبت لي، وأضربك ثلاثاً... فإن بقيت فيك بقية ضربتني أنت، أو أثبت لك وتضربني ثلاثاً، فإن بقيت في بقية ضربتك، قال: فاغتنمتها وقلت: بل تثبت لي.

قال: فثبت وحملت عليه بالرمح حتى انثنى[1] وقلت: إني شققته به، فانفتل[2] عنه، وعاد علي وضربني بعقب رمحه على رأسي، وقال: واحدة يا عمرو، ولولا احتقارك لقتلتك فحصل عندي من الألم ما كان الموت أهون منه.

ثم قلت: اثبت، فثبت وحملت عليه، وقمت في السرج وضربته بالسيف بيدي الثنتين، حتى قلت: إني قد قصمته/وقصمت فرسه، فانفتل، وضربني [٢٣١/ب] بعقب رمحه، وقال: يا عمرو، هذه ثانية، ولولا احتقارك لقتلتك، وبقيت الثالثة، فحملت عليه وضربته، ففعل مثل فعل ما فعل في الأولين، ثم أنشد:

وكدت أغلاظاً من الأيمان إن عدت يا عمرو إلى الطعان
لأوجزن لهب السنان أو لا فلست من بني شيبان

---

(١) قال في الصحاح: ٢٢٩٤/٦، ثنيت الشيء ثنياً، عطفته، فانثنى معناه انعطف.

(٢) قال في الصحاح: ١٧٨٨/٥، فتله عن وجهه، فانفتل، أي: صرفه فانصرف.

قال: يا أمير المؤمنين، فكرهت نفسي الموت، وقلت له: يا فتى عليك عزيمة، فقال: مثلك ما يعزم على مثلي، فقلت له: الكريم ما يأبى ضيافة اللئيم، فقال لي: أنا على طريق، فقلت فأكون معك، فقال لي: يا عمرو، وتعرف ما أريد؟، قلت: اللهم لا، قال: أنا أريد الموت، فقلت له: يا حبذا الموت معك، فقال: إذاً فسر.

قال: فسرنا حتى إذا هور الليل. . . وإذا وادٍ يلوح بقاطنه، وإذا مضارب وقباب، وإذا خيمة حمراء عالية، فقال لي: يا عمرو، قلت: لبيك، قال: هذا الوادي فيه الموت، وهذه القبة الحمراء فيها الموت الأحمر، فإما أن تمسك فرسي وأروح فآتي بحاجتي، أو أمسك عليك فرسك وتروح تأتيني بحاجتي، فقلت: صاحب الحاجة أعرف بها، وأنا أمسك عليك فرسك ورضيت نفسي له سائساً[1].

قال: فمسكت عليه فرسه، ودخل في تلك القباب، وغاب عني ساعة وأتى ومعه جارية كالشمس الضاحية على بعير فقال لي: يا عمرو: قلت: لبيك، فقال: إما أن تقود الدواب، وأنا أحمي ظهرك، أو أقود أنا الدواب، وأنت تحمي ظهري، فقلت: أنا أقود الدواب.

قال: فأخذت زمام المطية وسرنا حتى إذا رقرق الصبح قال: يا عمرو، قلت: لبيك، قال: انظر إلى ورائك، هل ترى أحداً؟، فنظرت، فإذا غبار، قد ملأ الجو، فقلت غبار قد ملأ الجو، فقال هو القوم، فإن كانوا كثيراً فليسوا بشيء، وإن كانوا قليلاً فالجلد والقوة، فنظرت، فإذا القوم، ما بين أربعة أو خمسة فقلت: القوم ما بين أربعة أو خمسة، فقال: الجلد والقوة، وهو الموت لا محالة، ثم قال: جنّب الدواب عن يمين الطريق، ووقف هو في الطريق.

وإذا بشيخ قد أقبل، وخلفه ثلاثة أنفس ــ شباب ــ هم أولاده، وإذا هو أبو الصبية، وهم إخوتها، فتقدم الشيخ، وقال له: خلِّ عن الظعينة يا ابن أخي، فقال: لست بمخليها، ولا أخذتها لأخليها، فقال لأحد أولاده:

---

(1) قال في الصحاح: ٣/٣٣٩، ساس وسيس عليه، أي: أمر وأمر عليه. وبالتالي: سائس، أي: مأمور عليه.

ابرز إليه، فلا خير في الحياة مع العار، فبرز إليه، فتجاولا طويلاً، وإذا بالشيباني قد طعنه، أخرج الرمح من ظهره فخر صريعاً. وأنشد عليه أبياتاً من الشعر.

فقال الشيخ لولده الآخر: أخرج إليه فلا خير في الحياة بعد هذا، فخرج إليه وتجاولا ساعة، وإذا بالشيباني ضربه ضربة بالسيف، من كتفه الواحد، أطلعه من كتفه الآخر، فخر صريعاً، وأنشد عليه أبياتاً.

فقال لولده الآخر: أبرز إليه، فبرز إليه فقتل الآخر. فتقدم إليه الشيخ، فقال يا ابن أخي، خل عن الظعينة، فقد قتلت بني عمك، فقال: لست مخليها، ولا أخذتها / لأتركها، فقال له: أتعرفني، قال: نعم، فقال له: لست [٢٣٢/أ] كمن رأيت ولا كمن لاقيت، فخل عن الظعينة، وارشد سالماً، فقال: ما أخليها... فقال له: اختر لنفسك، إما أن تثبت لي وأضربك، فإن بقيت فيك بقية اضربني، أو أثبت لك وتضربني، فإن بقيت فيّ بقية ضربتك، فقال الشيباني: بل تثبت لي، فثبت الشيخ وحمل عليه الشيباني، وضربه ضربة، في مفرقه، قدّه بالسيف إلى مشعره، وحين أحس الشيخ بالسيف، ضرب الشيباني بسكين، من مشعره شقه إلى نصفه، فوقعا ميتين.

قال عمرو: فأخذت أربعة أفراس، وعُدد أصحابها وأخذت بزمام المطية، ومشيت طالباً أهلي، فقالت لي الجارية: لست بصاحبتك، ولو كنت صاحبي، لسلكت سبيل القوم، فقلت لها: دعيني من هذا، فقالت: والله لا سبيل إلى ذلك، إلا أن تبرز لي في الحرب، فإن غلبتني فأنا لك، وإن غلبتك، فامرأة لا تكون لامرأة، فقلت لها: لست بمحاربك، ولقد علمت جرأة قومك، قال: فوثبت من على المطية كالأسد، وأخذت رمحاً، قال عمرو: فعجلتها بضربة فقتلتها، فقال له أمير المؤمنين ـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ: ولِمَ فعلت؟، قال له: يا أمير المؤمنين لو لم أقتلها، لقتلتني.

ومنهم: **عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه.**

كان من رؤوس الشجعان في الجاهلية، ثم أسلم وحسن إسلامه، نزل يوم اليرموك فقاتل قتالاً شديداً، ثم قتل فوجدوا به بضعاً وسبعين ما بين ضربة ورمية وطعنة.

١٢٨٥ ــ وخرّج ابن عساكر بإسناد، عن يزيد بن أسيد[١]، عن أبيه[٢]، قال: قال عكرمة بن أبي جهل يومئذ ــ يعني يوم اليرموك ــ قاتلت رسول الله ﷺ في كل موطن، وأفرّ منكم اليوم، ثم نادى من يبايع على الموت، فبايعه الحارث بن هشام وضرار بن الأزور[٣] في أربعمائة من وجوه المسلمين وفرسانهم، فقاتلوا قدام فسطاط خالد، حتى أثبتوا جميعاً جراحة، وقتلوا إلا من برأ منهم.

١٢٨٦ ــ وخرّج أيضاً عن الزهري: أن عكرمة بن أبي جهل، كان يومئذ ــ يعني يوم فَحْل ــ أعظم الناس بلاء، وأنه كان يركب الأسنّة حتى جرحت صدره ووجهه، فقلت له: اتق الله وارفق بنفسك، قال: كنت أجاهد بنفسي عن اللات والعزى، فأبذل لها وأستبقيها، الآن عن الله ورسوله لا والله أبداً. قالوا: فلم يزدد إلا إقداماً حتى قتل يومئذ.

قال الزهري: فمر عليه خالد بن الوليد، قال: ليت عمر نظر إلى ابن عمي وركوبه الأسنة، حتى يعلم أنا إذا لقينا العدو ركبنا الأسنة ركوباً.

١٢٨٥ ــ ابن عساكر، لم أجده.

(١) قال في أسد الغابة: ٤٧٧/٥، رقم: ٥٥١٩، يزيد بن أسيد بن ساعدة، شهد أحداً مع أبيه أسيد وعمه أبي خيثمة الأنصاريين.

(٢) قال في أسد الغابة: ١٠٨/١، رقم: ١٦٠، أَسِيد ــ بفتح الهمزة وكسر السين ــ هو أسيد بن أُسَيد، فالأول مفتوح الهمزة والثاني بضمها وفتح السين، وهو أبو أسيد مالك بن ربيعة بن البدن، ابن عامر بن عوف بن حارثة، الخزرجي الساعدي، ذكره عبدان المروزي في الصحابة.

(٣) قال في أسد الغابة: ٥٢/٣، رقم: ٢٥٦٠، ضِرَار بن الأزور، واسم الأزور مالك بن أوس بن جَذِيمة بن ربيعة بن مالك، يكنى أبا الأزور، وقيل: أبو بلال، وكان فارساً شجاعاً شاعراً، هو الذي قتل مالك بن نُوَيرة التميمي بأمر خالد بن الوليد في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنهم، شهد قتل مسيلمة باليمامة وأبلى فيها بلاء عظيماً، حتى قطعت ساقاه جميعاً، فجعل يحبو على ركبتيه ويقاتل، وتطؤه الخيل حتى غلبه الموت. هذا أحد الأقوال.

١٢٨٦ ــ ابن عساكر، لم أجده.

ومنهم: طليحة بن خويلد الأسدي، البطل العظيم والشجاع المشهور رضي الله عنه.

شهد القادسية، وأبلى بلاء عظيماً واستشهد بنهاوند. قال ابن سعد وغيره: كان طليحة يعد بألف فارس لشجاعته وشدته.

١٢٨٧ ــ وقد روى الطبراني: أن عمر رضي الله عنه، كتب إلى سعد بن أبي وقاص: قد/وجهت إليك، وأمددتك بألفي رجل عمرو بن معد [٢٣٢/ب] يكرب، وطليحة بن خويلد، فشاورهما في الحرب، ولا تولهما.

قال المؤلف: وإنما قال له ولا تولهما لما يعلم فيهما من شدة الإقدام بالعسكر وعدم التأني (عنه)[1].

وقد ذكر جماعة، أنه خرج في أيام القادسية هو وقيس وعمرو، فرجع قيس وعمرو بأعلاج، ومضى طليحة حتى دخل عسكر رستم، وبات فيه يحرسه وينظر فلما أدبر الليل، أتى أفضل من توسم من ناحية العسكر، فإذا فرس له قيمة لم ير في خيل القوم مثله، فانتضى سيفه فقطع طرف الفرس ثم ضمه إلى مقود فرسه، ثم حرك فرسه فخرج يعدو، وندر به الرجل والقوم فركبوا الصعب والذلول، وخرجوا في طلبه، فلحقه فارس، فعدل إليه طليحة فقصم ظهره بالرمح، وأخذ فرسه، ثم لحق به آخر، ففعل به مثل ذلك، ثم لحق الثالث، وكر عليه طليحة، ودعاه إلى الأسار فاستأسر، فجاء به إلى سعد رضي الله عنه، وأخبره الخبر فقيل للأسير: تكلم، فقال: قد باشرت الحروب وغشيتها وسمعت بالأبطال ولقيتها، ما رأيت ولا سمعت بمثل هذا رجلاً، قطع عسكرين لا يجترىء عليهما الأبطال، إلى عسكر فيه سبعون ألفاً، فلم يرض أن يخرج حتى سلب فارس الجند، وهتك أطناب بيته، وطلبناه، فأدركه الأول وهو فارس الناس (يعدل)[2] بألف فارس، فقتله، ثم أدركه الثاني وهو نظيره

١٢٨٧ــ مجمع الزوائد، في الجهاد، باب المشاورة في الحرب: ٣١٩/٥، رواه الطبراني هكذا منقطعاً.

(١) في (م): عند الحرب.

(٢) في (م): يُعَدُّ.

فقتله، ثم أدركته، ولا أظني خلفت بعدي من يعدلني، فرأيت الموت فاستأسرت، ثم أخبرهم أن الجند عشرون ومائة ألف، وأن الأتباع مثلهم خدام لهم، وأسلم الرجل المأسور، وأبلى بلاء حسناً مع المسلمين.

ومنهم: **عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما**.

وهو الشجاع بن الشجاع، والبطل ابن البطل، كان رأساً في الشجاعة، ورأساً في العبادة، وهو قاتل جرجير في غزوة أفريقية كما تقدم.

وروى شرحبيل، عن أبيه: أن ابن الزبير لما حضره الحجاج بمكة كان يقول لأصحابه انظروا كيف تضربون بسيوفكم، وليصن الرجل سيفه كما يصون وجهه، فإنه قبيح بالرجل أن يخطىء مضرب سيفه. قال: فكنت أرمقه فما يخطىء مضرباً واحداً شبراً من ذباب السيف أو نحوه. وهو يقول: خذها وأنا ابن الحواري، ويقاتلهم قتالاً شديداً، وجعل الحجاج يصيح يا أهل الشام الله الله في الطاعة، فيشدون الشدة الواحدة، حتى يقال: قد اشتملوا عليه فيشد عليهم حتى يفرقهم، ويبلغ بهم باب بني شيبة، ثم يكر ويكرون، وكان لا يحمل على ناحية إلا هزم من فيها حتى رمي بأَجُرَّة في وجهه فشجّته، فقال:

ولسنا على الأعتاب تدمى كلومنا   ولكن على أقدامنا تقطر الدما

ثم وقع على وجهه، وانتهض فلم يقدر، فابتدروه فقتلوه.

وقال عثمان بن أبي طلحة: كان ابن الزبير لا ينازع في ثلاث: في شجاعة ولا عبادة ولا بلاغة.

[٢٣٣/أ] وعن عمرو بن دينار[(١)]، قال: كان/ابن الزبير يصلي في الحجر والمنجنيق يصيب طرف ثوبه، فما يلتفت إليه.

وقال هشام بن عروة: رأيت الحَجَر من المنجنيق يهوي حتى أقول لقد كاد أن يأخذ لحية ابن الزبير، وسمعته يقول: والله ما أبالي إذا وجدت ثلاثمائة يصبرون صبري، لو أجلب على أهل الأرض، انتهى.

---

(١) قال في التقريب: ٦٩/٢، رقم: ٥٧٥، عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجُمَحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرابعة مات سنة ست وعشرين.

وذكر المحب الطبري: أن جعفر بن الزبير[1] قاتل مع أخيه عبد الله يوم قتل، حتى جمد الدم على سيفه في يده[2].

ومنهم: سميُّه عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنه.

ذكر الدارقطني، أنه أحد من ثبت مع النبي ﷺ يوم حنين، واستشهد يوم أجنادين في خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

وروى ابن سعد بإسناده، عن أبي الحويرث[3]، قال: أول من قتل يوم أجنادين بطريق برز يدعو إلى البراز، فبرز إليه عبد الله بن الزبير ابن عبد المطلب، فاختلفا ضربات ثم قتله عبد الله، ثم برز آخر يدعو إلى البراز، فبرز إليه عبد الله فاقتتلا بالرمحين ساعة، ثم صارا إلى السيفين، فضربه عبد الله على عاتقه، وهو يقول: خذها وأنا ابن عبد المطلب، فأثبته، وقطع سيفه الدرع، وأشرع في منكبه، ثم ولى الرومي منهزماً، فعزم عمرو بن العاص على

---

(١) قال في التهذيب: جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الأسدي، كان من أصغر ولد الزبير وأمه تسمى زينب من بني قيس بن ثعلبة.
قال في أسد الغابة: قيل: إن عبد الله بن الزبير، وجعفر بن الزبير بايعا النبي ﷺ ـ وهو وهم ـ والصواب أن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر، بايعا النبي ﷺ وهما ابنا ست.
التهذيب: ٢/٩٢، رقم: ١٤١؛ أسد الغابة: ١/٣٤١، رقم: ٧٥٦.

(٢) الرياض النضرة في فضائل العشرة: ٢/٢٨٠.

(٣) قال في التقريب: عبد الرحمن بن معاوية بن الحُوَيْرث بالتصغير، الأنصاري الزّرقي، أبو الحويرث المدني، مشهور بكنيته، صدوق سيىء الحفظ، رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة ثلاثين وقيل: بعدها.
وقال في الجرح: سئل مالك عنه فقال: ليس بثقة، فأنكره فقال: لا وقد حدث عنه شعبة. وقال ابن معين: ليس يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به.
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن عدي: ليس كثير الحديث، ومالك أعلم به لأنه مدني، ولم يرو عنه شيئاً.
التقريب: ١/٤٩٨، رقم: ١١١٦؛ الجرح: ٥/٢٨٤، رقم: ١٣٥٢؛ التهذيب: ٦/٢٧٢، رقم: ٥٣٩.

ابن الزبير أن لا يبارز فقال: لا أصبر، فلما اختلطت السيوف، وجد حوله عشرة من الروم قد قتلهم وهم حوله، وقائم سيفه في يده قد غرى، وإن في وجهه لثلاثين ضربة، وهو مقتول رضي الله عنه، وذكر جماعة أن عمره يومئذ كان نحواً من ثلاثين سنة.

ومنهم: **عبد الله بن حنظلة الأنصاري الصحابي**[1] رضي الله عنه.

وأبوه (حنظلة)[2] هو الذي غسلته الملائكة، لأنه لما سمع النداء يوم أحد، وكان جنباً، فخرج إلى الجهاد عجلاً قبل أن يغتسل فاستشهد، فأخبر النبي ﷺ أن الملائكة غسلته.

وكان ابنه عبد الله هذا من شجعان المسلمين وأبطالهم وعبادهم، واستشهد في وقعة الحرة، وكان سببها أنه هو وغيره وفدوا إلى يزيد بن معاوية فرأوا منه أحوالاً لا تصلح، فرجعوا إلى المدينة الشريفة، وخلعوه وبايعوا لعبد الله بن الزبير، وتبايعوا على الموت في ذلك، فأرسل إليهم يزيد مسرف بن عقبة الملقب بالمجرم في جيش، فخرج إليه عبد الله بن حنظلة مع أهل المدينة[3] فكانت الوقعة المشهورة، واشتد القتال، فانهزم أهل المدينة[3] وعبد الله بن حنظلة متساند إلى ابنه نائم فنبهه، فلما رأى ما جرى أمر أكبر بنيه فقاتل حتى قتل، ثم لم يزل يقدم بنيه واحداً واحداً تقرُّباً إلى الله تعالى حتى قتلوا، وكانوا ثمانية، ثم كسر جفن سيفه، وقاتل حتى قتل، وقتل في هذه الوقعة خلق من الصحابة وغيرهم، ودخل مسرف المدينة فأنهبها ثلاثاً، وافتض بها ألف عذراء، على ما رواه ابن مقسم وغيره.

[٢٢٣/ب] وقال القرطبي في تاريخه: أباح المدينة ثلاثاً/وسبى حريم المهاجرين والأنصار وبني هاشم، وقتل أربعة آلاف وبضعة وسبعين رجلاً، وأقامت المدينة ثلاثاً لا يؤذن فيها أذان، ولا تصلى صلاة.

---

(١) تقدمت ترجمته: ص ٥٤٩.

(٢) قال في (م): طلحة، وهذا خطأ بيِّن.
قال في أسد الغابة: ٢/٦٦، رقم: ١٢٨١، حنظلة بن أبي عامر الأوسي، حنظلة من سادات المسلمين وفضلائهم، وهو معروف بغسيل الملائكة، قتل يوم أحد.

(٣) ساقطة من (م).

وقال ابن الأثير في كتابه أسد الغابة: قال عبد الله بن أبـي سفيان[1]: رأيت عبد الله بن حنظلة في النوم بعد مقتله في أحسن صورة. فقلت: أما قتلت، قال: بلى ولقيت ربـي فأدخلني الجنة، فأنا أسرح في ثمارها حيث شئت، فقلت: وأصحابك ما صنع بهم، قال: هم معي حول لوائي لم يحل عقده حتى الساعة.

ومنهم: **الضحاك بن سفيان بن عوف الغامري رضي الله عنه.**

قال ابن الأثير وغيره: كان يقوم على رأس رسول الله ﷺ، متوشحاً سيفه، وكان من الشجعان الأبطال، يعد وحده بمائة فارس، ولما سار رسول الله ﷺ إلى فتح مكة، أمّره على بني سليم، وكانوا تسعمائة، فقال لهم رسول الله ﷺ: «هل لكم في رجل يعدل مائة يوفيكم ألفاً... فوفاهم بالضحاك».

ومنهم: **ضرار بن الأزور، الفارس المعروف والبطل المشهور رضي الله عنه.**

قال ابن الأثير: شهد قتال مسيلمة باليمامة وأبلى فيه بلاء عظيماً، حتى قطعت ساقاه جميعاً، فجعل (يحبو)[2] على ركبتيه ويقاتل، وتطؤه الخيل، حتى غلبه الموت، وقيل: بل بقي باليمامة مجروحاً حتى مات، وقيل: إنه شهد اليرموك وفتح دمشق، انتهى.

وقد ذكر له في فتوح الشام المنسوب للواقدي أخبار عجيبة ووقعات غريبة، وأفعال هائلة، والله أعلم.

ومنهم: **سميُّه ضرار بن الخطاب بن مرداس الفهري[3]، من مسلمة**

---

(١) قال في أسد الغابة: عبد الله بن أبـي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، ذكر في الصحابة، ولا تصح له رواية ولا صحبة.
وقال في الاستيعاب: كان قد رأى النبـي ﷺ، وكان معه مسلماً بعد الفتح.
أسد الغابة: ٣/٢٦٣، رقم: ٢٩٨٠؛ الاستيعاب: ٣/٩٢١، رقم: ١٥٧٨.

(٢) في (م): يجثو.

(٣) قال في أسد الغابة: ٣/٥٣، رقم: ٢٥٦١، ضرار بن الخطاب بن مرداس بن كثير بن عمرو بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر بن مالك، القرشي الفِهْري، كان من مسلمة الفتح.

الفتح رضي الله عنه، كان من فرسان قريش وشجعانهم.

ذكره أبو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق وذكر أنه شهد فتحها مع أبـي عبيدة(١).

قال ابن الأثير: قال يوماً لأبـي بكر رضي الله عنه: نحن كنا لقريش خير منكم، أدخلناهم الجنة، وأوردتموهم النار ــ يعني أنني قتلت المسلمين منهم، وأنتم قتلتم المشركين ــ واختلف الأوس والخزرج فيمن كان أشجع يوم أحد، فمر بهم ضرار بن الخطاب، فقالوا: هذا شهدها، وهو عالم بها، فسألوه عن ذلك فقال: لا أدري ما أوسكم من خزرجكم لكني زوجت يوم أحد منكم أحد عشر رجلاً من الحور العين(٢).

ومنهم: جُلَيْبِيب(٣)، وكان من شجعان الصحابة رضي الله عنه.

١٢٨٨ ــ روى مسلم عن أبـي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان في مغزى له، فأفاء الله عليه فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحد»؟، قالوا: نعم فلاناً وفلاناً وفلاناً... ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟»، قالوا: نعم فلاناً وفلاناً، ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟»، قالوا: لا، قال: «لكني أفقد جليبيباً، فاطلبوه». فطلب في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فأتى النبي ﷺ فوقف عليه، فقال: «قتل سبعة ثم قتلوه؟! هذا مني وأنا منه»، فوضعه على ساعديه ليس له/إلا ساعد النبي ﷺ. قال: فحفر له فوضع في قبره ولم يذكر غسلاً. [٢٣٤/أ]

ومنهم: عبد الله بن سعد بن أبـي سرح رضي الله عنه.

---

(١) تهذيب تاريخ دمشق: ٣٤/٧.

(٢) أسد الغابة: ٥٤/٣,

(٣) قال في أسد الغابة: ٣٤٨/٣، رقم: ٧٧٢. جليبيب ــ بضم الجيم على وزن قنيديل ــ وهو أنصاري، ثم أتى بالقصة التي معنا.

١٢٨٨ ــ مسلم، في فضائل الصحابة، باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه: ١٩١٨/٤، رقم: ٢٤٧٢.

ــ أسد الغابة: ٣٤٨/١.

كان بطلاً شجاعاً ومجاهداً عظيم العقل، غزا بالجيش غير مرة المغرب.

وقال الليث بن سعد: غزا أفريقية، وقتل جرجير صاحبها، وبلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف دينار، وغزا ذات الصواري فالتقى الروم، وكانوا في ألف مركب، فقتلهم مقتلة لم يقتلوا مثلها.

وقال ابن الأثير: فتح الله على يديه أفريقية وكان فتحاً عظيماً، بلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف مثقال ذهباً، وكان قد سأل الله أن يجعل خاتمة عمله الصلاة، فصلى الصبح، وسلم عن يمينه، ثم ذهب يسلم عن يساره فتوفي. وكان قد مضى إلى عسقلان فاراً من الفتنة فأقام بها حتى قتل عثمان، ومات بها. وقيل: أقام بالرملة حتى مات، انتهى[1].

والذي ذكره ابن الذهبي في تاريخه أنه مات بالرملة، والله أعلم.

ومنهم: القعقاع بن عمرو التيمي، أحد الأبطال، مذكور في الصحابة.

قال ابن الذهبي: قيل: إنه شهد وفاة رسول الله ﷺ وله أثر عظيم في قتال الفرس في القادسية وغيرها. ويقال: إن أبا بكر قال: صوت القعقاع في الجيش خير من ألف رجل، انتهى.

وقد قيل: إنه حمل يوم أغواث من أيام القادسية ثلاثين حملة قتل في كل حملة واحداً.

ومنهم: حكيم بن جبلة العبدي[2].

وكان متديناً شجاعاً مطاعاً، بعثه عثمان رضي الله عنه على السند، وهو أحد من سار إلى الفتنة سامحه الله.

قال ابن عبد البر: أدرك النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية، وكان رجلاً صالحاً، انتهى.

---

(١) أسد الغابة: ٣/٢٦٠.

(٢) قال في أسد الغابة: ٢/٤٤، رقم: ١٢٣٣، حكيم بن جَبَلَة بن حُصَيْن بن أسود بن كعب بن عامر بن الحارث، قال أبو عمر. أدرك النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية ولا خبراً يدل على سماعه منه، ولا رؤية له، وكان رجلاً صالحاً له دين، قتل في وقعة الجمل.

وذكر ابن عبد البر ــ أيضاً ــ وغيره: أنه لم يزل يقاتل يوم الجمل حتى قطعت رجله، فأخذها وضرب بها الذي قطعها فقتله بها، وبقي يقاتل على رجل واحدة ويرْتجز ويقول:

* يا ساق لن تراعي. إن معي ذراعي. أحمي بها كراعي *

فنزف منه دم كثير، فجلس متكئاً على المقتول الذي قطع ساقه، فمر به فارس فقال: من قطع رجلك؟، قال: وسادتي. فما سمع بأشجع منه، ثم حمل عليه سحيم (الحدابـي)[1] فقتله.

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: ليس يعرف في جاهلية ولا إسلام رجل فعل مثل فعله[2].

ومنهم: سُويد بن غَفَلة الجعفي.

أدرك الجاهلية كبيراً وأسلم في حياة رسول الله ﷺ، ولم يره، ثم قدم إلى المدينة، فوصل يوم دفن النبـي ﷺ. وكان مولده عام الفيل. وشهد القادسية، فصاح الناس: الأسد، الأسد، فخرج إليه سويد بن غفلة، فضرب الأسد على رأسه فمر السيف في فقار ظهره حتى خرج من عكوة ذنبه، وتزوج بكراً وهو ابن عشرين ومائة سنة، وافتضها، وكان عمره يوم مات مائة سنة وثمانياً وعشرين سنة وقيل: وسبعاً/ وعشرين سنة. ذكر ذلك ابن منده وأبو نعيم وغيرهما. [٢٣٤/ب]

ومنهم: يزيد بن معاوية، وكان على ما كان فيه شجاعاً أَيِّداً معروفاً.

قال القرطبـي في تاريخه: وجه معاوية جيشاً لبلاد الروم فأصابهم جُدْري، فمات أكثر المسلمين، وكان يزيد مقيماً بدير مرّان مع زوجته أم كلثوم، فبلغه خبر المسلمين فقال:

إذا ارتفعت على الأنماط مصطحباً ... بدير مرّان عندي أم كلثوم

فلا أبالي بما لاقت جموعهم ... بالقرقدونة من حمى ومن نوم

فبلغ معاوية رضي الله عنه شعره، فغضب وآلى ليلحقن بهم وليصيبه

---

(١) في (م) و(ع): الحداني.

(٢) أسد الغابة: ٢/٤٤.

ما أصابهم، فخرج حتى لحق بهم، وقد نزلوا على القسطنطينية، فنظر إلى قبتين عظيمتين عليهما ثياب ديباج، فإذا حمل المشركون على المسلمين ارتفعت واحدة، وإذا حمل المسلمون على المشركين ارتفعت الأخرى، فسأل عن ذلك فقالوا: الواحدة لبنت ملك الروم، ترفعها لظفر قومها، والأخرى لبنت جبلة بن الأيهم الغساني، ترفعها لظفر قومها، فقال يزيد: والله لأسرَّن بنت جبلة، ثم أوقف العسكر، وآلى أن لا يحمل أحد، ثم حمل بمفرده، فهزم الروم بين يديه، حتى ألصقهم بسور المدينة، ودخلوا من بابها، فضرب باب القسطنطينية بعمود حديد كان في يده، فهشمه حتى انخرق وانفتحت فيه طاقة، فضربوا عليها لوحاً من ذهب، قال: وهو باقٍ إلى يومنا هذا.

ومنهم: **أبو محمد عبد الله البطال، أحد أبطال التابعين، ومن يضرب بشجاعته المثل.**

تقدم بعض ترجمته في الباب التاسع والعشرين وقد ذكر الحافظ أبو القاسم ابن عساكر في تاريخ دمشق ترجمته مستوفاة، والله أعلم.

ومنهم: **أبو الفادية، أحد رماة الإسلام وشجعانهم.**

ومما اتفق له، ما رواه عثمان بن أبـي العاتكة[1]، قال: رمى العدو الناس بالنفط، فقال معاوية: أما إذا فعلوها، فافعلوا فكانوا يترامون بها، فتهيأ رومي

---

(١) قال في التقريب: عثمان بن أبـي العاتكة، سليمان الأزدي، أبو حفص الدمشقي، القاضي، ضعّفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين.

وقال في الجرح: قال عبد الرحمن عن أبـي حاتم، قال: سمعت دحيماً يقول عنه لا بأس به، كان قاص الجند ـ يعني البلد ـ ولم ينكر حديثه عن غير علي بن يزيد، والأمر من علي بن يزيد، فقيل له: إن يحيى بن معين يقول: الأمر لقاسم أبـي عبد الرحمن فقال: لا.

وقال ابن معين عنه: ليس بشيء، وقال أحمد عنه: لا بأس به، بليته من كثرة روايته عن علي بن يزيد، فأما ما روى عثمان عن غير علي بن يزيد فهو مقارب يكتب حديثه.

وقال النسائي في المتروكين: أبو حفص القاصّ ضعيف.

التقريب: ١٠/٢، رقم: ٧٦، الجرح: ١٦٣/٦، رقم: ٨٩٦؛ النسائي في الضعفاء والمتروكين: ص ٧٦، رقم: ٤١٦.

لرمي سفينة أبـي الفادية في طنجر، فرماه أبو الفادية بسهم فقتله، وخرّ الطنجر في سفينتهم، فاحترقت بأهلها، وكانوا ثـلاثمائـة فكان يقـال: رمية سهم أبـي الفادية قتلت ثلاثمائة نفس.

ومنهم: رجل كان في زمن الرشيد، يوصف بالشجاعة والنجدة والمعرفة بمكايد الحروب، وملاقاة الرجال، يعرف بابن الجزري.

قال القرطبـي في تاريخه: خرج الرشيد إلى القسطنطينية في مائة ألف وخمسة وثلاثين ألف فارس خارجاً عن المطوعة والأتباع والغلمان، وكان ملكها يومئذ يعفور بن استبراق، فحاصرها، وضيق عليها تضييقاً شديداً حتى أشرف على أخذها، فسير إليـه يعفور يسـأله في الصلح وأن يعـطي الجزيـة عن نفسه/وولده وسائر من في بلده، ويبذل له جميع ما غرمه منذ خرج من بغداد إلى [٢٣٥/أ] أن وصـل إليـه ويحمـل لـه هـديـة تـرضيـه، ويـطلق لـه كـل أسـير في بلاده، فاختار الرشيد حقن دماء المسلمين وأجابه إلى ذلك، فأوصل إليـه ما هو منسوب إلى الجزية خمسين ألف دينار، وترك الرشيد عنده أحد القواد ليقبض منه المال الذي بذله، ويأخذ الأسرى والهدية، وفرح المسلمون بذلك فرحاً شديداً.

ورحل الرشيد، فلما نزل على الرقة مرض الرشيد، وأقام بها، فبلغ يعفور مرضه، فغدر ولم يعط شيئاً مما قرره، وما جسر أحد يخبر الرشيد بذلك لمرضه، فلما أفاق، أنشده بعض الشعراء أبياتاً، يعرض فيها بغدر يعفور، فسأل الرشيد عن حقيقة الأمر، فأخبر به فكر راجعاً على أثره حتى نزل هَـرْقَلة وقال: لا أدع معقلاً حتى أفتحه، فقال له أبو إسحاق الفزاري: يا أمير المؤمنين، هذا حصن عظيم من أعظم حصونهم فما تفتحه إلا بعد جهد، فإذا فتحته لا تجد العساكر فيه ما يقوم بهم، وإن لم تفتحه كان نقصاً في الملك، ووهناً في الدين، ووصمة للمسلمين، والرأي أن ينزل أمير المؤمنين على مدينة عظيمة يجد المسلمون بها ما يكفيهم ويستعينون به على أخذ القسطنطينية، ثم هذا الحصن وغيره. فقال ابن مخلد: هذا حصن عظيم لهم مثله، ومتى فتحناه ذلوا، ولا يبقى أحداً ويدخل تحت طاعة أمير المؤمنين، وإن تجاوزناه ففي ذلك ما فيه، فأمر الرشيد بالنزول ونصب المنجنيقات، ورتب الحرب، ونفذ السرايا، فنفذ عبد الله بن

مالك إلى بلاد الروم، فأسر وقتل وغنم، ونفد داود بن علي فأوغل في بلادهم وكان معه سبعون ألف فارس، وقتل وسبى وغنم، وسير شرحبيل بن معن ففتح حصن الصقالة، ونفذ زيد بن مخلد ففتح الصفصاف، ونفذ جميل بن معروف فحرق وغرق وأسر وقتل، وأحضر ستة عشر ألف أسير.

وأقام الرشيد على هرقلة سبعة عشر يوماً، فضاق صدره من طول مكثه، ونفذت الأزواد، فشكا ذلك إلى أصحابه فقال له الفزاري: قد كنت أشفق من ذلك، ونصحت أمير المؤمنين، ولم يبق غير الجد، فما إلى الرحيل سبيل، ولو متنا عن آخرنا، وأنا أشير على أمير المؤمنين بأمر فإن قبله رجوت الفتح والنصر. قال: قل، فما كنا لنخالفك أولاً وأخيراً، فقال: يا أمير المؤمنين... تأمر بقطع الأشجار ونقل الأحجار، وتنادي في العسكر أن أمير المؤمنين عزم على الإقامة، فليبن كل منكم مسكناً يسكنه، فنادى وشرعوا في البناء.

واشتد القتال، فلما كان عند القائلة نام الرشيد، وخف القتال، ففتح الحصن، وخرج راجل من أتم الرجال في أكمل السلاح، على أجود الخيل ونادى بلسان فصيح: يا معشر العرب ليخرج إليّ من فرسانكم عشرون مبارزة، فلم يخرج إليه أحد لنوم الرشيد وما جسر أحد/يوقظه، وجال [٢٣٥/ب] الرومي بين الصفين وهو ينادي بذلك، فضج المسلمون واضطربوا، وعاد إلى الحصن مسروراً يضحك هو وأصحابه وكثر ضجيجهم، فلما استيقظ الرشيد أعلم بذلك، فتألم وقلق وقام وقعد وقال: هلا أيقظتموني؟، وما بال أحدكم لم يخرج إليه؟، فقال له بعض الحاضرين: إن غرّته ستحمله على الخروج في غد، فما نام الرشيد تلك الليلة.

فلما أصبح خرج الرومي، وقال ما قاله بالأمس، فقال الرشيد: ليخرج إليه عشرون فارساً، فقال ابن مخلد: لا والله يا أمير المؤمنين ما يخرج إليه غير واحد، فإن ظفر به فالحمد لله، وإن قتله كان شهيداً ولا تسمع الروم أن فارساً رومياً خرج إليه عشرون من المسلمين، فقال: صدقت، وكان في عسكر المسلمين رجل يعرف بابن الجزري، معروف بالنجدة موصوف بالشجاعة، فقال: أنا أخرج إليه، وأستعين بالله عليه، فأمر له بفرس وسلاح، فقال:

لا أريد شيئاً، فانحدر إليه بعد أن ودعه الرشيد ودعا له، ونزل معه عشرون فارساً ليودعوه.

فلما صاروا في بطن الوادي قال الرومي: غدرتم يا مسلمين، طلبت عشرين، نزل أحد وعشرون، فقال: ما يبارزك غير واحد، ونحن مودعوه وراجعون، فقال العلج: سألتك بالله أنت ابن الجزري؟، قال: نعم، قال: كفؤ كريم.

فرجع المسلمون، وتطاعنا حتى كلّا، واشتد الحر عليهما، والمسلمون والمشركون ينظرون إليهما. . . فولى ابن الجزري منهزماً، فعطعط[1] المشركون، وضج المسلمون، والعلج في أثره، ثم عطف ابن الجزري على العلج، فاختطفه من سرجه، وما أوصله إلى الأرض إلا بعد مفارقة رأسه لجسده، فكبر المسلمون تكبيرة واحدة كادت الجبال تتدكدك[2] منها وانكسر المشركون، وجدّ المسلمون في القتال، ففتح الحصن عنوة، وقتلوا وأسروا.

ولما صعد ابن الجزري إلى الرشيد أجلسه، وأمر بصب الأموال عليه حتى عجز عن النهوض، وأفرغت عليه الخلع، حتى لم يطق حملها وصار يسأل الإعفاء، ثم توجه الرشيد إلى القسطنطينية، فتلقته الأساقفة، والأقساء والرهبان، وسألوه الصفح والعفو عن ملك الروم، يعفور، وأن يومه هذا لا ينقضي أو يحمل إليه فيه جميع ما قرره من هدية وما غرمه منذ خروجه إلى اليوم، وما زالوا يتضرعون ويسألون ويقبّلون الأرض ويعفرون جباههم في التراب، حتى أجابهم وأقام الرشيد عليها حتى قبض جميع ما أحب واختار، فجاء جملة المال ثلاثمائة ألف دينار ورتبها عليهم في كل سنة، وخمسين ألف دينار جزية تحمل في كل سنة، وشرط عليه أن لا يبقى هرقلة ولا غيرها.

ولما عزم الرشيد على الانصراف، كتب إليه ملك الروم كتاباً: لأمير

(١) قال في الصحاح: ٢/١١٤٣، العطعطة: حكاية الصوت، يقال: عطعط القوم، إذا قالوا عيط عيط.

(٢) قال في الصحاح: ٤/١٥٨٤، ١٥٨٥. الدَكُّ: الدقُّ. وقد دككت الشيء دكاً، إذا ضربته وكسرته حتى سويته بالأرض، وتدكدكت الجبال، أي: صارت دكاوات، وهي رواب من طين. واحدتها دكَّاء.

المؤمنين عبد الله خليفة المسلمين من يعفور ملك الروم، سلام عليك أيها الملك المعظم. أما بعد، فإن لي حاجة لا تضرك في دينك ولا دنياك هينة/يسيرة [٢٣٦/أ] حقيرة، وهي جارية من بنات هرقلة، كنت خطبتها لابني، فإن رأيت أن تسعفني بحاجتي، فلك المن والفضل، وإن أضفت إلى ذلك سرادقاً من سرادقاتك وطيباً من طيبك فأنت لذلك أهل، وسيرها إليه مع قسيسين عظيمين.

فبحث الرشيد عن الجارية حتى وجدها، فجهزها أحسن جهاز، وضرب مضرباً عظيماً، ونضده بأنواع الفرش، ورصّ فيه أواني الذهب والفضة، مملوءة أصناف الطيب والمسك، والغالية والعنبر والند والعود والصندل، وجعل في كل مكان منه أفخر التمر والزبيب والأخبصة، وقال: هذا المضرب وما فيه للملك، فسر يعفور بذلك سروراً كثيراً، وسير إليه يعفور وقر بغل دراهم إسلامية، كان مبلغها مائة ألف وخمسين ألف درهم، وبغل آخر موقور ثياب ديباج منسوجة بالذهب من أغلى ما يكون، وبغل آخر عليه مائتا ثوب بريون واثني عشر بازاً، وأربعة أكلب من كلاب الصيد يفترسون الأسد، وثلاثة براذين من أفره ما يكون، وكان الفيىء الذي قسم في هذه الغزوة على الأجناد، فكان الخمس المتحصل لبيت المال ثلاثة آلاف ألف وخمسمائة ألف دينار، وانصرف الرشيد والمسلمون مسرورين منتصرين وقد غنموا وظفروا.

ومنهم: موسى بن نصير، الإمام الكبير فاتح الأندلس.

كان أعرج مهيباً، ذا رأي وحزم وشجاعة. قال له سليمان بن عبد الملك أمير المؤمنين يوماً: ما كنت تفزع إليه عند الحرب؟، قال: الدعاء والصبر، قال: فأي الخيل رأيت أصبر؟، قال: الشقر، قال: فأي الأمم أشد قتالاً، قال: (هو)[1] أكثر من أن أصف، قال: فأخبرني عن الروم، قال: أسد في حصونهم، عقبان على خيولهم، نساء في مراكبهم إن رأوا فرصة انتهزوها، وإن رأوا غلبة فأوعال تذهب في الجبال لا يرون الهزيمة عاراً، قال: فالبربر؟، قال: هم أشبه الأمم بالعرب، لقاءً ونجدةً وصبراً وفروسية، غير أنهم أغدر الناس، قال: فأهل

(١) في (م) و(ع): هم.

الأندلس، قال: ملوك مترفون، وفرسان لا يجبنون، قال: فالفرنج؟، قال: هناك العدد والجلد والشدة والبأس، قال: فكيف كانت الحرب بينك وبينهم؟، قال: أما هذا فوالله ما هزمت لي راية قط، ولا بدد لي جمع ولا نكب المسلمون معي منذ اقتحمت الأربعين إلى أن بلغت الثمانين.

وقال مرة: يا أمير المؤمنين، لقد كانت الألف شاة تباع بمائة درهم وتباع الناقة بعشر دراهم. ويمر الناس بالبقر فلا يلتفتون إليها، ولقد رأيت العلج الشاطر وزوجته وأولاده يباعون بخمسين درهماً. ذكر هذا كله ابن الذهبي الحافظ، في سير النبلاء(١).

وقد تقدم شيء من ترجمته في الغزوات في سنة خمس وتسعين.

ومنهم: المهلب بن أبي صُفْرة(٢)، كان بطلاً شجاعاً داهية.

[٢٣٦/ب] ومن غريب ما اتفق له قال: /بعثني زياد طليعة في يوم ضباب، فسرت وحدي حتى أتيت إلى مكان، فإذا شيء يشبه الجذع، فدنوت منه، فإذا رجل ضخم طليعة للعدو. فوقفت وقلت: ما أنت؟، فقال: هلم نتصادق، فأخبرته أني طليعة، وأخبرني أنه كذلك، ثم قال: هل لك في المبارزة، فأينا غلب صاحبه رجع برأسه، قلت: نعم، فقال: أي السلاح أحب إليك؟، قلت: الرمح، فتجاولنا ساعة. ثم انقصف رمحي، فكف عني، وقال: أعطني عهداً أنك تذهب إلى عسكرك تأتي برمح، ولا تأتي بأحد معك، فحلفت له، فقال: انصرف فانصرفت، وأخذت رمحاً، وأتيت فلم أجده، وإذا هو قد ظن فيّ الشر، فتوارى عني، فلما لم ير معي أحداً ظهر، وقال: وفيت، فتطاعنا ساعة، وكانت فرسي أخف من فرسه، فطعنته فصرعته، فقال: أجهز عليّ، وخذ رأسي

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٤/٤٩٩، ٥٠٠.

(٢) قال في التقريب: ٢/٢٨٠، رقم: ١٤٢٤، المهلب بن أبي صفرة ـ بضم المهملة وسكون الفاء واسمه ظالم بن سارق العتكي ـ بفتح المهملة والمثناة، الأزدي، أبو سعيد البصري، من ثقات الأمراء، وكان عارفاً بالحرب، فكان أعداؤه يرمونه بالكذب، من الثانية، وله رواية مرسلة، قال أبو إسحاق السبيعي: ما رأيت أميراً أفضل منه، مات سنة اثنتين وثمانين على الصحيح.

وانصرف، فسيأتي أصحابي ويجدوني ميتاً فينهزمون، ففعلت وكان كما قال.

ومنهم رجل من شجعان المغرب، يقال له: ابن فتحون.

قال الطرطوشي في سراج الملوك: وكان خال والدتي، وكان أشجع العرب والعجم وكان المستعين بن المقتدر بالله يرى ذلك له، ويعظمه، وكان يجري له في كل يوم خمسمائة دينار، وكانت النصرانية بأسرها قد عرفت مكانه، وهابت لقاءه. فيحكى أن الرومي كان إذا سقى فرسه فلم يشرب، يقول له: اشرب أو ابن فتحون رأيت في الماء. فحسده نظراؤه على كثير العطاء ومنزلته من السلطان وما زالوا حتى غيروه عليه.

فغزا المستعين بلاد الروم، فتواقف المسلمون والمشركون صفوفاً، فبرز علج وسط الميدان ينادي: هل من مبارز؟، فخرج إليه فارس، فتجاولا ساعة، فقتله الرومي فصاح الكفار سروراً وانكسرت نفوس المسلمين، ثم برز له آخر فقتله وآخر فقتله، فجعل الرومي يكر بين الصفين ويقول: هل من مبارز واحد لاثنين، واحد لثلاثة، ثلاثة من المسلمين لواحد من الفرنج؟ فضج المسلمون واضطربوا، ولم (يتجرأ)[1] أحد من المسلمين أن يخرج إليه، وبقي الناس في حيرة، فقيل للمستعين: ما لها إلا أبو الوليد بن فتحون، فدعاه، وقال له: ما ترى ما يصنع هذا العلج فقال: هو بعَيني. قال: فما الحيلة فيه؟ فقال أبو الوليد: ماذا تريد قال: أن يكفى المسلمون شره، قال: الساعة يكون ذلك إن شاء الله.

فلبس قميص كتان واسع الأكمام، وركب فرس بلا سلاح، وأخذ بيده سوطاً طويل الطرف، وفي طرفه عقدة معقودة، ثم برز إليه، فعجب النصراني منه، وحمل كل منهما على صاحبه، فلم تخط طعنة النصراني سرج ابن فتحون فتعلق ابن فتحون برقبة فرسه، ونزل الأرض ـ لا شيء منه في السَرج ـ ثم استوى على سرجه، وحمل عليه فضربه بالسوط على عنقه فالتوى على عنقه، وأخذه بيده من السرج فاقتلعه، وجاء به نحو المستعين فألقاه بين يديه

(١) في كل النسخ: يستجر. والظاهر أن هذا لا يعطي معنى، والصحيح ما أثبته، والله أعلم.

[٢٣٧/أ] فعلم/المستعين أنه أخطأ في (صنعه)[1] معه، فأكرمه ورده إلى منزلته، وزاد في عطائه.

ومنهم: المعتصم أمير المؤمنين، كان شجاعاً قوياً.

ذكر القرطبي في تاريخه أنه كان يربط في إحدى رجليه ألف رطل من نحاس، ويمشي بها خطوات، ويركب الفرس، ويعطف رجله بذلك فيستوي على السرج، وكان يضع الدينار والدرهم بين أصبعيه، ويغمزه فيمسح كتابته، وكان أمياً لا يحسن الخط، كتب إليه ملك الروم يتوعده ويهدده، ويقول: لأغزونك بجيش أوله عندك وآخره عندي بالقسطنطينية، فقال أجيبوه فكتب كل بما لم يعجبه، فقال: خليفة أمي وكاتب أمي لا يجتمعان، اكتب له: الجواب ما تراه لا ما تقرأه، وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار. ثم خرج ففعل الأفاعيل، وأسر وغنم.

ومنهم: الهادي أمير المؤمنين[2].

ذكر القرطبي أنه خرج يوماً إلى بستان له مع خواصه، يتفرج وهو راكب حماراً، وكلهم بغير سلاح، فبينما هم على ذلك، إذ دخل عليه الحاجب، فقال: مُسِك فلان الخارجي وها هو بالباب، فأمر بدخوله، فدخل وهو ممسوك بين حرسين، فلما دنا من الهادي، قعد إلى ورائه، وأفلت يديه وخطف سيف أحد الحرسين، وضرب أحدهما فسقط، وقصد الهادي ففر عنه أصحابه، ولم يبق غيره ولا سلاح معه، ولا مكان يحميه، ولا فرس تحته ينجيه، فلما وصل إليه رفع يده ليضربه بالسيف فصاح الهادي، وقال: اضرب عنقه، فالتفت الخارجي لينظر من وراءه فوثب الهادي وثبة صار على صدر الخارجي، وأخذ السيف من يده

---

(١) في (م) و(ع): صنيعه.

(٢) قال في تاريخ بغداد: ٢١/١٣، رقم: ٦٩٨٥. موسى أمير المؤمنين الهادي بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، يكنى أبا محمد، بويع له بالخلافة، بعد أبيه، وكان بجرجان وقت موت المهدي، وتولى له البيعة ببغداد أخوه هارون الرشيد، ثم قدم الهادي مدينة السلام، فأقام بها إلى أن توفي سنة سبعين ومائة، وقد بلغ من السن ثلاثاً وعشرين سنة وكانت خلافته سنة وشهر أو اثنين وعشرين يوماً.

وذبحه به، ثم قام إلى دابته فركبها، وعاد إليه أصحابه خائفين وجلين منه. فقال: لا بأس عليكم، ولم يركب بعدها حماراً، ولا فارق السلاح يده حتى ولا في بيت الخلاء.

ومنهم: **الأمين أمير المؤمنين.**

كان شجاعاً أيداً، بينما هو جالس في قصره، إذا انفلت أسد من سلسلته، ودخل عليه وليس عنده سلاح، فحين قصده الأسد أخذ وسادة فوضعها في وجه الأسد، ودار عليه فجره بذنبه، فانقطع ظهر الأسد، وزاغت أصابع الأمين عن أماكنها فردوها إليه.

وأعجب من هذا ما اتفق لكسرى، فإنه اغتلم[1] فيل من فيلته، وعجز الروّاض عن مسكه، فهجم على كسرى وهو على سرير ملكه فلم يبق أحد إلا وولى هارباً، وبقي كسرى جالساً وحده وغلامه على رأسه فهم الغلام أن يهرب، فصاح عليه فثبت، فلما أتاه الفيل، ودنا من السرير، ومد زلّومته لهما أمر الغلام أن يضربه فضربه فقطع زلومته فولى الدبر، ولم يتزحزح كسرى من مكانه.

ومنهم: **أحمد بن إسحاق البخاري السرْماري، الزاهد المجاهد الفارس/المشهور، شيخ البخاري، أحد شجعان العالم، المضروب بشجاعته المثل.** [٢٣٧/ب]

قال أبو عبد الله البخاري: ما بلغنا أنه كان في الإسلام ولا في الجاهلية مثله.

وروى ابن الذهبي الحافظ، في تذهيب التهذيب بإسناده، عن إبراهيم بن شماس[2]، قال: كنت أكاتب أحمد بن إسحاق السرماري، فكتب إلي: إذا أردت الخروج إلى بلاد الغُزِيَّة في شراء الأسرى، فاكتب إلي، فكتبت

---

(١) قال في الصحاح: ١٩٩٧/٥، الغُلمة بالضم: شهوة الضراب، وقد غَلِم البعير ـ بالكسر ـ غُلْمَة واغتلم، إذا هاج من ذلك.

(٢) قال في التقريب: ٣٦/١، رقم: ٢١٨، إبراهيم بن شماس الغازي، أبو إسحاق السمرقندي نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين.

إليه، فقدم إليَّ سمرقند، فخرجنا، فلما علم جَيْغَويه استقبلنا في عدة من جيوشه، فأقمنا عنده إلى أن فرغنا من شراء الأسرى، فركب يوماً وعرض جيشه، فجاء رجل فعظَّمه وبَجَّله، وخلع عليه، فسألني السرماري عن الرجل، فقلت: هذا رجل مبارز يعد بألف فارس، لا يولي من ألف. فقال: أنا أبارزه، فلم ألتفت إلى قوله، فسمع جيغويه ذلك، فقال لي: ما يقول هذا؟، قلت: يقول كذا وكذا. فقال: لعل الرجل سكران لا يشعر ولكن غداً نركب.

فلما كان الغد، ركبوا، وركب هذا المبارز وركب أحمد السرماري ومعه عمود في كُمه. فقام بإزائه، فدنا منه المبارز، فهزم أحمد نفسه منه حتى باعده من الجيش، ثم ضربه بالعمود قتله، وتبع إبراهيم بن شماس لأنه كان سبقه بالخروج إلى بلاد المسلمين، فلحقه وعلم جيغويه، فبعث في طلبه خمسين فارساً من خيار جيشه، فلحقوا أحمد، فوقف تحت تل مختفياً، حتى مروا كلهم، ثم خرج فجعل يضرب بالعمود واحداً بعد واحد ولا يشعـــر من كان بالمقدمة حتى قتل تسعة وأربعين نفساً وأخذ واحداً منهم فقطع أنفه وأذنيه، وأطلقه فذهب إلى جيغويه وأخبره.

وبإسناده إلى عمران بن محمد المطوّعي، قال: سمعت أبي يقول: كان عمود السرماري ثمانية عشر منا[1]، فلما شاخ جعله اثني عشر منا، وكان يقاتل بالعمود.

وبإسناده أيضاً إلى عبيد الله بن واصل، قال: سمعت السرماري وأخرج سيفه وقال: أعلم يقيناً أني قتلت به ألف تركي، وإن عشت قتلت به ألفاً أخرى، ولولا أني أخاف أن يكون بدعة لأمرت أن يدفن معي.

وقال محمود بن سهل الكاتب: كان السرماري في بعض الحروب وقد حاصروا مكاناً، ورئيس العدو قاعد على صُفة، فأخرج السرماري سهماً فغرزه في الصفة، فأومأ الرئيس لينزعه، فرماه بسهم آخر خاط يده، فتطاول الكافر لينزع ما في يده، فرماه بسهم في نحره قتله، وانهزم العدو، وكان الفتح.

توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين على فراشه بقرية سُرماري، وقال بكر بن

---

(١) قال في الصحاح: ٦/٢٢٠٧، المَنُّ: المنا، وهو رطلان.

منير: فبلغ كراء الدابة من المدينة إليها عشرة دراهم، وخلف ديوناً كثيرة فقضيت عنه، رحمه الله.

ولنختم هذا الباب بحكاية سبعة من الشجعان ذكرها ابن شبيب الحراني في المجلد الخامس/من كتابه جامع الفنون[1]، قال: حكى مالك بن دينار، [٢٣٨/أ] قال: كان في زمن الحسن البصري سبعة لصوص، قد تأذى بهم أهل البصرة، وطلبهم السلطان، فلم يقدر عليهم، فخرج الحسن البصري ذات يوم بغلسٍ يريد المسجد، فإذا هو بهم ستة في الحائط، وواحد في وسط الطريق قاعد، قد أخذ رجله بيده، شاهرين السلاح، فقال لهم الحسن: أين تريدون وهذا السلاح؟، فقال له القاعد: يا أبا سعيد أنا فلان اللص، وهؤلاء أصحابي، لنا اليوم عشر سنين يطلبنا السلطان وأهل البصرة فلم يقدروا علينا، خرجنا لنكسر دكان فلان، ونأخذ ما فيها فلما أن صرنا ههنا، وطئت على جمرة، فأحرقت رجلي (وأصبت)[2] لذلك حرقة في قلبي، فتفكرت فقلت: أنا لا أقوى على هذه النار في الدنيا فكيف أقوى على نار جهنم يوم القيامة؟، يا أبا سعيد أشهدك أني تائب إلى الله لا أعود في شيء مما كنت فيه.

ثم أقبل على أصحابه فقال: قد كنت إلى ساعتي هذه معكم على أمر واحد، وقد تبت، فامضوا حيث شئتم، فقالوا له: قد كنت رئيسنا في معصية الله، فكن رئيسنا في طاعة الله تعالى، نحن أيضاً تائبون لا نعود في شيء من هذا، فقال لهم: إن كنتم صادقين فامضوا بنا حتى نصلي مع أمير البصرة صلاة الفجر في جماعة، ثم أقوم أنا فأقول: أيها الأمير، أنا فلان اللص، وهؤلاء أصحابي كنت أنت في طلبي وأهل البصرة عشر سنين، فلم تقدروا علينا، وقد تبنا وتركنا ذلك العمل لله، وأقبلنا إليك، فإن أحببت فقطِّع أيدينا، أو فاجلدنا أو فاصلبنا، أو فاحبسنا، أو فهبنا لله، قالوا: فامض بنا.

فمضوا حتى صلوا مع صاحب البصرة، ثم قام الرجل بعد الصلاة، فقال له: أيها الأمير أنا فلان اللص وهؤلاء أصحابي، كنت أنت وأهل البصرة في

---

(١) لم أجده.

(٢) في (م): «ووجدت».

طلبنا منذ عشر سنين، فلم تقدروا علينا، وقد تبنا وتركنا ما كنا فيه لله تبارك وتعالى وأقبلنا إليك فإن أحببت فَقَطِّـع أيدينا، وإن أحببت فاجلدنا وإن أحببت فاصلبنا، وإن أحببت فاحبسنا، وإن أحببت فهبنا لله عز وجل، قال: فبكى الأمير، ثم قال: الله تعالى يقبل التوبة، امضوا فقد وهبتكم لله، قال: فقال رئيسهم: أيها الأمير أعنِّي حتى أخرج إلى طرسوس، قال: وما تريد من العون؟، قال: سلاح ونفقة، قال: فأمر له بفرس وأداته وسلاح تام وخمسين ديناراً، وأعطاه رجل آخر، فلم يزل يحملونهم على هذا حتى حملوا جميعاً، وأعطوا السلاح وكل منهم خمسون ديناراً، ومضوا إلى طرسوس، فأقاموا مقدار شهرين، ووقع الخبر أن العدو قد أخرج إلى طرسوس صليبين مع كل صليب عشرة آلاف مقاتل، وقد قربوا من طرسوس، فخرج الأمير والمطوعة، وخرج السبعة نفر.

فلما اصطف المسلمون والكفار، قال السبعة بعضهم لبعض: نحن في معصية الله لم نحتج إلى عون، أفي طاعة الله تعالى نحتاج إلى/العون من الناس؟، تحتنا خيل جياد، وسلاح شاكٍ، ونياتنا مستقيمة، مرّوا بنا حتى نعتزل ناحية من المعسكر، فإذا اشتبكت الحرب حملنا سبعتنا كحملة رجل واحد على المشركين، فإما أن نرزق نصراً أو شهادة. قال: فاعتزلوا فلما اشتبكت الحرب بين المسلمين والمشركين، حمل السبعة على المشركين فكسروهم. [٢٣٨/ب]

ورجع العسكر إلى ملك الروم، فقال: ما وراءكم؟، قالوا: سبعة رجال من المسلمين كسروا عسكرنا. قال: فأخرج صليباً آخر، فدفعه إلى البطريق وقال: هذا معك ثلاث صلبان، ثلاثون ألفاً من فارس وراجل، امضِ إلى طرسوس، قال: فأقبل نحو طرسوس، ووقع الخبر أن العدو قد أقبل، فخرج الأمير والمطوعة والسبعة نفر، حتى صافوا العدو، وقال السبعة بعضهم لبعض: اعتزلوا بنا كما فعلنا أول مرة. قال: فاعتزلوا، فلما اشتبك الحرب، حملوا حملة رجل واحد، فكسروا المشركين.

ورجع العسكر إلى ملك الروم، فقال: ما وراءكم؟، قالوا: السبعة من المسلمين ـ أيضاً ـ كسروا عسكرنا. قال: فكفر في كلامه وقال: ثلاثون ألفاً يأكلون بلادي، ويعيشون في نعمتي، شاكون السلاح تكسرهم سبعة أناس؟،

قال: فأقعد البطريق، ودعا بطريقاً آخر، وأخرج معه صليباً آخر، وقال: معك أربعة صلبان ـ أربعون ألفاً ـ فامضِ إلى طرسوس فإن فتحتها، فاقتل الرجال، واسب النساء والصبيان، وخربها واحرقها، وان لم تقدر، وقدرت على السبعة فاحمل رؤوسهم إليّ، وان أسرتهم فأتصرف معهم.

قال: فخرج البطريق: فلما كان قريباً من طرسوس، أكمن في مكان بين الجبال صليباً في عشرة آلاف، وتقدم على الكمين قليلاً ووقف، ووقع الخبر في طرسوس أن العدو أقبل، فخرج الأمير والمطوعة والسبعة نفر، فلما صافوا المسلمين، اعتزل السبعة كما كانوا يفعلون، فلما اشتبكت الحرب، حملوا حملة رجل واحد، فانهزم العسكر من بين أيديهم ساعة، حتى صار الكمين خلفهم، فخرجوا عليهم، فأخذوهم في مثل الحلقة، وجعلوا يضيقون عليهم حتى أخذوهم باليد.

ورجع العسكر إلى ملك الروم، فسجد له البطريق: فقال: أيها الملك جئتك بالسبعة رجال الذين كسروا عسكرنا مرتين، قال: عليّ بهم، فأدخلوا عليه، فقال الملك لأصحابه: كيف أقتلهم، قال أحدهم: اضرب أوساطهم، وعلقهم في الشجر، وقال بعضهم: اضرب أعناقهم، فوثب إليه بعض بطارقته، وقال له: أيها الملك لا تقتلهم، ابذل لهم من الأموال ما تمتلىء به أعينهم، فعسى يدخلون في ديننا، فنعتز بهم. فقال الملك: نعم ما رأيت. . .

فدعا برئيسهم، فقال: هؤلاء أصحابك؟، قال: نعم، قال: إن لي بنات كثيرة فأزوجك بإحدى بناتي، وأهب لك مائة جمل مال ومائة ضيعة على أن تترك دينك وتتمسك بديننا، قال: فبكى المسلم، ثم قال: أيها الملك ما لي في بنتك من حاجة، ولا في مالك وضياعك/ولا أفارق ديني، فقال: أقعد ناحية. [٢٣٩/أ] فجعل يصيح برجل رجل يقول له مثل ذلك، ويردون مرداً واحداً.

فقال الملك لأصحابه: قد دفعت إليهم بناتي، وسبع مائة وقرمال وسبع مائة ضيعة. فلم يطمعوا فيه، فكيف أفتنهم؟، فقال له بطريق آخر: أيها الملك تأمر أن يحضر بين يديك قدر من حديد وتملأه زيتاً ويغلى ثم يؤخذ رجل منهم برجليه وينكس، فيغمس رأسه إلى نصفه في الزيت، فعسى إذا قتلت منهم

واحداً أو اثنين هذه القتلة يداخلهم الخوف، فيفارقون دينهم فأمر الملك، فأحضرت قدر ملئت زيتاً، وأوقد تحتها النار والسبعة جلوس فمد رئيسهم بصره، وكان بحذائه سطح، فإذا سبعة جوار عليهن ثياب صفر بأيديهن مناديل خضر، فقال في نفسه: انظر ما صنع هذا الملعون، قد أمر بناته أن يقعدن مقابلنا، وهذا العذاب بين أيدينا، حتى إذا رأوا هذا العذاب، ورأوا الجواري، طلبوا الجواري واختاروهن على العذاب ليتهم لا يرونهن.

فلما غلى الزيت في القدر قال الملك: خذوا منهم رجلاً، واتركوا رئيسهم إلى آخرهم، فوثب من العلوج اثنان، فأخذوا رجلاً من السبعة، فنكسوه وهو ينادي أصحابه: عليكم السلام، لا تجزعوا فإن هذا عذاب ساعة، وعذاب جهنم أبداً، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله.

وغمسوه في الزيت فاحترق نصفه، وجاءت جارية من السبع مثل الطائر حتى دخلت في القدر، وأخذت شيئاً في المنديل الأخضر الذي بيدها، وعرجت إلى السماء. فلما نظر رئيسهم إلى ما صنعت الجارية. قال في نفسه: ليست هذه من بنات الملوك، هؤلاء الحور العين.

قال: ثم شالوا الرجل، وطرحوه بين أيدي المسلمين، وقال لهم الملك: هكذا أقتلكم، فاتركوا دينكم وتمسكوا بديني، فلكم الكرامة والمواساة والنعمة، فقالوا له: إن شئت فأحرقنا، وإن شئت فبالسيف اقتلنا، لا نفارق ديننا. فأمر برجل آخر فأحرق، فلم يزل حتى أحرق ستة، وبقي رئيسهم ومضت من السطح ست جواري، وبقيت جارية.

قال: فوثب الوزير الكبير إلى الملك وقال: أيها الملك هب لي هذا الرجل، قال: وما تصنع به؟، قال: أمضي به إلى منزلي، وأجعل بنتي فلانة التي طلبتها، فلم أزوجك إياها ـ لكثرة نسائك ـ خادمته، فعسى أن تحلو في قلبه، فيفارق دينه، ويدخل في ديننا، فأزوجه بنتي، وأقاسمه مالي، قال له الملك: قد وهبته لك. قال: فلما قال الملك قد وهبته لك، قامت الجارية من السطح وصعدت إلى السماء. فقال الرجل المسلم: هذا لشقاوة بختي[١].

---

(١) قال في ترتيب القاموس: ١/٢٢٢، البخت: الجَدُّ معرب، والجد هو: الحظ.

قال له الملك: امض مع وزيري هذا، قال: لا أمضي إلا على شريطة، قال: وما شريطتك؟، قال: إذا دخلت منزله، أسوي مسجداً، وأؤذن فيه/الخمس أذاناً عالياً، ولا أشرب خمراً، ولا آكل لحم خنزير، قال الملك [٢٣٩/ب] لوزيره: ما ترى؟، قال: له شرطه.

قال: فأقبل المسلم مع الوزير إلى منزله فلما دخل صنع مسجداً، وأقبل الوزير على بنته، فقال لها: لم أر من العرب رجلاً أشجع من هذا، ولا أصبح وجهاً، وقد استوهبت قتله من الملك، عسى أن يترك دينه، ويميل إلى ديننا، فأزوجك إياه، وأقاسمه نصف مالي، فلا يكون له خادم سواك ليلاً ونهاراً.

فجعلت الجارية تتلون في الثياب والحلى وتبدي محاسنها له، ولا يطلب شيئاً إلا كانت هي التي تأتيه، فبينا هو ذات يوم قد صلى صلاة العصر، وهو جالس في مسجده، إذ قالت الجارية: ألست من ولد آدم؟، أليست فيك شهوة الرجال؟، فارق دينك والزم ديننا، يزوجني أبي منك، ويقاسمك ماله. قال: فقال لها: ويحك يا جارية كم تفسدي عليّ صلاتي؟، مالي فيك ولا في مال أبيك حاجة.

وكان أبو الجارية أراد أن تحلو في قلب المسلم، فحلا المسلم في (قلبها)[1] فقالت له: ألا تتزوج بي؟، قال لها: لا، قالت: لمَ؟، قال: لأنك كافرة نجسة، قالت له: فإن لم تفارق أنت دينك، فعلمني دينك حتى أفارق ديني وأتزوج بك، قال لها: يا جارية هذا بلد كفر، ولا يمكني التزويج بك فيه ولكن انظري إن قدرت على أن نهرب إلى بلاد الإسلام تزوجت بك، ولا أتزوج عليك، ولا أتسرى، قالت له: فإن كان ذلك، فإلى عشرة أيام لنا عيد يخرج الملك والناس أجمعون، فلا يبقى إلا مريض ذو عاهة، فإذا كان قبل ذلك بيومين، تمارضت، فإذا خرجوا إلى العيد، قلت لأبي أنا مريضة يتركني معك ههنا فآخذ بيدك وأمضي.

فلما كان قبل العيد بيومين تمارضت الجارية، فلما خرج الملك والناس قال لها أبوها: أما تخرجين معنا؟، قالت: لا، أنا مريضة، قال لها أبوها: فلا بأس

---

(١) في (م): في قلب الجارية.

يخلو بك هذا الرجل، ولا يكون في الدار سواكما، فإن أرادك حراماً فلا تمتنعي منه عسى تفسدي عليه دينه فيدخل في ديننا، وأزوجك منه، قالت له: أفعل يا أبت، ولكن اترك ههنا دابتين، فعسى الرجل يفارق دينه بعد يوم أو يومين فأركب أنا وهو فنلحق بكم، وكانوا يقيمون في عيدهم سبعة أيام وسبع ليال، فخلى دابتين ومضى.

فلما انتصف النهار، قالت الجارية للمسلم: قد بلغوا الموضع، لم يبق أحد، فقم بنا، أليس تعرف الطريق إلى بلاد الإسلام؟، قال: بلى، قال: فأخرجت سلاحاً لهما، وجواهر كثيرة خفيفة، فلبست الجارية السلاح، وتشبهت بالرجال، ولبس الرجل السلاح ومضيا من نصف النهار، وكان بينهم وبين طرسوس ثلاثون منزلاً.

فلما كان اليوم الثاني وهم سائرون في أرض مستوية، وقد قطعوا ثلاث منازل، فنظر إلى غبرة، فقال لها: يا جارية أنت أحد بصراً مني، ما هذه الغبرة؟، فنظرت فقالت: أرى ستة/فرسان عليهم ثياب بيض، وتحتهم خيل [٢٤٠/أ] شهب، فبينا هو يسير مع الجارية إذ لحقهم الفرسان فنظر فإذا الستة أصحابه الذين أحرقهم الملك، فعرفهم وعرفوه، فقال لهم: أليس الملك قد قتلكم؟، قالوا: أما تقرأ القرآن؟، قال: بلى، قالوا: كل شهيد في هذه الدنيا حي يأكل رزقه صباحاً ومساءً، قال: فأين تريدون؟، أتريدون منازلكم؟، قالوا: ما لنا إلى ذلك سبيل، ولكن وليّ من أولياء الله تعالى بين هذه الجبال قد مات وليس بالقرب منه أحد، وقد وهب الله تعالى دفنه لنا كرامة لنا، ومعنا كفن، وحنوط من الجنة، نغسله ونكفنه ونواريه وننصرف.

فقال لهم: الذي طلبتم من الشهادة أصبتم، وأنا كنت رئيسكم لم أرزق ما رزقتم، وهذه بنت وزير الملك قد حلا في قلبها الإسلام، وقد هربت معي، فأعينوني بدعوات يبلغنا الله بها بلد الإسلام، قال: فقالوا قل: يا صمداً لا يظلم، يا قيوماً لا ينام، يا ملكاً لا يرام، يا عزيزاً لا يُضام، يا جباراً لا يظلم، يا محتجباً لا يرى، يا سميعاً لا يشك، يا عادلاً لا يجور، يا دائماً لا يزول، يا حليماً لا يلهو، يا قيوماً لا يفتر، يا غنياً لا يفتقر، يا منيعاً لا يُغلب، يا شديداً

لا يضعف، يا صادقاً لا يخلف، يا باسط اليدين بالجود، ويا من هو في ملكه محمود، يا علي المكان، يا رفيـع الشان، يا لا إله إلا أنت، يا لا إله إلا أنت، ثم غابوا فلم أرهم.

ونظرت إلى راع على عين يشرب منها، وقد قام يصلي، فقلت له: يا راعي أما تخاف المشركين على نفسك تصلي بينهم، قال: فقال الراعي: يا هذا أمجنون أنت، أين الكفار قلت: ألست أنت في بلد الروم؟، فقال لي: يا هذا أما ترى إلى حائط طرسوس؟، فنظرت فإذا بالسور، فعلمت الجارية الإسلام، واغتسلت في العين ودخلت المدينة، فتباشرني المسلمون، فتزوجتها وأولدتها سبع بنين.

قال المؤلف عفا الله عنه: وقد روى صاحب كتاب المعصومين حكاية تشبه هذه، وتقدمت، وشجعان هذه الأمة وأبطالها لا يحاط بهم كثرة وفرسانها ورجالها لا يحصون عدة، وفيما ذكرناه كفاية، ومقنع إذ ليس في استيفائهم مطمع، ومن أراد الوقوف على جملة منهم فليتتبع الغزوات المؤلفة والتواريخ المصنفة، يرى من أفعالهم ما يبهر العقول، ومن شجعانهم ما يضيق به نطاق المعقول: ﴿ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾[١].

(١) سورة الحديد: آية ٢١.



خاتمــة الكتــاب

اعلم أن العلم كثير، وصور الوقائع لا تنحصر، ونوادر الأحكام لا ضابط لها، وكل فن له موضع يليق به، ولكن البدايات لا يعذر أحد في جهلها، وأصول المسائل لا بد من معرفتها، ثم للفروع والنوادر إذا وقعت أماكن تنظر فيها، ومواطن يعوّل في أحكامها عليها، ورجال أقامهم الله لتقلدها/ . [٢٤٠/ب]

١٢٨٩ ـ وقد جاء في الحديث المشهور: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

١٢٨٩ ـ ابن ماجه، في المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم: ١/ ٨١، رقم: ٢٢٤، عن أنس بلفظه وزاد: «وواضع العلم عند غير أهله كالمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب».

ـ في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف حفص بن سليمان، وقال السيوطي: سئل الشيخ محيي الدين النووي عن هذا الحديث فقال: إنه ضعيف، أي سنداً، وإن كان صحيحاً، أي: معنىً، وقال تلميذه جمال الدين المزي: هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبة الحسن، وهو كما قال فإني رأيت له خمسين طريقاً وقد جمعتها في جزء، انتهى كلام الإمام السيوطي.

ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: ١/ ٣٠.

ـ وأورده السيوطي في الجامع الصغير بلفظه، وقال عنه: صحيح.

قال المناوي في فيض القدير: رواه ابن عدي في الكامل والبيهقي في الشعب عن أنس ابن مالك، والطبراني في الصغير عن الحسين بن علي أمير المؤمنين، قال الهيثمي: وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت ضعيف جداً، والطبراني في الأوسط عن =

والمراد به عند المحققين العلم الذي تتوقف صحة كل عمل على معرفته عند الشروع في ذلك العمل، ومعرفة أكثر ما نذكره الآن لا مندوحة لأحد من الغزاة في جهله، وإن كان لا يتعين على غيرهم، ولما رأيت الغزاة وإن اختلفوا لساناً ومكاناً يجمعهم على الجهاد الإسلام، ويفرّق بين أفعالهم التقليد، أحببت أن أذكر الخلاف بين الأئمة المعمول بمذاهبهم، ليعتمد مقلد كل مذهب على ما ذُكر من مذهبه، وأذكر في غُضُون ذلك مسائل متفرقة يكثر وقوعها، ويعسر على كثير من الناس كشفها، وقد تقدمت جملة من الأحكام في أبوابها، وجعلت هذه الخاتمة تشتمل على قسمين:

القسم الأول: فيما لا بد للمجاهد من معرفته من الأحكام والآداب الشرعية.

القسم الثاني: في نبذ مختصرة من المكائد والحيل الحربية.

والله المستعان، وكفى.

= ابن عباس، قال: وفيه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ضعيف، وتمام في فوائده عن ابن عمر، والطبراني في الكبير عن ابن مسعود وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان القرشي، عن حماد بن أبي سليمان وعثمان، قال البخاري: مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء كالثوري وشعبة ومن عداهم رووا عنه بعد الاختلاط، والخطيب البغدادي في تاريخه عن علي أمير المؤمنين، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب عن أبي سعيد. فيض القدير: ٢٦٧/٤، رقم: ٥٢٦٤.

ـ وقال عنه الألباني: صحيح. صحيح الجامع الصغير: ١٠/٤، رقم: ٣٨٠٨.

القســم الأول

اعلم أنه يكره الغزو بغير إذن الإمام أو الأمير المنصوب من جهته، ولا يحرم لأنه ليس فيه أكثر من التغرير بالنفس، وهو جائز في الجهاد[1]. قال شيخ الإسلام أبو حفص البلقيني رحمه الله في تصحيح المنهاج: يستثنى من هذا مواضع:

أحدها: إذا كان من يريد الغزو من واحد أو جماعة، لو ذهب إلى الاستئذان فاته المقصود. فإنه لا كراهة في غزوه.

الثاني: إذا عطل الإمام الغزو، وأقبل هو وجنوده على أمور الدنيا وغير ذلك، مما يشاهد في هذه الأعصار والأمصار، فإنه لا تتوجه الكراهة لمن يريد الغزو من واحد أو جماعة لأنهم حينئذ قائمون بالفرض المعطل.

الثالث: إذا كان من يريد الغزو لا يقدر على الاستئذان، ويغلب على ظنه أنه لو استأذن لم يؤذن له، فإنه لا كراهة تتوجه إليه في الحالة المذكورة، انتهى[2]. وهو حسن جداً.

وقال الإمام موفق الدين بن قدامة الحنبلي في كتابه المغني: وإن عُدم الإمام لم يؤخر الجهاد، لأن مصلحته تفوت بتأخيره. انتهى[3].

---

(١) مغني المحتاج: ٤/٢٢٠.
(٢) مغني المحتاج: ٤/٢٢٠.
(٣) المغني: ١٠/٣٧٤.

ويسن أن يبايع الأمير الجيش أو السرية على أن لا يفرّوا، كما فعل ﷺ عام الحديبية، وأن يبعث الطلائل، ويتجسس أخبار العدو، وأن يخرجوا يوم الخميس أول النهار، وأن يعقد الأمير الرايات، ويجعل كل فريق تحت راية، ويجعل لكل فريق شعاراً، حتى لا يقتل بعضهم بعضاً، وأن يدخل دار الحرب بتعبئة الحرب لأن فيه احتياطاً، وإرهاباً للعدو، وأن يستنصر بالضعفاء، وأن يدعو عند التقاء الصفين، وأن يحرّض الناس على القتال والصبر والثبات، وأن يؤخر القتال حتى تزول الشمس، وتهب الرياح، وينزل النصر، هذا إذا لم يقاتل أول النهار، وأن يكبر بلا إسراف في رفع الصوت، جاء جميع ذلك في الأحاديث/الصحاح. ولا أعلم في شيء منه خلافاً[١]. [٢٤١/أ]

وقال القرطبي في قوله تعالى: ﴿فاثبتوا واذكروا الله كثيراً﴾[٢]، حكم هذا الذكر أن يكون خفياً، لأن رفع الصوت في موضع القتال رديء، ومكروه إذا كان (الذاكر واحداً)[٣]، وإذا كان من الجميع عند الحملة فحسن، لأنه يفتّ في أعضاء العدو. وروى أبو داود، عن قيس بن عباد[٤]، قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ، يكرهون الصوت عند القتال[٥]، انتهى[٦].

قال المؤلف: هذا مرسل، وقد روى أبو بردة[٧]، عن أبيه: أن

---

(١) مغني المحتاج: ٢٢٠/٤.

(٢) سورة الأنفال: آية ٤٥.

(٣) في جميع النسخ: بالغاً، وهذا تحريف والصواب ما أثبته من عند القرطبي: الذاكر واحداً، وبه يستقيم المعنى.

(٤) قال في التقريب: ١٢٩/٢، رقم: ١٥٢. قيس بن عباد ـ بضم المهملة وتخفيف الموحدة ـ الضُبَعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ أبو عبد الله البصري، ثقة، من الثانية، مخضرم، مات بعد الثمانين، ووهم من عدّه في الصحابة.

(٥) أبو داود، في الجهاد، باب فيما يؤمر به بالصمت عند القتال: ١١٣/٣، رقم: ٢٦٥٦.

(٦) تفسير القرطبي: ٢٤/٨، آية ٤٥، الأنفال.

(٧) أبو بردة هو ابن أبي موسى الأشعري، تقدمت ترجمته: ص ٦٦٥.

رسول الله ﷺ، كان يكره الصوت عند القتـال. خرّجه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما[1].

فصــل

يجب أن يدعو من لم تبلغهم الدعوة، ولا لهم علم بالإسلام إلى الإسلام أو أداء الجزية إن كانوا من أهلها قبل القتال، وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبـي حنيفة[2]، وأما من بلغته الدعوة، فيستحب أن يدعو قبل القتال، ولا يجب بل يباح قتالهم عند أكثر أهل العلم، وهو مذهب الشافعي وأحمد وأبـي حنيفة[3]. وعن مالك في ذلك أقوال.

قال الإمام ابن عبد السلام[4] في شرح مختصر ابن الحاجب: والذي لا شك فيه أنا إذا لم نعلم حال العدو، وهل بلغته الدعوة أم لا؟، كانت الدعوة حينئذ مستحبة، لأن الغالب بلوغها إليه، فإن انضاف إلى هذا رجاء إجابته إن دعي وجبت الدعوة، وأما إن عَاجَلَنا فلا شك في سقوطها[5] ولا يبعد مثل هذا في السرية، وظواهر السنن تدل على سقوطها في السرية. وما جرى مجراها، كما في قتل كعب بن الأشرف وابن أبـي الحُقَيْق وغيرهما، وأمر رسول الله ﷺ (ـ)[6] يوم خيبر بالدعوة وجاء ثلاثاً، واختاره بعضهم، انتهى ملخصاً[7].

---

(1) المستدرك، في الجهاد: ٢/١١٦، قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبـي.

(2) الخـرشي عـلى مختصـر خليـل: ٣/١١٢؛ مغني المحتـاج: ٤/٢٢٣؛ المغني: ١٠/٣٨٥؛، حاشية ابن عابدين: ٤/١٢٩.

(3) حاشية ابن عابدين: ٤/١٢٩؛ كشاف القناع: ٣/٤٠؛ نهاية المحتاج: ٨/٦٤.

(4) سبقت ترجمته: ص ٧٣.

(5) الخرشي على خليل: ٣/١١٢.

(6) في (م): بزيادة عليا.

(7) بداية المجتهـد ونهاية المقتصد: ١/٤٠٣، عالج هذه المسألة مع بعض النقص.

فصـــل

قال العبدري في الكفاية: اليهود والنصارى يقرون على دينهم ببذل الجزية إجماعاً، ومن لهم شبهة كتاب، وهم المجوس يقرون على دينهم ببذل الجزية. وهو قول مالك وأبي حنيفة وأحمد اتفاقاً، ومن ليس لهم كتاب، ولا شبهة كتاب وهم عبدة الأوثان ومن عبد ما استحسن من الحيوان والجمادات لا يقرون على دينهم بالجزية، سواء كانوا عرباً أو عجماً. وبه قال مالك وأحمد، وقال أبو حنيفة ـ في العجم ـ: تقبل منهم الجزية، انتهى[1].

مسألة: يجوز تبييتهم وهو كبسهم[2] ليلاً، وإن كان فيهم نساء وأطفال ومسلمون، وبهذا قال أحمد بن حنبل، وقال: لا نعلم أحداً كره بيات العدو، وهل غزو الروم إلا البيات[3].

مسألة: إذا غزا العدو بلاد المسلمين، فتركوا البروز إليهم قال الشافعي: كان كتوليهم. قال القاضي حسين: قال أصحابنا: هذا إذا كان بإزاء كل مشركين مسلم فأكثر، فأما إذا قل المسلمون فلا يعصون.

[٢٤١/ب] ثم قال الشافعي: ولا يضيق على المسلمين/أن يتحصنوا إلى أن يأتيهم مدد وتحدث لهم قوة. ذكر ذلك الأذرعي في كتاب القنية شرح المنهاج[4].

مسألة: إذا استنفر الإمام في الجهاد، الذي هو فرض كفاية، رجلاً أو جماعة، صار الجهاد في حقهم فرض عين، كذا قال ابن الرفعة في شرح الوسيط وغيره، وذلك لوجوب طاعة الإمام، وقوله تعالى: ﴿مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم﴾[5] الآية. وهذا مذهب مالك أيضاً، وبه قال أحمد[6].

---

(١) حاشية ابن عابدين: ١٩٨/٤؛ المغني: ٣٨٧/١٠؛ بداية المجتهد: ٤٠٥/١؛ مغني المحتاج: ٢٤٤/٤.

(٢) قال في الصحاح: ٩٦٩/٣. كبسوا دار فلان: أغاروا عليها فجأة.

(٣) كشاف القناع: ٤٧/٣.

(٤) مغني المحتاج: ٢١٩/٤.

(٥) سورة التوبة: الآية ٣٨.

(٦) المغني: ٣٦٦/١٠؛ الخرشي: ١١١/٢.

مسألة: جور الأمير لا يبيح ترك الجهاد في المشهور من مذهب مالك[١]، وقال أحمد: لا يعجبني أن يخرج مع الإمام أو القائد إذا عرف بالهزيمة وتضييع المسلمين فإن كان القائد يعرف بشرب الخمر والغلول يغزى معه إنما ذلك في نفسه، ويروى عن النبي ﷺ: «أن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»[٢]، انتهى[٣].

فصل

ويحرم قتل المرأة والصبي إن لم يقاتلا، عند الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة، فإن قاتلا قتلا[٤].

واختلفوا في قتل الشيخ الفاني والضعيف الأعمى والمقعد والمقطوع اليد والرجل، فأباحه الشافعي في أظهر قوليه، سواء كان فيهم قتال أو لم يكن، ومنع منه مالك وأحمد وأبو حنيفة[٥].

واتفقوا على أنهم إذا قاتلوا قتلوا[٦].

واختلفوا في قتل الرهبان المعتزلة، فقال مالك في أحد قوليه: يترك لهم ما

---

(١) مقدمات ابن رشد: ١/٢٦٥، دار صادر.

(٢) رواه البخاري، في الجهاد، باب أن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر: ٤/٣٤، عن أبي هريرة، بلفظه جزء حديث.

ـ ورواه كذلك في القدر، باب العمل بالخواتيم: ٧/٢١٢، عن أبي هريرة، بلفظه: «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» جزء حديث.

ـ أما الرواية الأولى فقد سقط اسم الإشارة ـ هذا ـ، وهي للبخاري.

ـ ومسلم، في الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه: ١/١٠٥، رقم: ١١١ ـ ١٧٨، من طريق محمد بن رافع وعبد بن حميد، جميعاً عن عبد الرزاق.

(٣) المغني: ١٠/٣٧١.

(٤) بداية المجتهد: ١/٤٠٠.

(٥) بداية المجتهد: ١/٤٠٠.

(٦) الإفصاح: ٢/٤٣٠، قال: واتفقوا على أنه إذا كان الأعمى والشيخ الفاني وأهل الصوامع منهم ذا رأي وتدبير وجب قتلهم.

يصلحهم إلا أن يكونوا جمعاً كثيراً على الأشهر[1]، وقال أحمد[2] وأبو حنيفة[3]: لا تقتل الرهابين المعتزلة، وأظهر قوليْ الشافعي: جواز قتلهم شيوخاً كانوا أو شباباً، وكذلك يجوز عنده قتل الأجير أو المحترف، والمشغول بحرفته والسوقة[4]، ولو ترهبت المرأة ففي جواز سبيها عن الإمام مالك قولان هما وجهان لأصحاب الشافعي بناء على قتل الراهب[5].

فصل

يجوز نصب المنجنيق[6] عليهم ورميهم بالنار وإرسال الماء عليهم، وإن كان فيهم نساء وصبيان منهم، فإن كان فيهم مسلم أسير أو تاجر أو مستأمن كره إن لم تكن ضرورة، وإلا لم يكره على المذهب[7].

فصل

الزرع والشجر في دار الحرب ينقسم ثلاثة أقسام:

أحدها: ما تدعو الحاجة إلى إتلافه كالذي يقرب من حصونهم، ويمنع من قتالهم، أو يحتاج إلى قطعه لتوسعة طريق أو تمكن من قتال أو ستارة منجنيق أو غيره، أو يكونوا يفعلون ذلك بنا، فنفعله بهم لينتهوا، فهذا جائز بغير خلاف نعلمه.

الثاني: ما يتضرر المسلمون بقطعه لكونهم ينتفعون ببقائه لعلوفتهم، أو استظلالهم، أو الأكل من ثمره، أو تكون العادة لم تجر بيننا وبينهم بذلك، فإذا فعلناه بهم فعلوه بنا، فهذا يحرم لما فيه الإضرار بالمسلمين.

---

(١) الخرشي: ١١٢/٢.
(٢) كشاف القناع: ٥٠/٣.
(٣) حاشية ابن عابدين: ١٣٢/٤.
(٤) مغني المحتاج: ٢٢٣/٤.
(٥) الخرشي: ١١٢/٣؛ مغني المحتاج: ٢٣/٤.
(٦) قال في الصحاح: ١٤٥٥/٤، المنجنيق: التي ترمى به الحجارة.
(٧) مغني المحتاج: ٢٢٣/٤.

الثالث: ما لا ضرر فيه بالمسلمين، ولا نفع سوى غيظ الكفار والإضرار بهم، فيجوز قطعه عند مالك والشافعي، وعن أحمد روايتان، فإن غلب على الظن حصولها لنا كره[1].

فصـــل /

[٢٤٢/أ]

يمنع الأمير المخذِّل[2] من الحضور في الجيش، فإن خرج رده، فإن قاتل لم يستحق شيئاً، ولو قتل كافراً، لا يستحق سلبه عند الشافعي، وأحمد.

والمخذِّل: هو من يخوف الناس بأن يقول: عدونا كثير، وخيولنا ضعيفة، ولا طاقة لنا بهم، ونحو ذلك... وفي معناه المرجِف، وهو الذي يكثر الأراجيف، بأن يقول: أقبلت سرية كذا، أو لحقهم مدد العدو من جهة كذا، أو لهم كمين في موضع كذا، ونحو ذلك[3].

واختلفوا في الغزو بجعل. قال ابن المنذر: قال مالك: كان يجعلُ القاعدُ للخارج، وأهل المدينة كانوا يفعلون ذلك[4].

وقال أصحاب الرأي: لا بأس بأن يجتعل الرجل، إذا كان محتاجاً، فيخرج غازياً في سبيل الله، ولا بأس إذا أحس الموسر من نفسه جُبْناً، أن يجتعل لرجل جعلاً، ليغزو في سبيل الله[5].

وقال الشافعي: لا يجوز أن يغزو بجعل، من مال رجل، وإن غزا به فعليه أن يرده، وإنما أجزت له هذا من السلطان، كأن يغزو بشيء من حقه، انتهى[6].

قال المؤلف عفا الله عنه: لا يجوز للإمام ولا لغيره استئجار مسلم للجهاد على الصحيح، لأنه إن لم يكن الجهاد متعيناً عليه، فإنه إذا حضر الصف، تعين

(١) الخرشي: ١١٧/٣؛ مغني المحتاج: ٢٢٦/٤، ٢٢٧؛ كشاف القناع: ٤٩/٣.
(٢) قال في الصحاح ١٦٨٤/٤: خذله، إذا ترك عونه ونصرته.
(٣) المغني: ٣٧٢/١٠.
(٤) الخرشي: ١١٩/٣.
(٥) شرح فتح القدير: ٤٤٣/٥.
(٦) مغني المحتاج: ٢٢٢/٤.

ولا يجوز أخذ أجرة عن فرض العين. وهذا مذهب أحمد أيضاً. ذكره ابن قدامة في المغني(١).

١٢٩٠ ـ وفي سنن أبـي داود والبيهقي ـ عن أبـي أيوب رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم الأمصار، وستكون جنود مجندة، يقطع عليكم فيها بعوث، فيكره الرجل البعث فيها، فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل، يعرض نفسه عليهم، يقول: من أكفه بعث كذا من أكفه بعث كذا، ألا وذلك الأجير، إلى آخر قطرة من دمه».

وقد تقدم الكلام على نية أخذ الجعائل، في باب النية، والله أعلم.

مسألة: قال النووي في الروضة: قال الأصحاب: ما يدفع إلى المرتزقة من الفيىء، أو إلى المتطوعة من الصدقات، حقوقهم المرتبة ليس بأجره، وجهادهم واقع عنهم(٢).

مسألة: قال أحمد في من أعطي شيئاً، ليستعين به في الغزو ولا يترك لأهله منه شيئاً، لأنه ليس يملكه، إلى أن يصير إلى رأس مغزاه، فيكون كهيئة ماله، فيبعث إلى عياله منه، ولا يتصرف فيه قبل الخروج لئلا يتخلف عن الغزو، فلا يكون مستحقاً لما أنفقه إلا أن يشتري منه سلاحاً، أو آلة الغزو(٣).

---

(١) المغني: ١٤٣/٦.

١٢٩٠ ـ أبو داود، في الجهاد، باب في الجعائل في الغزو: ٣٥/٣، رقم: ٢٥٢٥، عن أبـي أيوب بلفظه.

قال المنذري: راوي هذا الحديث عن أبـي أيوب هو ابن أخيه أبو سورة وهو بفتح السين المهملة، وسكون الواو، وبعدها راء مهملة وتاء تأنيث: المختصر: ٣٧٦/٣، رقم: ٢٤١٤.

ـ الفتح الرباني، في الجهاد، باب من جاهد لأجل حطام الدنيا، فحظه ما أخذ منها: ٢٢/١٤، من طريق يزيد بن عبد ربه، عن محمد بـن حرب، به. قال البنا: أخرجه أبو داود، وسكت عنـه هو والمنذري، فهو صالح.

(٢) مغني المحتاج: ٢٢٢/٤؛ الروضة للنووي: ٢٤٠/١٠، ٢٤١.

(٣) المغني: ٣٩٨/١٠.

فصـــل

يدفع إلى الغازي من الزكاة، وإن كان غنياً قدر حاجته لنفقة وكسوة، راجعاً وذاهباً ومقيماً هناك، وإن طال مقامه (ــ)[1] وفرساً إن كان يقاتل فارساً وسلاحاً.

قال الرافعي: يعطى ما يشتريها به ويصير ذلك ملكاً له، أي: إذا أراد الإمام فإنه لا يتعين دفعها تمليكاً. بل لو رأى الإمام استئجارهما فله ذلك.

قال بعضهم: ويعطي بعضه عياله/قال الرافعي: وليس ببعيد. ويشترط [٢٤٢/ب] ألا يكون الغازي ممن له اسم في ديوان المرتزقة، فإن كان له حق في الديوان، لم يعط من الزكاة شيئاً. هذا مذهب الشافعي[2]، وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يصرف إلى أغنياء الغزاة من الزكاة شيئاً[3].

وقال القرطبي في قوله تعالى: ﴿وفي سبيل الله﴾: هم الغزاة وموضع الرباط، يعطون ما ينفقون في غزوهم، سواء كانوا أغنياء أو فقراء وهذا هو قول أكثر أهل العلم. وهو تحصيل مذهب مالك[4].

وقال محمد بن عبد الحكم[5]: ويعطى من الصدقة من الكراع والسلاح

---

(١) في (م): بزيادة يدفع إليه.

(٢) المجموع: ٢٣٧/٦، ٢٢٨.

(٣) الجصاص: ٣٢٩/٤، ٣٣٠.

(٤) تفسير القرطبي: ١٨٥/٨؛ التوبة: آية ٦٠.

(٥) قال في الديباج المذهب ١٦٣/٢، رقم: ٩: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أبو عبد الله، سمع من أبيه، وابن وهب، وأشهب، وابن القاسم وغيرهم من أصحاب مالك، وصحب الشافعي، وأخذ عنه وكتب كتبه. قال ابن الحارث: كان من العلماء الفقهاء، مبرِّزاً من أهل النظر والمناظرة والحجة وإليه كانت الرحلة من المغرب والأندلس، في العلم والفقه. قال ابن عبد البر: كان فقيهاً نبيلاً جميلاً وجيهاً في زمنه، وقال فيه ابن القاسم: إن قبل محمد لعلما، وإليه انتهت الرئاسة بمصر، له تآليف منها أحكام القرآن، والرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة. توفي ــ رحمه الله ــ في سنة ثمان وستين ومائتين.

وما يحتاج إليه من آلات الحرب وكف العدو عن الحوزة، لأنه كله في سبيل الغزو ومنفعته.

قال القرطبي: وفي صحيح السنة قوله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لغازٍ في سبيل الله، أو العامل عليها أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين، وأهدى المسكين للغني». رواه مالك[1] مرسلاً، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، ورفعه معمر، عن يزيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ.

وروى أبو زيد وغيره، عن ابن القاسم، أنه قال: كان يعطى من الزكاة الغازي، وإن كان معه في غزاته ما يكفيه من ماله، وهو غني في بلده، وهذا هو الصحيح لظاهر الحديث المذكور.

وروى ابن وهب، عن مالك، أنه يعطى منها الغزاة ومواضع الرباط، فقراء كانوا أو أغنياء، انتهى[2].

مسألة: قال صاحب المغني: قتال أهل الكتاب أفضل من غيرهم.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال لأم خَلَّادٍ: «إن ابنك له أجر شهيدين». قالت: ولم ذاك يا رسول الله؟، قال: «لأنه قتله أهل الكتاب». رواه أبو داود[3].

---

(1) الموطأ، في الزكاة، باب أخذ الصدقة ومن يجوز له أخذها: ٢٦٨/١، رقم: ٢٩. قال محمد فؤاد عبد الباقي: مرسل وقد وصله أبو داود وابن ماجه.
- أبو داود، في الزكاة، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني: ٢٨٦/٢، رقم: ١٦٣٥، من طريق عبد الله بن مسلمة، عن مالك، به.
- ابن ماجه، في الزكاة، باب من تحل له الصدقة: ٥٨٩/١، رقم: ١٨٤١، عن أبي سعيد الخدري، به.

(2) تفسير القرطبي: ١٨٥/٨، ١٨٦، ١٨٧، ط دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.

(3) رواه أبو داود، في الجهاد، باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم: ١٣/٣، رقم: ٢٤٨٨.

=

قال المؤلف رواه من طريق فرج بن فضالة ــ وهو ضعيف في الحديث ــ عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده، وبوب عليه أبو داود باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم.

فصــــل

لو تترس الكفار في قلعتهم بأسرى المسلمين وأطفالهم، فإن لم تدع ضرورة إلى رميهم، تركناهم صيانة للمسلمين، وإلا فإن دعت ضرورة بأن تترسوا بهم في حال التحام الحرب، وكانوا بحيث لو كففنا عنهم ظفروا بنا، أو كثرت نكايتهم، أو تعذر أخذ قلعتهم، جاز رميهم في الأصح ويُتَوقى المسلم بحسب الإمكان، هذا مذهب الشافعي[1] وأحمد[2] وأجاز أبو حنيفة[3] رميهم مطلقاً بالمنجنيق والنبل وغير ذلك، بشرط توقي المسلم مهما أمكن، وعلى هذا لو تترسوا في مركب ونحوه بالمسلمين، والله أعلم.

مسألة: قال صاحب المغني: إذا ألقى الكفار ناراً في سفينة المسلمين فاشتعلت فيها، فما غلب على ظنهم السلامة فيه من بقائهم في مراكبهم أو إلقاء نفوسهم في الماء، فالأولى لهم فعله، وإن استوى عندهم الأمران/فقال أحمد: [٢٤٣/أ] كيف شاء يصنع[4].

قال المؤلف: وهذا مذهب الشافعي ومالك[5] في المشهور عنه. وقال

= قال المنذري: كذا قال وجد عبد الخبير: هو ثابت بن قيس بن شماس لا قيس بن شماس. قال البخاري: عبد الخبير، عن أبيه، عن جده ثابت بن قيس، عن النبي ﷺ، روى عنه فرج بن فضالة، حديثه ليس بالقائم خرج عنده مناكير، وقال أبو حاتم الرازي: عبد الخبير حديثه ليس بالقائم، منكر الحديث. وقال ابن عدي: وعبد الخبير ليس بالمعروف. المختصر: ٣/٣٥٩.

ــ المغني: ١٠/٣٧٠.

(١) مغني المحتاج: ٤/٢٢٤.

(٢) كشاف القناع: ٣/٥١.

(٣) شرح فتح القدير: ٥/٤٤٧، ٤٤٨.

(٤) المغني: ١٠/٥٥٤.

(٥) الخرشي: ٣/١٢١.

محمد بن الحسن فيما حكاه عنه العبدري: لا يطرح نفسه في البحر وذكر عن أحمد رواية مثله.

وقال الأوزاعي: هما موتتان فاختر أيسرهما[1]. وقال بعض علماء الشافعية: إذا كانت إحدى الحالتين يطول بقاؤه معها أكثر من الأخرى تعين عليه الانتقال إلى الأطول حكاه ابن عبد السلام المالكي (ـ)[2]، ثم قال: وهو صحيح لأن حفظ الحياة واجب ما أمكن[3].

فصل

إذا كان الكفار أكثر من ضعف المسلمين، جاز الفرار[4] وقد تقدمت هذه المسألة والخلاف فيها مستوفى في الباب الخامس والعشرين.

مسألة: تجوز الاستعانة بالكفار في القتال بشرطين:

أحدهما: أن تؤمن خيانتهم.

والثاني: أن يكونوا بحيث لو خانوا وانضموا إلى الكفار قاومناهم[5]. ومذهب مالك أنه لا يستعان بالمشركين في القتال إلا أن يكونوا نواتية[6] وخدماً[7]، وقال أحمد: لا يستعان بمشرك، وعنه جواز الاستعانة به[8].

فصل
في حكم السلب واختلاف العلماء فيه

وسلب المقتول لقاتله إذا كان القاتل ممن له سهم في الغنيمة، وكذا عبد وامرأة وصبي. وبهذا قال أحمد، وإنما يستحق السلب بشروط:

---

(١) المغني: ١٠/٥٥٤.

(٢) في (م): بزيادة بشرح المختصر.

(٣) الشرح الصغير على أقرب المسالك: ٢/٢٨٣.

(٤) بداية المجتهد: ١/٤٠٤.

(٥) المجموع: ١٨/٦٢.

(٦) قال في الصحاح ١/٢٦٩: النواتي: الملاحون في البحر وهو من كلام أهل الشام، واحدهم نوتي.

(٧) الخرشي: ٣/١١٤.

(٨) المغني: ١٠/٤٥٦.

أحدهما: أن يكون المقتول من المقاتلة، فإن قتل امرأة أو صبياً أو شيخاً فانياً أو ضعيفاً مَهيناً، لم يستحق سلبه. قال صاحب المغني: ولا نعلم في ذلك خلافاً. فإن قاتل أحد هؤلاء استحق قاتله سلبه.

الثاني: أن يكون في المقتول منعة، فإن كان مثخناً بالجراح أو نائماً أو مشغولاً بأكل ونحوه، لم يستحق سلبه، وهذا مذهب أحمد أيضاً.

الثالث: أن يقتله أو يثخنه بجراح يجعله في حكم المقتول، كقطع يديه ورجليه وكذا يديه أو رجليه وفقء عينيه، وبهذا قال أحمد، ولو أسره استحق سلبه في الأظهر. وقال أحمد: لا يستحق سلبه سواء قتله الإمام أو لم يقتله.

الرابع: أن يغرر بنفسه في قتله، بأن يقتله مبارزة أو ينغمس في صفهم فيقتله، فأما إن رماه من الصف أو من حصن بسهم أو غيره فقتله فلا سلب له، وكذلك لو انهزم الكفار كلهم فأدرك رجلاً منهم منهزماً فقتله فلا سلب له، ولو أدبر واحد منهم والحرب قائمة فقتله إنسان، فسلبه له، وبهذا قال أحمد ـ أيضاً ـ في المسائل كلها.

وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أن من قتل كافراً في الحرب في الإقبال والإدبار، هارباً أو مريداً لأصحابه على الوجوه كلها، استحق سلبه. وبهذا قال أبو ثور، واختاره ابن المنذر، واستدل عليه بحديث سلمة[1].

وهو ما رواه البخاري ومسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن، فبينا نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ، إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه ثم تقدم فتغدى/مع القوم، وجعل ينظر، وفينا [٢٤٣/ب] ضعفة ورقّة في الظهر، وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد فأتى جمله، فأطلق قيده ثم أناخه وقعد عليه فأثاره فاشتد به الجمل، فاتبعه رجل على ناقة ورقاء[2].

---

(١) المغني: ٤١٩/١٠ ـ ٤٢٤.

(٢) قال في الصحاح: ١٥٦٥/٤، قال الأصمعي: الأورق من الإبل الذي لونه بياض إلى سواد، وهو أطيب الإبل لحماً، وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره.

قال سلمة: وخرجت أشتد فكنت عند ورك[1] الناقة، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام[2] الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته بالأرض اخترطت[3] سيفي فضربت رأس الرجل فندر، ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه، فاستقبلني رسول الله ﷺ، والناس معه فقال: من قتل الرجل؟، فقالوا: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع». هذا لفظ مسلم[4]، ورواه البخاري[5] مختصراً، وبوّب عليه: باب الحربي إذ دخل دار الإسلام بغير أمان.

قال ابن المنذر: فالسلب للقاتل على ظاهر الأخبار وعلى ظاهر خبر سلمة لكل قاتل، وكان الشافعي يقول: إنما يكون السلب، لمن قتل والحرب قائمة والمشرك مقبل[6]، قال: ولم أر عنده حديث سلمة، ولو علمه لقال به فيما ظهر لنا من مذهبه، انتهى.

واختلفوا: هل يشترط في استحقاق السلب قول الإمام. فمذهب الشافعي[7] وأحمد: أن السلب للقاتل، قال الإمام ذلك أو لم يقله[8]، ومذهب أبي حنيفة: إذا قال الإمام من قتل قتيلاً فله سلبه، استحقه القاتل، وإن لم يقل الإمام ذلك فهو من جملة الغنيمة[9]، ومذهب مالك إذا قال الإمام ذلك بعد القتال جاز، وإن قاله قبله لم يجز[10].

---

(١) قال في الصحاح: ٦/١٦١٤، الورك، ما فوق الفخذ، وهي مؤنثة.

(٢) قال في الصحاح: ٥/١٩١٥، الخطام الزمام.

(٣) قال في الصحاح: ٢/١١٢٣، اخترط سيفه، أي: سلّه.

(٤) مسلم، في الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل: ٣/١٣٧٤، برقم: ١٧٥٤. ـ أبو داود، في الجهاد، باب في الجاسوس المستأمن: ٣/١١٢، رقم: ٢٦٥٤، من طريق هاشم بن القاسم، وهشام عن عكرمة.

(٥) البخاري، في الجهاد والسير، باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان: ٤/٣١، من طريق ابن العُمَيْس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، مختصراً.

(٦) روضة الطالبين للنووي: ٦/٣٧٢، ٣٧٣.

(٧) المجموع: ١٨/١١٣.

(٨) المغني: ١٠/٤٢٦، ٤٢٧؛ روضة الطالبين: ٦/٣٧٦.

(٩) حاشية ابن عابدين: ٤/١٥٣.

(١٠) الخرشي: ٣/١٣٠.

واختلفوا في السلب، هل يخمس أو لا؟، فذهب الشافعي وأحمد إلى أنه يخرج من جملة الغنيمة ولا يخمس[1]. وقال مالك: يخرج من الخمس ويخمّس، وفي قول له إن شاء الإمام خمّسه وإن شاء لم يخمسه[2] حكاه عنه النووي في شرح مسلم، وقال: اختاره إسماعيل القاضي[3].

مسألة: ذهب الأوزاعي إلى أنه يجوز سلب القتلى، وتركهم عراة، وبهذا قال أحمد، لقوله ﷺ في قتيل سلمة: «له سلبه أجمع». وكره ذلك الثوري وابن المنذر لما فيه من كشف العورة[4].

فصــل

السلب: هو ما على القتيل من ثياب وخف ورأن، وهو أطول من الخف لكن لا قدم له، وآلات حرب كدرع[5] ومغفر[6] وسلاح ومركوب يقاتل عليه أو يمسك بعنانه، ويقاتل راجلاً، وما على المركوب من سرج ولجام ومقود وغيرهما، ولو كان فرسه منفلتاً منه أو مع غيره، فليس من السلب، ومما هو من السلب الطوق[7] والسوار والمنطقة[8] والخاتم والهميان[9] وما فيه من نفقة

---

(1) المجموع: ١٨/١١٥؛ المغني: ١٠/٤٢٥، ٤٢٦.

(2) حاشية العدوي مع الخرشي: ٣/١٢٩، ١٣٠.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/٥٩.

(4) المغني: ١٠/٤٣١.

(5) قال في لسان العرب: ١/٩٦٩، الدرع: لبوس الحديد.

(6) قال في الصحاح: ٢/٧٧١، المغفر، زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.

(7) قال في لسان العرب: ٢/٦٢٧، الطوق حلي يجعل في العنق، وكل شيء استدار فهو طوق.

(8) قال في لسان العرب: ٢/٦٦٣، المِنْطق والمِنْطقة والنِّطاق، كل ما شد به وسطه. والمنطقة معروفة اسم لها خاصة. تقول منه: نطّقت الرجل تنطيقاً، أي: شدَّها في وسطه.

(9) قال في لسان العرب: ٣/١٨٩، الهميان، كيس النقود.

وجنيبة تقاد معه في الأظهر لا حقيبة[1] مشدودة على الفرس وما فيها من دراهم وأمتعة على المذهب، وبه قال أحمد في المسائل كلها إلا في النفقة والجنيبة فإنهما ليستا من السلب عنده، وعنه في البداية التي هو ممسك بعنانها روايتان، ولو قيدت معه جنائب[2]. قال النووي ينبغي أن يختار القاتل واحدة منها. هذا كله مذهب الشافعي[3].

[٢٤٤/أ] ومذهب أبي حنيفة أن السلب ما على المقتول من ثيابه/وسلاحه ومركبه وكذا ما على مركبه من السرج والآلة، وكذا ما معه على الدابة من ماله في حقيبته أو على وسطه، وما كان مع غلامه على دابة أخرى فليس بسلب[4] وهذا كله موافق لمذهب الشافعي إلا في الحقيبة.

والمشهور في مذهب مالك أنه لا يدخل في السلب ما ليس بمعتاد كالسوار والتاج والطوق والصليب، وكذلك العين على المشهور[5].

مسألة: لو أعرض مستحق السلب عنه لم يسقط حقه منه في الأصح من مذهب الشافعي لأنه متعين له[6].

واختلفوا هل يدفع السلب إلى القاتل بغير بيّنة؟، فذهب الشافعي وأحمد إلى أنه لا يدفع إليه إلا ببينته. لقوله ﷺ في الحديث الثابت: «من قتل قتيلاً له عليه بينة، فله سلبه». وقال مالك: يعطاه بلا بينة، حكاه النووي في شرح مسلم[7].

واختلفوا في القاتل يكتم السلب خوفاً أن لا يعطيه الإمام؟، فقال أحمد: ما يعجبني أن يأخذه إلا بإذن الإمام، وفي قول الشافعي له أن يأخذه، واختاره ابن المنذر[8].

---

(١) قال في لسان العرب: ٦٧٨/١، والحقيبة، كالبرذعة تتخذ للحِلْس والقَتَبِ.

(٢) المغني: ٤٢٨/١٠، ٤٣١.

(٣) الروضة: ٣٧٥/٦.

(٤) حاشية ابن عابدين: ١٥٧/٤.

(٥) الخرشي: ١٣٠/٢، ١٣١.

(٦) نهاية المحتاج: ٧٦/٨.

(٧) النووي بشرح مسلم: ٥٩/١٠؛ المغني: ٤٣١/١٠.

(٨) مسلم بشرح النووي: ٥٩/١٢.

فصــل

قال صاحب المغني: وإن قال الإمام: من أخذ شيئاً فهو له. جاز في إحدى الروايتين، وهو قول أبي حنيفة، وأحد قوليْ الشافعي. قال أحمد في السرية: تخرج فيقول الوالي من جاء بشيء فهو له، ومن لم يجىء بشيء فلا شيء له،الأنفال إلى الإمام ما فعل من شيء جاز لأن النبي ﷺ قال في قوم بدر: «من أخذ شيئاً فهو له». ولأنهم على هذا غزوا (وأرضوا)[١]. والرواية (الثابتة)[٢] لا يجوز ــ وهو القول الثاني لأصحاب الشافعي ــ لأن النبي ﷺ كان يقسم الغنائم والخلفاء بعده، ولأن ذلك يُفضي إلى اشتغالهم بالنهب عن القتال، ويظفر العدو بهم، فلا يجوز، وأما قضية بدر فإنها منسوخة، فإنهم اختلفوا فيها فأنزل الله تعالى: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾[٣] الآية، انتهى[٤].

وحكى العبدري في الكفاية عن الشافعي في هذه المسألة قولين كما تقدم، أصحهما: أن هذا الشرط باطل، قال: وقال مالك وأحمد: يصح، انتهى[٥].

قال المؤلف: المعروف من مذهب الشافعي أَنَّ شَرْطَ الإمام عدم التخميس باطلٌ قولاً واحداً[٦]. وقال النووي في زوائد الروضة، وحكى ابن كج وجهاً: أنه إن شرطه لضرورة لم يخمس، وهذا شاذ باطل، انتهى.

وقال صاحب الكافي من الحنفية: إن دخل الإمام دار الحرب مع الجيش وبعث سرية، ونفل لهم ما أصابوا جاز، فربما تكون المصلحة فيه، وإن بعث سرية من دار الإسلام، لا ينبغي أن ينفل السرية ما أصابوا، انتهى[٧].

ولم يفرق صاحب الهداية بين بعثها من دار الحرب أو دار الإسلام فإنه

---

(١) في المغني: ورضوا به.

(٢) في المغني: الثانية.

(٣) سورة الأنفال: آية ١.

(٤) المغني: ١٠/٤٦٢.

(٥) الكفاية، لم أجده؛ شرح فتح القدير: ٥/٥١٢.

(٦) شرح كتاب السير الكبير: ٢/٦٤٨.

(٧) حاشية ابن عابدين: ٤/١٥٥، ١٥٦.

قال: لا ينبغي للإمام أن ينفل بكل المأخوذ لأن فيه إبطال حق الكل، فإن فعله مع السرية جاز لأن التصرف إليه، وقد تكون المصلحة فيه، انتهى. وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿واعلموا أن ما غنمتم من شيء فأن لله خمسه﴾[1] هذه الآية ناسخة/لأول السورة عند الجمهور، وقيل: هي محكمة غير [٢٤٤/ب] منسوخة، وأن الغنيمة لرسول الله ﷺ، وليست مقسومة بين الغانمين، وكذلك لمن بعده من الأئمة (وحكاه)[2] المازري عن كثير من أصحابنا، وأن للإمام أن يخرجها عنهم. وقيل: المراد بها أنفال السرايا، أي: غنائمها إن شاء الإمام خمّسها، وإن شاء نفلها كلها.

قال إبراهيم النخعي في الإمام يبعث السرية، فيصيبوا المغنم إن شاء الإمام خمسه، وإن شاء نفله. وحكاه أبو عمر بن عبد البر، عن مكحول وعطاء، قال علي بن ثابت: سألت مكحولاً وعطاء عن الإمام ينفل القوم ما أصابوا؟، قال: ذلك (له)[3]، انتهى ملخصاً[4].

فصل
في قسم الغنيمة واختلاف العلماء فيه

أول ما يبدأ من الغنيمة بإخراج مؤنة الحفظ والنقل، وإخراج السلب عند من يرى إخراجه من جملة الغنيمة من غير تخميس، ثم يقسم الباقي خمسة أسهم، وتؤخذ رقاع فيكتب على كل واحدة منها لله أو للمصالح وعلى أربع للغانمين، ثم تدرع الرقاع في بنادق من طين أو شمع متساوية ويخفيها، ثم يخرج لكل قسم بندقه، فما خرج عليه لله فهو سهم المصالح فيقسم على خمسة أسهم:

أحدها: لمصالح المسلمين كالنفقة على الثغور، وعمارة الحصون والقناطر والمساجد المحتاج إليها وأرزاق القضاة والعلماء والمؤذنين ولا يشترط فيهم الفقر، ويقدم الأهم من ذلك فالأهم.

---

(١) سورة الأنفال: آية ٤١.

(٢) عند القرطبي: كذا حكاه.

(٣) عند القرطبي: لهم.

(٤) تفسير القرطبي: ٢/٨، ٣؛ الأنفال: آية ٤١.

والسهم الثاني: لقرابة النبي ﷺ وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب لفقرائهم وأغنيائهم ونسائهم.

والسهم الثالث: لليتامى، وهم كل صغير لا أب له، ويشترط فقره على المشهور والسهمان الباقيان للمساكين وابن السبيل. هذا مذهب الشافعي، ولهذا فروع مذكورة في كتب الفقه[1].

وقال أبو حنيفة يقسم هذا الخمس على ثلاثة أصناف وهم: اليتامى والمساكين وابن السبيل. وارتفع عنده حكم بني هاشم وبني عبد المطلب قرابة النبي ﷺ لموته، كما ارتفع حكم سهمه، ولكن تدخل فقراؤهم مع الأصناف الثلاثة، ويقدمون[2].

وقال مالك: الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال[3]، وقال القرطبي في تفسيره: قال مالك: هو موكول إلى نظر الإمام واجتهاده فيأخذ منه من غير تقدير، ويعطي منه القرابة باجتهاده، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين. وبه قال الخلفاء الأربعة وبه عملوا وعليه يدل قوله عليه الصلاة والسلام: «مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم»، فإنه لم يقسمه أخماساً ولا أثلاثاً، انتهى[4].

قال ابن كثير الدمشقي الحافظ في تفسيره: قال شيخنا العلامة ابن تيمية: قول مالك هو قول أكثر السلف، وهو أصح الأقوال/، انتهى[5]، وقرابة النبي ﷺ عند مالك بنو هاشم خاصة. [٢٤٥/أ]

مسألة: قال بعض شراح المختصر: قال ابن الموّاز[6]: إن رأى الإمام

---

(١) المجموع: ١٨/١٥٧،

(٢) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٩.

(٣) الخرشي: ٢/١٢٩.

(٤) تفسير القرطبي: ٨/١١؛ الأنفال: الآية ٤١.

(٥) تفسير ابن كثير: ٢/٣١٢.

(٦) قال في الوافي بالوفيات: ١/٣٣٥، رقم: ٢٠٩. محمد بن إبراهيم بن زياد الإمام أبو عبد الله الموّاز ـ بالواو المشددة والزاي ـ الإسكندراني المالكي، صاحب التصانيف المشهورة، له تصنيف حافل في الفقه، رواه ابن أبي مَطَر وابن مُبَشِّر عنه، قدم دمشق =

أن يقسم الغنيمة خمسة أقسام بالسوية فعل، وإن رأى أن يبيع الجميع، ويقسم الأثمان فذلك له. وحكى ابن سحنون، عن أبيه: أن الإمام يبيع ويقسم الأثمان، فإن لم يجد من يشتري قسم العروض خمسة أجزاء بالقرعة، انتهى. وأما أربعة أخماس الغنيمة فإنها تقسم بين الغانمين[1]، ونقل القاضي أبو بكر بن العربي في أحكامه الإجماع على ذلك، غير أن الإمام إن رأى أن يَمُنَّ على الأسرى بالإطلاق فعل، وبطلت حقوق الغانمين فيهم عند من يرى أن له ذلك، على ما سيأتي[2].

واتفقوا على أن من حضر الوقعة بنية الجهاد وهو ذكر حر بالغ مسلم صحيح، استحق السهم سواء قاتل أو لم يقاتل[3].

مسألة: قال مالك: إذا حضر الرجال القتال مريضاً يسهم له، وكذلك الأعمى والأعرج إن كانت بهما منفعة في الحرب يسهم لهما عنده[4]. وقال صاحب المغني: إن خرج المريض بمرضه عن كونه من أهل الجهاد كالزمن[5] والمفلوج[6] فلا سهم له وإن لم يخرج بمرضه عن ذلك كالمحموم ومن به الصداع أسهم له[7].

واختلفوا في كيفية قسم الغنيمة، فذهب مالك والشافعي وأحمد وعامة الفقهاء إلى أنه يقسم للفارس ثلاثة أسهم ـ سهم له وسهمان لفرسه ـ وأنه

= صحبة ابن طولون، وانتهت إليه رياسة المذهب والمعرفة بتفريعه ودقائقه، توفي سنة إحدى وثمانين ومائتين.

(١) المجموع: ١٥٧/١٨.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي: ٨٦٢/٢.

(٣) الخرشي: ١٣٢/٣.

(٤) الخرشي: ١٣٣/٣.

(٥) قال في الصحاح: ٢١٣١/٥، رجل زَمِنٌ، أي: مبتلى بَيِّنُ الزَّمَانَةِ، والزمانة آفة في الحيوانات.

(٦) قال في الصحاح: ٣٣٥/١، الفالج ريح وقد فُلِجَ الرجل وهو مفلوج، قال ابن دريد: لأنه ذهب نصفه.

(٧) المغني: ٤٤٩/١٠.

يقسم للراجل سهم، إلا أبا حنيفة فإنه قال: يقسم للفارس سهمان وللراجل سهم، ولم يوافقه على ذلك أحد[١].

واختلفوا فيمن معه أكثر من فرس. فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة: لا يسهم لأكثر من فرس. وقال أحمد: يسهم لفرسين لا لأكثر[٢] وإليه ذهب أبو يوسف فيما حكاه عنه صاحب الهداية، وغيره[٣].

واختلفوا في البرذون، وهو الذي أبواه أعجميان، وفي الهَجِين وهو الذي أبوه عربي، وأمه أعجمية، وفي المُقْرِن ـ وهو عكسه ـ فذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة: إلى أنه يسهم للفارس سهمان من أي نوع كان، وذهب أحمد: إلى أنه يسهم لما عدا العربي سهم واحد، وعنه رواية كالشافعي. وسئل عمن معه برذونان؟، فقال: يسهم لهما[٤].

وأجمعوا على أنَّ من غزا على بغل أو حمار أو بعير فله سهم واحد كالراجل[٥] ولكن يرضخ[٦] له عند بعضهم كما سيأتي إن شاء الله، وممن نقل الإجماع على ذلك ابن المنذر في الاشراف[٧]. لكن حكى صاحب المغني عن نص أحمد: أنه إذا غزا على بعير وهو لا يقدر على غيره، أن يسهم له ولبعيره سهمان[٨]، والله أعلم.

مسألة: غزاة البحر في السفن إذا كان معهم خيل أسهم لها كالبر عند مالك والشافعي، وكذلك إذا كان القتال في حصن[٩].

---

(١) المغني: ١٠/٤٤٣.

(٢) المغني: ١٠/٤٤٧.

(٣) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٦.

(٤) المغني: ١٠/٤٤٥؛ المجموع: ١٨/١٦٢؛ حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٨؛ الخرشي: ٣/١٣٤.

(٥) المغني: ١٠/٤٤٩.

(٦) قال في الصحاح: ١/٤٢٢، ورضخت له رضخاً. وهو العطاء ليس بالكثير.

(٧) الاشراف لابن المنذر.

(٨) المغني: ١٠/٤٤٨.

(٩) المجموع: ١٨/١٦٣؛ الخرشي: ٣/١٣٤.

واختلفوا فيمن غزا بفرس فماتت قبل لقاء العدو. فقال مالك والشافعي وأحمد: لا يسهم للفرس[1]. ومذهب أبي حنيفة: أنه يستحق سهم الفارس[2]. فإن دخل راجلاً ثم حصل فرساً بشراء أو عارية أو نحو ذلك، وحضر به الحرب استحق سهم الفارس عند الشافعي وأحمد[3] / واستحق سهم الراجل عند أبي حنيفة[4]. وروي عنه كالشافعي. [٢٤٥/ب]

فرع: لو حضر فارساً فضاع فرسه، فأخذه رجل وقاتل عليه، كان سهما الفرس لمالكه، ذكره في الروضة[5].

مسألة: يسهم للفرس المستعار والمستأجر، ويكون سهماه للمستعير والمستأجر، هذا مذهب الشافعي[6] ومالك[7] وأحمد. وقال صاحب المغني: لا نعلم خلافاً في المستأجر[8].

مسألة: مذهب الشافعي أنه يسهم للفرس المغصوب، ويكون سهماه للغاصب[9]، وبه قال مالك[10]. وقال أحمد: سهم الفرس لمالكه، وقال بعض الحنفية: لا سهم للفرس[11]، فإن غصبه من غاز ـ فقال ابن القاسم ـ سهماه لربّه، وقال سحنون: للغاصب، وعليه أجرة مثل الفرس إلا أن يأخذه بعد انتشاب القتال، فيكون لربه[12].

---

(١) المجموع: ١٨/١٦٤.

(٢) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٦.

(٣) المجموع: ١٨/١٦٤.

(٤) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٦.

(٥) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٦، ١٤٧؛ الروضة: ٦/٣٨٥.

(٦) المجموع: ١٨/١٦٤.

(٧) الخرشي: ٣/١٣٤، ١٤٥.

(٨) المغني: ٤/٤٦٠، ٤٦١.

(٩) جاء في المجموع: ١٨/١٦٣، أنه وجهان، أحدهما: للغاصب، والثاني: للمغصوب منه.

(١٠) الخرشي: ٣/١٣٥.

(١١) المغني: ١٠/٤٦٠.

(١٢) الخرشي: ٣/١٣٥؛ حاشية الصاوي على الشرح الصغير: ٢/٣٠٠.

مسألة: إذا غزا العبد على فرس لسيده قسم للفرس، وكان السهم لسيده، وأرضخ للعبد. هذا هو المنصوص عن أحمد، قال صاحب المغني: وقال أبو حنيفة والشافعي: لا يسهم للفرس[1].

واختلفوا في الرجل يعطي الرجل فرسه على شطر ما يصيب عليه، قال ابن المنذر: فكره ذلك مالك، وهو غير جائز على مذهب الشافعي، وقال أحمد: أرجو ألا يكون به بأس، انتهى.

واختلفوا فيمن مات بعد انقضاء الحرب وحيازة الغنيمة فمذهب الشافعي أنه يستحق سهمه، وينتقل حقه إلى ورثته، وهو مذهب مالك وأحمد. وقال أبو حنيفة: لا يستحق شيئاً إلا أن يموت بعد إحرازها بدار الإسلام[2]، ولو مات بعد انقضاء الحرب وقبل حيازة الغنيمة انتقل حقه لورثته أيضاً على الصحيح من مذهب الشافعي، وهو مذهب مالك ومذهب أحمد لا سهم له، ونص الشافعي على أن من مات في أثناء القتال، سقط حقه، وهو مذهب أحمد. فإن ماتت فرسه في هذه الحال لم يسقط سهماه، نص عليه أيضاً الشافعي[3].

واختلفوافيمن لحق بجيش قد غنموا فقال مالك والشافعي وأحمد: ليس له فيها حق، إنما الغنيمة لمن شهد الوقعة. وقال أبو حنيفة: إذا لحق المدد العسكر في دار الحرب قبل أن يخرجوا الغنيمة إلى دار الإسلام، شاركوهم فيها[4].

واختلفوا فيما إذا دخل رجل من المسلمين أو جماعة لا منعة لهم دار الحرب بغير إذن الإمام فغنموا شيئاً، فذهب الشافعي وأحمد ـ في إحدى الروايات عنه ـ وأكثر أهل العلم إلى أنه يخمس ما غنموه، والباقي لها أوله[5] وهو مذهب

---

(١) المغني: ١٠/٤٥٩.

(٢) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٢.

(٣) المغني: ١٠/٤٤٩، ٤٥٠.

(٤) المغني: ١٠/٤٦٢، ٤٦٣؛ المجموع: ١٨/١٧١؛ حاشية ابن عابدين: ٤/١٤١، ١٤٢.

(٥) المغني: ١٠/٥٣٠، ٥٣١.

مالك[1] إن كانوا أحراراً، وإن كانوا عبيداً، فعنه قولان، وإن كانوا ذمة فلا يخمس، وقال الرافعي والنووي: إذا دخل واحد أو شرذمة دار الحرب مستخفين، وأخذوا مالاً على صورة السرقة فوجهان، أحدهما ـ وبه قطع الغزالي، وادعى الإمام أنه المذهب المعروف ـ أنه ملك من أخذه خاصة، والأصح الموافق لكلام الجمهور أنه غنيمة مخمسة، انتهى[2].

وقال أبو حنيفة: هو لمن غنمه من غير تخميس، لأنه اكتساب مباح من غير جهاد/ فأشبه الاحتطاب. فإن الجهاد إنما يكون بإذن الإمام أو من طائفة لهم منعة وقوة، وأما هذا فتلصص وسرقة ومجرد اكتساب[3]. وقال صاحب الهداية من الحنفية: إذا دخل الواحد أو الاثنان دار الحرب مغيرين بغير إذن الإمام، وأخذوا شيئاً لم يخمس، لأن الغنيمة هو المأخوذ قهراً وغلبة لا اختلاساً وسرقة، والخمس وظيفتها. [٢٤٦/أ]

ولو دخل الواحد أو الاثنان بإذن الإمام فيه روايتان، والمشهور أنه يخمس، لا أنه لما أذن لهم الإمام فقد التزم نصرتهم بالإمداد فصار كالمنعة، وإن دخل جماعة لهم منعة وأخذوا شيئاً خمس، وإن لم يأذن لهم الإمام، انتهى[4].

مسألة: قال صاحب المغني: إذا عُدم الإمام لم يُؤخر الجهاد، وإن حصلت غنيمة قسمها أهلها على موجب الشرع. قال القاضي: وتؤخر قسمة الإماء حتى يظهر إمام احتياطاً للفروج، انتهى[5].

مسألة: المستأجر لسياسة الدواب وحفظ الأمتعة وخدمة القوم يسهم له ـ إذا شهد، وكان مع الناس عند القتال ـ في أظهر أقوال الشافعي[6] وحكاه

---

(١) الخرشي: ١٣٥/٣.

(٢) الروضة للنووي: ٢٦٠/١٠.

(٣) حاشية ابن عابدين: ١٥١/٤؛ المغني: ٥٣١/١٠.

(٤) الهداية: ١٤٩/٢، ط مكتبة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر؛ حاشية ابن عابدين: ١٥١/٤.

(٥) المغني: ٣٧٤/١٠.

(٦) المجموع: ١٦٨/١٨.

ابن المنذر عن مالك وأحمد، ولأصحاب مالك في ذلك خلاف، والذي ذكره ابن الحاجب في مختصره[1] (أنه إذا كانت نيته الغزو وكانت الإجارة أو التجارة تبعاً في ذلك يسهم له)[1]، وإن كانت نيته التجارة أو الإجارة في الأصل، فإنه لا يسهم له إلا إذا قاتل[2].

مسألة: تجار العسكر والمحترفة كالخياطين والسراجين والبزازين[3] ونحوهم يسهم لهم إذا قاتلوا. هذا مذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة وهو ظاهر نص الشافعي في المختصر، وفي بعض الطرق يستحقون بحضورهم الوقعة، وإن لم يقاتلوا وهو المنصوص عن أحمد. والأصح عند الروياني والذي حكاه ابن المنذر في الاشراف، وصاحب المغني عن الشافعي: أن التاجر إذا حضر القتال، وجب سهمه كسائر الجيش قاتل أو لم يقاتل[4].

واختلفوا في قسم الغنيمة في دار الحرب فقال أبو حنيفة: لا تقسم الغنائم في دار الحرب حتى تخرج إلى دار الإسلام، فإن قسمت أساء القاسم، وجازت القسمة[5]، وذهب مالك[6] والشافعي[7] إلى جواز قسمها في دار الحرب. بل قال أصحاب الشافعي: يستحب قسمها في دار الحرب. وذكر صاحب المهذب وغيره أنه يكره تأخيرها إلى دار الإسلام من غير عذر[8].

مسألة: لو ترك صاحب المقاسم شيئاً من الغنيمة عجزاً عن حمله، فقال: من أخذ شيئاً فهو له. فمن حمل شيئاً من ذلك فهو له، نص عليه أحمد[9].

---

(١) ساقطة من (ع).

(٢) المغني: ١٠/٥٢٩.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ١/٢٦٥، البز، الثياب، وبائعه البزاز.

(٤) المغني: ١٠/٥٣٠؛ المجموع: ١٨/١٧٠.

(٥) شرح كتاب السير الكبير: ٣/١٠١، ط شركة الإعلانات الشرقية ـ ١٩٧١م.

(٦) الخرشي: ٣/١٣٦.

(٧) في (م): زيادة: وأحمد.

(٨) المجموع: ١٨/١٧٥؛ المغني: ١٠/٤٦٦.

(٩) المغني: ١٠/٤٨٥.

فصــل

قال العبدري في الكفاية: الأموال التي تنفل تقسم أربعة أخماسها على الغانمين، ولا يدخل فيهم من لا يستحق منها. وهو قول أحمد أيضاً[1]. وقال أبو حنيفة: يجوز التفضيل ولا يجوز أن يدخل فيهم غيرهم[2]. وقال مالك: [٢٤٦/ب] يجوز للإمام أن يفضل بعضاً على بعض / ، ويجوز أن يدخل فيهم من غيرهم، حتى قال: يجوز أن يخرج الغانمين كلهم، ويصرف الغنيمة إلى غيرهم[3].

وأما ما لا ينفل كالأراضي والدور فتجب قسمته بين الغانمين ـ أيضاً ـ وقال أبو حنيفة: الإمام مخيّر بين أن يقسمها بين الغانمين أو يقفها، أو يقر أهلها فيها فيملكونها، ويضرب عليهم فيها الخراج وعلى رقابهم الجزية، فإن أسلموا لم يسقط عنهم الخراج[4]. وقال مالك: يصير وقفاً بنفس الاغتنام، انتهى[5].

فصــل

واختلفوا في الأسارى من الرجال الأحرار الكاملين، فذهب الشافعي: أن الإمام يفعل ما فيه الحظ للمسلمين من قتل بضرب عنق، لا بتحريق وتغريق، أو يَمُنَّ عليهم فيطلقهم بلا عوض، أو يفديهم بأسرى المسلمين أو بمال، أو يسترقهم، ويكون مال الفداء والمسترق، غنيمة، وكذلك قال مالك وأحمد.

وقال أبو حنيفة: ليس له أن يفادي بهم أسرى المسلمين، ولا يفديهم بمال ـ في المشهور من مذهبه ـ وكذلك عنده لا يجوز له أن يمن عليهم ويطلقهم[6].

واختلفوا هل يجوز له أن يختار ضرب الجزية عليهم، وتركهم ذمة في دار الإسلام أحراراً إذا كانوا من أهل الكتاب؟، فقال مالك وأحمد وأبو حنيفة: يجوز

---

(١) المغني: ٤٦٢/١٠.

(٢) شرح السير الكبير: ٨٤٧/٣.

(٣) الخرشي: ١٣٠/٣؛ المجموع: ١٦٢/١٨.

(٤) شرح فتح القدير: ٤٦٩/٥، ٤٧٠.

(٥) الشرح الصغير مع حاشية الصاوي: ٣١٣/٢.

(٦) المجموع: ١٠٢/١٨؛ المغني: ٤٠٠/١٠.

له ذلك. ومذهب الشافعي: لا يجوز. وحكى البيهقي في السنن عن نص الشافعي أن له ذلك.

وحكى ابن يونس[1] في شرح التنبيه في ذلك وجهين[2].

وأما نساء الكفار وصبيانهم فإنهم إذا أسروا، رقوا بنفس الأمر بلا خلاف، وحكمهم حكم مال الغنيمة[3].

مسألة: يجوز استرقاق كفار العرب في أصح القولين وهم عبدة الأوثان، وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة: لا يجوز استرقاقهم وهو قول أحمد[4].

مسألة: إذا بادر واحد من المسلمين فقتل الأسير بغير إذن الإمام عزره (ــ)[5]، وبه قالت الكافة، خلافاً للأوزاعي، ذكرهما العبدري في الكفاية[6].

فصـــل

قال صاحب المغني: إذا سبي المتزوج من الكفار مع زوجته فلا ينفسخ نكاحها، وبهذا قال أبو حنيفة، وقال مالك والشافعي: ينفسخ. فإن سبيت المرأة وحدها انفسخ النكاح بلا خلاف علمناه. إلا أن أبا حنيفة قال: إذا سُبي زوجها بعدها بيوم لم ينفسخ النكاح وإن سبي الرجل وحده لم ينفسخ النكاح. وقال أبو حنيفة: ينفسخ وقال الشافعي: إذا سبي واسترق انفسخ نكاحه، وإن منَّ عليه أو فُودي لم ينفسخ، انتهى[7].

---

(١) قال في طبقات الشافعية للأسنوي: ٢/٥٧٢، رقم: ١٢٧٣. شرف الدين بن يونس، أحمد بن موسى بن يونس، قال ابن خلكان: ولد بالموصل سنة خمس وسبعين وخمسمائة، واشتغل بها على أبيه إلى أن صار إماماً كبيراً، وكان كثير الحفظ، شرَح التنبيه، واختصرَ الإحياء للغزالي، توفي سنة ثنتين وعشرين وستمائة.

(٢) مغني المحتاج: ٤/٢٢٨.

(٣) المغني: ١٠/٤٠٣.

(٤) المغني: ١٠/٤٠٠، ٤٠٢.

(٥) في (م) و(ع): زيادة: الإمام على افتياته عليه، ولا يجب عليه ضمانه.

(٦) المغني: ١٠/٤٠٧؛ المجموع: ١٨/١٠٥.

(٧) المغني: ١٠/٤٧٣، ٤٧٤.

فصـــل

إذا أسلم الكافر الحر العاقل، قبل الظفر به، عصم دمه وماله. وهذا لا خلاف فيه وسواء أسلم في حال أمنه أو في حال خوفه بحضر ونحوه، وكذلك يعصم أولاده الصغار عن السبي ويحكم بإسلامهم تبعاً له، والحمل كالمنفصل ولا يسترق تبعاً (لأمه)[1]، خلافاً لأبي حنيفة، ويعصم إسلام الجد ولد ابنه الصغير على الأصح وتسترق زوجته. وكذلك إذا أسلمت المرأة قبل الظفر بها/عصمت نفسها ومالها وأولادها الصغار، فإن دخل دار الإسلام وأسلم، [٢٤٧/أ] وله أولاد صغار في دار الحرب، صاروا مسلمين، ولم يجز سبيهم، وهو مذهب أحمد. قال صاحب المغني: وبه قال مالك، وقال أبو حنيفة: يجوز سبيهم، انتهى[2].

وأما الأسير إذا أسلم ـ وهو رجل حر مكلف ـ قبل أن يختار الإمام فيه شيئاً عصم دمه. وأظهر قوليْ الشافعي؛ أنه لا يسترق بنفس الإسلام. بل الإمام مخير بين استرقاقه والمن عليه والمفاداة به بشرطها، وهو أن يكون له فيهم عشيرة يسلم بها دينه ونفسه[3]. ومذهب أحمد أن الأسير إذا أسلم صار رقيقاً في الحال كالنساء ولم يكن للإمام التخيير فيه[4].

فصـــل

من سبي من أطفالهم مع أبويه فهو على دينها، عند مالك والشافعي، وأحمد وأبي حنيفة[5].

واختلفوا فيما إذا سبي مع أبيه، فقال أحمد: يكون مسلماً، وقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة يكون تابعاً لأبيه في الكفر[6]. وان سُبي وحده فقد نقل

---

(١) في (ع): لأصله.
(٢) المغني: ٤٧٥/١٠.
(٣) مغني المحتاج: ٢٢٨/٤.
(٤) المغني: ٤٠٢/١٠.
(٥) المغني: ٤٧٣/١٠.
(٦) المغني: ٤٧٢/١٠.

الشيخ أبو حامد[1] وصاحب المغني وغيرهما ـ بالإجماع ـ على أن يكون مسلماً[2]. وفي هذا نظر، فإن ظاهر مذهب الشافعي عند الشيخ أبي إسحاق الشيرازي والعبدري وغيرهما أنه باقٍ على كفره، ولا يتبع السابي. وقال صاحب الحاوي: يتبعه في الإسلام، والله أعلم[3]. وإن سبي مع أمه فهومسلم عند مالك وأحمد، وقال الشافعي: يتبعها في الكفر، وأظن أن هذا مذهب أبي حنيفة أيضاً، والله أعلم[4].

واختلفوا في التفرقة بين السبي، فقال الشافعي: تجوز التفرقة فيمن (سوّى)[5] الوالدين والولد[6]. وقال ابن المنذر: قالت طائفة: لا يفرق بين شيء من السبي، كذلك قال أحمد بن حنبل، والصغير والكبير، والذكر والأنثى فيه سواء. وفي قول أصحاب الرأي لا يجوز التفرقة بين الوالدين والولد، وبين الأخوة والأخوات، وكذلك الصبي والصبية، إذا كان مع كل واحد منهما عمه أو خاله أو جده أو ابن أخيه، أو ذو رحم محرم من قبل الرجال والنساء. فلا ينبغي للوالي أن يفرق بين أحد منهم في قسمة ولا بيع، انتهى.

قال المؤلف: المذكور في كتب الحنفية إنما هو كراهة ذلك، فإن فرق جاز عندهم. ومذهب الشافعي أن التفرقة حرام. ونقل صاحب المغني إجماع أهل العلم على أن التفريق بين الأم وولدها الطفل غير جائز، وقال أحمد: لا يفرق بينهما، وإن رضيت[7]، وقد ذكرت ذلك في كتاب تنبيه الغافلين عن أعمال

---

(1) قال في طبقات الحنابلة: ٢/١٧١، رقم: ٦٣٨، الحسن بن حامد بن علي بن مروان أبو عبد الله البغدادي، إمام الحنبلية في زمانه، له المصنفات في العلوم المختلفة، له الجامع في المذهب، وله شرح الخرقي، وشرح أصول الدين، وأصول الفقه. توفي راجعاً من مكة بقرب واقصة سنة ثلاث وأربعمائة.

(2) المغني: ١٠/٤٧٢.

(3) المجموع: ١٨/١٢٢.

(4) المغني: ١٠/٤٧٢؛ المجموع: ١٨/١٢٠.

(5) في (ع): سبى.

(6) المجموع: ١٨/١٢٥، ١٢٦.

(7) المغني: ١٠/٤٦٧، ٤٧١.

الجاهلين[1]، والله أعلم.

مسألة: قال ابن المنذر: اختلفوا في الجارية تشترى من المغنم فيجد المشتري معها مالاً، فقالت طائفة: يجعل في بيت المال، كذلك قال الشعبي، وفيه قول ثانٍ وهو أن يرد إلى مغانم الجيش التي غنموها وهذا قياس قول الشافعي، وبه نقول، وقال أحمد: يرده في المغنم، وكان مالك يسهل في القليل منه واليسير/مثل القرطين وأشباههما، ولا يرى ذلك في الكثير، انتهى[2]. [٢٤٧/ب]

مسألة: قال العبدري: إذا أخذ المسلمون دواب المشركين ومواشيهم فلا يجوز قتلها لمغايظتهم، ولا إذا خافوا أن يستنقذوها منهم، ولا ذبح ذلك إلا للأكل، وبه قال أحمد، وقال مالك: إن شاء عرقبها[3]، وإن شاء ضرب أعناقها، ويكره ذبحها[4].

وحكى الرازي عن أصحاب أبي حنيفة: أنه إذا لم يستطع إخراجها ذبحها ثم أحرقها، ويحرق السلاح والمتاع ويدفن الحديد، انتهى[5].

فصل
في الرضخ واختلاف العلماء فيه

اختلفوا في الصبي والمرأة يحضران الوقعة، فذهب الشافعي[6] وأبو حنيفة إلى أنه يرضخ لهما دون سهم البالغ[7]، وقال أحمد: يُحذَون، أي: يعطون[8]،

---

(١) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين لابن النحاس، ص ٢٠٧، ط مطابع الرياض.

(٢) المغني: ١٠/٥٠٠، ٥٠١.

(٣) قال في الصحاح: ١/١٨٠، عرقبت الدابة، قطعت عرقوبها، وعرقوب الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يديها.

(٤) الخرشي: ٣/١١٨.

(٥) المغني: ١٠/٥٠٧، ٥٠٨.

(٦) المجموع: ١٨/١٦٧.

(٧) حاشية ابن عابدين: ٤/١٤٧.

(٨) المغني: ١٠/٤٥١، ٤٥٤.

ولم ير مالك لهما من الغنائم شيئاً، وقال في الغلام الذي قد بلغ، وأطاق القتال، ولم يحتلم: إن قاتل ومثله قد بلغ القتال أسهم له[1].

وقال صاحب الهداية من الحنفية: إنما يرضخ له إذا قاتل، والمرأة يرضخ لها إذا كانت تداوي الجرحى وتقوم على المرضى[2].

واختلفوا في العبيد يحضرون الوقعة، فقال الشافعي وأحمد وأبوحنيفة: يرضخ لهم، وقال مالك ـ فيما حكاه ابن المنذر ـ: ليس لهم من المغنم شيء[3].

مسألة: أظهر أقوال الشافعي أن الرضخ من أربعة أخماس الغنيمة، وهومذهب أبي حنيفة، والقول الثاني من أصلها، وهما روايتان عن أحمد، والثالث من خمس الخمس[4].

فروع: على مذهب الشافعي[5] يجتهد الإمام في قدر الرضخ ولا يبلغ به سهم راجل، إن كان من يرضخ له راجلاً، وإن كان فارساً فهل يزاد على سهم الراجل في ذلك؟، وجهان، أحدهما: نعم ولا يبلغ سهم الفارس، وهومذهب أحمد[6]، والثاني: لا، وبه قطع الماوردي، وسواء حضر العبد بإذن سيده، والصبي بإذن وليه، والمرأة بإذن زوجها أم بغير إذنهم[7].

وقال أحمد: إذا غزا العبد بغير إذن سيده لم يرضخ له، والذمي إذا حضر الوقعة بإذن الإمام يرضخ له على الصحيح. وإن حضر بغير إذنه لم يستحق شيئاً على الصحيح[8]، بل يعزره الإمام إن رأى ذلك، وإن كان الإمام قد استأجره

---

(١) الخرشي: ١٣٢/٣.

(٢) حاشية ابن عابدين: ١٤٧/٤، ١٤٨.

(٣) المجموع: ١٦٧/١٨؛ المغني: ٤٥١/١٠؛ حاشية ابن عابدين: ١٤٧/٤؛ الخرشي: ١٣٢/٣.

(٤) المجموع: ١٦٧/١٨؛ حاشية ابن عابدين: ١٧٤/٤؛ المغني: ٤٥٨/١٠.

(٥) المجموع: ١٦٩/١٨.

(٦) المغني: ٤٥٧/١٠، ٤٥٨.

(٧) الحاوي للماوردي.

(٨) المغني: ٤٥٦/١٠؛ المجموع: ١٦٦/١٨، ١٦٧.

فليس له سوى الأجرة، ويفاوت الإمام بين أهل الرضخ بحسب نفعهم، فيرجح المقاتل، ومن قتاله أكثر على غيره، والفارس على الراجل، والمرأة التي تداوي الجرحى وتسقي العطاش على التي تحفظ الرحال[1].

مسألة: من قاتل من أصحاب السهام أكثر من غيره رضخ له مع السهم، وقيل: يزاد من سهم المصالح ما يليق بالحال، والدليل ـ على أن ذا السهم يرضخ له مع سهمه إذا رأى الإمام ذلك لشدة بأسه وعظيم بلائه ـ قول سلمة بن الأكوع في قصة عبد الرحمن بن عيينة: فأعطاني رسول الله ﷺ سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما جميعاً». رواه مسلم وغيره، وتقدم الحديث بطوله في باب الانغماس[2].

مسألة: هل الرضخ مستحق لأهله أو مستحب؟، قولان للشافعي، المشهور أنه مستحق[3].

فصــل
في النفل

وهو زيادة يشرطها الإمام أو الأمير لمن ارتكب خطراً من تَهَجُّم أو تقدُم على طليعة أو حفظ مَكْمن، ونحو ذلك بشرط مَسِيس الحاجة[4].

مسألة: يجوز شرط النفَل لواحد معين ولجماعة، ولواحد مُبْهم مثل أن يقول الإمام أو الأمير: من طلع هذا الحصن أو هدم هذا السور أو نقب هذا النقب فله كذا، وهذا قول أكثر أهل العلم.

وحكى ابن القاسم أن مالكاً كان يكره أن يقول الإمام: من قاتل في موضع كذا وكذا، أو من قتل من العدو وجاء برأس فله كذا، وكذا كره أن يقاتل الرجل ويسفك دمه على مثل هذا[5].

---

(١) الروضة: ٦/٣٧٠، ٣٧١.

(٢) المغني: ١٠/٤١٧.

(٣) الروضة للنووي: ٦/٣٧٠.

(٤) المجموع: ١٨/١٤٩.

(٥) المغني: ١٠/٤١٢؛ المجموع: ١٨/١٣٤.

واختلفوا في مَحَلِّه، فذهب مالك إلى أن محله الخمس لا يصرف إلا منه[1]. والأصح من مذهب الشافعي ـ وهو نصه في الأم ـ أنه من خمس الخمس المرصد للمصالح[2]، ومذهب أحمد وجماعة أنه من أربعة أخماس الغنيمة[3]، ومذهب أبـي حنيفة: للإمام أن ينفل قبل إحراز الغنيمة من أربعة أخماسها، وأما بعد إحرازها فليس له أن يفعل إلا من الخمس[4].

مسألة: قال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله ﷺ نفل الربع مما يأتي به القوم في البدأة بعد الخمس، وفي الرجعة الثلث بعد الخمس، وبهذا قال الأوزاعي، والحسن البصري، وأحمد بن حنبل، انتهى[5].

فعلى قول هؤلاء وهو مذهب أبـي حنيفة أيضاً يجوز للإمام أو الأمير إذا دخل دار الحرب، أن يبعث بين يديه سرية تغير على العدو، ويجعل لهم الربع بعد إخراج الخمس، وهو خمس آخر تختص به السرية، ثم تقسم الأخماس الثلاثة الباقية على الجيش والسرية أيضاً، وإذا قفل راجعاً، بعث سرية تغير، وجعل لهم الثلث بعد الخمس، فيقسم ما غنموه على خمسة عشر سهماً، يخرج منها الخمس ثلاثة أسهم، ويعطيهم ثلث الباقي بعد الخمس وهو أربعة أسهم، وتقسم الثمانية على الجيش والسرية أيضاً.

قالوا: وإنما زيد في الرجعة على البدأة في النفل لمشقّتها، فإن الجيش في البداءة رِدْء للسرية تابع لها، والعدو خائف وفي الرجعة لا ردء للسرية، لأن الجيش منصرف عنهم، والعدو متيقظ، وفي الرجعة يشتاقون إلى أهليهم[5].

---

(١) الخرشي: ١٣٠/٣.

(٢) الأم: ١٤٧/٤؛ المجموع: ١٥٣/١٨.

(٣) المغني: ٤١٦/١٠، ٤١٧.

(٤) حاشية ابن عابدين: ١٥٥/٤، ١٥٦، ١٥٧.

(٥) المغني: ٤٠٩/١٠، ٤١٦، ٤١٧.

فصل

في الفيء والخلاف في مصرفه

الفيء: عبارة عما يحصل من الكفار بغير قتال، وإيجاف خيل وركاب كشيء جلا عنه الكفار وتركوه خوفاً من المسلمين إذا سمعوا خبرهم وكجزية أهل الذمة وما صالح عليه أهل بلد، وكعشور تجارتهم المشروطة عليهم إذا دخلوا دار الإسلام، ومال من مات من أهل الذمة ولا وارث له[1].

مسألة: قال النووي: قال الروياني في الحلية: لو صالحونا على مال عند القتال فهو غنيمة، انتهى[2].

وقال صاحب الهداية من الحنفية: المأخوذ من المال يصرف مصارف الجزية إذا لم ينزلوا بساحتهم، وأما إذا أحاط/الجيش بهم ثم أخذوا المال فهو غنيمة، [٢٤٨/ب] يخمّسها ويقسم الباقي بينهم، لأنه مأخوذ بالقهر معنًى، انتهى[3].

واختلفوا في قسم الفيء وتخميسه، فذهب مالك إلى أنه لا يجب تخميسه بل هو إلى اجتهاد الإمام يصرف منه لآل النبي ﷺ باجتهاده إن رآه، وكذلك يصرف لغيرهم من المسلمين إن رآه، أو يحبسه لنوائب المسلمين، وقد تقدم شيء من هذا الكلام، ومذهب أبي حنيفة: أنه يصرف في مصالح المسلمين، ولا يخمس كمذهب مالك، ومذهب الشافعي أنه يخمس، فيصرف الخمس منه كما يصرف خمس الغنيمة، وقد تقدم، وفي أربعة أخماسها ثلاثة أقوال، أظهرها: إنها للأجناد المرتزقة المرصدين للجهاد، والقول الثاني إنها للمصالح، والثالث: إنها تقسم كما يقسم الخمس.

وفي كيفية قسمها على المرتزقة ومقدار ما يعطى كل منهم مسائل كثيرة مبسوطة في مواضعها من كتب الفقه[4].

---

(١) المجموع: ١٨٤/١٨.

(٢) الروضة للنووي: ٣٥٥/٦.

(٣) الهداية: ١٣٩/٢.

(٤) المغني ــ الشرح الكبير: ٥٤٧/١٠، ٥٥٠؛ المجموع: ١٦٠/١٨، ١٦١، ١٦٢؛ حاشية كتاب آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي: ص ٥٦٤.

فصـــل

الأسير المقهور متى قدر على الهرب من الكفار، لزمه ذلك بلا خلاف، وإن أطلقوا أسيراً بلا شرط فله أن يقاتلهم قتلاً وسبياً وأخذاً للمال وهو مذهب أحمد، وإن أطلقوه على أنهم في أمان منه، وهو في أمان منهم حرم عليه اغتيالهم، وكذلك لو أطلقوه على أنه في أمان منهم، ولم يستأمنوه على الصحيح المنصوص، وهو مذهب أحمد. ولو أطلقوه وشرطوا عليه أن لا يخرج من دارهم لزمه الخروج، وحرم عليه الوفاء بالشرط. وقال أحمد في المنصوص عنه: يلزمه الوفاء به، ولو شرطوا أن يعود إليهم، أو يبعث إليهم مالاً فداء، فالعود حرام وهو إحدى الروايتين عن أحمد، وأما المال فإن شارطهم عليه مكرهاً فهو لغو، وبه قال أحمد وإن صالحهم مختاراً لم يجب[1] عليه بعثه لأنه التزام بغير حق، لكن يستحب وفي قول يجب[1]، وهو مذهب أحمد[2].

قال ابن عبد السلام المالكي في شرح المختصر: إذا ائتمن (الأسير)[3] على شيء طائعاً وجب عليه الوفاء، ولم تجز له الخيانة، ومن ائتمنوه ـ مكرهاً أو لم يأتمنوه جاز له أخذ ما أمكنه من أموالهم. وعن سحنون إذا ائتمن على ماله ونفسه فلا يهرب. وعن مالك أنه يهرب بنفسه ولا يأخذ من أموالهم شيئاً، انتهى[4].

وقال أبو الحسن اللخمي المالكي في التبصرة: إذا أسر العدو مسلماً، ثم أطلقوه على أن لا يهرب بنفسه، أو على إن أعطاهم عهداً أنه لا يهرب فتركوه، لم يكن له أن يهرب، لأنه وإن كان مكرهاً على العهد، فإن ذلك يؤدي إلى الضرر بالمسلمين، والتضييق على من بأيديهم من الأسرى، ويرون أن المسلمين لا يوفون بعهد[5].

---

(١) ساقطة من (ع).

(٢) المغني: ١٠/٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠؛ والمجموع: ١٨/١٤٤، ١٤٥.

(٣) في (م): الإمام، وهو خطأ بيّن.

(٤) قوانين الأحكام الشرعية: ص ١٧٣، لمحمد بن أحمد بن جزي الغرناطي المالكي؛ الكافي في قصة أهل المدينة: ١/٤٠٥، لابن عبد البر.

(٥) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للحطاب: ٣/٣٥٤.

فصـــل

قال صاحب المغني: من ضل الطريق، أو حملته الريح إلينا فهو لمن أخذه. في إحدى الروايتين ـ يعني عن أحمد ـ والرواية الأخرى يكون فيئاً[1].

وسئل أحمد عن مركب بعث به ملك الروم وفيه رجال فطرحته الريح إلى طرسوس، فخرج إليه أهل طرسوس، فقتلوا الرجال وأخذوا الأموال، فقال: [٢٤٩/أ] هذا فيىء للمسلمين مما أفاء الله / عليهم. وسئل عن القوم يضلون عن الطريق فيدخلون القرية من قرى المسلمين فيأخذونهم؟، فقال: يكونون لأهل القرية كلهم يتقاسمونهم[2]. وسئل عن قوم يكونون في حصن أو رباط فيخرج منهم قوم إلى قتالهم فيصيبون دواباً أو سلاحاً؟، فقال أبو عبد الله: يكون بين أهل الرباط، وأهل الحصن.

مسألة: قال صاحب المغني: إذا دخل حربـي دار الإسلام بغير أمان، نظرت فإن كان معه سلاح يبيعه في دار الإسلام، وقد جرت العادة بدخولهم إلينا تجاراً بغير أمان لم يعرض لهم، وقال أحمد: إذا ركب القوم في البحر، فاستقبلهم مركب فيه تجار مشركون من أرض العدو يريدون بلاد إسـلام لم يعرضوا لهم، ولم يقاتلوهم، انتهى[3]. وقد ذكر الرافعي والنووي وغيرهما أن قصد التجارة لا يفيد الأمان، وأنه لو قال: ظننت أن قصد التجارة يفيد الأمان، فلا أثر لظنه ويغتال، انتهى[4].

قال المؤلف عفا الله عنه: وقد سألت جماعة من أعيان الشافعية عن الحربـي يخرج من بلاده قاصداً بلاد المسلمين بتجارة هل يجوز لأحـد الرعية غزوه قبل دخوله ميناء المسلمين أو بعد دخوله، وقبل أمانه أم لا؟، فأجابوا: بأنه يجوز قتاله قبل دخول ميناء المسلمين وبعده، والله أعلم[5].

---

(١) المغني: ٤٤١/١٠.

(٢) المغني مع الشرح الكبير: ٥٦٤/١٠، ٥٦٥.

(٣) المغني: ٤٤١/١٠.

(٤) الروضة: ٢٨٠/١٠.

(٥) الروضة: ٢٨٠/١٠.

وقال ابن عبد السلام المالكي في شرح المختصر نص المدونة على ما هي عليه في التهذيب، قيل له: فحربي أخذ ببلدنا أيكون لمن أخذه أو يكون فيئاً؟، قال: قال مالك فيمن وجد بساحلنا من العدو فقالوا: نحن تجار ونحوه، فلا يقبل منهم وليسوا لمن وجدهم. ويرى الإمام فيهم رأيه، وأنا أرى ذلك فيئاً للمسلمين، ويجتهد فيهم الإمام. وإذا أخذ الرومي وقد نزل تاجراً بساحلنا، فيقول: ظننت أنكم لا تعترضون لمن أتى تاجراً حتى يبيع، أو يؤخذ ببلد العدو وهو مقبل إلينا فيقول: جئت أطلب الأمان، فهذا أمر مشكل وأرى أن يرد إلى مأمنه.

وروى ابن وهب، عن مالك، في قوم من العدو نزلوا بساحلنا بغير إذن فأُخِذوا، فزعموا أنهم تجار لفظهم البحر، ولا يُعلم صدقهم وقد تكسرت مراكبهم، ومعهم سلاح، أو يشكون العطش الشديد، فينزلون للماء بغير إذن، أن ذلك للإمام يرى فيهم رأيه، ولا يخمّسون، وإنما الخمس فيما أوجف عليه بالخيل والركاب. ثم قال ابن عبد السلام ـ بعد كلام ـ: وإذا لم تقم أمارة على صدقهم، ولا على كذبهم، فالحكم إما الاسترقاق أو يردون إلى مأمنهم، ولا يجوز القتل على أشهر القولين، والقول الآخر: يجوز عملاً بمقتضى الأصل وبانتفاء المانع.

وذكر ابن رشد ثلاثة أقوال: **أحدها**: أنه لا يقبل قولهم فيما ادعوا أنهم جنحوا إلى الإسلام، أو جاءوا يطلبون الفداء أو للتجارة، بعد أن يؤخذوا، ويكونون فيئاً، ويرى فيهم الإمام رأيه، سواء أخذوا في بلد الإسلام أو قبل أن يصلوا إليه، وسواء كانوا من بلد عُوّدوا للتجارة أم لا، وهو قول أشهب.

والثاني: أنّه يقبل قولهم، ويردوا إلى / مأمنهم إلا أن يتبين كذبهم فيما [٢٤٩/ب] ادّعوا، مثل أن يقولوا نحن تجار أردنا التجارة وليس معهم أسباب التجارة، ومعهم السلاح قيل: إذا أخذوا قبل أن يصلوا إلى بلاد الإسلام. وأما إذا أخذوا في بلاد المسلمين فهم فيء للمسلمين، وهو قول يحيى بن سعيد في المدونة، وظاهر قول مالك فيها وسحنون، وقيل: وإن أخذوا في بلاد المسلمين إذا كان أخذهم بحدثان قدومهم. وهو قول ابن القاسم في الغنية، وقيل: وإن أخذوا

بعد أن طال مقامهم في بلاد المسلمين، إلا أن يتبين كذبهم، وهو ظاهر قول ابن القاسم في سماع يحيى.

والقول الثالث: إن كانوا من بلد قد عودوا الاختلاف منه، فما ادعوه من الفداء أو التجارة أو الاستئمان قُبِل قولهم، أو ردوا إلى مأمنهم وإلا فهم فيء، وإلى هذا ذهب ابن حبيب في الواضحة وعزاه إلى مالك. وهو قول ربيعة في المدونة وسحنون في سماعه، انتهى.

وإنما أطلنا الكلام على هذه المسألة لقصد لا يخفى، والله أعلم(١).

مسألة: قال ابن عبد السلام من قدم من تجار الحربيين فنزل على الأمان فباع واشترى، ثم ركب إلى بلده، وانفصل عن بلادنا، ثم ردته الريح إلى بلادنا فإن الأمان الأول باق له، وأما منتهى الأمان إذا لم ترده الريح، فظاهر المدونة أنه حتى يرد إلى بلاده، ولأصْبُغْ لهم الأمان على أنفسهم وأموالهم حتى يفارقوا بلد الإسلام.

وقال ابن المواز: لهم الأمان حتى ينالوا مأمنهم من بلدهم، والظاهر ـ والله أعلم ـ مذهب المدونة، انتهى(٢).

فصل

واختلفوا في أموال المسلمين، هل يملكها الكفار إذا غنموها؟، فذهب مالك وأبو حنيفة إلى أنهم يملكونها، إلا أن أبا حنيفة اشترط إحرازها بدار الحرب، واستثنى أم ولد المسلم والمكاتب فقال: لا يُملكان. وذهب الشافعي إلى أنهم لا يملكون علينا شيئاً، وهو الأظهر عند ابن عبد السلام المالكي(٣). قال صاحب المغني: وهو ظاهر كلام أحمد، حيث قال: إن أدركه صاحبه قبل القسمة فهو أحق به. قال: وإنما منعه أخذه بعد القسمة، لأن قسمة الإمام له

---

(١) شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل لعليش: ١/٧٣٢، ٧٣٣؛ التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق، بهامش شرح الحَطاب: ٣/٣٦٢.

(٢) التاج والإكليل لمختصر الخليل بهامش شرح الحطاب: ٣/٣٦٢.

(٣) حاشية ابن عابدين: ٤/١٦٠؛ الكافي في الفقه: ١/٤٠٨.

تجري مجرى الحكم، ومتى صادف الحكم أمراً مجتهداً فيه نفذ حكمه، وحُكِيَ عن أحمد في ذلك روايتان، انتهى[1].

مسألة: قال صاحب المغني: ولا أعلم خلافاً في أن الكافر الحربي إذا أسلم أو دخل إلينا بأمان، بعد أن استولى على مال مسلم فأتلفه أنه لا يلزمه ضمانه، وإن أسلم ــ وهو في يده ــ فهو له بغير خلاف في المذهب لقوله ﷺ: «من أسلم على شيء فهو له»، انتهى[2]. ومذهب مالك كمذهب أحمد[3]، وقال الشافعي: إذا أسلموا والمال في أيديهم لزمهم رده إلى أصحابه[4].

مسألة: إذا وجد في الغنيمة مال لمسلم بعينه، وثبت ذلك قبل القسمة رد إلى صاحبه بلا قيمة، هذا مذهب الشافعي[5] (ومالك وأبي حنيفة وأحمد، وإن ثبت بعد القسمة، قال الشافعي)[5] يرده (من)[6] وقع في سهمه، ويعوّضه الإمام من بيت المال، فإن لم يكن في بيت المال شيء، أعاد القسمة، وذهب مالك إلى أنه يأخذه بالثمن إن علم، وإلا فبالقيمة، وهذا مذهب أبي حنيفة / [٢٥٠/أ] وأحمد في إحدى الروايتين، والرواية الأخرى: لا حق له فيه بحال[7] (ـــ)[8].

قال صاحب المغني: إن غنم المسلمون من المشركين شيئاً عليه علامة المسلمين، ولم يُعلم صاحبه، فهو غنيمة، قال أحمد ــ في مراكب تجيء من مصر، تقطع عليها الروم الطريق، فيأخذونها، ثم يأخذها المسلمون منهم ــ: إن عرف صاحبها فلا يؤكل منها. وهذا يدل على أنه إذا لم يعرف صاحبها جاز الأكل منها، ونحو هذا قال الثوري والأوزاعي، قالا ــ في المصحف يحصل في الغنيمة ــ: يباع، وقال الشافعي: يوقف حتى يجيء صاحبه.

---

(١) المغني: ٤٨٢/١٠؛ مقدمات ابن رشد: ٢٧٣/١، ٢٧٤، ٢٧٥.
(٢) المغني: ٤٨٣/١٠.
(٣) الشرح الصغير على أقرب المسالك: ٢٩١/٢.
(٤) الروضة: ٢٩٣/١٠، ٢٩٤.
(٥) ساقطة من (ع).
(٦) هذا مثبت في (م) و(ع)، أما المثبت في الأصل (أ): مع ولا يستساغ المعنى بها.
(٧) الشرح الصغير للدردير: ٣٠٢/٢، ٣٠٣؛ الروضة: ٢٩٣/١٠، ٢٩٤.
(٨) في (م) و(ع) مسألة.

وإن وجد شيئاً مرسوماً عليه (حبس في سبيل الله) رد كما كان، نص عليه أحمد، وبه قال الشافعي. وقيل لأحمد: أصبنا مركباً في بلاد الروم فيها النواتية[1]. قالوا: هذا لفلان، وهذا لفلان قال: هذا قد عرف صاحبه، لا يقسم، انتهى[2].

ومذهب مالك ــ إذا لم يعرف صاحبه بعينه، لكن عرف أنه لمسلم ــ قسم ولم يوقف، قاله في المدونة، وكذلك لو علم البلد الذي أخذ منه، ولم يعلم مالكه بعينه قسم في ظاهر قول مالك وابن القاسم[3].

مسألة: إذا قدم المستأمن بأموال المسلمين، فكره مالك لغير مالكها أن يشتريها، لما في ذلك من تمليك مال مسلم من غير طيب نفس منه. هذا نص مالك في المدونة، واستحب في الموازية أن يشتريها رجاء أن يأتي مالكها، فيفديها.

قال المؤلف: ولو قيل: إن قصد بشرائها توقع مالكها وإيصالها إليه، استحب، وإن لم يقصد ذلك كره، جَمْعاً بين القولين لكان حسناً، والله أعلم.

فإن اشتراها أو وهبت له، ملكها ملكاً محققاً على المشهور من مذهب مالك. وهو نص المدونة، فعلى هذا لا يكون لربه أخذه منه مجاناً ولا بالثمن. وقال في الموازية: ربه أحق به[4].

فصل

قال ابن عبد السلام ــ في قول ابن الحاجب في مختصره: وإذا خرج الذمي ناقضاً للعهد فحربي ــ قال: يعني إذا خرج الذمي مريداً للسكنى بدار الحرب تاركاً لما كان عليه من العهد والذمة فإنه لا يترك وما أراده، بل يقاتل كما يقاتل الحربي فإن قُتِل فهدَر، وهذا صحيح ولا أعلم فيه اختلافاً، انتهى[5].

---

(١) قال في الصحاح: ١/٢٦٩، النواتيُّ الملاحون في البحر خاصة وهو من كلام أهل الشام، واحدهم نُوتِيٌّ.

(٢) المغني: ١٠/٤٨١، ٤٨٢.

(٣) المدونة: ٢/١٣، ١٤.

(٤) المدونة: ٢/١٢، ١٣، ١٤؛ التاج والإكليل لمختصر خليل مع الحطاب: ٣/٣٦٣.

(٥) الكافي في الفقه: ١/٤١٧.

فصـــل

قال صاحب المغني: يكره نقل رؤوس المشركين من بلد إلى بلد والمثلة بقتلاهم، وتعذيبهم، ويكره رميها في المنجنيق، نص عليه أحمد، وإن فعلوا ذلك لمصلحة جاز. لما روينا أن عمرو بـن العـاص حين حاصر الإسكندرية ظفر أهلها برجل من المسلمين، فأخذوا رأسه، فجاء قومه عمراً مغضبين، فقال عمرو: خذوا رجلاً منهم فاقطعوا رأسه، فارموا به إليهم في المنجنيق، ففعلوا ذلك، فرمى أهل الاسكندرية رأس مسلم إلى قومه[1].

قال المؤلف: في كراهة نقل رؤوس الكفار إلى بلاد الإسلام وجهان للشافعية[2]، ولما حمل إلى أبـي بكر رضي الله عنه رأس بناق بطريق الشام أنكر ذلك، وقال: هذه سنة العجم، ونهى عن ذلك / . رواه البيهقي من طـرق [٢٥٠/ب] أحدها جيد الإسناد، وقد تقدم في سرية أبـي حَدْرَد: أنه جاء برأس رفاعة بن قيس يحمله معه إلى رسول الله ﷺ، ولم ينهه عن ذلك[3]، ولكنه من رواية ابن إسحاق، والله أعلم.

١٢٩١ ــ وروى الطبراني بإسناد رجاله ثقات عن فيروز الديلمي[4] رضي الله عنه، قال: أتيت النبـي ﷺ برأس الأسود العنسي.

فصـــل

قال في المغني أيضاً: يجوز قبول هدية (الكفار)[5] من أهل الحرب، لأن.

---

(١) المغني: ١٠/٥٦٥، ٥٦٦.

(٢) شرح البهجة: ٥/١٢٣.

(٣) لم أجده عند البيهقي، في كتاب الجهاد، باب ما جاء في نقل الرؤوس: ٩/١٣٢، فلعله في كتاب آخر.

١٢٩١ــ أورده الهيثمي، في الجهاد، باب رأس القتيـل يحمل: ٥/٣٣٠، عن فيـروز الديلمي، بلفظه، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٤) قال في التقريب: ٢/١١٤، رقم: ٨١، فَيروز الديلمي اليماني، صحابـي له أحاديث وهو الذي قتل الأسود الذي ادعى النبوة في زمن النبـي ﷺ، ومات في زمن عثمان، وقيل: بل في زمن معاوية بعد الخمسين.

(٥) في (ع): الكافر.

النبي ﷺ قبل هدية المقوقس صاحب مصر، فإن كان ذلك في حال الغزو، فقال أبو الخطاب: ما أهداه المشركون لأمير الجيش أو لبعض قواده فهو غنيمة، لأنه لا يفعل ذلك إلا لخوفه من المسلمين، فظاهر هذا أن ما أُهدي لآحاد الرعية فهو له: وقال القاضي: هو غنيمة أيضاً، وإن كان من دار الحرب إلى دار الإسلام، فهي لمن أهديت له سواء كان الإمام أو غيره؛ وهذا قول الشافعي ومحمد بن الحسن، وقال أبو حنيفة: هو للمُهْدَى له بكل حال وهو رواية عن أحمد، انتهى[1]. (ومذهب الشافعي: إن كانت الهدية والحرب قائمة، فهو غنيمة لجماعة المسلمين ــ كما تقدم ــ، أو بعد انقضائها فلمن خص به ورُوِي نحوه عن ابن القاسم، والله أعلم)[2].

فصــل

في الأمان والخلاف فيه:

مذهب الشافعي رحمه الله تعالى أنه يصح أمان المسلم المكلف المختار لحربي أو لعدد محصور، أما أمان أهل إقليم أو بلد وهو عقد الهدنة فيختص بالإمام[3]، وبهذا قال أحمد[4]، ومذهب أبي حنيفة: أنه إذا أمّن كافراً أو جماعة أو أهل حصن أو مدينة صح أمانهم[5].

واختلفوا في أمان العبد، فمذهب الشافعي وأحمد والأشهر عن مالك أنه يجوز أمانه[6]، وقال أبو حنيفة: إن كان العبد مأذوناً له في القتال جاز أمانه، وإلا لم يصح[7].

---

(١) المغني: ١٠/٥٦٦.
(٢) ساقطة من: (ع)؛ المجموع: ١٨/٣٢٨.
(٣) المجموع: ١٨/٩٣ و٥٨٥.
(٤) كشاف القناع: ٣/١٠٤.
(٥) شرح فتح القدير: ٥/٤٦٢.
(٦) الروضة: ١٠/٢٧٩؛ الكافي في الفقه: ١/٤٠٤؛ كشاف القناع: ٣/١٠٤.
(٧) شرح فتح القدير: ٥/٤٦٥.

واتفقوا على جواز أمان المرأة[1].

واختلفوا في الصبي المميِّز، فمذهب الشافعي أنه لا يجوز أمانه، وهو مذهب أحمد، ويجوز في الأشهر من مذهب مالك، وهو وجه في مذهب الشافعي.

وقال صاحب الهداية من الحنفية: الأصح أنه يصح إن كان مأذوناً له في القتال، وإن كان محجوراً عليه فهو على الخلاف ــ يعني بين أبي حنيفة، وصاحبه محمد ــ في العبد. وقد نقل ابن المنذر في الاشراف الإجماع على أن أمان الصبي غير جائز، فإن أراد الصبي الذي لا يعقل الأمان فهو صحيح، وإلا ففيه من الخلاف ما تقدم، والله أعلم[2]. وكذلك نقل الإجماع على أن أمان الذمي لا يجوز، وفيه نظر[3].

مسألة: إذا أسر الكافر لا يجوز للآحاد أمانه، ولا المنّ عليه ولو قال واحد من المسلمين: كنت آمنته قبل هذا، لم يقبل قوله، فإن شهد به اثنان قبلت شهادتهما، هذا مذهب الشافعي[4].

فصــل

الإشارة بالأمان إلى مشرك أمان عند مالك والشافعي[5]. قال صاحب المغني: ولو أشار إليهم بما يرونه أماناً، وقال: لم أرد به الأمان، فالقول قوله[6].

مسائل: قال النووي / في الروضة تبعاً للرافعي: ينعقد الأمان بكل لفظ يفيد [٢٥١/أ] الغَرض صريح، وكناية، فالصريح: أجرتك أو أنت مُجَار أو أمنتك أو أنت آمن، أو في أماني أو لا بأس عليك، أو لا خوف عليك أو لا تخف أو لا تفزع. أو قال

---

(١) المغني: ١٠/٤٣٢.
(٢) الروضة: ١٠/٢٧٩؛ فقه السنة لسيد سابق ٣/٩٤، ٩٥، ٩٦.
(٣) شرح فتح القدير: ٥/٤٦٥؛ الكافي في الفقه: ١/٤٠٤.
(٤) مغني المحتاج: ٤/٢٣٧.
(٥) مغني المحتاج: ٤/٢٣٨.
(٦) المغني: ١٠/٥٥٩.

بالعجمية ـ مَتَرْس ـ والكناية كقوله: أنت على ما تحب، أو كن كيف شئت. وينعقد بالكتابة والرسالة، سواء كان الرسول مسلماً أو كافراً، أو بالإشارة المفهمة من قادر على العبارة، وبناء الباب على التوسعة، وأما المُؤَمَّن ـ يعني بفتح الميم ـ فلا بد من علمه، وبلوغ خبر الأمان إليه، فإن لم يبلغه فلا أمان له. فلو بدر به مسلم فقتله جاز ولا يشترط قبوله لفظاً، بل تكفي الإشارة والإمارة المُشعرة بالقبول، ولو قال الكافر: قبلت أمانك، ولست أؤمنك فخذ حذرك. قال الإمام: هو رد للأمان، لأن الأمان لا يثبت في أحد الطرفين دون الآخر ولو رأى الإمام المصلحة في دخول التجار، فقال: من دخل تاجراً فهو آمن، جاز[1].

فصـــل

قال صاحب المغني: من لقي علجاً، فقال له: قف أو ألق سلاحك، فقد أمنه، وكذلك إذا قال: لا تخف، لا تذهل، لا تخش، لا خوف عليك، لا بأس عليك، وهذا كله لا نعلم فيه خلافاً. فإن قال له: قم، أو قف، أو ألق سلاحك، فقال أصحابنا، هو أمان، لأن الكافر يعتقد هذا أماناً، انتهى[2].

فرع: لو أمن جاسوساً أو طليعة، لم ينعقد الأمان، قال الإمام: وينبغي أن لا يستحق التبليغَ للمَأْمَنِ لأن دخول مثله خيانة فحقه أن يُغتال. وقال ابن عبد السلام المالكي: يجوز قتل من قدم منهم لتجارة، ثم تبين أن قدومه إنما كان للتجسس، وأنه عين لأهل الحرب. ويسقط ما كان له من الأمان. ويكون الإمام فيه مخيراً بين القتل والاسترقاق. ومثل هذه المسألة: إذا علم أنه عين لأهل الحرب، انتهى[3].

واتفقوا على أن الأمان إذا انعقد صار المؤَمَّن معصوماً عن القتل والسبي.

مسألة: قال الرافعي والنووي وغيرهما: المسلم إذا كان ضعيفاً في دار

---

(١) الروضة للنووي: ١٠/٢٧٩، ٢٨٠.

(٢) المغني: ١٠/٥٥٨.

(٣) نيل الأوطار: ٨/٨، ٩، ١٠.

الكفر، لا يقدر على إظهار الدين حرم عليه الإقامة هناك وتجب عليه الهجرة إلى دار الإسلام، فإن لم يقدر على الهجرة فهو معذور إلى أن يقدر. وإن كان يقدر على إظهار الدين لكونه مطاعاً في قومه، أو لأن له هناك عشيرة يحمونه ولم يخف فتنة في دينه لم تجب الهجرة، لكن تستحب، لئلا يكون سوادهم أو يميل إليهم وقيل: تجب الهجرة، والصحيح الأول[1].

قال المؤلف: ومذهب أحمد موافق في جميع ما تقدم، وقال النووي: قال صاحب الحاوي: إذا كان يرجو ظهور الإسلام هناك بمقامه، فالأفضل أن يقيم، وإن قدر على الامتناع في دار الحرب والاعتزال وجب عليه المقام بها، لأن موضعه دار الإسلام، فلو هاجر لصار دار حرب، فيحرم ذلك، انتهى[2].

قال المؤلف عفا الله عنه:

١٢٩٢ ــ وقد روى أبو داود وغيره عن سمرة بن جندب رضي الله

---

(١) الروضة: ٢٨٢/١٠.

(٢) الروضة للنووي: ٢٨٢/١٠.

١٢٩٢ــ رواه أبو داود، في أهل الكتاب، باب الإقامة بأرض الشرك: ٢٢٤/٣، عن سمرة بن جندب، بلفظه.

قال المنذري: قد تقدم نحوه، والكلام عليه في حديث جرير بن عبد الله. المختصر: ٩١/٤. ينظر ص ١٠٦٦.

أما هذا الحديث ففيه:

محمد بن داود بن سفيان، مقبول، من الحادية عشرة. التقريب: ١٦٠/٢، رقم: ١٩٩.

سليمان بن موسى أبو داود الكوفي، فيه لين، من الثامنة. التقريب: ٣٣١/١، رقم: ٥٠٢.

جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب، ليس بالقوي، من السادسة. التقريب: ١٣٠/١، رقم: ٨٢.

حبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب، مجهول، من السابعة. التقريب: ٢٢٢/١، رقم: ١٠٨.

وبهذا فسنده ضعيف، ولكن الحديث يتقوى بشواهد أخرى.

[٢٥١/ب] عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه / وسلم: «من جامع المشرك، وسكن معه، فإنه مثله». ورواه الطبراني ولفظه: نهى رسول الله ﷺ أن يساكن المشركون أو يجامعوا، وقال: «من ساكنهم أو جامعهم فهو منهم».

١٢٩٣ ــ ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري إلا أنه قال فيه، وقال: «من ساكنهم أو جامعهم فليس منا».

١٢٩٤ ــ وخرّج أحمد، عن جنادة بن أبي أمية، أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ، قال بعضهم: إن الهجرة قد انقطعت، فاختلفوا في ذلك، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله: إن ناساً يقولون: إن الهجرة قد انقطعت، فقال رسول الله ﷺ: «إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد».

١٢٩٥ ــ وفي رواية له من حديث رجل من بني مالك: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو». ورجال الحديثين رجال الصحيح.

١٢٩٦ ــ ورواه البزار من حديث ثوبان، إلا أنه قال: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار».

١٢٩٣ ــ رواه الحاكم في المستدرك، في قسم الفيء: ١٤١/٢. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٢٩٤ ــ أحمد: ٦٢/٤، بلفظه.

ــ أورده الهيثمي في المجمع في الجهاد: ٢٥١/٥، قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٢٩٥ ــ رواه أحمد بلفظه: ٢٧١/٥، جزء حديث. قال البنا في الفتح الرباني: ٩٦/٢٠، أورده الحافظ في الإصابة وعزاه للبخاري، وأبي حاتم، وابن حبان. من طريق عبد الله بن محيريز، عن عبد الله بن السعدي، قال: وأخرجه النسائي بنحوه، من طريق إدريس الخولاني عن عبد الله بن وقنان السعدي، وفي رواية عن عبد الله بن السعدي، قال أبو زرعة الدمشقي: هذا الحديث ــ عن عبد الله بن السعدي ــ حديث صحيح متقن، رواه الأثبات عنه، اهـ.

ــ مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الهجرة: ٢٥١/٥، جزء حديث: قال الهيثمي: رواه النسائي باختصار، ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٢٩٦ ــ كشف الأستار عن زوائد البزار، في الهجرة والمغازي، باب دوام الهجرة: =

١٢٩٧ ـ وخرّج الطبراني بإسناد رجاله ثقات، عن قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم، فاعتصموا بالسجود فقتلهم، فوداهم رسول الله ﷺ بنصف الدية، ثم قال: «أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا تراءى نارهما».

مسألة: قال صاحب المغني: الأسير ظاهر كلام أحمد أنه لا يحل له التزوج ما دام أسيراً لأنه منعه من وطء امرأته إذا أسرت معه مع صحة نكاحها. وهذا قول الزهري فإنه قال: لا يحل للأسير أن يتزوج ما كان في أيدي العدو، وكره الحسن أن يتزوج ما كان في أرض المشركين لأن الأسير إذا ولد له كان رقيقاً لهم، ولا نأمن أن يطأ امرأته غيره منهم. وسئل أحمد عن أسير أسرت معه امرأته أيطأها؟.. فقال: كيف يطأها، فلعل غيره منهم يطأها. قال الأثرم قلت له: ولعلها تعلق بولد فيكون معهم.... قال: وهذا ـ أيضاً، وأما الذي يدخل

= ٣٠٤/٢، رقم: ١٧٤٨، بلفظه. قال البزار: لا نعلم روى محمد إلا هذا. قلنا: له حديث آخر عند النسائي.

ـ وفي رواية أخرى للبزار: ٣٠٤/٢، رقم ١٧٤٩، «لن تنقطع...».

ـ مجمع الزوائد، في الجهاد، باب ما جاء في الهجرة: ٢٥١/٥. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو ضعيف.

وكلام الهيثمي في المجمع ينصب على الرواية الثانية رقم: ١٧٤٩.

١٢٩٧ ـ أبو داود، في الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود: ١٠٤/٣، رقم: ٢٦٤٥، بنحوه. قال أبو داود: رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريراً.

ـ والترمذي، في السير، باب كراهية المقام بين أظهر المشركين: ١٥٥/٤، رقم: ١٦٠٤، من طريق المصنف، عن هناد بن السري، به.

ـ قال المنذري: وذكر أبو داود أن جماعة رووه مرسلاً، وأخرجه الترمذي أيضاً مرسلاً، وقال: هذا أصح، وذكر أن أكثر أصحاب إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ لم يذكروا فيه جريراً، وذكر عن البخاري، أنه قال: الصحيح مرسل، ولم يخرجه النسائي إلا مرسلاً. المختصر: ٤٣٨/٣.

وقال الألباني في إرواء الغليل: ٢٩/٥، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣. عن هذا الحديث إنه صحيح.

اليهم بأمان كالتاجر ونحوه، فلا ينبغي له التزوج لأنه لا يأمن أن تأتي امرأته بولد فتستولي عليه الكفار وربما نشأ بينهم فيصير على دينهم، فإن غلبت عليه الشهوة، أبيح له نكاح مسلمة لأنها حال ضرورة. ويعزل عنها كي لا تأتي بولد ـ ولا يتزوج منهم، لأن المرأة إن كانت منهم غلبته على ولدها فيتبعها على دينها، وإذا اشترى منهم جارية، لم يطأها في الفرج في أرضهم مخافة أن يغلبوه على ولدها، فيسترقوه ويكفّروه. انتهى(١).

فصــل(٢)

١٢٩٨ ـ قال الإمام أبو بكر بن المنذر: جاء الحديث عن النبـي ﷺ أنه

(١) المغني: ١٠/٥١١، ٥١٢.

(٢) في (م): مسألة.

١٢٩٨ ـ السنن الكبرى للبيهقي: ٩/١٢، ١٣.

ـ أورده السيوطي في الجامع، ورمز له بالصحة، وقال: رواه الطبراني والبيهقي.

ـ وقال المناوي فتح القدير: ٦/٧٩، رقم: ٨٤٩٩. رمز المصنف لصحته، وليس كما قال، ففيه حجاج بن أرطأة أورده الذهبـي في الضعفاء، وقال: متفق على تليينه.

ـ وقال الألباني عنه: صحيح. انظر: الإرواء، صحيح الجامع الصغير: ٥/٣٥٣، رقم: ٥٩٤١. هذه الروايـة ضعيفة ولكن لهـا شواهـد. فمنها مـا رواه أبو داود والترمذي: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين لا تراءى نارهما».

ـ أبو داود، في الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود: ٣/١٠٤، ١٠٥، رقم: ٢٦٤٥. قال أبو داود: هشيم، ومعمر، وخالد الواسطي، وجماعة، لم يذكروا جريراً. وقال المنذري وأخرجه الترمذي والنسائي، وذكر أبو داود أن جماعة رووه مرسلاً. وأخرجه الترمذي ـ أيضاً ـ مرسلاً، وقال هذا أصح، وذكر أن أكثر أصحاب إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ لم يذكروا فيه جريراً، وذكر عن البخاري أنه قال الصحيح أنه مرسل، ولم يخرجه النسائي إلا مرسلاً. مختصر أبـي داود: ٣/٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، رقم: ٢٥٣٠.

ـ الترمذي، في السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين: ٤/١٥٥، رقم: ١٦٠٤.

ـ وأورده صاحب مجمع الزوائد، في الجهاد، باب النهي عن مساكنة الكفـار: ٥/٢٥٣. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. =

قال: «من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة».

قال المؤلف: رواه حماد بن سلمة عن الحجاج، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس[1]، عن جرير، عن النبي ﷺ. خرجه البيهقي في السنن، انتهى.

واختلف أهل العلم في الدخول في أرض الشرك للتجارة، فكره ذلك مالك والأوزاعي، وروينا عن / الحسن، أنه قال في الذين يحملون الطعام إلى [٢٥٢/أ] أرض العدو: أولئك الفساق، وكره عطاء وعمرو بن دينار حمل السلاح إليهم. وقال الليث بن سعد: يعاقب من فعل ذلك. قال أبو بكر: يكره دخول أرض الحرب، حيث تجري أحكامهم على المسلمين وإن بايعهم لم يحرم البيع، انتهى[2].

مسألة: إذا صالح الإمام أهل دار من (ـ)[3] الحرب فسباهم قوم آخرون لم يكن لنا أن نشتريهم ونسترقهم. هذا ما حكاه العبدري عن مذهب الشافعي (ـ)[4]، وهو قول مالك وأحمد، وقال أبو حنيفة: لنا ذلك، انتهى.

فصل

اختلفوا في إقامة الحدود في دار الحرب، فقال أحمد في إقامة الحدود في الجيش: لا، حتى يخرجوا من بلادهم. وقال مالك والشافعي: تقام في دار الحرب كما تقام في دار الإسلام.

= وفي هذه الرواية عن قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد.
وهناك رواية أخرى كشاهد، وهي: ما أخرجه الحاكم في المستدرك في قسم الفيىء: ١٢١/٢. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي.
أورده الألباني في إرواء الغليل: قال عنه صحيح وأورد له شواهد كثيرة. ومن أراد مزيداً من المعلومات فعليه بإرواء الغليل: ٢٩/٥ ـ ٣٣، رقم: ١٢٠٧.

(١) هو ابن أبي حازم، تقدم: ص ٣٢٠.

(٢) آثار الحرب في الفقه الإسلامي: ص ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤.

(٣) في (م) و(ع) زيادة: دور.

(٤) في (م) و(ع) زيادة: قال.

قال ابن المنذر، وقال أصحاب الرأي في الرجل المسلم يكون في دار الحرب، فزنى هناك، وخرج فأقر به: لم يُحد، لأنه زنى حيث لا تجري أحكام المسلمين[1].

(فصـــل)[2]

واتفقوا على أنه لا يسافر بالنساء إلى أرض العدو إلا أن يكون في جيش عظيم يؤمن عليهن فيه، وفي كلام ابن عبد السلام المالكي في شرح المختصر تصريح بأنه لا يجوز عند عدم الأمن، فإنه قال في قول ابن الحاجب: لا يسافر بالنساء إلى أرض العدو إلا في جيش آمن، قال: تقييد المؤلف هذه المسألة بأرض الكفار قد يؤخذ منه أن ذلك جائز في أرضنا مطلقاً كالثغور، وليس كذلك، وإنما أجازوه في الثغور المأمونة، انتهى[3].

وكذلك اتفقوا على أنه لا يسافر بالمصحف إلى أرض العدو إلا في جيش يؤمن عليه فيه. ومذهب مالك لا يسافر إليها بحال، سواء كان الجيش آمناً، أو غير آمن خوفاً على سقوطه أو نسيانه بأرضهم[4].

قال المؤلف عفا الله عنه: هذا ما رأيته من الأحكام لائقاً بهذا الكتاب، ولكل مسألة مما تقدم فروع محلها كتب الفقه، والله ولي التوفيق.

* * *

---

(١) المغني: ١٠/٥٣٧.
(٢) ساقطة من: (م).
(٣) المغني: ١٠/٣٧٩، ٣٨٠ و١٠/٣٩١؛ الشرح الصغير للدردير: ٢/٢٧٩.
(٤) الشرح الصغير للدردير: ٢/٢٧٩.

القسم الثـــاني

في نبذ مختصرة من المكايد والآداب والحيل الحربية

اعلم أن الناس قد وضعوا كتباً في حيل الحرب ومكايدها وأنواع آلاتها، وهذا الكتاب لا يحتمل بسطاً في ذلك، ولكني أذكر نبذاً منه مختصرة، كالبدايات والأصول التي لا بد من معرفتها، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم.

قال بعض الحكماء: قد جمع الله لنا آداب الحرب في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا، واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون، وأطيعوا الله ورسوله، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، واصبروا إن الله مع الصابرين﴾[1].

قال المؤلف: ولقد صدق هذا القائل: فإن الله تعالى أمر المقاتلين فيها بخمسة أمور، ما اجتمعت في فئة قط إلا نُصرت، وإن قلت وكثر عدوها، وهي: الثبات، وكثرة ذكر الله، وطاعة الله ورسوله، وعدم التنازع الموجب للفشل والوهن، فإنهم إذا اجتمعوا كانوا كالحزمة / من السهام، لا يستطاع [٢٥٢/ب] كسرها جملة، فإذا تفرقت سهل كسرها سهماً سهماً، الخامس: الصبر وهو ملاك النصر وسببه، ومتى فقد شيء من هذه الخمسة نقص من النصر بحسبه، والله أعلم.

١٢٩٩ ـ وفي الصحيحين، عن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما،

---

(١) سورة الأنفال: آية ٤٥، ٤٦.

١٢٩٩ ـ البخاري، في الجهاد والسير، باب الحرب خدعة: ٢٤/٤، بلفظه.

ـ ومسلم، في الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب: ١٣٦١/٣، رقم: =

قالا: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة». وهذا مما أجمع عليه العقلاء في الجاهلية والإسلام، ومعنى قوله: «الحرب خدعة»، أي ينفض أمرها بخدعة واحدة، كذا قال (الكسائي)[1]، وأبو زيد[2]، ويقال: خُدْعة ـ بضم الخاء، والفتح أفصح، كذا قال الجوهري وغيره.

ويروى أن عمرو بن عبد وُدٍ، لما بارز علياً رضي الله عنه وأقبل عليه. قال له علي: ما برزت لأقاتل اثنين، فالتفت عمرو، فوثب عليه علي فضربه. فقال عمرو: خدعتني. فقال: الحرب خدعة. وقد فعل مثل هذا الهادي أمير المؤمنين لما حمل عليه الخارجي، وليس عنده أحد، ولا معه سلاح. فلم يتحرك من مكانه إلى أن قرب منه. فصاح: اضرب عنقه، كأنه يأمر أحداً من وراء الخارجي، فالتفت الخارجي إلى خلفه لينظر المأمور، فوثب عليه الهادي وثبة صار على صدره، وأخذ منه السيف، وذبحه به، كما تقدم ذلك في ترجمته.

وفي مثل هذا، يقال: رُبَّ حيلة أنفع من قبيلة، ومن كلام الحكماء إذا طلبت عدوك بالقوة، فلا تقدمن عليه حتى تعلم ضعفه منك، وإذا طلبته بالمكيدة فلا يعظمن أمره عندك، وإن كان عظيماً.

= ١٧٣٩، من طريق علي بن حجر، عن سفيان، به، ورقم: ١٧٤٠، من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

ـ الترمذي، في فضائل الجهاد، باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب: ١٩٣/٤، برقم: ١٦٧٥، من طريق أحمد بن منيع، ونصر بن علي، عن سفيان، به.

ـ وأبو داود، في الجهاد، باب المكر في الحرب: ٩٩/٣، برقم: ٢٦٣٦، من طريق سعيد بن منصور، عن سفيان، به. ورقم: ٢٦٣٧، من طريق كعب بن مالك، به.

(١) في (م) و(ع): النسائي، وهو خطأ. والصحيح ما أثبتناه في الصلب.

(٢) قال في إنباه الرواة: ٣٠/٢، رقم: ٢٦٩، سعيد بن أوس بن ثابت أبو زيد الأنصاري صاحب النحو واللغة، مات أبو زيد الأنصاري سنة أربع عشرة ومائتين وله ثلاث وتسعون سنة بالبصرة. وكان أبو زيد من أهل العدل، والتشيع، وكان ثقة، له كتاب «تخفيف الهمز، وإيمان عثمان، وغريب الأسماء».

فصـــل

ومن السنة إذا أراد غزو طائفة، أنه يورّي بغيرها تورية لا يشك فيها القريب والبعيد، ولا يطلع على مقصده أحداً من خواصه ولا غيرهم، إلا إن دعت ضرورة إلى ذلك. كما فعل النبي ﷺ في غزوة تبوك حيث جلا للناس أمرها، ولم يورّ بغيرها، ليأخذوا أهبة (تليق)[1] بها وَبِبُعدها، بل إن أمكنه أن يوري بغيرها مما هو كحالها بالقرب والبعد (والخوف)[2] فليفعل، ولا يعيّنها ما وجد لكتمانها سبيلاً.

١٣٠٠ ــ وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ لم يكن يريد غزوة يغزوها إلا ورَّى بغيرها.

فصـــل

واعلم أن الرسول يكشف حال مرسله، لأنه أنموذج شجاعته وإقدامه، وترجمان عقله وفهمه، ومرآة صفات كماله مطلقاً. فرب رسول أزال هيبة مرسله من قلب عدوه بما شاهد من خوره وعجزه وجبنه و(دمامة)[3] منظره، ولُكْنَة لسانه. فكان ذلك سبب زوال دولته ورب رسول ألقى الرعب في قلب عدوه بحسن منظره، وشدة إقدامه وثبات جأشه، وقوة قلبه، وفصاحة لسانه. فكان ذلك سبب كسر العدو والظفر به، فليكن الإنسان شديد النقد و(الاختبار)[4]

---

(١) في (ع): تطيق، وهو تحريف.

(٢) ساقطة من (ع).

١٣٠٠ ــ البخاري، في الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فَوَرَّى بغيرها: ٦/٤، بلفظه، جزء من حديث.

ــ ومسلم، في التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه: ٢١٢٨/٤، رقم: ٢٧٦٩، من طريق محمد بن مسلم الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، به، جزء حديث.

(٣) في (م): قبح، كانت المثبت فيها: دمامة، ثم كشطها وأثبت قبح. وكتب عليها علامة صح.

(٤) في (م) و(ع): الاختيار، بالياء المثناة من تحت.

لرسوله نافذ البصر فيه، قوي الفراسة في أقواله وأفعاله، قد اختبر عقله وفصاحته وثبات جأشه، غير مرة. وينبغي أن لا يرسل رسولاً إلى عدو مراراً متوالية فربما حصل للرسول من المرسل إليه / مؤانسة وإحسان. [٢٥٣/أ]

والقلوب مجبولة على حب المحسن، فقد يتولد من ذلك عدم إقدامه عليه بالكلام حياء منه وترك مقابلته بما يكره وفاء له، ومداهنته[١] في الجواب حيث لا تليق المداهنة، فيحصل في ذلك خلل لا يخفى، فإن الإحسان قيد اللسان، وربما يتولد من ذلك صداقة تؤدي إلى أن يصير بطانة للعدو عند من أرسله فيضره من حيث لا يشعر، وكم من دولة كان سبب زوالها خيانة رسولها واستمالة قلبه، كما تقدم في باب المغازي في سنة ثمان وتسعين من فعل اليون لعنه الله، لما أرسله مسلمة بن عبد الملك إلى طاغية الروم بالقسطنطينية.

فإذا اختلفت الرسل كان ذلك أوثق لنيل ما يرومه وآمن له مما يخشاه، اللهم إلا أن يكون الرسول ممن يثق به ثقة لا يداخلها شك ولا ارتياب، فإن تكرير إرساله، أحسن لجرأته على المرسل إليه بتكرر دخوله عليه وكلامه معه، ولمشاهدته المجالس السابقة معه فيبني عليها الكلام ويورد منها، والله الملهم للصواب.

فصل

١٣٠١ ـ جاء في الحديث: «خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربع

---

(١) قال في الصحاح: ٢١١٦/٥، المداهنة كالمصانعة والادهان مثله، وقال قوم: داهنت بمعنى واريت، وأدهنت بمعنى غششت.

١٣٠١ ـ رواه أبو داود، في الجهاد، فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا: ٨٢/٣، رقم: ٢٦١١. قال أبو داود: الصحيح أنه مرسل.

ـ والترمذي، في باب ما جاء في السرايا: ١٢٥/٤، رقم: ١٥٥٥. قال: هذا حديث حسن غريب، لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم. وإنما روى هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً. وقد رواه حبان بن علي العنزي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ؛ ورواه الليث بن سعد، عن عُقَيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. من طريق محمد بن يحيى =

مائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن تغلب اثنا عشر ألفاً من قلة». رواه أبو داود وغيره.

ويجب أن يكون مقدم السرية عالماً بالحروب ومكايدها، فإن كسر السرية

= الأزدي البصري، وأبو عمّار عن وهب بن جرير به.

ـ وابن ماجه، في الجهاد، باب السرايا: ٢/٩٤٤، رقم: ٢٨٢٧، عن أنس بن مالك، بنحوه.

ـ في الزوائد: في إسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني وأبو سلمة العاملي وهما ضعيفان، وقال السيوطي: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: العاملي متروك والحديث باطل.

ـ سنن الدارمي، في الجهاد، باب في خير الأصحاب والسرايا والجيوش: ٢/٢١٥، من طريق حبان بن علي، عن يونس وعقيل، بنحوه.

ـ المستدرك، في المناسك: ١/٤٤٣، من طريق إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، عن وهب بن جرير، بنحوه. قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والخلاف فيه على الزهري من أربعة أوجه شرحتها في كتاب التلخيص، ووافقه الذهبي.

ـ أحمد: ١/٢٩٤، من طريق المصنف، عن وهب بن جرير، به.

ـ قال المنذري: قال البيهقي: تفرد به جرير بن حازم موصولاً، وقال أبو داود: أسنده جرير بن حازم، وهو خطأ.

قال أحمد شاكر معلقاً: لفظ أبي داود في السنن: «قال أبو داود: والصحيح أنه مرسل، فلعل المنذري نقل عن كتاب آخر لأبي داود... وهذا تعليل ضعيف، فإنه رواه من طريق وهب بن جرير عن أبيه، وأبوه جرير بن حازم ثقة حافظ، روى البخاري في الكبير: ١/١/٢١٣، بإسناده عن شعبة قال: «ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين: من هشام الدستوائي وجرير بن حازم»، ووثقه ابن معين وغيره، وتكلم بعضهم فيه من أجل أنه تغير في آخر حياته، وهذا غير قادح، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: «جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئاً، وهذا من أوثق ما يكون في الاحتياط لصحة الرواية، والحديث رواه أحمد: ٣٦٨٢، عن وهب بن جرير عن أبيه، والحاكم من طريق وهب أيضاً، وقال: إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. المختصر: ٣/٤١٦.

وهن عظيم للجيش، وخطب جسيم، وليكن مع عدوه أسمع من فرس وأبصر من عقاب[1]، وأحذر من عقعق[2]، وأوثب من فهد[3]، وأشد إقداماً من أسد يرحل بالسرية كجسد واحد، وينزل كبنيان مرصوص.

كان الصحابة مع النبي ﷺ إذا نزلوا منزلاً انضم بعضهم إلى بعض، حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم.

فصل

وينبغي لأمير الجيش أن يكثر في مجلسه من قراءة الأحاديث الواردة في فضائل الجهاد، وأنواعه، وقراءة كتب الغزوات، ووقائع العرب وأيامها وفتوحات المسلمين، وحيل المقاتلين، ومصافّ الفرسان، ومنازلات الأبطال ومعارك الشجعان، وما نقل عنهم من الصبر الشديد، والانغماس في العدو الكثير، فإن ذلك يقوي قلوب ذوي الإيمان، ويذهب بالضعف من قلب الجبان ويزيد في جرأة ذوي الشجاعة والإقدام. فإن الطباع مجبولة على التَحدِّي والتشبه بذوي الأفعال المحمودة عند أبناء الجنس، فإذا انضاف إلى ذلك مدح الشرع لها وترغيبه فيها، والوعد بالجزاء على فعلها وقيام الدليل القطعي على استحسانها، ومحبة الإمام أو الأمير لمن فعل شيئاً منها، وتقريبه وتمييزه على أقرانه، صار ذلك الوصف ضرورياً لمن تكلفه ابتداء، وعسر انفكاكه عنه، وهذا أمر مشاهد لا يحتاج إلى دليل.

فصل

واعلم أن الأصل في تدبير الحروب انتخاب القواد، وأصحاب الألوية.

[٢٥٣/ب] فإنه يجب أن يكون قائد الجيش والأمير وحامل / اللواء ونحوهم من أولي الشجاعة والنجدة والجرأة والدين، ثابت الجنان، صارم القلب، شديد البأس، قد جرب الحروب، ومارس الرجال، وقارع الأبطال، وشهد الوقائع، وخاض

---

(١) قال في الصحاح: ١٨٧/١. عقاب، طائر.

(٢) قال في الصحاح: ١٥٢٨/٤. العقعق، طائر معروف.

(٣) قال في ترتيب القاموس: ٥٢٩/٣. الفهد، سبع.

المعامع[1]، فإنه إذا كان كذلك أثر في جيشه قوة قلب، وشدة بأس وثبات جأش، وثقة بالظفر فإن منزلته منهم، منزلة القلب من الجسد، متى فسد فسدوا، ومتى ثبت ثبتوا، وقد قال حكماء العجم: أسد يقود ألف ثعلب خير من ثعلب يقود ألف أسد، وقال السُرمَاري ـ البطل المشهور ـ ينبغي أن يكون في قائد الغزاة عشر خصال:

١ ـ أن يكون في قوة قلب الأسد، لا يجبن.

٢ ـ وفي كبر النمر، لا يتواضع.

٣ ـ وفي شجاعة الدب، يقتل بجوارحه كلها.

٤ ـ وفي حملة الخنزير، لا يولي دبره.

٥ ـ وفي إغارة الذئب، إذا آيس من وجه أغار من وجه.

٦ ـ وفي حمل السلاح كالنملة، تحمل أكثر من وزنها.

٧ ـ وفي الثبات كالصخر.

٨ ـ وفي الصبر كالحمار.

٩ ـ وفي الوقاحة كالكلب، لو دخل صيده النار لدخل خلفه.

١٠ ـ وفي التماس الفرصة كالديك.

فصــل

وأهم ما ينبغي لصاحب الجيش قبل القتال أن يَبُثَّ الجواسيس الثقات عنده في عسكر عدوه، ليتعرف أخبارهم مع الساعات، وما عندهم من العدد والآلات، ويحرز أعدادهم، ويتنسم ما دبروه من المكايد، ويبحث عن أسماء رؤسائهم وشجعانهم، ويسأل عن أحوالهم عند ملكهم ومنزلتهم منه، ويدس إليهم، ويعدهم ويخدعهم بما تميل إليه طباعهم إن أمكنه ذلك، ليغدروا بصاحبهم أو يعتزلوه وقت القتال، ويخذلوه، وينشىء على ألسنة كبرائهم وبطارقتهم وقسوسهم كتباً مزورة إليه، ويظهرها في عسكره لتقوى بها القلوب، وتنطق بمضمونها الألسنة، ويتسع فيها الكلام، فلا بد وأن يبلغ العدو ذلك، فيوغر قلبه على أصحابه وجنده، ويخاف أن يكون ذلك حقاً، وإن كان يعلم أن

(١) قال في الصحاح: ١٤٨٦/٣، المعمعة، صوت الأبطال في الحرب.

ذلك كذب، فلا بد وأن يؤثر في قلبه أثراً.

ويروى أن أصحاب المهلب صاحوا عليه، وقالوا: لا طاقة لنا بسهام مسمومة يرمينا بها الخوارج يصنعها رجل منهم يقال له أبزى، فقال: كفيتم العبد إن شاء الله، ثم كتب إليه: من المهلب إلى أبزى، أما بعد، فقد وصلت هديتك، وحسن موقعها، وقد أنفذت لك مع كتابي ألف درهم فاقبضها ولا تقطع مواصلتي ومهاداتي، أعظم رفدك، وتجدني حيث شئت. وقال للرسول: تعرّض لجماعة من الخوارج حتى يأخذوا الكتاب منك ويدفعوه إلى رئيسهم قطرى، ففعل ما أمره به، فأوصل الكتاب إلى قطرى، فعجل على أبزى بالقتل قبل أن يعرف صحة الخبر، وقال: ما أصنع بمن يهادي المهلب؟، فافترقوا لذلك، وكان هذا سبب اختلافهم. فقال المهلب لأصحابه، لا تشغلوهم عن المنازعة بالقتال، فإنهم إن افترقوا الآن لم يجتمعوا أبداً، فكان كما قال. ذكره ابن الجوزي في كتاب الأذكياء.

وحُكي عن كسرى بن هرمز أنه بعث الأصبهند إلى الروم في جيش عظيم / [٢٥٤/أ]، فأعطي من الظفر ما لم يعطه أحد قبله، وأخذ الأصبهند خزائن الروم ووجهها على هيئتها إلى كسرى، فظن كسرى أن ما تم للأصبهند من الظفر يغيّره عليه، ويوجب له كبراً، فبعث إليه رجلاً ليقتله، وكان المبعوث عاقلاً، فلما رأى الأصبهند وتدبيره وعقله قال: ما يصلح قتل هذا بغير جرم، ثم أخبره بالذي جاء له، فأرسل الأصبهند إلى قيصر إني أريد أن ألقاك، قال: إذا شئت فالتقيا، فقال: إن هذا الخبيث قد هم بقتلي، ووجه إلي رجلاً لذلك، وإني أريد هلاكه، كالذي أراد مني، والبادي أظلم، فاجعل لي من نفسك ما أطمئن إليه، فأعطيك من بيوت أمواله الذي أصبت منك، ومثل الذي أنت منفقه في مسيرك، فأعطاه من المواثيق، ما اطمأن إليه وسار قيصر في أربعين ألفاً، فنزل بكسرى، فعلم كسرى كيف جرى الأمر فاحتال بفض جنود قيصر، فدعا قساً متبصراً في دينه فقال: إني كاتب معك كتاباً لطيفاً في جريدة، لتبلغه الأصبهند، ولا تطلعن على ذلك أحداً، وأعطاه ألف دينار. وقد علم كسرى أن القس موصل كتابه إلى قيصر، لأنه لا يحب هلاك الروم.

وكان في الكتاب إلى الأصبهند: إني أكتب إليك، وقد دنا مني قيصر وقد أحسن الله إلينا، وأمكن منهم بتدبيرك، لا عدمت صواب الرأي وقد فرقت عليهم، وأنا ممهله حتى يقرب من المدائن ثم أغافله في يوم كذا فاعد عليّ من قبلك مائة استأصلهم.

فخرج القس بالكتاب فأوصله إلى قيصر، فقال قيصر: هذا الحق، وما أراد إلا هلاكنا، فتولى منصرفاً وأتبعه كسرى إياس بن قبيصة الطائي فقتل أصحابه، ونجا قيصر في شرذمة[1]، وقد كان كسرى من الذكاء على غاية.

روي عنه، أن منجميه قالوا له: إنك تقتل، فقال: لأقتلن من يقتلني. فأمر بسم فخلط في أدوية، ثم كتب عليه هذا دواء للجماع مجرب، من أخذ منه قدر وزن كذا، جامع كذا وكذا مرة. فلما قتله ابنه شيرويه، فتش خزائنه فمرّ به، فقال في نفسه: بهذا الدواء كان يقوى على مواقعة كذا، فأخذ منه فقتله وهو ميت.

فصـــل

ويكتب على السهام أخبار مزورة تطابق ما وصل إليه من الجواسيس ويرمي بها في جيش العدو، وعلى ما تقتضيه الحال، ولا يبخل بما يصرفه في ذلك، فإنه إن كانت النصرة له، فلا يضـره ما أنفق، وإن كانت عليه الغلبة فلا ينفعه ما خلف، وإنفاق الأموال في الحيل والمكايد أولى من إنفاق الأرواح في الحروب والشدائد، ومن أنواع التأييد أن يلهم الله المكيدة من يقدر عليها، ومن الحسرة أن يبصرها من لا يصل إليها.

فصـــل

قال ابن الجوزي: روينا أن ملكاً يقال له شمر ذو الجناح سار إلى سمرقند فحاصرها، فلم يظفر منها بشيء، فطاف حولها بالحرس، فأخذ رجلاً من أهلها، فاستمال قلبه، وسأله عن المدينة فقال: أما / ملكها فأحمق الناس ليس [٢٥٤/ب]

(١) كتاب الأذكياء: ص ١٥٩.

له هـم إلا الأكل والشرب والجماع ولكن له بنت هي التي تقضي أمر الناس، ولولاها لهلك فبعث معه هدية إليها. وقال: أخبرها أنني جئت من أرض العرب بسببها لما بلغني من عقلها، لتنكحني نفسها، فأصيب منها غلاماً يملك العرب والعجم، وإني لم أجيء لالتماس المال، وإن معي من المال أربعة آلاف تابوت ذهباً وفضة، وأنا أدفعها إليها وأمضي إلى الصين فإن كانت لي الأرض كانت امرأتي، وإن هلكت كان المال لها. فلما بلغتها رسالته، قالت: قد أجبته، فليبعث المال، فبعث إليهـا أربعة آلاف تابوت، في كل تابوت رجلان، وجعل شمر العلامة بينه وبينهم، أن يضرب بالجلجل، فلما صاروا في المدينة، ضرب بالجُلجل فخرجوا فأخذوا بالأبواب، ونهض شمر بالناس، فدخل المدينة وقتل أهلها وحوى ما فيها، ثم سار إلى الصين[1].

وروينا أن الإسكندر خرج يوماً في الحـرب من صف أصحابه وأمر منادياً ينادي: يا معشر الفرس، قد علمتم ما كتبنا لكم من الأمان، فمن كان منكم على الوفاء، فليعتزل عن العسكر، وله منّا الوفاء بما ضمناه، فاتهمت الفرس بعضها بعضاً، وكان أول اضطراب حدث فيهم[2] وفي رواية: أنه لما صاف دارا أمر منادياً ينادي يا عسكر دارا، أيها الناس، أما نحن فقد فعلنا كما اتفقنا عليه، فكونوا من وراء ما ضمنتم فاستشعروا دارا أنه عسكره، قد عزموا على تسليمه إلى الإسكندر فكان ذلك سبب هزيمته[3].

فصـــل

ومن أهم ما يعتنى به في الحروب من المكايد الكمناء، فإن الكمين، وإن كان عدداً يسيراً، فإنه إذا ظهر، أثر في القلوب رعباً وفي الأعضاء ضعفاً، وفي العقل جموداً، وفي الأقدام وقفة، ولا يدوم إقبال مقاتل على خصمه، إلا إذا كان آمناً من ورائه، ومتى جوز أن يؤتى من خلفه، تشتتت همته، بين الدفع والقتال، وضعف جأشه عن مقاومة الرجال، والتفت قلبه حذراً مما قد يقع، فكيف إذا

---

(١) الأذكياء: ص ١٦٦، ١٦٧.

(٢) (٣) الأذكياء: ص ١٥٨.

سمع جلبة خلفه أو صوتاً من ورائه، ولو من رجل واحد، ولا تحصى كثرة العساكر الذين استبيحوا بالكمناء، وكانت سبب هلاكهم في الجاهلية والإسلام.

فصــل

وإذا صف للقتال فليجتهد أن تكون الشمس في عين العدو، والريح في وجهه. فإن سبقه العدو إلى ذلك، ولم تمكنه إزالته من موضعه، فليزحف بالعسكر عرضاً، ليكون الأمر له وعليه وليرعب قلوب العدو، وينشر الرايات، ودق الكوسات، ونعير البوقات وأصوات الطبول، وليرتب الأبطال بنفسه، ولا يعتمد على غيره ويجعل الأبطال والشجعان في قلب العسكر، فإنه مهما انكسر الجناحان فالعيون ناظرة إلى القلب، فإذا كانت راياته تخفق، وطبوله تضرب كان حصناً للجناحين، وملاذاً لمن فر منهما، وإذا انكسر القلب، تمزق الجناحان، ومثال ذلك: الطائر، إذا انكسر أحد جناحيه، لم تذهب منه الحياة / وإذا انكسر [٢٥٥/أ] رأسه لا يفيد بقاء الجناحين بعده.

وكم من ظفر، كان سببه بعد الكسرة ثبات القلب، ورجوع من فر من الجناحين إليه، وقل عسكر انكسر قلبه فأفلح أو تراجع، اللهم إلا أن يكون مكيدة من صاحب الجيش، فيجعل الحماة والأبطال في الجناحين ويجعل من دونهم في القلب حتى إذا توسطه العدو، واشتغل بنهبه أطبقت عليه الجناحان، وينبغي أن ينتقي من عسكره عصبة يثق بشجاعتهم وفروسيتهم، فإذا وجد العدو حمل على جهة من جهات عسكره أمدها بهم وليجتهد على الثبات عند الصدمة الأولى، وليقدم الرجالة بالدرق[١] الكاملة، والرماح الطوال والمزارق[٢] المسنونة النافذة فيصفون صفوفاً، ويركزون رماحهم خلف ظهورهم في الأرض، وصدورها شارعة إلى عدوهم، وكل جاثون في الأرض، وكل منهم قد ألقم

---

(١) قال في لسان العرب: ٩٧١/١، الدرق، ضرب من الترسة الواحدة، درقة تتخذ من الجنود.

(٢) قال في الصحاح: ١٤٩٠/٤، المزراق، رمح قصير.

الأرض ركبته اليسرى، وترسه قائم بين يديه، وخلفهم الرماة المنتخبون، والخيل خلف الرماة.

فإذا حمل العدو على المسلمين، لا تتزحزح الرجالة عن هيئاتها، ولا يقوم رجل على قدميه، فإذا قرب العدو، رشقته الرماة بالنشاب، والرجالة بالمزاريق، وصدور الرماح تلقاهم، فيأخذوا يمنة ويسرة، وتخرج خيل المسلمين من بين الرماة والرجالة، فتنال منهم.

ولينظر إلى أبطال عسكر العدو، وأمرائهم، فيرتب تجاههم أكفاءهم من الشجعان، والفرسان، فإنهم إذا كسروا فالباقي تبع لهم، لا ينفعون بعدهم، ولينظر إلى الجهة التي يستضعفها من عدوه فيجعل الحملة عليهم، ويبادرها بالصدمة، وينبغي لقائد الجيش أن يخفي مكانه، وموقفه من عدوه، لئلا يقصد غرته، كما فعل ألب أرسلان وأن يجعل له في كل مكان مصاف علامة غير التي كانت قبل، وموقفاً له ولخواصه غير الموقف الذي كان قبل، وأن يتحول وقت القتال بخواصه من مكان إلى مكان، بحيث يخفى موضعه على عدوه دون عسكره.

فصــل

وينبغي إذا أراد أخذ بلدان، يبدأ بأخذ ما حولها من القرى، والبلاد، ونحو ذلك، ويذكر أن ملك الروم لما أراد أخذ صقلية أمر أن يبسط على الأرض بساط، ثم جعل في وسطه ديناراً، ثم قال لوجوه مملكته وأبطالهم: من أخذ منكم هذا الدينار ولم يطأ البساط، علمنا أنه يصلح للملك، فوقفوا حوله، ولم يصل أحد إليه، فلما أعياهم ذلك، طوى ناحية من البساط، فمدوا أيديهم فلحقوا الدينار، فحينئذٍ قال لهم: إذا أردتم مدينة صقلية، فخذوا ما حولها من الحصون والمدن الصغار، والضياع حتى إذا ضعفت، أخذتموها.

فصــل

[٢٥٥/ب] أوصت أم الذيال العبسية ابنها، وكان من أشد العرب، فقالت: يا بني / لا تنشب في الحرب، وإن وثقت بشدتك، حتى تعرف وجـه المهرب منها، فإن

النفس أقوى شيء، إذا وجدت سبيل الحيلة وأضعف شيء إذا يئست من الحيلة، وأحمد الشدة ما كانت الحيلة مدبّرة لها واجلس مع من تحارب جلسة الذئب، وطر منه طيران الغراب، فإن الحذر زمام الشجاعة، والتهور عدو الشدة.

وقال أبو السرايا ــ وكان أحد الفتّاك ــ لابنه: يا بني كن بحيلتك أوثق منك بشدتك، وبحذرك أوثق منك بشجاعتك، فإن الحرب حرب المتهور، وغنيمة الحذر، واعلم أن الدول إذا زالت، صارت حيلها وبالاً عليها، وإذا أذن الله بحلول البلاء، كانت الآفة في الحيلة.

وقال بعضهم: من استضعف عدوه اغتر، ومن اغتر ظفر به عدوه، أشعروا قلوبكم في الحرب الجرأة، فإنها سبب الظفر، واذكروا الضغائن، فإنها تبعث على الإقدام، والزموا الطاعة فإنها حصن المحارب، رب مكيدة أبلغ من نجدة، رب كلمة هزمت جيشاً، الصبر سبب النصر، اجعل قتال عدوك آخر حيلك. النصر مع التدبير، لا ظفر مع بغي، لا تجبنوا عند اللقاء، ولا تميلوا عند القدرة، ولا تسرفوا عند الظهور، ولا تغلوا عند الغنائم، ونزهوا الجهاد عن عرض الدنيا الحقير.

فصل

١٣٠٢ ــ نهى النبي ﷺ، عن تمني لقاء العدو فقال: «لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، وإذا لقيتموه فاصبروا»، وفي رواية: «لا تتمنوا لقاءالعدو، واسألوا الله العافية، فإنكم لا تدرون بما تبتلون».

١٣٠٢ ــ البخاري، في الجهاد، باب لا تتمنوا لقاء العدو: ٤/٢٣، بلفظه، جزء حديث.
ــ ومسلم، في الجهاد، باب كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء: ١٣٦٢/٣، رقم: ١٧٤٢، من طريق ابن جريج، عن موسى بن عقبة، به، جزء حديث.
ــ وأبو داود، في الجهاد، باب كراهية تمني لقاء العدو: ٩٥/٣، ٢٦٣١، من طريق أبي صالح محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق الفزاري، به، جزء حديث.

١٣٠٣ ــ وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، أن النبي ﷺ قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، فإنكم لا تدرون لعلكم ستبتلون بهم، واسئلوا الله العافية، فإذا جاؤكم يبرقون، ويرجعون، ويصيحون فالأرض الأرض جلوساً. ثم قولوا اللهم ربنا وربهم نواصينا ونواصيهم بيدك، وإنما تقتلهم أنت، فإذا دنوا منكم فثوروا إليهم، واعلموا أن الجنة تحت البارقة».

١٣٠٤ ــ ورواه أيضاً من طريق عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم، فاثبتوا واذكروا الله، وإن أجلبوا وصاحوا، فعليكم بالصمت».

١٣٠٥ ــ وقال ﷺ: «إذا كثبوكم فارموهم بالنبل، ولا تسلوا السيوف

١٣٠٣ ــ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب كيف يصنع بالذي غل: ٢٤٧/٥، ٢٤٨، رقم: ٩٥١٣.

قال المحقق: أخرجه سعيد بن منصور مرسلاً كما هنا.

ــ ورواه سعيد بن منصور، في الجهاد، باب من قال: لا تتمنوا لقاء العدو: ٢٤٣/٣/٢، رقم: ٢٥١٨.

قال المحقق ــ معلقاً ــ : قال الحافظ في الفتح: وروى سعيد بن منصور بإسناد رجاله ثقات من مرسل أبي عبد الرحمن الجبلي مرفوعاً: «الجنة تحت الأبارقة».

وأورده الهيثمي في المجمع، في المغازي والسير، باب غزوة خيبر: ١٥١/٦، عن جابر بن عبد الله، بنحوه مطولاً. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير وفيه الخليل بن مرة. قال أبو زرعة: شيخ صالح وضعّفه جماعة.

قال في التقريب: ٢٢٨/١، رقم: ١٦٦، الخليل بن مرة الضبعي، ضعيف، في السابعة.

١٣٠٤ ــ مصنف عبد الرزاق، في الجهاد، باب كيف يصنع بالذي يغل: ٢٥٠/٥، رقم: ٩٥١٨.

ــ السنن الكبرى، في السير، باب الصمت عند اللقاء: ١٥٣/٩.

هذا الحديث فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف في حفظه. التقريب: ٤٨٠/١، رقم: ٩٣٨.

١٣٠٥ ــ أبو داود في الجهاد، باب في سل السيوف عند اللقاء: ١١٨/٣، رقم: ٢٦٦٤.

ــ البخاري، في المغازي، باب فضل من شهد بدراً: ١٠/٥، ١١، بنحوه.

حتى يغشوكم». رواه عبد الرزاق وأبو داود، وغيرهما.

ومعنى كثبوكم، أي: قاربوكم، والكَثْبُ: القرب، وهو بالثاء المثلثة بعدها باء موحدة.

فصـــل

ونهى ﷺ عن المثلة، وعن التحريق بالنار ونهى عن الغدر، ونقض العهد، وأكد في ذلك النهي وهو من أكبر الذنوب عند الله تعالى.

١٣٠٦ ــ لقوله صلى الله / عليه وسلم: «أربع من كن فيه، كان منافقاً [٢٥٦/أ] خالصاً، ومن كانت فيه واحدة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر». رواه مسلم والبخاري.

١٣٠٧ ــ وقال ﷺ: قال الله تعالى: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً ثم أكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه العمل، ولم يوفه أجره». رواه البخاري.

١٣٠٨ ــ وقال ﷺ: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة، يرفع

١٣٠٦ــ البخاري، في الإيمان، باب علامات المنافق: ١٢/١، بلفظه، عن ابن عمرو.
ــ مسلم، في الإيمان، باب بيان خصال المنافق: ٧٨/١، رقم: ٥٨، من طريق وكيع، عن الأعمش، به.
ــ وأبو داود، في السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه: ٦٤/٥، رقم: ٤٦٨٨، من طريق عبد بن نمير، عن الأعمش، بنحوه.
ــ الترمذي، في الإيمان، باب ما جاء في علامة المنافق: ١٩/٥، برقم: ٢٦٣٢، من طريق عبيد الله بن موسى، عن سفيان، بنحوه.
ــ والنسائي، في الإيمان وشرائعه، باب علامة المنافق: ١١٦/٨، من طريق سليمان عن عبد الله بن مرة، بنحوه.

١٣٠٧ــ البخاري، في البيوع، باب إثم من باع حراً: ٤١/٣، بلفظه.

١٣٠٨ــ مسلم، في الجهاد والسير، باب تحريم الغدر: ١٣٥٩/٣، رقم: ١٧٣٥، عن ابن عمر، بلفظه.

=

لكل غادر لواء، فقيل: هذه غدرة فلان بن فلان. رواه مسلم وغيره. وقد روي من طرق لا تحصى، وعن جماعة من الصحابة.

١٣٠٩ ــ وقال رسول الله ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة (عدلاً ولا صرفاً)»[١]. رواه مسلم، وغيره.

ومعنى أخفره، أي: غدره ونقض عهده، فليحذر أمير الجيش وغيره من الغدر ونقض العهد، فإنه من أقبح ما اتصف به الرجال، وهو مع ما فيه من الإثم العظيم سريع الوبال، فظيع النكال، وليس من صفات المؤمنين.

١٣١٠ ــ وقد قال أنس: ما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: «لا إيمان لمن

= ــ والبخاري، في الأدب، باب ما يدعى الناس بآبائهم: ١١٥/٧، من طريق مسدَّدُ، بنحوه.

والرواية الثانية من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، بنحوه.

ــ وأبو داود، في الجهاد، باب الوفاء بالعهد: ١٨٨/٣، رقم: ٢٧٥٦، عن طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، بنحوه.

ــ الترمذي، في السير، باب ما جاء أن لكل غادر لواءً يوم القيامة: ١٤٤/٤، رقم: ١٥٨١، من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، بنحوه.

ــ ابن ماجه، في الجهاد، باب الوفاء بالبيعة: ٩٥٨/٢، رقم: ٢٨٧٢، من طريق أبي وائل، عن ابن عمر، بنحوه.

١٣٠٩ ــ مسلم، في الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها: ٩٩٩/٢، رقم: ١٣٧١.

ــ البخاري، في فضائل المدينة، باب حرم المدينة: ٢٢١/٢، من طريق عبيد الله الأشجعي، عن سفيان، به، جزء حديث.

ــ أبو داود، في المناسك، باب تحريم المدينة: ٥٣١/٢، رقم: ٢٠٣٤، من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به، جزء حديث.

(١) عند مسلم: «عدل ولا صرف».

١٣١٠ ــ أحمد: ١٣٥/٣، عن أنس بن مالك، بلفظه.

ــ كشف الأستار، في الإيمان، باب لا إيمان لمن لا أمانة له: ٦٨/١، رقم: ١٠٠، من طريق عمر بن موسى الشامي، عن أبي هلال، به. قال البزار: لا نعلم رواهُ

لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له». رواه أحمد والبزار، والطبراني، وابن حبان في صحيحه.

١٣١١ ـ وقال ﷺ: «ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم» رواه الحاكم في حديث عن أبي بريدة، وقال صحيح على شرط مسلم.

١٣١٢ ـ وعن صفوان بن سليم، عن عدة من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن آبائهم، أن رسول الله ﷺ قال: «من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة». رواه أبو داود، والأبناء مجهولون.

١٣١٣ ـ وعن عمرو بن

= بهذا اللفظ مرفوعاً إلا أنس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق، وأبو هلال روى عنه جماعة وكان غير حافظ.

ـ مجمع الزوائد، في الإيمان، باب لا إيمان لمن لا أمانة له: ٩٦/١، به قال الهيثمي، رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه أبو هلال، وثّقه ابن معين وغيره، وضعّفه النسائي.

ـ موارد الظمآن، في الإيمان، باب فيما يخالف كمال الإيمان: ص ٤١، رقم: ٤٧.

ـ مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الإيمان والرؤيا: ٣٥/١١، عن قسامة بن زهير، به.

ـ فيض القدير: ٣٨١/٦، قال المناوي: قال الذهبي: سنده قوي، ورواه أبو يعلى والبغوي والبيهقي في الشعب عن أنس. قال العلائي: فيه أبو هلال واسمه محمد بن سليم الراسبي، وثّقه الجمهور، وتكلم فيه البخاري.

١٣١١ ـ المستدرك، في الجهاد: ١٤٦/٢، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو جزء حديث.

ـ السنن الكبرى للبيهقي، في صلاة الاستسقاء، باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة ونوافل الخير رجاء الإجابة: ٣٤٦/٣.

١٣١٢ ـ أبو داود، في الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة، إذا اختلفوا بالتجارات: ٤٣٧/٣، رقم: ٣٠٥٢، فيه رجال مجهولون.

١٣١٣ ـ موارد الظمآن، في الجهاد باب النهي عن الغدر: ص ٤٠٥، رقم: ١٦٨٣، عن عمرو بن الحَمِق، بلفظه. =

الحَمِق[1] رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما رجل أمّن رجلاً على دمه، ثم قتله، فأنا من القاتل بريء وإن كان المقتول كافراً». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه، إلا أنه قال: «فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة».

١٣١٤ ــ وعن أبي بكرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل نفساً معاهدة بغير حقها، لم يرح رائحة الجنة، وإن ريح الجنة ليوجد من مسيرة مائة عام».

١٣١٥ ــ وفي رواية: «من قتل معاهداً في عهده لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام». رواه ابن حبان في صحيحه.

قوله: لم يرح رائحة الجنة، أي: لم يشم ريحها، وهو بضم الياء وكسر الراء عند الكسائي، وبفتحها عند أبي عبيد، ومعناهما واحد.

فصـــل
نختم به الكتاب

١٣١٦ ــ قال رسول الله ﷺ: «من أتى إليكم معروفاً، فكافئوه، فإن

= ــ وابن ماجه، في الديات، باب من أمن رجلاً على دمه فقتله: ٨٩٦/٢، رقم: ٢٦٨٨، بلفظه، من طريق عبد الملك بن عمر، عن رفاعة بن شداد العتباني، بنحو الرواية الأولى.

في الزوائد: إسناد صحيح، ورجاله ثقات، لأن رفاعة بن شداد أخرجه في سننه، ووثقه، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

(١) قال في التقريب: ٦٨/٢، رقم: ٥٦٨، عمرو بن الحَمِق ــ بفتح المهملة، وكسر الميم بعدها قاف ــ ابن كاهل، ويقال: الكاهن، بالنون، ابن حبيب الخزاعي، صحابي سكن الكوفة، ثم مصر، قتل في خلافة معاوية.

١٣١٤ ــ موارد الظمآن، في الديات، باب فيمن قتل معاهداً: ص ٣٦٨، رقم: ١٥٣١. بلفظه عن أبي بكرة.

١٣١٥ ــ موارد الظمآن: ص ٣٦٨، رقم: ١٥٣١، بلفظه، عن أبي بكرة.

١٣١٦ ــ أبو داود، في الأدب، باب في شكر المعروف: ١٥٨/٥، رقم: ٤٨١٣.

بمعناه، وهذا لفظه: «من أعطى عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد فليثن به، فمن أثنى =

لم تجدوا فادعوا له / حتى تعلموا أن قد كافأتموه». رواه أبو داود، والنسائي، [٢٥٦/ب]
وابن حبان، والطبراني، ولفظه: «من اصطنع إليكم معروفاً فجازوه، فإن عجزتم عن مجازاته، فادعوا له حتى تعلموا أن قد شكرتم، فإن الله شاكر يحب الشاكرين».

فممّا على كل مسلم من الحقوق أن يرى ما هو فيه من النعم ويشكر من كان السبب فيها. ويجتهد في الدعاء لمن بذل نفسه في سبيل الله حتى وصل هو مع ضعفه إليها. ويشهد وفور عجزه وقصور همته عن الاقتداء بهم في بذل ماله ومهجته. ويعلم يقيناً أنه لولا من أقامهم الله من الصحابة والتابعين ومن اقتفى سنَنَهم من الغزاة والمجاهدين، أنصار الدين وحماته، وشجعان الإسلام وكماته رجال الطعن والضرب، وفاتحو الشرق والغرب، وما استنجدوه من جنودهم، وحشدوه من حشودهم، وما جمعوه من الجحافل[1] الحافلة، وأنفقوا من الحواصل المتواصلة، وما دافعوه من القساور القاسرة، وواقعوه من العساكر الكاسرة، إلى أن ردوا المرتدين عن ملة الإسلام إليها، واستنزلوا ملوك الروم والفرس عن أسِرَّتِهم وعلوا عليها، واستلبوا ثياب عزهم عن أجسامهم واجتذبوا تيجانهم عن هامهم، واستعذبوا شرب دمائهم بشفاه شفارهم وألسنة أسنتهم وسهامهم، ومزقوا منهم الجسوم والرسوم، وألحقوا الموجود منهم بالمعدوم، وأدخلوا جموع الباقين منهم، وإن كانوا ألوف الألوف كثرة في باب القلة، وأنزلوا

= به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره».

ـ موارد الظمآن، في البر والصلة، باب شكر المعروف: ص ٥٠٦، رقم: ٢٠٧١، بنحوه

قال المنذري: قال أبو داود: ورواه يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن شرحبيل، عن جابر رضي الله عنه.

قال أبو داود: وهو شرحبيل ـ يعني رجلاً من قومي كأنهم كرهوه فلم يسموه ـ هذا آخر كلامه.

وهو شرحبيل بن سعد الأنصاري الخطمي مولاهم، مدني، كنيته أبو سعد وقد ضعّفه غير واحد من الأئمة. المختصر: ١٧٩/٧.

(١) في الصحاح: ١٦٥٢/٤، الجحفل، الجيش.

شم الأنوف (العالين منهم على رغم الأنوف، أرض الهوان والذلة)[1]، وأقاموا على محصن حصونهم ومدنهم بالمجانيق، حدود الرجم المشروع، حتى صار واجباً لهم على التحقيق ما كان منها في حكم الممنوع، لَمّا كنا قاطنين في أطلال نعمهم بغمّهم فيها وهمّهم، ولما عشنا آمنين في ظلال هممهم بجودهم بأنفسهم وكرمهم، إلى أن جهلنا بمؤانسة العوائد اجتهدوا عليه، وذهلنا عن مقايسة المعاند والخروج إليه، واستغنينا بما أسدوا إلينا عن شرب كؤوس الحتوف، في الاكتساب بالرماح والسيوف واستعنّا بالرفاهية في ذلك والنعيم، على منع ما أوجبه البيع القديم علينا من التسليم، وقنعنا بما نحن فيه من الأنشاب والأسباب وغبطنا أنفسنا بالزائل من المنازل والأحباب، وركنا إلى الدنيا، ركون الظمآن إلى شراب السراب، وسكنا إلى دار الغرور سكون من ليس له عنها انقلاب ولا مآب، وأعرضنا عن الجهاد إذ لا فقر ولا فرق يدعو إليه، وأخلدنا من أوج الجلاد إلى حضيض الكسل، إذ لا أحد يذكر الغزو، ولا يحض عليه، فأخلق الجديد أن مع الأمان ثوب الجهاد، بعد أن كان جديداً بهياً، وذوى بالهوى / والهوان نمعنه بعد أن كان نضيداً زهياً، وهوى نجمه من سماء عزة بعد أن كان مشرقاً سنياً، وانمحى رسمه واسمه كأن لم يكن له من قبل سمياً، فضعف الدين لذلك بعد أن كان أيداً قوياً، ووهى ركن المسلمين بعد أن كان مؤيداً محمياً. فصرنا نتخطف بأيدي العدو الغائر براً وبحراً، ونلتقط كما يلتقط الطائر الحب سراً وجهراً، ونؤخذ جمعاً وفرادى بالمواسط والسواحل، فلا تتحرك القلوب لذلك، كأنهم على الحق ونحن على الباطل.

[٢٥٧/أ]

فلا تنكر أيها الأخ ما بنا من فساد الأحوال، وما إليه أمرنا من النقص آل بعد الكمال، إذ تركنا من الدين شعيرته العظمى، وأهملنا من أمور المشركين ما به كلفنا، وأقبلنا على بناء المساكن والدور، ورغبنا من دار الشرور في كل محذور، فلا يمرّ بنا الجهاد أبداً على بال، ولا نرى مندوحة عن الاجتهاد في طول الآمال، وكنز الأموال والكتمان لما نحن فيه أولى من المقال، ومن يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فما لهم من دونه من وال.

---

(١) ساقطة من: (ع).

اللهم: ببابك أوقفنا ركائب الذل والانكسار، وبجنابك أنخنا نجائب العجز والافتقار، ولعطائك مددنا يد الفاقة والاضطرار، وبفنائك وقفنا وأنت عالم الأسرار. ربّ فلا تجعل ما ألّفته قرائحنا مردوداً إلينا بالطرد والإبعاد، ولا ما سطرته أناملنا شهيداً علينا يوم يقوم الأشهاد، وارزقنا شهادة ننال بها أعلى رتب الزلفى لديك، وبيِّض وجوهنا يوم تسودُّ الوجوه وتبيض بين يديك، فأنت ذو الطول العظيم، والفضل العميم ولا حول ولا قوة إلا بك يا الله، اللهم وصل أفضل صلاة وأكملها، وأشرفها قدراً وأجزلها، على سيدنا محمد الذي أذهبت ظلم الشرك باجتهاده، وأرهبت أمم الإفك بجهاده وجلاده، وعلى آله الأعيان الأمجاد، وصحبه الشجعان الأنجاد ما أومضت بوارق البوارق في ظلمات القساطل، وركضت سوابق الفيالق في صدمات الجحافل، وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً.

آخر كتاب مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق



الفهارس العامة للكتاب



١ ـ فهرس الآيات القرآنية الكريمة

٢ ـ فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

﴿حرف الباء﴾

﴿حرف التاء﴾

﴿حرف الثاء﴾

﴿حرف الجيم﴾

﴿حرف الحاء﴾

﴿حرف الخاء﴾

﴿حرف الدال﴾

﴿حرف الذال﴾

﴿حرف الراء﴾

﴿حرف الزاي﴾

﴿حرف السين﴾

﴿حرف الغين﴾

﴿حرف الفاء﴾

﴿حرف القاف﴾

﴿حرف الكاف﴾

﴿حرف اللام﴾

﴿حرف الميم﴾

﴿حرف النون﴾

﴿حرف الهاء﴾

﴿حرف الواو﴾

﴿حرف الياء﴾

٣ ـ فهرس الآثـــار

٤ ـ فهرس الأعـلام(*)

الاسم	الصفحة

(*) جمعنا في هذا الفهرس أسماء الرجال والنساء معاً، وأسقطنا في الترتيب الأبجدي كلمة: ابن، أبو، أم وأل التعريف.

﴿حرف الباء﴾

﴿حرف التاء﴾

﴿حرف الثاء﴾

﴿حرف الجيم﴾

﴿حرف الحاء﴾

﴿حرف الخاء﴾

﴿حرف الدال﴾

﴿حرف الذال﴾

﴿حرف الراء﴾

﴿حرف الزاي﴾

﴿حرف السين﴾

﴿حرف الشين﴾

﴿حرف الصاد﴾

﴿حرف الضاد﴾

﴿حرف الطاء﴾

﴿حرف الظاء﴾

﴿حرف العين﴾

﴿حرف الغين﴾

﴿حرف الفاء﴾

﴿حرف القاف﴾

﴿حرف الكاف﴾

﴿حرف اللام﴾

﴿حرف الميم﴾

﴿حرف النون﴾

﴿حرف الهاء﴾

﴿حرف الواو﴾

﴿حرف الياء﴾

٥ ـ فهرس القبائل والجماعات

٦ ـ فهرس الكتب الواردة في المتن

٧ ـ فهرس البلدان والأمكنة

٨ ـ فهرس الأيام والغزوات والسرايا والوقعات والمعارك(*)

(*) حاولنا في هذا الفهرس التمييز بين السرايا والغزوات حسب اصطلاح علماء السير، وفي حال لم يجد القارىء طلبهُ ننصحه بالرجوع لسائر الاصطلاحات كوقعة، وغزوة، ويوم، ومعركة... ولا مشاحة في الاصطلاح.

٩ – فهرس الأبيات الشعرية

صدر البيت	القافيــة	القائل	الصفحة
وردّك كل. . .	الإخاء	عبد الله بن رواحة	٦٦٩
إذا أديتني. . .	الحساء	عبد الله بن رواحة	٦٦٩
وجاء المسلمون. . .	الثواء	عبد الله بن رواحة	٦٦٩
هنالك لا. . .	رواء	عبد الله بن رواحة	٦٦٩
فشأنك أنعم. . .	ورائي	عبد الله بن رواحة	٦٦٩
يا من ملا. . .	الطرب	ميسرة الخادم	٦١٣
من كان. . .	تتخضب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
ولقد أتانا. . .	يكذب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
قد علمت. . .	مجرب	مرحب	٨٧٤، ٨٧٦
لم تطلع. . .	عزب	أبو تمام الطائي	٨٣٤
يفر جبان. . .	يناسب	–	٩٥٩
فيهم حبيب. . .	الغضب	حسان بن ثابت	٨١٩
أو كان يتعب. . .	تتعب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
قد كنت. . .	والتعب	ميسرة الخادم	٦١٣
يا عابد. . .	تلعب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
قد علمت. . .	حلب	كعب بن مالك	٨٧٦
لا يستوي. . .	تلهب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
ريح العبير. . .	الأطيب	عبد الله بن المبارك	١٥٤
ومنا ابن عتاب. . .	حاجبا	سوار بن أوفى	٥١٥

١٠ ــ فهرس المــراجـع

* ــ القرآن الكريم.

١ ــ آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، بيروت.

٢ ــ آداب الشافعي ومناقبه، لأبـي محمد عبد الرحمن بن أبـي حاتم الرازي، ت ٣٢٧هـ.

٣ ــ أبواب السعادة في أسباب الشهادة، لجلال الدين عبد الرحمن بن الكمال السيوطي، ت ٩١١هـ، تحقيق نجم عبد الرحمن خلف.

٤ ــ إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، للسيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، الشهير بمرتضى، ت ١٢٠٥هـ، دار الفكر.

٥ ــ الإتقان في علوم القرآن، للحافظ جلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ.

٦ ــ الاجتهاد في طلب الجهاد، لأبـي الفـداء إسماعيـل بن كثير الـدمشقي، ت ٧٧٤هـ، تحقيق د. عبد الله عبد الرحيم عسيلان، دار اللواء.

٧ ــ أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، لأبـي عبد الله محمد بن أحمد المقدسي، توفي في حدود ٣٨٠هـ، مكتبة خياط، لبنان.

٨ ــ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لتقي الدين محمد بن علي القشيري المعروف بابن دقيق العيد، ت ٧٠٢هـ، المطبوع مـع حاشيته العدة للصنعاني، تحقيق علي بن محمد الهندي.

٩ ــ أحكام القرآن، لابن العربـي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

١٠ــ أحكام القرآن، للجصاص، ت ٣٧٠هـ، دار الفكر، بيروت.

١١ ــ إحياء علوم الدين، للإمام أبـي حامد الغزالي، ت ٥٠٥هـ، دار الشعب، القاهرة.

١٢ ــ أخبار القضاة، لوكيـع بن خلف بن حيان، ت ٣٠٦هـ.

١٣ ــ أخـلاق النبـي ﷺ وآدابه، لأبـي محمـد عبد الله بن محمـد بن حيان الأصفهـاني، المعـروف

بأبـي الشيـخ، ت ٣٦٩هـ، تحقيق أحمد بن محمد موسى، مكتبة النهضة المصرية.
١٤ ـ الأدب المفرد، لأبـي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت ٢٥٦هـ.
١٥ ـ الأذكياء، لأبـي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق لجنة إحياء التراث العربـي في دار الأفاق الجديدة، بيروت ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.
١٦ ـ إرشـاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصـول، لمحمد بن عـلي بن محمد الشـوكـاني، ت ١٢٥٥هـ.
١٧ ـ إرواء الغليل في تخريـج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
١٨ ـ أزاهر الفصحى في دقائق اللغة، لعباس أبو السعود.
١٩ ـ أساس البلاغة، لأبـي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت ٥٣٨هـ، دار المعرفة، بيروت.
٢٠ ـ أسباب نزول القرآن، لعلي بن أحمد الواحدي، ت ٤٦٨هـ، تحقيق السيد أحمد صقر.
٢١ ـ الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار، لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي، ت ٦٢٠هـ، حققه وقدم له الأستاذ علي نويهض، دار الفكر، بيروت.
٢٢ ـ الأستيعـاب في معرفة الأصحاب، لأبـي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبـي، ت ٤٦٣هـ، المطبوع على هامش الإصابة.
٢٣ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الـدين بن الأثير أبـي الحسن عـلي بن محمد الجـزري، ت ٦٣٠هـ، دار الشعب، القاهرة.
٢٤ ـ الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، المعروف بالموضوعات الكبرى، لعلي بن محمد القاري، ت ١٠١٤هـ.
٢٥ ـ الإصابة في تمييز الصحابة، لشهاب الـدين أبو الفضـل أحمد بن عـلي بن حجر العسقـلاني، ت ٨٥٢هـ، وبهامشه الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ت ٤٦٣هـ، ط. دار صادر، بيروت.
٢٦ ـ أضواء البيان، للشنقيطي، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر.
٢٧ ـ الاعتصام، لأبـي إسحق إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبـي، ت ٧٩٠هـ، دار المعرفة، بيروت.
٢٨ ـ إعجاز القرآن، لأبـي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ت ٤٠٣هـ، تحقيق السيد أحمد صقر.
٢٩ ـ الأعلام، قاموس الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.
٣٠ ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبـي عبد الله محمد بن أبـي بكر بن قيم الجوزية، ت ٧٥١هـ.
٣١ ـ الأغاني، لأبـي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني، ت ٤٣٠هـ.

٣٢ ــ الإفصاح عن معاني الصحاح، للوزير عون الدين أبـي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلي، ت ٥٦٠هـ، ملتزم الطبع والنشر، المؤسسة السعودية بالرياض.

٣٣ ــ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب والكنى، لعلي بن هبة الله بن ماكولا، ت ٤٧٥هـ (١٠٩٥م)، اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني، ط. الأولى سنة ١٣٨١هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ــ الهند.

٣٤ ــ الأم، للشافعي، دار المعارف، لبنان، ١٩٧٣م.

٣٥ ــ إنباء الغمر بأبناء العمر، لشهاب الدين أبـي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت٨٥٢هـ، ط. الأولى، بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ــ الهند، ١٣٨٧هـ ــ ١٩٦٧م.

٣٦ ــ إنباه الرواة على أنباه النحاة، للوزير جمال الدين أبـي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٦٩هـ ــ ١٩٥٠م.

٣٧ ــ الأنساب، لأبـي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، ت ٥٦٢هـ، طبعة محمد أمين دمج.

٣٨ ــ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل الباشا بن محمد أمين البغدادي، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.

٣٩ ــ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠ ــ الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبـي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي، ت ٦٦٥هـ.

٤١ ــ البدء والتاريخ، لأبـي زيد أحمد بن سهل بن طاهر المقدسي، أعاد طبعه بالأوفست مكتبة المثنى، بغداد.

٤٢ ــ بدائع الفوائد، لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربـي، بيروت.

٤٣ ــ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبـي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، ت ٥٩٥هـ، ط. الأولى ١٣٢٩هـ، طبع بالمطبعة الجمالية بمصر.

٤٤ ــ البداية والنهاية، لأبـي الفداء ابن كثير، ت ٧٧٤هـ، ط. الأولى ١٩٦٦م، ط. الثانية ١٩٧٤م، مكتبة المعارف، بيروت.

٤٥ ــ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ.

٤٦ ــ البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، لابن عذارى المرّاكشي، نشر وتحقيق ج. س. كولان و أ. ليفي بروفنسال، ليدن ــ هولندا، مطبوعات أ. ج. بريل، ١٩٥١م.

٤٧ ــ تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، ط. الأولى الخيرية المنشأة بجمالية مصر، ١٣٠٦هـ.

٤٨ ـ التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، للسيد صديق حسن خان، ت ١٣٠٧هـ .
٤٩ ـ التاج والإكليل لمختصر خليل، للموّاق بهامش شرح الحطاب.
٥٠ ـ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ ، مخطوط:
ـ نسخة مصورة عن مجموعة المتحف البريطاني بلندن، مكتبة أم القرى ٣٩٢ ميكروفيلم.
ـ نسخة مصورة عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا رقم ٥٩٨، مركز البحث العلمي، مكة.
ـ نسخة مصورة عن خزانة الرباط رقم ١٨، مركز البحث العلمي ، مكة، رقم ١٥١.
ـ نسخة مصورة عن النسخة المخطوطة بالمكتبة الأحمدية بحلب رقم ١٢٢٠، مركز البحث العلمي، مكة، رقم ١٤٨ ميكروفيلم.
٥٠م ـ تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام، قسم السيرة، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ ، نشر مكتبة القدسي، القاهرة ١٣٦٧هـ .
٥١ ـ تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ت ٣١٠هـ .
٥٢ ـ التاريخ الأوسط، لمحمد بن إسماعيل البخاري.
٥٣ ـ تاريخ بغداد أو مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت ٤٦٣هـ ، دار الكتاب العربي، بيروت.
٥٤ ـ تاريخ الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، ت ٢٦١هـ ، بترتيب الهيثمي.
٥٥ ـ تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم، لعبد الرحمن الرافعي، ط. سنة ١٩٥٥م، مكتبة النهضة المصرية.
٥٦ ـ تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، مطبعة محمد هاشم الكتبي، ط (٢)، وفيها زيادات في التحقيق، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م، دار القلم، دمشق، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٥٧ ـ التاريخ الصغير، لمحمد بن إسماعيل البخاري.
٥٨ ـ تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين، ت ٢٨٠هـ ، تحقيق د. أحمد نور سيف.
٥٩ ـ تاريخ علماء الأندلس، لابن الفرضي، أبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي، ت ٤٠٣هـ .
٦٠ ـ التاريخ الكبير، لأبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، ت ٢٥٦هـ ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦١ ـ تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر، ت ٥٧١هـ .
٦٢ ـ تاريخ يحيى بن معين، ت ٢٣٣هـ ، تحقيق ودراسة د. أحمد محمد نور سيف، ط. الأولى، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٦٣ ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق علي محمد البجاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٦٤ ـ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لعثمان بن علي الزيلعي، دار المعرفة، بيروت، ط (٢).

٦٥ ـ تبيين العجب بما ورد في فضل رجب، للحافظ ابن حجر العسقلاني.

٦٦ ـ تجريد أسماء الصحابة، لأبـي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبـي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق صالحة عبد الحكيم شرف الدين.

٦٧ ـ تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، لأبـي العلي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ت ١٣٥٣هـ.

٦٨ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبـي الحجاج يوسف بن الزكي المزي، ت ٧٤٢هـ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة، بومباي ـ الهند.

٦٩ ـ تذكرة الحفاظ، لأبـي عبد الله شمس الدين الذهبـي، ت ٧٤٨هـ، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.

٧٠ ـ التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، لشمس الدين أبـي عبد الله محمد بن أحمد بن أبـي بكر بن فرج الأنصاري القرطبـي ت ٦٧١هـ، تحقيق د. أحمد حجازي السقا، المكتبة العلمية، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٧١ ـ ترتيب القاموس المحيط، ترتيب الطاهر أحمد الزاوي، ط (٢)، عيسى البابـي الحلبـي بمصر.

٧٢ ـ الترغيب والترهيب، للحافظ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ت ٦٥٦هـ، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.

٧٣ ـ تركة النبـي ﷺ والسبل التي وجهها فيها، لحماد بن إسحٰق بن إسماعيل، ت ٢٦٧هـ، دراسة وتحقيق د. أكرم ضياء العمري.

٧٤ ـ تصحيفات المحدثين، لأبـي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، ت ٣٨٢هـ، تحقيق د. محمود أحمد ميرة.

٧٥ ـ التصريح على التوضيح، لخالد بن عبد الله الأزهري.

٧٦ ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر، دار الكتاب العربـي، بيروت.

٧٧ ـ التعريفات، لأبـي الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني، ت ٨١٦هـ، الدار التونسية للنشر، ١٩٧١م.

٧٨ ـ تفسير ابن أبـي حاتم، لأبـي محمد عبد الرحمن بن أبـي حاتم الرازي، ت ٣٢٧هـ، مخطوط.

٧٩ ـ تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، ت ٧٧٤هـ، دار المعرفة، بيروت.

٨٠ ـ تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، ط. دار الكتب الإسلامية، باكستان في ج ١، وط. دار المعرفة، بيروت في ج ٢.

٨١ ـ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ ابن حجر، دار المعرفة، بيروت.

٨٢ ـ تلخيص المستدرك، للذهبي، المطبوع مع المستدرك.

٨٣ ـ تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر الجوزي، ت ٥٩٧هـ .

٨٤ ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر النمري.

٨٥ ـ تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين، لابن النحاس، ت ٨١٤هـ ، ط. مطابع الرياض.

٨٦ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني، ت ٩٦٣هـ ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٧ ـ تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لجلال الدين السيوطي.

٨٨ ـ تهذيب إحياء علوم الدين للغزالي، لعبد السلام هارون، دار سعد، القاهرة.

٨٩ ـ تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ ، إدارة الطباعة المنيرية، مصر.

٩٠ ـ تهذيب تاريخ دمشق، لابن عساكر، ت ٥٧١هـ ، رتبه عبد القادر بدران، ت ١٣٤٦هـ ، دار المسيرة، ط (٢)، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٩١ ـ تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط. الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن ـ الهند، سنة ١٣٢٦هـ .

٩٢ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، ت ٧٤٢هـ ، مصور عن المخطوط، قدم له عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، دمشق.

٩٣ ـ تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، ت ٣٧٠هـ ، حققه وقدم له عبد السلام هارون، راجعه محمد علي النجار، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء المصرية والنشر، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

٩٤ ـ الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، ٣٥٤هـ ، ط. الأولى، مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد الدكن ـ الهند، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

٩٥ ـ الجامع الأزهر في حديث النبي الأنور، لعبد الرؤوف المناوي، مصور المركز العربي للبحث والنشر عن المخطوط، القاهرة.

٩٦ ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، ت ٦٠٦هـ ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح، دمشق.

٩٧ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ت ٣١٠هـ ، حققه وعلق حواشيه محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاكر، دار المعارف بمصر.

٩٨ ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين خليل كيكدي العلائي، ت ٧٦١هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

٩٩ ـ الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، لجلال الدين السيوطي.

١٠٠ ـ الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ، لأبـي محمد عبد الله بـن أبـي زيد القيرواني، ت ٣٨٦هـ.

١٠١ ـ الجامع لأحكام القرآن، لأبـي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبـي، القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٣٦م.

١٠٢ ـ الجامع لمسائل المدونة، لأبـي بكر محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي، ت ٤٥١هـ، مخطوط.

* ـ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسـول الله ﷺ وسننه وأيـامه لأبـي عبـد الله البخاري = صحيح البخاري.

١٠٣ ـ الجرح والتعديل، للحافظ أبو محمد عبد الرحمن بـن أبـي حاتم الرازي، ت ٣٢٧هـ، ط (١)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن ـ الهند، سنة ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٤ ـ جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، لمحمد بن محمد بن سليمان.

١٠٥ ـ جمهرة أنساب العرب، لأبـي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأنـدلسي، ٣٨٤هـ، ت ٤٥٦هـ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط (٣)، دار المعارف مصر، ١٣٩١ ـ ١٩٧١م.

١٠٦ ـ الجهاد، لعبد الله بن المبارك، ت ١٨١هـ، تحقيق نزيه حماد، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٢م.

١٠٧ ـ الجهاد في سبيل الله، لسيد قطب.

١٠٨ ـ الجهاد في سبيل الله، لأبـي الأعلى المودودي.

١٠٩ ـ جهاد المسلمين في الحروب الصليبية، للدكتور فايد حماد محمد عاشور، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١٠ ـ الجهاد ميادينه وأساليبه، للدكتور محمد نعيم ياسين.

١١١ ـ جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديـع، للسيد أحمد الهاشمي.

١١٢ ـ الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبـي، ت ٨٧٥هـ.

١١٣ ـ الجواهر المضيـة في طبقات الحنفيـة، لمحيي الدين أبـي محمـد عبد القـادر بـن أبـي الوفـا، ت ٧٧٥هـ.

١١٤ ـ حاشية دده، للعلامة خليفة دده.

١١٥ ـ حاشية الرد المختار، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، ط. الثانية، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م، مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده بمصر.

١١٦ ـ حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف بمصر.

١١٧ ـ حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني لرسالة أبـي زيد القيرواني، للشيـخ علي الصعيدي العدوي المالكي.

١١٨ ـ حاشية محمد عبادة العدوي على شذور الذهب، دار إحياء الكتب العربية.
١١٩ ـ الحاوي الكبرى، لأبـي الحسن علي بن محمد الماوردي، ت ٤٥٠هـ، مخطوط.
١٢٠ ـ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، عيسى البابـي الحلبـي وشركاه، ط. الأولى، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.
١٢١ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبـي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت ٤٣٠هـ، دار الكتاب العربـي، بيروت، ط (٢)، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.
١٢٢ ـ الخرشي على مختصر سيدي خليل، وبهامشه حاشية الشيـخ علي العدوي، دار صادر، بيروت.
١٢٣ ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، ت ١٠٩٣هـ.
١٢٤ ـ الخطط التوفيقية الحديثة لمصر القاهرة، لعلي مبارك، دار الكتب، ١٩٦٩م.
١٢٥ ـ خطط الشام، لمحمد كرد علي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.
١٢٦ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت.
١٢٧ ـ الدرر في اختصار المغازي والسير، للحافظ يوسف بن عبد البر النمري، ٣٦٨هـ، ت ٤٦٣هـ، تحقيق د. شوقي ضيف، القاهرة، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي.
١٢٨ ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، تحقيق محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
١٢٩ ـ دلائل النبوة، لأبـي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت ٤٥٨هـ.
١٣٠ ـ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون المالكي، ت ٧٩٩هـ، تحقيق وتعليق محمد الأحمدي، أبو النور، دار التراث، القاهرة.
١٣١ ـ ديوان الضعفاء والمتروكين، للذهبـي، تحقيق الشيـخ حماد بن محمد الأنصاري.
١٣٢ ـ ذكر أخبار أصبهان، لأبـي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، طبـع في مدينة ليدن المحروسة، بمطبعة بريل، ١٩٣٤م.
١٣٣ ـ الذهبـي ومنهجه في كتابه تاريـخ الإسلام، للدكتور بشار عواد معروف.
١٣٤ ـ ذيل تذكرة الحفاظ، تأليف أبـي المحاسن الحسيني الدمشقي؛ ويليه لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، لتقي الدين محمد بن فهد المكي؛ ويتلوه ذيل طبقات الحفـاظ للذهبـي، للحافظ جلال الدين السيوطي، عني بنشرها القدسي، دمشق.
١٣٥ ـ الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب أبـي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد الدمشقي الحنبلي، ت ٧٩٥هـ، صححه محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، سنة ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م.
١٣٦ ـ الرسالة، للإمام المطلبـي محمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر.
١٣٧ ـ رسالة الجهاد، للشيـخ حسن البنا.

١٣٨ ـ الرسالة القشيرية، لعبد الكريم القشيري، ت ٤٦٥ هـ، تحقيق د. عبد الحليم محمود، ومحمود بن الشريف.

١٣٩ ـ رسالة المسترشدين، لأبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي البصري، ت ٢٤٣هـ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ط. الثانية، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.

١٤٠ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للإمام السيد محمد بن جعفر الكتاني، ط. الأولى سنة ١٣٣٢هـ، ط. الثانية سنة ١٤٠٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤١ ـ الرعاية لحقوق الله، للحارث بن أسد المحاسبي، ت٢٤٣هـ، تحقيق عبد القادر عطا، ط. الثانية، دار الكتب الحديثة، مصر.

١٤٢ ـ روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، لمحمد علي الصابوني، منشورات مكتبة الغزالي، دمشق، ط. الأولى ١٩٧١م، ط. الثانية ١٩٧٧م.

١٤٣ ـ الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، للإمام المحدث عبد الرحمن السهيلي، ٥٠٨هـ، ت ٥٨١هـ؛ ومعه السيرة النبوية لابن هشام ٢١٨هـ، تحقيق وتعليق وشرح عبد الرحمن الوكيل، دار الكتب الحديثة، مصر.

١٤٤ ـ روضة الطالبين، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، المكتب الإسلامي.

١٤٥ ـ روضة العلماء، للزندويشتي، مخطوط في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم ٣٤٥.

١٤٦ ـ رياض الصالحين، للإمام يحيى بن شرف النووي.

١٤٧ ـ الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي جعفر أحمد الشهير بالمحب الطبري، ت ٦٩٤هـ، عني بتصحيحه السيد بدر الدين النعساني الحلبي، ط. الأولى، محمد أمين الخانجي وشركاه، مصر.

١٤٨ ـ زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي.

١٤٩ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، ت ٧٥١هـ، المطبعة المصرية ومكتبتها.

١٥٠ ـ الزهد، لعبد الله بن المبارك المروزي، ت ١٨١هـ.

١٥١ ـ الزهد، لوكيع بن الجراح بن مليح، ت ١٩٧هـ.

١٥٢ ـ الزهد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، ت ٢٤١هـ.

١٥٣ ـ الزهد، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت ٤٥٨هـ.

١٥٤ ـ سبل السلام شرح بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، ت ١١٨٢هـ.

١٥٥ ـ السراج المنير شرح جامع الصغير، لعلي بن أحمد بن محمد العزيزي، ت ١٠٧٠هـ، مصطفى البابي الحلبي، مصر.

١٥٦ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي.

١٥٧ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي.

١٥٨ ـ السلوك لمعرفة دول الملوك، لأحمد بن علي المقريزي، ت ١٠٤١هـ، صححه ووضع حواشيه

محمد مصطفى زيادة، ط. ثانية منقحة ١٩٥٦م، القاهرة؛ وطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

١٥٩ ـ السنن، للحافظ سعيد بن منصور المكي، ت ٢٢٧هـ، حققه وعلق عليه حبيب الرحمن الأعظمي، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٢م، الدار السلفية، الهند.

١٦٠ ـ سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ت ٢٧٥هـ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس، ط. الأولى، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م، دار الحديث، حمص.

١٦١ ـ سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت ٢٧٥هـ، حقق نصوصه ورقمه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، سنة ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

١٦٢ ـ سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ت ٢٧٩هـ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر في ج ١، وتحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي في ج ٢.

١٦٣ ـ سنن الدارقطني، لعلي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، تحقيق عبد الله يماني، دار المحاسن، مصر.

١٦٤ ـ سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت ٢٥٥هـ، نشرته دار إحياء السنة النبوية.

١٦٥ ـ السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت ٤٥٨هـ، دار الفكر، بيروت.

١٦٦ ـ سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، اعتنى بطبعه وصنع فهارسه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

١٦٧ ـ السنة، لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني، ت ٢٨٧هـ، المكتب الإسلامي.

١٦٨ ـ سؤالات الحاكم، للدارقطني في الجرح والتعديل.

١٦٩ ـ سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل.

١٧٠ ـ سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة، لعلي بن المديني في الجرح والتعديل.

١٧١ ـ سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

١٧٢ ـ السيرة النبوية، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير، ٣٠١هـ، ت ٧٤٧هـ، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

١٧٣ ـ سيرة النبي ﷺ، لأبي محمد عبد الملك بن هشام، ت ٢١٨هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

١٧٤ ـ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٧٥ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، ت ١٠٨٩هـ، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت.

١٧٦ ـ شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت ٨٠٦هـ .

١٧٧ ـ شرح البهجة، لأبي زكريا الأنصاري، ط. الميمنية بمصر.

١٧٨ ـ شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، ت ٥١٠هـ، المكتب الإسلامي.

١٧٩ ـ شرح صحيح مسلم، للإمام يحيى بن شرف النووي، المطبعة المصرية ومكتبتها.

١٨٠ ـ الشرح الصغير على أقرب المسالك، لأحمد الدردير؛ وبهامشه حاشية الصاوي، خرج أحاديثه د. مصطفى كمال وصفي، دار المعارف بمصر.

١٨١ ـ شرح فتح القدير، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن همام الحنفي، ت ٦٨١هـ؛ على الهداية شرح بداية المبتدىء، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

١٨٢ ـ شرح كتاب السير الكبير، لمحمد بن الحسن الشيباني، محمد بن أحمد السرخسي، ت ٤٩٠هـ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية، ١٩٧١م.

١٨٣ ـ شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، ت ٣٢١هـ .

١٨٤ ـ شرح المعلقات السبع، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد الزوزني، ت ٤٦٨هـ، ط. جديدة منقحة، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م، مكتبة القاهرة.

١٨٥ ـ شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، لعليش، مكتبة النجاح، ليبيا.

١٨٦ ـ شعب الإيمان، للبيهقي، مخطوط.

١٨٧ ـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، ت ٣٩٣هـ، تحقيق عبد الغفور عطار، ١٩٨٢م.

١٨٨ ـ صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة السلمي النيسابوري، ت ٣١١هـ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي.

١٨٩ ـ صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ت ٢٥٦هـ، المكتب الإسلامي محمد أوزدم، إستانبول، ١٩٧٩م.

١٩٠ ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

١٩١ ـ صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، ٢٦١هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٩٢ ـ صفوة الصفوة، لابن الجوزي، ت ٥٩٧هـ، حققه وعلق عليه محمود فاخوري، خرج أحاديثه محمد رواس قلعجي، دار الوعي بحلب، ط (١)، سنة ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

١٩٣ ـ الصلة، لابن بشكوال أبي القاسم خلف بن عبد الملك، ت ٥٧٨هـ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م.

١٩٤ ـ الضعفاء، لمحمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، ت ٣٢٢هـ .

١٩٥ ـ الضعفاء الصغير، لأمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ويليه:
١٩٦ ـ الضعفاء والمتروكون، للإمام الحافظ أبي عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي، ت ٣٢٢هـ، كلا الكتابين طبعا سوية بتحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب، ط. الأولى ١٣٩٦هـ.
١٩٧ ـ الضعفاء والمتروكون، لعلي بن عمر الدارقطني.
١٩٨ ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
١٩٩ ـ الطبقات، لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري، ت ٢٤٠هـ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري.
٢٠٠ ـ طبقات الأولياء، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المصري، ت ٨٠٤هـ، تحقيق نور الدين شريبة، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط. الأولى، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.
٢٠١ ـ طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي.
٢٠٢ ـ طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، صححه محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، سنة ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م.
٢٠٣ ـ الطبقات السنية في تراجم الحنفية، للمولى تقي الدين عبد القادر التميمي المصري، ت ١٠٠٥هـ.
٢٠٤ ـ طبقات الشافعية، لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، ت ٧٧٢هـ، تحقيق عبد الله الجبوري، دار العلوم، الرياض، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.
٢٠٥ ـ طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ت ٧٧١هـ، تحقيق محمد محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو، ط (١)، طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م.
٢٠٦ ـ الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد، ت ٢٣٠هـ، دار صادر، بيروت.
٢٠٧ ـ طبقات المفسرين، لجلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي.
٢٠٨ ـ طبقات المفسرين، للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، ت ٩٤٥هـ، تحقيق علي محمد عمر، الناشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط (١)، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.
٢٠٩ ـ طرح التثريب في شرح التقريب، لزين الدين أبي الفضل العراقي، ت ٨٠٦هـ، وولده ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم، ت ٨٢٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢١٠ ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢١١ ـ عالم الملائكة الأبرار، لعمر سليمان الأشقر.
٢١٢ ـ العدة حاشية على شرح عمدة الأحكام، للصنعاني.
٢١٣ ـ عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، لمحمود رزق سليم.
٢١٤ ـ العلل، لعلي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني، ت ٢٣٤هـ.

٢١٥ ــ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبـي الفرج ابن الجوزي.
٢١٦ ــ علم الحديث، لشيـخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ت ٧٢٨هـ، تحقيق موسى محمد علي.
٢١٧ ــ عمـدة القاري شـرح صحيـح البخاري، لبـدر الدين أبـي محمـد محمود بن أحمـد العيني، ت ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.
٢١٨ ــ عمل اليوم والليلة، لأبـي بكر أحمد بن محمد بن إسحٰق السني، ت ٣٦٤هـ، دار المعرفة، بيروت.
٢١٩ ــ عيون الأثر في فنون المغازي والسير، لابن سيد الناس، دار المعرفة، بيروت.
٢٢٠ ــ غاية المرام في تخريـج أحاديث الحلال والحرام، لمحمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي.
٢٢١ ــ غاية النهاية في طبقات القراء، لأبـي الخير محمد بن محمد بن الجزري، ت ٨٣٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٢٢ ــ غريب الحديث، لأبـي سليمان حمد بن محمد الخطابـي، ت ٣٨٨هـ.
٢٢٣ ــ غريب الحديث، لابن قتيبة عبد الله بن مسلم، ت ٢٧٦هـ، تحقيق د. عبـد الله الجبوري، ط (١)، ١٣٩٧هـ ــ ١٩٧٧م، مطبعة العاني، بغداد.
٢٢٤ ــ الفائق في غريب الحديث، لجار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط. عيسى البابـي الحلبـي، مصر، ط (٢).
٢٢٥ ــ فتـح الباري بشرح صحيـح البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجـر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، نشر وتوزيـع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.
٢٢٦ ــ فتـح الباقي شرح ألفية العراقي، لشيـخ الإسـلام زكريـا بن محمد الأنصـاري الأزهري، ت ٩٢٥هـ.
٢٢٧ ــ الفتـح الرباني مـع مختصر شرح بلوغ الأماني من أسرار الفتـح الرباني، لأحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي، دار الشهاب، القاهرة.
٢٢٨ ــ فتـح القدير الجامـع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
٢٢٩ ــ الفرقان بين أولياء الرحمٰن وأولياء الشيطان، لابن تيمية الحراني.
٢٣٩ ــ الفروسية المحمدية، لابن قيم الجوزية.
٢٣١ ــ فضائل الشام ودمشق، لأبـي الحسن علي بن محمد الربعي، ت ٤٤٤هـ، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي.
٢٣٢ ــ فضل الله الصمد بشرح الأدب المفرد للبخاري، لفضل الله الجيلاني، نشر المكتبة السلفية، القاهرة.
٢٣٣ ــ فقه السنة، للشيـخ سيد سابق، دار البيان، الكويت، ط (٥)، ١٣٩١هـ ــ ١٩٧١م.

٢٣٤ ـ الفهرست في أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين وأسماء كتبهم، لمحمد بن إسحٰق النديم، ت ٣٨٠هـ.

٢٣٥ ـ فوات الوفيات والذيل عليها، لمحمد بن شاكر الكتبي، ت ٧٦٤هـ، تحقيق د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٢٣٦ ـ الفوائد، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٣٧ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ.

٢٣٨ ـ في ظلال القرآن، لسيد قطب، دار الشروق، ط (٨)، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٣٩ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة عبد الرؤوف المناوي، ط. الثانية، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٢م، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٠ ـ قاعدة في الجرح والتعديل، لتاج الدين السبكي، تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

٢٤١ ـ القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الجيل، بيروت.

٢٤٢ ـ قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية، لمحمد بن أحمد بن جزي الغرناطي المالكي، ت ٧٤١هـ، دار العلم للملايين، سنة ١٩٧٤م.

٢٤٣ ـ القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، للحافظ ابن حجر.

٢٤٤ ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام شمس الدين الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق وتعليق عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموشى، ط. الأولى، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٢٤٥ ـ الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر النمري، تحقيق د. محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٢٤٦ ـ الكامل في التاريخ، لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني المعروف بابن الأثير، ت ٦٣٠هـ، دار صادر، بيروت، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م.

٢٤٧ ـ الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ت ٣٦٥هـ، مخطوط.

٢٤٨ ـ كتاب الخيل، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي، ت ٢٠٩هـ.

٢٤٩ ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل ووجوه التأويل، لجار الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.

٢٥٠ ـ كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، مطبعة أنصار السنة المحمدية، ١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م.

٢٥١ ـ كشف الأستار عن زوائد البزار، للحافظ نور الدين بن أبي بكر الهيثمي، ت ٨٠٧هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٥٢ ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد

العجلوني الجراحي، ت ١١٦٢هـ، أشرف على طبعه وتصحيحه والتعليق عليه أحمد القلاش، مكتبة التراث الإسلامي، حلب.

٢٥٣ ــ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للمولى مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الحلبي والمعروف بحاجي خليفة، ١٠٦٧هـ، دار الفكر، ١٤٠٢هـ ــ ١٩٨٢م.

٢٥٤ ــ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي الهندي، ت ٩٧٥هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٥٥ ــ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال، ت ٩٣٩هـ، تحقيق ودراسة عبد القيوم عبد رب النبي، ط. الأولى، ١٤٠١هـ ــ ١٩٨١م، من مطبوعات مركز البحث العلمي، مكة المكرمة.

٢٥٦ ــ اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم ابن الأثير، دار صادر، بيروت.

٢٥٧ ــ لسان العرب للعلامة ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، ت ٧٨١هـ، إعداد وتصنيف يوسف خياط ونديم مرعشلي، دار لسان العرب، بيروت.

٢٥٨ ــ لسان الميزان، للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط. الثانية، ١٣٩٠هـ ــ ١٩٧١م.

٢٥٩ ــ لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، ت ٧٩٥هـ.

٢٦٠ ــ المبسوط، لشمس الدين السرخسي، ت ٤٩٠هـ، دار المعرفة، بيروت.

٢٦١ ــ المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لضياء الدين أبي الفتح نصر الله بن أبي الكرم ابن الأثير، ت ٦٢٢هـ.

٢٦٢ ــ مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن، لأبي الفرج ابن الجوزي، مخطوط مصور عن مكتبة رضا لامبور، بمكتبة أم القرى ــ المصورات رقم ٢٥٧٦.

٢٦٣ ــ مجابي الدعوة، لأبي بكر عبد الله بن أبي الدنيا، ت ٢٨١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

* ــ المجتبى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي = سنن النسائي.

٢٦٤ ــ المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكون، لابن حيان.

٢٦٥ ــ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ت ٨٠٧هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (٢)، ١٤٠٢هـ ــ ١٩٨٢م.

٢٦٦ ــ المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، الناشر زكريا علي يوسف، مطبعة الإمام، مصر.

٢٦٧ ــ مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، توزيع إدارات الإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية.

٢٦٨ ـ محاسن الإسلام وشرائـع الإسلام، لأبـي عبد الله محمد بن عبد الرحمن البخاري، ت ٥٤٦هـ .

٢٦٩ ـ المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، لعلي بن إسماعيل بن سيده، ت ٤٥٨هـ ، تحقيق مصطفى السقا ود. حسين نصار، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي، مصر، ١٣٧٧هـ ـ ١٩٥٨م.

٢٧٠ ـ مختار الصحاح، للإمام محمد بـن أبـي بكر بـن عبد القادر الرازي، ت ٦٦٦هـ ، عني بترتيبه محمود خاطر، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٢٧١ ـ مختصر سنن أبـي داود، للحافظ عبد العظيم المنذري؛ ومعالم السنن، لأبـي سليمان الخطابـي؛ وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.

٢٧٢ ـ مختصر شعب الإيمان، لأبـي جعفر عمر القزويني، ت ٦٩٩هـ .

٢٧٣ ـ مختصر في فضل الجهاد، لبدر الدين محمد بـن أبـي إسحـٰق ابن جماعة، ت ٧٣٣هـ .

٢٧٤ ـ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربـي، بيروت.

٢٧٥ ـ المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، ت ١٧٩هـ ، دار صادر، بيروت.

٢٧٦ ـ مدينة دمشق، لعبد القادر الريحاوي، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.

٢٧٧ ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، لأبـي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني المكي، ت ٧٦٨هـ ، منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط (٢)، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

٢٧٨ ـ مرآة الزمان، لأبـي الفتح موسى بن محمد بن أحمد اليونيني البعلبكي، ت ٧٢٦هـ ، ط. الأولى، حيدرآباد الدكن ـ الهند.

٢٧٩ ـ المراسيل، لابن أبـي حاتم الرازي.

٢٨٠ ـ المراسيل، لأبـي داود سليمان بن أشعث السجستاني، ت ٢٧٥هـ ، مكتبة ومطبعة علي صبيـح، مصر.

٢٨١ ـ مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، ت ٧٣٩هـ ، دار المعرفة، بيروت.

٢٨٢ ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبـي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، ت ٣٤٦هـ . تحقيق محمد محيـي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

٢٨٣ ـ المستدرك على الصحيحين، للإمام الحافظ أبـي عبد الله الحاكم النيسابوري، ت ٤٠٥هـ ؛ وبذيله التلخيص للحافظ الذهبـي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٢٨٤ ـ مستند الأجناد في آلآت الجهاد، لبدر الدين محمد بـن أبـي إسحـٰق ابن جماعة، ت ٧٣٣هـ .

٢٨٥ ـ المسند لأبـي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائني، ت ٣١٦هـ ، مطبعة جمعية دار المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن ـ الهند، ١٣٦٢هـ .

٢٨٦ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٨٧ ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض بن موسى، ت ٥٤٤هـ.

٢٨٨ ـ مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، ط (١)، ١٣٨١هـ ـ ١٩٦١م.

٢٨٩ ـ مصادر التراث العسكري عند العرب، لكوركيس عواد.

٢٩٠ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للحافظ أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمز بن الكناني المحدث شهاب الدين البوصيري، ت ٨٤٠هـ، تحقيق وتعليق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٩١ ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، ت ٧٧٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٩٢ ـ المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت ٢١١هـ، حققه حبيب الرحمن الأعظمي، ط. الأولى، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٩٣ ـ المصنف في الأحاديث والآثار، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ت ٢٣٥هـ، اعتنى بتحقيقه وطبعه مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، الهند، ط. الأولى، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٢٩٤ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ ابن حجر، تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي.

٢٩٥ ـ معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، صنفه أبو زيد عبد الرحمٰن بن محمد الأنصاري الأسيدي الدبّاغ، ت ٦٩٦هـ، أكمله وعلق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي، ت ٨٣٩هـ، تصحيح وتعليق إبراهيم شبّوح، مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٦٨م.

٢٩٦ ـ معالم التنزيل المطبوع مع تفسير ابن كثير، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي، ت ٥١٠هـ، ط. الأولى، ط. المعيار بمصر.

٢٩٧ ـ معجم الأدباء، لشهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، ت ٦٢٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٩٨ ـ معجم البلدان، للإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، بيروت، ١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م.

٢٩٩ ـ المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ت ٣٦٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠٠ ـ المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي السلفي.

٣٠١ ـ معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد بن عبد العزيز البكري الأندلسي، ت ٤٨٧هـ، تحقيق مصطفى السقا، ط. الأولى، ١٣٦٤هـ ـ ١٩٤٥م، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

٣٠٢ ـ معجم متن اللغة، لأحمد رضا.

٣٠٣ ـ المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل، لأبـي القاسم علي بن الحسن بن عساكر، ت ٥٧١هـ.

٣٠٤ ـ معجم المطبوعات العربية المعربة، جمعه ورتبه يوسف إلياس سركيس، مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ ـ ١٩٣٨م.

٣٠٥ ـ معجم مقاييس اللغة، لأبـي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، ت ٣٩٥هـ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط (٢)، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر.

٣٠٦ ـ معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، وضـع عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.

٣٠٧ ـ المعين في طبقات المحدثين، للحافظ شمس الدين الذهبـي.

٣٠٨ ـ المغازي لمحمد بن عمر بن واقد الواقدي، ت ٢٠٧هـ، تحقيق د. مارسدن جونس، عالم الكتب، بيروت.

٣٠٩ ـ المغني، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ت ٦٢٠هـ، طبـع مكتبة الرياض الحديثة في ج ١؛ ويليه الشرح الكبير، طبـع دار الكتاب العربـي، بيروت، في ج ٢، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.

٣١٠ ـ المغني في ضبط أسماء الرجال، لمحمد طاهر بن علي الهندي، ت ٩٨٦هـ، دار الكتاب العربـي، بيروت، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٣١١ ـ المغني في الضعفاء للحافظ شمس الدين الذهبـي، تحقيق د. نور الدين عتر.

٣١٢ ـ مغني اللبيب، لأبـي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن هشام الأنصاري، ت ٧٦١هـ، ط. عيسى البابـي الحلبـي، مصر.

٣١٣ ـ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد الشربيني الخطيب، على متن المنهاج لأبـي زكريا يحيى بن شرف النووي، المكتبة الإسلامية.

٣١٤ ـ المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات الشرعيات لأمهات مسائلها المشكلات، لأبـي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، ت ٥٢٠هـ، مطبعة السعادة، مصر.

٣١٥ ـ منال الطالب في شرح طوال الغرائب، لمجد الدين أبـي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، ٥٤٤هـ، ت ٦٠٦هـ، تحقيق د. محمود محمد الطناحي، مطبوعات مركز البحث العلمي، مكة المكرمة.

٣١٦ ـ المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، لأبـي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، ت ٣٠٧هـ.

٣١٧ ـ المنجد في اللغة والأدب والعلوم، للويس معلوف، الطبعة الجديدة، المطبعة الكاثوليكيـة، بيروت.

٣١٨ ــ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبـي داود، لأحمد عبد الرحمن البنا.
٣١٩ ــ المنخول من تعليقات الأصول، لأبـي حامد الغزالي.
* ــ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام النووي = شرح صحيح مسلم.
٣٢٠ ــ المنهاج في شعب الإيمان، لأبـي عبد الله الحسين بن الحسن، ت ٤٠٣هـ.
٣٢١ ــ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، لأبـي اليمن مجير الدين عبد الرحمن محمد العليمي، ت ٩٢٨هـ، عالم الكتب، بيروت.
٣٢٢ ــ منهج الإسلام في الحرب والسلام، لعثمان جمعة ضميرية.
٣٢٣ ــ من كلام أبـي زكريا يحيى بن معين، ت ٢٣٣هـ، تحقيق د. أحمد نور سيف.
٣٢٤ ــ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للحافظ نور الدين علي بن أبـي بكر الهيثمي، حققه محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٢٥ ــ الموافقات في أصول الأحكام، لأبـي إسحٰق إبراهيم بن موسى الشاطبـي، دار المعرفة، بيروت.
٣٢٦ ــ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للحطاب، مكتبة النجاح، ليبيا.
٣٢٧ ــ موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، د. أحمد شلبـي.
٣٢٨ ــ موسوعة فقه عبد الله بن مسعود، د. محمد رواس قلعجي، من مطبوعات مركز البحث العلمي، مكة المكرمة.
٣٢٩ ــ موضح أوهام الجمع والتفريق، لأبـي بكر الخطيب البغدادي.
٣٣٠ ــ الموطأ، للإمام مالك بن أنس، رقمه وخرج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.
٣٣١ ــ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبـي، ٧٤٨هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
٣٣٢ ــ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين أبـي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، ت ٨٧٤هـ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.
٣٣٣ ــ نصب الراية لأحاديث الهداية، لأبـي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، ت ٧٦٢هـ.
٣٣٤ ــ نظام الغريب، لعيسى بن إبراهيم بن محمد الربعي، ت ٣٢٠هـ، ط. الأولى، تحقيق د. بولس برونله، مطبعة هندية بمصر.
٣٣٥ ــ نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لأحمد بن محمد المقري التلمساني، حققه د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ ــ ١٩٦٨م.
٣٣٦ ــ النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبـي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، ت ٦٠٦هـ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العربـي، بيروت.

٣٣٧ ـ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي، ت ١٠٠٤هـ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٧م.

٣٣٨ ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، ط. الأخيرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

٣٣٩ ـ الهداية شرح البداية، لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، ت ٥٩٣هـ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

٣٤٠ ـ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، إستانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست منشورات مكتبة المثنى، بغداد.

٣٤١ ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلِّكان، ت ٦٨١هـ، حققه د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٣٤٢ ـ الولاة وكتاب القضاة، لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي المصري، ت ٣٥٠هـ.

* ـ يحيى بن معين وكتابه التاريخ = تاريخ يحيى بن معين.

١١ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

القسم الثاني

١٠/٥/٦٠/٣٠